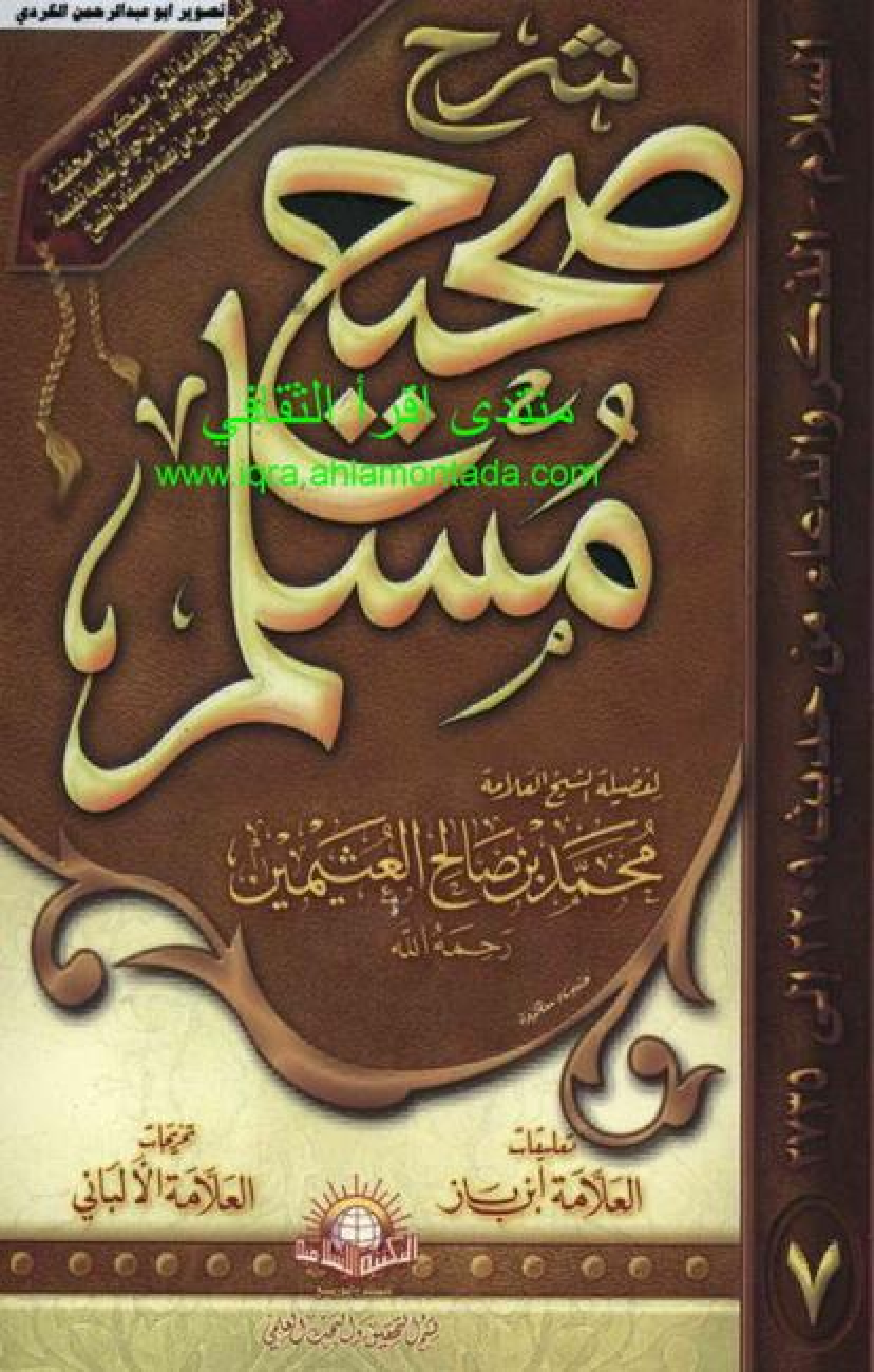

تصوير ابو عبدالرحمن الكردي
شرح
صحيح مسلم
منتدى اقرأ الثقافي
www.iqra.ahlamontada.com
لفضيلة الشيخ العلامة
محمد بن صالح العثيمين
رحمه الله
تعليقات
العلامة ابن باز
تخريجات
العلامة الألباني
7


منتدى إقراء الثقافي

شرح
صحيح مسلم

لفضيلة الشيخ العلامة
محمد بن صالح العثيمين

طبعة مشكولة محققة مخرجة الأحاديث،
مفهرسة الأطراف والفوائد، ذات حواش علمية نفيسة

تخريجات
العلامة الألباني

تعليقات
العلامة ابن باز

قسم التحقيق والبحث العلمي
بالمكتبة الإسلامية

الجزء السابع

النبلاء للكتاب
مراكش - المغرب

المكتبة الإسلامية
للنشر والتوزيع - القاهرة



I.S.B.N.
978-977-6241-57-2

الطبـــعة: الأولى

رقم الإيداع: ١٣٠٨٤/ ٢٠٠٨

التاريخ: ١٤٢٩هـ/ ٢٠٠٨م

الإدارة والفرع الرئيسي: القاهرة- ٣٣ ش صعب صالح- عين شمس الشرقية
ت وفاكس: ٢٠٢/٤٩٩١٢٥٤ الإدارة: ت/ ٢٠٢٤٩٠٠٦٠٦- ٢٠٢٤٩٠٠٨٠٨
فرع الأزهر: ١٣ ش البيطار - خلف الجامع الأزهر - درب الأتراك - ت: ٢٥١٠٨٠٠٤

WEB SITE: WWW.ALISLAMIYA4BOOK.COM

E-mail : islamya2005@hotmail.com

كِتَابُ السَّلَامِ



مِنْ حَدِيثِ : ٢٢٠٩ إِلَى حَدِيثِ : ٢٢٤٥



ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٧٧-(١٥٧٧) وَحَدَّثَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، وَقَالَ أَبُو كُرَيْبٍ: -وَاللَّفْظُ لَهُ- أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَامِرٍ الأَنْصَارِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: احْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ لَا يَظْلِمُ أَحَدًا أَجْرَهُ.

٧٨-(٢٢٠٩) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى -وَهُوَ ابْنُ سَعِيدٍ- عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ؛ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، فَابْرُدُوهَا بِالْمَاءِ»[1].

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي وَمُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ ح، وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ شِدَّةَ الْحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، فَابْرُدُوهَا بِالْمَاءِ».

٧٩-(...) وَحَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الأَيْلِيُّ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ -يَعْنِي: ابْنَ عُثْمَانَ- كِلَاهُمَا عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ فَأَطْفِئُوهَا بِالْمَاءِ».

٨٠-(...) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. ح وَحَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، -وَاللَّفْظُ لَهُ- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ فَأَطْفِئُوهَا بِالْمَاءِ».

قَالَ أهلُ العِلم[2]: والظاهرُ على عكسِ الباطنِ، فإذا برُدَ الظاهرُ سَخُنَ الباطنُ، وإذا بَرُدَ الباطنُ سَخُنَ الظاهرُ، فهذا الماءُ يَطْرُدُ الحُمى حتى تَنْزِلَ الحرارةُ إلى أسفلَ، ويَعْتدلَ البدنُ؛ لأنَّه من المعروف أن القوى التي في البدنِ أربع: حرارةٌ، وبرودةٌ، ورطوبةٌ، ويبوسة.

فإذا اعْتَدَلَتْ هذه القوى الأربعُ اعْتَدَلَ البدنُ، وإذا اخْتَلَّ منها شيءٌ اختَلَّ البدنُ بحسبه، فهذه الحرارة التي تَفُورُ وتخرُجُ إلى ظاهرِ الجسدِ إذا أتاها الماءُ طاردها وأدخلها إلى الداخلِ، وحينئذٍ يكُونُ البدنُ معتدلًا.

وهذا العلاجُ الذي ذكَره النبيُّ عليه الصلاة والسلام علاجٌ نافعٌ حتى في عهدِنا هذا، وأكثرُ ما يَنْفَعُ

---

(١) أخرجه البخاري (٥٣٤).

(٢) راجع بحثًا ماتعًا للعلَّامة ابن القيم رحمه الله كما في «زاد المعاد» (٤/ ٢٥) وما بعدها.

إذا كان ذلك من ضربةِ الشمس، فإنه يَنْفَعُ كثيرًا؛ ولهذا يَضَعون عليه الثلجَ والثياب المبرَّدة بالماء البارِدِ جدًّا، بل إن كثيرًا من الأطباءِ الآن يَقُولُون لأهلِ الصبيانِ إذا أصِيبُوا بالحُمَّى: اجْعَلُوهم أمام المكيفِ، لكن لا تَفْتَحُوه على القوةِ، بل على البرودةِ الهادئةِ.

⁂

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٨١-(٢٢١٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ فَابْرُدُوهَا بِالْمَاءِ»[1].

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ وَعَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، جَمِيعًا عَنْ هِشَامٍ بِهَذَا الإِسْنَادِ مِثْلَهُ.

٨٢-(٢٢١١) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ فَاطِمَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ؛ أَنَّهَا كَانَتْ تُؤْتَى بِالْمَرْأَةِ الْمَوْعُوكَةِ، فَتَدْعُو بِالْمَاءِ، فَتَصُبُّهُ فِي جَيْبِهَا، وَتَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «ابْرُدُوهَا بِالْمَاءِ». وَقَالَ: «إِنَّهَا مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ».

(...) وَحَدَّثَنَاهُ أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ بِهَذَا الإِسْنَادِ. وَفِي حَدِيثِ ابْنِ نُمَيْرٍ صَبَّتِ الْمَاءَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ جَيْبِهَا. وَلَمْ يَذْكُرْ فِي حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ: «أَنَّهَا مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ». قَالَ أَبُو أَحْمَدَ: قَالَ إِبْرَاهِيمُ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ بِشْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ بِهَذَا الإِسْنَادِ.

قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (١٤/ ٢٨٥):

قوله «عن أسماء أنها كانت تؤتى بالمرأة الموعوكة فتدعو بالماء فتصبه في جيبها وتقول: إن رسول الله ﷺ قال: «ابْرُدُوهَا بِالْمَاءِ»، وفي رواية: «صبت الماء بينها وبين جيبها» قال القاضي: هذا يرد قول الأطباء، ويصحح حصول البرء باستعمال المحموم الماء، وأنه على ظاهره، لا على ما سبق من تأويل المازري. قال: ولولا تجربة أسماء لمنفعته لما استعملوه.

⁂

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٨٣-(٢٢١٢) حَدَّثَنَا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ، حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبَايَةَ بْنِ رِفَاعَةَ، عَنْ جَدِّهِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الْحُمَّى

---

(١) أخرجه البخاري (٣٢٦٣، ٥٧٢٥).

فَوْرٌ مِنْ جَهَنَّمَ فَابْرُدُوهَا بِالْمَاءِ»[١].

٨٤-(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبَايَةَ بْنِ رِفَاعَةَ، حَدَّثَنِي رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْحُمَّى مِنْ فَوْرِ جَهَنَّمَ، فَابْرُدُوهَا عَنْكُمْ بِالْمَاءِ». وَلَمْ يَذْكُرْ أَبُو بَكْرٍ: «عَنْكُمْ». وَقَالَ: قَالَ أَخْبَرَنِي: رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٢٧) باب كَرَاهَةِ التَّدَاوِي بِاللَّدُودِ

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٨٥-(٢٢١٣) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: لَدَدْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ فَأَشَارَ أَنْ لَا تَلُدُّونِي. فَقُلْنَا: كَرَاهِيَةُ الْمَرِيضِ لِلدَّوَاءِ. فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ: «لَا يَبْقَى أَحَدٌ مِنْكُمْ إِلَّا لُدَّ غَيْرُ الْعَبَّاسِ، فَإِنَّهُ لَمْ يَشْهَدْكُمْ»[٢].

قال ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ في «الفتح» (١٠/ ١٦٦):

قولُه: «باب اللَّدُودِ». بفتح اللام وبمهملتين هو الدواءُ الذي يُصَبُّ في أحدِ جانبي فم المريض، واللُّدُودِ بالضمِّ: الفعلُ، ولَدَدْتُ المريضَ: فَعَلْتُ ذلك به، وتَقَدَّم شرحُ الحديثِ الأوَّلِ مُسْتَوْفًى في بابِ وفاةِ النبيِّ ﷺ وبيان ما لَدُّوه ﷺ به، وبيانُ من عُرف اسمُه ممن كان في البيت ولُدَّ لأمرِه ﷺ بذلك فأغْنَى عن إعادته.اهـ

في هذا الحديث من الفوائدِ:

أولًا: أن الإشارة تُفيدُ ما تُفيدُه العبارةُ؛ لأن النبيَّ ﷺ جعلَ فعلهم هذا معصيةً له؛ لكونِهِ أشار إليهم ﷺ ألَّا يَلُدُّوه بل هو سَمَّى ذلك نهيًا؛ لقوله: «لا يَبْقَى أَحَدٌ مِنْكُمْ إلَّا لُدَّ».

وفيه أيضًا: المقاصةُ في غير الجراحِ؛ وجهه: أن الرسولَ ﷺ أَمَر أن يُلَدَّ من في البيتِ.

وفيه: أن الحاضرَ للمنكَرِ إذا لم يُنكِرْ فهو مشارك لفاعِله حتى في عقوبةِ الدنيا؛ ولهذا أَمر

---

(١) أخرجه البخاري (٣٢٦٢).

(٢) أخرجه البخاري (٤٤٥٥، ٥٧١٢).

النبيُّ ﷺ أن يُلَدَّ كلُّ من حضر.

وفيه أيضًا: دليلٌ على أن المريضَ إذا كان يَكْرَه أن يُداوى أو يُذْهَبَ به إلى المستشفى أو ما أشبه ذلك فإنه لا يجُوزُ أن يُفْعَلَ به هذا إذا أغمي عليه كما يَفْعَلُه بعضُ الناسِ الآن يَكون المريضُ قد نَهاهم أن يَذْهَبوا به إلى المستشفى فإذا أنهكه المرض وأُغمِي عليه ذهبوا به وهذا لا يجوز؛ لأنه تَصَرُّف في الإنسان بغير رضاه.

وفيه أيضًا: دليلٌ على العملِ بغلبةِ الظنِّ، وأن المجتهدَ قد يُخطِئُ وقد يُصِيبُ؛ لأنهم لَدُّوهُ لظَنِّهم أنه إنما نهاهم كراهةً للدواءِ وهم اجْتَهَدُوا فأخطأوا.

وفيه: أن من طبيعةِ المريض أن يَكْرَه الدواءَ، وإن كان فيه مصلحةٌ له، ولكنه إذا كَرِهَه فلا يُجْبَرُ عليه.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٢٨) باب التَّدَاوِي بِالْعُودِ الْهِنْدِيِّ وَهُوَ الْكُسْتُ

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٨٦-(٢٨٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ ابْنُ حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ -وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ- قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الآخَرُونَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أُمِّ قَيْسٍ بِنْتِ مِحْصَنٍ أُخْتِ عُكَاشَةَ بْنِ مِحْصَنٍ، قَالَتْ: دَخَلْتُ بِابْنٍ لِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَأْكُلِ الطَّعَامَ فَبَالَ عَلَيْهِ، فَدَعَا بِمَاءٍ فَرَشَّهُ [(١)].

(٢٢١٤) قَالَتْ: وَدَخَلْتُ عَلَيْهِ بِابْنٍ لِي قَدْ أَعْلَقْتُ عَلَيْهِ مِنَ الْعُذْرَةِ فَقَالَ: «عَلَامَهْ تَدْغَرْنَ أَوْلَادَكُنَّ بِهَذَا الْعِلَاقِ عَلَيْكُنَّ بِهَذَا الْعُودِ الْهِنْدِيِّ، فَإِنَّ فِيهِ سَبْعَةَ أَشْفِيَةٍ مِنْهَا ذَاتُ الْجَنْبِ يُسْعَطُ مِنَ الْعُذْرَةِ وَيُلَدُّ مِنْ ذَاتِ الْجَنْبِ» [(٢)].

٨٧-(...) وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ؛ أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ، أَخْبَرَهُ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ؛ أَنَّ أُمَّ قَيْسٍ بِنْتَ مِحْصَنٍ -وَكَانَتْ مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ الأُوَلِ اللَّاتِي بَايَعْنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهِيَ أُخْتُ عُكَّاشَةَ بْنِ مِحْصَنٍ

(١) أخرجه البخاري (٥٦٩٢، ٥٦٩٣).

(٢) أخرجه البخاري (٥٦٩٢).

أَحَدِ بَنِي أَسَدِ بْنِ خُزَيْمَةَ- قَالَ: أَخْبَرَتْنِي أَنَّهَا أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِابْنٍ لَهَا لَمْ يَبْلُغْ أَنْ يَأْكُلَ الطَّعَامَ وَقَدْ أَعْلَقَتْ عَلَيْهِ مِنَ الْعُذْرَةِ -قَالَ يُونُسُ: أَعْلَقَتْ غَمَزَتْ فَهِيَ تَخَافُ أَنْ يَكُونَ بِهِ عُذْرَةٌ-قَالَتْ- فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلَامَهْ تَدْغَرْنَ أَوْلَادَكُنَّ بِهَذَا الإِعْلَاقِ عَلَيْكُمْ بِهَذَا الْعُودِ الْهِنْدِيِّ -يَعْنِي: بِهِ الْكُسْتَ- فَإِنَّ فِيهِ سَبْعَةَ أَشْفِيَةٍ، مِنْهَا ذَاتُ الْجَنْبِ».

(٢٨٧) قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ وَأَخْبَرَتْنِي؛ أَنَّ ابْنَهَا ذَاكَ بَالَ فِي حَجْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَاءٍ فَنَضَحَهُ عَلَى بَوْلِهِ، وَلَمْ يَغْسِلْهُ غَسْلًا[1].

§§§

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٢٩) باب التَّدَاوِي بِالْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٨٨-(٢٢١٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحِ بْنِ الْمُهَاجِرِ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، أَخْبَرَهُمَا أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ فِي الْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ شِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ إِلَّا السَّامَ». وَالسَّامُ الْمَوْتُ. وَالْحَبَّةُ السَّوْدَاءُ الشُّونِيزُ[2].

(...) وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ، قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ. ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ. ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ كُلُّهُمْ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِمِثْلِ حَدِيثِ عُقَيْلٍ وَفِي حَدِيثِ سُفْيَانَ وَيُونُسَ الْحَبَّةُ السَّوْدَاءُ. وَلَمْ يَقُلِ: الشُّونِيزُ.

٨٩-(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ حُجْرٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ -وَهُوَ: ابْنُ جَعْفَرٍ- عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ دَاءٍ إِلَّا

---

(١) أخرجه البخاري (٥٦٩٢، ٥٦٩٣).

(٢) أخرجه البخاري (٥٦٨٨).



فِي الْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ مِنْهُ شِفَاءٌ إِلَّا السَّامَ».

۞ قولُه: «والحبَّةُ السوداءُ: الشُّونِيزُ». الشُّونِيزُ: بالشينِ المعجمةِ المضمومةِ، والواوِ الساكنةِ، وبعدَ النونِ المكسورةِ تحتيةٌ، فمعجمةٌ.

قَالَ في القاموسِ: «الشِّينِيزُ، والشُّونِيزُ، والشُّونُوزُ، والشَّهْنِيزُ الحبَّةُ السوداءُ أو فارسيُّ الأصلِ»[1].

وقال الحافظ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى في «الفتح» (١٠/ ١٤٥):

ونقَل إبراهيمُ الحربيُّ في «غريبِ الحديثِ» عن الحسنِ البصريِّ: أنها الخَرْدَلُ. وحكَى أبو عبيدٍ الهرويُّ في «الغريبينِ»: أنها ثمرةُ البُطْمِ. بضمِّ الموحَّدَة وسكونِ المهملةِ... وقال القرطبيُّ: تفسيرُها بالشُّونيزِ أَوْلَى مِن وَجهينِ:

أحدُهما: أنه قولُ الأكثرِ.

والثاني: كثرةُ منافعِها بخلافِ الخَرْدَلِ والبُطْمِ». اهـ

فهذه هي الحبةُ السوداءُ المعروفةُ عندَنا، ويُسَمُّونها هنا في نجدٍ: بالسميراءِ، وهي حبَّةٌ معروفةٌ كما أخْبَرَ النبيُّ ﷺ بأن فيها شفاءً يَسْتَشْفِي بها كثيرٌ مِن الناسِ، حتى مِن الدودةِ الزائدةِ، فإنها مجرَّبَةٌ.

ومثالُ ذلك: أن أحدَ الناسِ ذهبَ بولدِه إلى المستشفى، فقالوا له: إن ابنكَ فيه الزائدةُ ولا بدَّ مِن إجراءِ عمليةٍ له، وأن تُوَقِّع على الموافقةِ على عدمِ المسئوليةِ، فأبَى وقال: لا أفْعَلُ. فسقَاه الحبَّةَ السوداءَ، فشُفِي بها مِن ليلتِه بإذنِ اللهِ.

وكلامُ النبيِّ ﷺ عامٌ؛ لأنه يقولُ: «شفاءٌ مِن كلِّ داءٍ إلا مِن السامِ». يَعْنِي: الموتَ؛ لأن الموتَ إذا جاء فإنه لا يَنْفَعُ معه أيُّ دواءٍ؛ لقولِهِ تعالى: ﴿وَلَن يُؤَخِّرَ اللَّهُ نَفْسًا إِذَا جَاءَ أَجَلُهَا وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ۝١١﴾ [المنافقون: ١١]. لكن إذا كان اللهُ قد مدَّ في أجلِ الإنسانِ جعلَ له سببًا؛ كالدواءِ[2].

---

(١) «القاموس المحيط» (٢/ ١٧٧).

(٢) سئل الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ هل معنى أن الحبة السوداء شفاء من كل داء أنها تُغني عن الأطباء ولا يحتاج الناس إليهم؟

فأجاب رَحِمَهُ اللَّهُ قائلًا: من فعل ذلك مؤمنًا بهذا الحديث نفعه الله به إن شاء الله تعالى.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٣٠) باب التَّلْبِينَةُ مَجَمَّةٌ لِفُؤَادِ الْمَرِيضِ

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٩٠-(٢٢١٦) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي، حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهَا كَانَتْ إِذَا مَاتَ الْمَيِّتُ مِنْ أَهْلِهَا فَاجْتَمَعَ لِذَلِكَ النِّسَاءُ، ثُمَّ تَفَرَّقْنَ إِلَّا أَهْلَهَا وَخَاصَّتَهَا -أَمَرَتْ بِبُرْمَةٍ مِنْ تَلْبِينَةٍ فَطُبِخَتْ، ثُمَّ صُنِعَ ثَرِيدٌ فَصُبَّتِ التَّلْبِينَةُ عَلَيْهَا، ثُمَّ قَالَتْ: كُلْنَ مِنْهَا فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «التَّلْبِينَةُ مُجِمَّةٌ لِفُؤَادِ الْمَرِيضِ، تُذْهِبُ بَعْضَ الْحُزْنِ»[1].

۞ قولُه: «بابُ التلبينة». التلبينةُ: حسو رَقيق، يُتَّخَذُ من الدقيقِ واللَّبَنِ، أو مِن الدقيقِ، أو مِن النُّخالَةِ، وقد يُجْعَلُ فيها العسلُ، سُمِّيَتْ بذلك تَشْبِيهًا لها باللَّبَنِ لبياضِها ورِقَّتِها.

والحَسُوُّ على فعولٍ: طعامٌ معروفٌ، وكذلك الحَسَاءُ بالفتحِ والمدِّ، تقول: شَرِبْتُ حَساءً وَحَسوًّا.

۞ قولُه: «مُجَمَّةٌ»؛ أي: مُرِيحَةٌ، وهذا بهذا اللفظِ مِن الصيغِ التي تُفِيدُ معنى السببِ، كالمَبْخَلَةِ، والمَجْبَنَةِ، والمَبْخَرَةِ، وأجاز الشارحُ ضَبْطَه بصيغةِ اسمِ الفاعلِ مِن بابِ الأفعالِ، وهو روايةٌ أيضًا على ما ذكَره العَيْنِيُّ. انتهى

على هذا فإنها -أي: التَلبينةُ- تُشْبِهُ عندَنا ما يُسَمَّى: الدَوِيش. وهو دقيقٌ يُوضَعُ فيه لبنٌ وعَسَلٌ، ويُخْلَطُ بعضُه في بعضِه، ويَكُونُ رقيقًا، وسُمِّيَتْ تلبينةً؛ لأنها بيضاءُ مثلُ اللَّبَنِ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٣١) باب التَّدَاوِي بِسَقْيِ الْعَسَلِ

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٩١-(٢٢١٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ -وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى- قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ أَخِي اسْتَطْلَقَ بَطْنُهُ. فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اسْقِهِ

---

(١) أخرجه البخاري (٥٤١٧).

عَسَلًا». فَسقَاهُ ثُمَّ جَاءَهُ، فَقَالَ: إِنِّي سَقَيْتُهُ عَسَلًا، فَلَمْ يَزِدْهُ إِلَّا اسْتِطْلَاقًا. فَقَالَ لَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ جَاءَ الرَّابِعَةَ فَقَالَ: «اسْقِهِ عَسَلًا». فَقَالَ: لَقَدْ سَقَيْتُهُ فَلَمْ يَزِدْهُ إِلَّا اسْتِطْلَاقًا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَدَقَ اللَّهُ وَكَذَبَ بَطْنُ أَخِيكَ». فَسَقَاهُ فَبَرَأَ[1].

(...) وَحَدَّثَنِيهِ عَمْرُو بْنُ زُرَارَةَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ -يَعْنِي: ابْنَ عَطَاءٍ- عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ النَّاجِي، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ؛ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ أَخِي عَرِبَ بَطْنُهُ. فَقَالَ لَهُ: «اسْقِهِ عَسَلًا». بِمَعْنَى حَدِيثِ شُعْبَةَ.

في هذا دليلٌ: على أن ما ثبت بالوحي يَجِبُ أن يُكَذَّبَ به ما قيل بغير الوحي مما يُعَارِضه؛ ولهذا قال الرسول عليه الصلاة والسلام: «صدَق الله وكذَب بطنُ أخيك». فأيُّ نظريةٍ، أو قولٍ مخالفٍ لما عُلِمَ بالشرعِ فإنه يَجِبُ علينا أن نُكَذِّبَه؛ ولهذا وجب علينا أن نُكَذبَ خبرَ العرافِ والكاهنِ؛ لأنه يخالف ما جاء في القرآن ﴿قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِي السَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ [النمل:٦٥].

وكذلك لو أن أحدًا من الناسِ أبدى لنا نظريةً في الفلكِ العلويِّ أو السفليِّ تُخالفُ ما جاء به الكتابُ والسنةُ وجبَ علينا أن نُكَذِّبه ولو أُطْبِقَ عليه جميعُ أهل الأرض؛ لأنهم إنما يَتكَلَّمُون عمَّا تُدْرِكُه عقولهم بل عما تُدرِكه حواسُّهم، والقرآنُ أو السنةُ الصحيحةُ تأتي بما أخبرَ به الخالقُ ﷻ فالله أعْلَمُ بالمخلوقاتِ فهو خالقُنا.

فهذه القاعدة يَجِبُ علينا -معشر المؤمنين- أن نُؤمِن بها وألَّا نَلْتفِتَ لما خالف الكتاب والسنَّة، وأن نَعْلَمَ أنه سوف يُكَذِّبُه الواقعُ ولو بعد زمنٍ بعيدٍ؛ لأن ما في الكتاب والسنةِ صحيحٌ صادقٌ وما جاء عن تجاربِ أو حدسياتٍ أو ظنونٍ فإنه غير مقطوع بصدقه، وإن خالف الكتاب والسنة فهو كذب.

فإن قُلْتَ: أحيانًا يُخبَرُ عن الشيءِ عن طريق الحواسِّ، وليس عن طريق الفكرِ أو الاستنتاج أو ما أشبه ذلك.

فالجوابُ عن ذلك أولًا: أن الحواسَّ غيرُ معصومةٍ، نَبْدَأ بالسمع، فأحيانًا يَسمَعُ الإنسانُ الصوتَ فيَظُنُّه كذا وهو على خلافِ ما سمِع، وأحيانًا نَسمَعُ الصوتَ يأتي من الخلفِ والمصوِّتُ أمامَه؛ لأنه ربَّما يَكُونُ هناك شيءٌ يَرُدُّ الصدَى، ثم يَسْمَعُه الإنسانُ من خلفه، والمتكلِّمُ أمامَه.

---

(١) أخرجه البخاري (٥٦٨٤).

والعين أيضًا -حدِّث ولا حرجَ- فأحيانًا ترى الشيءَ ساكنًا وهو متحركٌ، وأحيانًا تراه متحركًا وهو ساكنٌ وأحيانًا ترى شبحًا وليس هناك أحدٌ.

إذن: فالأمورُ حتى ما يُدْرَكُ بالحسِّ قد يَكُونُ فيه خطأً، لكن إذا قدَّرْنا أنه ليس فيه خطأ مائة في المائةِ فيَجِبُ أن نَعْلَمَ أنه لا يُعَارِضُ ما جاء في الكتابِ والسنةِ أبدًا، وإنما التعارُض واقعٌ لقلةِ الفهم، أو لقصور العِلم؛ يَعْنِي: للقصور، أو التقصير، وإلَّا فلو أن الإنسان تَمعَّن فإننا نَجزِمُ جزمًا لا ريب لنا فيه بأنه لاشيءَ مما يُعْلَمُ باليقين يُخالِفُ ما دَلَّ عليه الكتابُ والسنةُ بيقين أبدًا.

ولهذا قَالَ الرسولُ عليه الصلاة والسلام: «صدَق اللهُ وكذبَ بطنُ أخيك» لأن مقتضى خبرِ بطنه أن العسل داءٌ وليس شفاءً؛ لأنه كلما أَعْطَاه زاد استطلاقُه، فمعنى ذلك أن العسلَ داءٌ، والله يَقُولُ ﴿فِيهِ شِفَآءٌ لِّلنَّاسِ﴾ [النحل:٦٩].

فإذا قال قائلٌ: هل يُسْتَفادُ من هذا الحديثِ إطلاقُ الكذبِ على الفعلِ؟

نَقُولُ: نعم، البطنُ ما تكلَّم، وما قال: يا جماعةُ هذا العسلُ ما زادني إلَّا داءً، فالقولُ يَكُونُ بالقول وبالفعلِ، والشهادةُ تَكُونُ بالقولِ وبالفعلِ أيضًا، فاللهُ شهِد لرسولِه بالقولِ مثل قولِه تعالى: ﴿وَٱللَّهُ يَعۡلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُۥ﴾ [المنافقون:١]. وشهِد لرسولِه بالفعل وهو الآيات الكونيةُ، والتمكينُ في الأرضِ.

فإذا قال قائلٌ: بالنسبة للقاعدةِ التي ذكرنَاها أننا نؤمِن بالقرآن والسنةِ ولو خالفنا ما يَقولُه العلماء؛ وهم الآن يَقُولُون: إن الأرض كرويةٌ والقرآن خلاف ذلك، وإن الشمس لا تتحرك وهذا خلافُ القرآن أيضًا؟

الجواب أن نقول: أولًا: إن القرآن أثبت أن الأرض كرويةٌ قال اللهُ تعالى: ﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنشَقَّتۡ ۝١ وَأَذِنَتۡ لِرَبِّهَا وَحُقَّتۡ ۝٢ وَإِذَا ٱلۡأَرۡضُ مُدَّتۡ ۝٣ وَأَلۡقَتۡ مَا فِيهَا وَتَخَلَّتۡ ۝٤ وَأَذِنَتۡ لِرَبِّهَا وَحُقَّتۡ ۝٥﴾ [الانشقاق:١-٥]. هذا في يوم القيامةِ، إذا السماءُ انشقَّتْ يوم القيامةِ كما قال تعالى: ﴿فَإِذَا ٱنشَقَّتِ ٱلسَّمَآءُ فَكَانَتۡ وَرۡدَةٗ كَٱلدِّهَانِ ۝٣٧ فَبِأَيِّ ءَالَآءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ ۝٣٨ فَيَوۡمَئِذٖ لَّا يُسۡـَٔلُ عَن ذَنۢبِهِۦٓ إِنسٞ وَلَا جَآنّٞ ۝٣٩﴾ [الرحمن:٣٧-٣٩]. إذا الأرض مدت تُفيدُ أنها قبل ذلك غير ممدودة. وقال تعالى: ﴿يُكَوِّرُ ٱلَّيۡلَ عَلَى ٱلنَّهَارِ وَيُكَوِّرُ ٱلنَّهَارَ عَلَى ٱلَّيۡلِ﴾ [الزمر:٥]. والتكوير التدويرُ، منه كَوَّر العمامة.

إذن فالقرآن دَلَّ على أنها كرويةٌ.

العلماءُ لم يَقُولُوا أبدًا: إن الشمس لا تَجْرِي. بل يَقُولُون: إنها تَجْرِي ولكن تَجْرِي

بمجموعاتِها -المجموعةُ الشمسيةُ كما يَقُولُون- فهي تَجْرِي.

لَكِنِ الشأنُ الآن هل هي تَجْرِي وتَدُور على الأرض، أو إن الأرضَ هي التي تَدُورُ، ويَكُونُ بدورانِها الليلُ والنهارُ؟ هذا هو محلُّ الخلافِ.

أنا إلى الآن لا أوْمِنُ إلَّا أن الشمس يَكُونُ بدورانها على الأرضِ اختلافُ الليلِ والنهارِ، ولا أُوْمِنُ بكلامِهم: إن اختلاف الليل والنهار بسببِ دوران الأرضِ حول نفسها؛ لأن عندَنا ظاهرَ القرآن يُخالِفُ هذا، فإن الله تعالى أضاف حركات الشمسِ إلى الشمسِ، والأصلُ في إضافة الفعلِ إلى فاعِله أنه فعلٌ واقعٌ منه فإذا قُلْتَ: قام زيدٌ. فزيدٌ هو القائمُ لا غيرُه.

إذا قُلْتَ: سارت السيارة فالسيارة هي التي تَمْشِي.

هم يَقُولُون: إن الشمسَ بالنسبة لمقابلةِ الأرض ثابتةٌ، والأرض حيث تَدُور يَظُنُّ الظانُّ أن الشمسَ هي التي تَدُورُ على الأرضِ، نَقُولُ: هذا خلافُ الأصلِ، ونحن يَجِبُ أن نَتَمسَّك بظاهر القرآن حتى يأتينا أمرٌ يقيني لا شكَّ فيه عندنا نَسْتَطِيعُ أن نواجه به ربَّ العزةِ والجلالِ، وإلا فإن اللهِ يَقُولُ: ﴿وَٱلشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَّهَا﴾ [يس:٣٨]. ويَقُولُ ﷻ: ﴿وَتَرَى ٱلشَّمْسَ إِذَا طَلَعَت تَّزَٰوَرُ عَن كَهْفِهِمْ﴾ [الكهف:١٧]. هذا فعلٌ: طلعت، وتزاور ﴿وَإِذَا غَرَبَت تَّقْرِضُهُمْ﴾. هذان أيضًا فعلان فيصيرُ أربعة أفعالٍ.

وقال ﷻ: ﴿حَتَّىٰ تَوَارَتْ بِٱلْحِجَابِ ﴿٣٢﴾﴾ [ص:٣٢]. وقال النبيُّ عليه الصلاة والسلام لأبي ذرٍّ لما غابت الشمسُ «أتدري أين تَذْهبُ؟»[(١)].

فهذه الأفعال كلُّها أُضِيفتْ في الكتابِ والسنةِ إلى الشمس، فلا يمْكِنُ أن نَتَزَحْزح عنها إلَّا بشيءٍ يقينيٍّ؛ لأن الظاهرَ ما يَدْفَعه إلا اليقينُ، فإن هذا هو الذي نَعْتَقِدُه ونَدِينُ به حتى يَقُوم دليلٌ يُمْكِنُنا أن نَحْمِل الظاهر على خلافه لمقتضى هذا الدليل.

§§§

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٣٢) باب الطَّاعُونِ وَالطِّيَرَةِ وَالْكِهَانَةِ وَنَحْوِهَا

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٩٢-(٢٢١٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ

---

(١) أخرجه البخاري (٤٨٠٢) من حديث أبي ذرٍّ رضي الله عنه.

وَأَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَسْأَلُ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ مَاذَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الطَّاعُونِ؟ فَقَالَ أُسَامَةُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الطَّاعُونُ رِجْزٌ أَوْ عَذَابٌ أُرْسِلَ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَوْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَإِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ فَلَا تَقْدَمُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ». وَقَالَ أَبُو النَّضْرِ: «لَا يُخْرِجُكُمْ إِلَّا فِرَارٌ مِنْهُ».

٩٣-(...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَا: أَخْبَرَنَا الْمُغِيرَةُ -وَنَسَبَهُ ابْنُ قَعْنَبٍ، فَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقُرَشِيُّ- عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الطَّاعُونُ آيَةُ الرِّجْزِ، ابْتَلَى اللَّهُ ﷻ بِهِ نَاسًا مِنْ عِبَادِهِ، فَإِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ فَلَا تَدْخُلُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَفِرُّوا مِنْهُ». هَذَا حَدِيثُ الْقَعْنَبِيِّ وَقُتَيْبَةَ نَحْوَهُ.

٩٤-(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أُسَامَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ هَذَا الطَّاعُونَ رِجْزٌ، سُلِّطَ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ أَوْ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَإِذَا كَانَ بِأَرْضٍ فَلَا تَخْرُجُوا مِنْهَا فِرَارًا مِنْهُ، وَإِذَا كَانَ بِأَرْضٍ فَلَا تَدْخُلُوهَا».

٩٥-(...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ؛ أَنَّ عَامِرَ بْنَ سَعْدٍ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ عَنِ الطَّاعُونِ فَقَالَ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ أَنَا أُخْبِرُكَ عَنْهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هُوَ عَذَابٌ أَوْ رِجْزٌ أَرْسَلَهُ اللَّهُ عَلَى طَائِفَةٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَوْ نَاسٍ كَانُوا قَبْلَكُمْ، فَإِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ، فَلَا تَدْخُلُوهَا عَلَيْهِ وَإِذَا دَخَلَهَا عَلَيْكُمْ فَلَا تَخْرُجُوا مِنْهَا فِرَارًا».

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، كِلَاهُمَا عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، بِإِسْنَادِ ابْنِ جُرَيْجٍ نَحْوَ حَدِيثِهِ.

٩٦-(...) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ هَذَا الْوَجَعَ أَوِ السَّقَمَ رِجْزٌ، عُذِّبَ بِهِ بَعْضُ الْأُمَمِ قَبْلَكُمْ، ثُمَّ بَقِيَ بَعْدُ بِالْأَرْضِ، فَيَذْهَبُ الْمَرَّةَ وَيَأْتِي الْأُخْرَى فَمَنْ سَمِعَ بِهِ بِأَرْضٍ فَلَا يَقْدَمَنَّ عَلَيْهِ، وَمَنْ وَقَعَ

بِأَرْضٍ وَهُوَ بِهَا فَلَا يُخْرِجَنَّهُ الْفِرَارُ مِنْهُ».

(...) وَحَدَّثَنَاهُ أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ -يَعْنِي: ابْنَ زِيَادٍ- حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ بِإِسْنَادِ يُونُسَ نَحْوَ حَدِيثِهِ.

٩٧-(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ حَبِيبٍ، قَالَ: كُنَّا بِالْمَدِينَةِ، فَبَلَغَنِي أَنَّ الطَّاعُونَ قَدْ وَقَعَ بِالْكُوفَةِ، فَقَالَ لِي عَطَاءُ بْنُ يَسَارٍ وَغَيْرُهُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا كُنْتَ بِأَرْضٍ فَوَقَعَ بِهَا فَلَا تَخْرُجْ مِنْهَا، وَإِذَا بَلَغَكَ أَنَّهُ بِأَرْضٍ، فَلَا تَدْخُلْهَا». قَالَ: قُلْتُ: عَمَّنْ؟ قَالُوا: عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ يُحَدِّثُ بِهِ. قَالَ: فَأَتَيْتُهُ، فَقَالُوا: غَائِبٌ -قَالَ- فَلَقِيتُ أَخَاهُ إِبْرَاهِيمَ بْنَ سَعْدٍ، فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: شَهِدْتُ أُسَامَةَ يُحَدِّثُ سَعْدًا، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ هَذَا الْوَجَعَ رِجْزٌ أَوْ عَذَابٌ أَوْ بَقِيَّةُ عَذَابٍ عُذِّبَ بِهِ أُنَاسٌ مِنْ قَبْلِكُمْ فَإِذَا كَانَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا مِنْهَا وَإِذَا بَلَغَكُمْ أَنَّهُ بِأَرْضٍ فَلَا تَدْخُلُوهَا». قَالَ حَبِيبٌ: فَقُلْتُ لِإِبْرَاهِيمَ: آنْتَ سَمِعْتَ أُسَامَةَ يُحَدِّثُ سَعْدًا وَهُوَ لَا يُنْكِرُ؟ قَالَ: نَعَمْ.

(...) وَحَدَّثَنَاهُ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ قِصَّةَ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ فِي أَوَّلِ الْحَدِيثِ.

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ وَخُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ وَأُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، قَالُوا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَعْنَى حَدِيثِ شُعْبَةَ.

(...) وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، كِلَاهُمَا عَنْ جَرِيرٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، قَالَ: كَانَ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ وَسَعْدٌ جَالِسَيْنِ يَتَحَدَّثَانِ فَقَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ.

(...) وَحَدَّثَنِيهِ وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ، أَخْبَرَنَا خَالِدٌ -يَعْنِي: الطَّحَّانَ- عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ.

٩٨-(٢٢١٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ خَرَجَ إِلَى الشَّامِ حَتَّى إِذَا كَانَ بِسَرْغَ لَقِيَهُ أَهْلُ الأَجْنَادِ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ وَأَصْحَابُهُ فَأَخْبَرُوهُ أَنَّ الْوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ بِالشَّامِ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَقَالَ عُمَرُ: ادْعُ لِيَ الْمُهَاجِرِينَ الأَوَّلِينَ. فَدَعَوْتُهُمْ فَاسْتَشَارَهُمْ وَأَخْبَرَهُمْ أَنَّ الْوَبَاءَ قَدْ

وَقَعَ بِالشَّامِ فَاخْتَلَفُوا، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: قَدْ خَرَجْتَ لأَمْرٍ وَلا نَرَى أَنْ تَرْجِعَ عَنْهُ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: مَعَكَ بَقِيَّةُ النَّاسِ وَأَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلا نَرَى أَنْ تُقْدِمَهُمْ عَلَى هَذَا الْوَبَاءِ. فَقَالَ: ارْتَفِعُوا عَنِّي. ثُمَّ قَالَ: ادْعُ لِيَ الأَنْصَارَ، فَدَعَوْتُهُمْ لَهُ فَاسْتَشَارَهُمْ، فَسَلَكُوا سَبِيلَ الْمُهَاجِرِينَ، وَاخْتَلَفُوا كَاخْتِلَافِهِمْ. فَقَالَ: ارْتَفِعُوا عَنِّي. ثُمَّ قَالَ: ادْعُ لِي مَنْ كَانَ هَا هُنَا مِنْ مَشْيَخَةِ قُرَيْشٍ مِنْ مُهَاجِرَةِ الْفَتْحِ. فَدَعَوْتُهُمْ فَلَمْ يَخْتَلِفْ عَلَيْهِ رَجُلَانِ، فَقَالُوا: نَرَى أَنْ تَرْجِعَ بِالنَّاسِ وَلَا تُقْدِمَهُمْ عَلَى هَذَا الْوَبَاءِ. فَنَادَى عُمَرُ فِي النَّاسِ إِنِّي مُصْبِحٌ عَلَى ظَهْرٍ فَأَصْبِحُوا عَلَيْهِ. فَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ: أَفِرَارًا مِنْ قَدَرِ اللَّهِ؟ فَقَالَ عُمَرُ: لَوْ غَيْرُكَ قَالَهَا يَا أَبَا عُبَيْدَةَ، -وَكَانَ عُمَرُ يَكْرَهُ خِلَافَهُ- نَعَمْ نَفِرُّ مِنْ قَدَرِ اللَّهِ إِلَى قَدَرِ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَتْ لَكَ إِبِلٌ فَهَبَطَتْ وَادِيًا لَهُ عِدْوَتَانِ إِحْدَاهُمَا خَصْبَةٌ وَالأُخْرَى جَدْبَةٌ، أَلَيْسَ إِنْ رَعَيْتَ الْخَصْبَةَ رَعَيْتَهَا بِقَدَرِ اللَّهِ؟! وَإِنْ رَعَيْتَ الْجَدْبَةَ رَعَيْتَهَا بِقَدَرِ اللَّهِ؟! قَالَ: فَجَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، وَكَانَ مُتَغَيِّبًا فِي بَعْضِ حَاجَتِهِ، فَقَالَ: إِنَّ عِنْدِي مِنْ هَذَا عِلْمًا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ فَلَا تَقْدَمُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا، فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ». قَالَ: فَحَمِدَ اللَّهَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، ثُمَّ انْصَرَفَ[1].

٩٩-(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ الآخَرَانِ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ بِهَذَا الإِسْنَادِ. نَحْوَ حَدِيثِ مَالِكٍ، وَزَادَ فِي حَدِيثِ مَعْمَرٍ، قَالَ: وَقَالَ لَهُ أَيْضًا: أَرَأَيْتَ أَنَّهُ لَوْ رَعَى الْجَدْبَةَ وَتَرَكَ الْخَصْبَةَ أَكُنْتَ مُعَجِّزَهُ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَسِرْ إِذًا. قَالَ: فَسَارَ حَتَّى أَتَى الْمَدِينَةَ، فَقَالَ: هَذَا الْمَحِلُّ. أَوْ قَالَ: هَذَا الْمَنْزِلُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

(...) وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، بِهَذَا الإِسْنَادِ غَيْرَ؛ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ حَدَّثَهُ. وَلَمْ يَقُلْ: عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ.

١٠٠-(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ؛ أَنَّ عُمَرَ خَرَجَ إِلَى الشَّامِ، فَلَمَّا جَاءَ سَرْغَ بَلَغَهُ أَنَّ الْوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ بِالشَّامِ. فَأَخْبَرَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ فَلَا تَقْدَمُوا

---

(١) أخرجه البخاري (٥٧٢٩).

عَلَيْهِ. وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ، وَأَنْتُمْ بِهَا، فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ». فَرَجَعَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ مِنْ سَرْغَ. وَعَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ عُمَرَ إِنَّمَا انْصَرَفَ بِالنَّاسِ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ.

في هذا الحديث عدة فوائد:

أولًا: دليلٌ على أن الخليفةَ والإمامَ يَنْبَغِي له أن يَتَفَقَّد أحوالَ رعيتهِ، ولو بالسير إليهم؛ لأن رأي العين هو عينُ اليقينِ، والخبرُ إذا كان من ثقةٍ فهو علمُ يقينٍ، وعينُ اليقينِ أقوى من علمِ اليقينِ، هذا إذا كان العلمُ من ثقةٍ يُوصِلُ خبرُه إلى اليقينِ، فكيف إذا كان من شخصٍ ليس بثقةٍ إما لضعفِ دينِه، أو لسوء حفظِهِ أو ما أشبه ذلك، وما أكثرَ الذين يَكذبُون على أولياء الأمورِ ويُصَوِّرون لهم الأمور بغير الواقعِ، إما لهوًى في أنفسهم على صاحب القضية، وإما لهوًى في أنفسهم، يَنْظُرون ماذا يَشْتَهِي وليُّ الأمرِ فيُصَوِّرون الأمورَ أمامه وكأنها على الوجه الذي يُحِبُّه ويَشْتَهِيه، ويَكُونُ الواقعُ بخلافِ ذلك.

فلهذا كان من أهمِّ الأمورِ أن يَتَفَقَّدَ وليُّ الأمرِ أحوالَ رعيتِهِ بنفسه كما فعَل عمرُ رضي الله عنه.

ومنها: تواضعُ أميرِ المؤمنينَ عمرَ رضي الله عنه، وذلك بالرجوعِ إلى مشاورةِ رعيتِهِ على ما عنده من الذكاء والعقل والفراسةِ والإلهام والتوفيقِ للصوابِ رضي الله عنه حتى قال النبيُّ عليه الصلاة والسلام: «إن يَكُن فيكم مُحَدَّثون فعمر»[1]. يعني: مُحَدَّثُون مُلْهَمُون مُوَفَّقُون للصوابِ فعمر -وهو من هو-؟! لا يَسْتَغْنِي عن المشورةِ ولاسيَّما إذا كان الأمرُ لا يَخْتَصُّ بالإنسانِ بل له ولغيره واشتبَه عليه الأمرُ فإن المشورةَ هنا مُتعيِّنَةٌ.

ومنها: أنه يَنْبَغِي في المشورةِ أن يُبدَأَ بالأفضلِ فالأفضلِ في العلمِ والدين ولهذا بدأ عمرُ بالمهاجرين الأولين؛ لأنهم أفضَلُ من الأنصارِ، ثم ثنَّى بالأنصارِ.

ومنها: أنه يَنْبَغِي في بابِ المشاورة تَقْلِيلُ الأعضاءِ بقدر الحاجةِ؛ لأن الكثرةَ تُوجِبُ كثرة الآراءِ والاختلافِ.

ومنها: أنه يَنْبَغِي جمعُ كلِّ جنسٍ على حدةٍ، فمثلًا نَجْمَعُ العلماءَ، ثم نَجْمَعُ الأمراءَ، ثم نجمَعُ ذوي الرأيِ إذا احتجنَا إلى هذا، ولهذا جمعَ عمرُ المهاجرين وحدَهم، والأنصار وحدَهم.

---

(١) أخرجه البخاري (٣٤٦٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، ومسلم (٢٣٩٨) من حديث عائشة رضي الله عنها.

ومنها: أنه إذا لم يَتبيَّنِ الرأيُ فإنه يُنتَخَبُ من هؤلاء الذين أُحْضِرُوا المشورةَ انتخابًا؛ يَعْنِي: الصافي من هؤلاء؛ ولهذا دعا عمر المشيخةَ من قريشٍ من مهاجرةِ الفتحِ.

ومنها: أنه إذا حَسُنَتْ النيةُ واسْتُعْمِلَتْ الحكمةُ فإن الله ﷻ يَمُنُّ عليهم بالتوفيقِ؛ ولهذا لما جمعَ عمرُ المهاجرين، ثم الأنصارَ، ثم المشيخةَ من المهاجرين السابقين وُفِّقُوا للصوابِ فكان الاختلافُ بينَ المهاجرين، وكان الاختلاف بين الأنصارِ، وكان الاتفاقُ بين المشيخةِ، وكان هذا الذي اتَّفَقُوا عليه هو الصوابَ الموافقَ للحقِّ.

ومنها: أن الحقَّ قد يَخْفَى على كثيرٍ من الناس إما لقلةِ العلمِ أو لضعفِ الفهمِ، والذي حدَثَ للصحابةِ هنا من بابِ قلَّةِ العلمِ، ليس من بابِ الفهمِ؛ لأنهم ليس أمامهم نصٌّ اختلفوا في فهمه، لكن ليس عندَهم شيءٌ عن رسول الله ﷺ في هذه المسألةِ.

ومنها: أن الإنسان ليس بمعصومٍ مهما بلغ في الفضلِ، فالذين خالفوا وأبدوا رأيهم بأن يَمضِيَ ولا يَرْجِعَ هؤلاء تَبَيَّن خطَؤهم وأن الصوابَ مع من قال: نَرْجِعُ، كما جاء به الحديثُ.

ومن فوائدِ الحديثِ: قبولُ خبرِ الواحدِ؛ لأن الصحابةَ قَبِلُوا خبرَ عبد الرحمن بن عوفٍ مع أنه انفردَ بهذا الخبر عن بقية الصحابةِ الموجودين مع عمرَ، وإن كان قد رواه أيضًا غيرُه.

ومن فوائد الحديثِ: جوازُ مناقشةِ وليِّ الأمرِ ولو بلفظٍ لاذعٍ غَيْرةً لله ورسولِه، ويؤخذ هذا من قول أبي عبيدةَ «أفرارًا من قدر الله؟!».

ومنها أيضًا: أنه يَنْبَغِي لقائدِ الجيشِ إذا همَّ بأمرٍ أن يَجْعَلَهم على بينةٍ منه في وقتٍ يتَمَكَّنون فيه من تنفيذِ الأمرِ؛ لأنه وعدَهم الرحيلَ في الصباحِ حتى يَتمكَّنوا من التأهُّب وإصلاحِ الأحوالِ قبل أن يَرْجِعُوا.

ومنها: فضلُ أبي عبيدةَ بنِ الجراحِ رضي الله عنه؛ وذلك لإقدامِه على قولِ ما يَرى أنه حقٌّ، ولم يَهَبْ عمرَ مع أنه مَهِيبٌ رضي الله عنه.

ومنها: فضيلةُ أبي عبيدةَ من جِهَةٍ أُخرَى حيث قال له أميرُ المؤمنينَ عمرُ: «لو غيرُك قالها»؛ يعْنِي: لكان أَهْوَنَ عليَّ؛ لأن عمرَ رضي الله عنه كان يُجِلُّ أبا عبيدةَ؛ لقولِ الرسول ﷺ: «لكلِّ أمةٍ أمينٌ وأمينُ هذه الأمةِ أبو عبيدةَ عامرُ بنِ الجراحِ»[1]، حتى إنه قال حين طُعِن رضي الله عنه: لو

---

(١) أخرجه البخاري (٤٣٨٠)، ومسلم (٢٤٢٠) من حديث حذيفة رضي الله عنه.

كان أبو عبيدةَ حيًّا لخلَّفْتُه؛ لأنه أمينُ هذه الأمةِ[(١)]، فلهذا قال: لو غيرُك قالها.

ومنها: جوازُ استعمالِ «لو» في الخبرِ؛ لقولِه: لو غيرُك قالها. واستعمال «لو» تكُون على أوجه:

الأولُ: أن تكُونَ لمجرَّدِ الخبرِ فهذه لا بأسَ بها فقد استعملها النبيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ واستَعْمَلَها الخلفاءُ وغيرهم قال النبيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «لو تعْلَمُون ما أَعْلَمُ لضَحِكْتُم قليلًا ولبكيْتُم كثيرًا»[(٢)]، وهنا عمرُ يَقُولُ: لو غيرُك قالها؛ وتَقُولُ: لو زُرْتَني لأكْرَمْتُك، هذا كلُّه لا بأس به.

وتُسْتَعْمَلُ في التمني فتكُونُ على حسبِ ما تَمنَّاه الإنسانُ فإن تَمَنَّى خيرًا فخيرٌ وإن تَمَنَّى شرًا فشرٌّ.

ومنه ما أَخْبَرَ به النبيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ من الرجال الأربعة: «رجلٌ آتاه اللهُ تعالى مالًا فأَنفَقَه في سبيلِ اللهِ، فقال الرجلُ الآخرُ الذي آتاه الله علمًا ولم يُؤْتِهِ مالًا: لو أن لي مالَ فلانٍ لعَمِلْتُ فيه مثل عملِ فلانٍ»،يتَمَنَّى أن يكونَ له ذلك، قال الرسول عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «فهو بنيته فهما في الأجرِ سواءٌ»، والآخرُ الذي تَمَنَّى أن له مالَ فلان الذي كان يَتَخَبَّطُ فيه ويخُوضُ فيه بغير حقٍّ قال النبيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «فهو بنيته فهما في الوزرِ سواءٌ»[(٣)].

وتُسْتَعْمَلُ على وجه الندم والتحسر لما وقَع فتكُونُ من عملِ الشيطانِ وهذه منهيٌّ عنها؛ومن ذلك قولُ الرسولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «احرِصْ على ما يَنْفَعُك واسْتَعِن باللهِ ولا تعْجَزْ وإن أصابك شيءٌ فلا تَقُلْ: لو أني فَعلْتُ كذا لكان كذا؛ فإن لو تَفْتَحُ عملَ الشيطانِ»[(٤)].

ومن فوائدِ هذا الحديثِ: جوازُ استعمالِ القياسِ، وأنه دليلٌ، ووجهُ استعمالُ عمرَ رضي الله عنه القياس لأبي عبيدةَ حيثُ قال: أرَأَيْتَ لو كان لك إبلٌ هبطَتْ واديًا له عُدْوَتَان إحدَاهُما خَصيبةٌ والأخرى جدبةٌ أليس إن رعيْتَ الخصيبةَ رَعَيْتَها بقدرِ اللهِ، وإن رعَيْتَ الجدبَةَ رعَيْتَها بقدر اللهِ. وماذا كان الجوابُ؟

الجواب: بلى هذا هو الواقعُ، فمثلًا: رجلٌ له إبلٌ هبطَ بها واديًا؛ يَعْني: مجرى السيل، وله

---

(١) أخرجه أحمد (١/ ١٠٨)، والحاكم (٣/ ٢٦٨)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (١٢/ ١٣٥)، وقال الشيخ شعيب في تعليقه على «المسند»: حسن لغيره.

(٢) أخرجه البخاري (١٠٤٤)، ومسلم (٩٠١) من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٣) أخرجه أحمد (٤/ ٢٣٠)، والترمذي (٢٣٢٥)، وابن ماجه (٤٢٢٨)، وصححه العلامة الألباني في تعليقه على «السنن».

(٤) أخرجه مسلم (٢٦٦٤).

عُدْوَتَان؛ يَعْنِي: فرعان، إحدى العدوتين خصيبةٌ، فيها أعشابٌ وأشجارٌ ترعاها الإبلُ، والأُخْرَى مُجدبة، فلا شك أنها ترعى الخصيبةُ بقدرِ اللهِ ﷻ.

إذن: فهؤلاء القومِ هم لي وأنا راعيهم إن ذَهَبْتُ بهم إلى الشامِ سَلَكُوا الطريق المجدب، أو العدوةَ المجدبةِ، وإن رَجَعْتُ بهم عن هذا سَلَكُوا العدوة الخصبةَ، فاقْتَنَع أبو عبيدةَ.

ومن فوائدِ الحديثِ: أن فعلَ الأسبابِ لا يُنَافِي القدرَ بل هو من القدرِ؛ لأن اللهَ يَحْمِيك من الضرر بما فعلْتَ من السببِ الذي يَمْنَعُ الضررَ فكلُّ أعمالنا أسبابٌ وهي بقدر الله.

فلهذا لما قَالَ النبيُّ ﷺ: «مَا مِنكُمْ مِنْ أَحَدٍ وَإِلَّا وَقَدْ كُتِبَ مَقْعَدُهُ مِنَ الْجَنَّةِ وَمَقْعَدُهُ مِنَ النَّارِ»، قالوا: أفلا نَدَعُ العملَ ونَتَّكِلُ على الكتابِ. قال: «لا. اعمَلُوا فكلٌّ ميسَّرٌ لما خُلِقَ له»[1].

فلا تَقُلْ مثلًا: إذا كنا من أهل الجنةِ فما حاجةُ العملِ إذن ونحن من أهل الجنة؟ ولا تَقُلْ: إذا كان الله قد قدَّر لنا ولدًا ما نَتَزَوَّجُ، ولا تَقُلْ أيضًا: إذا كان اللهُ قد قدَّر لي أن أكون عالمًا ما حاجةُ أن أقولَ: «اللهم ارزقني علمًا» لكننا نقُولُ: إن اللهَ قدَّر لك ذلك بسببٍ ومن سببِهِ الدعاءُ مثلًا، هنا سببُ الولد الزواجُ[2].

---

(١) أخرجه البخاري (٤٩٤٩)، ومسلم (٢٦٤٧).

(٢) وقد أورد العلَّامة ابنُ القيم رحمه الله في كتابه الماتع «الداء والدواء» (ص١٣- ١٥) شبهةً في هذا الباب وجوابَها، فقال رحمه الله: «وها هنا سؤال مشهور، وهو أن المدعو به إن كان قد قدر لم يكن بد من وقوعه، دعا به العبد أو لم يدع، وإن لم يكن قد قدر لم يقع، سواء سأله العبد أو لم يسأله.
فظنت طائفة صحة هذا السؤال، فتركت الدعاء، وقالت: لا فائدة فيه، وهؤلاء مع فرط جهلهم وضلالهم، متناقضون، فإن طرد مذهبهم يوجب تعطيل جميع الأسباب فيقال لأحدهم: إن كان الشبع والري قد قدرا لك فلا بد من وقوعهما، أكلت أو لم تأكل، وإن لم يقدرا لم يقعا أكلت أو لم تأكل، وإن كان الولد قد قدر لك فلا بد منه، وطئت الزوجة أو الأمة أو لم تطأ، وإن لم يقدر ذلك لم يكن، فلا حاجة إلى التزوج والتسري، وهلم جرا، فهل يقول هذا عاقل أو آدمي؟ بل الحيوان البهيم مفطور على مباشرة الأسباب التي بها قوامه وحياته، فالحيوانات أعقل وأفهم من هؤلاء الذين هم كالأنعام، بل هم أضل سبيلا.
وتكايس بعضهم، وقال: الاشتغال بالدعاء من باب التعبد المحض يثيب الله عليه الداعي، من غير أن يكون له تأثير في المطلوب بوجه ما، ولا فرق عند هذا المتكيس بين الدعاء وبين الإمساك عنه بالقلب واللسان في التأثير في حصول المطلوب، وارتباط الدعاء عندهم به كارتباط السكوت، ولا فرق.
وقالت طائفة أخرى أكيس من هؤلاء: بل الدعاء علامة مجردة نصبها الله ﷻ أمارة على قضاء الحاجة، فمتى وفق الله العبد للدعاء كان ذلك علامة له وأمارة على أن حاجته قد انقضت، وهذا كما إذا رأينا غيمًا أسود باردًا في زمن الشتاء، فإن ذلك دليل وعلامة على أن يمطر، قالوا: وهكذا حكم الطاعات مع الثواب، والكفر والمعاصي مع العقاب، هي أمارات محضة لوقوع الثواب والعقاب، لا أنها أسباب له.

فإذا جاء رجل وقال لن أتزوج، وقلنا له: يا رجلُ تزوَّجْ لتُرزَق بالأولادِ قال: إذا كان الله قدَّر لي ولدًا سيأتِي.

نقولُ: لا، يلزم أن تتزوَّجَ ليأتيكَ الولدُ.

وهكذا عندهم الكسر مع الانكسار، والحرق مع الإحراق، والإزهاق مع القتل، ليس شيء من ذلك سببًا البتة، ولا ارتباط بينه وبين ما يترتب عليه، إلَّا مجرد الاقتران العادي، لا التأثير السلبي، وخالفوا بذلك الحس والعقل، والشرع والفطرة، وسائر طوائف العقلاء، بل أضحكوا عليهم العقلاء.

والصواب: أن ها هنا قسمًا ثالثًا، غير ما ذكره السائل، وهو أن هذا المقدور قدر بأسباب، ومن أسبابه الدعاء، فلم يقدر مجردًا عن سببه، ولكن قدر بسببه، فمتى أتى العبد بالسبب وقع المقدور، ومتى لم يأت بالسبب انتفى المقدور، وهذا كما قدر الشبع والري بالأكل والشرب، وقدر الولد بالوطء، وقدر حصول الزرع بالبذر، وقدر خروج نفس الحيوان بالذبح، وكذلك قدر دخول الجنة بالأعمال، ودخول النار بالأعمال، وهذا القسم هو الحق، وهذا الذي حرمه السائل ولم يوفق له.

وحينئذٍ فالدعاء من أقوى الأسباب، فإذا قدر وقوع المدعو به بالدعاء لم يصح أن يقال: لا فائدة في الدعاء، كما لا يقال: لا فائدة في الأكل والشرب وجميع الحركات والأعمال وليس شيء من الأسباب أنفع من الدعاء، ولا أبلغ في حصول المطلوب.

ولما كان الصحابة ﷺ، أعلم الأمة بالله ورسوله ﷺ وأفقههم في دينه، كانوا أقوم بهذا السبب وشروطه وآدابه من غيرهم، وكان عمر بن الخطاب ﷺ يستنصر به على عدوه، وكان أعظم جنده، وكان يقول لأصحابه: لستم تنصرون بكثرة، وإنما تنصرون من السماء، وكان يقول: إني لا أحمل هم الإجابة، ولكن أحمل هم الدعاء، فإذا ألهمتم الدعاء، فإن الإجابة معه.

وأخذ الشاعر هذا المعنى فنظمه، فقال:

لو لم ترد نيل ما أرجو وأطلبه ... من جود كفيك ما عودتني الطلبا

الرب يغضب إن تركت سؤاله ... وابن آدم حين يسأل يغضب

فمن ألهم الدعاء فقد أريد به الإجابة، فإن الله سبحانه يقول: ﴿ٱدْعُونِىٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠]، وقال: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِى عَنِّى فَإِنِّى قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ ٱلدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾ [البقرة: ١٨٦].

وفي سنن ابن ماجه من حديث أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «من لم يسأل الله يغضب عليه»، وهذا يدل على أن رضاه في سؤاله وطاعته، وإذا رضي الرب تبارك وتعالى فكل خير في رضاه، كما أن كل بلاء ومعصية في غضبه.

وقد ذكر الإمام أحمد في كتاب الزهد أثرًا: «أنا الله، لا إله إلَّا أنا، إذا رضيت باركت، وليس لبركتي منتهي، وإذا غضبت لعنت، ولعنتي تبلغ السابع من الولد».

وقد دل العقل والنقل والفطرة وتجارب الأمم، على اختلاف أجناسها ومللها ونحلها، على أن التقرب إلى رب العاملين، وطلب مرضاته، والبر والإحسان إلى خلقه من أعظم الأسباب الجالبة لكل خير، وأضدادها من أكبر الأسباب الجالبة لكل شر، فما استجلبت نعم الله تعالى واستدفعت نقمته بمثل طاعته والتقرب إليه، والإحسان إلى خلقه». اهـ

هكذا أيضًا واحدٌ يقولُ: «اللهم إني أسألُكَ علمًا نافعًا» وطيلة النهارِ في النزهات ولا يَطْلُبُ العلمَ.

نَقُولُ له: اطلبِ العلمَ يا رجلُ. قال: أنا أَدْعُو الله أن يؤتِيَني علمًا. من أين يَأْتِيك العلمُ؟!.

الحاصلُ: أنه لا يُمْكِنُ أن يَعْتَرِضَ إنسانٌ على قدر الله في مثل هذه الأمور؛ لأننا نَقُولُ: افْعَلِ الأسباب، والأسبابُ نفسها من قدر الله؛ ولهذا قال عمرُ: نَفِرُّ من القدرِ الذي هو المضيُّ إلى قدرِ اللهِ وهو الرجوعُ، فإن مضينا فبقدرِ اللهِ، وإن رجَعْنا فبقدرِ الله.

ولهذا قَالَ الرسولُ عليه الصلاة والسلام: **«احْرِصْ على ما يَنْفَعُك واسْتَعِن باللهِ ولا تَعْجَز فإن أصابك شيءٌ»**. بعد الأخذِ بالأسبابِ **«فلا تَقُلْ: لو أني فعَلْتُ كذا، لكان كذا ولكن قُلْ: قَدَرُ اللهِ وما شاء فعَل»**.

فإذا كان الأمرُ ليس بيدكِ فهو إلى القضاء والقدر.

ومثالُه على سبيلِ التقريبِ، كان الرسولُ ﷺ «إذا أراد سفرًا أقرَع بين نسائِه»[1]؛ لأن نساءه مستوياتٌ شرعًا في الخروجِ بهنَّ أو عدم الخروجِ، فليس هناك فضلٌ لعائشةَ على حفصةَ، أو لحفصةَ على زينبَ، أو على أمِّ حبيبةَ أو ما أشبهَ ذلك، فكلُّهن مستوياتٌ شرعًا في الاستحقاقِ أو عدمِه، فلما تَعَذَّر اختيارُ إحداهُنَّ من طريقِ الشرع نَرْجِعُ إلى القدرِ، إلى الطريقِ الذي يَثْبُتُ بالقدرِ وهو القرعةُ فنُقْرِعُ فمن قضَى اللهُ لها أن تُصِيبَها القرعةُ خرَجَتْ.

نبدأ بالشرع أولًا فإذا عَجَزْنا حينئذٍ نُفَوِّضُ الأمرَ إلى قدر اللهِ؛ لأن اللهَ عز وجل له الحكمُ الكونيُّ والشرعيُّ ونحن مأمورون أولًا باتباعِ الشرعِ، فإذا تعذَّر علينا ذلك لأي سببٍ من الأسبابِ فإننا نَرْجِعُ إلى القدرِ،إلى الحكم الكونيِّ القدريِّ.

هذا الرجل الذي حرِص على ما يَنْفَعُه، وفعَل الأسبابَ لجلبِ ما يَنْفَعُه، ولكن لم يَنْتَفِعْ وصار الأمرُ بالعكسِ نَقُولُ: أنت الآن أدَّيتَ ما عليك من حيث أُمِرْتَ، بقي الآن التفويضُ إلى القدر فقُلْ: قَدَرُ الله وما شاء فعلَ.

إذن: عمر رضي الله عنه يقول: نَفِرُّ من قدر اللهِ إلى قدرِ اللهِ.

ومن فوائد الحديثِ: أنه لا يَجُوزُ القدومُ على أرض الطاعونِ؛ لأن ذلك من قتْلِ النفسِ

---

(١) أخرجه البخاري (٢٥٩٣)، ومسلم (٢٤٤٥) من حديث عائشة رضي الله عنها.

والإلقاء بالنفس إلى التهلكةِ، والله ﷻ يقولُ: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْ﴾ [النساء:٢٩]. ويقولُ: ﴿وَلَا تُلْقُواْ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة:١٩٥]. فكما أنك يَجِبُ عليك مراعاةُ طفلِك وحمايتُه عما يَضُرُّه يجِبُ عليكَ وجوبًا أوكدَ مراعاةُ نفسكِ وأن تَحْمِيها مما يَضُرُّها؛ لأنها أمانةٌ عندك.

ويُقَاسُ على ذلك الإقدامُ على كلِّ ما فيه مضرَّةٌ فإنه لا يَجُوزُ للإنسانِ أن يُقدِم عليه كمفازةٍ؛ يَعْنِي: أرضَ مَهْلَكةٍ فلا يَجُوزُ لك الإقدامُ عليها؛ لأنك تُعَرِّضُ نفسكَ للخطرِ، وكالنزولِ في بئرٍ متداعية السقوط فلا يَنْزِلْ فيها.

ومن فوائدِ الحديثِ: أنه لا يَجُوزُ خروجُ الإنسانِ من أرضٍ وقَع فيها الطاعونُ؛ لقوله: «وإذا وقعَ بأرضٍ وأنتم بها فلا تَخْرُجُوا فرارًا منه».

ومنها: جوازُ الخروجِ من أرض الطاعونِ إذا لم يَكُنْ فرارًا منه، وبهذا يَتَبَيَّنُ ضعفُ استدلالِ من استَدَلَّ بهذا الحديثِ على ما يُسَمَّى في علمِ الطبِّ بالحجر الصحيِّ؛ لأنهم قالوا: إن منعَ الرسولِ عليه الصلاة والسلام من الخروجِ من أرض وقَع بها الطاعونُ هذا هو الحجرُ الصحيُّ؛ يَعْنِي: يَحْجُرون عليك لا تَخْرُجُ.

فنَقُولُ لهم: إن الرسول ﷺ نهى عن الخرُوجِ فرارًا منه، وأما إذا خرجَ الإنسانُ؛ لأن حاجتَه انْتَهتْ فإنه يَخْرُج.

وأيضًا: الحجرُ الصحيُّ إنما يكُونُ على المصابِ بالمرضِ، أما السليمُ من المرض فلا وجهَ للحجرِ عليه، فإذا قُدِّر أن شخصًا جاء من أرضٍ بها وباء وهو سالمٌ، فلا وجه للحجر عليه، والحديثُ هنا عامٌّ فلا تَخْرُجُوا فرارًا منه سواءٌ أُصِبْتُم به أم لم تُصابُوا.

وبهذا يَضْعُفُ استدلالُ من استَدَلَّ بهذا الحديثِ على الحجر الصحيِّ.

فإذا قال قائلٌ: هم استَدَلُّوا بهذا الحديثِ على الحجرِ الصحيِّ ليُبَيِّنوا أن دينَ الإسلامِ قد سبَق هذه القواعدَ الطبيةَ التي يَتَبَجَّحُ بها هؤلاء، وهذا مفخرةٌ للإسلامِ؛ فلماذا تُضْعِفُون هذه المفخرةَ، لماذا لا تُوافِقُونهم على استدلالِهم حتى يَكُونَ ذلك فخرًا للإسلامِ؟

فالجواب: أننا نَقُولُ: بالعدلِ، وإذا كان هذا الحديثُ لا يَدُلُّ على ما ذَهَبُوا إليه من الحجرِ الصحيِّ فقد دلَّ عليه أن النبيَّ ﷺ قال: «فِرَّ من المجذومِ فرارك من الأسدِ»[1]، وأنه قِيلَ له: إنَّ رجلًا في الجيشِ مجذومًا فأمر النبيُّ عليه الصلاة والسلام أن يُعطَى سهمَه وأن يَرْجِعَ إلى أهلِه وهذا نوعٌ من

(١) سبق تخريجه.

الحجرِ الصحيِّ.

أما أن نُحمِّلَ النصوصَ ما لا تَحْتَمِلُ فهذا لا يَجُوزُ لنا.

ثم إن الشرعَ يُراعِي الصلاح القلبيَّ والصحةَ القلبيةَ أكثر مما يُراعِي الصلاحَ الجسميَّ والصحةَ الجسميةَ؛ ولهذا قالَ: فرارًا منه؛ لأن الخروجَ من أرضِ الطاعونِ فرارًا من الطاعون فيه ضعفُ تَوَكُّلٍ على اللهِ عَجَلَّ.

واستدَلَّ بعضُ الناسِ بهذا الحديثِ على أنه لا يَجُوزُ التطعيمُ ضدَّ الطاعونِ، كالتطعيمِ ضد الكوليرا مثلًا والأمراضِ الأُخرَى.

نَقُولُ: والرسولُ يَقُولُ: «إذا وقَع بها فلا تَخْرُجُوا منها»، وهذا ما وقع فإذا كان التطعيمُ في أرضٍ لم يَقَعْ فيها الوباءُ فلا يُمْكِنُ أن يُسْتَدلَّ بهذا الحديثِ عليه؛ لأنه ما وقَع.

ولكن يَبْقَى عندنا إذا كان التطعيمُ في أرضٍ وقَع فيها وذلك -مثلًا- في مدينةٍ ظهَرتْ فيها إصاباتٌ أربعٌ أو خمسٌ أو عشر إصاباتٍ، فهل يَجُوزُ للباقين أن يتَطَعَّمُوا؟

الجواب: أن هذا لا يَكُونُ لهذا الحديث: «إذا وقَع بأرضٍ فلا تَخْرُجُوا فرارًا منه». لكن فعَلُوا السببَ الذي يَمْنَعُهم ظاهرًا. في الحديث خرج بجسمه، لكن هذا ما خرج بجسمه وإنما فعل شيئًا اتَّقى به المرض.

۞ قولُه: «مهاجرةِ الفتحِ». كيف يَتَّفِقُ مع قولِ النبيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «لا هجرة بعدَ الفتحِ»[1]؛ وهنا سمَّاهم مهاجرة الفتح.

الجوابُ: أن مراده رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الذين هاجروا قبلَ الفتحِ؛ لقولِه: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ أُولَٰئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِّنَ الَّذِينَ أَنفَقُوا مِن بَعْدُ وَقَاتَلُوا وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَىٰ﴾ [الحديد: ١٠].

قال ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ في «الفتح» (١٠/ ١٨٥):

۞ قولُه: «من مهاجرة الفتحِ». أي: الذين هاجروا إلى المدينةِ عامَ الفتحِ، أو المرادُ: مسلمةَ الفتحِ أو أطْلَقَ على من تحَوَّلَ إلى المدينةِ بعد فتح مكةَ مهاجرًا صورةً، وإن كانت الهجرةُ بعد الفتحِ حكمًا قد ارْتَفعتْ، وأُطْلِقَ عليهم ذلك احترازًا من غيرهم من مشيخةِ قريشٍ ممن أقام بمكة ولم يُهاجِرْ أصلًا، وهذا يُشْعِرُ بأن لمن هاجر فضلًا في الجملةِ على من لم يُهاجِر وإن كانت الهجرةُ الفاضلةُ في الأصل إنما هي لمن هاجر قبلَ الفتحِ؛ لقوله ﷺ: «لا هجرة بعدَ الفتح» وإنَّما

---

(١) أخرجه البخاري (٢٧٨٣) من حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، ومسلم (١٨٦٤) من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

كان كذلك لأن مكةَ بعدَ الفتحِ صارت دارَ إسلامٍ فالذي يُهاجِرُ منها للمدينة إنما يُهاجِرُ لطلبِ العلمِ أو الجهادِ لا للفرار بدينِه، بخلاف ما قبل الفتحِ وقد تقَدَّم بيان ذلك.اهـ

الذي يَظْهَرُ لي مثل ما قال الله ﷻ: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ أُولَٰئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِّنَ الَّذِينَ أَنفَقُوا﴾ فمعنى مهاجرة الفتحِ الذين هاجروا قبلَ الفتحِ؛ لأننا لو أخذنا اللفظ بظاهرِه لكان الفتحُ ما فيه هجرةٌ إطلاقًا، لكِنِ المهاجرةُ الذين هاجروا قبلَ الفتحِ.

ومن فوائد الحديثِ: أن موافقةَ الصوابِ من نعمةِ الله ﷻ؛ ولهذا حَمِدَ عمرُ الله ﷻ على هذه النعمةِ.

قَالَ: «فحِمد اللهَ عمرُ ثم انْصَرَف». فإذا وفِّقْتَ للصوابِ فينْبَغِي لك أن تحمدَ الله ﷻ على هذا؛ لأنه إذا كان غذاءُ البدنِ وهو الطعامُ والشرابُ يُشْرَعُ للإنسانِ أن يَحْمَد الله عليه، فكذلك غذاءُ القلبِ بالعلمِ والإيمانِ.

وكذلك إذا ظهَرت لك فراسة في شيءٍ؛ أي: فراسةٌ مبنيَّةٌ على القواعد الشرعيةِ فوافَقَتْ الشرعَ فاحمدِ اللهَ على ذلك، وكذلك إذا منَّ اللهُ عليك بنعمةٍ عامَّةٍ أو خاصَّةٍ فاحمد الله على ذلك.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللهُ:

(٣٣) باب لَا عَدْوَى وَلَا طِيَرَةَ وَلَا هَامَةَ وَلَا صَفَرَ وَلَا نَوْءَ وَلَا غُولَ وَلَا يُورِدُ مُمْرِضٌ عَلَى مُصِحٍّ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللهُ:

١٠١-(٢٢٢٠) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى -وَاللَّفْظُ لِأَبِي الطَّاهِرِ- قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَحَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، حِينَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا عَدْوَى وَلَا صَفَرَ وَلَا هَامَةَ». فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَا بَالُ الإِبِلِ تَكُونُ فِي الرَّمْلِ، كَأَنَّهَا الظِّبَاءُ فَيَجِيءُ الْبَعِيرُ الأَجْرَبُ فَيَدْخُلُ فِيهَا فَيُجْرِبُهَا كُلَّهَا قَالَ: «فَمَنْ أَعْدَى الأَوَّلَ»[1].

١٠٢-(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَحَسَنٌ الْحُلْوَانِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ -وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ- حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ؛ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

---

(١) أخرجه البخاري (٥٧٠٧).

وَغَيْرُهُ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا عَدْوَى وَلَا طِيَرَةَ وَلَا صَفَرَ وَلَا هَامَةَ». فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ. بِمِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ.

١٠٣-(...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ، عَنْ شُعَيْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي سِنَانُ بْنُ أَبِي سِنَانٍ الدُّؤَلِيُّ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا عَدْوَى». فَقَامَ أَعْرَابِيٌّ. فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ وَصَالِحٍ. وَعَنْ شُعَيْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ ابْنِ أُخْتِ نَمِرٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا عَدْوَى وَلَا صَفَرَ وَلَا هَامَةَ».

جمَع النبيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بين نفي العدوى وبين الأمر بالفرارِ من المجذومِ، فكيف نَجْمَعُ بينهما؟ لأن الفرارَ من المجذومِ إنما هو خوفٌ من العدوى، والرسول ﷺ يقُولُ: «لا عدوى» فكان المتوقع أن يقُولَ: لا عَدْوَى ولا طيرة ولا تفرَّ من المجذوم. هذا هو المتوقع، أما أن يَقُولَ: «لا عدوى ولا طيرةَ وفرَّ من المجذوم» فهذا محلُّ إشكالٍ.

أهل العلمِ رَحِمَهُمُ اللهُ جَمَعُوا بينهما وقالوا [(١)]: إن مخالطة المجذوم سببٌ للمرضِ وليس حتميًّا ومتيَقَّنًا فإذا قُدِّرَتِ العدوى من المجذوم أو غيرِه من الأمراضِ المعديةِ فإنما كانت بإذن الله عَزَّوَجَلَّ فهو الذي جعَل هذا الشيءَ سببًا، خلافًا لما يَزْعُمُه العربُ من أن العدوى تَنْتَقِلُ بالطبيعة إلى المُعْدَى؛ ولهذا لما قَالَ رسولُ الله ﷺ: «لا عَدْوَى ولا طيرةَ». قال رجل أعرابيٌّ: يا رسول الله الإبلُ تكُونُ في الفلاةِ من أعفَى ما يَكُونُ فيُخَالِطُها الأجربُ فتُجرَب ولم يُنْكِرِ الرسول عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ذلك وما قال: لا يُمْكن بل قال: «فمن أَعْدَى الأوَّلَ؟» [(٢)].

۞ قولُه: «ولا هامةَ». يَقُولُون: إن العرب كانوا إذا قُتِلَ فيهم القتيلُ زعَمُوا أن نفسَه تتحَوَّلُ إلى طائر يُسَمَّى الهامَةُ، وأنه يَأْتِي إلى بيتِ القتيل ويزعَقُ زعقاتٍ معينةٍ حتى يَأْخُذوا بثأرِه.

وقال بعضُ العلماء: إن الهامةَ هي نوعٌ من الطيورِ المعروفةِ يَتَشَاءمُون بها كثيرًا فهو كقولِه: «لا عدوى ولا طيرة» فنصَّ على الهامةِ؛ لأنها نوعٌ من الطيور يُتشاءم بها.

فالحاصل: أنه إذا قيلَ هذا أو هذا فالمرادُ أن هذه الأشياءَ الوهميةَ التي كانت عند الجاهليةِ نفاها النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

---

(١) انظر: «زاد المعاد» (٤/ ١٥٢)، و«فتح الباري» (١٠/ ١٥٩)، و«عمدة القاري» (٢١/ ٢٤٧)، و«شرح كتاب التوحيد» (١/ ٣٧٢)، و«معارج القبول» (٣/ ٩٨٥).

(٢) أخرجه البخاري (٥٧١٧)، ومسلم (٢٢٢٠).

أما اعتراضُ الأعرابي أو استشكالُ الأعرابي على قولِه «لا عدوى» فقد أجاب عنه النبيُّ عليه الصلاة والسلام بقولِه: «فمن أعْدَى الأوَّلَ» يعني: أن العَدْوَى وإن حصلت بسبب مخالطةِ الأجرب لهذه الإبلِ السليمةِ فإنما ذلك كان بتقدير الله عز وجل.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رحمه الله:

١٠٤-(٢٢٢١) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ -وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ- قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ؛ أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ؛ أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا عَدْوَى». وَيُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يُورِدُ مُمْرِضٌ عَلَى مُصِحٍّ». قَالَ أَبُو سَلَمَةَ كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُهُمَا كِلْتَيْهِمَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ صَمَتَ أَبُو هُرَيْرَةَ بَعْدَ ذَلِكَ عَنْ قَوْلِهِ: «لَا عَدْوَى». وَأَقَامَ عَلَى: «أَنْ لَا يُورِدُ مُمْرِضٌ عَلَى مُصِحٍّ». قَالَ: فَقَالَ الْحَارِثُ بْنُ أَبِي ذُبَابٍ -وَهُوَ ابْنُ عَمِّ أَبِي هُرَيْرَةَ- قَدْ كُنْتُ أَسْمَعُكَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ تُحَدِّثُنَا مَعَ هَذَا الْحَدِيثِ حَدِيثًا آخَرَ قَدْ سَكَتَّ عَنْهُ كُنْتَ تَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا عَدْوَى». فَأَبَى أَبُو هُرَيْرَةَ؛ أَنْ يَعْرِفَ ذَلِكَ، وَقَالَ: «لَا يُورِدُ مُمْرِضٌ عَلَى مُصِحٍّ». فَمَا رَآهُ الْحَارِثُ فِي ذَلِكَ حَتَّى غَضِبَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَرَطَنَ بِالْحَبَشِيَّةِ فَقَالَ لِلْحَارِثِ: أَتَدْرِي مَاذَا؟ قُلْتُ: قَالَ: لَا. قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ. قُلْتُ: أَبَيْتُ. قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: وَلَعَمْرِي لَقَدْ كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا عَدْوَى». فَلَا أَدْرِي أَنَسِيَ أَبُو هُرَيْرَةَ أَوْ نَسَخَ أَحَدُ الْقَوْلَيْنِ الْآخَرَ [1].

١٠٥-(...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَحَسَنٌ الْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ عَبْدٌ: حَدَّثَنِي، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ -يَعْنُونَ ابْنَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ- حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ؛ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ؛ يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا عَدْوَى». وَيُحَدِّثُ مَعَ ذَلِكَ: «لَا يُورِدُ الْمُمْرِضُ عَلَى الْمُصِحِّ». بِمِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ.

(...) حَدَّثَنَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ؛ أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهَذَا الإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

١٠٦-(...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ -يَعْنُونَ: ابْنَ جَعْفَرٍ- عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا عَدْوَى وَلَا هَامَةَ

(١) أخرجه البخاري (٥٧٧١).

وَلا نَوْءَ وَلَا صَفَرَ».

١٠٧ -(٢٢٢٢) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لا عَدْوَى وَلَا طِيَرَةَ وَلَا غُولَ».

١٠٨ -(...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمِ بْنِ حَيَّانَ، حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ -وَهُوَ التُّسْتَرِيُّ- حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لا عَدْوَى وَلَا غُولَ وَلَا صَفَرَ».

١٠٩ -(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لا عَدْوَى وَلَا صَفَرَ وَلَا غُولَ». وَسَمِعْتُ أَبَا الزُّبَيْرِ يَذْكُرُ؛ أَنَّ جَابِرًا فَسَّرَ لَهُمْ قَوْلَهُ: «وَلَا صَفَرَ». فَقَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ: الصَّفَرُ الْبَطْنُ. فَقِيلَ لِجَابِرٍ: كَيْفَ؟ قَالَ: كَانَ يُقَالُ: دَوَابُّ الْبَطْنِ. قَالَ: وَلَمْ يُفَسِّرِ الْغُولَ؟ قَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ: هَذِهِ الْغُولُ الَّتِي تَغَوَّلُ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٣٤) باب الطِّيَرَةِ وَالْفَأْلِ وَمَا يَكُونُ فِيهِ الشُّؤْمُ

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١١٠ -(٢٢٢٣) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لا طِيَرَةَ وَخَيْرُهَا الْفَأْلُ». قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ: وَمَا الْفَأْلُ؟ قَالَ: «الْكَلِمَةُ الصَّالِحَةُ يَسْمَعُهَا أَحَدُكُمْ»[1].

(...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي، حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ. ح وَحَدَّثَنِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ؛ أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ؛ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الإِسْنَادِ. مِثْلَهُ. وَفِي حَدِيثِ عُقَيْلٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَلَمْ يَقُلْ: سَمِعْتُ. وَفِي حَدِيثِ شُعَيْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ كَمَا قَالَ مَعْمَرٌ.

قَالَ المترجم رَحِمَهُ اللَّهُ: «بابُ الطِّيَرَة». والطِّيَرَةُ: اسمُ مصدرِ «تَطَيَّرَ»، كالخيرةِ اسمُ مصدرٍ لتَخَيَّرَ، وهي في الأصلِ التشاؤمُ بالطيورِ، ولكنها صارت في الاصطلاحِ أعمَّ من ذلك؛ فهي

---

(١) أخرجه البخاري (٥٧٥٤).

التشاؤم بمرئيٍّ أو مسموعٍ، أو زمانٍ، أو مكانٍ.

فالمرئيُّ: مثلُ أن يَرَى شيئًا فيَتَشَاءَمُ.

والمسموعُ: يَسْمَعَ صوتًا يَقُولُ مثلًا: يا رابحُ، أو يا خاسرُ أو ما أشبهَ ذلك فيَتَشَاءَمُ.

والزمان: كأن يَتَشَاءَمَ بيومٍ من الأيامِ، أو بشهرٍ من الأشهرِ، أو ما أشبه هذا.

والمكان: أن يتشَاءَمَ ببقعةٍ، معيَّنَةٍ.

والأصلُ فيها أنها حرامٌ، بل ورَد عن الرسولِ عليه الصلاة والسلام أنها من الشركِ[1]؛ لأن الإنسانَ إذا علَّق قلبَه بغيرِ اللهِ في مثلِ هذه الأمورِ فإنه يَتْعَبُ، وتَلْحَقُهُ من الوساوسِ، والهمومِ، والغمومِ ما يَضُرُّه في تصرُّفِه.

والشارعُ يُرِيدُ من أبناءِ الإسلامِ أن يَكُونُوا دائمًا في انشراحِ صدرٍ، وسعةِ نفسٍ، حتَّى تكُونَ الدنيا أمامَهم مفتوحةً لا مغلقةً بالأحزانِ والغمومِ والهمومِ.

هنا يَقُولُ الرسولُ عليه الصلاة والسلام: «لا عَدْوَى» وسبَقَ الكلامُ عليها.

۞ وقوله: «لا طِيَرَةَ». يَعْنِي: لا شيءَ يُتَشَاءَمُ به ويُتَطيَّرُ به.

وأما الفألُ: فهو أعْجَبُ إلى النبيِّ ﷺ حتى قال: إنه خيرُ الطيرَةِ وهو أن الإنسان يَسْمَعُ كلمةً تَجْعَلُه يَنْشَطُ على ما يُرِيدُ من فعلِ الخيرِ، مثل أن يَسْمَعَ كلمةَ (سهلٍ)، أو (رابحٍ) أو ما شابه ذلك، ولو على لسانِ إنسانٍ ما يَقْصِدها لكن يَتَفَاءَلُ بها.

ويرى رؤيا يَتَفَاءَلُ بها إذا همَّ بشيءٍ فتَحُثُّه على فعلِه[2].

الحاصل: أن الفألَ طيبٌ؛ لأنه يَسُرُّ النفسَ ويُنَشِّطُها ويُرغِّبُها في فعلِ الخيرِ، فلهذا قالَ الرسولُ عليه الصلاة والسلام: «**خَيْرُها الفَألُ**».

---

(١) أخرجه أحمد (١/ ٣٨٩)، وأبو داود (٣٩١٠)، والترمذي (١٦١٤)، وابن ماجه (٣٥٣٨)، وصححه الشيخ الألباني كما في تعليقه على «السنن».

(٢) أخرج الترمذي (١٦١٦) عن أنس رضي الله عنه وصححه أن النبي ﷺ كان إذا خرج لحاجته يحب أن يسمع: يا نجيح، يا راشد. وأخرج أبو داود (٣٩٢٠) عن بريدة رضي الله عنه؛ أن النبي ﷺ كان لا يتطير من شيء، وكان إذا بعث عاملًا يسأله عن اسمه؛ فإذا أعجبه فرح به، وإن كره اسمه رؤي كراهته ذلك في وجهه. وانظر: «السلسلة الصحيحة» (٧٦٢).

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١١١-(٢٢٢٤) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ: عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا عَدْوَى وَلَا طِيَرَةَ، وَيُعْجِبُنِي الْفَأْلُ: الْكَلِمَةُ الْحَسَنَةُ الْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ»(١).

١١٢-(...) وَحَدَّثَنَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وابْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، سَمِعْتُ قَتَادَةَ؛ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا عَدْوَى وَلَا طِيَرَةَ، وَيُعْجِبُنِي الْفَأْلُ». قَالَ: قِيلَ: وَمَا الْفَأْلُ؟ قَالَ: «الْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ».

١١٣-(٢٢٢٣) وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، حَدَّثَنِي مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُخْتَارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَتِيقٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا عَدْوَى وَلَا طِيَرَةَ وَأُحِبُّ الْفَأْلَ الصَّالِحَ».

١١٤-(...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ؛ أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا عَدْوَى وَلَا هَامَةَ وَلَا طِيَرَةَ وَأُحِبُّ الْفَأْلَ الصَّالِحَ».

١١٥-(٢٢٢٥) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ. ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ حَمْزَةَ وَسَالِمٍ ابْنَيْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الشُّؤْمُ فِي الدَّارِ وَالْمَرْأَةِ وَالْفَرَسِ»(٢).

١١٦-(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ حَمْزَةَ وَسَالِمٍ ابْنَيْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا عَدْوَى وَلَا طِيَرَةَ، وَإِنَّمَا الشُّؤْمُ فِي ثَلَاثَةٍ: الْمَرْأَةِ، وَالْفَرَسِ، وَالدَّارِ».

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ وَحَمْزَةَ ابْنَيْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. ح وَحَدَّثَنَا عَمْرٌو النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ وَحَمْزَةَ ابْنَيْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ

---

(١) أخرجه البخاري (٥٧٥٦).

(٢) أخرجه البخاري (٢٨٥٨).

اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي، حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ. ح وَحَدَّثَنَاهُ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى؛ أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ. ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الشُّؤْمِ. بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ لَا يَذْكُرُ أَحَدٌ مِنْهُمْ فِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ الْعَدْوَى وَالطِّيَرَةَ غَيْرُ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ.

١١٧-(...) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ يُحَدِّثُ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِنْ يَكُنْ مِنَ الشُّؤْمِ شَيْءٌ حَقٌّ فَفِي الْفَرَسِ وَالْمَرْأَةِ وَالدَّارِ».

(...) وَحَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الإِسْنَادِ، مِثْلَهُ وَلَمْ يَقُلْ: «حَقٌّ».

١١٨-(...) وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، حَدَّثَنِي عُتْبَةُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنْ كَانَ الشُّؤْمُ فِي شَيْءٍ، فَفِي الْفَرَسِ، وَالْمَسْكَنِ، وَالْمَرْأَةِ».

١١٩-(٢٢٢٦) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ كَانَ فَفِي الْمَرْأَةِ وَالْفَرَسِ وَالْمَسْكَنِ». يَعْنِي: الشُّؤْمَ[(١)].

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

١٢٠-(٢٢٢٧) وَحَدَّثَنَاهُ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا، يُخْبِرُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ فَفِي الرَّبْعِ وَالْخَادِمِ وَالْفَرَسِ».

إنما ضرَب الرسولُ ﷺ مثلًا بالمرأةِ، والدارِ، والفرسِ؛ لأنَّ هذه الأشياءَ ملازمةٌ للإنسانِ، فأحيانًا يكُونُ فيها شؤمٌ؛ بمعنى: أنها تُتعِبُ الإنسانَ وتُنكِّدُ عليه حياتَه، فإن طَلَّق فمشكلٌ، وإن أبقَى فمشكلٌ هذا بالنسبةِ للمرأةِ.

وفي البيتِ كذلك، فالبيتُ يكُونُ فيه تعبٌ كلَّما سدَدْتَ شقًّا انفتَحَ شقٌّ آخرُ، وكلَّما

---

(١) أخرجه البخاري (٢٨٥٩).

جَبَّرتَ خشبةً انكَسَرت خشبةٌ أُخرَى، وكلَّما أَصلَحْتَ بابًا انكسر آخر.

والفرسُ مثلُه، فبعضُ الفرسِ يَكُونُ صعبًا على الإنسانِ فيُتْعِبُه، وهذا يَعْرِفُه الذين مارسوا ركوبَ الدوابِّ. والسيارَةُ كذلك، فمن الممكنِ أن يَكُونَ فيها خرابٌ، فبعضُ السياراتِ تُتْعِبُ.

والحاصلُ: أن هذا معنى الشؤمِ؛ أي: الإتعابِ، وأمَّا أن تكُونَ شؤمًا؛ بمعنى: أن يَموتَ ولدُه بسببِها، أو يَفْقِدَ مالَه، أو صحتَه، أو ما أشبَهَ ذلك، لا! لم يُرِدِ النَّبيُّ ﷺ ذلك.

ثم إن مُسلمًا رَحِمَهُ اللَّهُ أَوْرَدَ الحديثَ الأَوَّلَ الذي فيه إطلاقُ الشؤمِ في المرأةِ والدارِ والفرسِ، فهذا عامٌّ وظاهرُه حصولُ الشؤمِ بكلِّ حالٍ.

ثم أَعْقَبَه بحديثٍ يُقَيِّدُ هذا الإطلاقَ، أو هذا العمومَ وهو قولُه: «إن كان الشؤمُ في شيء ففي هذا». ولا يَلْزَمُ أن يُوجَدَ الشؤمُ، فبعضُ النساءِ تكُونُ بركةً على الزوجِ، وبعضُ السياراتِ تَكُونُ خيرًا وبركةً على الإنسانِ، وكذلك بعضُ البيوتِ تَجِدُها تَبْقَى السنواتِ الكثيرةِ ما خَرِبَ منها شيءٌ، وهذا موجودٌ بكثرةٍ والحمدُ لله، لكن إن كان، وإن وجدَ شؤمٌ ففي هذه.

ثم إن قولَه: «ففي المرأةِ والفرسِ». هل المرادُ بالمرأةِ الزوجةَ أو جنسَ النساءِ؟

الجواب: أن الحديثَ الآخر يُبَيِّنُ أن المقصودَ جنسَ النساءِ؛ لقولِه: «ما تَرَكْتُ بَعْدِي فتنةً أَضَرَّ على الرجالِ من النساءِ»[1]. وفي كلمةِ «أَضَرَّ» ما يُفيدُ معنى كلمةِ شؤمٍ، وأن المرادَ به: الضررُ.

والخلاصةُ: أَنَّا لا نَطْعَنُ في هذه الأحاديثِ أبدًا، حيث إن بعضَ الناسِ طعَن، فيها، وقال: كيف يَقُولُ الرسولُ: «الشؤمُ في المرأةِ، والدارِ، والفرسِ». ونحن نَجِدُ أحيانًا المرأةُ تكونُ من أحسنَ ما تكونُ على الزوجِ، ويَجِدُ فيها الخيرَ وتُعينُه على البرِّ والتقوى، وعلى النفقةِ، وتربيةِ الأولادِ، وغيرِ ذلك.

الجوابُ أن نَقُولَ: إن الرسولَ ﷺ لم يَقُلْ: إن هذا موجودٌ حتمًا، وإنما قال: إن كان. ثم إنه ليس الشؤمُ الذي يَعْرِفُه أهلُ الجاهليةِ؛ أي: التشاؤمُ بموهومٍ؛ لأن شؤمَ الجاهليةِ كلَّه مبنيٌّ على أوهامٍ.

---

(١) أخرجه البخاري (٥٠٩٦)، ومسلم (٢٧٤١) من حديث أسامة بن زيد رضي الله عنهما.

يَقُولُ لك: إذا طار الطيرُ وراح يمينًا فهذا خيرٌ، وإن راحَ يسارًا فهذا شرٌّ، وإن راح وراءَه وكذلك يَقُولُون: لا يُقْدِمْ على السفرِ.

وكذلك يَقُولُون: إذا خرَجْتَ من بيتِك في الصباحِ، وقابَلْتَ إنسانًا تكرَهُه، أو إنسانًا قبيحَ الوجهِ، أو إنسانًا أعورَ العينِ، فهذا اليومَ يومَ شؤمٍ، فكلُّ هذا ما أراده الرسولُ ﷺ أبدًا، وإنما أرَاد ما يَحْصُلُ من الضررِ.

الشؤم في هذه الثلاث فقط، وهل هذا مراده حصر الشؤم في هذه الثلاث؟

الجواب: نعم، ويقاس عليه مثل: الدكان يقاس على الدار، والدابة يقاس عليها السيارة.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٣٥) باب تَحْرِيمِ الْكِهَانَةِ وَإِتْيَانِ الْكُهَّانِ

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٢١-(٥٣٧) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ السُّلَمِيِّ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أُمُورًا كُنَّا نَصْنَعُهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ كُنَّا نَأْتِي الْكُهَّانَ. قَالَ: «فَلَا تَأْتُوا الْكُهَّانَ». قَالَ: قُلْتُ: كُنَّا نَتَطَيَّرُ. قَالَ: «ذَاكَ شَيْءٌ يَجِدُهُ أَحَدُكُمْ فِي نَفْسِهِ فَلَا يَصُدَّنَّكُمْ».

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنِي حُجَيْنٌ -يَعْنِي: ابْنَ الْمُثَنَّى- حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ. ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ كُلُّهُمْ، عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الإِسْنَادِ. مِثْلَ مَعْنَى حَدِيثِ يُونُسَ غَيْرَ أَنَّ مَالِكًا فِي حَدِيثِهِ ذِكْرَ الطِّيَرَةَ وَلَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ الْكُهَّانِ.

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ -وَهُوَ ابْنُ عُلَيَّةَ- عَنْ حَجَّاجٍ الصَّوَّافِ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، كِلَاهُمَا عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ هِلَالِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ السُّلَمِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِمَعْنَى حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ مُعَاوِيَةَ وَزَادَ فِي حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ: قُلْتُ: وَمِنَّا رِجَالٌ يَخُطُّونَ قَالَ: «كَانَ نَبِيٌّ مِنَ الأَنْبِيَاءِ يَخُطُّ فَمَنْ وَافَقَ خَطَّهُ فَذَاكَ».

الكَهَانَةُ هي اسمُ مصدرٍ لتكَهَّن يَتكَهَّنُ تكَهُّنًا، والكَهَانَةُ: هي الإخبارُ عن المُغَيَّباتِ في المستقبلِ، ومن المعلومِ أنه لا أحدَ يَعْلَمُ المستقبلَ إلَّا اللهُ عَجَّلَ كما قال تعالَى: ﴿وَمَا تَدْرِى نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا﴾ [لقمان:٣٤]، وقال تعالَى: ﴿قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِى السَّمَٰوَٰتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [النمل:٦٥].

فالكاهِنُ هو الذي تأتِي إليه ويَقُولُ: سَيَكُونُ كذا وكذا، وكذا وكذا سواءٌ أَسْنَد ذلك إلى جِنِّي وهو الرَّئِيُّ من الجنِّ، أو أَسْنَدَه إلى أَحْوَالٍ فلكيةٍ كاقترانِ النجومِ، وافتراقِها، وما أشبه ذلك؛ لأن كلَّ هذا علمُ خرصٍ ليس بصحيحٍ.

وحُكْمُ الكَهَانَةِ أن من أتى كاهنًا فصَدَّقه فقد كفرَ بما أُنزِلَ على محمدٍ [1]، وإن سأله ولم يُصَدِّقْه لم تُقْبَلْ له صلاة أربعين يومًا [2]، وإن سأله ليَمْتَحِنَه ويَعْرِفَ كذبَه فهذا لا بأسَ به، بل قد يَكُونُ مستحبًّا، ولهذا اختبرَ النبيُّ ﷺ ابنَ صيادٍ فقال له: ماذا خَبَّأْتُ لك؟ -وكان قد خَبَّأَ له كلمةَ الدُّخانِ- فقال: الدُّخ -لم يُكْمِل- فقال الرسولُ عليه الصلاة والسلام اخسأ فلن تَعْدُوَ قدْرَك[3].

فإتيانُ الكهانِ يَكُونُ على هذه الوجوه الثلاثة.

الأول: أن يكونَ من أجلِ إظهارِ كذبِهم وفشلِهم، فهذا جائزٌ وقد يَكُونُ مطلوبًا.

والثاني: أن يَأْتِيَهم ويَسْأَلَهم بدونِ أن يُصَدِّقَهم ويَرْكَنَ إليهم، فهذا حرامٌ ويُؤَيِّدُ ذلك ما صَحَّ في الحديث كما عندَ مسلمٍ أنه لا تُقْبَلُ له صلاةٌ أربعين ليلة؛ لأن إتيانَه إليهم إغراءٌ بهم فيُغري الناسَ بهم ولا يَدْرِي الناسُ هل صَدَّقهم أو لم يُصَدِّقْهم.

الثالث: أن يَأْتِيَهم ويَسْأَلَهم ويُصَدِّقَهم، فهذا كفر بما أُنزِلَ على محمدٍ ﷺ.

قَالَ ابنُ حجرٍ رحمه الله في «الفتح» (١٠/ ٢١٦):

الكَهَانَةُ -بفتح الكافِ ويَجُوزُ كسرُها- ادعاءُ علمِ الغيبِ كالإخبارِ بما سَيَقَعُ في الأرضِ مع الاستنادِ إلى سببٍ، والأصلُ فيه استراقُ الجنِّي السمعَ من كلامِ الملائكةِ، فيُلْقِيه في أذنِ الكاهنِ.

والكاهن لفظٌ يُطْلَقُ على العَرَّافِ، والذي يَضْرِبُ بالحصَى، والمُنَجِّمِ، ويُطْلَقُ على من يَقُومُ بأمرِ آخرَ وَيَسْعَى في قضاءِ حوائجِه، وقال في «المحكمِ»: الكاهنُ القاضي بالغيبِ.

---

(١) سبق تخريجه.
(٢) أخرجه مسلم (٢٢٣٠).
(٣) أخرجه مسلم (٣٠٥٥)، ومسلم (٢٩٣٠).

وقال في «الجامعِ»: العربُ تُسَمِّي كلَّ من أذِن بشيءٍ قبلَ وقوعِه كاهنًا. وقال الخطابيُّ: الكَهَنَةُ قومٌ لهم أذهانٌ حَادَّةٌ ونفوسٌ شريرةٌ وطباعٌ نارية، فألِفَتْهم الشياطينُ لما بينَهم من التناسبِ في هذه الأمورِ، ومساعدتِهم بكلِّ ما تَصِلُ قدرتُهم إليه.

وكانَت الكَهَانَةُ في الجاهليةِ فاشيةً خصوصًا في العربِ لانقطاعِ النبوةِ فيهم، وهي على أصنافٍ:

منها: ما يَتَلَقَّوْنَه من الجنِّ، فإنَ الجنَّ كانوا يَصْعَدُون إلى جهةِ السماءِ فيَرْكَبُ بعضُهم بعضًا إلى أن يَدْنُوَ الأعلى بحيث يَسْمَعُ الكلامَ فيُلْقِيه إلى الذي يَلِيه، إلى أن يَتَلَقَّاه من يُلْقِيه في أذنِ الكاهنِ فَيزيدُ فيه، فلما جاء الإسلامُ ونزَل القرآنُ حُرِسَتِ السماءُ من الشياطينِ، وأُرْسِلَتْ عليهم الشهبُ، فبقي من استراقِهم ما يَتَخَطَّفُه الأعلى فيُلْقِيه إلى الأسفلِ قبلَ أن يُصيبَه الشهابُ، وإلى ذلك الإشارةُ بقوله تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ خَطِفَ الْخَطْفَةَ فَأَتْبَعَهُ شِهَابٌ ثَاقِبٌ ﴿١٠﴾﴾ [الصافات: ١٠]. وكانت إصابةُ الكهانِ قبلَ الإسلامِ كثيرةً جدًّا كما جاء في أخبارِ شِق وسَطِيحٍ ونحوِهما، وأما في الإسلامِ فقد ندُر ذلك جدًّا حتى كاد يَضمَحِلُّ ولله الحمدُ.

ثانيها: ما يُخْبِرُ الجنيُّ به مَنْ يُواليه بما غاب عن غيرِه مما لا يَطَّلِعُ عليه الإنسانُ غالبًا، أو يَطَّلِعُ عليه من قَرُبَ منه لا من بَعُدَ.

ثالثها: ما يَسْتَنِدُ إلى ظَنٍّ وتخمينٍ وحَدَسٍ، وهذا قد يَجْعَلُ اللهُ فيه لبعضِ الناسِ قوةً مع كثرةِ الكذبِ فيه.

رابعُها: ما يَسْتَنِدُ إلى التجربةِ والعادةِ، فيَسْتَدِلُّ على الحادثِ بما وقَع قبلَ ذلك، ومن هذا القسمِ الأخيرِ ما يُضَاهِي السحرَ، وقد يَعْتَضِدُ بَعْضُهم في ذلك بالزجرِ والطرقِ والنجومِ، وكلُّ ذلك مذمومٌ شرعًا.

وورَد في ذمِّ الكَهَانَةِ ما أَخْرَجَه أصحابُ السننِ وصَحَّحه الحاكم من حديثِ أبي هريرةَ رفعه: «من أتى كاهنًا أوْ عَرَّافًا فَصَدَّقَه بما يَقُولُ، فقد كفَر بما أُنزِلَ على محمدٍ». وله شاهدٌ من حديث جابرٍ وعِمْرانَ بنِ حصينٍ أَخْرَجَهما البزارُ بسندين جَيِّدين ولفظُهما «من أتى كاهنًا» وأَخْرَجَه مسلمٌ من حديثِ امرأةٍ من أزواجِ النبيِّ ﷺ -ومن الرواةِ من سَمَّاها حفصةَ- بلفظِ: «من أتى عرَّافًا». وأخرجه أبو يَعْلَى من حديثِ ابنِ مسعودٍ بسندٍ جَيِّدٍ، لكن لم يُصَرِّحْ برفعِه، ومثلُه لا يُقَالُ بالرأي، ولفظُه «مَن أتى عَرَّافًا أو ساحرًا أو كاهنًا» واتَّفَقتْ ألفاظُهم على الوعيدِ بلفظِ حديثِ أبي هريرةَ، إلَّا حديثَ مسلمٍ فقال فيه: «لم يُقْبَل لها صلاةٌ أربعين

يومًا». ووقَع عند الطبرانيِّ من حديثِ أنسٍ بسندٍ لينٍ مرفوعًا بلفظِ «مَن أَتَى كاهنًا فصَدَّقَه بما يَقُولُ فقد بَرِئ مما أُنزِلَ على محمدٍ، ومن أتاه غيرَ مصدقٍ له لم تُقْبَلْ صلاتُه أربعين يومًا» والأحاديثُ الأُولُ مع صحتِها وكثرتها أَوْلَى من هذا، والوعيدُ جاء تارةً بعدمِ قبولِ الصلاةِ، وتارةً بالتكفيرِ، فيُحْمَلُ على حالين مِن الآتي، أشار إلى ذلك القرطبيُّ. والعَرَّافُ بفتح المهملةِ وتشديدِ الراءِ من يَسْتَخْرِجُ الوقوفَ على المغيباتِ بضربٍ من فعلٍ أو قولٍ.اهـ

هناك بعضُ الجرائمِ تُكْتَشَفُ عن طريقِ استخدامِ الجنِّ فربَّمَا يَكُونُ للإنسانِ راءٍ من الجنِّ فيُخْبِرُه بما وقَع لا بما سيقَعُ؛ لأنَّ إخباره بما سَيقَعُ لا يَجُوزُ أبدًا التصديقُ به ولا السؤالُ عنه، لكن بما وقَع ربَّما يَكُونُ للإنسانِ راءٍ من الجنِّ، فيُخْبِرُه بما وقَع وهو غائبٌ عنه وعن غيرِه، لكنه ليس من أمور الغيبِ، فقد وقَع من هذا فعلًا.

وذكَر شيخُ الإسلامِ رَحِمَهُ اللهُ أن الجنَّ قد يُسْتَعَانُ بهم في هذه الأمورِ[1]، وذكَر قصصًا وقعَت حتَّى في عهدِ الصحابةِ، وقال: إن هذا جائزٌ بشرطِ ألَّا يُتوصلَ إلى ذلك بمحرمٍ، أو ألَّا يَسْتَعِينَ بهم على شيءٍ محرمٍ.

ففي الأوَّلِ، ألَّا يَصِلَ إلى ذلك إلا بمحرمٍ: مثل أن يَقُولُوا: نحن لا نَأْتِي لك بالأخبارِ إلَّا إذا ذَبَحْتَ لنا. أو يَقُولُ مثلًا الجنُّ لامرأةٍ عَشِقها: أنا لا آتي لك بالأخبارِ إلَّا إذا مكَّنتِيني من نفسِك، أو بالعكسِ فهذا يَكُونُ حرامًا.

أما أن يَسْتَعِينَ بهم على محرمٍ فمثلُ أن يَسْتَعِينَ بهم على إفسادِ أموالِ الناسِ، أو على سرقتِها وما أشبه ذلك، فمن إفسادِ أموالِ الناسِ أن يَسْتَعِينَ به على أن يَحْرِقَ هذا الدكان، أو هذا البيتَ، أو على أن يَصِيحَ بإبلِه حتى تَنْفِرَ.

والجنيُّ رُبَّمَا يَأْتِي بالشيءِ بدونِ أن يَعْلَمَ صَاحِبُه قال تعالى: ﴿قَالَ عِفْرِيتٌ مِّنَ ٱلْجِنِّ أَنَا۠ ءَاتِيكَ بِهِۦ قَبْلَ أَن تَقُومَ مِن مَّقَامِكَ﴾ [النمل: ٣٩]. يَأْخُذُ عرشَ المرأةِ بلقيسَ ويَأْتِي به.

أما إذا استعان به عن طريقِ مباحٍ على شيءٍ مباحٍ فيَقُولُ شيخُ الإسلامِ: إنه لا بأسَ به.

وذكر عن امرأةٍ كانت في المدينةِ كان لها راءٍ من الجنِّ، وأنَ عمرَ بنَ الخطابِ رضي الله عنه تأخَّر ذات مرةٍ في بعضِ أسفارِه، فضاقت صدورُ الناسِ، فذهَبُوا إلى هذه المرأةِ وقالوا لها: نُرِيدُ أن نَعْلَمَ الخبرَ عن أميرِ المؤمنين. فقالت: نعم. ثم اتَّصَلَتْ بصاحِبها فأخبرَها بأن أميرَ المؤمنين

---

(١) انظر: «مجموع الفتاوى» (١١/ ٣٠٧).



في المكان الفلاني، وأنه في صحةٍ جيدةٍ وأنه يَطْلِي الإبلَ من الجرب ﷺ فاطمَأَنَّ الناسُ.

والوقائعُ التي تُذْكَرُ في هذا البابِ كثيرةٌ أنهم يُخبِرُون الإنسانَ بالشيءِ الغائبِ البعيدِ عنه، وربما يَأْتونَ إليه بالشيءِ من بيته.

فإذا قال قائلٌ: الاستعانةُ بالجنيِّ لا يُشْتَرَطُ فيه أن يَكُونَ ذلك الجنيُّ ممن يُعْلَمُ إسلامُه، ويُعْلَمُ ثقتُه وعدالتُه وألَّا يَكُونَ الاستعانةُ بمجهولٍ؟

الجوابُ أن يُقَالَ: إن الاستعانةَ نوعان: استعانة تَعْتَمِدُ على الخبرِ، فهذا لا يَجُوزُ أن يُعْتَمَدَ على الخبرِ إلا بمن يَثِقُ به، واستعانة على شيءٍ محسوسٍ يَأْتِي به إليه، فهذا لا يُشْتَرَطُ أن يَكُون عدلًا.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٢٢-(٢٢٢٨) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ الْكُهَّانَ كَانُوا يُحَدِّثُونَنَا بِالشَّيْءِ فَنَجِدُهُ حَقًّا قَالَ: «تِلْكَ الْكَلِمَةُ الْحَقُّ يَخْطَفُهَا الْجِنِّيُّ فَيَقْذِفُهَا فِي أُذُنِ وَلِيِّهِ وَيَزِيدُ فِيهَا مِائَةَ كَذْبَةٍ»[1].

١٢٣-(...) حَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ، حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ -وَهُوَ ابْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ- عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ عُرْوَةَ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عُرْوَةَ، يَقُولُ: قَالَتْ عَائِشَةُ: سَأَلَ أُنَاسٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْكُهَّانِ فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسُوا بِشَيْءٍ؟». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِنَّهُمْ يُحَدِّثُونَ أَحْيَانًا الشَّيْءَ يَكُونُ حَقًّا؟! قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تِلْكَ الْكَلِمَةُ مِنَ الْجِنِّ، يَخْطَفُهَا الْجِنِّيُّ فَيَقُرُّهَا فِي أُذُنِ وَلِيِّهِ قَرَّ الدَّجَاجَةِ فَيَخْلِطُونَ فِيهَا أَكْثَرَ مِنْ مِائَةِ كَذْبَةٍ».

(...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ بِهَذَا الإِسْنَادِ نَحْوَ رِوَايَةِ مَعْقِلٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ.

١٢٤-(٢٢٢٩) حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ حَسَنٌ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، وَقَالَ عَبْدٌ: حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الأَنْصَارِ أَنَّهُمْ بَيْنَمَا هُمْ جُلُوسٌ لَيْلَةً مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رُمِيَ بِنَجْمٍ فَاسْتَنَارَ، فَقَالَ لَهُمْ

(١) أخرجه البخاري (٣٢١٠).

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَاذَا كُنْتُمْ تَقُولُونَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ إِذَا رُمِيَ بِمِثْلِ هَـذَا؟». قَالُوا: اللَّـهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، كُنَّا نَقُولُ: وُلِدَ اللَّيْلَةَ رَجُلٌ عَظِيمٌ، وَمَاتَ رَجُلٌ عَظِيمٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّـهِ ﷺ: «فَإِنَّهَا لَا يُرْمَى بِهَا لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، وَلَكِنْ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى اسْمُهُ إِذَا قَضَى أَمْرًا سَبَّحَ حَمَلَةُ الْعَرْشِ، ثُمَّ سَبَّحَ أَهْلُ السَّمَاءِ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ حَتَّى يَبْلُغَ التَّسْبِيحُ أَهْلَ هَذِهِ السَّمَاءِ الدُّنْيَا، ثُمَّ قَالَ: الَّذِينَ يَلُونَ حَمَلَةَ الْعَرْشِ لِحَمَلَةِ الْعَرْشِ، مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟ فَيُخْبِرُونَهُمْ مَاذَا قَالَ، -قَالَ- فَيَسْتَخْبِرُ بَعْضُ أَهْلِ السَّمَوَاتِ بَعْضًا حَتَّى يَبْلُغَ الْخَبَرُ هَـذِهِ السَّمَاءَ الدُّنْيَا، فَتَخْطَفُ الْجِنُّ السَّمْعَ فَيَقْذِفُونَ إِلَى أَوْلِيَائِهِمْ وَيُرْمَوْنَ بِهِ فَمَا جَاءُوا بِهِ عَلَى وَجْهِهِ فَهُوَ حَقٌّ وَلَكِنَّهُمْ يَقْرِفُونَ فِيهِ وَيَزِيدُونَ».

(...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو الأَوْزَاعِيُّ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ، وَحَرْمَلَةُ قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ. ح وَحَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ، حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ -يَعْنِي: ابْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ- كُلُّهُمْ، عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّ يُونُسَ قَالَ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ؛ أَخْبَرَنِي رِجَالٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ مِنَ الأَنْصَارِ وَفِي حَدِيثِ الأَوْزَاعِيِّ: «وَلَكِنْ يَقْرِفُونَ فِيهِ وَيَزِيدُونَ». وَفِي حَدِيثِ يُونُسَ: «وَلَكِنَّهُمْ يَرْقَوْنَ فِيهِ وَيَزِيدُونَ». وَزَادَ فِي حَدِيثِ يُونُسَ: وَقَالَ اللَّهُ: «حَتَّى إِذَا فُزِّعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ، قَالُوا: مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟ قَالُوا: الْحَقَّ». وَفِي حَدِيثِ مَعْقِلٍ كَمَا قَالَ الأَوْزَاعِيُّ: «وَلَكِنَّهُمْ يَقْرِفُونَ فِيهِ وَيَزِيدُونَ».

١٢٥-(٢٢٣٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنَزِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى -يَعْنِي: ابْنَ سَعِيدٍ- عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ صَفِيَّةَ، عَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ، لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً».

قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (١٤/ ٣٢٦):

قوله ﷺ: «من أتى عرافًا فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين ليلة» أما العراف فقد سبق بيانه، وأنه من جملة أنواع الكهان. قال الخطابي وغيره: العراف هو الذي يتعاطى معرفة مكان المسروق، ومكان الضالة، ونحوهما. وأما عدم قبول صلاته فمعناه أنه لا ثواب له فيها وإن كانت مجزئة في سقوط الفرض عنه، ولا يحتاج معها إلى إعادة، ونظير هذه الصلاة في الأرض المغصوبة مجزئة مسقطة للقضاء، ولكن لا ثواب فيها، كذا قاله جمهور أصحابنا، قالوا: فصلاة الفرض وغيرها من الواجبات، إذا أتي بها على وجهها الكامل ترتب

عليها شيئان، سقوط الفرض عنه، وحصول الثواب. فإذا أداها في أرض مغصوبة حصل الأول دون الثاني، ولا بد من هذا التأويل في هذا الحديث، فإن العلماء متفقون على أنه لا يلزم من أتى العراف إعادة صلوات أربعين ليلة، فوجب تأويله. والله أعلم. اهـ

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٣٦) باب اجْتِنَابِ الْمَجْذُومِ وَنَحْوِهِ

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٢٦-(٢٢٣١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَهُشَيْمُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ فِي وَفْدِ ثَقِيفٍ رَجُلٌ مَجْذُومٌ فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّا قَدْ بَايَعْنَاكَ فَارْجِعْ».

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٣٧) باب قَتْلِ الْحَيَّاتِ وَغَيْرِهَا

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٢٧-(٢٢٣٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ وَابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ هِشَامٍ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَتْلِ ذِي الطُّفْيَتَيْنِ فَإِنَّهُ يَلْتَمِسُ الْبَصَرَ وَيُصِيبُ الْحَبَلَ.

(...) وَحَدَّثَنَاهُ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ بِهَذَا الإِسْنَادِ وَقَالَ: الأَبْتَرُ وَذُو الطُّفْيَتَيْنِ.

١٢٨-(٢٢٣٣) وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «اقْتُلُوا الْحَيَّاتِ وَذَا الطُّفْيَتَيْنِ وَالأَبْتَرَ، فَإِنَّهُمَا يَسْتَسْقِطَانِ الْحَبَلَ وَيَلْتَمِسَانِ الْبَصَرَ». قَالَ: فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَقْتُلُ كُلَّ حَيَّةٍ وَجَدَهَا، فَأَبْصَرَهُ أَبُو لُبَابَةَ بْنُ عَبْدِ الْمُنْذِرِ أَوْ زَيْدُ بْنُ الْخَطَّابِ وَهُوَ يُطَارِدُ حَيَّةً فَقَالَ: إِنَّهُ قَدْ نَهَى عَنْ ذَوَاتِ الْبُيُوتِ[1].

١٢٩-(...) وَحَدَّثَنَا حَاجِبُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ، عَنِ الزُّبَيْدِيِّ، عَنِ

(١) أخرجه البخاري (٣٢٩٧).

الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُ بِقَتْلِ الْكِلَابِ يَقُولُ: «اقْتُلُوا الْحَيَّاتِ، وَالْكِلَابَ، وَاقْتُلُوا ذَا الطُّفْيَتَيْنِ، وَالأَبْتَرَ، فَإِنَّهُمَا يَلْتَمِسَانِ الْبَصَرَ وَيَسْتَسْقِطَانِ الْحَبَالَى». قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَنُرَى ذَلِكَ مِنْ سُمَّيْهِمَا وَاللَّهُ أَعْلَمُ. قَالَ سَالِمٌ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، فَلَبِثْتُ لا أَتْرُكُ حَيَّةً أَرَاهَا إِلَّا قَتَلْتُهَا فَبَيْنَا أَنَا أُطَارِدُ حَيَّةً يَوْمًا مِنْ ذَوَاتِ الْبُيُوتِ، مَرَّ بِي زَيْدُ بْنُ الْخَطَّابِ أَوْ أَبُو لُبَابَةَ وَأَنَا أُطَارِدُهَا فَقَالَ: مَهْلًا يَا عَبْدَ اللَّهِ، فَقُلْتُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِهِنَّ. قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ نَهَى عَنْ ذَوَاتِ الْبُيُوتِ.

١٣٠-(...) وَحَدَّثَنِيهِ حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ. ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ. ح وَحَدَّثَنَا حَسَنٌ الْحُلْوَانِيُّ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهَذَا الإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّ صَالِحًا، قَالَ: حَتَّى رَآنِي أَبُو لُبَابَةَ بْنُ عَبْدِ الْمُنْذِرِ، وَزَيْدُ بْنُ الْخَطَّابِ فَقَالَا: إِنَّهُ قَدْ نَهَى عَنْ ذَوَاتِ الْبُيُوتِ. وَفِي حَدِيثِ يُونُسَ: «اقْتُلُوا الْحَيَّاتِ». وَلَمْ يَقُلْ: «ذَا الطُّفْيَتَيْنِ وَالأَبْتَرَ».

١٣١-(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ. ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَاللَّفْظُ لَهُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ نَافِعٍ؛ أَنَّ أَبَا لُبَابَةَ كَلَّمَ ابْنَ عُمَرَ لِيَفْتَحَ لَهُ بَابًا فِي دَارِهِ يَسْتَقْرِبُ بِهِ إِلَى الْمَسْجِدِ فَوَجَدَ الْغِلْمَةُ جِلْدَ جَانٍّ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: الْتَمِسُوهُ فَاقْتُلُوهُ. فَقَالَ أَبُو لُبَابَةَ: لا تَقْتُلُوهُ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ قَتْلِ الْجِنَّانِ الَّتِي فِي الْبُيُوتِ.

١٣٢-(...) وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، حَدَّثَنَا نَافِعٌ، قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَقْتُلُ الْحَيَّاتِ كُلَّهُنَّ، حَتَّى حَدَّثَنَا أَبُو لُبَابَةَ بْنُ عَبْدِ الْمُنْذِرِ الْبَدْرِيُّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ قَتْلِ جِنَّانِ الْبُيُوتِ فَأَمْسَكَ.

١٣٣-(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا يَحْيَى -وَهُوَ الْقَطَّانُ- عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا لُبَابَةَ يُخْبِرُ ابْنَ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ قَتْلِ الْجِنَّانِ.

١٣٤-(...) وَحَدَّثَنَاهُ إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِي لُبَابَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ الضُّبَعِيُّ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ أَبَا لُبَابَةَ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ قَتْلِ الْجِنَّانِ الَّتِي فِي الْبُيُوتِ.

١٣٥-(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ -يَعْنِي: الثَّقَفِيَّ- قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ؛ أَنَّ أَبَا لُبَابَةَ بْنَ عَبْدِ الْمُنْذِرِ الأَنْصَارِيَّ -وَكَانَ مَسْكَنُهُ

بِقُبَاءٍ فَانْتَقَلَ إِلَى الْمَدِينَةِ- فَبَيْنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، جَالِسًا مَعَهُ يَفْتَحُ خَوْخَةً لَهُ إِذَا هُمْ بِحَيَّةٍ مِنْ عَوَامِرِ الْبُيُوتِ فَأَرَادُوا قَتْلَهَا، فَقَالَ أَبُو لُبَابَةَ: إِنَّهُ قَدْ نُهِيَ عَنْهُنَّ -يُرِيدُ عَوَامِرَ الْبُيُوتِ- وَأُمِرَ بِقَتْلِ الأَبْتَرِ وَذِي الطُّفْيَتَيْنِ، وَقِيلَ: هُمَا اللَّذَانِ يَلْتَمِعَانِ الْبَصَرَ وَيَطْرَحَانِ أَوْلَادَ النِّسَاءِ.

١٣٦ -(...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَهْضَمٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ -وَهُوَ عِنْدَنَا ابْنُ جَعْفَرٍ- عَنْ عُمَرَ بْنِ نَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ يَوْمًا عِنْدَ هَدْمٍ لَهُ فَرَأَى وَبِيصَ جَانٍّ، فَقَالَ: اتَّبِعُوا هَذَا الْجَانَّ فَاقْتُلُوهُ. قَالَ أَبُو لُبَابَةَ الأَنْصَارِيُّ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ قَتْلِ الْجِنَّانِ الَّتِي تَكُونُ فِي الْبُيُوتِ إِلَّا الأَبْتَرَ، وَذَا الطُّفْيَتَيْنِ فَإِنَّهُمَا اللَّذَانِ يَخْطِفَانِ الْبَصَرَ وَيَتَتَبَّعَانِ مَا فِي بُطُونِ النِّسَاءِ.

(...) وَحَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الأَيْلِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي أُسَامَةُ؛ أَنَّ نَافِعًا حَدَّثَهُ؛ أَنَّ أَبَا لُبَابَةَ مَرَّ بِابْنِ عُمَرَ وَهُوَ عِنْدَ الأُطُمِ الَّذِي عِنْدَ دَارِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ يَرْصُدُ حَيَّةً بِنَحْوِ حَدِيثِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ.

١٣٧ -(٢٢٣٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ -وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى- قَالَ يَحْيَى وَإِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الآخَرَانِ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَارٍ وَقَدْ أُنْزِلَتْ عَلَيْهِ وَالْمُرْسَلَاتِ عُرْفًا. فَنَحْنُ نَأْخُذُهَا مِنْ فِيهِ رَطْبَةً إِذْ خَرَجَتْ عَلَيْنَا حَيَّةٌ فَقَالَ: «اقْتُلُوهَا». فَابْتَدَرْنَاهَا لِنَقْتُلَهَا فَسَبَقَتْنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَقَاهَا اللَّهُ شَرَّكُمْ كَمَا وَقَاكُمْ شَرَّهَا».

(...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَا: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الأَعْمَشِ فِي هَذَا الإِسْنَادِ بِمِثْلِهِ.

(٢٢٣٤) وَحَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ، عَنِ الأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَارٍ. بِمِثْلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ وَأَبِي مُعَاوِيَةَ.

١٣٨ -(٢٢٣٥) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا حَفْصٌ -يَعْنِي: ابْنَ غِيَاثٍ- حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ مُحْرِمًا بِقَتْلِ حَيَّةٍ بِمِنًى.

هذا دليلٌ: على أن هذه الدوابَّ تُقتلُ حتى في الحرم؛ لأن مِنًى مِنَ الحَرم، وفي هذا تلطفُ النبي ﷺ في الخطاب، وإزالة ما في النفوسِ؛ لأنه لا شك أن الصحابةَ لمَّا ابتدروها وفاتتهم صار في نفوسِهم شيء، كيف لم يدركها فنفعلَ ما أمرنا النبي ﷺ؟! فقال لهم: «إنّها

وُقِيَتْ شَرَّكُمْ كَمَا وُقِيتُمْ شَرَّهَا». فهذه بتلك[1].

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٣٩-(٢٢٣٦) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ سَرْحٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ صَيْفِيٍّ -وَهُوَ عِنْدَنَا مَوْلَى ابْنِ أَفْلَحَ- أَخْبَرَنِي أَبُو السَّائِبِ مَوْلَى هِشَامِ بْنِ زُهْرَةَ؛ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ فِي بَيْتِهِ، قَالَ: فَوَجَدْتُهُ يُصَلِّي فَجَلَسْتُ أَنْتَظِرُهُ حَتَّى يَقْضِيَ صَلَاتَهُ، فَسَمِعْتُ تَحْرِيكًا فِي عَرَاجِينَ فِي نَاحِيَةِ الْبَيْتِ فَالْتَفَتُّ، فَإِذَا حَيَّةٌ فَوَثَبْتُ لِأَقْتُلَهَا، فَأَشَارَ إِلَيَّ أَنِ اجْلِسْ. فَجَلَسْتُ فَلَمَّا انْصَرَفَ أَشَارَ إِلَى بَيْتٍ فِي الدَّارِ، فَقَالَ: أَتَرَى هَذَا الْبَيْتَ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: كَانَ فِيهِ فَتًى مِنَّا حَدِيثُ عَهْدٍ بِعُرْسٍ -قَالَ- فَخَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْخَنْدَقِ فَكَانَ ذَلِكَ الْفَتَى يَسْتَأْذِنُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِأَنْصَافِ النَّهَارِ فَيَرْجِعُ إِلَى أَهْلِهِ فَاسْتَأْذَنَهُ يَوْمًا، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خُذْ عَلَيْكَ سِلَاحَكَ، فَإِنِّي أَخْشَى عَلَيْكَ قُرَيْظَةَ». فَأَخَذَ الرَّجُلُ سِلَاحَهُ، ثُمَّ رَجَعَ فَإِذَا امْرَأَتُهُ بَيْنَ الْبَابَيْنِ قَائِمَةً فَأَهْوَى إِلَيْهَا الرُّمْحَ لِيَطْعُنَهَا بِهِ، وَأَصَابَتْهُ غَيْرَةٌ، فَقَالَتْ لَهُ: اكْفُفْ عَلَيْكَ رُمْحَكَ، وَادْخُلِ الْبَيْتَ حَتَّى تَنْظُرَ مَا الَّذِي أَخْرَجَنِي. فَدَخَلَ فَإِذَا بِحَيَّةٍ عَظِيمَةٍ مُنْطَوِيَةٍ عَلَى الْفِرَاشِ فَأَهْوَى إِلَيْهَا بِالرُّمْحِ فَانْتَظَمَهَا بِهِ، ثُمَّ خَرَجَ فَرَكَزَهُ فِي الدَّارِ، فَاضْطَرَبَتْ عَلَيْهِ فَمَا يُدْرَى أَيُّهُمَا كَانَ أَسْرَعَ مَوْتًا الْحَيَّةُ أَمِ الْفَتَى؟ قَالَ: فَجِئْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لَهُ، وَقُلْنَا: ادْعُ اللَّهَ يُحْيِيهِ لَنَا. فَقَالَ: «اسْتَغْفِرُوا لِصَاحِبِكُمْ». ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ بِالْمَدِينَةِ جِنًّا قَدْ أَسْلَمُوا، فَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْهُمْ شَيْئًا، فَآذِنُوهُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فَإِنْ بَدَا لَكُمْ بَعْدَ ذَلِكَ، فَاقْتُلُوهُ فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ».

١٤٠-(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ أَسْمَاءَ بْنَ عُبَيْدٍ يُحَدِّثُ عَنْ رَجُلٍ يُقَالُ لَهُ السَّائِبُ: -وَهُوَ عِنْدَنَا أَبُو السَّائِبِ- قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، فَبَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ إِذْ سَمِعْنَا تَحْتَ سَرِيرِهِ حَرَكَةً، فَنَظَرْنَا، فَإِذَا حَيَّةٌ. وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ نَحْوَ حَدِيثِ مَالِكٍ، عَنْ صَيْفِيٍّ وَقَالَ فِيهِ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لِهَذِهِ الْبُيُوتِ عَوَامِرَ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ شَيْئًا مِنْهَا، فَحَرِّجُوا عَلَيْهَا ثَلَاثًا، فَإِنْ ذَهَبَ وَإِلَّا فَاقْتُلُوهُ فَإِنَّهُ كَافِرٌ». وَقَالَ لَهُمْ: «اذْهَبُوا فَادْفِنُوا صَاحِبَكُمْ».

(١) انظر شرح الحديث رقم (١١٩٨) (٤/ ٢٤١) من هذا الشرح.

١٤١-(...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، حَدَّثَنِي صَيْفِيٌّ، عَنْ أَبِي السَّائِبِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ بِالْمَدِينَةِ نَفَرًا مِنَ الْجِنِّ، قَدْ أَسْلَمُوا فَمَنْ رَأَى شَيْئًا مِنْ هَذِهِ الْعَوَامِرِ، فَلْيُؤْذِنْهُ ثَلَاثًا، فَإِنْ بَدَا لَهُ بَعْدُ فَلْيَقْتُلْهُ، فَإِنَّهُ شَيْطَانٌ».

قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (١٤/ ٣٣٦، ٣٣٧):

قوله: «فكان ذلك الفتى يستأذن رسول الله ﷺ بأنصاف النهار فيرجع إلى أهله» قال العلماء: هذا الاستئذان امتثال لقوله تعالى: ﴿وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَىٰ أَمْرٍ جَامِعٍ لَّمْ يَذْهَبُوا حَتَّىٰ يَسْتَأْذِنُوهُ﴾ [النور:٦٢]. و«أنصاف النهار» بفتح الهمزة أي منتصفه، وكأنه وقت لآخر النصف الأول وأول النصف الثاني، فجمعه كما قالوا: ظهور الترسين. وأما رجوعه إلى أهله فليطالع حالهم، ويقضي حاجتهم، ويؤنس امرأته، فإنها كانت عروسًا كما ذكر في الحديث. قوله ﷺ: «فَآذِنُوهُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فَإِنْ بَدَا لَكُمْ بَعْدَ ذَلِكَ، فَاقْتُلُوهُ فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ»، قال العلماء: معناه وإذا لم يذهب بالإنذار علمتم أنه ليس من عوامر البيوت، ولا ممن أسلم من الجن، بل هو شيطان، فلا حرمة عليكم فاقتلوه، ولن يجعل الله له سبيلًا للانتصار عليكم بثأره، بخلاف العوامر ومن أسلم. الله أعلم. اهـ

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٣٨) باب اسْتِحْبَابِ قَتْلِ الْوَزَغِ

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٤٢-(٢٢٣٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الآخَرُونَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ شَيْبَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أُمِّ شَرِيكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهَا بِقَتْلِ الأَوْزَاغِ. وَفِي حَدِيثِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ أَمَرَ[1].

١٤٣-(...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ. ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلَفٍ، حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ،

---

(١) أخرجه البخاري (٣٣٠٧).

أَخبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخبَرَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ شَيْبَةَ؛ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ؛ أَخبَرَهُ أَنَّ أُمَّ شَرِيكٍ؛ أَخبَرَتْهُ أَنَّهَا اسْتَأْمَرَتِ النَّبِيَّ ﷺ فِي قَتْلِ الْوِزْغَانِ فَأَمَرَ بِقَتْلِهَا. وأُمُّ شَرِيكٍ إِحْدَى نِسَاءِ بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ. اتَّفَقَ لَفْظُ حَدِيثِ ابْنِ أَبِي خَلَفٍ وَعَبْدِ بْنِ حُمَيْدٍ وَحَدِيثُ ابْنِ وَهْبٍ قَرِيبٌ مِنْهُ.

١٤٤-(٢٢٣٨) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَا: أَخبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِ الْوَزَغِ وَسَمَّاهُ فُوَيْسِقًا.

١٤٥-(٢٢٣٩) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ، قَالَا: أَخبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِلْوَزَغِ: «الْفُوَيْسِقُ». زَادَ حَرْمَلَةُ قَالَتْ: وَلَمْ أَسْمَعْهُ أَمَرَ بِقَتْلِهِ[1].

١٤٦-(٢٢٤٠) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَتَلَ وَزَغَةً فِي أَوَّلِ ضَرْبَةٍ فَلَهُ كَذَا وَكَذَا حَسَنَةً، وَمَنْ قَتَلَهَا فِي الضَّرْبَةِ الثَّانِيَةِ فَلَهُ كَذَا وَكَذَا حَسَنَةً، لِدُونِ الأُولَى، وَإِنْ قَتَلَهَا فِي الضَّرْبَةِ الثَّالِثَةِ فَلَهُ كَذَا وَكَذَا حَسَنَةً، لِدُونِ الثَّانِيَةِ».

١٤٧-(...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ. ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنِي: ابْنَ زَكَرِيَّاءَ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، كُلُّهُمْ عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِمَعْنَى حَدِيثِ خَالِدٍ، عَنْ سُهَيْلٍ إِلَّا جَرِيرًا وَحْدَهُ فَإِنَّ فِي حَدِيثِهِ: «مَنْ قَتَلَ وَزَغًا فِي أَوَّلِ ضَرْبَةٍ كُتِبَتْ لَهُ مِائَةُ حَسَنَةٍ، وَفِي الثَّانِيَةِ دُونَ ذَلِكَ، وَفِي الثَّالِثَةِ دُونَ ذَلِكَ».

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، يَعْنِي: ابْنَ زَكَرِيَّاءَ، عَنْ سُهَيْلٍ، حَدَّثَتْنِي أُخْتِي، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «فِي أَوَّلِ ضَرْبَةٍ سَبْعِينَ حَسَنَةً».

---

(١) أخرجه البخاري (٣٣٠٦).

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٣٩) باب النَّهْيِ عَنْ قَتْلِ النَّمْلِ

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٤٨-(٢٢٤١) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «أَنَّ نَمْلَةً قَرَصَتْ نَبِيًّا مِنَ الأَنْبِيَاءِ، فَأَمَرَ بِقَرْيَةِ النَّمْلِ فَأُحْرِقَتْ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ أَفِي أَنْ قَرَصَتْكَ نَمْلَةٌ أَهْلَكْتَ أُمَّةً مِنَ الأُمَمِ تُسَبِّحُ»[١].

١٤٩-(...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ -يَعْنِي: ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحِزَامِيَّ- عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «نَزَلَ نَبِيٌّ مِنَ الأَنْبِيَاءِ تَحْتَ شَجَرَةٍ فَلَدَغَتْهُ نَمْلَةٌ، فَأَمَرَ بِجِهَازِهِ فَأُخْرِجَ مِنْ تَحْتِهَا، ثُمَّ أَمَرَ بِهَا فَأُحْرِقَتْ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ فَهَلَّا نَمْلَةً وَاحِدَةً».

١٥٠-(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَزَلَ نَبِيٌّ مِنَ الأَنْبِيَاءِ تَحْتَ شَجَرَةٍ، فَلَدَغَتْهُ نَمْلَةٌ فَأَمَرَ بِجِهَازِهِ، فَأُخْرِجَ مِنْ تَحْتِهَا وَأَمَرَ بِهَا فَأُحْرِقَتْ فِي النَّارِ -قَالَ- فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ فَهَلَّا نَمْلَةً وَاحِدَةً».

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٤٠) باب تَحْرِيمِ قَتْلِ الْهِرَّةِ

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٥١-(٢٢٤٢) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ الضُّبَعِيُّ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ بْنُ أَسْمَاءَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «عُذِّبَتِ امْرَأَةٌ فِي هِرَّةٍ سَجَنَتْهَا حَتَّى مَاتَتْ، فَدَخَلَتْ فِيهَا النَّارَ، لَا هِيَ أَطْعَمَتْهَا وَسَقَتْهَا إِذْ حَبَسَتْهَا، وَلَا هِيَ تَرَكَتْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الأَرْضِ»[٢].

---

(١) أخرجه البخاري (٣٣١٩).

(٢) أخرجه البخاري (٢٣٦٥).

(...) وَحَدَّثَنِي نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، وَعَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ مَعْنَاهُ.

(...) وَحَدَّثَنَاهُ هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ مَعْنِ بْنِ عِيسَى، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِذَلِكَ.

في هذا الحديث النهي عن تعذيب الحيوان، وكذلك الولد والوالد ومن لك ولاية عليه، فإنه يحرم عليك أن تعذبه بضرب أو غيره إلا لسبب شرعي. ومن أدلة ذلك قول الله تعالى: ﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا ﴿٣٦﴾﴾ [النساء:٣٦]. هؤلاء كلهم أصحاب الحقوق ﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ وهم أعظم البشر حقًّا عليك، الأم والأب ﴿وَبِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ﴾ القربى؛ يعني: الأقارب من قِبَل الأم أو من قبل الأب، واليتامى: الصغار الذين مات آباؤهم: ﴿وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى﴾ المساكين: هم الفقراء، والجار ذي القربى: الجار القريب ، والجار الجنب: الجار البعيد، والصاحب بالجنب، قيل: هي الزوجة وقيل: هو الصاحب في السفر ﴿وَابْنِ السَّبِيلِ﴾ المسافر الذي انقطع به السفر ﴿وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ هذا الشاهد؛ أي: ما ملكت أيمانكم من الأرقاء والبهائم، فإن الإنسان مأمور بالإحسان إليهم إن كان من بني آدم «أرقاء» يطعمهم مما يطعم ويكسوهم مما يكتسي وينـزلهم المنازل اللائقة بهم ولا يكلفهم ما لا يطيقون.

وفي الحديث أن امرأة دخلت النار في هرة حبستها -الهرة: هي القطة- ولم تجعل عندها ماء ولم تجعل عندها طعامًا حتى ماتت فدخلت النار بسبب هذه الهرة، وعُذبت بها، والعياذ بالله، مع أنها هرة لا تساوي شيئًا في أعين الناس، لكنها أساءت إليها هذه الإساءة وحبستها حتى ماتت جوعًا. وفُهم من هذا الحديث أنها لو جعلت عندها طعامًا وشرابًا يكفي فإن ذلك لا بأس به. ومن هذا الطيور التي تحبس في الأقفاص، إذا وضع عندها الطعام والشراب ولم يقصر عليها وحفظها من الحر والبرد فلا بأس، وأما إذا قصر وماتت بسبب تقصيره فإنه يعذب بها، -والعياذ بالله- كما عذبت هذه المرأة في الهرة التي حبستها، فدل ذلك على أنه يجب على الإنسان أن يحرص على ما ملكت يمينه من البهائم، والآدميون أولى وأحرى؛ لأنهم أحق بالإكرام.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٥٢-(٢٢٤٣) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «عُذِّبَتِ امْرَأَةٌ فِي هِرَّةٍ، لَمْ تُطْعِمْهَا وَلَمْ تَسْقِهَا، وَلَمْ تَتْرُكْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الأَرْضِ».

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ بِهَذَا الإِسْنَادِ وَفِي حَدِيثِهِمَا: «رَبَطَتْهَا». وَفِي حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ: «حَشَرَاتِ الأَرْضِ».

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ عَبْدٌ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، قَالَ: قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَحَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَعْنَى حَدِيثِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ.

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٤١) باب فَضْلِ سَاقِي الْبَهَائِمِ الْمُحْتَرَمَةِ وَإِطْعَامِهَا

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٥٣-(٢٢٤٤) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ، عَنْ سُمَيٍّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ اشْتَدَّ عَلَيْهِ الْعَطَشُ، فَوَجَدَ بِئْرًا فَنَزَلَ فِيهَا فَشَرِبَ، ثُمَّ خَرَجَ فَإِذَا كَلْبٌ يَلْهَثُ يَأْكُلُ الثَّرَى مِنَ الْعَطَشِ، فَقَالَ الرَّجُلُ: لَقَدْ بَلَغَ هَذَا الْكَلْبَ مِنَ الْعَطَشِ مِثْلُ الَّذِي كَانَ بَلَغَ مِنِّي. فَنَزَلَ الْبِئْرَ، فَمَلأَ خُفَّهُ مَاءً، ثُمَّ أَمْسَكَهُ بِفِيهِ حَتَّى رَقِيَ، فَسَقَى الْكَلْبَ، فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ، فَغَفَرَ لَهُ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَإِنَّ لَنَا فِي هَذِهِ الْبَهَائِمِ لأَجْرًا؟ فَقَالَ: «فِي كُلِّ كَبِدٍ رَطْبَةٍ أَجْرٌ»[1].

١٥٤-(٢٢٤٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّ امْرَأَةً بَغِيًّا رَأَتْ كَلْبًا فِي يَوْمٍ حَارٍّ يُطِيفُ بِبِئْرٍ قَدْ أَدْلَعَ

(١) أخرجه البخاري (٢٣٦٣).

لِسَانَهُ مِنَ الْعَطَشِ، فَنَزَعَتْ لَهُ بِمُوقِهَا، فَغُفِرَ لَهَا»[1].

١٥٥ -(...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَيْنَمَا كَلْبٌ يُطِيفُ بِرَكِيَّةٍ قَدْ كَادَ يَقْتُلُهُ الْعَطَشُ، إِذْ رَأَتْهُ بَغِيٌّ مِنْ بَغَايَا بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَنَزَعَتْ مُوقَهَا، فَاسْتَقَتْ لَهُ بِهِ فَسَقَتْهُ إِيَّاهُ، فَغُفِرَ لَهَا بِهِ».

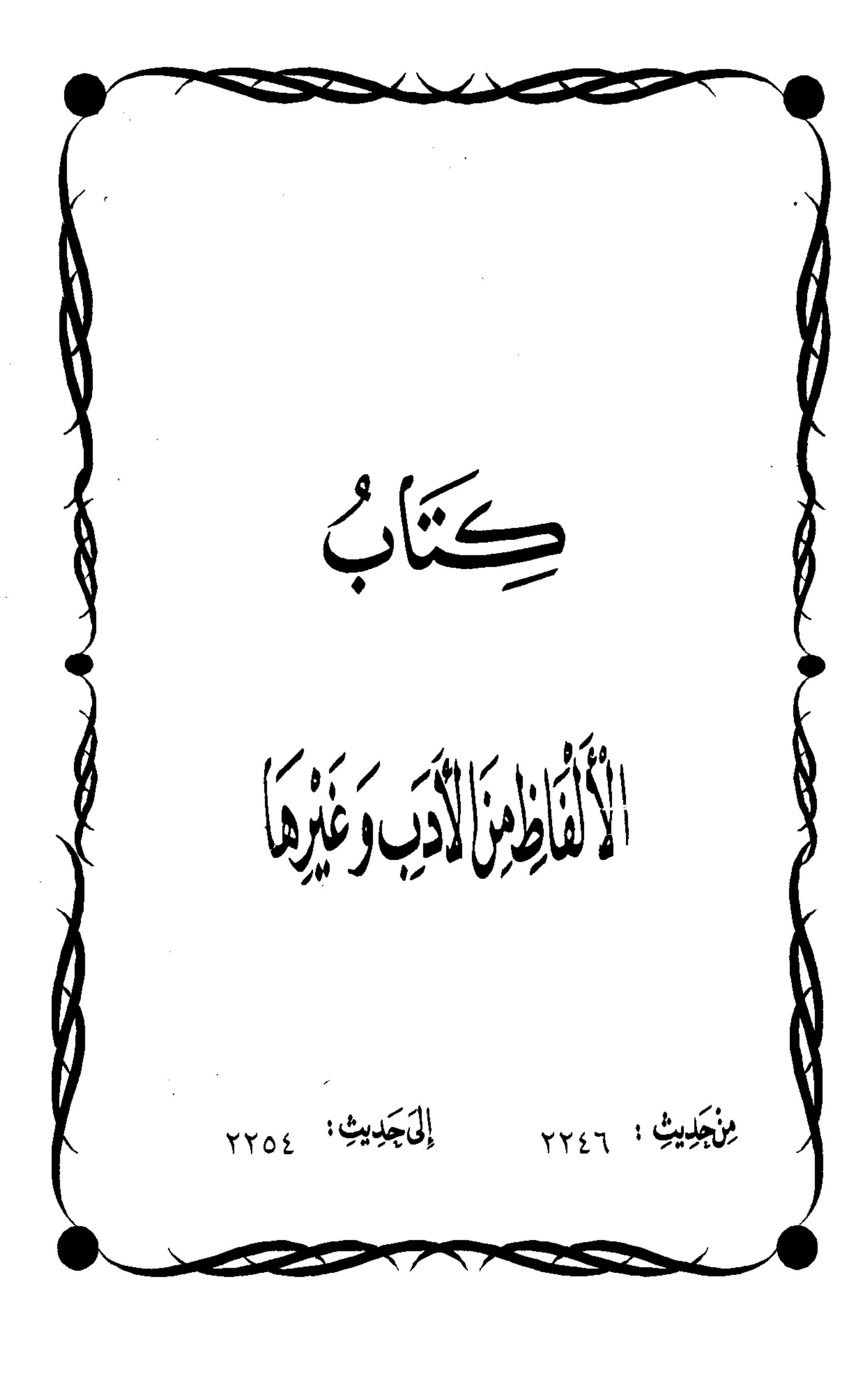
قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (١٤/ ٣٤٧-٣٤٨):

قوله ﷺ: «فِي كُلِّ كَبِدٍ رَطْبَةٍ أَجْرٌ» معناه في الإحسان إلى كل حيوان حي بسقيه ونحوه أجر، وسمي الحي ذا كبد رطبة، لأن الميت يجف جسمه وكبده. ففي الحديث الحث على الإحسان إلى الحيوان المحترم، وهو ما لا يؤمر بقتله. فأما المأمور بقتله فيمتثل أمر الشرع في قتله، والمأمور بقتله كالكافر الحربي والمرتد والكلب العقور والفواسق الخمس المذكورات في الحديث وما في معناهن. وأما المحترم فيحصل الثواب بسقيه والإحسان إليه أيضًا بإطعامه وغيره سواء كان مملوكًا أو مباحًا، وسواء كان مملوكًا له أو لغيره. والله أعلم. قوله ﷺ: «فَإِذَا كَلْبٌ يَلْهَثُ يَأْكُلُ الثَّرَى مِنَ الْعَطَشِ» أما «الثرى» فالتراب الندي، ويقال: لهث بفتح الهاء وكسرها، يلهث بفتحها لا غير، لهثًا بإسكانها، والاسم اللهث بفتحها، واللهاث بضم اللام، ورجل لهثان، وامرأة لهثى كعطشان وعطشى، وهو الذي أخرج لسانه من شدة العطش والحر قوله: «حَتَّى رَقِيَ، فَسَقَى الْكَلْبَ» يقال: رقي بكسر القاف على اللغة الفصيحة المشهورة، وحكى فتحها، وهي لغة طي في كل ما أشبه هذا. قوله: «فشكر الله له فغفر له» معناه: قبل عمله، وأثابه، وغفر له. والله أعلم. اهـ

---

(١) أخرجه البخاري (٣٤٦٧).

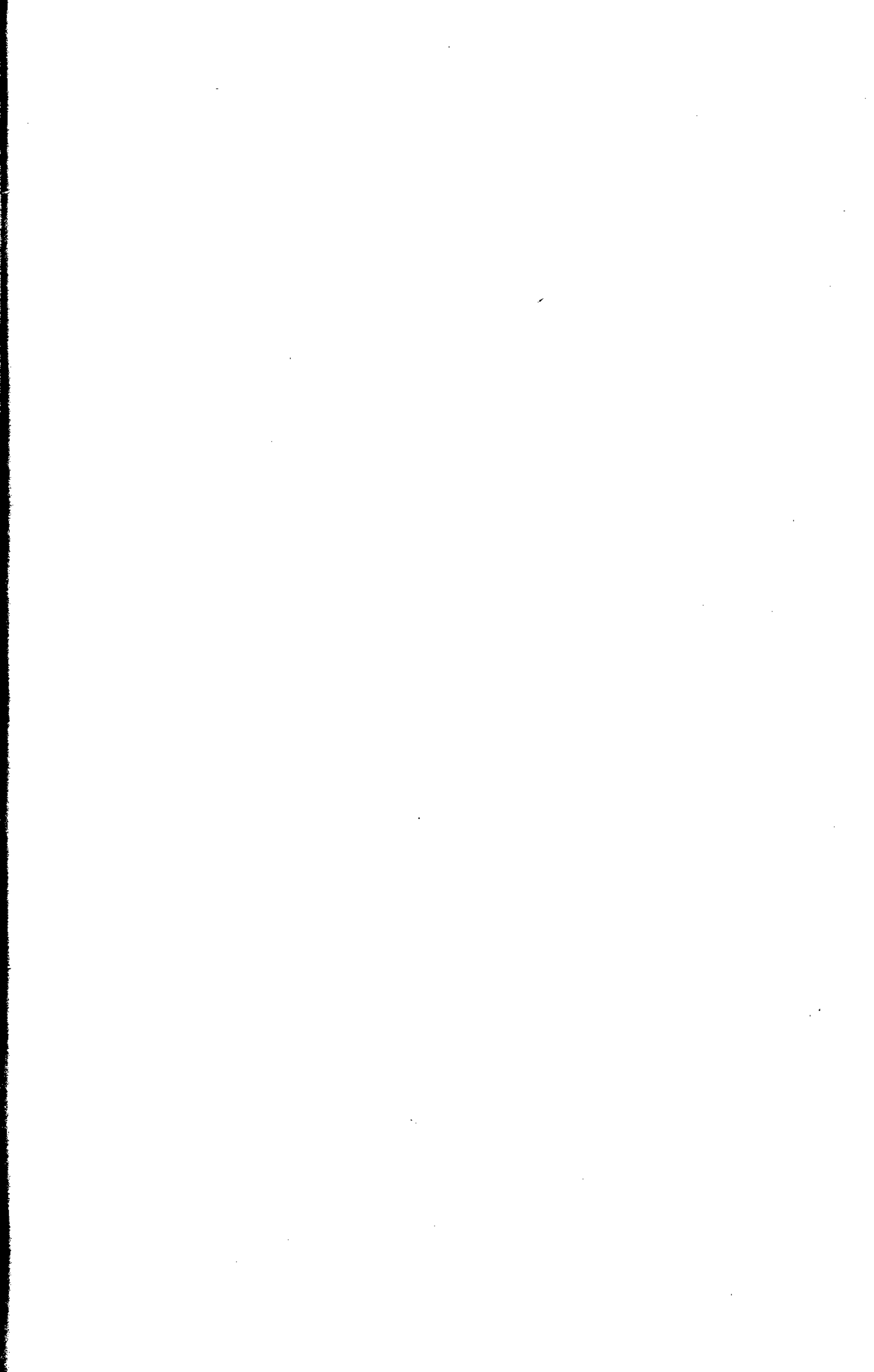




كِتَابُ

الأَلْفَاظِ مِنَ الأَدَبِ وَغَيْرِهَا

مِنْ حَدِيثِ : ٢٢٤٦ إِلَى حَدِيثِ : ٢٢٥٤





قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(١) باب النَّهْيِ عَنْ سَبِّ الدَّهْرِ

قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١-(٢٢٤٦) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ سَرْحٍ وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَسُبُّ ابْنُ آدَمَ الدَّهْرَ وَأَنَا الدَّهْرُ بِيَدِي اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ»[1].

٢-(...) وَحَدَّثَنَاهُ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ -وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي عُمَرَ- قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يُؤْذِينِي ابْنُ آدَمَ يَسُبُّ الدَّهْرَ وَأَنَا الدَّهْرُ أُقَلِّبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ».

٣-(...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يُؤْذِينِي ابْنُ آدَمَ يَقُولُ: يَا خَيْبَةَ الدَّهْرِ. فَلَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: يَا خَيْبَةَ الدَّهْرِ. فَإِنِّي أَنَا الدَّهْرُ أُقَلِّبُ لَيْلَهُ وَنَهَارَهُ، فَإِذَا شِئْتُ قَبَضْتُهُمَا».

---

(١) أخرجه البخاري (٤٨٢٦).

٤-(...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ يَا خَيْبَةَ الدَّهْرِ، فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ».

٥-(...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لا تَسُبُّوا الدَّهْرَ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ».

۞ قولُه: «بيدي اللَّيل والنَّهارُ». فالأمرُ كلُّه لله، ولا يُمكنُ أن نُبدِّلَ كلامَ الله، كما قالَ تعالى: ﴿لَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَٰتِهِۦ﴾ [الأنعام:١١٥]. فإذا كان بيده الأمرُ فإنه لا يَجوزُ لنا أن نُبدِّلَ كلماتِه لا باللفظِ ولا بالمعنى.

وقد سبَق الكلامُ على هذا الحديثِ، وبيَّنا أن معنى قولِه تعالى: «وأنا الدهر»؛ أي: أنا مدبرُ الدهر، وليس المعنى: أن الله هو الدهرُ؛ لأن الذين يَسُبُّونَ الدهرَ لا يريدون أن يسبوا الله، إنما يريدون أن يسبوا الدهر الذي هو الوقتُ والزمنُ، فتَجِدُه يَسُبُّ السَّنَةَ، أو يَسُبُّ الشهرَ، أو يَسُبُّ اليومَ، وما أشبهَ هذا، وقد بَيَّن اللهُ ﷻ أن سبَّ هذه المخلوقاتِ هو في الحقيقةِ سَبٌّ لله؛ لأن الذي يُدَبِّرُ هذه المخلوقاتِ هو اللهُ؛ أما هذه المخلوقاتِ فلا تُدَبِّرُ نفسَها.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٢) باب كَرَاهَةِ تَسْمِيَةِ الْعِنَبِ كَرْمًا

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٦-(٢٢٤٧) حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لا يَسُبُّ أَحَدُكُمُ الدَّهْرَ؛ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ وَلا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ لِلْعِنَبِ الْكَرْمَ. فَإِنَّ الْكَرْمَ الرَّجُلُ الْمُسْلِمُ»[١].

٧-(...) حَدَّثَنَا عَمْرٌو النَّاقِدُ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ قَالا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لا تَقُولُوا كَرْمٌ، فَإِنَّ الْكَرْمَ قَلْبُ الْمُؤْمِنِ».

٨-(...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لا تُسَمُّوا الْعِنَبَ الْكَرْمَ فَإِنَّ الْكَرْمَ الرَّجُلُ الْمُسْلِمُ».

---

(١) أخرجه البخاري (٦١٨٣).

٩-(...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمُ الْكَرْمَ. فَإِنَّمَا الْكَرْمُ قَلْبُ الْمُؤْمِنِ».

١٠-(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ لِلْعِنَبِ الْكَرْمَ. إِنَّمَا الْكَرْمُ الرَّجُلُ الْمُسْلِمُ».

في هذا الحديث: النهي عن تسمية العنب كَرْمًا، والكرم كما قال النبي ﷺ هو المؤمن أو قلب المؤمن؛ لأنه مأخوذ من الكَرَم، والكرم هو وصف محبوب يوصف به المؤمن ولا سيما إذا كان جوادًا باذلًا للخير بجاهه أو بماله أو علمه، فإنه أحق بهذا الوصف من العنب.

وإنما يقال: الحَبلة، أو يقال: العنب. وأما أن تسميه كرمًا فهذا لا.

وهذا والله أعلم له سبب وهو: أن هذا العنب قد يُتخذ شرابًا خبيثًا محرمًا؛ لأن العنب ربما يتخذ منه الخمر نسأل الله العافية، يعصر ويخمر فيكون خمرًا خبيثًا؛ لهذا نهى النبي ﷺ أن يسمى العنب كرمًا، وما يوجد في بعض الكتب المؤلفة في الزراعة ونحوها يقال: شجر الكرم أو الكروم أو نحو ذلك داخل في هذا النهي، فلا ينبغي أن يُسمَّى العنب أو أشجار العنب بالكرم أو بالكروم، بل يقال: الأعناب والعنب والحَبلة وما أشبه ذلك، والله الموفق.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١١-(٢٢٤٨) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ، أَخْبَرَنَا عِيسَى -يَعْنِي: ابْنَ يُونُسَ- عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَائِلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لا تَقُولُوا الْكَرْمُ. وَلَكِنْ قُولُوا الْحَبَلَةُ». يَعْنِي: الْعِنَبَ.

١٢-(...) وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلْقَمَةَ بْنَ وَائِلٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لا تَقُولُوا الْكَرْمُ. وَلَكِنْ قُولُوا الْعِنَبُ وَالْحَبَلَةُ».

قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (١٥/ ٧، ٨):

وَفِي رِوَايَة: «لَا تَقولوا الكَرم: وَلَكن: قولوا العنَب وَالحَبلَة». أما «الحَبلَة» فَبفَتح الحَاء المهمَلَة وَبفَتح البَاء وَإسكَانهَا، وَهيَ شَجر العنَب. فَفي هَذه الأَحَاديث كَرَاهَة تَسميَة العنَب

كرمًا، بَل يقَال: عنَب أو حبَلَة. قَالَ العلمَاء: سَبَب كَرَاهَة ذَلكَ أن لَفظَة «الكرم» كَانَت العَرَب تطلقهَا عَلَى شَجَر العنَب، وَعَلَى العنَب، وَعَلَى الخَمر المتخَذَة من العنَب، سَموهَا كَرمًا لكَونهَا متخَذَة منه؛ وَلأنهَا تحمل عَلَى الكَرَم وَالسخَاء، فَكرهَ الشرع إطلَاق هَذه اللفظَة عَلَى العنَب وَشَجَره؛ لأنهم إذَا سَمعوا اللفظَة ربمَا تَذَكروا بهَا الخَمر، وَهَيجَت نفوسهم إليَهَا، فَوَقَعوا فيهَا، أو قَارَبوا ذَلكَ وَقَالَ: إنمَا يَستَحق هَذَا الاسم الرجل المسلم، أو قَلب المؤمن؛ لأن الكَرم مشتَق من الكَرَم بفَتح الراء، وَقَد قَالَ الله تعَالَى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ﴾ [الحجرات:١٣]. فَسُمِّيَ قَلب المؤمن كَرمًا لمَا فيه من الإيمَان وَالهدَى وَالنور وَالتقوَى وَالصفَات المستَحقة لهَذَا الاسم. وَكَذَلكَ الرجل المسلم. قَالَ أهل اللغَة: يقَال: رَجل كَرم بإسكَان الراء، وَامرَأة كَرم، وَرَجلَان كَرم، وَرجَال كَرم، وَامرَأتَان كَرم، وَنسوَة كَرم، وَكله بفَتح الراء وَإسكَانهَا؛ بمَعنَى: كَريم وَكَريمَان وَكرَام وَكَريمَات وَصف بالمَصدَر كَضَيفٍ وَعَدلٍ. وَالله أعلَم. اهـ

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٣) باب حُكْمِ إِطْلَاقِ لَفظَةِ الْعَبْدِ وَالأَمَةِ وَالْمَوْلَى وَالسَّيِّدِ

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٣-(٢٢٤٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ -وَهُوَ: ابْنُ جَعْفَرٍ- عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ عَبْدِي وَأَمَتِي. كُلُّكُمْ عَبِيدُ اللَّهِ وَكُلُّ نِسَائِكُمْ إِمَاءُ اللَّهِ وَلَكِنْ لِيَقُلْ: غُلَامِي وَجَارِيَتِي وَفَتَايَ وَفَتَاتِي».

١٤-(...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ عَبْدِي. فَكُلُّكُمْ عَبِيدُ اللَّهِ وَلَكِنْ لِيَقُلْ فَتَايَ. وَلا يَقُلِ الْعَبْدُ رَبِّي. وَلَكِنْ لِيَقُلْ سَيِّدِي».

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الأَشَجُّ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ كِلَاهُمَا عَنِ الأَعْمَشِ بِهَذَا الإِسْنَادِ وَفِي حَدِيثِهِمَا: «وَلَا يَقُلِ الْعَبْدُ لِسَيِّدِهِ مَوْلَايَ». وَزَادَ فِي حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ: «فَإِنَّ مَوْلَاكُمُ اللَّهُ ﷻ».

١٥-(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ

قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَقُلْ أَحَدُكُمُ اسْقِ رَبَّكَ أَطْعِمْ رَبَّكَ وَضِّئْ رَبَّكَ. وَلَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ: رَبِّي. وَلْيَقُلْ: سَيِّدِي مَوْلَايَ وَلَا يَقُلْ: أَحَدُكُمْ عَبْدِي أَمَتِي. وَلْيَقُلْ: فَتَايَ فَتَاتِي غُلَامِي».

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٤) باب كَرَاهَةِ قَوْلِ الإِنْسَانِ: (خَبُثَتْ نَفْسِي).

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٦-(٢٢٥٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ كِلَاهُمَا عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ خَبُثَتْ نَفْسِي. وَلَكِنْ لِيَقُلْ: لَقِسَتْ نَفْسِي». هَذَا حَدِيثُ أَبِي كُرَيْبٍ وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَلَمْ يَذْكُرْ: «لَكِنْ»[1].

(...) وَحَدَّثَنَاهُ أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ بِهَذَا الإِسْنَادِ.

قال المترجم رَحِمَهُ اللَّهُ: باب كراهة قول الإنسان: (خبثت نفسي).

خبثت نفسي؛ يعني: لقست، ومعنى لقست: غثيت، أحيانًا يصيب الإنسان كتمة يسميها الناس: كتمة، فتضيق عليه الدنيا بدون أن يعرف سببًا لذلك، فيقول خبثت نفسي، وخبثت؛ يعني: صارت خبيثة، وهذه كلمة مكروهة؛ ولهذا نهى النبي ﷺ أن يقول الرجل: خبثت نفسي، ولكن يقول: لقست؛ ولقست بمعنى: خبثت ولكنها في اللفظ تخالفها، فهي أهون منها وأيسر.

وفي هذا الحديث: دليل على اجتناب الألفاظ المكروهة وإبدالها بألفاظ غير مكروهة وإن كان المعنى واحدًا ؛ لأن اللفظ قد يكون سببًا للمعنى، قد يقول: خبثت نفسي؛ بمعنى: غثيت ، والخبث الغثيان، ويأتي في باله أنه من الخبث الذي هو ضد الطيب، والنفوس الخبيثة هي نفوس الكفرة والعياذ بالله؛ لقول الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُواْ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَٰذَا﴾ [التوبة:٢٨]. ولقوله تعالى: ﴿ٱلْخَبِيثَٰتُ لِلْخَبِيثِينَ وَٱلْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَٰتِ وَٱلطَّيِّبَٰتُ لِلطَّيِّبِينَ وَٱلطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَٰتِ﴾ [النور:٢٦]؛ لأن

(١) أخرجه البخاري (٦١٧٩).

النبي كان إذا أراد دخول الخلاء ليبول، أو يتغوط يقول: «أَعُوذُ بِاللهِ مِنَ الْخُبْثِ وَالْخَبَائِثِ»[1]. يعني الشياطين والشر. فالمهم أن الإنسان يكْرَه له أن يُطلق ألفاظًا مكروة على معاني صحيحة بل يبدلها بألفاظ محبوبة للنفوس.

888

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللهُ:

١٧-(٢٢٥١) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ: خَبُثَتْ نَفْسِي. وَلْيَقُلْ: لَقِسَتْ نَفْسِي»[2].

888

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللهُ:

(٥) باب اسْتِعْمَالِ الْمِسْكِ وَأَنَّهُ أَطْيَبُ الطِّيبِ وَكَرَاهَةِ رَدِّ الرَّيْحَانِ وَالطِّيبِ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللهُ:

١٨-(٢٢٥٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنِي خُلَيْدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كَانَتِ امْرَأَةٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ قَصِيرَةٌ تَمْشِي مَعَ امْرَأَتَيْنِ طَوِيلَتَيْنِ، فَاتَّخَذَتْ رِجْلَيْنِ مِنْ خَشَبٍ وَخَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ مُغْلَقٍ مُطْبَقٍ ثُمَّ حَشَتْهُ مِسْكًا وَهُوَ أَطْيَبُ الطِّيبِ فَمَرَّتْ بَيْنَ الْمَرْأَتَيْنِ فَلَمْ يَعْرِفُوهَا، فَقَالَتْ بِيَدِهَا هَكَذَا». وَنَفَضَ شُعْبَةُ يَدَهُ.

١٩-(...) حَدَّثَنَا عَمْرٌو النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ خُلَيْدِ بْنِ جَعْفَرٍ وَالْمُسْتَمِرِّ قَالَا: سَمِعْنَا أَبَا نَضْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ امْرَأَةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ حَشَتْ خَاتَمَهَا مِسْكًا وَالْمِسْكُ أَطْيَبُ الطِّيبِ.

قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (١٥/ ١٣، ١٤):

وَأما اتخَاذ المَرأَة القَصيرَة رِجْلَين من خَشَب حَتى مَشَت بَين الطويلتَين، فَلَم تعرَف، فَحكمه في شَرعنَا أنهَا قَصَدَت به مَقصودًا صَحيحًا شَرعيًّا بأَن قَصَدَت سَتر نَفسهَا؛ لئَلا

(١) أخرجه البخاري (١٤٢)، ومسلم (٣٧٥) من حديث أنس رضي الله عنه.
(٢) أخرجه البخاري (٦١٨٠).

تعرف فتقصد بالأذى أو نحو ذلك، فلا بأس به، وإن قصدت به التعاظم أو التشبه بالكاملات تزويرًا على الرجال وغيرهم فهو حرام. اهـ

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٢٠-(٢٢٥٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ كِلَاهُمَا عَنِ الْمُقْرِئِ قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُقْرِئُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ، حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ عُرِضَ عَلَيْهِ رَيْحَانٌ فَلَا يَرُدُّهُ فَإِنَّهُ خَفِيفُ الْمَحْمِلِ طَيِّبُ الرِّيحِ».

الريحان نوع من الطيب، وهو كما وصفه النبي ﷺ خفيف المحمل طيب الريح، وقد أرشد النبي ﷺ إلى عدم رده، وقد ورد عند البخاري أن النبي ﷺ كان لا يرد الطيب [1]، والطيب لا شك أنه يفتح النفس ويشرح الصدر ويوسع القلب ويسر الجليس؛ ولهذا كان النبي ﷺ يعجبه الطيب حتى قال: **«حُبِّبَ إليّ مِنْ دُنياكُم الطِّيب، والنِّساء، وجُعلتْ قُرَّة عيني في الصَّلاة»**[2] فينبغي للإنسان أن يستعمل الطيب دائمًا ؛ لأنه علامة على طيب العبد فإن الطيبات للطيبين، والطيبون للطيبات، والله تعالى طيب لا يقبل إلا طيبًا.

وإذا أُهدي إليك الطيب فلا ترده ؛ لأن النبي ﷺ كان لا يرد الطيب ولاسيما إذا كان كما وصف النبي ﷺ في الريحان إذا كان خفيف المحمل طيب الريح؛ لأنه لا يضرك شيء. لكن لو خِفْتَ أن هذا الذي أَهْدَى إليك الطيب سيتكلم في المجالس أو أن يمن عليك في المستقبل ويقول: أنا أهديت إليك كذا وهذا جزائي ويريد منك أن يستخدمك بما أهدى إليك فهنا لا تقبل الهدية ؛ لأن هذا يبطل أجره وثوابه بالمن والأذى، أما إذا كان لا يضرك منه شيء فإن الأفضل: أن لا ترده. والله الموفق.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٢١-(٢٢٥٤) حَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ وَأَبُو طَاهِرٍ وَأَحْمَدُ بْنُ عِيسَى قَالَ أَحْمَدُ:

---

(١) أخرجه البخاري (٢٥٨٢) من حديث أنس رضي الله عنه.

(٢) أخرجه النسائي (٧/ ٦١)، وقال الحافظ ابن حجر في «التلخيص الحبير» (٣/ ١١٦): «إسناده حسن». اهـ

حَدَّثَنَا وَقَالَ الآخَرَانِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي مَخْرَمَةُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا اسْتَجْمَرَ اسْتَجْمَرَ بِالأَلُوَّةِ غَيْرِ مُطَرَّاةٍ وَبِكَافُورٍ يَطْرَحُهُ مَعَ الأَلُوَّةِ ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا كَانَ يَسْتَجْمِرُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (١٥/ ١٥، ١٦):

قوله: «كان ابن عمر إذا استجمرَ استجمر بالألوة غير مطراة، أو بكافورٍ يطرحه مع الألوة. ثم قال: هكذا كان يستجمر رسول الله ﷺ» الاستجمار هنا: استعمال الطيب والتبخر به مأخوذ من المجمر، وهو البخور. وأما «الألوة» فقال الأصمعي وأبو عبيد وسائر أهل اللغة، والغريب هي العود يتبخر به. قال الأصمعي: أراها فارسية معربة، وهي بضم اللام وفتح الهمزة وضمها، لغتان مشهورتان. وحكى الأزهري كسر اللام. قال القاضي: وحكي عن الكسائي «ألية». قال القاضي: قال غيره: وتشدد وتخفف، وتكسر الهمزة وتضم، وقيل: «لوة ولية». وقوله: «غير مطراة» أي غير مخلوطة بغيرها من الطيب. ففي هذا الحديث استحباب الطيب للرجال كما هو مستحب للنساء، لكن يستحب للرجال من الطيب ما ظهر ريحه، وخفي لونه، وأما المرأة فإذا أرادت الخروج إلى المسجد أو غيره كره لها كل طيب له ريح، ويتأكد استحبابه للرجال يوم الجمعة والعيد عند حضور مجامع المسلمين ومجالس الذكر والعلم وعند إرادته معاشرة زوجته ونحو ذلك. والله أعلم. اهـ



كِتَابُ الشِّعْرِ

مِنْ حَدِيثِ : ٢٢٥٥ إِلَى حَدِيثِ : ٢٢٦٠



كِتَابُ الشِّعْرِ

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١ -(٢٢٥٥) حَدَّثَنَا عَمْرٌو النَّاقِدُ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، قَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: رَدِفْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا فَقَالَ: «هَلْ مَعَكَ مِنْ شِعْرِ أُمَيَّةَ بْنِ أَبِي الصَّلْتِ شَيْئًا؟». قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «هِيهِ». فَأَنْشَدْتُهُ بَيْتًا، فَقَالَ: «هِيهِ». ثُمَّ أَنْشَدْتُهُ بَيْتًا، فَقَالَ: «هِيهِ». حَتَّى أَنْشَدْتُهُ مِائَةَ بَيْتٍ.

(...) وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ، جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ أَوْ يَعْقُوبَ بْنِ عَاصِمٍ، عَنِ الشَّرِيدِ، قَالَ: أَرْدَفَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَلْفَهُ. فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ.

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ. ح وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطَّائِفِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: اسْتَنْشَدَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. بِمِثْلِ حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ، وَزَادَ قَالَ: «إِنْ كَادَ لَيُسْلِمُ». وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مَهْدِيٍّ قَالَ: «فَلَقَدْ كَادَ يُسْلِمُ فِي شِعْرِهِ».

٢ -(٢٢٥٦) حَدَّثَنِي أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ، جَمِيعًا عَنْ شَرِيكٍ، قَالَ ابْنُ حُجْرٍ: أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَشْعَرُ كَلِمَةٍ تَكَلَّمَتْ بِهَا الْعَرَبُ كَلِمَةُ لَبِيدٍ: أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهَ بَاطِلٌ»[1].

٣ -(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمِ بْنِ مَيْمُونٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ

---

(١) أخرجه البخاري (٦١٤٧).

الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَصْدَقُ كَلِمَةٍ قَالَهَا شَاعِرٌ كَلِمَةُ لَبِيدٍ: أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهَ بَاطِلٌ، وَكَادَ أُمَيَّةُ بْنُ أَبِي الصَّلْتِ أَنْ يُسْلِمَ».

٤-(...) وَحَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَصْدَقُ بَيْتٍ قَالَهُ الشَّاعِرُ: أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهَ بَاطِلٌ، وَكَادَ ابْنُ أَبِي الصَّلْتِ أَنْ يُسْلِمَ».

٥-(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَصْدَقُ بَيْتٍ قَالَتْهُ الشُّعَرَاءُ: أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهَ بَاطِلٌ».

٦-(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّاءَ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أَصْدَقَ كَلِمَةٍ قَالَهَا شَاعِرٌ، كَلِمَةُ لَبِيدٍ: أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهَ بَاطِلٌ». مَا زَادَ عَلَى ذَلِكَ.

هذا أصدقُ شيء، أصدقُ كلمة قالها الشاعر، وفي لفظ كما هنا بيت:

* ألا كلُّ شيء ما خَلا الله بَاطِلُ *

۞ قولُه: «ألا كلُّ شيءٍ ما خلا اللهَ باطلٌ». أي: كلُّ شيءٍ باطلٌ سوى الله، وهذا كقولِه تعالى: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾ [القصص:٨٨]. والمرادُ بالبطلانِ هنا: الذهابُ؛ أي: الشيءُ الذاهبُ الضائعُ الذي لا فائدةَ منه إلا اللهُ ﷻ فإنه حقٌّ، وكذلك ما عُمِل له فهو حقٌّ يَبْقى وهو ثوابُ الآخرةِ فإنه باقٍ.

وفي هذا الحديثِ: دليلٌ على جوازِ الاستشهادِ بالشعرِ؛ لأن النَّبيَّ ﷺ استشهد به.

وفيه أيضًا: دليلٌ على قَبولِ الحقِّ ممن جاء به، حتَّى وإن كان شاعرًا، أو كان فاسقًا، أو غيرَ ذلك -وهو واضحٌ- وقد قالَ اللهُ تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا﴾ [الحجرات:٦]. فإذا بان لنا أن خبرَه صحيحٌ وجَب علينا قبولُه.

§§§

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٧-(٢٢٥٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا حَفْصٌ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ،

حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لأَنْ يَمْتَلِئَ جَوْفُ الرَّجُلِ قَيْحًا يَرِيهِ، خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَمْتَلِئَ شِعْرًا». قَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِلَّا أَنَّ حَفْصًا لَمْ يَقُلْ: «يَرِيهِ»[1].

٨-(٢٢٥٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ سَعْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لأَنْ يَمْتَلِئَ جَوْفُ أَحَدِكُمْ قَيْحًا يَرِيهِ، خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَمْتَلِئَ شِعْرًا».

٩-(٢٢٥٩) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ الثَّقَفِيُّ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنِ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ يُحَنِّسَ مَوْلَى مُصْعَبِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: بَيْنَا نَحْنُ نَسِيرُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْعَرْجِ إِذْ عَرَضَ شَاعِرٌ يُنْشِدُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خُذُوا الشَّيْطَانَ أَوْ أَمْسِكُوا الشَّيْطَانَ؛ لأَنْ يَمْتَلِئَ جَوْفُ رَجُلٍ قَيْحًا خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلِئَ شِعْرًا».

قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (١٥/ ٢١، ٢٢):

قوله ﷺ: **«لأن يمتلئ جوف أحدكم قيحًا يريه خير من أن يمتلئ شعرًا»** وفي رواية: **«بينا نحن نسير مع رسول الله ﷺ بالعرج إذ عرض شاعر ينشد فقال رسول الله ﷺ: «خذوا الشيطان، أو أمسكوا الشيطان، لأن يمتلئ جوف رجل قيحًا خير له من أن يمتلئ شعرًا»** قال أهل اللغة والغريب: «يريه» بفتح الياء وكسر الراء من الوري، وهو داء يفسد الجوف؛ ومعناه: قيحًا يأكل جوفه ويفسده. قال أبو عبيد: قال بعضهم: المراد بهذا الشعر شعر هجي به النبي ﷺ. قال أبو عبيد والعلماء كافة: هذا تفسير فاسد؛ لأنه يقتضي أن المذموم من الهجاء أن يمتلئ منه دون قليله، وقد أجمع المسلمون على أن الكلمة الواحدة من هجاء النبي ﷺ موجبة للكفر. قالوا: بل الصواب أن المراد أن يكون الشعر غالبًا عليه، مستوليًا عليه بحيث يشغله عن القرآن وغيره من العلوم الشرعية وذكر الله تعالى، وهذا مذموم من أي شعر كان. فأما إذا كان القرآن والحديث وغيرهما من العلوم الشرعية هو الغالب عليه فلا يضر حفظ اليسير من الشعر مع هذا؛ لأن جوفه ليس ممتلئًا شعرًا. والله أعلم. واستدل بعض العلماء بهذا الحديث على كراهة الشعر مطلقًا قليله وكثيره، وإن كان لا فحش فيه، وتعلق بقوله ﷺ: **«خذوا الشيطان»** وقال العلماء كافة: هو مباح ما لم يكن فيه فحش ونحوه. قالوا: وهو كلام حسنه حسن، وقبيحه قبيح. وهذا هو الصواب؛ فقد سمع النبي ﷺ الشعر،

(١) أخرجه البخاري (٦١٥٥).

واستنشده، وأمر بـه حسان في هجاء المشركين، وأنشده أصحابه بحضرته في الأسفار وغيرها، وأنشده الخلفاء وأئمة الصحابة وفضلاء السلف، ولم ينكره أحد منهم على إطلاقه، وإنما أنكروا المذموم منه، وهو الفحش ونحوه. وأما تسمية هذا الرجل الذي سمعه ينشد شيطانًا فلعله كان كافرًا، أو كان الشعر هو الغالب عليه، أو كان شعره هذا من المذموم، وبالجملة فتسميته شيطانًا إنما هو في قضية عين تتطرق إليها الاحتمالات المذكورة وغيرها، ولا عموم لها، فلا يحتج بها والله أعلم. اهـ

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

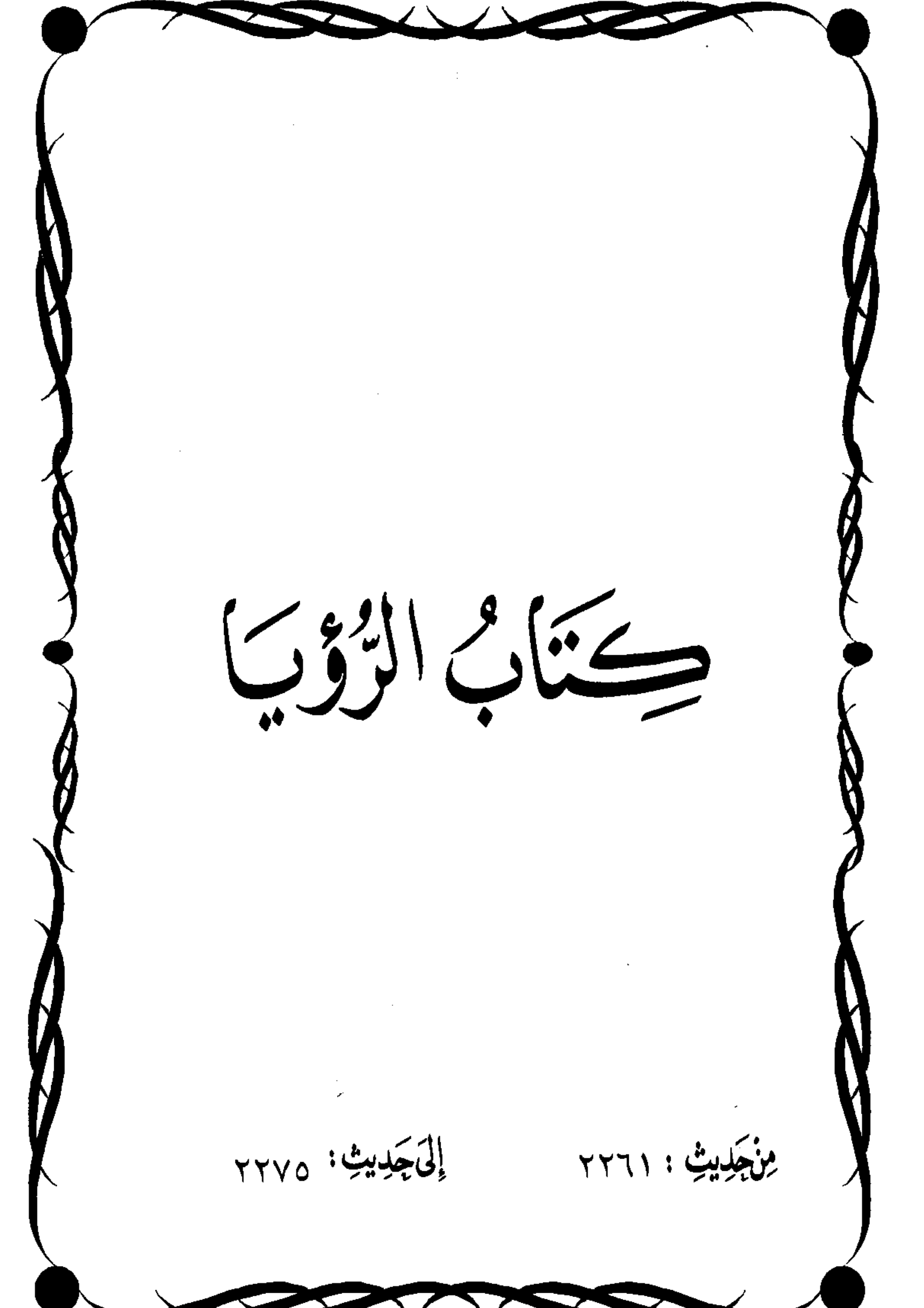
(١) باب تَحْرِيمِ اللَّعِبِ بِالنَّرْدَشِيرِ

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٠-(٢٢٦٠) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ لَعِبَ بِالنَّرْدَشِيرِ، فَكَأَنَّمَا صَبَغَ يَدَهُ فِي لَحْمِ خِنْزِيرٍ وَدَمِهِ».

قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (١٥/ ٢٣):

قوله ﷺ: **«من لعب بالنردشير فكأنما صبغ يده في لحم خنزير ودمه»** قال العلماء: النردشير هو النرد، فالنرد عجمي معرب، و «شير» معناه حلو. وهذا الحديث حجة للشافعي والجمهور في تحريم اللعب بالنرد. وقال أبو إسحاق المروزي من أصحابنا، يكره، ولا يحرم. وأما الشطرنج فمذهبنا أنه مكروه ليس بحرام، وهو مروي عن جماعة من التابعين. وقال مالك وأحمد: حرام. قال مالك: هو شر من النرد، وألهى عن الخير، وقاسوه على النرد. وأصحابنا يمنعون القياس، ويقولون: هو دونه. ومعنى: «صبغ يده في لحم الخنزير ودمه في حال أكله منهما» وهو تشبيه لتحريمه بتحريم أكلهما. والله أعلم.اهـ



كِتَابُ الرُّؤْيَا

مِنْ حَدِيثِ : ٢٢٦١ إِلَى حَدِيثِ: ٢٢٧٥

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كِتَابُ الرُّؤْيَا

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١-(٢٢٦١) حَدَّثَنَا عَمْرٌو النَّاقِدُ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ جَمِيعًا، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ -وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي عُمَرَ- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: كُنْتُ أَرَى الرُّؤْيَا أُعْرَى مِنْهَا، غَيْرَ أَنِّي لَا أُزَمَّلُ حَتَّى لَقِيتُ أَبَا قَتَادَةَ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ. فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الرُّؤْيَا مِنَ اللَّهِ، وَالْحُلْمُ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا حَلَمَ أَحَدُكُمْ حُلْمًا يَكْرَهُهُ، فَلْيَنْفُثْ عَنْ يَسَارِهِ ثَلَاثًا، وَلْيَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهَا، فَإِنَّهَا لَنْ تَضُرَّهُ»[1].

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَوْلَى آلِ طَلْحَةَ وَعَبْدِ رَبِّهِ وَيَحْيَى ابْنَيْ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَلْقَمَةَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. مِثْلَهُ وَلَمْ يَذْكُرْ فِي حَدِيثِهِمْ: قَوْلَ أَبِي سَلَمَةَ كُنْتُ أَرَى الرُّؤْيَا أُعْرَى مِنْهَا غَيْرَ أَنِّي لَا أُزَمَّلُ.

(...) وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ كِلَاهُمَا، عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الإِسْنَادِ. وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمَا أُعْرَى مِنْهَا. وَزَادَ فِي حَدِيثِ يُونُسَ: «فَلْيَبْصُقْ عَلَى يَسَارِهِ حِينَ يَهُبُّ مِنْ نَوْمِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ».

٢-(...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ -يَعْنِي: ابْنَ بِلَالٍ- عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا قَتَادَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الرُّؤْيَا مِنَ اللَّهِ، وَالْحُلْمُ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ شَيْئًا يَكْرَهُهُ، فَلْيَنْفِثْ عَنْ يَسَارِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَلْيَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهَا، فَإِنَّهَا لَنْ تَضُرَّهُ». فَقَالَ: إِنْ

---

(١) أخرجه البخاري (٥٧٤٧).



كُنْتُ لأَرَى الرُّؤْيَا أَثْقَلَ عَلَيَّ مِنْ جَبَلٍ فَمَا هُوَ إِلَّا أَنْ سَمِعْتُ بِهَذَا الْحَدِيثِ فَمَا أُبَالِيهَا.

(...) وَحَدَّثَنَاهُ قُتَيْبَةُ وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ يَعْنِي الثَّقَفِيَّ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، كُلُّهُمْ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، بِهَذَا الإِسْنَادِ وَفِي حَدِيثِ الثَّقَفِيِّ، قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: فَإِنْ كُنْتُ لأَرَى الرُّؤْيَا. وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ اللَّيْثِ وَابْنِ نُمَيْرٍ قَوْلُ أَبِي سَلَمَةَ إِلَى آخِرِ الْحَدِيثِ. وَزَادَ ابْنُ رُمْحٍ فِي رِوَايَةِ هَذَا الْحَدِيثِ: «وَلْيَتَحَوَّلْ عَنْ جَنْبِهِ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ».

٣-(...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ مِنَ اللَّهِ وَالرُّؤْيَا السَّوْءُ مِنَ الشَّيْطَانِ فَمَنْ رَأَى رُؤْيَا فَكَرِهَ مِنْهَا شَيْئًا فَلْيَنْفِثْ عَنْ يَسَارِهِ وَلْيَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ لا تَضُرُّهُ وَلا يُخْبِرْ بِهَا أَحَدًا فَإِنْ رَأَى رُؤْيَا حَسَنَةً فَلْيُبْشِرْ وَلا يُخْبِرْ إِلَّا مَنْ يُحِبُّ».

٤-(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادٍ الْبَاهِلِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ، قَالا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: إِنْ كُنْتُ لأَرَى الرُّؤْيَا تُمْرِضُنِي -قَالَ- فَلَقِيتُ أَبَا قَتَادَةَ فَقَالَ: وَأَنَا كُنْتُ لأَرَى الرُّؤْيَا فَتُمْرِضُنِي حَتَّى سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ مِنَ اللَّهِ، فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مَا يُحِبُّ فَلَا يُحَدِّثْ بِهَا إِلَّا مَنْ يُحِبُّ وَإِنْ رَأَى مَا يَكْرَهُ فَلْيَتْفِلْ عَنْ يَسَارِهِ، ثَلاثًا وَلْيَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ الشَّيْطَانِ وَشَرِّهَا وَلَا يُحَدِّثْ بِهَا أَحَدًا فَإِنَّهَا لَنْ تَضُرَّهُ».

قد سَبق لنا أيضًا أنه يَسْتَعيذُ بالله منَ الشيطانِ الرجيمِ، ويَبْصُقُ عن يسارِه، ويستعيذُ بالله من الشيطانِ، ومن شرِّ ما رأى، ويَنْقَلِبُ على الجنبِ الثاني، ولا يُخْبِرُ أحدًا، وهذه أهمُّ شيءٍ أن لا يُخْبِرَ بها أحدًا.

وذكَرنا أن الحُلْمَ يَكونُ على وجهينِ وهما: أن يَكونَ منَ الشيطانِ فيَرى ما يَكْرَهُ.

والثاني: أن لا يُعْرَفَ له أصلٌ، ولا يُمْكِنُ تأويلُهُ.

⁂

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٥-(٢٢٦٢) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رُمْحٍ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِذَا رَأَى أَحَدُكُمُ الرُّؤْيَا يَكْرَهُهَا، فَلْيَبْصُقْ

عَنْ يَسَارِهِ ثَلَاثًا، وَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ ثَلَاثًا، وَلْيَتَحَوَّلْ عَنْ جَنْبِهِ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ».

٦-(٢٢٦٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا اقْتَرَبَ الزَّمَانُ لَمْ تَكَدْ رُؤْيَا الْمُسْلِمِ تَكْذِبُ، وَأَصْدَقُكُمْ رُؤْيَا أَصْدَقُكُمْ حَدِيثًا، وَرُؤْيَا الْمُسْلِمِ جُزْءٌ مِنْ خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ، وَالرُّؤْيَا ثَلَاثَةٌ: فَرُؤْيَا الصَّالِحَةِ بُشْرَى مِنَ اللَّهِ، وَرُؤْيَا تَحْزِينٌ مِنَ الشَّيْطَانِ، وَرُؤْيَا مِمَّا يُحَدِّثُ الْمَرْءُ نَفْسَهُ، فَإِنْ رَأَى أَحَدُكُمْ مَا يَكْرَهُ فَلْيَقُمْ فَلْيُصَلِّ وَلَا يُحَدِّثْ بِهَا النَّاسَ». قَالَ: «وَأُحِبُّ الْقَيْدَ وَأَكْرَهُ الْغُلَّ وَالْقَيْدُ ثَبَاتٌ فِي الدِّينِ». فَلَا أَدْرِي هُوَ فِي الْحَدِيثِ أَمْ قَالَهُ ابْنُ سِيرِينَ.

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ بِهَذَا الإِسْنَادِ، وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَيُعْجِبُنِي الْقَيْدُ، وَأَكْرَهُ الْغُلَّ وَالْقَيْدُ ثَبَاتٌ فِي الدِّينِ. وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ».

(...) حَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ -يَعْنِي: ابْنَ زَيْدٍ- حَدَّثَنَا أَيُّوبُ وَهِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: إِذَا اقْتَرَبَ الزَّمَانُ. وَسَاقَ الْحَدِيثَ وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ النَّبِيَّ ﷺ.

(...) وَحَدَّثَنَاهُ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَأَدْرَجَ فِي الْحَدِيثِ قَوْلَهُ: وَأَكْرَهُ الْغُلَّ. إِلَى تَمَامِ الْكَلَامِ وَلَمْ يَذْكُرِ: «الرُّؤْيَا جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ».

قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (١٥/ ٢٩، ٣٣):

قوله ﷺ: «إذا اقترب الزمان لم تكد رؤيا المسلم تكذب» قال الخطابي وغيره: قيل: المراد إذا قارب الزمان أن يعتدل ليله ونهاره، وقيل: المراد إذا قارب القيامة، والأول أشهر عند أهل غير الرؤيا، وجاء في حديث ما يؤيد الثاني. والله أعلم. قوله ﷺ: «وأصدقكم رؤيا أصدقكم حديثًا» ظاهره أنه على إطلاقه، وحكى القاضي عن بعض العلماء أن هذا يكون في آخر الزمان عند انقطاع العلم وموت العلماء والصالحين ومن يستضاء بقوله وعمله، فجعله الله تعالى جابرًا وعوضًا ومنبهًا لهم، والأول أظهر؛ لأن غير الصادق في حديثه يتطرق الخلل إلى رؤياه وحكايته إياها. قوله ﷺ: «ورؤيا المسلم جزء من خمسة وأربعين جزءًا من النبوة» وفي رواية: «رؤيا المؤمن جزء من ستة وأربعين جزءًا من النبوة» وفي رواية: «الرؤيا الصالحة جزء من ستة وأربعين جزءًا من النبوة» وفي رواية: «رؤيا الرجل الصالح جزء من خمسة

وأربعين جزءًا من النبوة» وفي رواية: «الرؤيا الصالحة جزء من سبعين جزءًا من النبوة» فحصل ثلاث روايات، المشهور ستة وأربعون، والثانية خمسة وأربعون، والثالثة سبعون جزءًا. وفي غير مسلم من رواية ابن عباس «من أربعين جزءًا» وفي رواية: «من تسعة وأربعين» وفي رواية العباس «من خمسين» ومن رواية ابن عمر «من ستة وعشرين» ومن رواية عبادة «من أربعة وأربعين» قال القاضي: أشار الطبري إلى أن هذا الاختلاف راجع إلى اختلاف حال الرائي، فالمؤمن الصالح تكون رؤياه جزءًا من ستة وأربعين جزءًا، والفاسق جزءًا من سبعين جزءًا، وقيل: المراد أن الخفي منها جزء من سبعين، والجلي جزء من ستة وأربعين. قال الخطابي وغيره: قال بعض العلماء: أقام ﷺ يوحى إليه ثلاثًا وعشرين سنة، منها عشر سنين بالمدينة، وثلاث عشرة بمكة، وكان قبل ذلك ستة أشهر يرى في المنام الوحي، وهي جزء من ستة وأربعين جزءًا. قال المازري: وقيل: المراد أن للمنامات شبهًا مما حصل له وميز به النبوة بجزءٍ من ستة وأربعين جزءًا. قال: وقد قدح بعضهم في الأول بأنه لم يثبت أن أمد رؤياه ﷺ قبل النبوة ستة أشهر، وبأنه رأى بعد النبوة منامات كثيرة، فلتضم إلى الأشهر الستة، حينئذٍ تتغير النسبة. قال المازري: هذا الاعتراض الثاني باطل؛ لأن المنامات الموجودة بعد الوحي بأرسال الملك منغمرة في الوحي، فلم تحسب. قال: ويحتمل أن يكون المراد أن المنام فيه إخبار الغيب، وهو إحدى ثمرات النبوة، وهو ليس في حد النبوة؛ لأنه يجوز أن يبعث الله تعالى نبيًّا ليشرع الشرائع، ويبين الأحكام، ولا يخبر بغيبٍ أبدًا، ولا يقدح ذلك في نبوته، ولا يؤثر في مقصودها، هذا الجزء من النبوة وهو الإخبار بالغيب إذا وقع لا يكون إلا صدقًا. والله أعلم. قال الخطابي: هذا الحديث توكيد لأمر الرؤيا وتحقيق منزلتها، وقال: وإنما كانت جزءًا من أجزاء النبوة في حق الأنبياء دون غيرهم، وكان الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم يوحى إليهم في منامهم كما يوحى إليهم في اليقظة قال الخطابي: وقال بعض العلماء: معنى الحديث أن الرؤيا تأتي على موافقة النبوة؛ لأنها جزء باقٍ من النبوة. والله أعلم.

قَوله: «وَأحب القَيد، وَأَكرَه الغل، وَالقَيد ثَبَات في الدين» قَالَ العلَمَاء: إنمَا أحب القَيد؛ لأنه في الرجلَين، وَهوَ كَف عَن المَعَاصي وَالشرور وَأنوَاع البَاطل. وَأَما الغل فَمَوضعه العنق، وَهوَ صفَة أَهل النار. قَالَ الله تَعَالَى: ﴿إِنَّا جَعَلْنَا فِىٓ أَعْنَٰقِهِمْ أَغْلَٰلًا﴾ [يس:٨]. وَقَالَ الله تَعَالَى: ﴿إِذِ ٱلْأَغْلَٰلُ فِىٓ أَعْنَٰقِهِمْ﴾ [غافر:٧١]. وَأما أَهل العبَارَة فَنَزلوا هَاتَين اللفظَتين مَنَازل،

فَقَالوا: إِذَا رَأَى القَيد في رجلَيه وَهوَ في مَسجد أَو مَشهَد خَير أَو عَلَى حَالَة حَسَنَة فَهوَ دَليل لثَبَاته في ذَلكَ، وَكَذَا لَو رَآه صَاحب ولَايَة كَانَ دَليلًا لثَبَاته فيهَا، وَلَو رَآه مَريض أَو مَسجون أَو مسَافر أَو مَكروب كَانَ دَليلًا لثَبَاته فيه. قَالوا: وَلَو قَارَنَه مَكروه بأَن يَكون مَعَ القَيد غل غَلبَ المَكروه؛ لأَنهَا صفَة المعَذبينَ. وَأَما الغل فَهوَ مَذموم إِذَا كَانَ في العنق، وَقَد يَدل للوَلَايَات إِذَا كَانَ مَعَه قَرَائن، كَمَا كل وَالٍ يحشَر مَغلولًا حَتى يطلقه عَدله. فَأَما إِن كَانَ مَغلول اليَدَين دون العنق فَهوَ حَسَن، وَدَليل لكَفهمَا عَن الشر، وَقَد يَدل عَلَى مَنع مَا نَوَاه من الأَفعَال. اهـ

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٧-(٢٢٦٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَأَبُو دَاوُدَ. ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ. ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ -وَاللَّفْظُ لَهُ- حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ»[1].

(...) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَ ذَلِكَ.

وتكونُ الرؤيا التي هي جزء من ستة وأربعين جزءًا من النبوةُ في وصفينِ: أن تكونَ هي صالحةً، وأن تكونَ من رجلٍ صالحٍ مؤمنٍ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٨-(٢٢٦٣) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ»[2].

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ الْخَلِيلِ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنِ الأَعْمَشِ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ

(١) أخرجه البخاري (٦٩٨٧).
(٢) أخرجه البخاري (٦٩٨٨).

نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رُؤْيَا الْمُسْلِمِ يَرَاهَا أَوْ تُرَى لَهُ». وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مُسْهِرٍ: «الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ».

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «رُؤْيَا الرَّجُلِ الصَّالِحِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ».

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا عَلِيٌّ -يَعْنِي: ابْنَ الْمُبَارَكِ-. ح وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَرْبٌ -يَعْنِي: ابْنَ شَدَّادٍ- كِلَاهُمَا عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، بِهَذَا الإِسْنَادِ.

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِيهِ.

٩-(٢٢٦٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَا: جَمِيعًا حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ».

(...) وَحَدَّثَنَاهُ ابْنُ الْمُثَنَّى وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بِهَذَا الإِسْنَادِ.

(...) وَحَدَّثَنَاهُ قُتَيْبَةُ وَابْنُ رُمْحٍ، عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ -يَعْنِي: ابْنَ عُثْمَانَ- كِلَاهُمَا عَنْ نَافِعٍ، بِهَذَا الإِسْنَادِ وَفِي حَدِيثِ اللَّيْثِ، قَالَ نَافِعٌ: حَسِبْتُ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ قَالَ: «جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ».

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(١) قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ: (مَنْ رَآنِي فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَآنِي).

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٠-(٢٢٦٦) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْعَتَكِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ -يَعْنِي: ابْنَ زَيْدٍ- حَدَّثَنَا أَيُّوبُ وَهِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ رَآنِي فِي

الْمَنَامِ، فَقَدْ رَآنِي فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لا يَتَمَثَّلُ بِي»[١].

١١ -(...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ رَآنِي فِي الْمَنَامِ فَسَيَرَانِي فِي الْيَقَظَةِ أَوْ لَكَأَنَّمَا رَآنِي فِي الْيَقَظَةِ لا يَتَمَثَّلُ الشَّيْطَانُ بِي».

(٢٢٦٧) وَقَالَ: فَقَالَ أَبُو سَلَمَةَ: قَالَ أَبُو قَتَادَةَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ رَآنِي فَقَدْ رَأَى الْحَقَّ»[٢].

(...) وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنَا عَمِّي. فَذَكَرَ الْحَدِيثَيْنِ جَمِيعًا بِإِسْنَادَيْهِمَا سَوَاءً مِثْلَ حَدِيثِ يُونُسَ.

١٢ -(٢٢٦٨) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رُمْحٍ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ رَآنِي فِي النَّوْمِ فَقَدْ رَآنِي، إِنَّهُ لا يَنْبَغِي لِلشَّيْطَانِ أَنْ يَتَمَثَّلَ فِي صُورَتِي». وَقَالَ: «إِذَا حَلَمَ أَحَدُكُمْ فَلَا يُخْبِرْ أَحَدًا بِتَلَعُّبِ الشَّيْطَانِ بِهِ فِي الْمَنَامِ».

١٣ -(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ رَآنِي فِي النَّوْمِ فَقَدْ رَآنِي، فَإِنَّهُ لا يَنْبَغِي لِلشَّيْطَانِ أَنْ يَتَشَبَّهَ بِي».

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٢) باب لَا يُخْبِرُ بِتَلَعُّبِ الشَّيْطَانِ بِهِ فِي الْمَنَامِ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٤ -(...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رُمْحٍ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ لأَعْرَابِيٍّ جَاءَهُ فَقَالَ: إِنِّي حَلَمْتُ أَنَّ رَأْسِي قُطِعَ فَأَنَا أَتَّبِعُهُ فَزَجَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ وَقَالَ: «لا تُخْبِرْ بِتَلَعُّبِ الشَّيْطَانِ بِكَ فِي الْمَنَامِ».

١٥ -(...) وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ

---

(١) أخرجه البخاري (٦٩٩٣).

(٢) أخرجه البخاري (٦٩٩٦).

جَابِرٍ، قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّ رَأْسِي ضُرِبَ فَتَدَحْرَجَ فَاشْتَدَدْتُ عَلَى أَثَرِهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلأَعْرَابِيِّ: «لَا تُحَدِّثِ النَّاسَ بِتَلَعُّبِ الشَّيْطَانِ بِكَ فِي مَنَامِكَ». وَقَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ بَعْدُ يَخْطُبُ فَقَالَ: «لَا يُحَدِّثَنَّ أَحَدُكُمْ بِتَلَعُّبِ الشَّيْطَانِ بِهِ فِي مَنَامِهِ».

١٦-(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو سَعِيدٍ الأَشَجُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّ رَأْسِي قُطِعَ. قَالَ: فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ وَقَالَ: «إِذَا لَعِبَ الشَّيْطَانُ بِأَحَدِكُمْ فِي مَنَامِهِ فَلَا يُحَدِّثْ بِهِ النَّاسَ». وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ: «إِذَا لُعِبَ بِأَحَدِكُمْ». وَلَمْ يَذْكُرِ الشَّيْطَانَ.

هذه الأحاديثُ كلُّها إنما تُفِيدُ ما تَرْجَمَ له المُترجم من أنَّ من رأى النبيَّ ﷺ في المنامِ فقد رآه حقًّا، ولكنَّ الأمرَ كما قال ابنُ سِيرينَ رَحِمَهُ اللَّهُ: إذا رآه في صورتِه، وليس بمجردِ أن يَرَى شخصًا أو شَبَحًا يَقَعُ في نفسِه أنه الرسولُ، فليس هذا هو الرسولَ حتى يكونَ على صورتِه.

ولكن هلْ نقولُ: على صورتِه يومَ شبابِه، أو على صورتِه بعدَ شيخوختِه؟

نقولُ: شبابُ النبيِّ ﷺ قبلَ النبوةِ لا عِبْرَةَ به؛ لأنه لم يكنْ نبيًّا، وبعدَ النبوةِ إذا رآه الإنسانُ على صورتِه في شبابِه بعد النبوةِ؛ لأنه يصح أن نقولَ: إن مَن بلَغَ الأربعين فهو شابٌّ، لكن لنقل: إنه كَهْلٌ، أو بعدَ كِبَرِه ﷺ حينَ أخذَه اللحمُ، فالظاهرُ لي: أنه عامٌّ، فإذا رأيْتَ النبيَّ ﷺ على صورتِه قبلَ أن يَبْلُغَ سنًّا يأخُذُه به اللحمُ، أو بعدَ ذلك، لكن تيَقَّنْتَ أنه على الوصفِ الذي ذكَرَه أهلُ العلمِ في التاريخِ فهو الرسولُ ﷺ.

۞ وقولُه ﷺ: «فسَيَراني في اليقظةِ» هذا لا يَصِحُّ إلا قبلَ موتِه، وأما بعدَ موتِه فلا يُمْكِنُ أن يَرَاهُ؛ لأنه دُفِنَ ﷺ وبقِي في قبرِه.

ولهذا الحديثِ ألفاظٌ مختلفةٌ، منها: «لا يتَمَثَّلُ الشيطانُ»، ومنها: «لا يتَخَيَّلُ بي»، ومنها: «لا يتَراءَى بي»، ومنها: «لا يتزايا بي» يعني: من الزِّيِّ، ومنها: «لا يتكونني» فتكُونُ خمسةً، وهذا يَدُلُّ على أحدِ أمرَيْنِ:

إمَّا أن النبيَّ ﷺ تكلَّم بذلكَ عدَّةَ مراتٍ، فمرةٌ قالَ بهذا ومرةٌ قال بهذا.

وإمَّا أن الرواةَ نقَلوهُ بالمعنى.

ولكن أيُّهما نُغَلِّبُ؟ هل نَقُولُ: إن الأصلَ أنَّ الراويَ أتَى بالحديثِ على وجهِه، وأن تعدُّدَ حديثِ النبيِّ ﷺ بِهِ ليسَ غريبًا، أو نَقُولُ: إن الأصلَ عدمُ تكْرَارِ الحديثِ به، وأن

الرواةَ رَوَوْهُ بالمعنَى؟

فالجوابُ أن نَقُولَ: ننظرُ فإذا وجدَنا أن السياقَ يَخْتَلِفُ فهذا يَدُلُّ على أن النبيَّ ﷺ كان يَتحدَّثُ به مِرَارًا، ونَحْمِلُ روايةَ الراوي على اللفظِ، وهذا هو الأقربُ إذا اختَلَفَ السياقُ، أما إذا اتَّفقَ السياقُ واختلفَ الرواةُ في لفظٍ منَ الألفاظِ فحينئذٍ نَقُولُ: رووه بالمعنَى.

وروايةُ الحديثِ بالمعنى أمرٌ معلومٌ بالتتبعِ، وإن كان محلَّ خلافٍ بينَ العلماءِ، ولكنْ من تَتَبَّعَ الأحاديثَ جزَم جزمًا لا شكَّ فيه أن الرواةَ يروونَها بالمعنَى، لكنَّهم يُحافِظُونَ ما استَطاعوا على اللفظِ، ولهذا أحيانًا يَقُولُونَ: أو كما قالَ، أو يأتُونَ باللفظةِ فيَقُولُ: هذا أو هذا، فيَكُونُ قولُه: أو هذه شكًّا من الرَّاوي.

وفي هذه الأحاديثِ: دليلٌ على أن الشيطانَ قد يتَمَثَّلُ بغيرِ النبيِّ ﷺ، فقد يَأتيكَ الشيطانُ في المنامِ بصورةِ أخيك، أو بصورةِ أبيكَ، أو بصورةِ صاحبكَ.

وفيه أيضًا: دليلٌ على أنَّ الرؤيا الصالحةَ منَ اللهِ والحُلْمَ منَ الشيطانِ، والحُلْمُ الذي منَ الشيطانِ شيئانِ:

الأولُ: ما يُحْزِنُ المَرْءَ فهو من الشيطانِ.

والثَّاني: ما لا تَعْرِفُ له رأسًا ولا أُسًّا.. فهذا أيضًا من الشيطانِ.

ولهذا جاء رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ يَقُصُّ عليه رؤيا يَقُولُ: يا رسولَ الله رأيتُ كأنَّ رأسِي قُطِع واشتَدَّ يَرْكُضُ وذهبتُ أرْكُضُ وراءَه فقالَ له النبيُّ ﷺ: **«لا تُحَدِّثِ الناسَ بتلاعُبِ الشيطانِ بكَ في منامِكَ»**.

فهذا ليس له أصلٌ إذ كيف يُقْطَعُ رأسُه ثم يَرْكُضُ ويَرْكُضُ، هو وراءه.

على كُلِّ حالٍ: الذي من الشيطانِ أمرانِ: الأول ما يُحْزِنُ، والثاني: ما لا يُعْرَفُ له أصلٌ ولا يُقَاسُ بشيءٍ.

۞ ثم قالَ ﷺ: **«فمَن رأى شيئًا يَكْرَهُهُ فَلْيَنْفِثْ عن شمالِه ثلاثًا، وليَتَعوَّذْ منَ الشيطانِ فإنَّها لا تَضُرُّه»**. وقد سبَق لنا أنَّه قال: **«فَلْيَبْصُقْ»** فإمَّا أن يُقَالَ: إنه تَفَلَ تفلًا قويًا فيَكُونُ بصْقًا، أو يُقَالُ: إنه عَبَّر بأحدِهما عن الآخرِ.

فتَحَصَّلَ لدينا الآنَ فيما إذا رأى الإنسانُ ما يَكْرَهُ في منامِه:

أولًا: يتفُلُ عن يسارِه ثلاثًا. ثانيًا: يَتَعَوَّذُ باللهِ من الشيطانِ الرجيمِ.

ثالثًا: يَتعوَّذُ من شرِّ ما رأى. رابعًا: ينقَلِبُ إلى الجنبِ الآخرِ.

خامسًا: لا يُخبِرُ بها أحدًا. سادسًا: وإن عادَت عليه قام وتوضّأ وصلّى.

وبهذا يَسْلَمُ من شرِّها.

ولا يُقال: لماذا نَحْتاجُ إلى هذه الأمورِ؟ لأن كثيرًا من الناسِ يَسْلَمُ من هذه المرائي الكريهةِ ولا يُقدِّرُ قَدْر المرائي الكريهةِ، وبعضُ الناسِ -نسألُ الله لنا ولكمُ العافيةَ- يُبْتَلى بالمرائي ويَقْلَقُ ويَجْزَعُ، لكنْ إذا استعملَ ما أرشَدَ إليه الهادِي ﷺ سَلِمَ منها.

888

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٣) باب فِي تَأْوِيلِ الرُّؤْيَا.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٧-(٢٢٦٩) حَدَّثَنَا حَاجِبُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ، عَنِ الزُّبَيْدِيِّ، أَخْبَرَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَوْ أَبَا هُرَيْرَةَ، كَانَ يُحَدِّثُ أَنَّ رَجُلًا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. ح وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التُّجِيبِيُّ -وَاللَّفْظُ لَهُ- أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ؛ أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ كَانَ يُحَدِّثُ أَنَّ رَجُلًا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ يَا رَسُولَ: اللَّهِ إِنِّي أَرَى اللَّيْلَةَ فِي الْمَنَامِ ظُلَّةً تَنْطِفُ السَّمْنَ وَالْعَسَلَ، فَأَرَى النَّاسَ يَتَكَفَّفُونَ مِنْهَا بِأَيْدِيهِمْ فَالْمُسْتَكْثِرُ وَالْمُسْتَقِلُّ وَأَرَى سَبَبًا وَاصِلًا مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الأَرْضِ، فَأَرَاكَ أَخَذْتَ بِهِ فَعَلَوْتَ، ثُمَّ أَخَذَ بِهِ رَجُلٌ مِنْ بَعْدِكَ فَعَلَا ثُمَّ أَخَذَ بِهِ رَجُلٌ آخَرُ فَعَلَا ثُمَّ أَخَذَ بِهِ رَجُلٌ آخَرُ فَانقَطَعَ بِهِ ثُمَّ وُصِلَ لَهُ فَعَلَا. قَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ بِأَبِي أَنْتَ وَاللَّهِ لَتَدَعَنِّي فَلأَعْبُرَنَّهَا. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اعْبُرْهَا». قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَمَّا الظُّلَّةُ فَظُلَّةُ الإِسْلَامِ وَأَمَّا الَّذِي يَنْطِفُ مِنَ السَّمْنِ وَالْعَسَلِ فَالْقُرْآنُ حَلَاوَتُهُ وَلِينُهُ وَأَمَّا مَا يَتَكَفَّفُ النَّاسُ مِنْ ذَلِكَ فَالْمُسْتَكْثِرُ مِنَ الْقُرْآنِ وَالْمُسْتَقِلُّ وَأَمَّا السَّبَبُ الْوَاصِلُ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الأَرْضِ فَالْحَقُّ الَّذِي أَنْتَ عَلَيْهِ تَأْخُذُ بِهِ فَيُعْلِيكَ اللَّهُ بِهِ ثُمَّ يَأْخُذُ بِهِ رَجُلٌ مِنْ بَعْدِكَ فَيَعْلُو بِهِ، ثُمَّ يَأْخُذُ بِهِ رَجُلٌ آخَرُ فَيَعْلُو بِهِ، ثُمَّ يَأْخُذُ بِهِ رَجُلٌ آخَرُ فَيَنْقَطِعُ بِهِ، ثُمَّ يُوصَلُ لَهُ فَيَعْلُو بِهِ. فَأَخْبِرْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ بِأَبِي أَنْتَ أَصَبْتُ أَمْ أَخْطَأْتُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَصَبْتَ بَعْضًا وَأَخْطَأْتَ بَعْضًا». قَالَ: فَوَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَتُحَدِّثَنِّي مَا الَّذِي أَخْطَأْتُ قَالَ: «لَا تُقْسِمْ»[1].

(١) أخرجه البخاري (٧٠٤٦).

(...) وَحَدَّثَنَاهُ ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ مُنْصَرَفَهُ مِنْ أُحُدٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي رَأَيْتُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ فِي الْمَنَامِ ظُلَّةً تَنْطِفُ السَّمْنَ وَالْعَسَلَ. بِمَعْنَى حَدِيثِ يُونُسَ.

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَوْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: كَانَ مَعْمَرٌ أَحْيَانًا يَقُولُ: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَأَحْيَانًا يَقُولُ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَجُلًا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي أَرَى اللَّيْلَةَ ظُلَّةً. بِمَعْنَى حَدِيثِهِمْ.

(...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ - وَهُوَ ابْنُ كَثِيرٍ - عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ مِمَّا يَقُولُ لِأَصْحَابِهِ: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ رُؤْيَا فَلْيَقُصَّهَا أَعْبُرْهَا لَهُ». قَالَ: فَجَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ رَأَيْتُ ظُلَّةً. بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ.

في هذا الحديث: أن الرؤيا إذا طُلب من شخصٍ أن يَعْبُرَها؛ أي: فعبَرَها وأخطأَ، ثم عبرَها ثانية بعدَه فأصابَ، فإنها لا تكُونُ لأولِ عابرٍ، بل لأولِ عابرٍ إن أصابَ، وإلا فهي للعابرِ الثاني، مثالُه: رجلٌ قصَّ رؤياهُ على شخصٍ فقال له: تفسيرُ هذه الرؤيا كذا وكذا، ولكنَّه لم يَطْمَئِنَّ إليه فذهَب إلى آخرَ فقصَّها عليه ففسَّرها بتفسيرٍ آخرَ، فقد يَكُونُ المصيبُ هو الثاني وليسَ الأولَ.

وكأنَّ في المسألةِ خلافًا أن الرؤيا تكُونُ لأولِ عابرٍ، لكن هذا الحديثَ يَدُلُّ على أنها لا تكُونُ لأولِ عابرٍ، ولهذا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لأبي بكرٍ: «أصبتَ بعضًا وأخطأتَ بعضًا» ولو كانتْ لأولِ عابرٍ لكان مصيبًا في كلِّ ما قالَ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٤) باب رُؤْيَا النَّبِيِّ ﷺ

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٨-(٢٢٧٠) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَأَيْتُ ذَاتَ لَيْلَةٍ فِيمَا يَرَى النَّائِمُ كَأَنَّا فِي

دَارِ عُقْبَةَ بْنِ رَافِعٍ فَأُتِينَا بِرُطَبٍ مِنْ رُطَبِ ابْنِ طَابٍ فَأَوَّلْتُ الرِّفْعَةَ لَنَا فِي الدُّنْيَا وَالْعَاقِبَةَ فِي الآخِرَةِ وَأَنَّ دِينَنَا قَدْ طَابَ».

قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (١٥/ ٤٥):

قوله: «برطبٍ من رطب ابن طابٍ» هو نوع من الرطب معروفٌ يقال له: رطب ابن طابٍ، وتمر ابن طابٍ، وعذق ابن طابٍ، وعرجون ابن طاب، وهي مضاف إلى ابن طابٍ: رجل من أهل المدينة.اهـ

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٩-(٢٢٧١) وَحَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، أَخْبَرَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا صَخْرُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ، عَنْ نَافِعٍ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَرَانِي فِي الْمَنَامِ أَتَسَوَّكُ بِسِوَاكٍ، فَجَذَبَنِي رَجُلَانِ أَحَدُهُمَا أَكْبَرُ مِنَ الآخَرِ فَنَاوَلْتُ السِّوَاكَ الأَصْغَرَ مِنْهُمَا فَقِيلَ لِي: كَبِّرْ. فَدَفَعْتُهُ إِلَى الأَكْبَرِ»[١].

هذا الحديثُ فيه دليلٌ: على أنّه يُدْفَعُ الشيءُ إلى الأكبرِ ما لم يَتَمَيَّزِ الأصغرُ بميزةٍ، فمِن ذلكَ مثلًا إذَا كانَ الأصغرُ عَن يمينِك، والأكبرُ عَن يَسارِك، فهُنَا تُقَدِّمُ الأصْغرَ؛ لأنّه ثبَتَ عَن النبيِّ ﷺ أنّه حينَ شَرِبَ، وكانَ عَلى يَسارِه الأشياخُ، وعَلى يَمينِه ابنُ عَباسٍ رضي الله عنهما أعْطَاه ابنَ عباسٍ[٢].

وأمَّا إذَا لم يَتَمَيَّزِ الأصغرُ فإنّه يُعْطَى الأكبرُ، وبناءً عَلى ذَلكَ إذَا دخَلَ الإنسانُ المجلسَ يُريدُ أنْ

(١) أخرجه البخاري (٢٤٦).

(٢) أخرجه البخاري (٢٦٠٢)، ومسلم (٢٠٣٠).

وسئل الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ: جرى العرف عند الناس بتقديم الأكبر، ولو لم يكن على اليمين، وربما لو أعطى الذي عن يمينه، وكان صغيرًا صارت مشكلة، فهل يعطي الأكبر نظرًا للمصلحة؟

فأجاب رَحِمَهُ اللَّهُ قائلًا: لا، بل ينظر إلى ما هو الأولى شرعًا، ويعتاد الناس عليه، والآن عند الناس -لاسيما في البادية- إذا صار أبوك عن يسارك، ورجل آخر عن يمينك، يقولون: أعط أباك. ونحن لا نوافق على هذا؛ لأن الذي على اليمين قد تميز بكونه على اليمين، فهو أحقُّ منه، والقاعدة العامة أنك عند الحكم بين الناس لا تنظر لأبيك ولا لقريبك، وهذا يعتبر مثل الحكم، لكنه من باب الآداب، ولا شك أن أبا بكر يُحبُّ الرسول ﷺ أكثر من غيره، ومع ذلك عدل عنه، مع أن الذي كان على يمين الرسول ﷺ أعرابيًّا، وعمر رضي الله عنه لما أراد الرسول ﷺ أن يعطي الأعرابي قال: هذا أبو بكر. يريد أن يُنبِّه الأعرابي، لكن الأعرابي ما بآلى؛ لأنه لا يريد أن يؤثر أحدًا بالرسول ﷺ.

يَصُبَّ القَهوةَ للحَاضِرين فإنَّه يَبْدَأُ بالأكبرِ؛ لأنَّه ليسَ هناكَ مِيزةٌ لِواحدٍ مِنهُم، فيَبْدَأُ بالأكبرِ، ثُم يَنحَرِفُ عَن يَمينِه هُو، لا عن يمينِ الأكبرِ؛ لأنَّه مَأمورٌ بأنْ يَبْدَأَ بِالأيمنِ، نَعمْ لو أنَّ الأكبرَ شَرِبَ مِن الماءِ، ثُم أرادَ أنْ يُعْطِيَه، فإنَّه يُعْطِي الذِي عَن يمِينِ الشَّارِبِ.

وأمَّا إذا كَانَ الذي يُدِيرُ الماءَ هو الصابَّ فإنَّه يَبْدَأُ بالأكبرِ، ثُم مَن عَلى يَسارِ الأكبرِ الذِي هو عَن يمينِه هو.

وفي هذَا دليلٌ عَلى أنَّ الكِبَرَ لَه مَزِيَّةُ تَقديمٍ، ولَه مزيةُ تَفضيلٍ؛ ولهذَا قِيلَ للنبيِّ ﷺ عِندَمَا نَاوَلَ السواكَ الأصْغرَ مِنهُما قِيلَ لَه: كَبِّرْ.

وَقدْ قالَ النبيُّ ﷺ في قِصةِ عبدِ اللهِ بنِ سَهْلٍ عندَمَا أرادَ أخُوه عبدُ الرحمنِ أنْ يتكلَّمَ، قالَ لَه: «كَبِّرْ كَبِّرْ»[(1)].

وقالَ ﷺ في الأحَقِّ بِالإمَامةِ: «أقدمُهم سِلْمًا»[(2)]؛ أو قالَ: «سِنًّا»[(3)]. وقالَ: «وَلْيَؤُمَّكُمْ أكبرُكُم». فالكبيرُ لَه احْتِرَامٌ[(4)].

ومِن المؤسفِ أنَّ الناسَ الآنَ اسْتَهانُوا بالكبيرِ، وصَارُوا لا يَحْتَرِمُونه، حتَّى إنَّ الإنسانَ لا يَحْتَرِمُ أبَاه، مَع أنَّ لأبيه حقَّ الكِبَرِ وحقَّ الأُبُوَّةِ، لكنْ تَهاوَنَ النـاسُ في هـذِه الحقـوقِ، ولم يُعْرَفِ الفَضلُ لأهْلِه، وهذَا يُنْذِرُ بِالخَطرِ، نَسْأَلُ اللهَ السلامةَ.

وقالَ ابنُ حَجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ في الفتحِ (١/ ٣٥٧):

قالَ ابنُ بَطَّالٍ: فِيه تَقديمُ ذِي السِّنِّ في السِّواكِ، ويَلْتَحِقُ بِه الطَّعامُ والشرابُ والمشْيُ والكلامُ.

وقالَ المُهَلَّبُ: هَذا مَا لم يَتَرَتَّبِ القومُ في الجُلوسِ، فإذَا تَرَتَّبوا فالسُّنَّةُ حِينئذٍ تَقديمُ الأيمنِ.

وهُو صَحيحٌ، وسَيأتِي الحَديثُ فيه في الأشْربةِ.

---

(١) أخرجه البخاري (٦١٤٢)، ومسلم (١٦٦٩).

(٢) أي: إسلامًا.

(٣) أخرجه البخاري (٦٨٥)، ومسلم (٦٧٤).

(٤) سئل الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ: هل نقدم الأكبر أو الأعلم للإمامة مع وجود الإمام الراتب؟
فأجاب رَحِمَهُ اللَّهُ قائلًا: الإمام الراتب -بارك الله فيك- أحقُّ من غيره، إلَّا إذا أخلَّ بشيء واجب؛ يعني: مثلًا لو فرضنا أنه دخل المسجد إنسان حافظ للقرآن، والإمام الراتب لا يحفظ القرآن فإننا نقدم الإمام الراتب إلَّا إذا أخلَّ بواجب، ولهذا قال النبي ﷺ: «لا يَؤُمَّنَّ الرَّجُلُ الرَّجُلَ في سُلْطَانِه إلَّا بإذْنِه»، وإمام المسجد سلطانٌ فيه.



وفيه: أنَّ استعمالَ سِواكِ الغيرِ ليسَ بِمَكروهٍ إلَّا أنَّ المستحبَّ أنْ يَغْسِلَه، ثُم يَسْتَعْمِلَه.

وفيهِ حَديثٌ عَن عائشةَ في سننِ أبي دَاودَ قَالتْ: كانَ رسولُ اللهِ ﷺ يُعْطِينِي السواكَ لِأغْسِلَه، فأَبْدَأُ بِه، فَأستاكُ، ثُم أَغْسِلُه، ثُم أَدْفعُه إليْه.

وهذَا دالٌّ عَلى عَظيمِ أدَبِها وكبيرِ فِطْنَتِها؛ لأنَّها لم تَغْسِلْه ابْتِداءً حتَّى لا يَفُوتَها الاستشفاءُ بِريقِه ﷺ، ثُم غسَلَتْه تأدُّبًا وامْتِثالًا، ويَحْتَمِلُ أنْ يكونَ المرادُ بِأمرِها بِغسلِه: تُطييبه وتُليينه بالماءِ قبلَ أنْ يَسْتَعْمِلَه. واللهُ أعلمُ.اهـ

وهذَا الاحتمالُ هو الظَّاهرُ أنَّه ﷺ أعطَاهَا إيَّاه لتَغْسِلَه ليتَسَوَّكَ بِه، لا لتَغْسِلَه لتَتَسَوَّكَ هِي بِه.

888

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٢٠-(٢٢٧٢) حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَّادٍ الأَشْعَرِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ - وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ- قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ جَدِّهِ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ أَنِّي أُهَاجِرُ مِنْ مَكَّةَ إِلَى أَرْضٍ بِهَا نَخْلٌ فَذَهَبَ وَهَلِي إِلَى أَنَّهَا الْيَمَامَةُ أَوْ هَجَرُ فَإِذَا هِيَ الْمَدِينَةُ يَثْرِبُ، وَرَأَيْتُ فِي رُؤْيَايَ هَذِهِ أَنِّي هَزَزْتُ سَيْفًا، فَانْقَطَعَ صَدْرُهُ، فَإِذَا هُوَ مَا أُصِيبَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ أُحُدٍ ثُمَّ هَزَزْتُهُ أُخْرَى فَعَادَ أَحْسَنَ مَا كَانَ فَإِذَا هُوَ مَا جَاءَ اللَّهُ بِهِ مِنَ الْفَتْحِ وَاجْتِمَاعِ الْمُؤْمِنِينَ وَرَأَيْتُ فِيهَا أَيْضًا بَقَرًا وَاللَّهُ خَيْرٌ، فَإِذَا هُمُ النَّفَرُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ أُحُدٍ وَإِذَا الْخَيْرُ مَا جَاءَ اللَّهُ بِهِ مِنَ الْخَيْرِ بَعْدُ وَثَوَابُ الصِّدْقِ الَّذِي آتَانَا اللَّهُ بَعْدُ يَوْمَ بَدْرٍ»[1].

هذا سبَقَ الكلامُ عليه في أثناءِ الشرحِ، وقلْنَا: إن وجهَ كونِ الصحابةِ مُثلوا بالبقرِ في المنامِ هو: ما فيه من الخيرِ والبركةِ، فإن البقرَ من خيرِ المواشِي والبهائمِ نفعًا وبركةً.

888

٢١-(٢٢٧٣) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ التَّمِيمِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ، حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَدِمَ مُسَيْلِمَةُ الْكَذَّابُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ الْمَدِينَةَ فَجَعَلَ يَقُولُ: إِنْ جَعَلَ لِي مُحَمَّدٌ الأَمْرَ مِنْ بَعْدِهِ تَبِعْتُهُ. فَقَدِمَهَا فِي بَشَرٍ

---

(١) أخرجه البخاري (٣٦٢٢).

كَثِيرٍ مِنْ قَوْمِهِ فَأَقْبَلَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ وَمَعَهُ ثَابِتُ بْنُ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ، وَفِي يَدِ النَّبِيِّ ﷺ قِطْعَةُ جَرِيدَةٍ حَتَّى وَقَفَ عَلَى مُسَيْلِمَةَ فِي أَصْحَابِهِ قَالَ: «لَوْ سَأَلْتَنِي هَذِهِ الْقِطْعَةَ مَا أَعْطَيْتُكَهَا وَلَنْ أَتَعَدَّى أَمْرَ اللَّهِ فِيكَ، وَلَئِنْ أَدْبَرْتَ لَيَعْقِرَنَّكَ اللَّهُ، وَإِنِّي لأُرَاكَ الَّذِي أُرِيتُ فِيكَ مَا أُرِيتُ وَهَذَا ثَابِتٌ يُجِيبُكَ عَنِّي». ثُمَّ انْصَرَفَ عَنْهُ[1].

اللهُ أكبرُ هذا الكلامُ قويٌّ؛ لأنه كلامٌ حقٌّ أمامَ مبطلٍ، وهذا المبطلُ هو مسيلمةُ الكذابُ، ويُقالُ له: كذابُ اليمامةِ، وكان ذا شرفٍ وسلطانٍ في قومِه، حتَّى إنهم يُطْلِقُونَ عليه: رحمانَ اليمامةِ، ولما أخَذ هذا الاسم من أسماءِ الله لنفسِه أذاقَه اللهُ الذلَّ وكذَّبه ﷻ، فإنه ادَّعى الرسالةَ في آخرِ حياةِ النَّبيِّ ﷺ، وتبِعه من قومِه فئامٌ من الناسِ، ووفَد إلى النَّبيِّ ﷺ في نحوِ سبعينَ رجلًا من أصحابِه، وأتى إليه النَّبيُّ ووقفَ عليه، فخَاطَبه مسيلمةُ وقال: أَقِرَّ لي بالرسالةِ ولك الحجازُ وما حوله، ولي اليمامةُ وما يَتْبَعُها، وكان مع النَّبيِّ ﷺ قطعةٌ من جريدٍ فقال: «**لو سألتني هذه القطعةَ ما أعطيتُكَها**»؛ يَعْنِي: فكيف أُعْطِيكَ اليمامَةَ.

۞ ثم قَالَ: «**ولن تَعْدُو أمرَ الله فيك**». أي: أمرَه بهلاكِك، وهو الأمرُ الكونيُّ.

۞ ثم قَالَ ﷺ: «**ولئن أَدْبَرت لَيَعْقِرَنَّك اللهُ**». وبالفعلِ أَدْبَرَ الرجلُ فعقَره اللهُ ولله الحمدُ، وقتِل في عهدِ أبي بكرٍ رضي الله عنه في يمامتِه وفي حصنِه، وقتَله الصحابةُ رضي الله عنهم[2]، وتبيَّن بذلك كذبُه.

وقد أعطاه اللهُ ﷻ آياتٍ، لكنها آياتٌ تَدُلُّ على كذبِه لا على صدقِه، ومن هذا ما ذكَره المؤرخونَ أنه أُتِي إليه بصبيٍّ في شعرِه تمزقٌ؛ أي: تالفٌ بعضُه، فطُلِبَ منه أن يَمْسَحَ على رأسِه ليُخْرِجَ بقيةَ الشعرِ، فمسحَ عليه، فأراهم اللهُ آيةً تَدُلُّ على كذبِه فتَسَاقَطَ الشعرُ الباقي.

وموقفٌ آخرُ قريبٌ من هذا أيضًا فقد جاء أصحابُ بئرٍ، وقالوا: إن البئرَ قد نقَصت، وطَلَبوا منه أن يَفْعَلَ كما فعَل الرسولُ ﷺ في بئرِ الحديبيةِ، حيث نزَل على بئرٍ غائرةِ الماءِ، فأخَذ ماء فتَمَضْمَضَ به ومجَّه فيها فجاشَت البئرُ بالماءِ ورووا الناسُ، فجيء لهذا الكذابِ وطُلِب منه أن يَفْعَلَ كما فعَل الرسولُ ﷺ، فأخَذ ماءً في فمِه فتَمَضْمَضَ به، ثم مجَّه في البئرِ فغار الماءُ الموجودُ بعدما كانوا يَتَرَقَّبونَ أن يَجِيشَ بالماءِ[3].

---

(١) أخرجه البخاري (٣٦٢٠).

(٢) انظر: القصة بتمامها عند البخاري (٤٠٧٢).

(٣) انظر: «معجم البلدان» (٥/ ٤٠٥)، و«البداية والنهاية» (٦/ ٣٢٧).

وهذه شهادةٌ من الله فعليةٌ على كذبِه؛ لأن فعلَ الله ﷻ والذي يَكُونُ شهادةً إما أن يَكُونَ تأييدًا، أو تفنيدًا، فإن كان تأييدًا فهو شهادةٌ من الله على الصدقِ، وإن كان تفنيدًا فهو شهادةٌ من الله على كذبِه.

وقوله في هذا الحديثِ: قولُه: «ولن تَعْدُو أمرَ الله فيك». وهذا هو الذي وقَع، فإن هذا الرجلَ الكذابَ لم يَعْدُ أمرَ الله فيه، وأهلكَه الله ﷻ على يدِ أصحابِ النَّبيِّ ﷺ.

وفي هذا: دليلٌ على أن أفعالَ الله ﷻ لا تَنْحَصِرُ بشيءٍ معينٍ، وأن كلَّ ما صحَّ أن يُضافَ إلى الله وإن لم يَرِدْ به نصٌّ فإنه جائزٌ، فإن النَّبيَّ ﷺ قَالَ هذا: «لَيَعْقِرَنَّك اللهُ»، فأثبتَ لله العقرَ، ولا شكَّ أن المرادَ بالعقرِ هنا: عقرُ إهلاكٍ، كما قَالَ تعالى: ﴿فَكَذَّبُوهُ فَعَقَرُوهَا فَدَمْدَمَ عَلَيْهِمْ رَبُّهُم بِذَنبِهِمْ فَسَوَّنهَا ﴿١٤﴾ وَلَا يَخَافُ عُقْبَاهَا ﴿١٥﴾﴾ [الشمس: ١٤-١٥].

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللهُ:

(٢٢٧٤) فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَسَأَلْتُ عَنْ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّكَ أَرَى الَّذِي أُرِيتُ فِيكَ مَا أُرِيتُ». فَأَخْبَرَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُ فِي يَدَيَّ سِوَارَيْنِ مِنْ ذَهَبٍ، فَأَهَمَّنِي شَأْنُهُمَا، فَأُوحِيَ إِلَيَّ فِي الْمَنَامِ أَنِ انْفُخْهُمَا، فَنَفَخْتُهُمَا، فَطَارَا، فَأَوَّلْتُهُمَا كَذَّابَيْنِ يَخْرُجَانِ مِنْ بَعْدِي، فَكَانَ أَحَدُهُمَا الْعَنْسِيَّ صَاحِبَ صَنْعَاءَ، وَالآخَرُ مُسَيْلِمَةَ صَاحِبَ الْيَمَامَةِ»(١).

٢٢-(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أُتِيتُ خَزَائِنَ الأَرْضِ، فَوَضَعَ فِي يَدَيَّ أُسْوَارَيْنِ مِنْ ذَهَبٍ، فَكَبُرَا عَلَيَّ وَأَهَمَّانِي، فَأُوحِيَ إِلَيَّ أَنِ انْفُخْهُمَا فَنَفَخْتُهُمَا، فَذَهَبَا، فَأَوَّلْتُهُمَا الْكَذَّابَيْنِ اللَّذَيْنِ أَنَا بَيْنَهُمَا صَاحِبَ صَنْعَاءَ وَصَاحِبَ الْيَمَامَةِ».

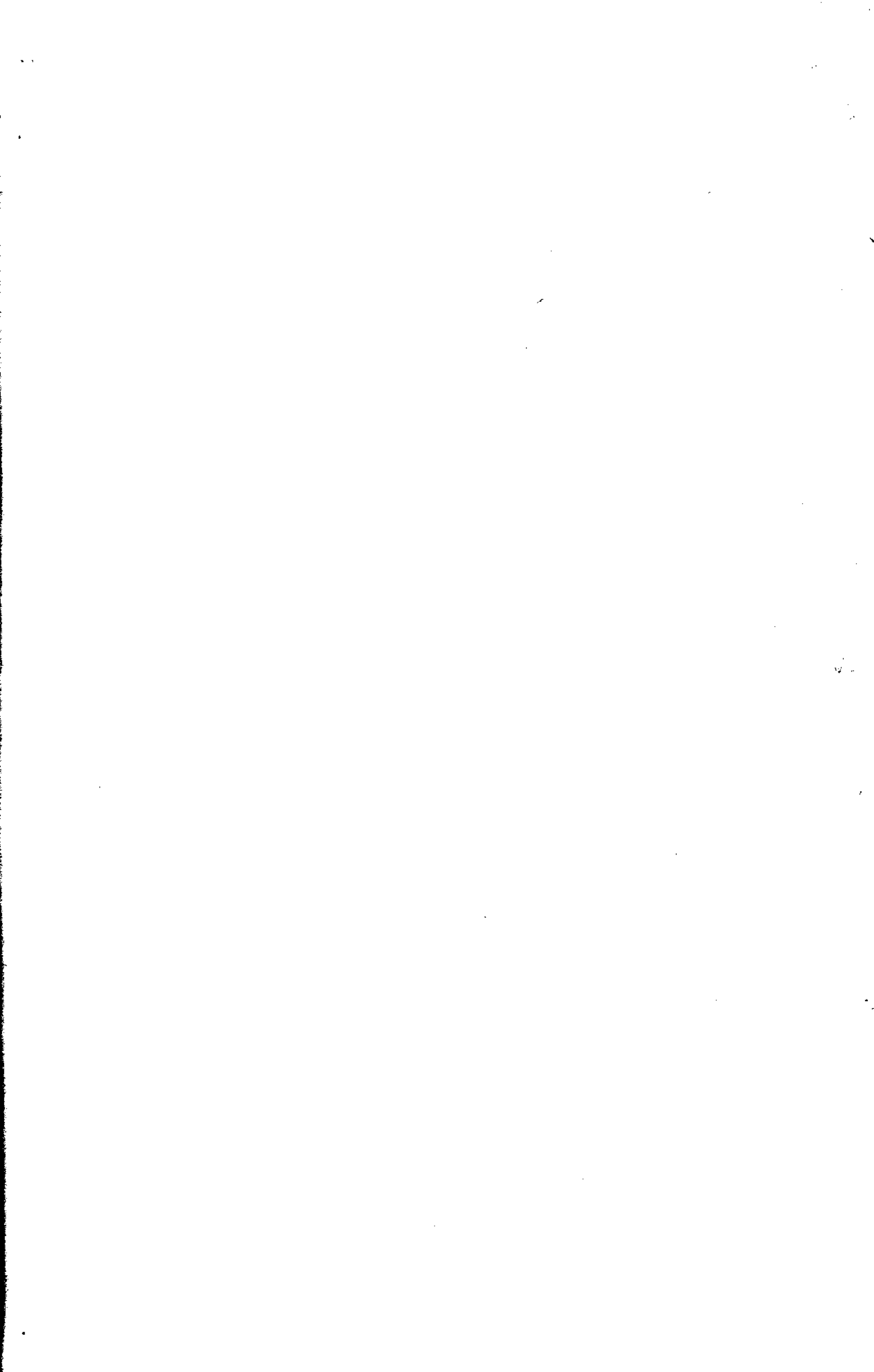
۞ قولُه: «ذُكِرَ لي أن رسولَ الله». الذاكرُ هنا مجهولٌ، ولكن يُحْمَلُ على أن الذاكرَ صحابيٌّ، فيكونَ الحديثُ متصلًا؛ لأن أدنى ما نَحْكُمُ على هذا السندِ أنه مرسلُ صحابيٍّ، ومرسلُ الصحابيِّ محمولٌ على الاتصالِ، هكذا قال علماءُ المصطلحِ فلو أنَّ ابنَ عباسٍ رَوَى عنِ النبيِّ ﷺ حديثًا نَعْلَمُ أنه لم يَشْهَدْهُ فإنه مُتَّصِلٌ؛ لأنه مرسلُ صحابيٍّ.

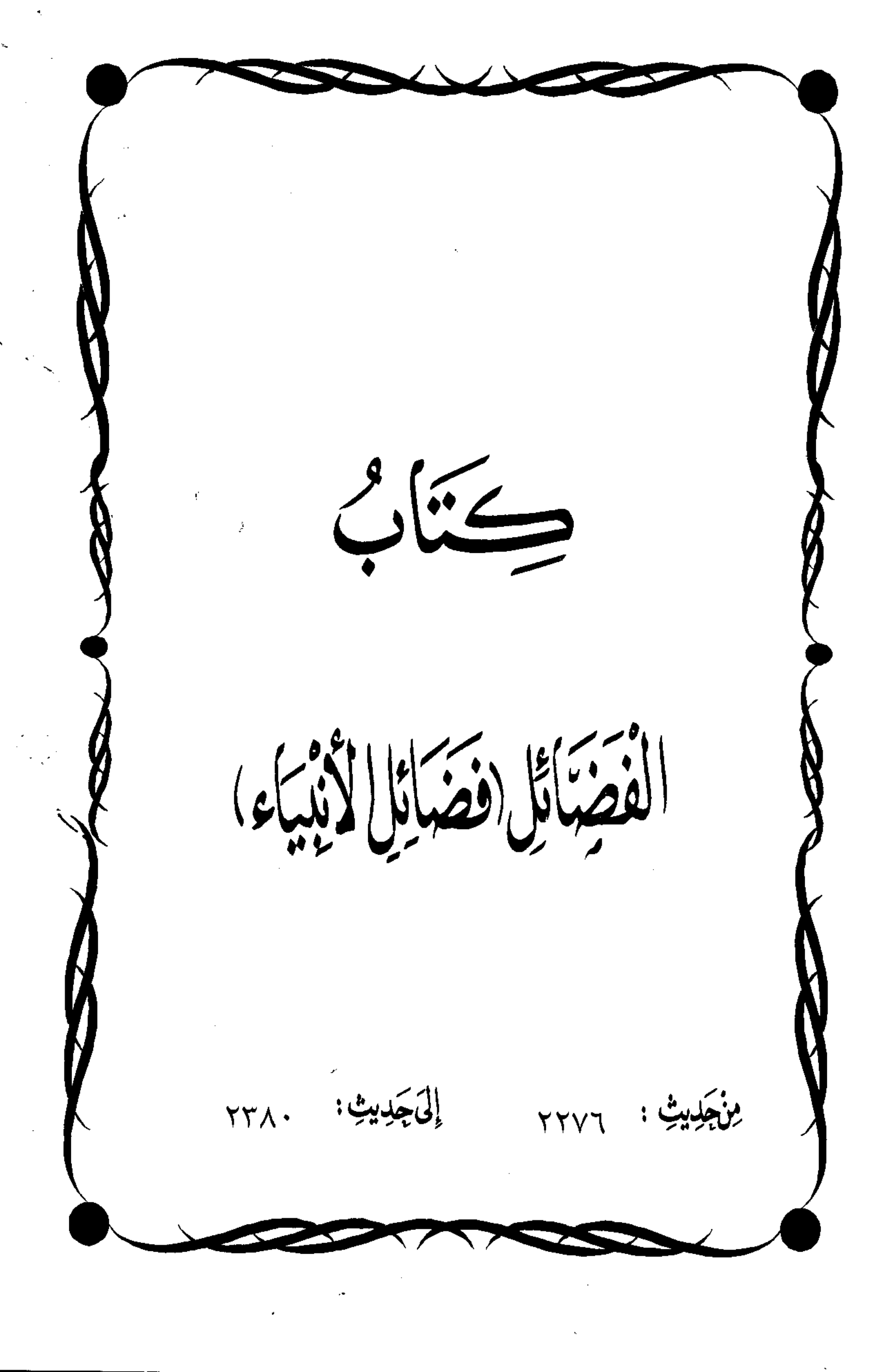
(١) أخرجه البخاري (٣٦٢١).

۞ وقولُه هنا: «فَفُظِعْتُهما» وفي نسخةٍ: «فَفَظِعْتُهُمَا» والمعنَى أني رأيتُهما أمرًا فظيعًا مزعجًا، ولهذا قالَ: «وكرِهْتُهما».

۞ قولُه: «فأذِنَ لي فنفَخْتُهما فطارا، فأوَّلتُهما كذابَيْنِ يَخْرُجَانِ» أي: كذابانِ يدَّعيانِ النبوةَ، وقد حصَل ذلك فالأسودُ العَنسِيُّ قتِل باليمنِ، ومسيلمةُ قتِل باليمامةِ، وكلاهما ادَّعى أنه رسولٌ من عندِ الله.

٢٣-(٢٢٧٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ الْعُطَارِدِيِّ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ، قَالَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا صَلَّى الصُّبْحَ أَقْبَلَ عَلَيْهِمْ بِوَجْهِهِ فَقَالَ: «هَلْ رَأَى أَحَدٌ مِنْكُمُ الْبَارِحَةَ رُؤْيَا».

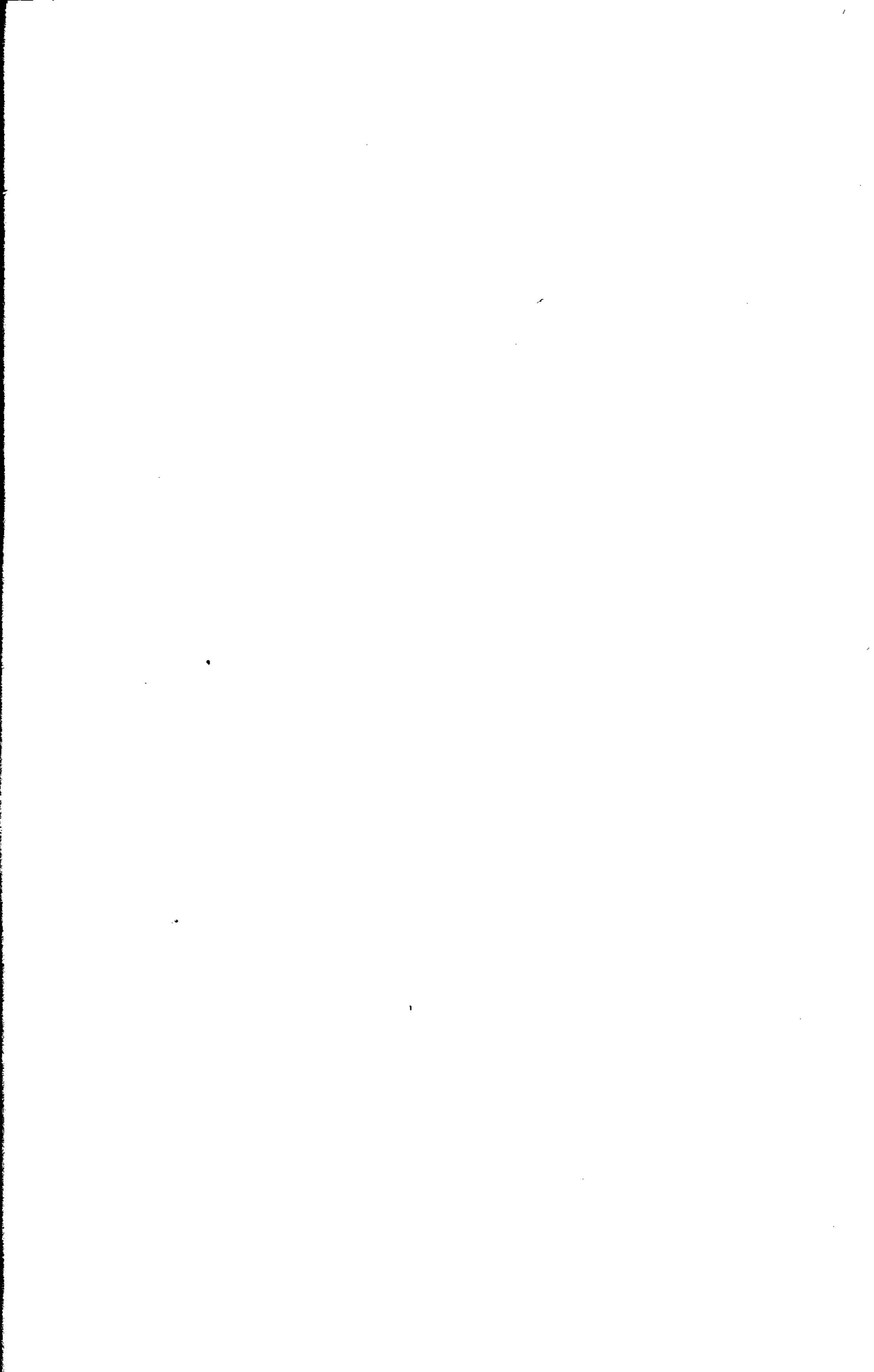




كِتَابُ

الفَضَائِل (فضائل الأنبياء)

مِنْ حَدِيثِ : ٢٢٧٦ إلى حَدِيثِ : ٢٣٨٠



بسم الله الرحمن الرحيم

كِتَابُ الفَضَائِلِ (فَضَائِلِ الأَنْبِيَاءِ)

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(١) باب فَضْلِ نَسَبِ النَّبِيِّ ﷺ وَتَسْلِيمِ الْحَجَرِ عَلَيْهِ قَبْلَ النُّبُوَّةِ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١-(٢٢٧٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ الرَّازِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَهْمٍ، جَمِيعًا عَنِ الْوَلِيدِ -قَالَ ابْنُ مِهْرَانَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ- حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، عَنْ أَبِي عَمَّارٍ شَدَّادٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ وَاثِلَةَ بْنَ الأَسْقَعِ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى كِنَانَةَ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ، وَاصْطَفَى قُرَيْشًا مِنْ كِنَانَةَ، وَاصْطَفَى مِنْ قُرَيْشٍ بَنِي هَاشِمٍ، وَاصْطَفَانِي مِنْ بَنِي هَاشِمٍ».

٢-(٢٢٧٧) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ طَهْمَانَ، حَدَّثَنِي سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لأَعْرِفُ حَجَرًا بِمَكَّةَ كَانَ يُسَلِّمُ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ أُبْعَثَ، إِنِّي لأَعْرِفُهُ الآنَ».

قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (١٥/ ٥٣):

قوله ﷺ: «إني لأعرف حجرًا بمكة كان يسلم علي قبل أن أبعث إني لأعرفه الآن» فيه معجزة له ﷺ. وفي هذا إثبات التمييز في بعض الجمادات، وهو موافق لقوله تعالى في الحجارة: ﴿وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَهْبِطُ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ﴾ [البقرة:٧٤]. وقوله تعالى: ﴿وَإِن مِّن شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ﴾ [الإسراء:٤٤]. وفي هذه الآية خلاف مشهور، والصحيح أنه يسبح حقيقة، ويجعل الله تعالى فيه تمييزًا بحسبه كما ذكرنا، ومنه الحجر الذي فر بثوب موسى ﷺ، وكلام الذراع المسمومة، ومشي إحدى الشجرتين إلى الأخرى حين دعاهما النبي ﷺ، وأشباه ذلك. اهـ

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٢) باب تَفْضِيلِ نَبِيِّنَا ﷺ عَلَى جَمِيعِ الْخَلَائِقِ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٣-(٢٢٧٨) حَدَّثَنِي الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى أَبُو صَالِحٍ، حَدَّثَنَا هِقْلٌ -يَعْنِي: ابْنَ زِيَادٍ- عَنِ الأَوْزَاعِيِّ، حَدَّثَنِي أَبُو عَمَّارٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ فَرُّوخَ، حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَأَوَّلُ مَنْ يَنْشَقُّ عَنْهُ الْقَبْرُ، وَأَوَّلُ شَافِعٍ، وَأَوَّلُ مُشَفَّعٍ».

قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (١٥/ ٥٤، ٥٥):

قوله ﷺ: «أنا سيد ولد آدم يوم القيامة، وأول من ينشق عنه القبر، وأول شافع وأول مشفع» قال الهروي: السيد هو الذي يفوق قومه في الخير، وقال غيره: هو الذي يفزع إليه في النوائب والشدائد، فيقوم بأمرهم، ويتحمل عنهم مكارههم، ويدفعها عنهم. وأما قوله ﷺ: «يوم القيامة» مع أنه سيدهم في الدنيا والآخرة، فسبب التقييد أن في يوم القيامة يظهر سؤدده لكل أحدٍ، ولا يبقى منازع، ولا معاند، ونحوه، بخلاف الدنيا فقد نازعه ذلك فيها ملوك الكفار وزعماء المشركين. وهذا التقييد قريب من معنى قوله تعالى: ﴿لِّمَنِ ٱلْمُلْكُ ٱلْيَوْمَ لِلَّهِ ٱلْوَٰحِدِ ٱلْقَهَّارِ ⑯﴾ [غافر:١٦]. مع أن الملك له سبحانه قبل ذلك، لكن كان في الدنيا من يدعي الملك، أو من يضاف إليه مجازًا، فانقطع كل ذلك في الآخرة. قال العلماء: وقوله ﷺ: «أنا سيد ولد آدم» لم يقله فخرًا، بل صرح بنفي الفخر في غير مسلم في الحديث المشهور «أنا سيد ولد آدم ولا فخر» وإنما قاله لوجهين: أحدهما امتثال قوله تعالى: ﴿وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ ⑪﴾ [الضحى:١١]. والثاني أنه من البيان الذي يجب عليه تبليغه إلى أمته ليعرفوه، ويعتقدوه، ويعملوا بمقتضاه، ويوقروه ﷺ بما تقتضي مرتبته كما أمرهم الله تعالى. وهذا الحديث دليل لتفضيله ﷺ على الخلق كلهم؛ لأن مذهب أهل السنة أن الآدميين أفضل من الملائكة، وهو ﷺ أفضل الآدميين وغيرهم. وأما الحديث الآخر: «لا تفضلوا بين الأنبياء» فجوابه من خمسة أوجه: أحدها أنه ﷺ قاله قبل أن يعلم أنه سيد ولد آدم، فلما علم أخبر به. والثاني قاله أدبًا وتواضعًا. والثالث أن النهي إنما هو عن تفضيلٍ يؤدي إلى تنقيص المفضول. والرابع إنما نهيٌ عن تفضيلٍ يؤدي إلى الخصومة والفتنة كما هو المشهور في سبب الحديث. والخامس أن النهي مختص بالتفضيل في نفس النبوة، فلا تفاضل فيها، وإنما التفاضل بالخصائص وفضائل أخرى ولا بد من اعتقاد التفضيل، فقد قال الله تعالى: ﴿۞ تِلْكَ ٱلرُّسُلُ

فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾ [البقرة:٢٥٣]. قوله ﷺ: «وأول شافع وأول مشفع» إنما ذكر الثاني؛ لأنه قد يشفع اثنان، فيشفع الثاني منهما قبل الأول. والله أعلم. اهـ

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللهُ:

(٣) باب في مُعجزاتِ النَّبيِّ ﷺ

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللهُ:

٤-(٢٢٧٩) وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْعَتَكِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ -يَعْنِي: ابْنَ زَيْدٍ- حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَعَا بِمَاءٍ فَأُتِيَ بِقَدَحٍ رَحْرَاحٍ فَجَعَلَ الْقَوْمُ يَتَوَضَّئُونَ فَحَزَرْتُ مَا بَيْنَ السِّتِّينَ إِلَى الثَّمَانِينَ -قَالَ- فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ إِلَى الْمَاءِ يَنْبُعُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ [1].

٥-(...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا مَعْنٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ. ح وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّهُ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَحَانَتْ صَلَاةُ الْعَصْرِ فَالْتَمَسَ النَّاسُ الْوَضُوءَ، فَلَمْ يَجِدُوهُ فَأُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِوَضُوءٍ فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ الإِنَاءِ يَدَهُ وَأَمَرَ النَّاسَ أَنْ يَتَوَضَّئُوا مِنْهُ -قَالَ- فَرَأَيْتُ الْمَاءَ يَنْبُعُ مِنْ تَحْتِ أَصَابِعِهِ، فَتَوَضَّأَ النَّاسُ حَتَّى تَوَضَّئُوا مِنْ عِنْدِ آخِرِهِمْ.

٦-(...) حَدَّثَنِي أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ، حَدَّثَنَا مُعَاذٌ -يَعْنِي: ابْنَ هِشَامٍ- حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ بِالزَّوْرَاءِ -قَالَ: وَالزَّوْرَاءُ بِالْمَدِينَةِ عِنْدَ السُّوقِ وَالْمَسْجِدِ فِيمَا ثَمَّهْ- دَعَا بِقَدَحٍ فِيهِ مَاءٌ فَوَضَعَ كَفَّهُ فِيهِ فَجَعَلَ يَنْبُعُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ فَتَوَضَّأَ جَمِيعُ أَصْحَابِهِ. قَالَ: قُلْتُ: كَمْ كَانُوا يَا أَبَا حَمْزَةَ؟ قَالَ: كَانُوا زُهَاءَ الثَّلَاثِمِائَةِ.

٧-(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ بِالزَّوْرَاءِ فَأُتِيَ بِإِنَاءِ مَاءٍ لَا يَغْمُرُ أَصَابِعَهُ أَوْ قَدْرَ مَا يُوَارِي أَصَابِعَهُ. ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ هِشَامٍ.

---

(١) أخرجه البخاري (٣٥٧٤).

٨-(٢٢٨٠) وَحَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ، حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ؛ أَنَّ أُمَّ مَالِكٍ كَانَتْ تُهْدِي لِلنَّبِيِّ ﷺ فِي عُكَّةٍ لَهَا سَمْنًا فَيَأْتِيهَا بَنُوهَا فَيَسْأَلُونَ الأُدْمَ، وَلَيْسَ عِنْدَهُمْ شَيْءٌ فَتَعْمِدُ إِلَى الَّذِي كَانَتْ تُهْدِي فِيهِ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَتَجِدُ فِيهِ سَمْنًا فَمَا زَالَ يُقِيمُ لَهَا أُدْمَ بَيْتِهَا حَتَّى عَصَرَتْهُ فَأَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «عَصَرْتِيهَا؟». قَالَتْ: نَعَمْ. قَالَ: «لَوْ تَرَكْتِيهَا مَا زَالَ قَائِمًا».

٩-(٢٢٨١) وَحَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ، حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ؛ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ يَسْتَطْعِمُهُ فَأَطْعَمَهُ شَطْرَ وَسْقِ شَعِيرٍ فَمَا زَالَ الرَّجُلُ يَأْكُلُ مِنْهُ وَامْرَأَتُهُ وَضَيْفُهُمَا حَتَّى كَالَهُ فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «لَوْ لَمْ تَكِلْهُ لأَكَلْتُمْ مِنْهُ وَلَقَامَ لَكُمْ».

١٠ - (٧٠٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَنَفِيُّ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ -وَهُوَ ابْنُ أَنَسٍ- عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ الْمَكِّيِّ؛ أَنَّ أَبَا الطُّفَيْلِ عَامِرَ بْنَ وَاثِلَةَ، أَخْبَرَهُ أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ، أَخْبَرَهُ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ غَزْوَةِ تَبُوكَ، فَكَانَ يَجْمَعُ الصَّلَاةَ فَصَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا، وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ جَمِيعًا، حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمًا أَخَّرَ الصَّلَاةَ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا، ثُمَّ دَخَلَ ثُمَّ خَرَجَ بَعْدَ ذَلِكَ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ جَمِيعًا، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّكُمْ سَتَأْتُونَ غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ عَيْنَ تَبُوكَ وَإِنَّكُمْ لَنْ تَأْتُوهَا حَتَّى يُضْحِيَ النَّهَارُ، فَمَنْ جَاءَهَا مِنْكُمْ فَلَا يَمَسَّ مِنْ مَائِهَا شَيْئًا حَتَّى آتِيَ». فَجِئْنَاهَا وَقَدْ سَبَقَنَا إِلَيْهَا رَجُلَانِ وَالْعَيْنُ مِثْلُ الشِّرَاكِ تَبِضُّ بِشَيْءٍ مِنْ مَاءٍ -قَالَ- فَسَأَلَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلْ مَسَسْتُمَا مِنْ مَائِهَا شَيْئًا؟». قَالَا: نَعَمْ. فَسَبَّهُمَا النَّبِيُّ ﷺ وَقَالَ لَهُمَا: مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ -قَالَ- ثُمَّ غَرَفُوا بِأَيْدِيهِمْ مِنَ الْعَيْنِ قَلِيلًا، قَلِيلًا، حَتَّى اجْتَمَعَ فِي شَيْءٍ -قَالَ- وَغَسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهِ يَدَيْهِ وَوَجْهَهُ، ثُمَّ أَعَادَهُ فِيهَا فَجَرَتِ الْعَيْنُ بِمَاءٍ مُنْهَمِرٍ أَوْ قَالَ غَزِيرٍ -شَكَّ أَبُو عَلِيٍّ أَيُّهُمَا قَالَ- حَتَّى اسْتَقَى النَّاسُ ثُمَّ قَالَ: «يُوشِكُ يَا مُعَاذُ إِنْ طَالَتْ بِكَ حَيَاةٌ أَنْ تَرَى مَا هَا هُنَا قَدْ مُلِئَ جِنَانًا».

١١ - (١٣٩٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى، عَنْ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ، قَالَ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَزْوَةَ تَبُوكَ فَأَتَيْنَا وَادِيَ الْقُرَى عَلَى حَدِيقَةٍ لِامْرَأَةٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اخْرُصُوهَا». فَخَرَصْنَاهَا وَخَرَصَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَشَرَةَ أَوْسُقٍ وَقَالَ: «أَحْصِيهَا حَتَّى نَرْجِعَ إِلَيْكِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ». وَانْطَلَقْنَا حَتَّى قَدِمْنَا تَبُوكَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَتَهُبُّ عَلَيْكُمُ اللَّيْلَةَ رِيحٌ شَدِيدَةٌ فَلَا يَقُمْ فِيهَا أَحَدٌ مِنْكُمْ فَمَنْ كَانَ لَهُ بَعِيرٌ فَلْيَشُدَّ عِقَالَهُ». فَهَبَّتْ رِيحٌ شَدِيدَةٌ، فَقَامَ رَجُلٌ فَحَمَلَتْهُ

الرِّيحُ حَتَّى أَلْقَتْهُ بِجَبَلَيْ طَيِّئٍ وَجَاءَ رَسُولُ ابْنِ الْعَلْمَاءِ صَاحِبِ أَيْلَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِكِتَابٍ وَأَهْدَى لَهُ بَغْلَةً بَيْضَاءَ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَهْدَى لَهُ بُرْدًا، ثُمَّ أَقْبَلْنَا حَتَّى قَدِمْنَا وَادِيَ الْقُرَى فَسَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَرْأَةَ عَنْ حَدِيقَتِهَا: «كَمْ بَلَغَ ثَمَرُهَا؟». فَقَالَتْ: عَشَرَةَ أَوْسُقٍ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي مُسْرِعٌ فَمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ فَلْيُسْرِعْ مَعِيَ وَمَنْ شَاءَ فَلْيَمْكُثْ». فَخَرَجْنَا حَتَّى أَشْرَفْنَا عَلَى الْمَدِينَةِ فَقَالَ: «هَذِهِ طَابَةُ، وَهَذَا أُحُدٌ، وَهُوَ جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ». ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ خَيْرَ دُورِ الْأَنْصَارِ دَارُ بَنِي النَّجَّارِ، ثُمَّ دَارُ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ، ثُمَّ دَارُ بَنِي عَبْدِ الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ، ثُمَّ دَارُ بَنِي سَاعِدَةَ، وَفِي كُلِّ دُورِ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ». فَلَحِقَنَا سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ، فَقَالَ أَبُو أُسَيْدٍ: أَلَمْ تَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَيَّرَ دُورَ الْأَنْصَارِ فَجَعَلَنَا آخِرًا. فَأَدْرَكَ سَعْدٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ خَيَّرْتَ دُورَ الْأَنْصَارِ فَجَعَلْتَنَا آخِرًا. فَقَالَ: «أَوَلَيْسَ بِحَسْبِكُمْ أَنْ تَكُونُوا مِنَ الْخِيَارِ».

١٢ - (...) حَدَّثَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ سَلَمَةَ الْمَخْزُومِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بِهَذَا الْإِسْنَادِ إِلَى قَوْلِهِ: «وَفِي كُلِّ دُورِ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ». وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ مِنْ قِصَّةِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، وَزَادَ فِي حَدِيثِ وُهَيْبٍ فَكَتَبَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِبَحْرِهِمْ. وَلَمْ يَذْكُرْ فِي حَدِيثِ وُهَيْبٍ فَكَتَبَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٤) باب تَوَكُّلِهِ عَلَى اللَّهِ وَعِصْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى لَهُ مِنَ النَّاسِ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٣ - (٨٤٣) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَابِرٍ. ح وَحَدَّثَنِي أَبُو عِمْرَانَ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ زِيَادٍ -وَاللَّفْظُ لَهُ- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ -يَعْنِي: ابْنَ سَعْدٍ- عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سِنَانِ بْنِ أَبِي سِنَانٍ الدُّؤَلِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَزْوَةً قِبَلَ نَجْدٍ فَأَدْرَكَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي وَادٍ كَثِيرِ الْعِضَاهِ فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَحْتَ شَجَرَةٍ، فَعَلَّقَ سَيْفَهُ بِغُصْنٍ مِنْ أَغْصَانِهَا -قَالَ- وَتَفَرَّقَ النَّاسُ فِي الْوَادِي يَسْتَظِلُّونَ بِالشَّجَرِ -قَالَ- فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ رَجُلًا أَتَانِي وَأَنَا نَائِمٌ، فَأَخَذَ السَّيْفَ فَاسْتَيْقَظْتُ وَهُوَ قَائِمٌ عَلَى رَأْسِي فَلَمْ أَشْعُرْ إِلَّا وَالسَّيْفُ صَلْتًا فِي يَدِهِ، فَقَالَ لِي:

مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ قَالَ: قُلْتُ: اللَّهُ. ثُمَّ قَالَ فِي الثَّانِيَةِ: مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ قَالَ: قُلْتُ: اللَّهُ. قَالَ: فَشَامَ السَّيْفَ، فَهَا هُوَ ذَا جَالِسٌ». ثُمَّ لَمْ يَعْرِضْ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ[1].

١٤- (...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَا: أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي سِنَانُ بْنُ أَبِي سِنَانٍ الدُّؤَلِيُّ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيَّ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَهُمَا، أَنَّهُ غَزَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ غَزْوَةً قِبَلَ نَجْدٍ فَلَمَّا قَفَلَ النَّبِيُّ ﷺ قَفَلَ مَعَهُ فَأَدْرَكَتْهُمُ الْقَائِلَةُ يَوْمًا ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ وَمَعْمَرٍ.

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: أَقْبَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِذَاتِ الرِّقَاعِ. بِمَعْنَى حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ وَلَمْ يَذْكُرْ ثُمَّ لَمْ يَعْرِضْ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٥) باب بَيَانِ مَثَلِ مَا بُعِثَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْهُدَى وَالْعِلْمِ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٥-(٢٢٨٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو عَامِرٍ الأَشْعَرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ - وَاللَّفْظُ لأَبِي عَامِرٍ- قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ مَثَلَ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنَ الْهُدَى وَالْعِلْمِ كَمَثَلِ غَيْثٍ أَصَابَ أَرْضًا فَكَانَتْ مِنْهَا طَائِفَةٌ طَيِّبَةٌ قَبِلَتِ الْمَاءَ فَأَنْبَتَتِ الْكَلأَ وَالْعُشْبَ الْكَثِيرَ، وَكَانَ مِنْهَا أَجَادِبُ أَمْسَكَتِ الْمَاءَ فَنَفَعَ اللَّهُ بِهَا النَّاسَ، فَشَرِبُوا مِنْهَا وَسَقَوْا وَرَعَوْا وَأَصَابَ طَائِفَةً مِنْهَا أُخْرَى، إِنَّمَا هِيَ قِيعَانٌ لَا تُمْسِكُ مَاءً وَلَا تُنْبِتُ كَلأً فَذَلِكَ مَثَلُ مَنْ فَقُهَ فِي دِينِ اللَّهِ وَنَفَعَهُ بِمَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ فَعَلِمَ وَعَلَّمَ، وَمَثَلُ مَنْ لَمْ يَرْفَعْ بِذَلِكَ رَأْسًا وَلَمْ يَقْبَلْ هُدَى اللَّهِ الَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ»[2].

هَذَا مَثَلٌ مُطابِقٌ لما جَاءَ بِه الرسُولُ ﷺ؛ فالنَّاسُ فِيمَا جاءَ بِه الرَّسُولُ ﷺ يَنقَسِمونَ إلى ثَلاثةِ أقْسَامٍ: قِسْمٌ فَهِمَ ما جاءَ بِه الرَّسُولُ ﷺ وَعلِمَ وَنَفَعَ النَّاسَ بِعِلمِه، وقِسْمٌ آخَرُ حفِظَ مَا

(١) أخرجه البخاري (٢٩١٣).
(٢) أخرجه البخاري (٧٩).

جَاءَ بِه الرَّسُولُ فَأَخَذَ النَّاسُ مِنهُ، فَالأَوَّلُ كَفُقَهاءِ الحديثِ، والثَّانِي كَرُواةِ الحَدِيثِ.

أما القِسْمُ الثَّالثُ: فمَنْ لم يرفَعْ بِه رَأسًا، وَلم يُبَالِ بِه، وأعْرَضَ عَنهُ -والعِيَاذُ بِاللهِ- فَالثَّالِثُ مَثَلُه كَالأخِيرِ، كَالقِيعَانِ لا تُمسكُ الماءَ فينتَفعُ النَّاسُ بِه، وَلا تُنبِتُ الكَلأَ فينتَفعُ النَاسُ منها، بل هي تَبلَعُ الماءَ ولا ينتَفعُ بِه الناسُ.

فَهَكذا ما جَاءَ به النَّبِيُّ ﷺ يَنقَسِمُ إلى هَذِهِ الأقسَامِ الثَّلاثةِ:

القِسْمُ الأَوَّلُ: أرْضٌ رَوْضَةٌ طَيبةٌ قَبِلَت الماءَ وأنبَتِ الكَلأَ فَانتفعَ الناسُ بها، مِن ذَاتِها.

والقِسْمُ الآخرُ: انْتَفعَ الناسُ بِمَائِها لا مِن ذَاتِها صَاروا يَأتُونَ ويَأخُذونَ مِن هَذا الماءِ ويَسقُونَ ويَزرعُونَ.

والقِسْم الثَّالِثُ: بَلَعَتِ الماءَ، ولم تَنفَعِ الناسَ، وهي أرْضٌ سَبِخَةٌ قِيعانٌ لا تُمسِكُ الماءَ، ولا تُنبِتُ الكَلأَ.

⁂

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللهُ:

(٦) باب شَفَقَتِهِ ﷺ عَلَى أُمَّتِهِ وَمُبَالَغَتِهِ فِي تَحْذِيرِهِمْ مِمَّا يَضُرُّهُمْ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللهُ:

١٦-(٢٢٨٣) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَّادٍ الأَشْعَرِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ -وَاللَّفْظُ لأَبِي كُرَيْبٍ- قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ مَثَلِي وَمَثَلَ مَا بَعَثَنِيَ اللَّهُ بِهِ، كَمَثَلِ رَجُلٍ أَتَى قَوْمَهُ، فَقَالَ: يَا قَوْمِ إِنِّي رَأَيْتُ الْجَيْشَ، بِعَيْنَيَّ وَإِنِّي أَنَا النَّذِيرُ الْعُرْيَانُ فَالنَّجَاءَ. فَأَطَاعَهُ طَائِفَةٌ مِنْ قَوْمِهِ، فَأَدْلَجُوا فَانْطَلَقُوا عَلَى مُهْلَتِهِمْ، وَكَذَّبَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ فَأَصْبَحُوا مَكَانَهُمْ فَصَبَّحَهُمُ الْجَيْشُ فَأَهْلَكَهُمْ وَاجْتَاحَهُمْ، فَذَلِكَ مَثَلُ مَنْ أَطَاعَنِي وَاتَّبَعَ مَا جِئْتُ بِهِ وَمَثَلُ مَنْ عَصَانِي وَكَذَّبَ مَا جِئْتُ بِهِ مِنَ الْحَقِّ»[1].

هذا فيه النَّهي عن المعاصي وأن الإنسانَ يجبُ عليه أن يبادِرَ، والمعاصِي جمع معصية، وهي مخالفةُ الأمر إما بترك المأمور، وإما بفعل المحظور، والواجب على العبدِ أن يكون مستقيمًا في هذا وهذا؛ فيقوم بالأوامر ويدع النواهي، وضرب النبي ﷺ مثلًا لما جاء به ولنفسه بمثل رجل أتى قومًا فقال: «رأيتُ الجيشَ بعيني وإني أنا النذيرُ العريانُ».

---

(١) أخرجه البخاري (٦٤٨٢).

قوله: «رأيتُ بعيني». هذا من باب التوكيد؛ لأنه إذا قال: «رأيتُ» فقط فقد يحتمل أن المعنى عَلِمتُ من طريق لم أُشاهد بعيني، لكن إذا قال: «بعيني» صار هذا من باب التوكيد مثل: ﴿وَلَوْ نَزَّلْنَا عَلَيْكَ كِتَٰبًا فِى قِرْطَاسٍ فَلَمَسُوهُ بِأَيْدِيهِمْ﴾ [الأنعام:٧].

وقوله: «أنا النذير العُريان»؛ لأنه كلما اشتدت النذارة حَصَلَ هذا الأمر؛ يَعْنِي: من عادتهم عند العربِ أن النذيرَ إذا جاء يُنذرُ بقومٍ أحيانًا يصيحُ بهم ويقول: العدو العدو، وأحيانًا مع الصِّياح والاستصراخِ، يتعرَّى يخلع ثيابه؛ لأنه يرى أن هذا أشدُّ في استنهاضِ هممهم وطلب النجاة.

وقوله: «فالنَّجاء»؛ يَعْنِي: الزمُوا النَّجاةَ يقول: «فَأَطَاعَهُ طَائِفَةٌ فَأَدْلَجُوا فانْطَلَقُوا عَلَى مَهْلِهِمْ، وَكَذَّبَتْ طَائِفَةٌ فأصبحوا مَكَانَهُم فَصَبَّحَهُمُ الْجَيْشُ فَأَهْلَكَهُم وَاجْتَاحَهُمْ». الذين أطاعُوه وصدَّقُوه مشوا على مَهَلٍ وسَلِمُوا، والآخرون بقُوا واجتاحهم العدوُّ.

ففي هذا: دليلٌ على أنه تجبُ المبادرة في طاعة الله ورسولِه وأن مَن تأخَّر فإنه على خطرٍ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٧-(٢٢٨٤) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقُرَشِيُّ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا مَثَلِي وَمَثَلُ أُمَّتِي، كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَوْقَدَ نَارًا فَجَعَلَتِ الدَّوَابُّ وَالْفَرَاشُ يَقَعْنَ فِيهِ فَأَنَا آخِذٌ بِحُجَزِكُمْ وَأَنْتُمْ تَقَحَّمُونَ فِيهِ»[1].

(...) وَحَدَّثَنَاهُ عَمْرٌو النَّاقِدُ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ بِهَذَا الإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

١٨-(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَثَلِي كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَوْقَدَ نَارًا فَلَمَّا أَضَاءَتْ مَا حَوْلَهَا جَعَلَ الْفَرَاشُ وَهَذِهِ الدَّوَابُّ الَّتِي فِي النَّارِ يَقَعْنَ فِيهَا، وَجَعَلَ يَحْجُزُهُنَّ وَيَغْلِبْنَهُ فَيَتَقَحَّمْنَ فِيهَا، قَالَ: فَذَلِكُمْ مَثَلِي وَمَثَلُكُمْ، أَنَا آخِذٌ بِحُجَزِكُمْ عَنِ النَّارِ، هَلُمَّ عَنِ النَّارِ، هَلُمَّ عَنِ النَّارِ، فَتَغْلِبُونِي تَقَحَّمُونَ فِيهَا».

هذا أيضًا مَثَلٌ ضَرَبَهُ النَّبِيُّ ﷺ له مع أُمته، رجلٌ استوقد نارًا فلما أضاءتْ ما حوله جعَلَ

---

(١) أخرجه البخاري (٦٤٨٣).

الفراشُ وهذا الدَّوابُّ التي تقتحمُ النَّارَ يقعنَ فيها كما تشاهدون في البرِّ إذا أوقدتَ نارًا صار الفراشُ وغيرُه من الحشرات يأتي ويقع، يقول النَّبيُّ ﷺ: «وَجَعَلَ يَحْجُزُهُنَّ». يَعْنِي: يطردهن لكن أَبَيْنَ إلا أن يقعنَ في النار، فهذه حال الأُمَّةِ بالنسبة لأوامرِ الرسول ﷺ، يقول: «فأنا آخذٌ بحجزِكُم -أي ما يحجزكم عن النار- وأنتم تقتحمون فيها».

هذا أيضًا فيه: أنه يجبُ على الإنسانِ أن يعرفَ قَدْرَ ما أَنْعَمَ اللهُ به عليه من رسالةِ النَّبيِّ ﷺ، وأنها منجاةٌ، لكن لمن نجا بها؛ يَعْنِي: ابتعدَ عمَّا حَرَّمَ اللهُ وأتى بما أوجب الله.

وفي هذا والذي قبله: دليلٌ على استعمالِ الأمثال الحسيَّة لتقريب الأمور المعنويَّة، وهذا كما هو طريق السُّنَّةِ فهو طريق القرآنِ أيضًا، قَالَ اللهُ تعالى: ﴿وَتِلْكَ ٱلْأَمْثَٰلُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِۖ وَمَا يَعْقِلُهَآ إِلَّا ٱلْعَٰلِمُونَ ﴿٤٣﴾﴾ [العنكبوت:٤٣]. وما أكثر الأمثال الواردة في القرآن الكريم؛ لأنها تقرب المعنى فإن إدراك الإنسان للأمور المحسوسة أقرب من إدراكه للأمور المعقولة فتضربُ الأمثال لتقريب المعنى المعقول.

وفيه أيضًا -في هذين الحديثين وما شابههم-: دليلٌ على ثبوت القياس، وأنه دليلٌ معتبرٌ، وكلُّ مثلٍ ضربَه اللهُ وكلُّ مثلٍ ضربه النَّبيُّ ﷺ فهو دليلٌ على ثبوت القياس؛ لأن المقصودَ في المثل إلحاقُ المعقولِ بالمحسوسِ وهذا هو القياس، القياس: إلحاقُ غيرِ المنصوصِ عليه بالمنصوصِ عليه لعلةٍ جامعة.

⁂

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللهُ:

١٩-(٢٢٨٥) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سَلِيمٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مِينَاءَ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَثَلِي وَمَثَلُكُمْ كَمَثَلِ رَجُلٍ أَوْقَدَ نَارًا، فَجَعَلَ الْجَنَادِبُ وَالْفَرَاشُ يَقَعْنَ فِيهَا وَهُوَ يَذُبُّهُنَّ عَنْهَا، وَأَنَا آخِذٌ بِحُجَزِكُمْ عَنِ النَّارِ وَأَنْتُمْ تَفَلَّتُونَ مِنْ يَدِي».

قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (١٥/ ٧٣):

وأما «تفلّتون» فروي بوجهين: أحدهما فتح التاء والفاء المشددة، والثاني ضم التاء وإسكان الفاء وكسر اللام المخففة، وكلاهما صحيح. يقال: أفلت مني، وتفلت إذا نازعك الغلبة والهرب، ثم غلب وهرب. ومقصود الحديث أنه ﷺ شبه تساقط الجاهلين والمخالفين بمعاصيهم وشهواتهم في نار الآخرة، وحرصهم على الوقوع في ذلك، مع منعه

إياهم، وقبضه على مواضع المنع منهم، بتساقط الفراش في نار الدنيا، لهواه، وضعف تمييزه، وكلاهما حريصٌ على هلاك نفسه، ساعٍ في ذلك لجهله.اهـ

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٧) باب ذِكرِ كَوْنِهِ ﷺ خَاتَمَ النَّبِيِّينَ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٢٠-(٢٢٨٦) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَثَلِي وَمَثَلُ الأَنْبِيَاءِ كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَى بُنْيَانًا فَأَحْسَنَهُ وَأَجْمَلَهُ، فَجَعَلَ النَّاسُ يُطِيفُونَ بِهِ يَقُولُونَ: مَا رَأَيْنَا بُنْيَانًا أَحْسَنَ مِنْ هَذَا إِلَّا هَذِهِ اللَّبِنَةَ. فَكُنْتُ أَنَا تِلْكَ اللَّبِنَةَ»(١).

٢١-(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: «مَثَلِي وَمَثَلُ الأَنْبِيَاءِ مِنْ قَبْلِي، كَمَثَلِ رَجُلٍ ابْتَنَى بُيُوتًا فَأَحْسَنَهَا وَأَجْمَلَهَا وَأَكْمَلَهَا إِلَّا مَوْضِعَ لَبِنَةٍ مِنْ زَاوِيَةٍ مِنْ زَوَايَاهَا، فَجَعَلَ النَّاسُ يَطُوفُونَ وَيُعْجِبُهُمُ الْبُنْيَانُ، فَيَقُولُونَ: أَلَا وَضَعْتَ هَا هُنَا لَبِنَةً، فَيَتِمَّ بُنْيَانُكَ». فَقَالَ مُحَمَّدٌ ﷺ: «فَكُنْتُ أَنَا اللَّبِنَةَ».

٢٢-(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ -يَعْنُونَ: ابْنَ جَعْفَرٍ- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَثَلِي وَمَثَلُ الأَنْبِيَاءِ مِنْ قَبْلِي كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَى بُنْيَانًا، فَأَحْسَنَهُ وَأَجْمَلَهُ إِلَّا مَوْضِعَ لَبِنَةٍ مِنْ زَاوِيَةٍ مِنْ زَوَايَاهُ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَطُوفُونَ بِهِ وَيَعْجَبُونَ لَهُ، وَيَقُولُونَ: هَلَّا وُضِعَتْ هَذِهِ اللَّبِنَةُ - قَالَ- فَأَنَا اللَّبِنَةُ وَأَنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ».

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَثَلِي وَمَثَلُ النَّبِيِّينَ». فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (١٥/ ٧٤):

في الباب قوله ﷺ: «مثلي ومثل الأنبياء من قبلي إلى قوله فأنا اللبنة وأنا خاتم النبيين»

(١) أخرجه البخاري (٣٥٣٥).

فيه فضيلته ﷺ، وأنه خاتم النبيين، وجواز ضرب الأمثال في العلم وغيره. و «اللبنة» بفتح اللام وكسر الباء، ويجوز إسكان الباء مع فتح اللام وكسرها كما في نظائرها. والله أعلم. اهـ

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٢٣-(٢٢٨٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَثَلِي وَمَثَلُ الأَنْبِيَاءِ كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَى دَارًا فَأَتَمَّهَا وَأَكْمَلَهَا إِلَّا مَوْضِعَ لَبِنَةٍ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَدْخُلُونَهَا وَيَتَعَجَّبُونَ مِنْهَا، وَيَقُولُونَ: لَوْلَا مَوْضِعُ اللَّبِنَةِ». قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَأَنَا مَوْضِعُ اللَّبِنَةِ، جِئْتُ فَخَتَمْتُ الأَنْبِيَاءَ»[1].

(...) وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سَلِيمٌ بِهَذَا الإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَقَالَ بَدَلَ أَتَمَّهَا أَحْسَنَهَا.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٨) باب إِذَا أَرَادَ اللَّهُ تَعَالَى رَحْمَةَ أُمَّةٍ قَبَضَ نَبِيَّهَا قَبْلَهَا.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٢٤-(٢٢٨٨) وَحُدِّثْتُ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ وَمِمَّنْ رَوَى ذَلِكَ عَنْهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ الْجَوْهَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنِي بُرَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِذَا أَرَادَ رَحْمَةَ أُمَّةٍ مِنْ عِبَادِهِ قَبَضَ نَبِيَّهَا قَبْلَهَا فَجَعَلَهُ لَهَا فَرَطًا وَسَلَفًا بَيْنَ يَدَيْهَا وَإِذَا أَرَادَ هَلَكَةَ أُمَّةٍ عَذَّبَهَا وَنَبِيُّهَا حَيٌّ فَأَهْلَكَهَا وَهُوَ يَنْظُرُ فَأَقَرَّ عَيْنَهُ بِهَلَكَتِهَا حِينَ كَذَّبُوهُ وَعَصَوْا أَمْرَهُ».

---

(١) أخرجه البخاري (٣٥٣٤).

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٩) باب إِثْبَاتِ حَوْضِ نَبِيِّنَا ﷺ وَصِفَاتِهِ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٢٥-(٢٢٨٩) حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ جُنْدَبًا يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ»[١].

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ بِشْرٍ، جَمِيعًا عَنْ مِسْعَرٍ. ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ جُنْدَبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

٢٦-(٢٢٩٠) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ -يَعْنِي: ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ- عَنْ أَبِي حَازِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَهْلًا يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ، مَنْ وَرَدَ شَرِبَ، وَمَنْ شَرِبَ لَمْ يَظْمَأْ أَبَدًا وَلَيَرِدَنَّ عَلَيَّ أَقْوَامٌ أَعْرِفُهُمْ وَيَعْرِفُونِي، ثُمَّ يُحَالُ بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ»[٢]. قَالَ أَبُو حَازِمٍ: فَسَمِعَ النُّعْمَانُ بْنُ أَبِي عَيَّاشٍ وَأَنَا أُحَدِّثُهُمْ هَذَا الْحَدِيثَ، فَقَالَ: هَكَذَا سَمِعْتَ سَهْلًا يَقُولُ: قَالَ: فَقُلْتُ: نَعَمْ.

(٢٢٩١) قَالَ: وَأَنَا أَشْهَدُ عَلَى أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، لَسَمِعْتُهُ يَزِيدُ فَيَقُولُ: «إِنَّهُمْ مِنِّي. فَيُقَالُ إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا عَمِلُوا بَعْدَكَ. فَأَقُولُ سُحْقًا سُحْقًا لِمَنْ بَدَّلَ بَعْدِي»[٣].

(...) وَحَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الأَيْلِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَعَنِ النُّعْمَانِ بْنِ أَبِي عَيَّاشٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ يَعْقُوبَ.

٢٧-(٢٢٩٢) وَحَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَمْرٍو الضَّبِّيُّ، حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ الْجُمَحِيُّ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «حَوْضِي مَسِيرَةُ شَهْرٍ، وَزَوَايَاهُ سَوَاءٌ، وَمَاؤُهُ أَبْيَضُ مِنَ الْوَرِقِ، وَرِيحُهُ أَطْيَبُ مِنَ الْمِسْكِ، وَكِيزَانُهُ كَنُجُومِ

---

(١) أخرجه البخاري (٦٥٨٩).

(٢) أخرجه البخاري (٦٥٨٣).

(٣) أخرجه البخاري (٦٥٨٤).

السَّماءِ، فَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ فَلَا يَظْمَأُ بَعْدَهُ أَبَدًا»[1].

(٢٢٩٣) قَالَ: وَقَالَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي عَلَى الْحَوْضِ، حَتَّى أَنْظُرَ مَنْ يَرِدُ عَلَيَّ مِنْكُمْ، وَسَيُؤْخَذُ أُنَاسٌ دُونِي، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ مِنِّي وَمِنْ أُمَّتِي!!. فَيُقَالُ: أَمَا شَعَرْتَ مَا عَمِلُوا بَعْدَكَ، وَاللَّهِ مَا بَرِحُوا بَعْدَكَ يَرْجِعُونَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ». قَالَ: فَكَانَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ أَنْ نَرْجِعَ عَلَى أَعْقَابِنَا، أَوْ أَنْ نُفْتَنَ عَنْ دِينِنَا[2].

٢٨-(٢٢٩٤) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ، عَنِ ابْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ، تَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: وَهُوَ بَيْنَ ظَهْرَانَيْ أَصْحَابِهِ: «إِنِّي عَلَى الْحَوْضِ أَنْتَظِرُ مَنْ يَرِدُ عَلَيَّ مِنْكُمْ، فَوَاللَّهِ لَيُقْتَطَعَنَّ دُونِي رِجَالٌ فَلَأَقُولَنَّ: أَيْ رَبِّ، مِنِّي وَمِنْ أُمَّتِي!!. فَيَقُولُ: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا عَمِلُوا بَعْدَكَ، مَا زَالُوا يَرْجِعُونَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ».

٢٩-(٢٢٩٥) وَحَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّدَفِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرٌو -وَهُوَ: ابْنُ الْحَارِثِ- أَنَّ بُكَيْرًا حَدَّثَهُ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبَّاسٍ الْهَاشِمِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا قَالَتْ: كُنْتُ أَسْمَعُ النَّاسَ يَذْكُرُونَ الْحَوْضَ وَلَمْ أَسْمَعْ ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمًا مِنْ ذَلِكَ وَالْجَارِيَةُ تَمْشُطُنِي، فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَيُّهَا النَّاسُ». فَقُلْتُ لِلْجَارِيَةِ: اسْتَأْخِرِي عَنِّي. قَالَتْ: إِنَّمَا دَعَا الرِّجَالَ وَلَمْ يَدْعُ النِّسَاءَ. فَقُلْتُ: إِنِّي مِنَ النَّاسِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لَكُمْ فَرَطٌ عَلَى الْحَوْضِ، فَإِيَّايَ لَا يَأْتِيَنَّ أَحَدُكُمْ فَيُذَبُّ عَنِّي كَمَا يُذَبُّ الْبَعِيرُ الضَّالُّ، فَأَقُولُ: فِيمَ هَذَا؟ فَيُقَالُ: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ. فَأَقُولُ: سُحْقًا».

(...) وَحَدَّثَنِي أَبُو مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ -وَهُوَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو- حَدَّثَنَا أَفْلَحُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَافِعٍ، قَالَ: كَانَتْ أُمُّ سَلَمَةَ تُحَدِّثُ أَنَّهَا سَمِعَتِ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ عَلَى الْمِنْبَرِ وَهِيَ تَمْتَشِطُ: «أَيُّهَا النَّاسُ». فَقَالَتْ لِمَاشِطَتِهَا: كُفِّي رَأْسِي. بِنَحْوِ حَدِيثِ بُكَيْرٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبَّاسٍ.

---

(١) أخرجه البخاري (٦٥٧٩).

(٢) أخرجه البخاري (٦٥٩٣).

٣٠-(٢٢٩٦) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ يَوْمًا فَصَلَّى عَلَى أَهْلِ أُحُدٍ صَلَاتَهُ عَلَى الْمَيِّتِ، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى الْمِنْبَرِ فَقَالَ: «إِنِّي فَرَطٌ لَكُمْ وَأَنَا شَهِيدٌ عَلَيْكُمْ، وَإِنِّي وَاللَّهِ لأَنْظُرُ إِلَى حَوْضِي الآنَ، وَإِنِّي قَدْ أُعْطِيتُ مَفَاتِيحَ خَزَائِنِ الأَرْضِ، أَوْ مَفَاتِيحَ الأَرْضِ، وَإِنِّي وَاللَّهِ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ، أَنْ تُشْرِكُوا بَعْدِي وَلَكِنْ أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تَتَنَافَسُوا فِيهَا»[١].

٣١-(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا وَهْبٌ -يَعْنِي: ابْنَ جَرِيرٍ- حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ أَيُّوبَ، يُحَدِّثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ مَرْثَدٍ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى قَتْلَى أُحُدٍ، ثُمَّ صَعِدَ الْمِنْبَرَ كَالْمُوَدِّعِ لِلأَحْيَاءِ وَالأَمْوَاتِ فَقَالَ: «إِنِّي فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ، وَإِنَّ عَرْضَهُ كَمَا بَيْنَ أَيْلَةَ إِلَى الْجُحْفَةِ، إِنِّي لَسْتُ أَخْشَى عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوا بَعْدِي، وَلَكِنِّي أَخْشَى عَلَيْكُمُ الدُّنْيَا أَنْ تَنَافَسُوا فِيهَا، وَتَقْتَتِلُوا فَتَهْلِكُوا، كَمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ». قَالَ عُقْبَةُ: فَكَانَتْ آخِرَ مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ.

٣٢-(٢٢٩٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ، وَلأُنَازِعَنَّ أَقْوَامًا، ثُمَّ لأُغْلَبَنَّ عَلَيْهِمْ، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ أَصْحَابِي، أَصْحَابِي. فَيُقَالُ: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ»[٢].

(...) وَحَدَّثَنَاهُ عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ جَرِيرٍ، عَنِ الأَعْمَشِ بِهَذَا الإِسْنَادِ. وَلَمْ يَذْكُرْ: «أَصْحَابِي، أَصْحَابِي».

(...) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، كِلَاهُمَا عَنْ جَرِيرٍ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، جَمِيعًا عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِنَحْوِ حَدِيثِ الأَعْمَشِ، وَفِي حَدِيثِ شُعْبَةَ، عَنْ مُغِيرَةَ سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ.

(...) وَحَدَّثَنَاهُ سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الأَشْعَثِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْثَرٌ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ، كِلَاهُمَا عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَ حَدِيثِ الأَعْمَشِ وَمُغِيرَةَ.

---

(١) أخرجه البخاري (٦٥٩٠).
(٢) أخرجه البخاري (٦٥٧٦).

٣٣-(٢٢٩٨) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَزِيعٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مَعْبَدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ حَارِثَةَ؛ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «حَوْضُهُ مَا بَيْنَ صَنْعَاءَ وَالْمَدِينَةِ». فَقَالَ لَهُ الْمُسْتَوْرِدُ: أَلَمْ تَسْمَعْهُ؟ قَالَ: «الأَوَانِي؟». قَالَ: لَا. فَقَالَ الْمُسْتَوْرِدُ: «تُرَى فِيهِ الآنِيَةُ مِثْلَ الْكَوَاكِبِ»[1].

(...) وَحَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَرْعَرَةَ، حَدَّثَنَا حَرَمِيُّ بْنُ عُمَارَةَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَعْبَدِ بْنِ خَالِدٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ حَارِثَةَ بْنَ وَهْبٍ الْخُزَاعِيَّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ. وَذَكَرَ الْحَوْضَ بِمِثْلِهِ، وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَ الْمُسْتَوْرِدِ وَقَوْلَهُ.

٣٤-(٢٢٩٩) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ- حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَمَامَكُمْ حَوْضًا مَا بَيْنَ نَاحِيَتَيْهِ كَمَا بَيْنَ جَرْبَا وَأَذْرُحَ».

(...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا يَحْيَى - وَهُوَ: الْقَطَّانُ- عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَمَامَكُمْ حَوْضًا كَمَا بَيْنَ جَرْبَا وَأَذْرُحَ». وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ الْمُثَنَّى: «حَوْضِي».

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بِهَذَا الإِسْنَادِ. مِثْلَهُ وَزَادَ قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: قَرْيَتَيْنِ بِالشَّامِ بَيْنَهُمَا مَسِيرَةُ ثَلَاثِ لَيَالٍ. وَفِي حَدِيثِ ابْنِ بِشْرٍ. ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ.

(...) وَحَدَّثَنِي سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ عُبَيْدِ اللَّهِ.

٣٥-(...) وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَمَامَكُمْ حَوْضًا كَمَا بَيْنَ جَرْبَا وَأَذْرُحَ فِيهِ أَبَارِيقُ كَنُجُومِ السَّمَاءِ، مَنْ وَرَدَهُ فَشَرِبَ مِنْهُ لَمْ يَظْمَأْ بَعْدَهَا أَبَدًا».

٣٦-(٢٣٠٠) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ -وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ- قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الآخَرَانِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ الْعَمِّيُّ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا آنِيَةُ الْحَوْضِ؟ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَآنِيَتُهُ أَكْثَرُ مِنْ عَدَدِ نُجُومِ السَّمَاءِ

---

(١) أخرجه البخاري (٦٥٩٢).

وَكَوَاكِبِهَا، أَلَا فِي اللَّيْلَةِ الْمُظْلِمَةِ الْمُصْحِيَةِ آنِيَةُ الْجَنَّةِ مَنْ شَرِبَ مِنْهَا لَمْ يَظْمَأْ آخِرَ مَا عَلَيْهِ يَشْخُبُ فِيهِ مِيزَابَانِ مِنَ الْجَنَّةِ مَنْ شَرِبَ مِنْهُ لَمْ يَظْمَأْ عَرْضُهُ مِثْلُ طُولِهِ مَا بَيْنَ عَمَّانَ إِلَى أَيْلَةَ مَاؤُهُ أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ اللَّبَنِ وَأَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ».

٣٧-(٢٣٠١) حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ -وَأَلْفَاظُهُمْ مُتَقَارِبَةٌ- قَالُوا: حَدَّثَنَا مُعَاذٌ -وَهُوَ: ابْنُ هِشَامٍ- حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْيَعْمَرِيِّ، عَنْ ثَوْبَانَ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنِّي لَبِعُقْرِ حَوْضِي أَذُودُ النَّاسَ لأَهْلِ الْيَمَنِ أَضْرِبُ بِعَصَايَ حَتَّى يَرْفَضَّ عَلَيْهِمْ». فَسُئِلَ عَنْ عَرْضِهِ، فَقَالَ: «مِنْ مَقَامِي إِلَى عَمَّانَ». وَسُئِلَ عَنْ شَرَابِهِ، فَقَالَ: «أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ اللَّبَنِ، وَأَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ، يَغُتُّ فِيهِ مِيزَابَانِ يَمُدَّانِهِ مِنَ الْجَنَّةِ، أَحَدُهُمَا مِنْ ذَهَبٍ، وَالآخَرُ مِنْ وَرِقٍ».

(...) وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ قَتَادَةَ بِإِسْنَادِ هِشَامٍ. بِمِثْلِ حَدِيثِهِ؛ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «أَنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ عُقْرِ الْحَوْضِ».

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ مَعْدَانَ، عَنْ ثَوْبَانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ حَدِيثَ الْحَوْضِ فَقُلْتُ: لِيَحْيَى بْنِ حَمَّادٍ هَذَا حَدِيثٌ سَمِعْتَهُ مِنْ أَبِي عَوَانَةَ فَقَالَ: وَسَمِعْتُهُ أَيْضًا مِنْ شُعْبَةَ، فَقُلْتُ: انْظُرْ لِي فِيهِ، فَنَظَرَ لِي فِيهِ فَحَدَّثَنِي بِهِ.

٣٨-(٢٣٠٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَّامٍ الْجُمَحِيُّ، حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ -يَعْنِي: ابْنَ مُسْلِمٍ- عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لأَذُودَنَّ عَنْ حَوْضِي رِجَالًا كَمَا تُذَادُ الْغَرِيبَةُ مِنَ الإِبِلِ»[1].

(...) وَحَدَّثَنِيهِ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمِثْلِهِ.

٣٩-(٢٣٠٣) وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ؛ أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «قَدْرُ حَوْضِي كَمَا بَيْنَ أَيْلَةَ وَصَنْعَاءَ مِنَ الْيَمَنِ، وَإِنَّ فِيهِ مِنَ الأَبَارِيقِ كَعَدَدِ نُجُومِ السَّمَاءِ»[2].

---

(١) أخرجه البخاري (٢٣٦٧).

(٢) أخرجه البخاري (٦٥٨٠).

٤٠-(٢٣٠٤) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ الصَّفَّارُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الْعَزِيزِ بْنَ صُهَيْبٍ يُحَدِّثُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَيَرِدَنَّ عَلَيَّ الْحَوْضَ رِجَالٌ مِمَّنْ صَاحَبَنِي حَتَّى إِذَا رَأَيْتُهُمْ وَرُفِعُوا إِلَيَّ اخْتُلِجُوا دُونِي فَلَأَقُولَنَّ: أَيْ رَبِّ، أُصَيْحَابِي، أُصَيْحَابِي. فَلَيُقَالَنَّ لِي: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ»[1].

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ، جَمِيعًا عَنِ الْمُخْتَارِ بْنِ فُلْفُلٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا الْمَعْنَى وَزَادَ: «آنِيَتُهُ عَدَدُ النُّجُومِ».

٤١-(٢٣٠٣) وَحَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ النَّضْرِ التَّيْمِيُّ وَهُرَيْمُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى -وَاللَّفْظُ لِعَاصِمٍ- حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، سَمِعْتُ أَبِي، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا بَيْنَ نَاحِيَتَيْ حَوْضِي، كَمَا بَيْنَ صَنْعَاءَ وَالْمَدِينَةِ».

٤٢-(...) وَحَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ. ح وَحَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، كِلَاهُمَا عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ، غَيْرَ أَنَّهُمَا شَكَّا، فَقَالَا: أَوْ مِثْلَ مَا بَيْنَ الْمَدِينَةِ وَعَمَّانَ. وَفِي حَدِيثِ أَبِي عَوَانَةَ: «مَا بَيْنَ لَابَتَيْ حَوْضِي».

٤٣-(...) وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرُّزِّيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: قَالَ أَنَسٌ: قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «تُرَى فِيهِ أَبَارِيقُ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ كَعَدَدِ نُجُومِ السَّمَاءِ».

(...) وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ مِثْلَهُ وَزَادَ: «أَوْ أَكْثَرُ مِنْ عَدَدِ نُجُومِ السَّمَاءِ».

٤٤- (٢٣٠٥) حَدَّثَنِي الْوَلِيدُ بْنُ شُجَاعِ بْنِ الْوَلِيدِ السَّكُونِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي ر، حَدَّثَنِي زِيَادُ بْنُ خَيْثَمَةَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَلَا إِنِّي فَرَطٌ لَكُمْ عَلَى الْحَوْضِ، وَإِنَّ بُعْدَ مَا بَيْنَ طَرَفَيْهِ، كَمَا بَيْنَ صَنْعَاءَ وَأَيْلَةَ، كَأَنَّ الْأَبَارِيقَ فِيهِ النُّجُومُ».

٤٥- (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ الْمُهَاجِرِ بْنِ مِسْمَارٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ مَعَ

---

(١) أخرجه البخاري (٦٥٨٢).

غُلَامِي نَافِعٍ، أَخْبِرْنِي بِشَيْءٍ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ -قَالَ- فَكَتَبَ إِلَيَّ إِنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «أَنَا الْفَرَطُ عَلَى الْحَوْضِ».

۞ قوله: «الحوض» «أل» فيه للعهدِ الذهني؛ لأنَّ المرادَ به حوضُ النبيِّ ﷺ، وهو حوضٌ يكونُ في عرصاتِ القيامةِ، يَصُبُّ فيه ميزابان من الكوثرِ، والكوثر: نهر في الجنة أعطيه النبيُّ ﷺ وهذا الذي يصبُّ عليه من هذا الكوثر أشدُّ بياضًا من اللبنِ وأحلى من العسلِ وأطيب من رائحةِ المسكِ، وجاء في الأحاديثِ: «أنَّ طولَه شهرٌ وعرضَه شهرٌ»، ومع ذلك لا ينضبُ ماؤه؛ لأنه يصبُّ عليه ميزابان من نهرِ الجنة «الكوثر» فيشربُ الناسُ منه، ومن شربَ منه لم يظمأ بعده أبدًا.

واختلف العلماء: هل لغير النبيِّ ﷺ حوض؟

فقال بعضهم: لا، الحوضُ للنبيِّ ﷺ فقط.

وقال الآخر: بل لهم أحواضٌ، لكن الحوضُ الكبيرُ العظيمُ هو للنبيِّ ﷺ؛ وذلك لأنَّ الأممَ يومَ القيامةِ محتاجةٌ للشربِ كأمةِ محمد، فلابد أن يكونَ هناك حوضٌ يرده المؤمنون المتبعون لهذا الرسولِ الذي جعل الله له الحوضَ.

۞ وقوله: ﴿إِنَّآ أَعۡطَيۡنَٰكَ ٱلۡكَوۡثَرَ ۝١﴾ [الكوثر:١]. الخطابُ للنبيِّ ﷺ، والكوثر: على وزنِ (فَوْعَل) من الكثرةِ، فهو فيه شيءٌ من صيغةِ المبالغةِ، والمراد به: الخير الكثير الذي منه هذا النهر الذي يكونُ في الجنةِ.

ثم ذكر المؤلفُ أحاديثَ فيها: أنَّ النبيَّ ﷺ بيَّن أنه فرط أمته -أي مقدَّمُهُم- على الحوض، يصل إليه قبلَهم وينتظرهم، وأنَّه يُزادُ أناسٌ من أمتِه بل من أصْحابِه عن الحوضِ، فيقول: «أصحابي»، فيقال: إنَّك لا تَدْرِي ما أحدثوا بعدك.

وقد سبق الكلام على هذا وبيَّنا أنَّ الرَّافضةَ اتخذوا منه وسيلةً إلى الطَّعنِ في الصَّحابةِ ﷺ

وأجبنا عن ذلك، وقلنا: إنَّ هؤلاء الأصحابَ قليلون كما تفيدُ الرواياتُ الأخرى التي يقولُ فيها: «أصيحابي»[1]. وأنه قد حصَل من بعضِ الصحابةِ ردةٌ، فمنهم من ماتَ على ردتِه ومنهم من رجعَ وأسلمَ.

---

(١) أخرجه البخاري (٦٥٢٦) من حديث ابن عباس ﷺ، ومسلم رقم (٢٣٠٤) من حديث أنس.

قال القسطلاني رَحِمَهُ اللَّهُ:

«كما بين جرباء وأذرح». «جرباء» بفتح الجيم والموحدة بينهما راء ساكنة آخره همز ممدود في الفرع، وقَالَ أبو عبيد البكري وعياض بالقصرِ، قال: وكذا رأيته في أثرٍ صحيحٍ مقروء من روايةِ الحافظِ أبي ذر، وصوبه النوويُّ في شرحِ مسلم، وقال: إن المدَّ خطأٌ، وهو في البخاريِّ بالمدِّ. وقَالَ الرَّشاطيُّ: الجرباء على لفظِ تأنيثِ أجرب: قرية بالشام.

و«أذرح»: بفتح الهمزة وسكون الذال المعجمة وضم الراء، بعدها حاء مهملة: قال ابنُ الأثيرِ في نهايتِهِ: هما؛ يعني: جرباء وأذرح قريتان بالشامِ بينهما مسيرة ثلاث ليال وهذا الذي قاله ابن الأثيرِ تعقبه ابن الصلاح العلائي، وقال هذا غلطٌ، بل بينهما خلوة سَهْمٍ، وهما معروفتان بين القدسِ والكرك. انتهى.

۞ قوله: «حوضِي مسيرةُ شَهْرٍ». أي: طولُه وعرضُه، «وماؤه أبيضُ من اللَّبَنِ، وريحُه أطيبُ مِنَ المِسْكِ، وكيزانُه». جمع كوز وهو الكأس «كنجومِ السَّماءِ» كثرةً وحسنًا، ونجومُ السَّماءِ -كما تعلمون- كثيرةٌ جدًّا، وهي -أيضًا- حسنةٌ كما قَالَ تعالى: ﴿وَلَقَدْ زَيَّنَّا ٱلسَّمَآءَ ٱلدُّنْيَا بِمَصَٰبِيحَ﴾ [الملك:٥]. ومن المعلوم أنَّ كثرةَ الأواني تدلُّ على كثرةِ الشاربين، وقد سبق أنَّ أمةَ محمد ﷺ تمثلُ شطرَ أهلِ الجنةِ، بل ثلثي أهل الجنةِ.

۞ وقوله: «من شَرِبَ منها فلا يظمأ أبدًا» هذه من آياتِ اللهِ؛ فالإنسانُ إذا شربَ من هذا الحوضِ، فإنَّه لا يظمأ أبدًا؛ لأنه سيكونُ من أهلِ الجنةِ، وسيكونُ في نعيمٍ لا ينفد.

۞ قوله ﷺ: «كما بين أيلة وصنعاء» يحتاج لكي ينظركم تبلغ.

قَالَ القسطلاني رَحِمَهُ اللَّهُ:

«أيلة» بهمزة مفتوحة وتحتية ساكنةٍ ولام مفتوحة وبعدها هاء تأنيث: مدينة كانت عامرةً بطرف بحر القلزم من طرفِ الشامِ، وهي الآن خرابٌ، يمرُّ بها الحاجُّ من مصرَ فتكونُ عن شمالِه، ويمرُّ بها الحاجُ من غزةَ وغيرها، فتكون أمامه، وإليها تنسب العقبة المشهورة عند أهل مصر.

«وصنعاء من اليمن» فتح الصاد والعين المهملتين بينهما نون ساكنة ممدودة، والتقييد باليمنِ يُخرجُ صنعاءَ الشَّام.اهـ

۞ وقوله: «بينما أنا أسير في الجنةِ إذا أنا بنهرٍ»: هذا يجبُ أن يكونَ على حقيقتِه، ولعل هذا كان حين عُرِجَ به ﷺ.

۞ وقوله: «قَالَ: هذا الكوثر» يَعْنِي: أنه منه -أي: من الكوثر- كما سبق في حديثِ ابن

عباس رضي الله عنه: أنَّ الكوثرَ هو الخيرُ الكثير، ومنه هذا النهرُ في الجنةِ.

هذا الحديثُ كما سبق ذكرنا أن الرَّافضةَ استدلُّوا به على ما ذهبوا إليه من تفسيق أو تكفير الصَّحابةِ رضي الله عنهم إلا نفرًا يسيرًا، وتَقَدَّمَ الردُّ عليهم بأن هؤلاء النفرَ قليلٌ؛ لأنه قَالَ: «لَيَرِدَنَّ عَلَيَّ أَقْوَامٌ أَعْرِفُهُمْ وَيَعْرِفُونِي ثُمَّ يُحَالُ بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ». وقَالَ: «أُصَيْحَابِي». ومعلوم أن الصَّحابةَ رضي الله عنهم كثيرون جدًّا، ولو أخذنا بظاهرِه لكان من يميزُ هؤلاء من هؤلاء؟ لا أحد، فكلُّ جماعة من الصحابة يُحْتَمَلُ أن تكونَ هي الكافرةَ أو المردودة عن الحوضِ من بينهم آل البيت، فما الذي يخصُّ آل البيت بالاستثناء من هؤلاء؟ والذي لا شك فيه: أن الصَّحابةَ رضي الله عنهم حصَلَ من بعضِهم ردةٌ عن الإسلامِ، ثم رجعَ بعضُ من ارتدَّ، وبقي بعض من ارتدَّ على ما هو عليه، ومعلومٌ أن من مات على الكفرِ فهو من غيرِ أصحابِ الرسولِ ﷺ.

«الرهط»: ما بين ثلاث إلى عشرة.

«القهقرى»؛ يَعْنِي: المَشْي إلى الوراءِ.

قَالَ ابنُ حجر في «الفتح» (١١/ ٤٧٤-٤٧٥):

قوله: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ». كذا بالنونِ للأكثرِ وللكشميهني: «قائم» بالقاف وهو أوجه، والمرادُ به: قيامه على الحوض يوم القيامةِ، وتُوَجَّهُ الأولى بأنه رأى في المنامِ في الدُّنيا ما سيقعُ له في الآخرةِ. قوله: «ثم إذا زمرة، حتَّى إذا عرفتهم خرج رجلٌ من بيني وبينهم فقال: هلم». المرادُ بالرجل: الملكُ الموكل بذلك، ولم أقفْ على اسمه.

قوله: «إنهم ارتدوا القهقرى» أي: رجعوا إلى الخلف، ومعنى قولهم: رجع القهقرى: رجع الرجوعَ المسمَّى بهذا الاسمِ، وهو رجوعٌ مخصوصٌ وقيل معناه: العدو الشديد.

قوله: «فلا أراه يخلص منهم إلا مثل هَمَلِ النعم» يَعْنِي: من هؤلاء الذين دنوا من الحوضِ وكادوا يردونه فصدوا عنه، «والهمل» بفتحتين الإبل بلا راع. وقال الخطَّابي: «الهمل» ما لا يُرْعَى ولا يُسْتَعْمَل ويطلق على الضوالِ، والمعنى: أنه لا يرده منهم إلا القليل؛ لأن الهملَ في الإبلِ قليلٌ بالنسبةِ لغيرِه.اهـ

۞ قوله: «يخلُصُ مِنْهُمْ إلا مثلُ هَمَلِ النَّعمِ». منهم؛ أي: من هؤلاء الزمر، وليس المرادُ: لا يخلصُ من جميعِ الصحابةِ إلا مثل «همل النعم» لكن هؤلاء الزمرة تأتي ثم يقولُ لهم هذا الرجلُ: هلموا فيسأل الرسول: «إلى أين؟» فيقول: «إلى النَّار والله»، مثلًا شرد واحد منهم أو اثنان ليردَ الحوضَ، ومعلومٌ أن هذا ليس في الدنيا، لن يشردَ إلا من أذن له بالشربِ منه.

هذا هو اللفظُ الصحيحُ والمتعينُ «ما بَيْنَ بَيْتِي وَمِنْبَرِي» وبعضُ الناسِ يرويه بلفظ: «ما بين قبري ومنبري»، هذا خطأٌ؛ لأنه حين تكلَّمَ به ليس هناك قبرٌ، فلم يكنِ القبرُ إلا بعد وفاتِهِ ﷺ، لكنه ﷺ دُفن في بيته، فما بينه وبين المنبرِ روضةٌ من رياضِ الجنةِ. والمعنى: أنه محلُّ عملٍ صالحٍ؛ لأن روضاتِ الجنةِ محلُّ عملٍ صالحٍ؟ كما جاء في الحديث: «إن إبراهيم عليه الصلاة والسلام قَالَ للنبيِّ ﷺ : اقرئ أمتكَ منِّي السَّلام وأَخبرهم بأن الجنةَ قِيعان، وأن غَرسَها: سبحان الله والحمد لله والله أكبر».

فالمعنى: أنه روضةٌ من رياض الجنة؛ يَعْنِي: محلَّ عملٍ صالحٍ من الصَّلاةِ والذِّكر والقرآنِ وغير ذلك. وليس المعنى: أن من كان فيه فهو في روضةٍ من رياضِ الجنةِ.

وقوله ﷺ: «مِنْبَرِي عَلَى حَوْضِي» معناه: أن محلَّ الحوضِ هناك، هذا وجه.

الوجه الثاني: أن منبرهَ يومَ القيامةِ يُجعلُ على الحوض، ويكونُ الرسولُ ﷺ قائمًا عليه، فيقومُ على منبره هناك كما كان يقومُ عليه للبلاغ في الدُّنيا، وقال ﷺ في حديثٍ آخر: «وإني لأرى حوضي الآن». وعلى هذا يكونُ حوضُ النَّبيِّ ﷺ موجودًا، لكنه مُغَيَّبٌ عن النظرِ.

قَالَ ابن حجر في «الفتح» (١١/ ٤٧٥):

الحديث الرابع عشر حديث أبي هريرة أيضًا «ما بين بَيْتِي ومِنْبَرِي» وفيه: «ومِنْبَرِي على حَوْضِي» تقدم شرحُه في أواخر الحجِّ والمرادُ بتسميةِ ذلك الموضع روضةٌ: أن تلك البقعةَ تنقلُ إلى الجنةِ، فتكونُ روضةً من رياضِها، أو أنه على المجازِ لكونِ العبادةِ فيه تئول إلى دخولِ العابدِ روضة الجنة، وهذا فيه نظر إذ لا اختصاصَ لذلك بتلك البقعةِ، والخبرُ مسوقٌ لمزيدِ شرف تلك البقعةِ على غيرِها، وقيل: فيه تشبيهٌ محذوفُ الأداةِ؛ أي: هو كروضةٍ؛ لأن من يقعد فيها من الملائكةِ ومؤمني الإنسِ والجنِ يكثرون الذكرَ وسائرَ أنواعِ العبادةِ. وقال الخطابيُّ المراد من هذا الحديثِ: الترغيبُ في سكنى المدينة وأن من لازم ذكرَ اللهِ في مسجدِها آل به إلى روضةِ الجنةِ وسقي يومَ القيامةِ من الحوضِ.اهـ

على كلِّ حال: هذه أربعة أقوالٍ، ولكن الذي يظهرُ لي -والعلم عند الله- هو الأول، أن الرسول ﷺ أراد الحثَّ على العمل الصالح في هذا المكان، ولا مانعَ من أن يكون في هذا فضلٌ وغيره أيضًا، ولكن في هذا أفضل، أفضل من غيره.

هذا كله من نُصْحِهِ ﷺ.

۞ قوله: «فصلى على أهل أُحُدٍ صلاتهَ على الميتِ». قَالَ ابنُ القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: إن هذه

الصلاةَ كالتوديعِ لهم، وليست هي الصلاةَ التي تصلَّى على الميتِ؛ لأنَّ الشهداءَ إذا قتلوا في سبيلِ اللهِ لا يُصَلَّى عليهم؛ وجه ذلك:

أولًا: لأن هذا هو الذي جاءتْ به السُّنَّة، أن شهداءَ أُحُدٍ لم يُغَسَّلُوا ولم يُكَفَّنُوا ولم يُصَلَّ عليهم.

وثانيًا: أن الصَّلاةَ على الميتِ من أجلِ الشفاعةِ فيه؛ كما قَالَ النبيُّ ﷺ: «ما مِنْ مُسْلِمٍ يموتُ فيقومُ على جنازته أربعونَ رجلًا لا يشركون باللهِ شيئًا إلا شفَّعَهُمُ اللهُ فيه». والمقتولُ شهيدًا في سبيلِ اللهِ لا يحتاجُ إلى شفاعةٍ؛ كما جاء في الحديثِ الذي أخرجه النسائيُّ: «أنه لا يُفْتَنُ في قَبْرِهِ»؛ أي: لا يُسألُ عن دينهِ وربهِ ونبيه، وقالَ: «كفى ببارقةِ السُّيوفِ على رَأْسِهِ فتنةً»؛ يَعْنِي: اختبارًا؛ لأن السؤالَ في القبرِ هو اختبار للميتِ، هل هو صادق الإيمانِ أم لا؟ والذي قُتل شهيدًا وهو يرى بارقةَ السيوفِ على رأسِه وهو ثابتٌ لتكونَ كلمةُ اللهِ هي العليا، هذا أعظم دليل على أنه صادقٌ مؤمنٌ حقًّا؛ ولهذا لا يُسألُ في قبرهِ اكتفاءً بهذا.

ولكن ما جاء في صلاتهِ ﷺ على شهداءِ أُحُدٍ في آخرِ حياتهِ هذا كالمودعِ لهم؛ لأن الصَّلاةَ على الميتِ يجب أن تكونَ قبلَ الدفنِ.

۞ وقوله: «إني فَرَطٌ لكم وأنا شَهِيدٌ عليكم»؛ يشهدُ ﷺ بأنه بلَّغ الرِّسالةَ، ويشهدُ عليهم بما صنعوا مما شاهده؛ كما قَالَ عيسى ابن مريم عليه الصلاة والسلام: ﴿مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَا أَمَرْتَنِي بِهِۦٓ أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ رَبِّى وَرَبَّكُمْ ۚ وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَّا دُمْتُ فِيهِمْ ۖ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِى كُنتَ أَنتَ ٱلرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ﴾ [المائدة:١١٧].

۞ وفي قوله ﷺ: «وإني واللهِ لأنظرُ إلى حوضي الآن». دليلٌ على أن الحوضَ موجودٌ؛ لأن الأصلَ في قولهِ: «وإني لأنظر» الحقيقةُ، يَعْنِي: لا يقولُ قائلٌ: لعلَّه أرادَ بذلك توكيدَ وجودِه ولكنه غيرُ موجودٍ.

۞ وقوله ﷺ: «إني أعطيتُ مفاتيحَ خزائنِ الأرضِ -أو مفاتيحَ الأرضِ-»: نعم أعطيها لكنه ﷺ لم يدركْ ذلك في حياتهِ، وإنما أدركته أُمَّته من بعدهِ، وأُمَّته إنما أدركَتْهُ بشريعتهِ ورسالتهِ، فقد فتحت خزائنُ الأرضِ من الشامِ والعراقِ ومصرَ واليمن بالشريعةِ التي جاء بها، فصار كأنه أُعْطِي هذه الخزائن ﷺ.

ثم أقسم: أنه لا يخاف عليهم أن يشركوا بعده، «ولكن أخافُ عليكم أن تنافسُوا فيها»، وهذا الذي وقع فالصَّحابة لم يشركوا بعده ﷺ، ولكن تنافسُوا الدنيا.

وليس المرادُ جميعَ الصحابةِ، فمنهم من ارتدَّ كما عرفتُم، لكن غالبهم تنافسُوا فيها فحصَلَ بينهم القتالُ، كالذي حَصَل بين عليٍّ ومعاوية والزبير وعائشة رضي الله عنهم وغيرهم كما هو معروف.

هذه الأحاديثُ كما ساقها البخاريُّ رَحِمَهُ اللَّهُ يُراد بها بيانُ كثرةِ الأحاديثِ الواردة في الحَوْضِ، وذِكْرُ النَّبيِّ ﷺ لهؤلاءالقومِ الذين يُطْرَدُون عن حوضِه إنما أرادَ به ﷺ التحذير، فكلُّ واحدٍ من الصَّحابةِ سيحذرُ أنْ يكونَ من هؤلاء، فلذلك ذكره. والحوضُ أحاديثُه متواترةٌ كما ذكرنا ذلك في البيتين المنشودين:

مِمَّا تَواتَرَ حَدِيثُ مَنْ كَذَبْ ... ومَنْ بَنَى للهِ بَيْتًا واحْتَسَبْ

ورؤيةٌ شفاعةٌ والحَوْضُ ... ومَسْحُ خُفَّينِ وهذي بَعْضُ

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(١٠) باب في قِتَالِ جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٤٦-(٢٣٠٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدٍ قَالَ: رَأَيْتُ عَنْ يَمِينِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَنْ شِمَالِهِ يَوْمَ أُحُدٍ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا ثِيَابُ بَيَاضٍ مَا رَأَيْتُهُمَا قَبْلُ وَلَا بَعْدُ. يَعْنِي جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ.

٤٧-(...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا سَعْدٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ يَوْمَ أُحُدٍ عَنْ يَمِينِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَنْ يَسَارِهِ رَجُلَيْنِ، عَلَيْهِمَا ثِيَابٌ بِيضٌ يُقَاتِلَانِ عَنْهُ كَأَشَدِّ الْقِتَالِ مَا رَأَيْتُهُمَا قَبْلُ وَلَا بَعْدُ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(١١) باب في شَجَاعَةِ النَّبِيِّ ﷺ وَتَقَدُّمِهِ لِلْحَرْبِ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٤٨-(٢٣٠٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ -وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى- قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الآخَرَانِ: حَدَّثَنَا - حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ وَكَانَ أَجْوَدَ النَّاسِ وَكَانَ أَشْجَعَ النَّاسِ وَلَقَدْ فَزِعَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَانْطَلَقَ نَاسٌ قِبَلَ الصَّوْتِ فَتَلَقَّاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَاجِعًا وَقَدْ

سَبَقَهُمْ إِلَى الصَّوْتِ وَهُوَ عَلَى فَرَسٍ لأَبِي طَلْحَةَ عُرْيٍ فِي عُنُقِهِ السَّيْفُ وَهُوَ يَقُولُ: «لَمْ تُرَاعُوا لَمْ تُرَاعُوا». قَالَ: «وَجَدْنَاهُ بَحْرًا أَوْ إِنَّهُ لَبَحْرٌ». قَالَ: وَكَانَ فَرَسًا يُبَطَّأُ[1].

٤٩-(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ بِالْمَدِينَةِ فَزَعٌ فَاسْتَعَارَ النَّبِيُّ ﷺ فَرَسًا لأَبِي طَلْحَةَ يُقَالُ لَهُ: مَنْدُوبٌ فَرَكِبَهُ فَقَالَ: «مَا رَأَيْنَا مِنْ فَزَعٍ وَإِنْ وَجَدْنَاهُ لَبَحْرًا».

(...) وَحَدَّثَنَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وابْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. ح وَحَدَّثَنِيهِ يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ -يَعْنِي: ابْنَ الْحَارِثِ- قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، بِهَذَا الإِسْنَادِ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: فَرَسًا لَنَا. وَلَمْ يَقُلْ: لأَبِي طَلْحَةَ. وَفِي حَدِيثِ خَالِدٍ، عَنْ قَتَادَةَ سَمِعْتُ أَنَسًا.

قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (١٥/ ٩٧، ٩٨):

قوله: «كان رسول ﷺ أحسن الناس وكان أجود الناس، وكان أشجع الناس... إلخ» فيه بيان ما أكرمه الله تعالى به من جميل الصفات، وأن هذه صفات كمال. قوله: «وهو على فرس لأبي طلحة عري، في عنقه السيف، وهو يقول: لم تراعوا، لم تراعوا، قال: وجدناه لبحرًا أو إنه لبحر: قال: وكان فرسًا يبطأ» وفي رواية «فاستعار النبي ﷺ فرسًا لأبي طلحة يقال له: مندوب، فركبه، فقال: ما رأينا من فزع، وإن وجدناه لبحرًا» وأما قوله: «يبطأ» فمعناه يعرف بالبطء، والعجز، وسوء السير. قوله ﷺ: «لم تراعوا» أي: روعًا مستقرا أو روعًا يضركم. وفيه فوائد: منها: بيان شجاعته ﷺ من شدة عجلته في الخروج إلى العدو قبل الناس كلهم، وبحيث كشف الحال، ورجع قبل وصول الناس. وفيه بيان عظيم بركته ومعجزته في انقلاب الفرس سريعًا بعد أن كان يبطأ، وهو معنى قوله ﷺ: «وجدناه بحرًا» أي: واسع الجري. وفيه: جواز سبق الإنسان وحده في كشف أخبار العدو ما لم يتحقق الهلاك. وفيه: جواز العارية، وجواز الغزو على الفرس المستعار لذلك. وفيه استحباب تقلد السيف في العنق، واستحباب تبشير الناس بعدم الخوف إذا ذهب. ووقع في هذا الحديث تسمية هذا الفرس مندوبًا. قال القاضي: وقد كان في أفراس النبي ﷺ مندوب، فلعله صار إليه بعد أبي طلحة. هذا كلام القاضي. قلت: ويحتمل أنهما فرسان اتفقا في الاسم. اهـ

---

(١) أخرجه البخاري (٢٦٢٧، ٦٢١٢).

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(١٢) باب كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَجْوَدَ النَّاسِ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٥٠-(٢٣٠٨) حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُزَاحِمٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ -يَعْنِي: ابْنَ سَعْدٍ- عَنِ الزُّهْرِيِّ. ح وَحَدَّثَنِي أَبُو عِمْرَانَ، مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ زِيَادٍ -وَاللَّفْظُ لَهُ- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَجْوَدَ النَّاسِ بِالْخَيْرِ وَكَانَ أَجْوَدَ مَا يَكُونُ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، إِنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، كَانَ يَلْقَاهُ فِي كُلِّ سَنَةٍ فِي رَمَضَانَ حَتَّى يَنْسَلِخَ فَيَعْرِضُ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْقُرْآنَ فَإِذَا لَقِيَهُ جِبْرِيلُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَجْوَدَ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ[١].

(...) وَحَدَّثَنَاهُ أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ مُبَارَكٍ، عَنْ يُونُسَ. ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ كِلَاهُمَا، عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

والحكمةُ في كونِه يُدَارِسُه في رمضانَ أنه الشهرُ الذي نزَلَ فيه القرآنُ، وَالحِكمَةُ مِن أنَّه يُدَارِسُه إِيَّاه كلَّ سَنَةٍ هي ضَبطُ مَا كَانَ الرسُولُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يقْرَأُه، وَتَذَكُّرُ الوَحْيِ حِينَ كَانَ يَنزِلُ بِهِ جِبرِيلُ.

§§§

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(١٣) باب كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ خُلُقًا.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٥١-(٢٣٠٩) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: خَدَمْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَشْرَ سِنِينَ وَاللَّهِ مَا قَالَ لِي: أُفًّا. قَطُّ، وَلَا قَالَ: لِي لِشَيْءٍ لِمَ فَعَلْتَ كَذَا وَهَلَّا فَعَلْتَ كَذَا، زَادَ أَبُو الرَّبِيعِ: لَيْسَ مِمَّا يَصْنَعُهُ الْخَادِمُ. وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَهُ: وَاللَّهِ[٢].

(...) وَحَدَّثَنَاهُ شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، حَدَّثَنَا سَلَّامُ بْنُ مِسْكِينٍ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ الْبُنَانِيُّ، عَنْ أَنَسٍ بِمِثْلِهِ.

---

(١) أخرجه البخاري (١٩٠٢).

(٢) أخرجه البخاري (٢٧٦٨، ٦٠٣٨).

٥٢-(...) وَحَدَّثَنَاهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ -وَاللَّفْظُ لأَحْمَدَ- قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ أَخَذَ أَبُو طَلْحَةَ بِيَدِي فَانطَلَقَ بِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَنَسًا غُلَامٌ كَيِّسٌ فَلْيَخْدُمْكَ. قَالَ: فَخَدَمْتُهُ فِي السَّفَرِ وَالْحَضَرِ، وَاللَّهِ مَا قَالَ لِي لِشَيْءٍ صَنَعْتُهُ: لِمَ صَنَعْتَ هَذَا هَكَذَا؟ وَلَا لِشَيْءٍ لَمْ أَصْنَعْهُ، لِمَ لَمْ تَصْنَعْ هَذَا هَكَذَا؟

٥٣-(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ حَدَّثَنِي سَعِيدٌ -وَهُوَ ابْنُ أَبِي بُرْدَةَ- عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: خَدَمْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تِسْعَ سِنِينَ، فَمَا أَعْلَمُهُ قَالَ لِي قَطُّ: لِمَ فَعَلْتَ كَذَا وَكَذَا؟ وَلَا عَابَ عَلَيَّ شَيْئًا قَطُّ.

وهل يجوزُ أنْ يستعينَ عبدًا بدونِ إذن سَيِّدِه أو صبيًّا بدون إذنِ وَلِيِّه؟ وإذا فَعَلَ ذلك فَحَصلَ عليه تلفٌ فهل يَضْمَنُ أو لا يَضْمَنُ؟

الجواب: لا يجوزُ أنْ يستعينَ عبدًا بغيرِ إذنِ سيِّده؛ لأنَّ العبْدَ مملوكٌ ومالٌ، فكما لا يجوزُ لكَ أنْ تنتَفِعَ بإناءِ الرجلِ إلا بإذنِه، فإنَّه لا يجوزُ لكَ أنْ تنتَفِعَ بمملوكِه وعبدِه؛ لأنَّه مِلْكُه إلا بإذنِه.

فإن قيلَ: هل يَدْخُلُ في ذلك المكفُولُونَ؟

نقولُ: الظاهِرُ أنَّ المكفُولَ يَدْخُلُ، إذا كانَ هذا المكفولُ مستَحَقَّ الزَّمَنِ لكفيلِه، أمَّا إذا كان غيرَ مستحقِّ الزمَنِ لكفيلِه؛ مثلُ أنْ يقولَ له الكفيلُ: اعمَلْ على ما تريدُ. فهذا لا يحتاجُ إلى إذْنِ الكفيلِ في استخدامِه، فيجوزُ لك استخدامُه بدونِ إذْنِ كفيلِه، إلا أنْ يكونَ هناك نظامٌ يَمْنَعُ مِن استخدامِ المكفولينَ في غير وَقْتِ عملِهم، فإنَّه لا يجوزُ أنْ تُخالِفَ هذا النظامَ.

وكذلك الصبيُّ لا يجوزُ أنْ تستعمِلَه إلا بإذنِ وَلِيِّه، إلَّا أنَّه يُستثنى من ذلك ما جَرَتِ العادَةُ بِه في استخدامِ الصِّبيانِ فإنَّ ذلك لا بأسَ بِه؛ لأنَّ الإذْنَ العُرفيَّ كالإذنِ اللَّفظيِّ، فإذا كانَ مِن عادَةِ النَّاسِ أنْ يستعينُوا بالصِبيانِ في مِثْلِ هذا فلا بأسَ ولْنَضرِبْ لهذا مثلًا.

فلو استعان صبيًّا لينزِلَ في البِئرِ ليُخْرِجَ ما سَقَطَ فيها. نقولُ: لا يجوزُ؛ لأنَّ هذا مِما لم تَجْرِ العَادَةُ بِه، ولأنَّه خطرٌ، فلو فَعَلَ وتَلفَ الصَّبيُّ بهذا النُّزولِ فهو ضامِنٌ.

ولو استعانَ صبيًّا ليعطيَه عصاه الذي سقَطَ منه وهو راكِبٌ على الرَّاحِلَةِ، فأعطاه إيَّاه، فإنَّ هذا جائزٌ؛ لأنَّ ذلك جَرَتْ بِه العَادَةُ.

المدارُ في هذه المسألةِ على ما جَرَتْ بِه العادةُ، ويترتَّبُ على الحِلِّ والحُرْمَةِ مسألةُ الضَّمانِ،

فمتى حَرُمَ ثَبَتَ الضَّمانُ، ومتى أُبيحَ لم يَثْبتِ الضَّمانُ، إلا أنْ يكونَ هناك اعتداءٌ أو تفريطٌ.

وفي الحديث -أيضًا-: أنَّ أبا طلحةَ وهو زَوْجُ أمِّه لما قَدِمَ النبيُّ ﷺ المدينةَ، ذهَبَ بِهِ إلى النبيِّ ﷺ وقال له: إنَّ أنسًا غلامٌ كَيِّسٌ؛ كيِّسٌ يعني: جيِّدًا فَطِنًا، ذَكِيًّا سَريعَ الاستجابةِ. فلْيخدُمْك. واللَّام للأَمْرِ هنا، لكنْ ليس المرادُ بها: الأَمْرَ، بل المرادُ بِها: العَرْضُ؛ يعني: فأنَا أعْرِضُ عليكَ أنْ يَخْدُمَكَ.

وقد دَعا النبيُّ ﷺ لأنس بنِ مالكٍ ؓ فقال: «اللهمَّ أكْثِرْ مالَه وولَده، وأطِلْ عُمُرَه، وأدْخِلْه الجنَّةَ». فوجَدَ ثنتين: كَثُرَ مالُه وولَدُه، وطالَ عُمُرُه، والجنَّةُ إنْ شاءَ الله مضمونةٌ له. فَخَدَمَ النبيَّ إلى أنْ ماتَ عشرَ سنينَ حَضَرًا وسَفَرًا قال: «فوالله ما قالَ لي لشيءٍ صنعتُه لم صنَعْتَ هذا هكذا؟». يعني: إذا كان لا يُنْكِرُ عليه أنْ يَصْنَعَه على غيرِ الصِّفَةِ التي يُرِيدُها، فكذلك لا يُنكِرُ عليه أنْ يَصْنَعَه أصْلًا فيشمَلُ أنَّ الرسولَ ﷺ لا يُنْكِرَ عليه ما صَنَعَ، ولا صِفَةَ ما صَنَعَ، وهذا مِن حُسْنِ خُلُقِه، ولكنْ هذا لا يَعنِي أنَّه لا يُرْشِدُه إلى الصَّنْعَةِ الصَّحيحةِ، ولكن معنى هذا الحديثِ: أنَّه لا يَلُومُه ويقولُ له: لم صنعتَ؟

۞ قال: «ولا لشيءٍ لم أصْنَعه لِمَ لَمْ تَصْنَع هذا هكذا؟» وذلك أيضًا مِن حُسْنِ خُلُقِه، ولكنَّه ﷺ يُرْشِدُ ويُوَجِّهُ بدونِ أنْ يكونَ في ذلك توبيخٌ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٥٤-(٢٣١٠) حَدَّثَنِي أَبُو مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ زَيْدُ بْنُ يَزِيدَ، أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ -وَهُوَ: ابْنُ عَمَّارٍ- قَالَ: قَالَ إِسْحَاقُ: قَالَ أَنَسٌ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ خُلُقًا؟ فَأَرْسَلَنِي يَوْمًا لِحَاجَةٍ، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لا أَذْهَبُ. وَفِي نَفْسِي أَنْ أَذْهَبَ لِمَا أَمَرَنِي بِهِ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ، فَخَرَجْتُ حَتَّى أَمُرَّ عَلَى صِبْيَانٍ وَهُمْ يَلْعَبُونَ فِي السُّوقِ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَدْ قَبَضَ بِقَفَايَ مِنْ وَرَائِي -قَالَ- فَنَظَرْتُ إِلَيْهِ وَهُوَ يَضْحَكُ فَقَالَ: «يَا أُنَيْسُ، أَذَهَبْتَ حَيْثُ أَمَرْتُكَ». قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، أَنَا أَذْهَبُ يَا رَسُولَ اللَّهِ.

(٢٣٠٩) قَالَ أَنَسٌ: وَاللَّهِ لَقَدْ خَدَمْتُهُ تِسْعَ سِنِينَ، مَا عَلِمْتُهُ قَالَ لِشَيْءٍ صَنَعْتُهُ لِمَ فَعَلْتَ كَذَا وَكَذَا؟ أَوْ لِشَيْءٍ تَرَكْتُهُ هَلَّا فَعَلْتَ كَذَا وَكَذَا؟[1].

---

(١) أخرجه البخاري (٢٧٦٨، ٦٠٣٨).

٥٥- (٢٣١٠) وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ وَأَبُو الرَّبِيعِ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ خُلُقًا[١].

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(١٤) باب مَا سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا قَطُّ فَقَالَ: لَا. وَكَثْرَةِ عَطَائِهِ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٥٦-(٢٣١١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ، سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: مَا سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا قَطُّ فَقَالَ: لَا[٢].

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا الأَشْجَعِيُّ. ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ -يَعْنِي: ابْنَ مَهْدِيٍّ-، كِلَاهُمَا عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، يَقُولُ مِثْلَهُ سَوَاءً.

٥٧-(٢٣١٢) وَحَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ النَّضْرِ التَّيْمِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ -يَعْنِي: ابْنَ الْحَارِثِ- حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: مَا سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الإِسْلَامِ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ -قَالَ- فَجَاءَهُ رَجُلٌ فَأَعْطَاهُ غَنَمًا بَيْنَ جَبَلَيْنِ، فَرَجَعَ إِلَى قَوْمِهِ فَقَالَ: يَا قَوْمِ أَسْلِمُوا، فَإِنَّ مُحَمَّدًا يُعْطِي عَطَاءً لَا يَخْشَى الْفَاقَةَ.

٥٨-(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ غَنَمًا بَيْنَ جَبَلَيْنِ فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ، فَأَتَى قَوْمَهُ، فَقَالَ: أَيْ قَوْمِ أَسْلِمُوا، فَوَاللَّهِ إِنَّ مُحَمَّدًا لَيُعْطِي عَطَاءً مَا يَخَافُ الْفَقْرَ. فَقَالَ أَنَسٌ: إِنْ كَانَ الرَّجُلُ لَيُسْلِمُ مَا يُرِيدُ إِلَّا الدُّنْيَا فَمَا يُسْلِمُ حَتَّى يَكُونَ الإِسْلَامُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا.

٥٩-(٢٣١٣) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ سَرْحٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: غَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَزْوَةَ الْفَتْحِ فَتْحِ مَكَّةَ، ثُمَّ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَاقْتَتَلُوا بِحُنَيْنٍ فَنَصَرَ اللَّهُ دِينَهُ وَالْمُسْلِمِينَ، وَأَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ صَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ مِائَةً مِنَ النَّعَمِ، ثُمَّ مِائَةً، ثُمَّ مِائَةً. قَالَ ابْنُ شِهَابٍ:

---

(١) أخرجه البخاري (٦٢٠٣).
(٢) أخرجه البخاري (٦٠٣٤).

حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ؛ أَنَّ صَفْوَانَ قَالَ: وَاللَّهِ لَقَدْ أَعْطَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا أَعْطَانِي وَإِنَّهُ لَأَبْغَضُ النَّاسِ إِلَيَّ فَمَا بَرِحَ يُعْطِينِي حَتَّى إِنَّهُ لَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ.

٦٠-(٢٣١٤) حَدَّثَنَا عَمْرٌو النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ وَعَنْ عَمْرٍو، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ جَابِرٍ، أَحَدُهُمَا يَزِيدُ عَلَى الآخَرِ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ - وَاللَّفْظُ لَهُ- قَالَ: قَالَ سُفْيَانُ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ الْمُنْكَدِرِ يَقُولُ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ سُفْيَانُ: وَسَمِعْتُ أَيْضًا عَمْرَو بْنَ دِينَارٍ يُحَدِّثُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ وَزَادَ أَحَدُهُمَا عَلَى الآخَرِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ قَدْ جَاءَنَا مَالُ الْبَحْرَيْنِ، لَقَدْ أَعْطَيْتُكَ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا». وَقَالَ بِيَدَيْهِ جَمِيعًا فَقُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ قَبْلَ أَنْ يَجِيءَ مَالُ الْبَحْرَيْنِ، فَقَدِمَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ بَعْدَهُ فَأَمَرَ مُنَادِيًا فَنَادَى مَنْ كَانَتْ لَهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ عِدَةٌ أَوْ دَيْنٌ فَلْيَأْتِ. فَقُمْتُ فَقُلْتُ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَوْ قَدْ جَاءَنَا مَالُ الْبَحْرَيْنِ، أَعْطَيْتُكَ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا». فَحَثَى أَبُو بَكْرٍ مَرَّةً، ثُمَّ قَالَ لِي: عُدَّهَا. فَعَدَدْتُهَا فَإِذَا هِيَ خَمْسُمِائَةٍ فَقَالَ: خُذْ مِثْلَيْهَا[1].

٦١-(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمِ بْنِ مَيْمُونٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: وَأَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: لَمَّا مَاتَ النَّبِيُّ ﷺ جَاءَ أَبَا بَكْرٍ مَالٌ مِنْ قِبَلِ الْعَلَاءِ بْنِ الْحَضْرَمِيِّ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: مَنْ كَانَ لَهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ دَيْنٌ أَوْ كَانَتْ لَهُ قِبَلَهُ عِدَةٌ فَلْيَأْتِنَا. بِنَحْوِ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ.

قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (١٥/ ١٠٣، ١٠٧):

قوله: «ما سئل رسول الله ﷺ شيئًا قط فقال لا» وذكر الحديث بعده في إعطائه ﷺ للمؤلفة وغيرهم. في هذا كله بيان عظيم سخائه، وغزارة جوده ﷺ؛ ومعناه: ما سئل شيئًا من متاع الدنيا.

قوله: «حدثنا أبو كريب حدثنا الأشجعي قال: وحدثني محمد بن المثنى» هكذا هو في جميع نسخ بلادنا «محمد بن المثنى»، وكذا نقله القاضي عياض عن الجلودي، ووقع في رواية ابن ماهان: «محمد بن حاتم»، وكذا ذكره أبو مسعود الدمشقي، وخلف الواسطي.

---

(١) أخرجه البخاري (٢٢٩٦).

قوله: «فأعطاه غنمًا بين جبلين» أي: كثيرة كأنها تملأ ما بين جبلين. وفي هذا مع ما بعده إعطاء المؤلفة، ولا خلاف في إعطاء مؤلفة المسلمين. لكن هل يعطون من الزكاة؟ فيه خلاف، الأصح عندنا أنهم يعطون من الزكاة، ومن بيت المال. والثاني لا يعطون من الزكاة، بل من بيت المال خاصة. وأما مؤلفة الكفار فلا يعطون من الزكاة، وفي إعطائهم من غيرها خلاف، الأصح عندنا لا يعطون؛ لأن الله تعالى قد أعز الإسلام عن التألف بخلاف أول الأمر ووقت قلة المسلمين.

قوله: «فقال أنس: إن كان الرجل ليسلم ما يريد إلا الدنيا فما يسلم حتى يكون الإسلام أحب إليه من الدنيا وما عليها» هكذا هو في معظم النسخ: «فما يسلم»، وفي بعضها «فما يمسي»، وكلاهما صحيح، ومعنى الأول فما يلبث بعد إسلامه إلا يسيرًا حتى يكون الإسلام أحب إليه، والمراد أنه: يظهر الإسلام أولًا للدنيا، لا بقصدٍ صحيح بقلبه، ثم من بركة النبي ﷺ ونور الإسلام لم يلبث إلا قليلًا حتى ينشرح صدره بحقيقة الإيمان، ويتمكن من قلبه، فيكون حينئذٍ أحب إليه من الدنيا وما فيها.

قوله: «فحثى أبو بكر رضي الله عنه مرة، ثم قال لي: عدها فعددتها فإذا هي خمسمائةٍ، فقال: خذ مثليها» يعني: خذ معها مثليها، فيكون الجميع ألفًا وخمسمائةٍ؛ لأن له ثلاث حثيات، وإنما حثى له أبو بكر بيده؛ لأنه خليفة رسول الله ﷺ، فيده قائمة مقام يده، وكان له ثلاث حثيات بيد رسول الله ﷺ، وفيه إنجاز العدة. قال الشافعي والجمهور: إنجازها والوفاء بها مستحب لا واجب، وأوجبه الحسن وبعض المالكية.اهـ

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(١٥) باب رَحْمَتِهِ ﷺ الصِّبْيَانَ وَالْعِيَالَ وَتَوَاضُعِهِ وَفَضْلِ ذَلِكَ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٦٢-(٢٣١٥) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ وَشَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ كِلَاهُمَا، عَنْ سُلَيْمَانَ -وَاللَّفْظُ لِشَيْبَانَ- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ الْبُنَانِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وُلِدَ لِيَ اللَّيْلَةَ غُلَامٌ فَسَمَّيْتُهُ بِاسْمِ أَبِي إِبْرَاهِيمَ». ثُمَّ دَفَعَهُ إِلَى أُمِّ سَيْفٍ امْرَأَةِ قَيْنٍ، يُقَالُ لَهُ: أَبُو سَيْفٍ فَانْطَلَقَ يَأْتِيهِ وَاتَّبَعْتُهُ، فَانْتَهَيْنَا إِلَى أَبِي سَيْفٍ وَهُوَ يَنْفُخُ بِكِيرِهِ، قَدِ امْتَلَأَ

الْبَيْتُ دُخَانًا، فَأَسْرَعْتُ الْمَشْيَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا أَبَا سَيْفٍ أَمْسِكْ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَأَمْسَكَ فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ بِالصَّبِيِّ فَضَمَّهُ إِلَيْهِ، وَقَالَ: مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ. فَقَالَ أَنَسٌ: لَقَدْ رَأَيْتُهُ وَهُوَ يَكِيدُ بِنَفْسِهِ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَدَمَعَتْ عَيْنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «تَدْمَعُ الْعَيْنُ، وَيَحْزَنُ الْقَلْبُ، وَلَا نَقُولُ إِلَّا مَا يَرْضَى رَبُّنَا، وَاللَّهِ يَا إِبْرَاهِيمُ إِنَّا بِكَ لَمَحْزُونُونَ»[١].

٦٣-(٢٣١٦) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ -وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ- قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ -وَهُوَ ابْنُ عُلَيَّةَ- عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: مَا رَأَيْتُ أَحَدًا كَانَ أَرْحَمَ بِالْعِيَالِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ -قَالَ-، كَانَ إِبْرَاهِيمُ مُسْتَرْضِعًا لَهُ فِي عَوَالِي الْمَدِينَةِ، فَكَانَ يَنْطَلِقُ، وَنَحْنُ مَعَهُ فَيَدْخُلُ الْبَيْتَ، وَإِنَّهُ لَيُدَّخَنُ وَكَانَ ظِئْرُهُ قَيْنًا، فَيَأْخُذُهُ، فَيُقَبِّلُهُ، ثُمَّ يَرْجِعُ. قَالَ عَمْرٌو: فَلَمَّا تُوُفِّيَ إِبْرَاهِيمُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ إِبْرَاهِيمَ ابْنِي، وَإِنَّهُ مَاتَ فِي الثَّدْيِ، وَإِنَّ لَهُ لَظِئْرَيْنِ تُكَمِّلَانِ رَضَاعَهُ فِي الْجَنَّةِ».

٦٤-(٢٣١٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَدِمَ نَاسٌ مِنَ الْأَعْرَابِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: أَتُقَبِّلُونَ صِبْيَانَكُمْ؟ فَقَالُوا: نَعَمْ. فَقَالُوا: لَكِنَّا وَاللَّهِ مَا نُقَبِّلُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَأَمْلِكُ إِنْ كَانَ اللَّهُ نَزَعَ مِنْكُمُ الرَّحْمَةَ». وَقَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ: «مِنْ قَلْبِكَ الرَّحْمَةَ»[٢].

قال المؤلف رحمه الله فيما نقله عن عائشة رضي الله عنها قالت: جاء قوم من الأعراب إلى النبي ﷺ فسألوا: هل تُقَبِّلون صبيانكم؟ قال النبي ﷺ: «نعم». والأعراب كما نعلم فيهم جفاء، وعندهم غلظة وشدة ولاسيما رعاة الإبل منهم، فإن عندهم من الغلظة والشدة ما يجعل قلوبهم كالحجارة. نسأل الله العافية، قالوا: إنا لسنا نُقَبِّلُ صبياننا، فقال النبي عليه الصلاة والسلام: «وَأَمْلِكُ أَنْ كَانَ اللهُ نَزَعَ مِنْ قُلُوبِكُم الرَّحمَةَ» يعني: لا أملك لكم شيئًا إذا نزع الله الرحمة من قلوبكم.

وفي هذا دليل: على تقبيل الصبيان شفقة عليهم ورقة لهم ورحمة بهم.

وفيه دليل: على أن الله تعالى قد أنزل في قلب الإنسان الرحمة، وإذا أنزل الله في قلب الإنسان الرحمة فإنه يرحم غيره، وإذا رحم غيره رحمه الله عز وجل، كما في الحديث الثاني حديث عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال: «مَن لَا يَرْحَمِ النَّاسَ لَا يَرْحَمُه اللهُ» نسأل الله العافية.

---

(١) أخرجه البخاري (١٣٠٣).

(٢) أخرجه البخاري (٥٩٩٨).

الذي لا يرحم الناس لا يَرْحَمُه اللهُ عَجَّلَ، والمراد بالناس: الناس الذين هم أهل للرحمة كالمؤمنين وأهل الذمة ومَن شابههم، وأما الكفار الحربيون فإنهم لا يُرحمون، بل يُقتلون؛ لأن الله تعالى قال في وصف النبي ﷺ وأصحابه: ﴿أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ﴾ [الفتح:٢٩]. وقال تعالى للنبي ﷺ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ جَٰهِدِ ٱلْكُفَّارَ وَٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱغْلُظْ عَلَيْهِمْ ۚ وَمَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ ۖ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ ۝٧٣﴾ [التوبة:٧٣]. ذكر الله تعالى هذه الآية في سورتين من القرآن الكريم بهذا اللفظ نفسه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ جَٰهِدِ ٱلْكُفَّارَ وَٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱغْلُظْ عَلَيْهِمْ ۚ وَمَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ ۖ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ ۝٩﴾ [التحريم:٩]. ذكرها الله في سورة التوبة وفي سورة التحريم، وقال تعالى: ﴿وَلَا يَطَـُٔونَ مَوْطِئًا يَغِيظُ ٱلْكُفَّارَ وَلَا يَنَالُونَ مِنْ عَدُوٍّ نَّيْلًا إِلَّا كُتِبَ لَهُم بِهِۦ عَمَلٌ صَٰلِحٌ﴾ [التوبة:١٢٠].

وكذلك أيضًا رحمة الدواب والبهائم فإنها من علامات رحمة الله عَجَّلَ للإنسان؛ لأنه إذا رقّ قلب المرء رحم كل شيء ذي روح، وإذا رحم كل شيء ذي روح رحمه الله. قيل: يا رسول الله، ألنا في البهائم أجرٌ؟ قال: «نَعَمْ، فِي كُلِّ ذَاتِ كَبِدٍ رَطبةٍ أَجْرٌ»[1]. ومن الشفقة والرحمة بالمؤمنين أنه إذا كان الإنسان إمامًا لهم، فإنه لا ينبغي له أن يُطيل عليهم في الصلاة؛ ولهذا قال النبي عليه الصلاة والسلام: «إذا أمّ أحدُكم النَّاسَ فليخففْ، فإنَّ مِنْ ورائِه السَّقيمُ والضعيفُ وذا الحاجةِ والكبيرُ»[2] يعني: من ورائه أهل الأعذار الذين يحتاجون إلى التخفيف، والمراد بالتخفيف: ما وافق سنة النبي ﷺ، وليس المراد بالتخفيف: ما وافق أهواء الناس، حتى صار الإمام يركض في صلاته ولا يطمئن، قال أنس بن مالك رضي الله عنه: ما صليتُ وراء إمام قطّ أخفّ صلاة ولا أتم صلاة من النبي ﷺ[3]، ومع ذلك فكان يقرأ في فجر الجمعة «الم تَنْزِيل السجدة» كاملة في الركعة الأولى. و ﴿هَلْ أَتَىٰ عَلَى ٱلْإِنسَٰنِ﴾ [الإنسان:١]. كاملة في الركعة الثانية[4]، وكان يقرأ بسورة الدخان في المغرب[5]، ويقرأ فيها المرسلات[6]، ويقرأ فيها بالطور[7]،

---

(١) أخرجه البخاري (٦٠٠٩)، ومسلم (٢٢٤٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.
(٢) أخرجه البخاري (٩٠)، ومسلم (٤٦٦) من حديث أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه.
(٣) أخرجه البخاري (٧٠٨)، ومسلم (٤٦٩) من حديث أنس رضي الله عنه.
(٤) أخرجه البخاري (١٠٦٨)، ومسلم (٨٨٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.
(٥) أخرجه النسائي (٩٨٧)، وفي «الكبرى» (١٠٦٠) من طريق: عبد الله بن عتبة بن مسعود عن النبي ﷺ مرسلًا.
(٦) أخرجه البخاري (٧٦٣)، ومسلم (٤٦٢) من حديث أم الفضل رضي الله عنها.
(٧) أخرجه البخاري (٧٩٥)، ومسلم (٤٦٣) من حديث جبير بن مطعم رضي الله عنه.

وربما قرأ فيها بالأعراف[1]، ومع هذا فهي خفيفة، قال أنس رضي الله عنه: ما صَلَّيت وراء إمام قط أخف صلاة ولا أتم صلاة من النبي ﷺ.

وليس هذا الحديث حجة للذين يريدون من الأئمة أن يُخففوا تخفيفًا ينقص الأجر ويُخالف السنة، ثم اعلم أنه قد يكون التخفيف عارضًا طارئًا، مثل ما كان النبي ﷺ يفعل، كان يدخل في الصلاة وهو يُريد أن يُطيل فيها فيسمع بكاء الصبي فيوجز مخافة أن تفتتن أمه، فإذا حصل طارئ يوجب أن يخفف الإنسان صلاته فليخفف، لكن على وجه لا يُخل بالواجب.

فالتخفيف نوعان: تخفيف دائم: وهو ما وافق سنة النبي ﷺ.

وتخفيف طارئ يكون أخفّ: وهو ما دعت إليه الحاجة، وهو أيضًا من السنة، فإن النبي ﷺ كان إذا سمع بكاء الصبي خفف الصلاة حتى لا تفتتن أمه.

والمهم: أنه ينبغي للإنسان مراعاة أحوال الناس ورحمتهم.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللهُ:

٦٥-(٢٣١٨) وَحَدَّثَنِي عَمْرٌو النَّاقِدُ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ، قَالَ عَمْرٌو: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ الأَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ أَبْصَرَ النَّبِيَّ ﷺ يُقَبِّلُ الْحَسَنَ، فَقَالَ: إِنَّ لِي عَشَرَةً مِنَ الْوَلَدِ مَا قَبَّلْتُ وَاحِدًا مِنْهُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهُ مَنْ لَا يَرْحَمْ، لَا يُرْحَمْ»[2].

(...) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

في هذا الحديث: أن النبي ﷺ قبّل الحسن بن علي بن أبي طالب وكان عنده الأقرع بن حابس، والحسن بن عليّ بن أبي طالب هو ابن فاطمة بنت رسول الله ﷺ، فجده من أمه رسول الله ﷺ، وأبوه علي بن أبي طالب ابن عم النبي ﷺ، وكان النبي ﷺ يحب الحسن والحسين؛ لأنهما سبطاه، ويفضل الحسن على الحسين.

---

(١) أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (٥١٧)، والحاكم (١/ ٣٦٣) من حديث زيد بن ثابت، وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين إن لم يكن فيه إرسال». اهـ

(٢) أخرجه البخاري (٥٩٩٧).

فالحسن قال فيه النبي ﷺ: «إن ابني هذا سيدٌ، ولعلّ الله أن يُصلح به بين فئتين من المسلمين»[1]، فكان الأمر كما قال النبي ﷺ، لما حصلت الفتنة في زمن معاوية، وآلت الخلافة إلى الحسن بعد أبيه علي بن أبي طالب رضي الله عنه تنازل عنها رضي الله عنه لمعاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه حقنًا لدماء المسلمين؛ لأنه يعلم أن في الناس أشرار، وأنهم ربما يأتون إليه ويغرونه كما فعلوا بأخيه الحسين بن علي رضي الله عنهما، غرّه أهل العراق وحصل ما حصل من المقتلة العظيمة في كربلاء وقتل الحسين.

أما الحسن رضي الله عنه فإنه تنازل عن الخلافة لمعاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما، فصار ذلك مصداقًا لقول النبي ﷺ: «ولعل الله أن يُصْلِحَ به بين فئتين من المسلمين».

كان عند النبي ﷺ الأقرع بن حابس من زعماء بني تميم، والغالب أن أهل البادية وأشباههم يكون فيهم جفاء، فقبَّل النبي ﷺ الحسن، فقال الأقرع: إن لي عشرة من الولد ما قبلتُ واحدًا منهم، أعوذ بالله من قلبٍ قاسٍ ما يقبّلهم ولو كانوا صغارًا، فنظر إليه النبي ﷺ وقال: «مَن لَا يَرْحَمُ لَا يُرْحَمُ»؛ يعني: أن الذي لا يرحم عباد الله لا يرحمه الله، ويُفهم من هذا أن من رحم عباد الله رحمه الله، وهو كذلك فقد قال النبي ﷺ: «الرَّاحمون يَرْحمُهُمُ الرَّحمَنُ»[2].

ففي هذا دليل: على أنه ينبغي للإنسان أن يستعمل الرحمة في معاملة الصغار ونحوهم، وأنه ينبغي للإنسان أن يقبّل أبناءه، وأبناء بناته، وأبناء أبنائه، يقبّلهم رحمة بهم؛ واقتداءً برسول الله ﷺ، أما ما يفعله بعض الناس من الجفاء والغلظة بالنسبة للصبيان، فتجده لا يمكّن صبيه من أن يحضر إلى مجلسه، ولا أن يمكن صبيّه من أن يطلب منه شيئًا، وإذا رآه عند الرجال انتهره، فهذا خلاف السنة وخلاف الرحمة.

وقد ثبت عن النبي عليه الصلاة والسلام أنه كان يُصلي بالناس إحدى صلاتي العشي، إما العصر وإما الظهر، فجاءته بنت بنته أُمامة، فكان النبي ﷺ يحملها وهو يُصلي بالناس؛ إذا قام حملها، وإذا سجد وضعها[3]، أين هذا الخُلُق من أخلاقنا اليوم؟! الآن لو يجد الإنسان صَبِيَّه في المسجد أخرجه، فضلًا عن كونه يحمله في الصلاة.

---

(١) أخرجه البخاري (٢٧٠٤).

(٢) أخرجه أبو داود (٤٩٤١)، والترمذي (١٩٢٤) وقال: هذا حديث حسن صحيح، وأحمد (٢/ ١٦٠)، والحميدي (٥٩١) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما.

(٣) أخرجه البخاري (٥١٦)، ومسلم (٥٤٣) من حديث أبي قتادة رضي الله عنه.

وكان النبي ﷺ يومًا من الأيام ساجدًا، فجاءه الحسن أو الحسين فركب عليه؛ أي: جعله راحلة، فأطال النبي ﷺ السجود، فلما سَلَّم قال: «إِنَّ ابْنِي ارْتَحَلَنِي، وإني كَرِهْتُ أَنْ أقومَ حَتَّى يَقْضِيَ نَهْمَتَه»[1].

وكان ﷺ يخطب الناس يومًا على المنبر، فأقبل الحسن والحسين وعليهما ثوبان جديدان يعثران بهما، فنزَل النبي ﷺ وحملهما بين يديه، وقال: «صَدَقَ اللهُ: ﴿إِنَّمَآ أَمْوَٰلُكُمْ وَأَوْلَٰدُكُمْ فِتْنَةٌ﴾ [التغابن:١٥]. نَظَرْتُ إِلى هَذَيْنِ الصَّبِيَّيْنِ يَعْثُرانِ فَلَمْ أَصْبِرْ»[2] يعني: فما طابت نفسه حتى نزل وحملهما.

ففي هذا كله وأمثاله: دليل على أنه ينبغي للإنسان أن يرحم الصغار، ويلطف بهم، وأن ذلك سبب لرحمة الله ﷻ، نسأل الله أن يعمنا وإياكم برحمته ولطفه وإحسانه.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللهُ:

٦٦-(٢٣١٩) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، كِلَاهُمَا عَنْ جَرِيرٍ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الأَشَجُّ، حَدَّثَنَا حَفْصٌ -يَعْنِي: ابْنَ غِيَاثٍ- كُلُّهُمْ عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ وَأَبِي ظَبْيَانَ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لَا يَرْحَمِ النَّاسَ لَا يَرْحمه الله ﷻ»[3].

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ جَرِيرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ، قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ جَرِيرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ الأَعْمَشِ.

---

(١) أخرجه النسائي (١١٤٠)، وأحمد (٣/ ٤٩٣)، والحاكم (٣/ ١٦٥)، وغيرهم من حديث شداد بن أوس رضي الله عنه.

(٢) أخرجه أبو داود (١١٠٩)، والترمذي (٣٧٧٤)، والنسائي (١٤١٢)، وابن ماجه (٣٦٠٠)، وأحمد (٥/ ٣٥٤)، وغيرهم من حديث بريدة رضي الله عنه.

(٣) أخرجه البخاري (٧٣٧٦).

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(١٦) باب كَثْرَةِ حَيَائِهِ ﷺ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٦٧-(٢٣٢٠) حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي عُتْبَةَ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ. ح وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ، قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ: قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي عُتْبَةَ، يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ، يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَشَدَّ حَيَاءً مِنَ الْعَذْرَاءِ فِي خِدْرِهَا وَكَانَ إِذَا كَرِهَ شَيْئًا عَرَفْنَاهُ فِي وَجْهِهِ[1].

أورد المصنف فيما نقله عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي ﷺ «كَانَ أَشَدَّ حَيَاءً مِنَ العَذْرَاءِ فِي خِدْرِهَا». «العذراء»: هي المرأة التي لم تتزوج وهي أشد النساء حياءً؛ لأنها لم تتزوج ولم تعاشر الرجال فتجدها حيية في خدرها، فرسول الله ﷺ أشد حياءً منها، ولكنه ﷺ إذا رأى ما يكره عُرف ذلك في وجهه، يتغير وجهه، لكن يستحي عليه الصلاة والسلام.

وهكذا ينبغي للمؤمن أن يكون حييًا لا يتخبط، ولا يفعل ما يخجل، ولا يفعل ما ينتقد عليه، ولكن إذا سمع ما يكره أو رأى ما يكره، فإنه يتأثر، وليس من الرجولة ألا تتأثر بشيء؛ لأن الذي لا يتأثر بشيء هو البليد الذي لا يحس، لكن تتأثر ويمنعك الحياء أن تفعل ما يُنكر، أو أن تقول ما يُنكر.

ثم إن الحياء لا يجوز أن يمنع الإنسان من السؤال عن دينه فيما يجب عليه؛ لأن ترك السؤال عن الدين فيما يجب ليس حياءً، ولكنه خور، فالله تعالى لا يستحي من الحق.

قالت عائشة رضي الله عنها: «نِعْمَ النِّسَاءُ نِسَاءُ الأَنْصَارِ لَمْ يَمْنَعْهُنَّ الحَيَاءُ أَنْ يَتَفَقَّهْنَ فِي الدِّيْنِ»[2] فكانت المرأة تأتي تسأل النبي ﷺ عن الشيء الذي يستحي من ذكره الرجال، فلابد أن يسأل الإنسان عن دينه ولا يستحي.

ولهذا لما جاء ماعز بن مالك رضي الله عنه إلى النبي عليه الصلاة والسلام جاء يُقر بالزنى يقول: إنه زنى، فأعرض عنه النبي عليه الصلاة والسلام، ثم جاء ثانية وقال: إنه زنى، فأعرض عنه، ثم جاء ثالثة وقال:

---

(١) أخرجه البخاري (٦١٠٢).

(٢) أخرجه البخاري - معلقًا «كتاب العلم- باب (٥٠)».

إنه زنى، فأعرض عنه النبي عليه الصلاة والسلام يريد أن يتوب فيتوب الله عليه.

فلما جاء الرابعة ناقشه النبي عليه الصلاة والسلام قال: «أبك جُنون؟» قال: لا يا رسول الله. قال: «أَتَدرِي مَا الزِّنا؟» قال: نعم، الزِّنَا أَنْ يَأْتِي الرَّجُلُ مِنَ المَرْأَةِ حَرَامًا مَا يَأْتِي الرَّجُلُ مِن زَوْجَتِهِ حَلَالًا، فقال له: «أَنِكْتَهَا»؛ لا يُكَنِّي، بل صَرَّح هنا مع أن هذا مما يُستحى منه، لكن الحق لا يُستحى منه، قال له: «أَنِكْتَهَا» قال: نعم، قال: «حَتَّى غَابَ ذَاكَ مِنْكَ فِي ذَلِكَ مِنْهَا كَمَا يَغِيبُ المِرْوَدُ فِي المُكْحُلَةِ وَالرِّشَاءُ فِي البِئْرِ؟» قال: نعم[1]. فهذا شيء يُستحى منه لكن في باب الحق لا تستحي.

وجاءت أم سليم إلى رسول الله ﷺ تسأله فقالت: يا رسول الله، إنَّ الله لا يستحي من الحق، هل على المرأةِ من غُسل إذا هي احتلمت؟ قال: «نَعَمْ إِذَا هِيَ رَأَتِ المَاءَ»[2] هذا السؤال ربما يخجل منه الرجل أن يسأله، ولاسيما في المجلس، لكن أم سليم لم يمنعها الحياء من أن تعرف دينها وتتفقه فيه.

وعلى هذا فالحياء الذي يمنع من السؤال عما يجب السؤال عنه حياء مذموم، ولا ينبغي أن نسميه حياءً، بل نقول: إن هذا خَوَرٌ وَجُبْنٌ، وهو من الشيطان، فاسأل عن دينك ولا تستح.

أما الأشياء التي لا تتعلق بالأمور الواجبة فالحياء خير من عدم الحياء، «إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسَ مِنْ كَلَامِ النُّبوةِ الأولى إذا لم تَسْتَحِ فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ»[3].

ومما يجانب الحياء ما يفعله بعض الناس الآن في الأسواق من الكلام البذيء السيئ، أو الأفعال السيئة أو ما أشبه ذلك؛ فلذلك يجب على الإنسان أن يكون حييًّا إلا في أمرٍ يجب عليه معرفته فلا يستحي من الحق.

888

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٤٢٨)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٧٣٧)، وأبو يعلى في «مسنده» (١٠/ ٥٢٤، ٥٢٥)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٨/ ٢٢٧)، وابن حبان في «صحيحه» (١٥١٣/ موارد)، وغيرهم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري (١٣٠)، ومسلم (٣١٣) من حديث أم سلمة رضي الله عنها.

(٣) أخرجه البخاري (٣٤٨٤) من حديث أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٦٨-(٢٣٢١) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَا: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو حِينَ قَدِمَ مُعَاوِيَةُ إِلَى الْكُوفَةِ فَذَكَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: لَمْ يَكُنْ فَاحِشًا وَلَا مُتَفَحِّشًا. وَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ خِيَارِكُمْ أَحَاسِنَكُمْ أَخْلَاقًا». قَالَ عُثْمَانُ حِينَ قَدِمَ مَعَ مُعَاوِيَةَ إِلَى الْكُوفَةِ[1].

(...) وَحَدَّثَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، وَوَكِيعٌ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الأَشَجُّ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ -يَعْنِي: الأَحْمَرَ- كُلُّهُمْ عَنِ الأَعْمَشِ بِهَذَا الإِسْنَادِ مِثْلَهُ.

قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (١٥/ ١١٤، ١١٥):

قوله: «لم يكن فاحشًا ولا متفحشًا» قال القاضي: أصل الفحش الزيادة والخروج عن الحد. قال الطبري: الفاحش البذيء. قال ابن عرفة: الفواحش عند العرب القبائح. قال الهروي: الفاحش ذو الفحش، والمتفحش الذي يتكلف الفحش، ويتعمده لفساد حاله. قال: وقد يكون المتفحش الذي يأتي الفاحشة. قوله ﷺ: «إن من خياركم أحاسنكم أخلاقًا» فيه الحث على حسن الخلق، وبيان فضيلة صاحبه. وهو صفة أنبياء الله تعالى وأوليائه. قال الحسن البصري: حقيقة حسن الخلق بذل المعروف، وكف الأذى، وطلاقة الوجه. قال القاضي عياض: هو مخالطة الناس بالجميل والبشر، والتودد لهم، والإشفاق عليهم، واحتمالهم، والحلم عنهم، والصبر عليهم في المكاره، وترك الكبر والاستطالة عليهم. ومجانبة الغلظ والغضب، والمؤاخذة. قال: وحكى الطبري خلافًا للسلف في حسن الخلق هل هو غريزة أم مكتسب؟ قال القاضي: والصحيح أن منه ما هو غريزة، ومنه ما يكتسب بالتخلق والاقتداء بغيره. والله أعلم.اهـ

(١) أخرجه البخاري (٦٠٣٥).

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(١٧) باب تَبَسُّمِهِ ﷺ وَحُسْنِ عِشْرَتِهِ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٦٩-(٢٣٢٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، قَالَ: قُلْتُ لِجَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ: أَكُنْتَ تُجَالِسُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ كَثِيرًا، كَانَ لَا يَقُومُ مِنْ مُصَلَّاهُ الَّذِي يُصَلِّي فِيهِ الصُّبْحَ، حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، فَإِذَا طَلَعَتْ قَامَ وَكَانُوا يَتَحَدَّثُونَ، فَيَأْخُذُونَ فِي أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ فَيَضْحَكُونَ وَيَتَبَسَّمُ ﷺ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(١٨) باب فِي رَحْمَةِ النَّبِيِّ ﷺ لِلنِّسَاءِ وَأَمْرِ السُّوَّاقِ مَطَايَاهُنَّ بِالرِّفْقِ بِهِنَّ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٧٠- (٢٣٢٣) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ وَحَامِدُ بْنُ عُمَرَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو كَامِلٍ، جَمِيعًا عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ أَبُو الرَّبِيعِ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ وَغُلَامٌ أَسْوَدُ يُقَالُ لَهُ: أَنْجَشَةُ يَحْدُو فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَنْجَشَةُ، رُوَيْدَكَ سَوْقًا بِالْقَوَارِيرِ»[1].

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ وَحَامِدُ بْنُ عُمَرَ وَأَبُو كَامِلٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ بِنَحْوِهِ.

٧١-(...) وَحَدَّثَنِي عَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ عُلَيَّةَ، قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى عَلَى أَزْوَاجِهِ وَسَوَّاقٌ يَسُوقُ بِهِنَّ يُقَالُ لَهُ: أَنْجَشَةُ فَقَالَ: «وَيْحَكَ يَا أَنْجَشَةُ، رُوَيْدًا سَوْقَكَ بِالْقَوَارِيرِ». قَالَ: قَالَ أَبُو قِلَابَةَ تَكَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِكَلِمَةٍ لَوْ تَكَلَّمَ بِهَا بَعْضُكُمْ لَعِبْتُمُوهَا عَلَيْهِ.

٧٢-(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ، حَدَّثَنَا التَّيْمِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَتْ أُمُّ

---

(١) أخرجه البخاري (٦١٤٩).

سُلَيْمٍ مَعَ نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ وَهُنَّ يَسُوقُ بِهِنَّ سَوَّاقٌ فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «أَيْ أَنْجَشَةُ، رُوَيْدًا سَوْقَكَ بِالْقَوَارِيرِ».

٧٣-(...) حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَادٍ حَسَنُ الصَّوْتِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رُوَيْدًا يَا أَنْجَشَةُ، لَا تَكْسِرِ الْقَوَارِيرَ». يَعْنِي: ضَعَفَةَ النِّسَاءِ.

(...) وَحَدَّثَنَاهُ ابْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَمْ يَذْكُرْ حَادٍ حَسَنُ الصَّوْتِ.

§§§

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(١٩) باب قُرْبِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنَ النَّاسِ وَتَبَرُّكِهِمْ بِهِ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٧٤-(٢٣٢٤) حَدَّثَنَا مُجَاهِدُ بْنُ مُوسَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ النَّضْرِ بْنِ أَبِي النَّضْرِ وَهَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، جَمِيعًا عَنْ أَبِي النَّضْرِ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ -يَعْنِي: هَاشِمَ بْنَ الْقَاسِمِ- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى الْغَدَاةَ جَاءَ خَدَمُ الْمَدِينَةِ بِآنِيَتِهِمْ فِيهَا الْمَاءُ فَمَا يُؤْتَى بِإِنَاءٍ إِلَّا غَمَسَ يَدَهُ فِيهَا فَرُبَّمَا جَاءُوهُ فِي الْغَدَاةِ الْبَارِدَةِ فَيَغْمِسُ يَدَهُ فِيهَا.

٧٥-(٢٣٢٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَالْحَلَّاقُ يَحْلِقُهُ وَأَطَافَ بِهِ أَصْحَابُهُ فَمَا يُرِيدُونَ أَنْ تَقَعَ شَعْرَةٌ إِلَّا فِي يَدِ رَجُلٍ.

٧٦-(٢٣٢٦) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ امْرَأَةً كَانَ فِي عَقْلِهَا شَيْءٌ، فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ: إِنَّ لِي إِلَيْكَ حَاجَةً، فَقَالَ: «يَا أُمَّ فُلَانٍ، انْظُرِي أَيَّ السِّكَكِ شِئْتِ حَتَّى أَقْضِيَ لَكِ حَاجَتَكِ». فَخَلَا مَعَهَا فِي بَعْضِ الطُّرُقِ، حَتَّى فَرَغَتْ مِنْ حَاجَتِهَا.

قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (١٥/ ١٢٠):

وفي الآخر: «أن امرأة كانت في عقلها شيء، فقالت: يا رسول الله إن لي إليك حاجة،

فقال: يا أم فلان انظري أي السكك شئت حتى أقضي لك حاجتك؟ فخلا معها في بعض الطرق حتى فرغت من حاجتها» في هذه الأحاديث بيان بروزه ﷺ للناس، وقربه منهم، ليصل أهل الحقوق إلى حقوقهم، ويرشد مسترشدهم؛ ليشاهدوا أفعاله وحركاته فيقتدى بها، وهكذا ينبغي لولاة الأمور. وفيها صبره ﷺ على المشقة في نفسه لمصلحة المسلمين، وإجابته من سأله حاجةً أو تبريكًا بمس يده وإدخالها في الماء كما ذكروا. وفيه التبرك بآثار الصالحين، وبيان ما كانت الصحابة عليه من التبرك بآثاره ﷺ، وتبركهم بإدخال يده الكريمة في الآنية، وتبركهم بشعره الكريم، وإكرامهم إياه أن يقع شيء منه إلا في يد رجل سبق إليه، وبيان تواضعه بوقوفه مع المرأة الضعيفة.

قوله: «خلا معها في بعض الطرق» أي: وقف معها في طريق مسلوك ليقضي حاجتها ويفتيها في الخلوة، ولم يكن ذلك من الخلوة بالأجنبية، فإن هذا كان في ممر الناس ومشاهدتهم إياه وإياها، لكن لا يسمعون كلامها؛ لأن مسألتها مما لا يظهره. والله أعلم. اهـ

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٢٠) باب مُبَاعَدَتِهِ ﷺ لِلآثَامِ وَاخْتِيَارِهِ مِنَ الْمُبَاحِ أَسْهَلَهُ وَانْتِقَامِهِ لِلَّهِ عِنْدَ انْتِهَاكِ حُرُمَاتِهِ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٧٧-(٢٣٢٧) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ. ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا قَالَتْ: مَا خُيِّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِلَّا أَخَذَ أَيْسَرَهُمَا مَا لَمْ يَكُنْ إِثْمًا، فَإِنْ كَانَ إِثْمًا، كَانَ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنْهُ، وَمَا انْتَقَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِنَفْسِهِ إِلا أَنْ تُنْتَهَكَ حُرْمَةُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ[1].

(...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، جَمِيعًا عَنْ جَرِيرٍ. ح وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ، حَدَّثَنَا فُضَيْلُ بْنُ عِيَاضٍ، كِلَاهُمَا عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ فِي رِوَايَةِ فُضَيْلٍ بْنِ شِهَابٍ وَفِي رِوَايَةِ جَرِيرٍ مُحَمَّدٍ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ.

---

(١) أخرجه البخاري (٢٣٢٧).

(...) وَحَدَّثَنِيهِ حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ بِهَذَا الإِسْنَادِ. نَحْوَ حَدِيثِ مَالِكٍ.

٧٨-(...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: مَا خُيِّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَمْرَيْنِ، أَحَدُهُمَا أَيْسَرُ مِنَ الآخَرِ، إِلَّا اخْتَارَ أَيْسَرَهُمَا مَا لَمْ يَكُنْ إِثْمًا، فَإِنْ كَانَ إِثْمًا كَانَ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنْهُ.

(...) وَحَدَّثَنَاهُ أَبُو كُرَيْبٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ، جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، عَنْ هِشَامٍ بِهَذَا الإِسْنَادِ إِلَى قَوْلِهِ: أَيْسَرَهُمَا. وَلَمْ يَذْكُرَا مَا بَعْدَهُ.

۞ قولُها: «مَا لم يَكُنْ إثمًا» أي: ما لم يَقَعْ فِي الإِثْمِ لو اختارَه، وهذا فيما يَرْجِعُ إلى خِيارِ المرءِ، أمَّا ما يرجعُ إلى الشَّرْعِ فإنَّه لَيس للمؤمِنِ ولا للمؤمنَةِ أنْ يكونَ لهمُا الخِيرَةُ مِن أمرِهما، فلا يُمكِنُ أنْ يُقدِّمَ ما يختارُه أو يُقدِّمَ الأيْسَرَ على ما يختارُه الله ﷻ.

فإنْ قِيلَ: قد قالتْ أمُّ المؤمنينَ عائِشةُ هُنَا: إنَّه ﷺ ما انتَقَمَ لنَفْسِه في شيءٍ يُؤتَى إليه قَطُّ، وقد انتقَمَ ﷺ لنفْسِه عندما لُدَّ فِي مَرضِه فقالَ: «لا يَبْقَى أحدٌ في البَيتِ إلَّا لُدَّ»[1] فكيفَ الجَمْعُ؟

فالجوابُ: إنَّ هذا لم يكن انتِقامًا، بَلْ كانَ تعزيرًا للتَّعدِّي على حقِّ الغَيْرِ، ومَا قَصدَ ﷺ الانتِقامَ.

❧❧❧

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٧٩-(٢٣٢٨) حَدَّثَنَاهُ أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ: قَالَتْ: مَا ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا قَطُّ بِيَدِهِ وَلَا امْرَأَةً وَلَا خَادِمًا إِلَّا أَنْ يُجَاهِدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَا نِيلَ مِنْهُ شَيْءٌ قَطُّ فَيَنْتَقِمَ مِنْ صَاحِبِهِ إِلَّا أَنْ يُنْتَهَكَ شَيْءٌ مِنْ مَحَارِمِ اللَّهِ فَيَنْتَقِمَ لِلَّهِ ﷻ.

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، وَوَكِيعٌ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامٍ بِهَذَا الإِسْنَادِ، يَزِيدُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ.

❧❧❧

(١) أخرجه البخاري (٦٨٨٦)، ومسلم (٢٢١٣) من حديث عائشة رضي الله عنها.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٢١) باب طِيبِ رَائِحَةِ النَّبِيِّ ﷺ وَلِينِ مَسِّهِ وَالتَّبَرُّكِ بِمَسْحِهِ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٨٠-(٢٣٢٩) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ حَمَّادِ بْنِ طَلْحَةَ الْقَنَّادُ، حَدَّثَنَا أَسْبَاطٌ -وَهُوَ: ابْنُ نَصْرٍ الْهَمْدَانِيُّ- عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الأُولَى، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى أَهْلِهِ وَخَرَجْتُ مَعَهُ، فَاسْتَقْبَلَهُ وِلْدَانٌ، فَجَعَلَ يَمْسَحُ خَدَّيْ أَحَدِهِمْ وَاحِدًا وَاحِدًا - قَالَ- وَأَمَّا أَنَا فَمَسَحَ خَدِّي -قَالَ- فَوَجَدْتُ لِيَدِهِ بَرْدًا أَوْ رِيحًا، كَأَنَّمَا أَخْرَجَهَا مِنْ جُؤْنَةِ عَطَّارٍ.

٨١-(٢٣٣٠) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ. ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ -وَاللَّفْظُ لَهُ- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ -يَعْنِي: ابْنَ الْقَاسِمِ- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ -وَهُوَ: ابْنُ الْمُغِيرَةِ- عَنْ ثَابِتٍ، قَالَ أَنَسٌ: مَا شَمِمْتُ عَنْبَرًا قَطُّ وَلَا مِسْكًا وَلَا شَيْئًا أَطْيَبَ مِنْ رِيحِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَا مَسِسْتُ شَيْئًا قَطُّ دِيبَاجًا وَلَا حَرِيرًا أَلْيَنَ مَسًّا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ[1].

٨٢-(...) وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ صَخْرٍ الدَّارِمِيُّ، حَدَّثَنَا حَبَّانُ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَزْهَرَ اللَّوْنِ كَأَنَّ عَرَقَهُ اللُّؤْلُؤُ إِذَا مَشَى تَكَفَّأَ، وَلَا مَسِسْتُ دِيبَاجَةً وَلَا حَرِيرَةً أَلْيَنَ مِنْ كَفِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَا شَمَمْتُ مِسْكَةً وَلَا عَنْبَرَةً أَطْيَبَ مِنْ رَائِحَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

§§§

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٢٢) باب طِيبِ عَرَقِ النَّبِيِّ ﷺ وَالتَّبَرُّكِ بِهِ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٨٣-(٢٣٣١) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا هَاشِمٌ -يَعْنِي: ابْنَ الْقَاسِمِ- عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: دَخَلَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: عِنْدَنَا فَعَرِقَ وَجَاءَتْ أُمِّي بِقَارُورَةٍ، فَجَعَلَتْ تَسْلُتُ الْعَرَقَ فِيهَا فَاسْتَيْقَظَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «يَا أُمَّ سُلَيْمٍ، مَا هَذَا الَّذِي تَصْنَعِينَ؟». قَالَتْ: هَذَا عَرَقُكَ نَجْعَلُهُ فِي طِيبِنَا، وَهُوَ مِنْ أَطْيَبِ الطِّيبِ.

---

(١) أخرجه البخاري (٣٥٦١).

٨٤-(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا حُجَيْنُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ -وَهُوَ: ابْنُ أَبِي سَلَمَةَ- عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْخُلُ بَيْتَ أُمِّ سُلَيْمٍ فَيَنَامُ عَلَى فِرَاشِهَا وَلَيْسَتْ فِيهِ -قَالَ- فَجَاءَ ذَاتَ يَوْمٍ فَنَامَ عَلَى فِرَاشِهَا فَأُتِيَتْ فَقِيلَ لَهَا: هَذَا النَّبِيُّ ﷺ نَامَ فِي بَيْتِكِ عَلَى فِرَاشِكِ -قَالَ- فَجَاءَتْ وَقَدْ عَرِقَ وَاسْتَنْقَعَ عَرَقُهُ عَلَى قِطْعَةِ أَدِيمٍ عَلَى الْفِرَاشِ فَفَتَحَتْ عَتِيدَتَهَا، فَجَعَلَتْ تُنَشِّفُ ذَلِكَ الْعَرَقَ فَتَعْصِرُهُ فِي قَوَارِيرِهَا فَفَزِعَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «مَا تَصْنَعِينَ يَا أُمَّ سُلَيْمٍ؟». فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ نَرْجُو بَرَكَتَهُ لِصِبْيَانِنَا قَالَ: «أَصَبْتِ».

٨٥-(٢٣٣٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنْ أُمِّ سُلَيْمٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَأْتِيهَا فَيَقِيلُ عِنْدَهَا فَتَبْسُطُ لَهُ نَطْعًا فَيَقِيلُ عَلَيْهِ وَكَانَ كَثِيرَ الْعَرَقِ، فَكَانَتْ تَجْمَعُ عَرَقَهُ فَتَجْعَلُهُ فِي الطِّيبِ وَالْقَوَارِيرِ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا أُمَّ سُلَيْمٍ، مَا هَذَا؟». قَالَتْ: عَرَقُكَ أَدُوفُ بِهِ طِيبِي.

قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (١٥/ ١٢٦، ١٢٨، ١٢٧):

قوله: «فقال عندنا فعرق» أي: نام للقيلولة. قوله: «تسلت العرق» أي تمسحه وتتبعه بالمسح.

قوله: «كان النبي ﷺ يدخل بيت أم سليم، فينام على فراشها» قد سبق أنها كانت محرمًا له ﷺ، ففيه الدخول على المحارم، والنوم عندهن، وفي بيوتهن، وجواز النوم على الأدم، وهي الأنطاع والجلود. قوله: «ففتحت عتيدتها» هي بعينٍ مهملة مفتوحة ثم مثناة من فوق ثم من تحت، وهي كالصندوق الصغير، تجعل المرأة فيه ما يعز من متاعها. قوله: ففزع النبي ﷺ فقال: «ما تصنعين؟» معنى فزع استيقظ من نومه.

قولها: «عرقك أدوف به طيبي» هو بالدال المهملة وبالمعجمة، والأكثر على المهملة، وكذا نقله القاضي عن رواية الأكثرين؛ ومعناه: أخلط، وسبق بيان هذه اللفظة في أول كتاب الإيمان.اهـ

❧❧❧

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٢٣) باب عَرَقِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْبَرْدِ وَحِينَ يَأْتِيهِ الْوَحْيُ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٨٦-(٢٣٣٣) **حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: إِنْ كَانَ لَيُنْزَلُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْغَدَاةِ الْبَارِدَةِ، ثُمَّ تَفِيضُ جَبْهَتُهُ عَرَقًا.**

٨٧-(...) **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَابْنُ بِشْرٍ، جَمِيعًا عَنْ هِشَامٍ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ -وَاللَّفْظُ لَهُ- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ الْحَارِثَ بْنَ هِشَامٍ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ كَيْفَ يَأْتِيكَ الْوَحْيُ فَقَالَ: «أَحْيَانًا يَأْتِينِي فِي مِثْلِ صَلْصَلَةِ الْجَرَسِ وَهُوَ أَشَدُّهُ عَلَيَّ ثُمَّ يَفْصِمُ عَنِّي وَقَدْ وَعَيْتُهُ وَأَحْيَانًا مَلَكٌ فِي مِثْلِ صُورَةِ الرَّجُلِ فَأَعِي مَا يَقُولُ».**

وَهَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الرَّسُولَ ﷺ كَانَ يُعَانِي مِن شِدةِ الوَحْيِ، وَقَدْ قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّا سَنُلْقِي عَلَيْكَ قَوْلًا ثَقِيلًا﴾ [المزمل:٥]. وَلَقَدْ نَزَلَ عَلَيْهِ الوَحْيُ ذَاتَ يَوْمٍ، وَرَأْسُهُ عَلَى فَخِذِ حُذَيفَةَ بنِ اليَمَانِ، فكَادَ يَرُضُّهَا[1].

وَهَذَا مِمَا أَمَرَهُ اللهُ أَنْ يَصْبِرَ عَلَيْهِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ تَنزِيلًا ﴿٢٣﴾ فَاصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ﴾ [الإنسان:٢٣-٢٤].

وَفِي هذَا الحَدِيثِ تَقْسِيمُ الوَحْيِ إلى قِسْمَيْنِ:

القِسْمُ الأَوَّلُ: أَنْ يَسْمَعَ شَيئًا كَصَلْصَلَةِ الجَرَسِ، ثُمَّ يُوحَى إِلَيْهِ.

وَالقِسْمُ الثَّانِي: أَنْ يَتَمَثَّلَ لَهُ الملَكُ رَجُلًا، فَيُكَلِّمَهُ فَيَعِيَ مَا يَقُولُ، وَهَذَا بِالنِّسْبَةِ إِلَيْهِ هَيِّنٌ؛ لأَنَّهُ يَكُونُ كَالمُخَاطَبَةِ المُعْتَادَةِ، وَقَدْ قَالَ اللهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ: ﴿وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِن وَرَآيِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بِإِذْنِهِ مَا يَشَآءُ﴾ [الشورى:٥١]. فَبَيَّنَ اللهُ أَنَّ ذَلِكَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ:

الأَوَّلُ: وَحْيٌ. وَالثَّانِي: تَكْلِيمٌ مِن وَرَاءِ حِجَابٍ.

وَالثَّالِثُ: أَنْ يُرْسِلَ رَسُولًا، فَيُوحِيَ بِإِذْنِهِ مَا يَشَاءُ.

---

(١) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٥/ ٢٢٩)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣/ ١٠٤٣)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٥/ ١٤٦) (٤٨٩٩)، وفيه: أن الصحابي هو زيد، وليس حذيفة.
ويقال: رضَّ الشيء يُرضُّه رضًا؛ أي: دقَّه جريشًا، أو كسره. وانظر: «النهاية» لابن الأثير، و«لسان العرب» (ر ض ض).

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٨٨-(٢٣٣٤) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ حِطَّانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، قَالَ: كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ إِذَا أُنْزِلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ كُرِبَ لِذَلِكَ وَتَرَبَّدَ وَجْهُهُ.

قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (١٥/ ١٢٩، ١٣٠):

قوله: «كرب لذلك وتربد وجهه» هو بضم الكاف وكسر الراء، ومعنى «تربد» أي تغير، وصار كلون الرماد. وفي ظاهر هذا مخالفة لما سبق في أول كتاب الحج في حديث المحرم الذي أحرم بالعمرة، وعليه خلوق، وأن يعلى بن أمية نظر إلى النبي ﷺ حال نزول الوحي، وهو محمر الوجه. وجوابه أنها حمرة كدرة، وهذا معنى التربد، وأنه في أوله يتربد، ثم يحمر أو بالعكس.اهـ

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٨٩-(٢٣٣٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ حِطَّانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَاشِيِّ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أُنْزِلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ نَكَسَ رَأْسَهُ وَنَكَسَ أَصْحَابُهُ رُءُوسَهُمْ، فَلَمَّا أُتْلِيَ عَنْهُ رَفَعَ رَأْسَهُ.

قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (١٥/ ١٣٠):

قوله: «أتلي عنه» هكذا هو في معظم نسخ بلادنا: «أتلي» بهمزةٍ ومثناة فوق ساكنة ولام وياء؛ ومعناه: ارتفع عنه الوحي. هكذا فسره صاحب التحرير وغيره. ووقع في بعض النسخ «أجلي» بالجيم، وفي رواية ابن ماهان: «انجلى»؛ ومعناهما: أزيل عنه، وزال عنه. وفي رواية البخاري «انجلى». والله أعلم.اهـ

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٢٤) باب فِي سَدْلِ النَّبِيِّ ﷺ شَعَرَهُ وَفَرْقِهِ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٩٠-(٢٣٣٦) حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُزَاحِمٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ زِيَادٍ، قَالَ مَنْصُورٌ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ: أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ -يَعْنِيَانِ: ابْنَ سَعْدٍ- عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ

بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يَسْدُلُونَ أَشْعَارَهُمْ، وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ يَفْرُقُونَ رُءُوسَهُمْ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ مُوَافَقَةَ أَهْلِ الْكِتَابِ فِيمَا لَمْ يُؤْمَرْ بِهِ، فَسَدَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَاصِيَتَهُ ثُمَّ فَرَقَ بَعْدُ[1].

(...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ بِهَذَا الإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

۞ قولُه: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ مُوَافَقَةَ أَهْلِ الْكِتَابِ». وذلك استئلافًا لهم، فيما لم يُؤْمَرْ فيه بشيءٍ.

تَبَيَّن مِن هذا الحديثِ: أن النبيَّ عليه الصلاة والسلام كان أولَ ما قدِم المدينةَ يُحِبُّ موافقةَ أهلِ الكتابِ فيما لم يُؤْمَرْ فيه بضدِّه، وأنهم كانوا يَسْدِلُون؛ أي: يَجْعَلُون شُعُورَهم وَجْهًا واحدًا إلى الوراءِ، فكان يَفْعَلُ مثلَهم، وكان المشركون يَفْرُقُون.

ومِن المعلومِ: أنَّ موافقةَ أهلِ الكتابِ أقربُ للصوابِ؛ لأنهم على كتابٍ، بخلافِ المشركين، فكان يَسْدِلُ، ثم لما أسلَم الناسُ في آخرِ الأمرِ صار يَفْرُقُ عليه الصلاة والسلام؛ لأنه قد زال الوصفُ الذي يُحِبُّ الابتعادَ عنهم به، وهو الشِّرْكُ، فصارت السنةُ فيمن اتَّخذ الشَّعْرَ أن يَفْرُقَ؛ أي: يَجْعَلَ شَعَرَه قسمَينِ: قسمًا إلى اليمينِ وقسمًا إلى اليسارِ، فيكُونُ الذي فوقَ الرأسِ يَذْهَبُ إلى الخلفِ، هذا هو السنةُ، وقد كان الناسُ فيما سبَق -فيما نَعْلَمُ- يَفْرُقُون، وكذلك النساءُ كنَّ يَفْرُقْنَ.

وأما السَّدْلُ، فهو مما ترَكه النبيُّ ﷺ.

بَقِي أن يُقالَ: ما الحُكْمُ في الذين يَفْرُقُون رُءُوسَهم مِن جانبٍ، دونَ الوَسَطِ: هل هذا خلافُ السنةِ أو لا؟

فالجوابُ: لا شكَّ أنه خلافُ السنةِ، فالفَرْقُ يَكُونُ بالوَسَطِ، ولكن يَبْقَى أن يُقالَ: هل يَدْخُلُ هذا في التحذيرِ الذي قال فيه الرسولُ عليه الصلاة والسلام: «نساءٌ كاسياتٌ عارياتٌ، مائلاتٌ مُميلاتٌ»[2] بخاصةٍ وأن هذه المِشْطَةَ المائلةَ أدخلَها بعضُ العلماءِ فيه، وقال: إن هذا بالنسبةِ للنساءِ حرامٌ ولا يَجُوزُ. وكذلك أيضًا بالنسبةِ للرجالِ؟

---

(١) أخرجه البخاري (٣٥٥٨).

(٢) أخرجه مسلم (٢١٢٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

نَقُولُ: هذا الفعلُ خلافُ السنةِ، فلا يَنْبَغِي للإنسانِ أن يَفعَلَه، ونحن الآن نُشَاهِدُ رجالًا يَفرُقُون مِن جانبٍ واحدٍ، وهذا لا شكَّ أنه خلافُ السنةِ، ومَن أراد أن يَفرُقَ فلْيَفرُقْ كما فرَق النبيّ ﷺ.

أما إذا كان الشَّعَرُ لا يَحتَمِلُ الفَرْقَ؛يعني: ليس طويلًا، فهنا لا حاجةَ إلى الفَرْقِ فلو أبقاه كما هو كما ذكرَ الحافظُ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: مِن أن الرسولَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كان أحيانًا لا يَفرُقُ إذا كان الشَّعْرُ قصيرًا، فهذا لا بأسَ به[١].

ومعلومٌ أن النبيَّ ﷺ قد حلَق في الحَجِّ، والشَّعَرُ -كما نَعْلَمُ- يَنْبُتُ شيئًا فشيئًا، ولا يُمكِنُ أن يَفرُقَه وهو صغيرٌ، فإذا كان الشَّعَرُ لا يَحتَمِلُ الفَرْقَ تُرِك كما هو، وإن كان يَحتَمِلُ الفَرْقَ، فالسنةُ: أن يُفرَقَ، واللهُ أعلمُ.

888

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٩١-(٢٣٣٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ، يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا مَرْبُوعًا، بَعِيدَ مَا بَيْنَ الْمَنْكِبَيْنِ، عَظِيمَ الْجُمَّةِ إِلَى شَحْمَةِ أُذُنَيْهِ عَلَيْهِ حُلَّةٌ حَمْرَاءُ، مَا رَأَيْتُ شَيْئًا قَطُّ أَحْسَنَ مِنْهُ ﷺ[٢].

٩٢-(...) حَدَّثَنَا عَمْرٌو النَّاقِدُ وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ، قَالَ: مَا رَأَيْتُ مِنْ ذِي لِمَّةٍ أَحْسَنَ فِي حُلَّةٍ حَمْرَاءَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، شَعْرُهُ يَضْرِبُ مَنْكِبَيْهِ، بَعِيدَ مَا بَيْنَ الْمَنْكِبَيْنِ، لَيْسَ بِالطَّوِيلِ وَلَا بِالْقَصِيرِ. قَالَ أَبُو كُرَيْبٍ: لَهُ شَعَرٌ.

٩٣-(...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يُوسُفَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ، يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ وَجْهًا، وَأَحْسَنَهُمْ خَلْقًا، لَيْسَ بِالطَّوِيلِ الذَّاهِبِ وَلَا بِالْقَصِيرِ.

قوله: «مَرْبُوعًا»؛ يعني: ليس طويلًا ولا قصيرًا، لكنَّه إلى الطولِ أقربُ منه إلى القِصَرِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ. قوله: في حُلَّةٍ. الحُلَّةُ هي الثوبُ الكِساءُ الذي يكونُ من ثوبين كإزارٍ ورداءٍ.

---

(١) انظر: «فتح الباري» (١٠/ ٣٦١).

(٢) أخرجه البخاري (٣٥٥١).

۞ وقولُه: «حمراءَ» استُدلَّ بهذا الحديثِ على جوازِ لُبسِ الأحمرِ، والعلماءُ رَحِمَهُمُ اللهُ قد اختلفوا في هذه المسألةِ على أقوالٍ متعددةٍ:

فمنهم من يَرَى: أنه لا يجوز لبس الأحمر؛ لأن النبي ﷺ منع من ذلك عبد الله بن عمرو بن العاص[1].

ومنهم من يرى: الجواز مطلقًا، وهذان قولان متقابلان.

ومنهم من يرى: الجواز في داخل البيت والمنع خارجه.

ومنهم من يرى: الجوازَ إذا كانتِ الحُمْرَةُ قليلةً؛ يعني: تَمِيلُ إلى الصُّفْرَةِ كالمُعَصْفَرِ، ويرَى المنعَ إذا كانت الحمرةُ شديدةً.

ومنهم من يرَى: الجوازَ إذا كان اللِّباسُ فيه لونٌ يُخَالِطُ اللونَ الأحمرَ، لكنَّ اللونَ الأحمرَ هو الأغلبُ فهذا يُسَمَّى: أحمرَ لكنه يكونُ جائزًا لما خالطه من اللونِ الآخرِ، فيكونُ المنعُ في اللونِ الأحمرِ الكاملِ.

وعلى قولِ بعضِ العلماءِ -وأنا رأيتُه قولًا-: أن هذا خاصٌّ بالرسولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ؛ أي: أنه يَجُوزُ له لُبسُ الأحمرِ دونَ غيرِه.

ولكنَّ الأصحَّ: ما ذَهَب إليه ابنُ القيمِ رَحِمَهُ اللهُ وهو أنَّ الأحمرَ المنهيَّ عنه هو ما كان خالصًا، فإن كان فيه لونٌ آخرُ فهو جائزٌ.

وعليه تُحْمَلُ الحُلَّةُ الحمراءُ في هذا الحديثِ.

قال: لأن الحُلَلَ التي تَرِدُ من اليمنِ تكونُ معلمةً بأعلامٍ فإن كانتِ الأعلامُ خُضرًا سُمِّيتْ: خضراءَ، وإذا كانت حُمْرًا سميتْ: حمراءَ.

وهذا القولُ هو الراجحُ، أن المنهيَّ عنه هو الأحمرَ الخالصَ وهذا النهيُ إمَّا نهيُ كراهةٍ، وإمَّا نهيُ تحريمٍ، وأمَّا الأحمرُ الذي يُخَالِطُه لونٌ آخرُ فليس فيه كراهةٌ.

وبناءً على ذلك تكونُ الشُّمُغ المعروفُ الآن جائزٌ؛ لأنه مُعَلَّمٌ؛ أي: أن فيه ألوانًا أخرى.

فلو كان اللونُ أحمرَ خالصًا وفيه كتابةٌ بيضاءُ سواءٌ باللغةِ العربيةِ، أو باللاتينيةِ، فهل يَزُولُ النهيُ أو لا؟

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٠٦٦)، وابن ماجه (٣٦٠٣)، وأحمد (٢/ ١٩٦)، وغيرهم من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه.

بمعنى: هل نقولُ: إن هذه الكتابةَ تُخرِجُ اللِّباسَ عن كونِه أحمرَ خالصًا، أو يُقَالُ: إن هذه شيءٌ لا يُعَدُّ نقشًا، أو لا يُعَدُّ وشيًا في الثوبِ بل كأنه أمرٌ خارجٌ عنه؟

نقولُ: هو للثاني أقربُ؛ لأن هذا ليس تطريزًا أو تلوينًا، وإنما هو جُعِل هذا بلونٍ مخالفٍ ليَظْهَرَ ويَبِينَ.

888

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٢٦) باب صِفَةِ شَعْرِ النَّبِيِّ ﷺ

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٩٤-(٢٣٣٨) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، قَالَ: قُلْتُ لأَنسِ بْنِ مَالِكٍ، كَيْفَ كَانَ شَعْرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: كَانَ شَعَرًا رَجِلًا، لَيْسَ بِالْجَعْدِ وَلَا السَّبِطِ، بَيْنَ أُذُنَيْهِ وَعَاتِقِهِ.

٩٥-(...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَبَّانُ بْنُ هِلَالٍ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، قَالَا: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَضْرِبُ شَعَرُهُ مَنْكِبَيْهِ.

٩٦-(...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ شَعَرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَنْصَافِ أُذُنَيْهِ.

888

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٢٧) باب فِي صِفَةِ فَمِ النَّبِيِّ ﷺ وَعَيْنَيْهِ وَعَقِبَيْهِ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٩٧-(٢٣٣٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ -وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى- قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ضَلِيعَ الْفَمِ أَشْكَلَ الْعَيْنِ مَنْهُوسَ الْعَقِبَيْنِ. قَالَ: قُلْتُ لِسِمَاكٍ: مَا ضَلِيعُ الْفَمِ؟ قَالَ: عَظِيمُ الْفَمِ. قَالَ: قُلْتُ: مَا أَشْكَلُ الْعَيْنِ؟ قَالَ: طَوِيلُ شَقِّ الْعَيْنِ. قَالَ: قُلْتُ: مَا مَنْهُوسُ الْعَقِبِ؟ قَالَ: قَلِيلُ لَحْمِ الْعَقِبِ.

888

قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ صَحِيْحِ مُسْلِمٍ» (١٥/ ١٣٦، ١٣٧):

قوله: «عن شعبة عن سماك بن حرب قال: سمعت جابر بن سمرة قال: كان رسول الله ﷺ ضليع الفم، أشكل العين، منهوس العقبين. قال: قلت لسماكٍ: ما ضليع الفم؟ قال: عظيم الفم قلت: ما أشكل العين؟ قال. طويل شق العين. قلت: ما منهوس العقب؟ قال: قليل لحم العقب». وأما قوله في ضليع الفم فكذا قاله الأكثرون، وهو الأظهر. قالوا: والعرب تمدح بذلك، وتذم صغر الفم، وهو معنى قول ثعلب في ضليع الفم واسع الفم. وقال شمر: عظيم الأسنان. وأما قوله في أشكل العين فقال القاضي هذا وهم من سماك باتفاق العلماء، وغلطٌ ظاهرٌ، وصوابه ما اتفق عليه العلماء، ونقله أبو عبيد وجميع أصحاب الغريب أن الشكلة حمرة في بياض العينين، وهو محمود، والشهلة بالهاء حمرة في سواد العين. وأما «المنهوس» فبالسين المهملة. هكذا ضبطه الجمهور. وقال صاحب التحرير وابن الأثير: روي بالمهملة والمعجمة، وهما متقاربان؛ ومعناه: قليل لحم العقب كما قال. والله أعلم.

قوله: «كان أبيض مليحًا مقصدًا» هو بفتح الصاد المشددة، وهو الذي ليس بجسيمٍ ولا نحيفٍ، ولا طويلٍ ولا قصيرٍ. وقال شمر: هو نحو الربعة، والقصد بمعناه. والله أعلم.اهـ

§§§

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٢٨) باب كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَبْيَضَ مَلِيحَ الْوَجْهِ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٩٨-(٢٣٤٠) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، قَالَ: قُلْتُ لَهُ: أَرَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، كَانَ أَبْيَضَ، مَلِيحَ الْوَجْهِ. قَالَ مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ: مَاتَ أَبُو الطُّفَيْلِ سَنَةَ مِائَةٍ، وَكَانَ آخِرَ مَنْ مَاتَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٩٩-(...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الأَعْلَى، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَمَا عَلَى وَجْهِ الأَرْضِ رَجُلٌ رَآهُ غَيْرِي. قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: فَكَيْفَ رَأَيْتَهُ؟ قَالَ: كَانَ أَبْيَضَ مَلِيحًا مُقَصَّدًا.

§§§

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٢٩) باب شَيْبِهِ ﷺ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٠٠-(٢٣٤١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ، جَمِيعًا عَنِ ابْنِ إِدْرِيسَ -قَالَ عَمْرٌو: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ الأَوْدِيُّ- عَنْ هِشَامٍ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، قَالَ: سُئِلَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، هَلْ خَضَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ رَأَى مِنَ الشَّيْبِ إِلَّا -قَالَ ابْنُ إِدْرِيسَ: كَأَنَّهُ يُقَلِّلُهُ- وَقَدْ خَضَبَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ بِالْحِنَّاءِ وَالْكَتَمِ[1].

١٠١-(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارِ بْنِ الرَّيَّانِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ، عَنْ عَاصِمٍ الأَحْوَلِ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَضَبَ؟ فَقَالَ: لَمْ يَبْلُغِ الْخِضَابَ، كَانَ فِي لِحْيَتِهِ شَعَرَاتٌ بِيضٌ. قَالَ: قُلْتُ لَهُ: أَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يَخْضِبُ؟ قَالَ: فَقَالَ: نَعَمْ، بِالْحِنَّاءِ وَالْكَتَمِ.

١٠٢-(...) وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ، حَدَّثَنَا وُهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، أَخَضَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: إِنَّهُ لَمْ يَرَ مِنَ الشَّيْبِ إِلَّا قَلِيلًا.

١٠٣-(...) حَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، قَالَ: سُئِلَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، عَنْ خِضَابِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: لَوْ شِئْتُ أَنْ أَعُدَّ شَمَطَاتٍ كُنَّ فِي رَأْسِهِ، فَعَلْتُ. وَقَالَ: لَمْ يَخْتَضِبْ، وَقَدِ اخْتَضَبَ أَبُو بَكْرٍ بِالْحِنَّاءِ وَالْكَتَمِ وَاخْتَضَبَ عُمَرُ بِالْحِنَّاءِ بَحْتًا.

١٠٤-(...) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: يُكْرَهُ أَنْ يَنْتِفَ الرَّجُلُ الشَّعْرَةَ الْبَيْضَاءَ مِنْ رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ -قَالَ- وَلَمْ يَخْتَضِبْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّمَا كَانَ الْبَيَاضُ فِي عَنْفَقَتِهِ وَفِي الصُّدْغَيْنِ وَفِي الرَّأْسِ نَبْذٌ.

(...) وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى بِهَذَا الإِسْنَادِ.

١٠٥-(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ وَأَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ وَهَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، جَمِيعًا عَنْ أَبِي دَاوُدَ، قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ خُلَيْدِ بْنِ جَعْفَرٍ: سَمِعَ أَبَا إِيَاسٍ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ شَيْبِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: مَا شَانَهُ اللَّهُ بِبَيْضَاءَ.

---

(١) أخرجه البخاري (٣٩١٩).

١٠٦-(٢٣٤٢) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ. ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ هَذِهِ مِنْهُ بَيْضَاءَ وَوَضَعَ زُهَيْرٌ بَعْضَ أَصَابِعِهِ عَلَى عَنْفَقَتِهِ قِيلَ لَهُ مِثْلُ مَنْ أَنْتَ يَوْمَئِذٍ، قَالَ: أَبْرِي النَّبْلَ وَأَرِيشُهَا.

قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (١٥/ ١٤١):

قوله «أبري النبل وأريشها» أما «أبري» فبفتح الهمزة، وأما «أريشها» فبفتح الهمزة أيضًا وكسر الراء وإسكان الياء؛ أي: أجعل للنبل ريشًا.اهـ

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٠٧-(٢٣٤٣) حَدَّثَنَا وَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الأَعْلَى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَبْيَضَ قَدْ شَابَ كَانَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ يُشْبِهُهُ[1].

(...) وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ وَخَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، كُلُّهُمْ عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ، بِهَذَا وَلَمْ يَقُولُوا: أَبْيَضَ قَدْ شَابَ.

١٠٨-(٢٣٤٤) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ، سُئِلَ عَنْ شَيْبِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: كَانَ إِذَا دَهَنَ رَأْسَهُ لَمْ يُرَ مِنْهُ شَيْءٌ وَإِذَا لَمْ يَدْهُنْ رُئِيَ مِنْهُ.

١٠٩-(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ سِمَاكٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ، يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ شَمِطَ مُقَدَّمُ رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ وَكَانَ إِذَا ادَّهَنَ لَمْ يَتَبَيَّنْ وَإِذَا شَعِثَ رَأْسُهُ تَبَيَّنَ وَكَانَ كَثِيرَ شَعْرِ اللِّحْيَةِ، فَقَالَ رَجُلٌ وَجْهُهُ مِثْلُ السَّيْفِ قَالَ: لَا، بَلْ كَانَ مِثْلَ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ وَكَانَ مُسْتَدِيرًا وَرَأَيْتُ الْخَاتَمَ عِنْدَ كَتِفِهِ مِثْلَ بَيْضَةِ الْحَمَامَةِ يُشْبِهُ جَسَدَهُ.

(١) أخرجه البخاري (٣٥٤٣).

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٣٠) باب إِثْبَاتِ خَاتَمِ النُّبُوَّةِ وَصِفَتِهِ وَمَحِلِّهِ مِنْ جَسَدِهِ ﷺ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١١٠-(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكٍ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ، قَالَ: رَأَيْتُ خَاتِمًا فِي ظَهْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَأَنَّهُ بَيْضَةُ حَمَامٍ.

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا حَسَنُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ سِمَاكٍ بِهَذَا الإِسْنَادِ مِثْلَهُ.

١١١-(٢٣٤٥) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَاتِمٌ -وَهُوَ: ابْنُ إِسْمَاعِيلَ- عَنِ الْجَعْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: سَمِعْتُ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ، يَقُولُ: ذَهَبَتْ بِي خَالَتِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ ابْنَ أُخْتِي وَجِعٌ. فَمَسَحَ رَأْسِي وَدَعَا لِي بِالْبَرَكَةِ، ثُمَّ تَوَضَّأَ فَشَرِبْتُ مِنْ وَضُوئِهِ، ثُمَّ قُمْتُ خَلْفَ ظَهْرِهِ، فَنَظَرْتُ إِلَى خَاتِمِهِ بَيْنَ كَتِفَيْهِ، مِثْلَ زِرِّ الْحَجَلَةِ[1] .

في هذا الحديث: الدعاءُ للصبيانِ بالبركةِ ومسحِ رءوسِهم، والدعاءُ لهم بالبركةِ؛ أي: بأن يُنْزِلَ اللهُ عليهم البركةَ، وإذا نزلت البركةُ على الشخصِ بارك اللهُ له في قولِه وفعلِه ومالِه وولدِه وجميعِ أحوالِه.

ومسحُ رءوسِهم؛ لأن مسحَ الرأسِ يَستَنزِلُ الرحمةَ والرقةَ كما هو مشاهَدٌ معلومٌ، والإنسانُ يَنْبَغِي له أن يُعَامِلَ الصبيانَ بالرقةِ واللينِ؛ لأن هذا يُرَقِّقُ القلبَ، وربما يُدْمِعُ العينَ أحيانًا ففي ملاطفتِهم سرٌّ عجيبٌ في تليينِ القلوبِ وترقيقِها، وإذا بَعُدَ بالإنسانِ التأملُ، وتأمَّل حكمةَ اللهِ عَجَّلَ وكيف اختلافُ هذه المخلوقاتِ؛ فهذا شيخٌ كبيرٌ، وهذا كهلٌ، وهذا شابٌّ، وهذا صغيرٌ، وكيف يَجْمَعُ اللهُ في هذا الكونِ بين هذه الأصنافِ كلِّها من أجلِ أن تبقى الحياةُ، فإذا تأمل الإنسانُ مثلَ هذه الأمورِ ومسَح رأسَ الصبيِّ حصَل في هذا خيرٌ كثيرٌ ورقةٌ في القلبِ والإنسان يَنْبَغِي له أن يَكُونَ رقيقَ القلبِ؛ لأنه إذا كان رقيقَ القلبِ لكلِّ ذي قربى ومسلمٍ صار من أصحابِ الجنةِ الذين ذكَرهم الرسولُ ﷺ[2] .

وفي هذا الحديثِ: دليلٌ أيضًا على أن الصبيَّ الصغيرَ لن يَنْسَى ما يَفْعَلُه به غيرُه، فتجدُ

---

(١) أخرجه البخاري (٦٣٥٢).

(٢) أخرجه مسلم (٢٨٦٥).

هذا الصبيَّ إذا عمِلتَ فيه مثلَ هذا العملَ؛ مسحتَ على رأسِه وبرَّكتَ عليه وما أشبه ذلك لا يَنْسَى هذا أبدًا، بل يَذْكُرُه وهو كبيرٌ ويقولُ: فلان تلك السنةَ وأنا صغيرٌ فعَل بي كذا وكذا، وإذا عقِل ربما يَكُونُ في ذلك سببٌ؛ لأنْ يَدْعُوَ اللهَ لك على ما فعلتَ فيه.

وفي هذا الحديثِ: دليلٌ على أن رسولَ الله ﷺ يَذْهَبُ الناسُ إليه للدعاءِ لهم لا أن يُغيثَهم؛ لأنه لا يُغيثُ إلا اللهُ.

وفيه: دليلٌ على جوازِ التبركِ بفضلِ ماءِ الرسولِ عليه الصلاة والسلام؛ أي: بفضلِ وضوئِه؛ لأنه قَالَ: فشربتُ من وضوئِه؛ أي: من الماءِ الذي فضَل بعدَ وضوئِه، ولكن لا أحدَ سوى الرسولِ عليه الصلاة والسلام يُتبَرَّكُ بفضلِ مائِه، أو بعرقِه، أو بثوبِه، أو ما أشبه ذلك، بل هذا خاصٌّ برسولِ الله ﷺ.

فإذا قَالَ قائلٌ: ما الدليلُ على الخصوصيةِ ولماذا لا نَقُولُ: إذا كان الناسُ يَتبَرَّكُون بالرسولِ ﷺ فأَجِيزُوا للناسِ أن يَتبَرَّكُوا بخلفاءِ الرسولِ وهم العلماءُ؛ لأن العلةَ وهي الدعوةُ إلى الله على بصيرةٍ موجودةٌ في غيرِ الرسولِ عليه الصلاة والسلام؟

الجوابُ أن نَقُولَ: الدليلُ على هذا أن الصحابةَ لم يَفْعَلْه بعضُهم في بعضٍ فما كانوا يَتبَرَّكُون بأبي بكرٍ، ولا عمرَ، ولا عثمانَ، ولا عليٍّ، ولا غيرِهم من الصحابةِ، ولو كان هذا من الأمورِ الجائزةِ أو المشروعةِ لكان الصحابةُ أولَ من يَفْعَلُ هذا الشيءَ، فلما لم يَفْعَلُوه عُلِمَ أنه ليس بمشروعٍ، وأنه لا يَنْتَفِعُ به الإنسانُ، وأظن أننا ذكرنا أن كلَّ سببٍ لم يَثْبُتْ نَفْعُه شرعًا ولا حسًّا فإن اتخاذَه سببًا نوع من الشركِ؛ لأن الإنسانَ يُثْبِتُ حكمًا أو أثرًا في شيءٍ لم يَجْعَلْه اللهُ تعالى فيه، فيكونُ مشاركًا لله تعالى في هذا الأمر الذي أثبته في هذا الشيءِ.

وفيه أيضًا: إثباتُ خاتمِ الرسولِ ﷺ خاتمِ النبوةِ وهو مثلُ زرِّ الحجلةِ، والحجلةُ هي عبارةٌ عن خباءٍ صغيرٍ يَكُونُ في البيتِ يَدْخُلُه الإنسانُ ويَزِرُّ على نفسِه، والزرارُ معروفٌ، وهو عبارةٌ عن شيءٍ ناتئٍ أسودَ عليه شعراتٌ بين كتفيه، وكان من صفتِه عليه الصلاة والسلام المعروفةِ أن خاتمَ النبوةِ بين كتفيه.

ويُذْكَرُ أن سلمانَ الفارسيَّ رضي الله عنه لما ذُكِرَ له وصفُ النَّبيِّ عليه الصلاة والسلام وكان من بين ذلك أنه يُرَى خاتمُ النبوةِ بين كتفيه، فجَلس ذاتَ يومٍ وراءَ النَّبيِّ ﷺ وعَرَف النَّبيُّ ﷺ أنه يُحِبُّ أن يرى هذا، فنزَّل رداءَه ﷺ من أجلِ أن يراه[1].

(١) أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (٧١٢٤/ الإحسان).

فَيُسْتَفَادُ من هذا الحديثِ -إن صحَّ- فائدةٌ عظيمةٌ وهي: أنك إذا رأيتَ من أخيك تطلعًا لشيءٍ، وأنت لا يَضُرُّكَ أن تُبَيِّنَ له فإن الأفضلَ أن تُطْلِعَه عليه لاسيما إذا كان يَنْتَفِعُ به لكنَّ بعضَ الناسِ على العكسِ من هذا؛ إذا رأى الإنسانَ يَتَطَلَّعُ لشيءٍ قَالَ: هذا بلوغٌ؛ يَعْنِي: يحبُّ الاطِّلاع على كلِّ شيءٍ، هذا يَدْخُلُ بين الظفرِ واللحمِ لا تُخْبِرْه، اكْتُم عنه، لا تُعْلِمْه. وهذا لا ينبغي، فإذا لم يكن عليك ضررٌ ورأيتَ أخاك يَتَطَلَّعُ إلى معرفةِ الشيءِ فَأَطْلِعْه عليه؛ لأن هذا من هديِ الرسولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وفيه تطييبٌ لخاطرِ أخيك، وفيه سماحةٌ، أما إذا خشيتَ؛ الضررَ فإنه لا يَلْزَمُك أن تُطْلِعَه، بل اكْتُم عنه إذا خشيتَ؛ يَعْنِي: إذا اطَّلع عليك في حاجةٍ ضرَّك فهذا لا تُطْلِعُه، واحْرِصْ أن تَكْتُمَ عنه كلَّ شيءٍ، وإذا دنا منك فقل: لا مِساسَ، ابعُدْ؛ لأنه يُخْشى منه، وكلُّ إنسانٍ يُخْشى منه الضررَ يَنْبَغِي للإنسانِ أن يَتَوَقَّع ضررَه.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١١٢-(٢٣٤٦) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي: ابْنَ زَيْدٍ. ح وَحَدَّثَنِي سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، كِلَاهُمَا عَنْ عَاصِمٍ الأَحْوَلِ. ح وَحَدَّثَنِي حَامِدُ بْنُ عُمَرَ الْبَكْرَاوِيُّ -وَاللَّفْظُ لَهُ- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ -يَعْنِي: ابْنَ زِيَادٍ- حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجِسَ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَأَكَلْتُ مَعَهُ خُبْزًا وَلَحْمًا -أَوْ قَالَ: ثَرِيدًا- قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: أَسْتَغْفَرَ لَكَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: نَعَمْ، ولَكَ ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الآيَةَ: ﴿وَٱسْتَغْفِرْ لِذَنۢبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾ [محمد:١٩]. قَالَ: ثُمَّ دُرْتُ خَلْفَهُ، فَنَظَرْتُ إِلَى خَاتَمِ النُّبُوَّةِ بَيْنَ كَتِفَيْهِ عِنْدَ نَاغِضِ كَتِفِهِ الْيُسْرَى جُمْعًا عَلَيْهِ خِيلَانٌ كَأَمْثَالِ الثَّآلِيلِ.

قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (١٥/ ١٤٤):

وأما «ناغض كتفه» فبالنون والغين والضاد المعجمتين، والغين مكسورة. وقال الجمهور: النغض والنغض والناغض أعلى الكتف، وقيل: هو العظم الرقيق الذي أعلى طرفه، وقيل: ما يظهر منه عند التحرك. وأما قوله: «جمعًا» فبضم الجيم وإسكان الميم؛ ومعناه: أنه كجمع الكف، وهو صورته بعد أن تجمع الأصابع وتضمها. وأما «الخيلان» فبكسر الخاء المعجمة وإسكان الياء جمع «خال»، وهو الشامة في الجسد. والله أعلم. قال القاضي: وهذه الروايات متقاربة متفقة على أنها شاخص في جسده قدر بيضة الحمامة، وهو نحو بيضة الحجلة، وزر الحجلة. وأما رواية «جمع الكف وناشز» فظاهرها المخالفة، فتؤول

على وفق الروايات الكثيرة، ويكون معناه على هيئة جمع الكف، لكنه أصغر منه في قدر بيضة الحمامة. قال القاضي: وهذا الخاتم هو أثر شق الملكين بين الكتفين، وهذا الذي قاله ضعيف، بل باطل، لأن شق الملكين إنما كان في صدره وبطنه. والله أعلم.اهـ

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٣١) باب فِي صِفَةِ النَّبِيِّ ﷺ وَمَبْعَثِهِ وَسِنِّهِ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١١٣-(٢٣٤٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْسَ بِالطَّوِيلِ الْبَائِنِ وَلَا بِالْقَصِيرِ وَلَيْسَ بِالأَبْيَضِ الأَمْهَقِ وَلَا بِالآدَمِ وَلَا بِالْجَعْدِ الْقَطَطِ وَلَا بِالسَّبِطِ، بَعَثَهُ اللَّهُ عَلَى رَأْسِ أَرْبَعِينَ سَنَةً، فَأَقَامَ بِمَكَّةَ عَشْرَ سِنِينَ وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرَ سِنِينَ وَتَوَفَّاهُ اللَّهُ عَلَى رَأْسِ سِتِّينَ سَنَةً، وَلَيْسَ فِي رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ عِشْرُونَ شَعْرَةً بَيْضَاءَ[١].

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، يَعْنُونَ: ابْنَ جَعْفَرٍ. ح وَحَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، كِلَاهُمَا عَنْ رَبِيعَةَ -يَعْنِي: ابْنَ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، وَزَادَ فِي حَدِيثِهِمَا كَانَ أَزْهَرَ.

أنسُ بنُ مالكٍ رضي الله عنه: هو خادمُ رسولِ الله ﷺ، ويَعْرِفُ مِن صفاتِه ما لا يَعْرِفُه كثيرٌ مِن الناسِ، فقد وصَف النبيَّ ﷺ في هذا الحديثِ بصفاتٍ خِلْقِيَّةٍ، وصفاتٍ خُلُقِيَّةٍ.

- فقال في الخِلْقِيَّةِ: «ليس بالطويلِ البائنِ»؛ يَعْنِي: الطويلَ البَيِّنَ في الطول، وليس بالقَصيرِ؛ أي: أنه مَرْبُوعٌ، ولكنه للطُّولِ أقربُ عليه الصلاة والسلام.

- ثم قَالَ: «وليس بالأبيضِ الأَمْهَقِ، وليس بالآدَمِ»؛ أي: ليس أسودَ أو أَسْمَرَ يَمِيلُ للسَّوَادِ، وليس بالأبيضِ الخالصِ، ولكنه كان أَزْهَرَ اللَّوْنِ عليه الصلاة والسلام.

- ثم قَالَ: «وليس بالجَعْدِ القَطَطِ ولا بالسَّبِطِ». هذا وصفٌ لشَعرِه ﷺ، ومِن المعلومِ: أن النبيَّ ﷺ كان يَتَّخِذُ الشَّعَرَ، فلم يكن شَعَرُه بالجَعْدِ القَطَطِ ﷺ، والجَعْدُ: هو

---

[١] أخرجه البخاري (٣٥٤٨).

الصَّلْبُ الذي تَجِدُه مُتَجَعِّدًا، ولا بالسَّبْطِ، والسَّبْطُ: اللَّيِّنُ الذي يَنْسَابُ ويَسْتَرْسِلُ، فكان شَعَرُه بينَ ذلك عليه الصلاة والسلام.

۞ وأما قولُه: «بَعثه اللهُ على رأسِ أربعينَ». فهذا مِن صفاتِه الخِلْقِيَّةِ، فإنه ﷺ رسولُ ربِّ العالمينَ، بُعِث على رأسِ أربعينَ سنةً؛ أي: عندَ استكمالِ القُوَّةِ والكمالِ.

۞ وقولُه: «أقامَ بمكَّةَ عَشْرَ سنينَ، وبالمدينةِ عَشْرَ سنينَ». هذا فيه نَظَرٌ، فإن إقامتَه بمكَّةَ كانت ثلاثَ عَشْرَةَ سنةً؛ لأنه بالاتفاقِ مات وله ثلاثٌ وستونَ سنةً، فلعله أرادَ أنه أقامَ بمكَّةَ عَشْرَ سنينَ بعدَ أن بَلَّغَ الرسالةَ، وقامَ بأعبائِها والدعوةِ إليها، وتوفَّاه اللهُ على رأسِ ستينَ سنةً.

والصوابُ: أنه مات ﷺ على رأسِ ثلاثٍ وستينَ سنةً، ولكن هذا مِن بابِ حَذْفِ الكَسْرِ، فإن العربَ أحيانًا يَحْذِفُون الكَسْرَ ويَعُدُّون: إما مِن العَقْدِ الذي يَسْبِقُ الكَسْرَ، وإما مِن العَقْدِ الذي يَلِيه، فإلى أيِّهما أقربُ أضافُوه، وهنا هو أقربُ للستينَ مِن السبعين؛ فلهذا قَالَ: على رأسِ ستينَ سنةً.

۞ وقولُه: «وليس في رأسِه ولحيتِه عشرونَ شَعْرَةً بيضاءَ». يُطَابِقُ ما سبَقَ مِن أنه لو شاءَ أن يَعُدَّها لعدَّها، فلم يكن فيه -صلوات الله وسلامه عليه- إلَّا شَعَراتٍ قليلةً بيضاءَ.

***

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٣٢) باب كَمْ سِنُّ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ قُبِضَ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١١٤-(٢٣٤٨) حَدَّثَنِي أَبُو غَسَّانَ الرَّازِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا حَكَّامُ بْنُ سَلْمٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ زَائِدَةَ، عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيٍّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ وَأَبُو بَكْرٍ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ وَعُمَرُ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ.

١١٥-(٢٣٤٩) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي، قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تُوُفِّيَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ سَنَةً. وَقَالَ ابْنُ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ بِمِثْلِ ذَلِكَ[1].

(...) وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَبَّادُ بْنُ مُوسَى، قَالَا: حَدَّثَنَا طَلْحَةُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ

---

(١) أخرجه البخاري (٣٥٣٦).

يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ بِالإِسْنَادَيْنِ جَمِيعًا مِثْلَ حَدِيثِ عُقَيْلٍ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٣٣) باب كَمْ أَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ بِمَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١١٦-(٢٣٥٠) حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْهُذَلِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو قَالَ: قُلْتُ لِعُرْوَةَ: كَمْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ بِمَكَّةَ قَالَ: عَشْرًا. قَالَ: قُلْتُ: فَإِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ ثَلَاثَ عَشْرَةَ[1].

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، قَالَ: قُلْتُ لِعُرْوَةَ: كَمْ لَبِثَ النَّبِيُّ ﷺ بِمَكَّةَ؟ قَالَ: عَشْرًا. قُلْتُ: فَإِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: بِضْعَ عَشْرَةَ. قَالَ: فَغَفَّرَهُ، وقَالَ: إِنَّمَا أَخَذَهُ مِنْ قَوْلِ الشَّاعِرِ.

١١٧-(٢٣٥١) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَهَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ رَوْحِ بْنِ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَكَثَ بِمَكَّةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ، وَتُوُفِّيَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ[2].

١١٨-(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ السَّرِيِّ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ الضُّبَعِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَكَّةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً يُوحَى إِلَيْهِ، وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرًا، وَمَاتَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ سَنَةً.

١١٩-(٢٣٥٢) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبَانَ الْجُعْفِيُّ، حَدَّثَنَا سَلَّامٌ أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، فَذَكَرُوا سِنِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: كَانَ أَبُو بَكْرٍ أَكْبَرَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ وَمَاتَ أَبُو بَكْرٍ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ وَقُتِلَ عُمَرُ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ. قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ يُقَالُ لَهُ: عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، قَالَ: كُنَّا قُعُودًا عِنْدَ مُعَاوِيَةَ فَذَكَرُوا سِنِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ سَنَةً، وَمَاتَ أَبُو بَكْرٍ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ، وَقُتِلَ عُمَرُ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ.

---

(١) أخرجه البخاري (٣٨٥١).

(٢) أخرجه البخاري (٣٩٠٢).

١٢٠-(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ -وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى- قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ، يُحَدِّثُ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ الْبَجَلِيِّ، عَنْ جَرِيرٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ يَخْطُبُ فَقَالَ: مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ، وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَأَنَا ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ.

١٢١-(٢٣٥٣) وَحَدَّثَنِي ابْنُ مِنْهَالٍ الضَّرِيرُ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ عَمَّارٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، كَمْ أَتَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ مَاتَ؟ فَقَالَ: مَا كُنْتُ أَحْسِبُ مِثْلَكَ مِنْ قَوْمِهِ يَخْفَى عَلَيْهِ ذَاكَ -قَالَ- قُلْتُ: إِنِّي قَدْ سَأَلْتُ النَّاسَ فَاخْتَلَفُوا عَلَيَّ فَأَحْبَبْتُ أَنْ أَعْلَمَ قَوْلَكَ فِيهِ. قَالَ: أَتَحْسُبُ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: أَمْسِكْ أَرْبَعِينَ بُعِثَ لَهَا خَمْسَ عَشْرَةَ بِمَكَّةَ يَأْمَنُ وَيَخَافُ وَعَشْرَ مِنْ مُهَاجَرِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ.

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يُونُسَ بِهَذَا الإِسْنَادِ. نَحْوَ حَدِيثِ يَزِيدَ بْنِ زُرَيْعٍ.

١٢٢-(...) وَحَدَّثَنِي نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا بِشْرٌ -يَعْنِي: ابْنَ مُفَضَّلٍ- حَدَّثَنَا خَالِدٌ الْحَذَّاءُ، حَدَّثَنَا عَمَّارٌ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تُوُفِّيَ وَهُوَ ابْنُ خَمْسٍ وَسِتِّينَ.

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ خَالِدٍ بِهَذَا الإِسْنَادِ.

١٢٣-(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، أَخْبَرَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَكَّةَ خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً، يَسْمَعُ الصَّوْتَ وَيَرَى الضَّوْءَ سَبْعَ سِنِينَ وَلَا يَرَى شَيْئًا وَثَمَانَ سِنِينَ يُوحَى إِلَيْهِ وَأَقَامَ بِالْمَدِينَةِ عَشْرًا.

قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (١٥/ ١٥٠):

قوله: «سمع معاوية يخطب، فقال: مات رسول الله ﷺ، وهو ابن ثلاث وستين، وأبو بكر وعمر، وأنا ابن ثلاث وستين» هكذا هو في جميع النسخ، وهو صحيح، وتقديره: وأبو بكر وعمر كذلك، ثم استأنف، فقال: وأنا ابن ثلاث وستين؛ أي: وأنا متوقع موافقتهم، وإني أموت في سنتي هذه. اهـ

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٣٤) باب فِي أَسْمَائِهِ ﷺ

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٢٤-(٢٣٥٤) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ -وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ- قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا وَقال الآخَرَانِ: حَدَّثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَنَا مُحَمَّدٌ، وَأَنَا أَحْمَدُ، وَأَنَا الْمَاحِي الَّذِي يُمْحَى بِيَ الْكُفْرُ، وَأَنَا الْحَاشِرُ الَّذِي يُحْشَرُ النَّاسُ عَلَى عَقِبِي، وَأَنَا الْعَاقِبُ». وَالْعَاقِبُ الَّذِي لَيْسَ بَعْدَهُ نَبِيٌّ[1].

١٢٥-(...) حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ لِي أَسْمَاءً، أَنَا مُحَمَّدٌ، وَأَنَا أَحْمَدُ، وَأَنَا الْمَاحِي الَّذِي يَمْحُو اللَّهُ بِيَ الْكُفْرَ، وَأَنَا الْحَاشِرُ الَّذِي يُحْشَرُ النَّاسُ عَلَى قَدَمَيَّ، وَأَنَا الْعَاقِبُ الَّذِي لَيْسَ بَعْدَهُ أَحَدٌ». وَقَدْ سَمَّاهُ اللَّهُ رَءُوفًا رَحِيمًا.

(...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي، حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ. ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ. ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الإِسْنَادِ. وَفِي حَدِيثِ شُعَيْبٍ وَمَعْمَرٍ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. وَفِي حَدِيثِ عُقَيْلٍ قَالَ: قُلْتُ لِلزُّهْرِيِّ: وَمَا الْعَاقِبُ؟ قَالَ: الَّذِي لَيْسَ بَعْدَهُ نَبِيٌّ. وَفِي حَدِيثِ مَعْمَرٍ وَعُقَيْلٍ الْكَفَرَةَ. وَفِي حَدِيثِ شُعَيْبٍ الْكُفْرَ.

١٢٦-(٢٣٥٥) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُسَمِّي لَنَا نَفْسَهُ أَسْمَاءً فَقَالَ: «أَنَا مُحَمَّدٌ، وَأَحْمَدُ، وَالْمُقَفِّي، وَالْحَاشِرُ، وَنَبِيُّ التَّوْبَةِ، وَنَبِيُّ الرَّحْمَةِ».

---

(١) أخرجه البخاري (٣٥٣٢).

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٣٥) باب عِلْمِهِ ﷺ بِاللَّهِ تَعَالَى وَشِدَّةِ خَشْيَتِهِ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٢٧-(٢٣٥٦) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَمْرًا فَتَرَخَّصَ فِيهِ فَبَلَغَ ذَلِكَ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِهِ فَكَأَنَّهُمْ كَرِهُوهُ وَتَنَزَّهُوا عَنْهُ فَبَلَغَهُ ذَلِكَ فَقَامَ خَطِيبًا فَقَالَ: «مَا بَالُ رِجَالٍ بَلَغَهُمْ عَنِّي أَمْرٌ تَرَخَّصْتُ فِيهِ فَكَرِهُوهُ وَتَنَزَّهُوا عَنْهُ فَوَاللَّهِ لأَنَا أَعْلَمُهُمْ بِاللَّهِ وَأَشَدُّهُمْ لَهُ خَشْيَةً».

(...) حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الأَشَجُّ، حَدَّثَنَا حَفْصٌ، يَعْنِي: ابْنَ غِيَاثٍ. ح وَحَدَّثَنَاهُ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ، قَالَا: أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، كِلَاهُمَا عَنِ الأَعْمَشِ، بِإِسْنَادِ جَرِيرٍ نَحْوَ حَدِيثِهِ.

١٢٨-(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي أَمْرٍ فَتَنَزَّهَ عَنْهُ نَاسٌ مِنَ النَّاسِ فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ، فَغَضِبَ حَتَّى بَانَ الْغَضَبُ فِي وَجْهِهِ ثُمَّ قَالَ: «مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَرْغَبُونَ عَمَّا رُخِّصَ لِي فِيهِ فَوَاللَّهِ لأَنَا أَعْلَمُهُمْ بِاللَّهِ وَأَشَدُّهُمْ لَهُ خَشْيَةً».

قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (١٥/ ١٥٥، ١٥٦):

قوله: «فغضب حتى بان الغضب في وجهه، ثم قال: ما بال أقوام يرغبون عما رخص لي فيه؟ فوالله لأنا أعلمهم بالله وأشدهم له خشية» فيه الحث على الاقتداء به ﷺ، والنهي عن التعمق في العبادة، وذم التنزه عن المباح شكًّا في إباحته. وفيه الغضب عند انتهاك حرمات الشرع، وإن كان المنتهك متأولًا تأويلًا باطلًا. وفيه: حسن المعاشرة بإرسال التعزير والإنكار في الجمع، ولا يعين فاعله، فيقال: ما بال أقوام؟ ونحوه. وفيه: أن القرب إلى الله تعالى سبب لزيادة العلم به وشدة خشيته. وأما قوله ﷺ: «فوالله لأنا أعلمهم بالله وأشدهم له خشية» فمعناه: أنهم يتوهمون أن سننهم عما فعلت أقرب لهم عند الله، وإن فعل خلاف ذلك، وليس كما توهموا، بل أنا أعلمهم بالله، وأشدهم له خشية. وإنما يكون القرب إليه ﷻ، والخشية له على حسب ما أمر، لا بمخيلات النفوس، وتكلف أعمال لم يأمر بها. والله أعلم.اهـ

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٢٦) باب وُجُوبِ اتِّبَاعِهِ ﷺ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٢٩-(٢٣٥٧) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ، حَدَّثَهُ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الأَنْصَارِ، خَاصَمَ الزُّبَيْرَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي شِرَاجِ الْحَرَّةِ الَّتِي يَسْقُونَ بِهَا النَّخْلَ، فَقَالَ الأَنْصَارِيُّ: سَرِّحِ الْمَاءَ. يَمُرُّ فَأَبَى عَلَيْهِمْ فَاخْتَصَمُوا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلزُّبَيْرِ: «اسْقِ يَا زُبَيْرُ ثُمَّ أَرْسِلِ الْمَاءَ إِلَى جَارِكَ». فَغَضِبَ الأَنْصَارِيُّ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ كَانَ ابْنَ عَمَّتِكَ فَتَلَوَّنَ وَجْهُ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قَالَ: «يَا زُبَيْرُ، اسْقِ، ثُمَّ احْبِسِ الْمَاءَ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى الْجَدْرِ». فَقَالَ الزُّبَيْرُ: وَاللَّهِ إِنِّي لأَحْسِبُ هَذِهِ الآيَةَ نَزَلَتْ فِي ذَلِكَ: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا﴾ [النساء: ٦٥][1].

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٢٧) باب تَوْقِيرِهِ ﷺ وَتَرْكِ إِكْثَارِ سُؤَالِهِ عَمَّا لَا ضَرُورَةَ إِلَيْهِ أَوْ لَا يَتَعَلَّقُ بِهِ تَكْلِيفٌ وَمَا لَا يَقَعُ وَنَحْوِ ذَلِكَ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٣٠-(١٣٣٧) حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التُّجِيبِيُّ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، قَالَا: كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ فَاجْتَنِبُوهُ، وَمَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ فَافْعَلُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ، فَإِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ، كَثْرَةُ مَسَائِلِهِمْ وَاخْتِلَافُهُمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ»[2].

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلَفٍ، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ -وَهُوَ مَنْصُورُ بْنُ سَلَمَةَ الْخُزَاعِيُّ- أَخْبَرَنَا لَيْثٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْهَادِ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ بِهَذَا الإِسْنَادِ مِثْلَهُ سَوَاءً.

---

(١) أخرجه البخاري (٢٣٥٩).

(٢) أخرجه البخاري (٧٢٨٨).

١٣١-(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي كِلَاهُمَا عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ، يَعْنِي: الْحِزَامِيَّ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. ح وَحَدَّثَنَاهُ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، كُلُّهُمْ قَالَ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «ذَرُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ». وَفِي حَدِيثِ هَمَّامٍ: «مَا تُرِكْتُمْ فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ». ثُمَّ ذَكَرُوا نَحْوَ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ وَأَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

في روايةٍ: «بأمرٍ». وفي روايةٍ أخرى له: «بشيءٍ».

وعلى كلِّ حالٍ: المرادُ بالأمرِ أو بالشيءِ معناه واحدٌ.

وفي هذا الحديثِ: دليلٌ على أنه في عهدِ الرسولِ عليه الصلاة والسلام لا يَنْبَغِي السؤالُ، فقد قال الله تعالى: ﴿لَا تَسْـَٔلُوا۟ عَنْ أَشْيَآءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ﴾ [المائدة:١٠١]. فعلى الإنسانِ أن يَعْتَصِمَ بما جاءه.

وهنا فرَّق عليه الصلاة والسلام بين النهي والأمرِ: فالنهيُ قال فيه: اجتنبوه. والأمرُ قال: ائتوا منه ما اسْتَطَعْتُم؛ لأن النهي يُجْتَنَبُ كلُّه ولا يفعله الإنسان ولا بعضه، والأمرُ يُفْعَلُ ما يُقْدَرُ عليه منه.

فإذا قِيلَ: لا تَفْعَل كذا. فلا يَجوزُ لك أن تَفْعَلَ بعضًا، وتَقُولُ: أنا ما فَعَلْتُه كلَّه، بل قد فعلْتُ البعضَ.

وإذا قِيلَ: افْعل كذا. ففعَلْتَ البعضَ بقدرِ استطاعتِك، فإنه قد بَرِئَتْ ذمتُك.

§§§

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٣٢-(٢٣٥٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَعْظَمَ الْمُسْلِمِينَ فِي الْمُسْلِمِينَ جُرْمًا، مَنْ سَأَلَ عَنْ شَيْءٍ لَمْ يُحَرَّمْ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، فَحُرِّمَ عَلَيْهِمْ مِنْ أَجْلِ مَسْأَلَتِهِ»[١].

١٣٣-(...) وَحَدَّثَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ -أَحْفَظُهُ كَمَا أَحْفَظُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ

---

(١) أخرجه البخاري (٧٢٨٩).

الرَّحِيمِ- الزُّهْرِيُّ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَعْظَمُ الْمُسْلِمِينَ فِي الْمُسْلِمِينَ جُرْمًا، مَنْ سَأَلَ عَنْ أَمْرٍ لَمْ يُحَرَّمْ فَحُرِّمَ عَلَى النَّاسِ مِنْ أَجْلِ مَسْأَلَتِهِ».

(...) وَحَدَّثَنِيهِ حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ. ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الإِسْنَادِ. وَزَادَ فِي حَدِيثِ مَعْمَرٍ: «رَجُلٌ سَأَلَ عَنْ شَيْءٍ وَنَقَّرَ عَنْهُ». وَقَالَ فِي حَدِيثِ يُونُسَ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّهُ سَمِعَ سَعْدًا.

وكثرة السؤال على نوعين:

النوعُ الأولُ: الإعناتُ؛ يعني: الإشقاقُ على المسئولِ، بحيثُ يَقْصِدُ بذلك مللَه، وتعبَه، وخطأه وما أشبهَ ذلك، فهذا لا شكَّ أنه منهيٌّ عنه لما فيه من الإضرارِ بالشخصِ المسئولِ، ولما فيه من الخطر فيما يُجِيب به هذا الشخصُ؛ لأنه قد يُجِيبُه في هذه الحالِ بخطإٍ.

والنوع الثاني: كثرةُ السؤالِ على سبيلِ البحثِ والمناقشةِ والتعلُّمِ، فهذا لا بأسَ به، كما يَكُونُ من الطالبِ إلى معلمِهِ؛ لأنه من بابِ التعلمِ.

وأما تكلُّفُ ما لا يُعْنِيه فهذا من أهمِّ ما يَكُونُ اجتنابُه. فالشيءُ الذي لا يَعْنِيك لا تتكلَّفْه، ولاسيَّما في الأمورِ الخبريةِ التي تتعلَّقُ بذاتِ اللهِ سبحانَه وأسمائِه وصفاتِه، وكثيرٌ من الطلبةِ في الوقتِ الحاضرِ لما منَّ اللهُ عليهم بالتفتحِ، ومحبةِ التعمقِ في العلمِ صاروا يَتنطَّعُونَ ويَسْأَلُونَ عن أشياءَ لا تَعْنِيهم ولا يَحْتَاجُونَ إليها؛ لأننا نَعْلَمُ أنها لو كانت تَعْنِي الناسَ أو يَحْتَاجُونَ إليها لبُيِّنَتْ، ولهذا أمثلةٌ كثيرةٌ.

منها: مَن يَسْأَلُ عن كيفيةِ نزولِ الله تعالى في الثُّلث الأخير من اللَّيل.

ومنها: مَن يَقُولُ: كيف يَنْزِلُ وهو فوقَ كلِّ شيءٍ.

ومنها: مَنْ يَقُولُ: كيف يَنْزِلُ في ثلثِ الليلِ الآخرِ، وثلُث الليلِ الآخرِ يَمْتَدُّ في الأرضِ كلِّها، حتى يَدُورَ عليها وأشباه ذلك.

وكذلك من الطلبةِ مَن يَسْأَلُ: كم أصابعُ الرحمنِ ﷻ، وكم أناملُه؟ وما أشبهَ ذلك من الأسئلةِ التي لا تَعْنيك، والتي من حُسنِ إسلامِ المرءِ وأدبِهِ مع اللهِ ورسولِه ألا يَسْأَلَ عنها، وَلْيَسْأَلِ الإنسانُ نفسَه فَلْيَقُلْ: أأنا أحرصُ أم الصحابةُ ﷺ؟ سيُجِيبُ نفسَه بأن الصحابةَ أحرصُ، أحرص على العلمِ باللهِ وبأسمائِه وصفاتِه منك وهم أحبُّ للخيرِ منك، ولم يَسْأَلُوا النبيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عن شيءٍ.

وانْظُر إلى أدبِهم ﷺ لما حدَّثهم الرسولُ ﷺ أن الدجالَ يَبْقَى أربعينَ يومًا:

«اليومُ الأولُ كسنةٍ»[1]. ما سألوا كيف يكُونُ اليـوم الأوّلُ سنةً؟ والمعـروفُ أن دورانَ الشمسِ يَكُونُ في أربعٍ وعشرينَ ساعةً، إنما سألوا عن الشيءِ الذي يُهِمُّهـم، وهـو الـصلاةُ، فقالوا: كيف صلاتُنا في ذلك اليوم؟

فإذا عرَفتَ الأدبَ مع اللهِ ورسولِه في مثلِ هذه الأمورِ، فإنك لا تتكلَّمُ. والإمـامُ مالـكٌ رَحِمَهُ اللهُ لما سُئِل عـن قولـهِ تعـالى: ﴿ٱلرَّحۡمَٰنُ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ ٱسۡتَوَىٰ﴾ [طه:٥]. كيـف اسـتوى؟ قـال: السؤالُ عنه بدعةٌ[2].

فالحاصلُ: أن كلَّ شيءٍ لم يَردْ في القرآن والسنةِ، ممـا يتَعلَّـقُ بـأمور الغيـبِ، فوظيفتُـك الأدبية، والشرعية، والعقلية ألَّا تَسْأل عنه، وأما إن سألت عن المعنى فلا بأسَ؛ لأن المعنـي مما يَجِبُ علمهُ، أما الكيفيةُ، كيف؟ ولِمَ؟ وما أشـبهَ ذلـك فهـذه لا تَـسْألُ عنهـا، وظيفتُـك التسليمُ؛ ولهذا قال: «وتكَلُّفٌ» أي: ما يُكرَه من تكلُّفِ ما لا يَعْنيه.

۞ وقولُه تعالى: «﴿لَا تَسۡـَٔلُواْ عَنۡ أَشۡيَآءَ إِن تُبۡدَ لَكُمۡ تَسُؤۡكُمۡ﴾ [المائدة:١٠١]». هذه إنما تَكُونُ في زمنِ الوحيِ؛ يَعْنِي: أن اللهَ نَهى عبادَه المؤمنينَ أن يَسْأَلُوا عـن أشـياءَ في زمـن الـوحي، فقـد تَكُونُ معفوًّا عنها مسكوتًا عنها، ثم بعدَ هذه المسألِة تُحَرَّمُ أو تُوجَب.

مثال ذلك: عندما سأل الأقرعُ بنُ حَابسٍ رسولَ اللهِ ﷺ لما قال: «إن اللهَ كتَـب علـيكم الحجَّ فحُجُّوا». قال: أفي كلِّ عام يا رسولَ اللهِ؟ هذا سؤالُ تَكَلُّفٍ، ولهذا قال لـه «لـو قُلْـتُ: نعم. لوجَبَتْ ولما استَطَعْتُم، الحجُّ مرةٌ، فما زاد فهو تطوعٌ، ذَرُوني ما تَركتُكم؛ فإنما أهلَكَ مـن كان قبلكم كثرةُ مسائِلِهم واختلافُهم على أنبيائِهم»[3] وما أشبه ذلك.

وهذا الحديثُ: الذي ذكَره مسلم رَحِمَهُ اللهُ: «أن أعظَمَ المسلمينَ جُرْمًا مَن سأل عن شـيءٍ لم يُحَرَّمْ، فَحُرِّم من أجلِ مسألتِهِ»، هذا من أعظم الناس جرْمًا؛ لِأَنَّهُ حرَّم ما أحلَّـه اللهُ لعبـادِه، وكذلك مَن سأل عن شيءٍ لم يَجِبْ، فأُوجِب من أجلِ مسألتِهِ، فهو شريكُه في هذا الإثمِ.

---

(١) أخرجه مسلم (٢١٣٧).

(٢) أخرجه الدارمي في «الرد على الجهمية» (١٠٤)، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (٦٦٤)، وأبـو عثمان الصابوني في «عقيدة السلف» (٢٥)، وأبو نعيم في «الحلية» (٦/ ٣٢٥)، وله طرق عدة تنبأ بثبوت هذه القصة عن الإمام مالك رَحِمَهُ اللهُ، ولذلك قال الذهبيّ في «مختصر العلـو» (ص١٤١): «هـذا ثابـت عن مالك». اهـ

(٣) أخرجه البخاري (٧٢٨٨)، ومسلم (١٣٣٧).

أما بعدَ أن انقطَع الوحيُ، فلا بأسَ أن يَسأَلَ الإنسانُ عن كلِّ شيءٍ يَعِنُّ له و يَخفَى عليه.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٣٤-(٢٣٥٩) حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ وَمُحَمَّدُ بْنُ قُدَامَةَ السُّلَمِيُّ وَيَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ اللُّؤْلُؤِيُّ -وَأَلْفَاظُهُمْ مُتَقَارِبَةٌ، قَالَ: مَحْمُودٌ، حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ وَقَالَ الآخَرَانِ: أَخْبَرَنَا النَّضْرُ -أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: بَلَغَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَصْحَابِهِ شَيْءٌ فَخَطَبَ فَقَالَ: «عُرِضَتْ عَلَيَّ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ، فَلَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ، وَلَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا». قَالَ: فَمَا أَتَى عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمٌ أَشَدُّ مِنْهُ -قَالَ- غَطَّوْا رُءُوسَهُمْ وَلَهُمْ خَنِينٌ -قَالَ- فَقَامَ عُمَرُ: فَقَالَ: رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا وَبِالإِسْلَامِ دِينًا وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا -قَالَ- فَقَامَ ذَاكَ الرَّجُلُ فَقَالَ: مَنْ أَبِي؟ قَالَ: «أَبُوكَ فُلَانٌ». فَنَزَلَتْ: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ ﴾ [المائدة:١٠١] [(١)].

١٣٥-(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرِ بْنِ رِبْعِيٍّ الْقَيْسِيُّ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ أَنَسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، يَقُولُ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أَبِي؟ قَالَ: «أَبُوكَ فُلَانٌ». وَنَزَلَتْ: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ ﴾ تَمَامَ الآيَةِ.

١٣٦-(...) وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَرْمَلَةَ بْنِ عِمْرَانَ التُّجِيبِيُّ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ حِينَ زَاغَتِ الشَّمْسُ فَصَلَّى لَهُمْ صَلَاةَ الظُّهْرِ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ عَلَى الْمِنْبَرِ فَذَكَرَ السَّاعَةَ وَذَكَرَ أَنَّ قَبْلَهَا أُمُورًا عِظَامًا، ثُمَّ قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَسْأَلَنِي عَنْ شَيْءٍ، فَلْيَسْأَلْنِي عَنْهُ، فَوَاللَّهِ لَا تَسْأَلُونَنِي عَنْ شَيْءٍ إِلَّا أَخْبَرْتُكُمْ بِهِ مَا دُمْتُ فِي مَقَامِي هَذَا». قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: فَأَكْثَرَ النَّاسُ الْبُكَاءَ حِينَ سَمِعُوا ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَكْثَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَقُولَ: «سَلُونِي». فَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُذَافَةَ، فَقَالَ: مَنْ أَبِي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «أَبُوكَ حُذَافَةُ». فَلَمَّا أَكْثَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَنْ يَقُولَ: «سَلُونِي». بَرَكَ عُمَرُ فَقَالَ: رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا وَبِالإِسْلَامِ دِينًا وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا

---

(١) أخرجه البخاري (٤٦٢١).

-قَالَ- فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ قَالَ عُمَرُ ذَلِكَ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوْلَى وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَقَدْ عُرِضَتْ عَلَيَّ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ آنِفًا فِي عُرْضِ هَذَا الْحَائِطِ، فَلَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ». قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ قَالَ: قَالَتْ أُمُّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُذَافَةَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُذَافَةَ مَا سَمِعْتُ بِابْنٍ قَطُّ أَعَقَّ مِنْكَ أَأَمِنْتَ أَنْ تَكُونَ أُمُّكَ قَدْ قَارَفَتْ بَعْضَ مَا تُقَارِفُ نِسَاءُ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ فَتَفْضَحَهَا عَلَى أَعْيُنِ النَّاسِ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُذَافَةَ: وَاللَّهِ لَوْ أَلْحَقَنِي بِعَبْدٍ أَسْوَدَ لَلَحِقْتُهُ.

(...) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ. ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا الْحَدِيثِ وَحَدِيثِ عُبَيْدِ اللَّهِ مَعَهُ، غَيْرَ أَنَّ شُعَيْبًا، قَالَ: عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّ أُمَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُذَافَةَ، قَالَتْ بِمِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ.

١٣٧-(...) حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ حَمَّادٍ الْمَعْنِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ النَّاسَ سَأَلُوا نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَحْفَوْهُ بِالْمَسْأَلَةِ فَخَرَجَ ذَاتَ يَوْمٍ فَصَعِدَ الْمِنْبَرَ فَقَالَ: «سَلُونِي لَا تَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ إِلَّا بَيَّنْتُهُ لَكُمْ». فَلَمَّا سَمِعَ ذَلِكَ الْقَوْمُ أَرَمُّوا وَرَهِبُوا أَنْ يَكُونَ بَيْنَ يَدَيْ أَمْرٍ قَدْ حَضَرَ. قَالَ أَنَسٌ: فَجَعَلْتُ أَلْتَفِتُ يَمِينًا وَشِمَالًا، فَإِذَا كُلُّ رَجُلٍ لَافٌّ رَأْسَهُ فِي ثَوْبِهِ يَبْكِي فَأَنْشَأَ رَجُلٌ مِنَ الْمَسْجِدِ، كَانَ يُلَاحَى فَيُدْعَى لِغَيْرِ أَبِيهِ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، مَنْ أَبِي؟ قَالَ: «أَبُوكَ حُذَافَةُ». ثُمَّ أَنْشَأَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه فَقَالَ: رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا وَبِالإِسْلَامِ دِينًا وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا عَائِذًا بِاللَّهِ مِنْ سُوءِ الْفِتَنِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ قَطُّ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ إِنِّي صُوِّرَتْ لِيَ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ فَرَأَيْتُهُمَا دُونَ هَذَا الْحَائِطِ».

(...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، يَعْنِي: ابْنَ الْحَارِثِ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، كِلَاهُمَا عَنْ هِشَامٍ. ح وَحَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ النَّضْرِ التَّيْمِيُّ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، قَالَا: جَمِيعًا، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ بِهَذِهِ الْقِصَّةِ.

هذا الحديثُ من الأحاديث التي فيها كراهةُ السؤالِ عما يُخشَى أن يُجابَ عليه الإنسانُ بما يسُوءُه. فهذا الرجلُ سأل مَن أبي؟ وكأنه والله أعلَمُ يتكلَّمُ الناسُ فيه، فأراد أن يَسألَ النبيَّ ﷺ عن أبيه حتى يُحقِّقَ أن أباه فلانُ ابنُ فلانٍ، فيزُولُ هذا الاشتباهُ الذي رمَاه الناسُ به، فنزلَت: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَسۡـَٔلُواْ عَنۡ أَشۡيَآءَ إِن تُبۡدَ لَكُمۡ تَسُؤۡكُمۡ﴾ [المائدة:١٠١]؛ لأنه ربَّما

لو كان الرجلُ يُنْسَبُ إلى غيرِ أبيه الحقيقيِّ، فأخبرَ به النبيُّ عليه الصلاة والسلام حينَ سُئل لساءَه ذلك.

وهذه الآيةُ محِلُّها وقتُ نزولِ الوحي، أما الآن فيجِبُ السؤالُ عن كلِّ شيءٍ يُشْكِلُ على المرء؛ لأن تغييرَ الأحكامِ مأمون، فلا يُمْكِنُ أن يُوجَبَ ما لم يَجِبْ، ولا أن يُحَرَّمُ ما لم يَحْرُمْ.

۞ وقولُه ﷺ: «لو تَعْلَمُونَ ما أعْلَمُ». يَعْنِي: من عظمةِ الله ﷻ لا من أحكامه؛ لأنَّ أحكامَه التي علَّمها بيَّنها النَّبيُّ ﷺ للناس، ولم يجحدْ شيئًا منها، لكن لو تعلمون ما أعلمُ من عظمة الله وقدرته التي لا يصلُ إليها إلا من كان على جانبٍ كبيرٍ من العلم بالشرع «لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُم كَثِيرًا»، وذلك لهَوْلِ ما يعلمُه ﷺ من عظمةِ الله ﷻ ومما يخافُه من عذابِ يوم القيامةِ ولهذا يقولون: من كان بالله أعرفُ كان منه أخوفُ، وكان النَّبيُّ ﷺ أشدَّ الناسِ خوفًا من الله، كان ﷺ يقومُ حتَّى تتورم قدماه[1]؛ ليكون عبدًا شكورًا يؤدِّي شكرَ نعمةِ الله عليه، كلُّ هذا خوفًا من أن يكونَ من غيرِ أهلِ الشكر، وأما الأحكام فلابدَّ أنه أخبرنا بها.

فإن قَالَ قائلٌ: ثبتَ في هذا الحديث وفي غيره أن الرسولَ ﷺ رأى الجنةَ والنَّارَ[2]، فما وجه الجمعِ بين هذا، وبين حديث: «فِيهَا مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ...»[3]؟

وجه الجمع بينهما أن نقول:

أولًا: أن النصوصَ الشرعية منها عامٌّ يدخلُها التخصيصُ، ممكن أن نقولَ: ما لا عين رأتْ ولا أذنٌ سمعت إلا ما رآه النَّبي ﷺ.

ثانيًا: هل الرسولُ ﷺ لما رأى الجنةَ والنَّارَ، هل رأى كلَّ الجنةِ والنارِ؟ أو رأى شيء منها؟ رأى مثلًا امرأة تعذب، ورأى صاحب المحجن[4].

888

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٣٨-(٢٣٦٠) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَّادٍ الأَشْعَرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ، قالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ أَشْيَاءَ

---

(١) أخرجه البخاري (١١٣٠)، ومسلم (٢٨١٩).

(٢) أخرجه البخاري (٧٤٨)، ومسلم (٢٤٥٧).

(٣) أخرجه البخاري (٣٢٤٤)، ومسلم (٢٨٢٤).

(٤) أخرجه مسلم (٩٠٤).

كَرِهَهَا فَلَمَّا أُكْثِرَ عَلَيْهِ غَضِبَ ثُمَّ قَالَ لِلنَّاسِ: «سَلُونِي عَمَّ شِئْتُمْ». فَقَالَ رَجُلٌ: مَنْ أَبِي؟ قَالَ: «أَبُوكَ حُذَافَةُ». فَقَامَ آخَرُ: فَقَالَ: مَنْ أَبِي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «أَبُوكَ سَالِمٌ مَوْلَى شَيْبَةَ». فَلَمَّا رَأَى عُمَرُ مَا فِي وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْغَضَبِ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا نَتُوبُ إِلَى اللَّهِ. وَفِي رِوَايَةِ أَبِي كُرَيْبٍ، قَالَ: مَنْ أَبِي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «أَبُوكَ سَالِمٌ مَوْلَى شَيْبَةَ»(1).

هَذَا الحديثُ فيه مِن الفوائدِ: الغضبُ عندَ السؤالِ والتعليمِ، ولكن فيما إذا كانَ له سببٌ، كأن يَرَى ما يَكْرَهُه؛ مثلَ: أنْ يُسْأَلَ عن أشياءَ لا يَنبَغِي السؤالُ عنها، أو يَعْلَمَ مِن حالِ السائلِ أنّه مُتعَنِّتٌ، أو يَعْلَمَ مِن حالِ السائلِ أنه يَسْتَغِلُّ جوابَ هَذَا المسئولِ لأغراضِه هو، وهي أغراضٌ ليستْ سليمةً، كمثلِ إنسانٍ يسألُك يقولُ: ما الحكمُ فيمن لم يَحْكُمْ بِمَا أنزل اللهُ؟ ثُم يطيرُ بهَذَا الجوابِ إلى البلادِ الثانيةِ، وإلى شَبابٍ لا يُدْرِكونَ المعنَى، ثم يقولُ: حُكَّامُكم كفارٌ، فاخرُجُوا عَلَيهم، وما أشْبَه ذلكَ.

المهمُّ: أنَّ الإنسانَ إذا سُئِل عن شيءٍ يَكرَهُه فإنَّه لا حَرَجَ أنْ يغضبَ.

وفي هَذَا الحديثِ: أنه تجوزُ الفتوى مع الغَضَبِ، ولا يُعارِضُ هَذَا نَهْيُ النَّبيِّ ﷺ عن قضاءِ القاضِي، وهو غَضبانُ(2)؛ لأنَّ الغضبَ نَوعان:

غَضبٌ شديدٌ لا يُدْرِك الإنسانُ فيه ما يُلْقَى إليه، ولا ما يَقولُه، فهَذَا يُنْهَى عن القضاءِ فيه، وعن الفُتيا فيه.

وغضبٌ ليس بشديدٍ؛ بمَعنَى: أنَّ الإنسانَ يُدْرِكُ ما يقولُ، ويَتَصَوَّرُ ما يُلْقَى إليه فهَذَا لا بأسَ به.

ومن فوائدِ هَذَا الحديثِ: أنَّ الرسولَ ﷺ قَالَ: «سَلُونِي عمَّا شِئتم». وهَذِه كلمةٌ عظيمةٌ؛ يعني: كأنّه يقولُ: لا يَهُمني أن تسألُوني، بل اسألُوا الذي تُريدونَ، وليسَ المقصودُ بذَلِكَ فتحَ البابِ لهم، إنَّما المقصودُ أنّه تبرَّمَ ﷺ من أسئِلَتِهم.

ومن فوائدِ هَذَا الحديثِ: سُؤالُ هَذَا الرجلِ عَن أبيه، والرجلِ الآخرِ أيضًا، قِيلَ: إنَّه كَانَ يُنبَذُ باللَّقَبِ السيءِ، ويقَال: ليسَ أبوكُ فُلانًا، فسألَ النَّبيَّ ﷺ عن ذَلِكَ حتى إذا قرَّرَ أنْ أباه

(1) أخرجه البخاري (٧٢٩١).

(2) أخرجه البخاري (٧١٥٨)، ومسلم (١٧١٧) من حديث أبي بكرة رضي الله عنه.

فلانٌ زَالَتْ عنه هَذِهِ الشُّبهةُ، وكونُ الرسولِ ﷺ يقولُ: «أَبُوكَ حُذافةُ». وكذَلِكَ قولُه: «أبوك سالمٌ مَولى شَيبةَ» يحتملُ أنَّه مِن وَحْيِ اللهِ، ويحتملُ أنَّ الرسولَ ﷺ قَدْ عَرَفَ القضيةَ؛ لأنَّ الرسولَ ﷺ عندَه مِن أنسابِ العربِ شَيءٌ كثيرٌ.

ومن فوائدِ هَذَا الحديثِ: فِراسةُ عُمرَ بنِ الخطابِ رضي الله عنه حَيثُ رَأى أنَّ هَذَا إرْهَاقٌ للنبيِّ ﷺ؛ ولهَذَا قَالَ: إنَّا نَتُوبُ إلى اللهِ عز وجل.

وفي هَذَا أيضًا من الفوائدِ: أنَّ أذيةَ النَّبيِّ ﷺ ذنبٌ، وقَدْ جَاءَ ذَلِكَ في القرآنِ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُّهِينًا ﴿٥٧﴾﴾ [الأحزاب:٥٧].

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٣٨) باب وُجُوبِ امتِثَالِ مَا قَالَهُ شَرْعاً دُونَ مَا ذَكَرَهُ ﷺ مِنْ مَعَايِشِ الدُّنْيَا عَلَى سَبِيلِ الرَّأيِ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٣٩-(٢٣٦١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ الثَّقَفِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ -وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ وَهَذَا حَدِيثُ قُتَيْبَةَ- قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِيهِ: قَالَ: مَرَرْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِقَوْمٍ عَلَى رُءُوسِ النَّخْلِ فَقَالَ: «مَا يَصْنَعُ هَؤُلَاءِ؟». فَقَالُوا: يُلَقِّحُونَهُ يَجْعَلُونَ الذَّكَرَ فِي الأُنْثَى فَيَلْقَحُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَظُنُّ يُغْنِي ذَلِكَ شَيْئًا». قَالَ: فَأُخْبِرُوا بِذَلِكَ فَتَرَكُوهُ فَأُخْبِرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِذَلِكَ فَقَالَ: «إِنْ كَانَ يَنْفَعُهُمْ ذَلِكَ فَلْيَصْنَعُوهُ فَإِنِّي إِنَّمَا ظَنَنْتُ ظَنًّا فَلَا تُؤَاخِذُونِي بِالظَّنِّ وَلَكِنْ إِذَا حَدَّثْتُكُمْ عَنِ اللَّهِ شَيْئًا فَخُذُوا بِهِ فَإِنِّي لَنْ أَكْذِبَ عَلَى اللَّهِ عز وجل».

١٤٠-(٢٣٦٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الرُّومِيِّ الْيَمَامِيُّ وَعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمَعْقِرِيُّ، قَالُوا: حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ -وَهُوَ ابْنُ عَمَّارٍ- حَدَّثَنَا أَبُو النَّجَاشِيِّ، حَدَّثَنِي رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ، قَالَ: قَدِمَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ وَهُمْ يَأْبُرُونَ النَّخْلَ يَقُولُونَ: يُلَقِّحُونَ النَّخْلَ فَقَالَ: «مَا تَصْنَعُونَ؟». قَالُوا: كُنَّا نَصْنَعُهُ قَالَ: «لَعَلَّكُمْ لَوْ لَمْ تَفْعَلُوا كَانَ خَيْرًا». فَتَرَكُوهُ فَنَفَضَتْ أَوْ فَنَقَصَتْ -قَالَ- فَذَكَرُوا ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ إِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ مِنْ دِينِكُمْ فَخُذُوا بِهِ، وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ مِنْ رَأْيٍ فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ». قَالَ عِكْرِمَةُ أَوْ نَحْوَ هَذَا. قَالَ الْمَعْقِرِيُّ: فَنَفَضَتْ. وَلَمْ يَشُكَّ.

١٤١-(٢٣٦٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ، كِلَاهُمَا عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ عَامِرٍ -قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ- حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، وَعَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِقَوْمٍ يُلَقِّحُونَ فَقَالَ: «لَوْ لَمْ تَفْعَلُوا لَصَلُحَ». قَالَ: فَخَرَجَ شِيصًا فَمَرَّ بِهِمْ فَقَالَ: «مَا لِنَخْلِكُمْ؟». قَالُوا: قُلْتَ: كَذَا وَكَذَا قَالَ: «أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ».

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٣٩) باب فَضْلِ النَّظَرِ إِلَيْهِ ﷺ وَتَمَنِّيهِ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٤٢-(٢٣٦٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ فِي يَدِهِ لَيَأْتِيَنَّ عَلَى أَحَدِكُمْ يَوْمٌ وَلَا يَرَانِي، ثُمَّ لأَنْ يَرَانِي أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ أَهْلِهِ وَمَالِهِ مَعَهُمْ». قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: الْمَعْنَى فِيهِ عِنْدِي؛ لأَنْ يَرَانِي مَعَهُمْ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَهُوَ عِنْدِي مُقَدَّمٌ وَمُؤَخَّرٌ [١].

قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (١٥/ ١٧٢، ١٧٣):

قوله ﷺ: «والذي نفس محمد بيده ليأتين على أحدكم يوم ولا يراني، ثم لأن يراني أحب إليه من أهله وماله معهم» قال أبو إسحاق: المعنى فيه عندي؛ لأن يراني معهم أحب إليه من أهله وماله، وهو عندي مقدم ومؤخر هذا الذي قاله أبو إسحاق هو الذي قاله القاضي عياض، واقتصر عليه، قال: تقديره؛ لأن يراني معهم أحب إليه من أهله وماله، ثم لا يراني. وكذا جاء في مسند سعيد بن منصور «ليأتين على أحدكم يوم لأن يراني أحب إليه من أن يكون له مثل أهله وماله ثم لا يراني» أي: رؤيته إياي أفضل عنده، وأحظى من أهله وماله. هذا كلام القاضي. والظاهر أن قوله في تقديم: «لأن يراني»، وتأخير: «من أهله لا يراني» كما قال. وأما لفظة «معهم» فعلى ظاهرها، وفي موضعها، وتقدير الكلام: يأتي على أحدكم يوم لأن يراني فيه لحظة ثم لا يراني بعدها أحب إليه من أهله وماله جميعًا. ومقصود الحديث حثهم على ملازمة مجلسه الكريم ومشاهدته حضرًا وسفرًا للتأدب بآدابه، وتعلم الشرائع

(١) أخرجه البخاري (٣٥٨٩).

وحفظها ليبلغوها، وإعلامهم أنهم سيندمون على ما فرطوا فيه من الزيادة من مشاهدته وملازمته. ومنه قول عمر رضي الله عنه: ألهاني عنه الصفق بالأسواق. والله أعلم.اهـ

§§§

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٤٠) باب فَضَائِلِ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٤٣-(٢٣٦٥) حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ؛ أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِابْنِ مَرْيَمَ، الأَنْبِيَاءُ أَوْلَادُ عَلَّاتٍ وَلَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ نَبِيٌّ»(١).

١٤٤-(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، عُمَرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِعِيسَى، الأَنْبِيَاءُ أَبْنَاءُ عَلَّاتٍ وَلَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَ عِيسَى نَبِيٌّ».

١٤٥-(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ فِي الأُولَى وَالآخِرَةِ». قَالُوا: كَيْفَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الأَنْبِيَاءُ إِخْوَةٌ مِنْ عَلَّاتٍ وَأُمَّهَاتُهُمْ شَتَّى وَدِينُهُمْ وَاحِدٌ فَلَيْسَ بَيْنَنَا نَبِيٌّ».

١٤٦-(٢٣٦٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ مَوْلُودٍ يُولَدُ إِلَّا نَخَسَهُ الشَّيْطَانُ، فَيَسْتَهِلُّ صَارِخًا مِنْ نَخْسَةِ الشَّيْطَانِ إِلَّا ابْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ». ثُمَّ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: اقْرَءُوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿وَإِنِّي أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ﴿٣٦﴾﴾ [آل عمران:٣٦](٢).

(...) وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ. ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، جَمِيعًا عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهَذَا الإِسْنَادِ وَقَالَا: «يَمَسُّهُ حِينَ يُولَدُ فَيَسْتَهِلُّ صَارِخًا مِنْ مَسَّةِ الشَّيْطَانِ إِيَّاهُ». وَفِي حَدِيثِ شُعَيْبٍ: «مِنْ مَسِّ الشَّيْطَانِ».

---

(١) أخرجه البخاري (٣٤٤٢).

(٢) أخرجه البخاري (٣٤٣١).

١٤٧-(...) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ؛ أَنَّ أَبَا يُونُسَ سُلَيْمًا مَوْلَى أَبِي هُرَيْرَةَ، حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «كُلُّ بَنِي آدَمَ يَمَسُّهُ الشَّيْطَانُ يَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ إِلَّا مَرْيَمَ وَابْنَهَا».

١٤٨-(٢٣٦٧) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صِيَاحُ الْمَوْلُودِ حِينَ يَقَعُ نَزْغَةٌ مِنَ الشَّيْطَانِ».

١٤٩-(٢٣٦٨) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَأَى عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَجُلًا يَسْرِقُ، فَقَالَ لَهُ عِيسَى: سَرَقْتَ؟ قَالَ: كَلَّا، وَالَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ. فَقَالَ عِيسَى: آمَنْتُ بِاللَّهِ وَكَذَّبْتُ نَفْسِي»(١).

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٤١) باب مِنْ فَضَائِلِ إِبْرَاهِيمَ الْخَلِيلِ ﷺ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٥٠-(٢٣٦٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ وَابْنُ فُضَيْلٍ عَنِ الْمُخْتَارِ. ح وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ -وَاللَّفْظُ لَهُ- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، أَخْبَرَنَا الْمُخْتَارُ بْنُ فُلْفُلٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا خَيْرَ الْبَرِيَّةِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ذَاكَ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ».

(...) وَحَدَّثَنَاهُ أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، قَالَ: سَمِعْتُ مُخْتَارَ بْنَ فُلْفُلٍ مَوْلَى عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ. بِمِثْلِهِ.

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الْمُخْتَارِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (١٥/ ١٧٧، ١٧٨):

قوله: «جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: يا خير البرية فقال رسول الله ﷺ: ذاك إبراهيم عليه الصلاة والسلام» قال العلماء: إنما قال ﷺ هذا؛ تواضعًا واحترامًا لإبراهيم ﷺ لخلته وأبوته، وإلا

(١) أخرجه البخاري (٣٤٤٤).

فنبينا ﷺ أفضل كما قال ﷺ: «أنا سيد ولد آدم» ولم يقصد به الافتخار ولا التطاول على من تقدمه، بل قاله بيانًا لما أمر ببيانه وتبليغه، ولهذا قال ﷺ: «ولا فخر» لينفي ما قد يتطرق إلى بعض الأفهام السخيفة وقيل: يحتمل أنه ﷺ قال: إبراهيم خير البرية قبل أن يعلم أنه سيد ولد آدم. فإن قيل: التأويل المذكور ضعيف، لأن هذا خبر، فلا يدخله خلفٌ ولا نسخٌ.

فالجواب: أنه لا يمتنع أنه أراد أفضل البرية الموجودين في عصره، وأطلق العبارة الموهمة للعموم؛ لأنه أبلغ في التواضع، وقد جزم صاحب التحرير بمعنى هذا فقال: المراد: أفضل برية عصره، وأجاب القاضي عن التأويل الثاني بأنه وإن كان خبرًا فهو مما يدخله النسخ من الأخبار؛ لأن الفضائل يمنحها الله تعالى لمن يشاء، فأخبر بفضيلة إبراهيم إلى أن علم تفضيل نفسه، فأخبر به. ويتضمن هذا جواز التفاضل بين الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم، ويجاب عن حديث النهي عنه بالأجوبة السابقة في أول كتاب الفضائل.اهـ

§§§

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٥١-(٢٣٧٠) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ -يَعْنِي: ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحِزَامِيَّ- عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اخْتَتَنَ إِبْرَاهِيمُ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَهُوَ ابْنُ ثَمَانِينَ سَنَةً بِالْقَدُومِ»[1] .

۞ قوله عليه الصلاة والسلام: «اختتَنَ إبراهيمُ بعدَ ثمانينَ سنةً». في هذا دليلٌ على أن الختانَ مِن ملَّةِ إبراهيمَ عليه الصلاة والسلام، وأنه يَجوزُ الختانُ بعد الكِبَرِ، لكن هذا بعد أن ثبَت وجوبُه، لا يكُونُ إلا في شخصٍ أسلَم متأخرًا، وإلا فإذا كان مسلمًا من الأصلِ، فإنه يَجِبُ أن يَختَتِنَ مِن حينِ تَجِبُ عليه الصلاةُ؛ لأنه لا بدَّ مِن التنظيفِ؛ ولهذا يَجِبُ الختانُ قبلَ البلوغِ فإن أخَّره حتى بَلغ، كان آثمًا.

۞ وقولُه: «واختَتَنَ بالقَدُومِ» مخففةً. القَدُومِ معروفٌ: آلةٌ يُقْطَعُ بها، ولكنه بلا شكَّ أنَّه تحرَّى وضبَط نفسَه حتَّى اختَتَن عليه الصلاة والسلام، وليس المعنى: أنه ضرَب ضربةً كما تُضرَبُ الخشبةُ مثلًا؛ لأنَّ هذا لا شكَّ أنه قد يُخطِئُ، ومثلُ هذه الأشياءِ يَجِبُ التَّحري فيها، والآن - والحمدُ لله- يَسَّرَ اللهُ لنا الاختتانَ بالمستشفياتِ على وجهٍ منضبطٍ مأمونٍ.

---

(١) أخرجه البخاري (٣٣٥٦).



والعلماءُ يَقُولُونَ: إن الختانَ في زمنِ الصغرِ أفضلُ؛ لأن الختانَ في زمنِ الصغرِ فيه فائدتانِ:

الفائدةُ الأولى: سرعةُ البُرءِ.

والفائدةُ الثانيةُ: عدمُ الاهتمامِ والقلقِ النفسيِّ؛ لأن الصغيرَ ليس عنده قلقٌ نفسيٌّ، وغايةُ ما هنالك إن أحسَّ بالألمِ صاحَ، وإلا فليس عنده تفكيرٌ أو ألمٌ نفسيٌّ؛ فلهذا كان في زمنِ الصغرِ أفضلَ، إلا أنهم قالوا: يُكْرَهُ أن يُبَادَرَ به قبلَ اليومِ السابعِ، وإنما يَكُونُ في اليومِ السابعِ فما بعدَه، وبعضُهم كرِهه حتى في اليومِ السابعِ، ولكنَّ الظاهرَ عدمُ الكراهةِ، وهذه مسألةٌ أحببتُ أن أُنبِّه عليها.

وفيه: دليلٌ على توقيتِ الشيءِ بما هو معلومٌ وإن لم يُذْكَرْ.

فيُسْتَفَادُ منه: أنه يَجُوزُ توقيتُ الآجالِ إلى وقتِ الحصادِ، وإلى وقتِ الجذاذِ[1]، وما أشبَهها من الأوقاتِ المعلومةِ للناسِ جميعًا؛ لأنَّ الشيءَ إذا كان معلومًا فلا حاجةَ إلى أن يُعَيَّنَ، اكتفاءً بما هو مشهورٌ.

§§§

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٥٢-(١٥١) وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «نَحْنُ أَحَقُّ بِالشَّكِّ مِنْ إِبْرَاهِيمَ إِذْ قَالَ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى. قَالَ: أَوَلَمْ تُؤْمِنْ؟ قَالَ: بَلَى، وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي. وَيَرْحَمُ اللَّهُ لُوطًا لَقَدْ كَانَ يَأْوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ وَلَوْ لَبِثْتُ فِي السِّجْنِ طُولَ لَبْثِ يُوسُفَ لأَجَبْتُ الدَّاعِيَ»[2].

(...) وَحَدَّثَنَاهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ؛ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ وَأَبَا عُبَيْدٍ أَخْبَرَاهُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَعْنَى حَدِيثِ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ.

---

(١) جذَّه يجذُّه جذًّا: كسره، أو قطعه. فهو جَذيذٌ، ومجذوذٌ، وفي التنزيل العزيز: ﴿عَطَاءً غَيْرَ مَجْذُوذٍ﴾ [هود:١٠٨]. ويقال: جَذَّ الحَبْلَ، وجذَّ الشيءَ عن الشيء. والنخل جذًّا، وجِذاذًا: قطع تمره وجناه. اهـ

انظر: «المعجم الوسيط» مادة (ج ذ ذ).

(٢) أخرجه البخاري (٤٥٣٧).

انظر: شرح الحديث رقم (١٥١) من هذا الشرح (١/ ٢٤٠).

١٥٣ -(...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَغْفِرُ اللَّهُ لِلُوطٍ، إِنَّهُ أَوَى إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ».

١٥٤ -(٢٣٧١) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَمْ يَكْذِبْ إِبْرَاهِيمُ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَطُّ إِلَّا ثَلَاثَ كَذَبَاتٍ ثِنْتَيْنِ فِي ذَاتِ اللَّهِ قَوْلُهُ: إِنِّي سَقِيمٌ. وَقَوْلُهُ: بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا وَوَاحِدَةً فِي شَأْنِ سَارَةَ فَإِنَّهُ قَدِمَ أَرْضَ جَبَّارٍ وَمَعَهُ سَارَةُ وَكَانَتْ أَحْسَنَ النَّاسِ فَقَالَ لَهَا: إِنَّ هَذَا الْجَبَّارَ إِنْ يَعْلَمْ أَنَّكِ امْرَأَتِي يَغْلِبْنِي عَلَيْكِ فَإِنْ سَأَلَكِ فَأَخْبِرِيهِ أَنَّكِ أُخْتِي فَإِنَّكِ أُخْتِي فِي الإِسْلَامِ فَإِنِّي لَا أَعْلَمُ فِي الأَرْضِ مُسْلِمًا غَيْرِي وَغَيْرَكِ، فَلَمَّا دَخَلَ أَرْضَهُ رَآهَا بَعْضُ أَهْلِ الْجَبَّارِ أَتَاهُ، فَقَالَ لَهُ: لَقَدْ قَدِمَ أَرْضَكَ امْرَأَةٌ لَا يَنْبَغِي لَهَا أَنْ تَكُونَ إِلَّا لَكَ. فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا فَأُتِيَ بِهَا فَقَامَ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى الصَّلَاةِ فَلَمَّا دَخَلَتْ عَلَيْهِ لَمْ يَتَمَالَكْ أَنْ بَسَطَ يَدَهُ إِلَيْهَا فَقُبِضَتْ يَدُهُ قَبْضَةً شَدِيدَةً فَقَالَ لَهَا: ادْعِي اللَّهَ أَنْ يُطْلِقَ يَدِي وَلَا أَضُرُّكِ. فَفَعَلَتْ فَعَادَ فَقُبِضَتْ أَشَدَّ مِنَ الْقَبْضَةِ الأُولَى، فَقَالَ لَهَا: مِثْلَ ذَلِكَ فَفَعَلَتْ فَعَادَ فَقُبِضَتْ أَشَدَّ مِنَ الْقَبْضَتَيْنِ الأُولَيَيْنِ، فَقَالَ: ادْعِي اللَّهَ أَنْ يُطْلِقَ يَدِي فَلَكِ اللَّهَ أَنْ لَا أَضُرَّكِ. فَفَعَلَتْ وَأُطْلِقَتْ يَدُهُ وَدَعَا الَّذِي جَاءَ بِهَا فَقَالَ لَهُ: إِنَّكَ إِنَّمَا أَتَيْتَنِي بِشَيْطَانٍ وَلَمْ تَأْتِنِي بِإِنْسَانٍ فَأَخْرِجْهَا مِنْ أَرْضِي وَأَعْطِهَا هَاجَرَ. قَالَ: فَأَقْبَلَتْ تَمْشِي فَلَمَّا رَآهَا إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ انْصَرَفَ فَقَالَ لَهَا مَهْيَمْ: قَالَتْ: خَيْرًا كَفَّ اللَّهُ يَدَ الْفَاجِرِ وَأَخْدَمَ خَادِمًا. قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَتِلْكَ أُمُّكُمْ يَا بَنِي مَاءِ السَّمَاءِ»[1].

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٤٢) باب مِنْ فَضَائِلِ مُوسَى ﷺ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٥٥ -(٣٣٩) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ يَغْتَسِلُونَ عُرَاةً يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَى سَوْأَةِ بَعْضٍ وَكَانَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ يَغْتَسِلُ وَحْدَهُ، فَقَالُوا: وَاللَّهِ مَا يَمْنَعُ مُوسَى أَنْ يَغْتَسِلَ مَعَنَا إِلَّا أَنَّهُ آدَرُ. قَالَ: فَذَهَبَ

(١) أخرجه البخاري (٤٧١٢).

مَرَّةً يَغْتَسِلُ فَوَضَعَ ثَوْبَهُ عَلَى حَجَرٍ فَفَرَّ الْحَجَرُ بِثَوْبِهِ -قَالَ- فَجَمَحَ مُوسَى بِأَثَرِهِ يَقُولُ: ثَوْبِي حَجَرُ، ثَوْبِي حَجَرُ. حَتَّى نَظَرَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ إِلَى سَوْأَةِ مُوسَى فَقَالُوا: وَاللَّهِ مَا بِمُوسَى مِنْ بَأْسٍ. فَقَامَ الْحَجَرُ بَعْدُ حَتَّى نُظِرَ إِلَيْهِ -قَالَ- فَأَخَذَ ثَوْبَهُ فَطَفِقَ بِالْحَجَرِ ضَرْبًا». قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَاللَّهِ إِنَّهُ بِالْحَجَرِ نَدَبٌ سِتَّةٌ أَوْ سَبْعَةٌ ضَرْبُ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْحَجَرِ[1].

١٥٦-(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ الْحَذَّاءُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، قَالَ: أَنْبَأَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ رَجُلًا حَيِيًّا -قَالَ- فَكَانَ لَا يُرَى مُتَجَرِّدًا -قَالَ- فَقَالَ بَنُو إِسْرَائِيلَ: إِنَّهُ آدَرُ -قَالَ- فَاغْتَسَلَ عِنْدَ مُوَيْهٍ فَوَضَعَ ثَوْبَهُ عَلَى حَجَرٍ فَانْطَلَقَ الْحَجَرُ يَسْعَى وَاتَّبَعَهُ بِعَصَاهُ يَضْرِبُهُ ثَوْبِي حَجَرُ ثَوْبِي حَجَرُ. حَتَّى وَقَفَ عَلَى مَلَإٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَنَزَلَتْ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ ءَاذَوۡاْ مُوسَىٰ فَبَرَّأَهُ ٱللَّهُ مِمَّا قَالُواْۚ وَكَانَ عِندَ ٱللَّهِ وَجِيهٗا ﴿٦٩﴾﴾ [الأحزاب:٦٩].

يؤخذ من هذا الحديث: أن الإنسانَ إذا اغتسل بالخَلْوةِ فلا بأسَ؛ لأنه لا يراه أحدٌ، ولا يُشاهِدُه أحدٌ، لكنَّ التسترُ أفضلُ، كأن يكونَ عليه لباسٌ قصيرٌ يَستُرُ به عورتَه.

ولا شكَّ أن الأفضلَ أن يَستَتِرَ، ولكنْ لو اغْتَسَلَ عُريانًا فلا بأسَ؛ لأنَّ هذا جَرَى من الأنبياء عليهم الصلاة والسلام.

وفي قصة موسى عليه السلام أن قومَه اتَّهَموه بهذا العيبِ الذي هو: أنه آدَرُ، والآدَرُ معناه: كبيرُ الخُصْيَتَيْنِ، وهو عيبٌ عندَ الناسِ، فأراد الله عز وجل أن يُطْلِعَهم على هذا الأمرِ بغيرِ إرادةٍ من موسى ﷺ.

فذهَبَ موسى ﷺ يَغتَسِلُ، فوضَعَ ثوبَه على حجرٍ، ففرَّ الحجرُ بثوبِهِ، وهو حجرٌ جمادٌ، لكنَّ الحجرَ يَمتَثِلُ لأمرِ الله عز وجل، كما قال الله -تبارك وتعالى-: ﴿ثُمَّ ٱسۡتَوَىٰٓ إِلَى ٱلسَّمَآءِ وَهِيَ دُخَانٞ فَقَالَ لَهَا وَلِلۡأَرۡضِ ٱئۡتِيَا طَوۡعًا أَوۡ كَرۡهٗا قَالَتَآ أَتَيۡنَا طَآئِعِينَ ﴿١١﴾﴾ [فصلت:١١].

ففرَّ الحجرُ بثوبِه، فخرَجَ موسى في إثرِه، وهو يقولُ: ثوبي يا حَجَرُ. وكيف خاطبَ ﷺ الحجرَ، وهو جمادٌ؟ نقولُ: لأنه فعَلَ فِعْلَ الحيِّ، فكأنه قال: هذا الذي فَرَّ بثوبي أُخاطِبُه لعلَه يَقِفُ، لكنَّ الحجرَ لم يَقِفْ حتى نَظَرَتْ بنو إسرائيل إلى موسى.

---

(١) أخرجه البخاري (٣٤٠٤).

قَالَ ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ في «الفتحِ» (١/ ٣٨٥-٣٨٦):

وقولُه: بابُ مَن اغتَسَلَ عُريانًا وحدَه في خَلْوةٍ؛ أي: من الناسِ، وهو تأكيدٌ لقولِه: «وحْدَه». ودَلَّ قولُه: «أفضل» على الجوازِ، وعليه أكثرُ العلماءِ، وخالفَ فيه ابنُ أبي ليلى، وكأنه تَمَسَّك بحديثِ يَعْلَى بنِ أميَّةَ مرفوعًا: «إذا اغْتَسَل أحدُكم فلْيَسْتَتِرْ». قاله لرجلٍ رآه يَغْتَسِلُ عُرْيانًا وحدَه. رواه أبو داودَ.

وللبزَّارِ نحوُه من حديثِ ابنِ عباسٍ مُطَوَّلًا.

قولُه: وقال بَهْزٌ: زادَ الأَصِيليُّ: ابنَ حكيمٍ. قولُه: عن جَدِّه. هو معاويةُ بنُ حَيْدَةَ -بحاءٍ مهملةٍ وياءٍ تَحْتانيَّةٍ ساكنةٍ-: صحابيٌّ معروفٌ.

قولُه: «أن يُسْتَحْيَا منه من الناسِ». كذا لأكثرِ الرواةِ، وللسَّرخسِيِّ: «أحقُّ أن يُسْتَتَرَ منه»، وهذا بالمعنى.

وقد أخرَجَه أصحابُ السننِ وغيرُهم، من طرقٍ، عن بَهزٍ، وحسَّنَه الترْمذيُّ، وصحَّحه الحاكمُ.

وقال ابنُ أبي شَيْبةَ: حدَّثنا يَزيدُ بنُ هارونَ، حدَّثنا بَهْزُ بنُ حكيمٍ، عن أبيه، عن جدِّه قال: قلتُ: يا نبيَّ اللهِ، عوراتُنا ما نَأْتِي منها وما نَذَرُ؟ قال: «احْفَظْ عورتَك إلا من زوجتِك، أو ما مَلَكَتْ يَمِينُك». قلتُ: يا رسولَ اللهِ، أحدُنا إذا كان خاليًا؟ قال: «اللهُ أحقُّ أن يُسْتَحْيا منه من الناسِ».

فالإسنادُ إلى بَهزٍ صحيحٌ، ولهذا جزَمَ به البخاريُّ، وأما بَهْزٌ وأبوه فليسا من شرطِه، ولهذا لما علَّق في النكاحِ شيئًا من حديثِ جد بَهزٍ لم يَجْزِمْ به، بل قال: ويُذْكَرُ عن مُعاويةَ بنِ حَيْدةَ. فعُرِف من هذا أن مجردَ جزمِه بالتعليقِ لا يَدُلُّ على صحةِ الإسنادِ إلا إلى مَن علَّق عنه، وأما ما فوقَه فلا يدُلُّ، وقد حقَّقتُ ذلك فيما كتبْتُه على ابنِ الصَّلاحِ، وذكَرْتُ له أمثلةً وشواهدَ، وليس هذا موضعَ بَسْطِها.

وعُرِفَ من سياقِ الحديثِ أنه واردٌ في كشفِ العورةِ، بخلافِ ما قال أبو عبدِ الملكِ البُونيُّ: إن المرادَ بقولِه: «أحقُّ أن يُسْتَحْيا منه»؛ أي: فلا يُعْطَى.

ومفهومُ قولِه: «إلا مِن زوجتِك». يَدُلُّ على أنه يَجوزُ لها النظرُ إلى ذلك منه، وقياسُه أنه يجوزُ له النظرُ.

ويَدُلُّ أيضًا: على أنه لا يَجوزُ النظرُ لغيرِ مَن اسْتُثْنِي، ومنه الرجلُ للرجلِ، والمرأةُ للمرأةِ، وفيه حديثٌ في صحيحِ مسلمٍ.



ثم إن ظاهرَ حديثِ بَهْزٍ يَدُلُّ على أنَّ التَّعَرِّيَ في الخَلْوةِ غيرُ جائزٍ مطلقًا، لكن اسْتَدَلَّ المصنِّفُ على جوازِه في الغُسْلِ بقصةِ موسى وأيوبَ عليهما السلامُ.

ووجهُ الدَّلالةِ منه على ما قال ابنُ بطَّالٍ أنهما ممَّن أُمِرْنا بالاقتداءِ به، وهذا إنما يأتي على رأيِ مَن يقولُ: شرعُ مَن قبلَنا شرعٌ لنا[1].

والذي يَظْهَرُ أن وجهَ الدلالةِ منه: أنَّ النبيَّ ﷺ قصَّ القصتين، ولم يَتعَقَّبْ شيئًا منهما، فدلَّ على موافقتِهما لشرعِنا، وإلا فلو كان فيهما شيءٌ غيرُ موافقٍ لبيَّنَه.

فعلى هذا يُجْمَعُ بينَ الحديثين بحملِ حديثِ بَهْزِ بن حَكيمٍ على الأفضلِ، وإليه أشار في الترجمةِ، ورجَّحَ بعضُ الشافعيةِ تحريمَه، والمشهورُ عندَ مُتَقَدِّميهم -كغيرِهم- الكراهةُ فقط.

قولُه: «كانت بنو إسرائيلَ»؛ أي: جماعتُهم، وهو كقولِه تعالى: ﴿قَالَتِ ٱلْأَعْرَابُ ءَامَنَّا﴾.

قولُه: «يغْتَسِلون عُراةً». ظاهرُه أن ذلك كان جائزًا في شرعِهم، وإلا لَمَا أَقَرَّهم موسى على ذلك، وكان هو عليه السلام يَغْتَسِلُ وحده؛ أخْذًا بالأفضلِ، وأغْرَبَ ابنُ بطَّالٍ فقال: هذا يدلُّ على أنهم كانوا عُصاةً له، وتَبِعه على ذلك القُرْطبيُّ، فأطال في ذلك.

قولُه: «آدر» بالمدِّ، وفتحِ الدالِ المهملةِ، وتخفيفِ الراءِ، قال الجَوْهَريُّ: الأَدَرةُ: نفخةٌ في الخُصْيةِ، وهو بفَتَحاتٍ، وحُكِي بضَمِّ أولِه وإسكانِ الدالِ.

---

(١) وهذا القول هو الراجح، بل هو المُتَعَيِّن؛ أن شرع من قبلنا شرع لنا ما لم يرد شرعنا بخلافه، والدليل على ذلك من الكتاب، ومن السنة:

أولًا: من الكتاب: قال تعالى لمَّا ذكر الأنبياء والرسل في القرآن: ﴿أُولَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُ ۖ فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقْتَدِهْ﴾، وقال تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ فِى قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِّأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ﴾. والآيات في هذا الباب كثيرة، ووجه الدلالة من هذه الآيات: أنه لو لا أننا نأخذ من أحوالهم، وأقوالهم، وأفعالهم عبرة لكان ذكر ذلك من باب العبث واللغو، ولا فائدة منه.

ثانيًا: من السنة: وفي السنة أكبر دليل على هذه القاعدة، وهو حديث أنس في قصة الرُّبَيِّع حينما كسرت ثَنِيَّة جارية من الأنصار، فأمر النبي ﷺ أن تُكسر ثَنِيَّتها، فقال أنس بن النضر: أتكسر ثنية الرُّبَيِّع؟! والله ما تكسر. وكانوا قد عرضوا على أهل الجارية الدِّيَة، ولكنهم أبوا، قال النبي ﷺ: «يا أنس، كتاب الله القصاص». والذي هو مكتوب علينا القصاص في القتلى، كما قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِصَاصُ فِى ٱلْقَتْلَى﴾.

أما في الأعضاء والجروح فهذا لم يكتب علينا، ولكنه مكتوب على بني إسرائيل، كما قال تعالى: ﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَآ أَنَّ ٱلنَّفْسَ بِٱلنَّفْسِ وَٱلْعَيْنَ بِٱلْعَيْنِ وَٱلْأَنفَ بِٱلْأَنفِ﴾ الآية، ومع ذلك قال النبي ﷺ: «كتاب الله القصاص».

وهذا دليل واضح على أن شرعَ من قبلنا شرعٌ لنا ما لم يرد شرعنا بخلافه. نقَلْناه عن الشيخ الشارح رَحِمَهُ اللَّهُ بتصرف يسير.

قولُه: فجمَحَ موسى؛ أي: جَرَى مُسرِعًا، وفي روايةٍ: فخَرَج.

قولُه: «ثوبي يا حَجَرُ». أي: أَعْطِنيه، وإنما خاطبَه؛ لأنه أَجْراه مُجْرَى مَن يَعْقِلُ؛ لكونِه فرَّ بثوبِه، فانْتَقَلَ عندَه من حكمِ الجمادِ إلى حكمِ الحيوانِ، فناداه، فلما لم يُعْطِهِ ضرَبَه.

وقيل: يَحْتَمِلُ أن يكونَ موسى أراد بضربِه إظهارَ المعجزةِ بتأثيرِ ضربِه فيه.

ويَحْتَمِلُ أن يكونَ عن وحيٍ.

قولُه: «حتى نَظَرَت». ظاهرُه أنهم رأَوْا جسدَه، وبه يَتِمُّ الاستدلالُ على جوازِ النظرِ عندَ الضرورةِ لمداواةٍ، وشِبْهِها، وأبْدَى ابنُ الجوزيِّ احتمالَ أن يكونَ كان عليه مِئْزَرٌ؛ لأنه يَظْهَرُ ما تحتَه بعدَ البللِ، واسْتَحسَن ذلك ناقلًا له عن بعضِ مشايخِه، وفيه نظرٌ.

قولُه: «فطَفِقَ بالحجرِ ضربًا». كذا لأكثرِ الرواةِ، وللكُشْمَيهَنِيِّ والحَمَوِيِّ: فطَفِقَ الحجرَ ضربًا، والحجرُ على هذا منصوبٌ بفعلٍ مقدَّرٍ؛ أي: طفِقَ يَضْرِبُ الحجرَ ضربًا.

قولُه: «قَالَ أبو هريرةَ». هو من تتمةِ مقولِ همامٍ، وليس بمعلَّقٍ.

قولُه: «لَنَدَب». بالنونِ والدالِ المهملةِ المفتوحتَيْن، وهو الأثرُ، وسيأتي بقيةُ الكلامِ على هذا الحديثِ في أحاديثِ الأنبياءِ، إن شاء اللهُ تعالى.اهـ

§§§

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٥٧-(٢٣٧٢) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ عَبْدٌ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ أُرْسِلَ مَلَكُ الْمَوْتِ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَلَمَّا جَاءَهُ صَكَّهُ فَفَقَأَ عَيْنَهُ، فَرَجَعَ إِلَى رَبِّهِ، فَقَالَ: أَرْسَلْتَنِي إِلَى عَبْدٍ لَا يُرِيدُ الْمَوْتَ -قَالَ- فَرَدَّ اللَّهُ إِلَيْهِ عَيْنَهُ وَقَالَ: ارْجِعْ إِلَيْهِ فَقُلْ لَهُ: يَضَعُ يَدَهُ عَلَى مَتْنِ ثَوْرٍ فَلَهُ بِمَا غَطَّتْ يَدُهُ بِكُلِّ شَعْرَةٍ سَنَةٌ، قَالَ: أَيْ رَبِّ، ثُمَّ مَهْ؟ قَالَ: ثُمَّ الْمَوْتُ. قَالَ: فَالآنَ فَسَأَلَ اللَّهَ أَنْ يُدْنِيَهُ مِنَ الأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ رَمْيَةً بِحَجَرٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَلَوْ كُنْتُ ثَمَّ لأَرَيْتُكُمْ قَبْرَهُ إِلَى جَانِبِ الطَّرِيقِ تَحْتَ الْكَثِيبِ الأَحْمَرِ»[١].

١٥٨-(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

---

(١) أخرجه البخاري (٣٤٠٧).

«جَاءَ مَلَكُ الْمَوْتِ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ لَهُ: أَجِبْ رَبَّكَ -قَالَ- فَلَطَمَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ عَيْنَ مَلَكِ الْمَوْتِ فَفَقَأَهَا -قَالَ- فَرَجَعَ الْمَلَكُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، فَقَالَ: إِنَّكَ أَرْسَلْتَنِي إِلَى عَبْدٍ لَكَ لَا يُرِيدُ الْمَوْتَ وَقَدْ فَقَأَ عَيْنِي -قَالَ- فَرَدَّ اللَّهُ إِلَيْهِ عَيْنَهُ، وَقَالَ: ارْجِعْ إِلَى عَبْدِي، فَقُلِ الْحَيَاةَ تُرِيدُ فَإِنْ كُنْتَ تُرِيدُ الْحَيَاةَ فَضَعْ يَدَكَ عَلَى مَتْنِ ثَوْرٍ فَمَا تَوَارَتْ يَدُكَ مِنْ شَعْرَةٍ فَإِنَّكَ تَعِيشُ بِهَا سَنَةً، قَالَ: ثُمَّ مَهْ؟ قَالَ: ثُمَّ تَمُوتُ. قَالَ: فَالآنَ مِنْ قَرِيبٍ رَبِّ أَمِتْنِي مِنَ الأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ رَمْيَةً بِحَجَرٍ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَاللَّهِ لَوْ أَنِّي عِنْدَهُ لأَرَيْتُكُمْ قَبْرَهُ إِلَى جَانِبِ الطَّرِيقِ عِنْدَ الْكَثِيبِ الأَحْمَرِ».

(...) قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ بِمِثْلِ هَذَا الْحَدِيثِ.

١٥٩ -(٢٣٧٣) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حُجَيْنُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ الْهَاشِمِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: بَيْنَمَا يَهُودِيٌّ يَعْرِضُ سِلْعَةً لَهُ أُعْطِيَ بِهَا شَيْئًا كَرِهَهُ أَوْ لَمْ يَرْضَهُ -شَكَّ عَبْدُ الْعَزِيزِ- قَالَ: لَا وَالَّذِي اصْطَفَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى الْبَشَرِ. قَالَ: فَسَمِعَهُ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ فَلَطَمَ وَجْهَهُ -قَالَ- تَقُولُ: وَالَّذِي اصْطَفَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى الْبَشَرِ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَظْهُرِنَا، قَالَ: فَذَهَبَ الْيَهُودِيُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا أَبَا الْقَاسِمِ إِنَّ لِي ذِمَّةً وَعَهْدًا. وَقَالَ: فُلَانٌ لَطَمَ وَجْهِي. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِمَ لَطَمْتَ وَجْهَهُ». قَالَ. قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَالَّذِي اصْطَفَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى الْبَشَرِ وَأَنْتَ بَيْنَ أَظْهُرِنَا. قَالَ: فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى عُرِفَ الْغَضَبُ فِي وَجْهِهِ ثُمَّ قَالَ: «لَا تُفَضِّلُوا بَيْنَ أَنْبِيَاءِ اللَّهِ فَإِنَّهُ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ فَيَصْعَقُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ -قَالَ- ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهِ أُخْرَى فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ بُعِثَ أَوْ فِي أَوَّلِ مَنْ بُعِثَ فَإِذَا مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ آخِذٌ بِالْعَرْشِ فَلَا أَدْرِي أَحُوسِبَ بِصَعْقَتِهِ يَوْمَ الطُّورِ أَوْ بُعِثَ قَبْلِي وَلَا أَقُولُ: إِنَّ أَحَدًا أَفْضَلُ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى عَلَيْهِ السَّلَامُ»[1].

(...) وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ بِهَذَا الإِسْنَادِ سَوَاءً.

١٦٠ -(...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ النَّضْرِ، قَالَا: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ

---

(١) أخرجه البخاري (٣٤١٤).

إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: اسْتَبَّ رَجُلَانِ رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ وَرَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَقَالَ الْمُسْلِمُ: وَالَّذِي اصْطَفَى مُحَمَّدًا ﷺ عَلَى الْعَالَمِينَ. وَقَالَ الْيَهُودِيُّ: وَالَّذِي اصْطَفَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى الْعَالَمِينَ. قَالَ: فَرَفَعَ الْمُسْلِمُ يَدَهُ عِنْدَ ذَلِكَ فَلَطَمَ وَجْهَ الْيَهُودِيِّ فَذَهَبَ الْيَهُودِيُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ بِمَا كَانَ مِنْ أَمْرِهِ وَأَمْرِ الْمُسْلِمِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُخَيِّرُونِي عَلَى مُوسَى فَإِنَّ النَّاسَ يَصْعَقُونَ فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُفِيقُ فَإِذَا مُوسَى بَاطِشٌ بِجَانِبِ الْعَرْشِ فَلَا أَدْرِي أَكَانَ فِيمَنْ صَعِقَ فَأَفَاقَ قَبْلِي أَمْ كَانَ مِمَّنِ اسْتَثْنَى اللَّهُ».

١٦١ -(...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَا: أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: اسْتَبَّ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَرَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ. بِمِثْلِ حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٦٢ -(٢٣٧٤) وَحَدَّثَنِي عَمْرٌو النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: جَاءَ يَهُودِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَدْ لُطِمَ وَجْهُهُ. وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «فَلَا أَدْرِي أَكَانَ مِمَّنْ صَعِقَ فَأَفَاقَ قَبْلِي أَوِ اكْتَفَى بِصَعْقَةِ الطُّورِ»[1].

١٦٣ -(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُخَيِّرُوا بَيْنَ الْأَنْبِيَاءِ». وَفِي حَدِيثِ ابْنِ نُمَيْرٍ عَمْرُو بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنِي أَبِي.

السببُ يبيِّنُ الحكمَ أنّه نَهى عَن التَّخييرِ فيما إذا كانَ يسبِّبُ شرًّا وفتنةً، أمّا إذا كانَ يأتي بخيرٍ، أو أنّه لبيانِ الواقعِ، أو شيءٍ يعتقِدُه الإنسان في نفسِه فهذا لا بأسَ بِه، بل يَجِبُ على الإنسانِ أنْ يعتقِدَ أنَّ بعضَ الأنبياءِ أفضَلُ مِن بعضٍ كما ذَكَرَ اللهُ ﷻ في كتابه: ﴿تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾ [البقرة:٢٥٣].

(١) أخرجه البخاري (٤٦٣٨).

۞ وقوله: «لا تُخَيِّروني»؛ أي: لا تقولوا: أنا خيرٌ.

۞ «فإن النَّاسَ يَصْعَقُون...»، فبيَّن في هذا فضل موسى عليه السلام؛ لئلا يظنَّ ظانٌّ أن كون محمدٌ ﷺ خيرَ البشر أن في هذا هَضْمٌ لحقِّ موسى عليه السلام.

وقد سبق وأعطيناكم قاعدة: أن من تميَّز عن شخصٍ بفضيلة، لا يقتضي تمييزه على وجه الإطلاق.

۞ وقولُه: «جُزِيَ بصَعْقَةِ الطُّورِ» أي: هل جُزي بـ«صَعْقَةِ الطُّورِ» وهي قولِه تعالى عَن موسى: ﴿قَالَ رَبِّ أَرِنِيٓ أَنظُرۡ إِلَيۡكَۚ قَالَ لَن تَرَىٰنِي وَلَٰكِنِ ٱنظُرۡ إِلَى ٱلۡجَبَلِ﴾ [الأعراف:١٤٣]. أي: جبلَ الطورِ. ﴿فَإِنِ ٱسۡتَقَرَّ مَكَانَهُۥ فَسَوۡفَ تَرَىٰنِيۚ فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُۥ لِلۡجَبَلِ جَعَلَهُۥ دَكّٗا وَخَرَّ مُوسَىٰ صَعِقٗاۚ فَلَمَّآ أَفَاقَ قَالَ سُبۡحَٰنَكَ تُبۡتُ إِلَيۡكَ وَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ﴾ [الأعراف:١٤٣].

وهذا الحديثُ له قصة، وهي: أنه استَبَّ رجلانِ: رجلٌ مسلمٌ، ورجلٌ يهوديٌّ. والصراعُ بينَ المسلمين واليهودِ ما زال قائمًا منذ جاءَ الإسلامُ، وبينَ المسلمين والنصارى أيضًا، مازال قائمًا منذ جاءَ الإسلامُ، وبينَ المسلمين والمشركين، ما زال قائمًا منذ جاءَ الإسلامُ، فكلُّ أصنافِ الكَفَرَةِ أعداءٌ للمسلمين، ويَدُلُّ لهذا قولُه تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلِيَآءُ بَعۡضٍ﴾ [الأنفال:٧٣]. فكلُّ الكافرين أعداءٌ للمسلمين، ولولا أن الله يَلْطُفُ بالمسلمين، ويُؤَيِّدُ الإسلامَ، لكان قد ذَهَبَ ذَهابَ أمسِ الدابرِ، ولكنَّ الله تعالى قال: ﴿إِنَّا نَحۡنُ نَزَّلۡنَا ٱلذِّكۡرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ۝٩﴾ [الحجر:٩]. فاثنا عَشَرَ ألفًا مِن المسلمين، بل مِن المؤمنين لن يَغْلِبَهم أحدٌ، إذا آمنوا إيمانًا حقيقيًّا، وقاموا بما يَجِبُ عليهم مِن وسائلِ الانتصارِ المعنويَّةِ والماديَّةِ، فلن يَغْلِبَهم أحدٌ، ولكنَّ المسلمين اليومَ ألفُ مليونٍ، ولكنهم غُثاءٌ كغُثاءِ السَّيْلِ، بعضُهم لبعضٍ أَعْدَى مِن اليهودِ والنصارى -نَسْأَلُ اللهَ العافيةَ- وهم كلُّهم يَقُولُون: نحن نَشْهَدُ أن لا إلهَ إلا اللهُ، وأن محمدًا رسولُ الله.

فاليهوديُّ استَبَّ مع المسلم، فقال المسلمُ: والذي اصطَفَى محمدًا على العالمين، وقال اليهوديُّ: والذي اصطَفَى موسى على العالمين؛ يعني: أن موسى أفضلُ مِن محمدٍ، فغار المسلمُ مِن هذا؛ لأن هذا القولَ مِن اليهوديِّ هَضْمٌ للحقِّ، وإلَّا فإنه لا شكَّ أن محمدًا ﷺ أفضلُ مِن موسى عليه السلام، فلما غار هذا المسلمُ انتَصَر للحقِّ، فلطَم اليهوديَّ؛ لأن اليهوديَّ قال القولَ الباطلَ، ولكن لا شكَّ أن موسى اصطَفَاه اللهُ على العالمين في زمانِه، ولكن بعدَ أن بُعِث الرسولُ عليه الصلاة والسلام فهو المصطفى ﷺ، فذهب اليهودي إلى الرسول

عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ؛ لأنه يَعْلَمُ أن النبيَّ ﷺ يَقُولُ الحقَّ، ويَقْضِي بالعَدْلِ، فما ذَهَب إلى فلانٍ وفلانٍ، لا إلى عبدِ الله بنِ أُبَيٍّ، ولا غيرِه مِن الرؤساءِ، بل ذَهَب للرسولِ ﷺ، فأخبرَه، فقال عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: **«لا تُخَيِّرُونِي عَلَى مُوسَى»**.

وهذا مِن تواضعِ الرسولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، ولاسيَّما في حالِ المُخاصمةِ والمُفاضلةِ التي تُؤَدِّي إلى مَفْسَدَةٍ، وإلَّا فلا شكَّ أن الرسولَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ خيرٌ مِن موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ، بل قَالَ: **«أنا سيِّدُ ولدِ آدمَ يومَ القيامةِ»**، لكن في مقامِ المُخاصمةِ والمُغالبةِ لا يَنْبَغِي أن يَقُولَ قائلٌ: محمدٌ خيرٌ مِن موسى، لكن عندَما نُخْبِر خبرًا مجرَّدًا، فإننا نَقُولُ: محمدٌ خيرٌ مِن موسى، ومِن جميعِ الأنبياءِ -عليهم الصلاة والسلام-، معَ أن في كلِّهم خيرًا، ويَدُلُّ لهذا: قولُه تعالى: ﴿تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ [البقرة:٢٥٣]. وقولُه: ﴿وَلَقَدْ فَضَّلْنَا بَعْضَ النَّبِيِّينَ عَلَى بَعْضٍ﴾ [الإسراء:٥٥]. وقولُه في آيةٍ عامةٍ: ﴿هُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ اللَّهِ﴾ [آل عمران:١٦٣]. وقولُه في آيةٍ أخرى خاصةٍ: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ أُولَئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدُ وَقَاتَلُوا﴾ [الحديد:١٠].

فالنبيُّون، والصدِّيقُون، والشهداءُ، والصالحون، كلُّهم يَتَفاضَلُون، ولكنَّ المقاماتِ تَخْتَلِفُ، فعلى هذا نَقُولُ: إن هذا النهيَ ليس على الإطلاقِ، بل إنما يَكُونُ في حالِ المُخاصمة والمغالبةِ؛ لأن ذلك يُؤَدِّي إلى مَفْسَدَةٍ، ويُؤَدِّي معَ الغَيْرةِ والشحناءِ إلى أن يَكُونَ في نفسِ المُفَضِّلِ تهوينٌ لشأنِ المُفَضَّلِ عليه؛ لأنه يُغالِبُ ويُخاصِمُ.

وفي هذا الحديثِ أيضًا: أن الناسَ يَصْعَقُون يومَ القيامةِ، والظاهرُ: أن هذا الصَّعَقَ ليس هو صَعْقَ النَّفْخِ في الصُّورِ، ولكنه صَعْقٌ آخرُ يَكُونُ في نفسِ اليومِ: يومِ القيامةِ.

وفيه: أن النبيَّ ﷺ لا يَعْلَمُ الغيبَ لا في الدنيا ولا في الآخرةِ، حتَّى في يومِ القيامةِ الذي يَظْهَرُ فيه مِن مَشاهدِ الغيبِ ما كان خفيًّا مِن قبلُ؛ ولهذا يَقُولُ: **«لا أدري أكان فيمن صُعِق فأفاق قبلي، أو كان ممن استثنَى اللهُ؟»**، وهذا الاستثناءُ في قولِه: ﴿فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ﴾ [الزمر:٦٨]. وفي آيةِ النملِ: ﴿فَفَزِعَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ﴾ [النمل:٨٧]. فما هذا المستثنى؟

أولًا: ما أبهمَه اللهُ ورسولُه ولم يُبَيَّنْ بنصٍّ؛ فإن الواجبَ أن نَأْخُذَه على إبهامِه، فنَقُولُ: إلَّا من شاءَ اللهُ، اللهُ أعلمُ، ولكن معَ ذلك فإن هناك أشياءَ قد يَكُونُ لدينا منها علمٌ.

فمثلًا: الحُورُ في الجنةِ ممن استثنَى اللهُ؛ لأن الحُورَ في الجنةِ لا يَمُتْنَ ولا يَصْعَقْنَ، فهذا مما عَلِمنا، وكذلك حملةُ العرشِ، قيل: إنهم كذلك لا يَصْعَقُون، ولكن يَجِبُ أن نَتَوقَّفَ في

التعيينِ حتى يَتبَيَّنَ بنصٍّ؛ لأن ذلك ليس مِن مجالِ الاجتهاداتِ.

وفي هذا الحديثِ: العملُ بالاستثناءِ، وأنه مُعْتَبَرٌ مخرج للمُستثنَى من عموم المستثنَى منه؛ ولهذا قال: «أو كان ممن استَثْنَى اللهُ»، والحديثُ الذي بعدَه مثلُه.

فهل يُؤْخَذُ من الحديثِ جوازُ لطمِ الوجهِ؟

هذا الحديثُ ليس فيه الإنكارُ: فإما أن يَكُونَ هذا قبلَ النهيِ، وإما أن يُقَالَ: إن السكوتَ عنه لا يَدُلُّ على جوازِه؛ لأن هناك أحاديثَ صريحةً في النهيِ عن الضربِ على الوَجْهِ[1].

قال الحافظُ في «الفتحِ» (١١/ ٣٧٠):

تنبيه: إذا تقرَّر أن النفخَ في الخروجِ مِن القبورِ، فكيف تَسْمَعُها الموتى؟

والجوابُ: يَجُوزُ أن تكونَ نفخةُ البَعْثِ تَطُولُ إلى أن يتكاملَ إحياؤُهم شيئًا بعدَ شيءٍ، وتقدَّم الإلمامُ في قصةِ موسى بشيءٍ مما ورَد في تعيين مَن استَثْنَى اللهُ -تعالى- في قولِه تعالى: ﴿فَصَعِقَ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِي ٱلْأَرْضِ إِلَّا مَن شَآءَ ٱللَّهُ﴾ وحاصلُ ما جاءَ في ذلك: عشرةُ أقوالٍ:

الأولُ: أنهم موتى كلُّهم؛ لكونِهم لا إحساسَ لهم، فلا يَصْعَقُون، وإلى هذا جنَح القرطبيُّ في «المُفْهَم»، وفيه ما فيه، ومستنده: أنه لم يرد في تعيينهم خبر صحيح، وتعقبه صاحبه القرطبي في «التذكرة»، فقال: قد صحَّ فيه حديثُ أبي هريرةَ، وفي الزهدِ لهَنَّادِ بنِ السريِّ، عن سعيدِ بنِ جُبيرٍ موقوفًا: «هم الشهداءُ». وسندُه إلى سعيدٍ صحيحٌ، وسأَذْكُرُ حديثَ أبي هريرةَ في الذي بعدَه.

وهذا هو القولُ الثاني.

الثالثُ: الأنبياءُ، وإلى ذلك جنَح البيهقيُّ في تأويلِ الحديثِ في تجويزِه أن يَكُونَ موسى ممن استَثْنَى اللهُ، قال: ووَجْهُه عندي أنهم أحياءٌ عندَ ربِّهم، كالشهداءِ، فإذا نُفِخَ في الصُّورِ النفخةُ الأولى صُعِقُوا، ثم لا يَكُونَ ذلك موتًا في جميع معانيه إلا في ذهاب الاستشعار، وقد جوز النبي ﷺ أن يكون موسى ممن استَثْنَى اللهُ، فإن كان منهم، فإنه لا يَذْهَبُ استشعارُه في تلك الحالةِ بسببِ ما وقَع له في صَعْقَةِ الطُّورِ، ثم ذكَر أثرَ سعيدِ بنِ جُبيرٍ في الشهداءِ، وحديثِ أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ: أنه سأَل جبريلَ عن هذه الآيةِ: مَنْ الذين لم يَشأْ اللهُ أن يَصْعَقُوا؟ قَالَ: هم شهداء الله ﷻ. صحَّحه الحاكمُ، ورواتُه ثقاتٌ، ورجَّحه الطبريُّ.

---

(١) أخرجه البخاري (٢٥٥٩)، ومسلم (٢٦١٢).

الرابع: قَالَ يحيى بنُ سلامٍ في تفسيرِه: بلغَني أن آخرَ مَن يَبْقَى: جبريلُ، وميكائيلُ، وإسرافيلُ، وملَكُ الموتِ، ثم يَموتُ الثلاثةُ، ثم يَقُولُ اللهُ لملكِ الموتِ: مُتْ، فيَمُوتُ، قلت: وجاءَ نحوُ هذا مُسْنَدًا في حديثِ أنسٍ أخرَجه البيهقيُّ وابنُ مردويه بلفظِ: فكان ممن اسْتثنى اللهُ ثلاثةٌ: جبريلُ، وميكائيلُ، وملَكُ الموتِ. الحديثَ، وسندهُ ضعيفٌ، وله طريقٌ أُخرى عن أنسٍ ضعيفةٌ أيضًا عند الطبريِّ، وابن مَرْدَوَيهِ، وسياقُه أتَمُّ، وأخرَج الطبريُّ بسندٍ صحيحٍ، عن إسماعيلَ السُّدِّي، ووصَله إسماعيل بنُ أبي زيادٍ الشاميُّ في «تفسيره»، عن ابنِ عباسٍ مِثْلَ يَحْيى بنِ سلامٍ، ونحوه عن سعيدِ بنِ المسيَّبِ، أخرَجه الطبريُّ وزاد: «ليس فيهم حملةُ العرشِ؛ لأنهم فوق السمواتِ».

الخامسُ: يُمْكِنُ أن يَأْخُذَ مما في الرابعِ، السادسُ: إلَّا الأربعة المذكورون.

السادسُ: الأربعةُ المذكورون، وحملةُ العرشِ، ووقَع ذلك في حديثِ أبي هريرةَ الطويلِ المعروفِ بحديثِ الصورِ، وقد تقدَّمتِ الإشارةُ إليه، وأن سندَه ضعيفٌ مضطربٌ، وعن كَعْبِ الأحبارِ نحوَه، وقال: هم اثنا عشرَ، أخرَجه ابنُ أبي حاتمٍ، وأخرَجه البيهقيُّ مِن طريق زيدِ بنِ أسلمَ مقطوعًا، ورجالُه ثقاتٌ، وجمع في حديثِ الصورِ بينَ هذا القولِ وبينَ القولِ: «أنهم الشهداءُ»، ففيه فقال أبو هريرةَ: يا رسولَ اللهِ، فمن استُثْني حين الفَزَعِ؟ قال: الشهداءُ، ثم ذكَر نفخةَ الصَّعْقِ على ما تقدَّم.

السابعُ: موسى وحدَه، أخرَجه الطبريُّ بسندٍ ضعيفٍ، عن أنسٍ، وعن قتادةَ، وذكَره الثعلبيُّ، عن جابرٍ.

الثامنُ: الوِلدانُ الذين في الجنةِ والحُورُ العِينُ.

التاسعُ: هم وخُزَّانُ الجنةِ والنارِ وما فيها مِن الحيَّات والعقَارِبِ، حكاه الثعلبيُّ، عن الضحاكِ بنِ مُزاحمٍ.

العاشرُ: الملائكةُ كلُّهم، جزَم به أبو محمدِ بنِ حَزْمٍ في «الملل والنحل»، فقال: الملائكةُ أرواحٌ لا أرواحَ فيها، فلا يَموتُون أصلًا وأما ما وقَع عند الطبريِّ بسندٍ صحيحٍ، عن قتادةَ قَالَ: قَالَ الحسنُ: يَسْتَثني اللهُ وما يَدَعُ أحدًا إلَّا أذاقَه الموتَ، فيُمْكِنُ أن يُعَدَّ قولًا آخرَ، قال البيهقيُّ: استَضْعَفَ بعضُ أهلِ النظرِ أكثرَ هذه الأقوال؛ لأن الاستثناءَ وقَع من سُكَّانِ السمواتِ والأرضِ، وهؤلاء ليسوا مِن سُكَّانِها؛ لأن العرشَ فوقَ السمواتِ، فحَمَلَتُه ليسوا مِن سُكَّانِها، وجبريلُ وميكائيلُ مِن الصَّافِّينَ حولَ العرشِ؛ ولأن الجنةَ فوقَ

السمواتِ، والجنةُ والنارُ عالَمانِ بانفرادِهما، خُلِقَتا للبقاءِ، ويَدُلُّ على أن المُستَثْنَى غيرُ الملائكةِ. ما أخرَجه عبدُ الله بنُ أحمدَ في «زوائدِ المسندِ» وصحَّحه الحاكمُ من حديثِ لقيطِ بنِ عامرٍ مطوَّلًا، وفيه: «يَلْبَثُون ما لبثْتُم، ثم تُبْعَثُ الصائحةُ، فلعمر إلهك ما تَدَعُ على ظَهْرِها مِن أحدٍ إلا ماتَ، حتى الملائكةِ الذين معَ ربِّك».اهـ

إذن: فكلُّ هذه الأقوالِ ضعيفةٌ، والأَوْلَى أن نُبْهِم ما أبهَمه اللهُ، حتَّى إن النبيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ما عَلِم أن موسى كان ممن استَثْنَى اللهُ أو لا؟ وفي حديث آخر: «أَو جُوزِيَ بِصَعْقَةِ الصُّورِ»[1]. جوزيَ بصعقة الصور؛ يعني: معناها أن الله لن يكرر عليه الصعقة مرتين، وهذا مما يوحِي أن هذا الصعق -والله أعلم- يكون حيث ينزل الرب عَزَّ وَجَلَّ للفصل بين القضاء، فإن الناس يصعقون ثم يفيقون.

۞ قولُه: «بابٌ: إذا لَطَمَ مسلمٌ يهوديًّا عندَ الغَضبِ» يعني: فماذا يكونُ؟

والجوابُ: إن كانَ اليهوديُّ ذَا ذِمَّةٍ فإنَّ عُدوانَ المسلِمِ عليه حَرَامٌ؛ لأنَّ ذَوِي الذِّمَّةِ لهم عَهْدٌ أنْ لا يُعْتَدَى عليهِمْ، وإنْ كانَ اليهوديُّ حَرْبيًّا فإنَّه يباحُ قَتْلُه فضلًا عَن لَطْمِه.

ولكنْ هَل يُقْتَصُّ من المسلِمِ للكافرِ أو لا يُقْتصُّ لَه؟

نقولُ: هذا يَرْجِعُ إلى رَأْيِ الإمامِ، فإنْ رَأى في ذلك مَصْلَحةً فلْيَفْعَلْ، إلَّا في المالِ فإنَّ المسلمَ إذا أتْلَفَ على مَنْ لَه عَهْدٌ أو ذِمَّةٌ مَالَه فإنَّه يُؤْخَذُ مِنه، إلا في القَتْلِ فإنَّه لا يُقْتَلُ المسلِمُ بالكافرِ بكلِّ حالٍ.

⁂

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٦٤ -(٢٣٧٥) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ وَشَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ وَسُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَتَيْتُ -وَفِي رِوَايَةِ هَدَّابٍ: مَرَرْتُ- عَلَى مُوسَى لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِي عِنْدَ الْكَثِيبِ الأَحْمَرِ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي قَبْرِهِ».

١٦٥ -(...) وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ، أَخْبَرَنَا عِيسَى، يَعْنِي: ابْنَ يُونُسَ. ح وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، كِلَاهُمَا عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ عَنْ أَنَسٍ. ح وَحَدَّثَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، سَمِعْتُ أَنَسًا، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

(١) أخرجه البخاري (٤٦٣٨).

«مَرَرْتُ عَلَى مُوسَى وَهُوَ يُصَلِّي فِي قَبْرِهِ». وَزَادَ فِي حَدِيثِ عِيسَى: «مَرَرْتُ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِي».

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٤٣) باب فِي ذِكْرِ يُونُسَ عَلَيْهِ السَّلَامُ

وَقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ: أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى».

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٦٦ -(٢٣٧٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ -حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: سَمِعْتُ حُمَيْدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ: «قَالَ -يَعْنِي: اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى- لَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ لِي -وَقَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: لِعَبْدِي- أَنْ يَقُولَ: أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى عَلَيْهِ السَّلَامُ». قَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ[1].

١٦٧ -(٢٣٧٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ -وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى- قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْعَالِيَةِ، يَقُولُ: حَدَّثَنِي ابْنُ عَمِّ نَبِيِّكُمْ ﷺ -يَعْنِي: ابْنَ عَبَّاسٍ- عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ: أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى». وَنَسَبَهُ إِلَى أَبِيهِ[2].

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٤٤) باب مِنْ فَضَائِلِ يُوسُفَ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٦٨ -(٢٣٧٨) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنِي، سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أَكْرَمُ النَّاسِ؟ قَالَ: «أَتْقَاهُمْ». قَالُوا: لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسْأَلُكَ. قَالَ: «فَيُوسُفُ نَبِيُّ اللَّهِ، ابْنُ نَبِيِّ اللَّهِ، ابْنِ نَبِيِّ اللَّهِ، ابْنِ خَلِيلِ اللَّهِ». قَالُوا: لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسْأَلُكَ.

---

(١) أخرجه البخاري (٣٤١٦).

(٢) أخرجه البخاري (٣٣٩٥).

قَالَ: «فَعَنْ مَعَادِنِ الْعَرَبِ تَسْأَلُونِي؟ خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الإِسْلَامِ، إِذَا فَقِهُوا»[(١)].

قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (١٥/ ١٩٤، ١٩٥):

قوله: «قيل يا رسول الله من أكرم الناس؟ قال: «أتقاهم لله» قالوا: ليس عن هذا نسألك قال: «يوسف نبي الله بن نبي الله بن خليل الله» قالوا: ليس عن هذا نسألك قال: «فعن معادن العرب تسألونني؟ خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا» هكذا وقع في مسلم «نبي الله بن نبي الله بن خليل الله»، وفي رواياتٍ للبخاري كذلك، وفي بعضها «نبي الله ابن نبي الله ابن نبي الله ابن خليل الله»، وهذه الرواية هي الأصل، وأما الأولى فمختصرة منها، فإنه يوسف بن يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم الخليل ﷺ فنسبه في الأولى إلى جده. ويقال: يوسف بضم السين وكسرها وفتحها مع الهمز وتركه، فهي ستة أوجه قال العلماء: وأصل الكرم كثرة الخير، وقد جمع يوسف ﷺ مكارم الأخلاق، مع شرف النبوة، مع شرف النسب، وكونه نبيا ابن ثلاثة أنبياء متناسلين أحدهم خليل الله ﷺ، وانضم إليه شرف علم الرؤيا، وتمكنه فيه، ورياسة الدنيا، وملكها بالسيرة الجميلة، وحياطته للرعية، وعموم نفعه إياهم، وشفقته عليهم، وإنقاذه إياهم من تلك السنين. والله أعلم. قال العلماء: لما سئل ﷺ أي الناس أكرم؟ أخبر بأكمل الكرم وأعمه، فقال: «أتقاهم لله». وقد ذكرنا أن أصل الكرم كثرة الخير، ومن كان متقيًا كان كثير الخير وكثير الفائدة في الدنيا، وصاحب الدرجات العلا في الآخرة. فلما قالوا: ليس عن هذا نسألك قال: يوسف الذي جمع خيرات الآخرة والدنيا وشرفهما. فلما قالوا: ليس عن هذا نسأل، فهم عنهم أن مرادهم قبائل العرب قال: «خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا» ومعناه أن أصحاب المروءات ومكارم الأخلاق في الجاهلية إذا أسلموا أو فقهوا فهم خيار الناس. قال القاضي: وقد تضمن الحديث في الأجوبة الثلاثة أن الكرم كله عمومه وخصوصه ومجمله ومبانه. إنما هو الدين من التقوى والنبوة والإغراق فيها والإسلام مع الفقه، ومعنى معادن العرب: أصولها وفقهوا بضم القاف على المشهور، وحكي كسرها؛ أي: صاروا فقهاء عالمين بالأحكام الشرعية الفقهية والله أعلم.اهـ

(١) أخرجه البخاري (٣٣٥٣).

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٤٥) باب مِنْ فَضَائِلِ زَكَرِيَّاءَ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٦٩ -(٢٣٧٩) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كَانَ زَكَرِيَّاءُ نَجَّارًا».

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٤٦) باب مِنْ فَضَائِلِ الْخَضِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٧٠ -(٢٣٨٠) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ النَّاقِدُ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ، كُلُّهُمْ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ -وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي عُمَرَ- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: إِنَّ نَوْفًا الْبِكَالِيَّ يَزْعُمُ أَنَّ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ صَاحِبَ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَيْسَ هُوَ مُوسَى صَاحِبَ الْخَضِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ. فَقَالَ: كَذَبَ عَدُوُّ اللَّهِ سَمِعْتُ أُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «قَامَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ خَطِيبًا فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَسُئِلَ: أَيُّ النَّاسِ أَعْلَمُ؟ فَقَالَ: أَنَا أَعْلَمُ. قَالَ: فَعَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ إِذْ لَمْ يَرُدَّ الْعِلْمَ إِلَيْهِ فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ أَنَّ عَبْدًا مِنْ عِبَادِي بِمَجْمَعِ الْبَحْرَيْنِ هُوَ أَعْلَمُ مِنْكَ، قَالَ مُوسَى: أَيْ رَبِّ، كَيْفَ لِي بِهِ؟ فَقِيلَ لَهُ: احْمِلْ حُوتًا فِي مِكْتَلٍ فَحَيْثُ تَفْقِدُ الْحُوتَ فَهُوَ ثَمَّ. فَانْطَلَقَ وَانْطَلَقَ مَعَهُ فَتَاهُ وَهُوَ يُوشَعُ بْنُ نُونٍ فَحَمَلَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ حُوتًا فِي مِكْتَلٍ، وَانْطَلَقَ هُوَ وَفَتَاهُ يَمْشِيَانِ حَتَّى أَتَيَا الصَّخْرَةَ فَرَقَدَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَفَتَاهُ فَاضْطَرَبَ الْحُوتُ فِي الْمِكْتَلِ حَتَّى خَرَجَ مِنَ الْمِكْتَلِ فَسَقَطَ فِي الْبَحْرِ -قَالَ- وَأَمْسَكَ اللَّهُ عَنْهُ جِرْيَةَ الْمَاءِ، حَتَّى كَانَ مِثْلَ الطَّاقِ فَكَانَ لِلْحُوتِ سَرَبًا وَكَانَ لِمُوسَى وَفَتَاهُ عَجَبًا فَانْطَلَقَا بَقِيَّةَ يَوْمِهِمَا وَلَيْلَتِهِمَا وَنَسِيَ صَاحِبُ مُوسَى أَنْ يُخْبِرَهُ، فَلَمَّا أَصْبَحَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لِفَتَاهُ: آتِنَا غَدَاءَنَا لَقَدْ لَقِينَا مِنْ سَفَرِنَا هَذَا نَصَبًا -قَالَ- وَلَمْ يَنْصَبْ حَتَّى جَاوَزَ الْمَكَانَ الَّذِي أُمِرَ بِهِ. قَالَ: أَرَأَيْتَ إِذْ أَوَيْنَا إِلَى الصَّخْرَةِ، فَإِنِّي نَسِيتُ الْحُوتَ وَمَا أَنْسَانِيهُ إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكُرَهُ وَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ عَجَبًا. قَالَ مُوسَى ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِي فَارْتَدَّا عَلَى آثَارِهِمَا قَصَصًا. قَالَ: يَقُصَّانِ آثَارَهُمَا حَتَّى أَتَيَا الصَّخْرَةَ فَرَأَى رَجُلًا مُسَجًّى عَلَيْهِ بِثَوْبٍ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ

مُوسَى. فَقَالَ لَهُ الْخَضِرُ: أَنَّى بِأَرْضِكَ السَّلَامُ، قَالَ: أَنَا مُوسَى. قَالَ مُوسَى: بَنِي إِسْرَائِيلَ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: إِنَّكَ عَلَى عِلْمٍ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ عَلَّمَكَهُ اللَّهُ لَا أَعْلَمُهُ وَأَنَا عَلَى عِلْمٍ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ عَلَّمَنِيهِ لَا تَعْلَمُهُ. قَالَ لَهُ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: هَلْ أَتَّبِعُكَ عَلَى أَنْ تُعَلِّمَنِي مِمَّا عُلِّمْتَ رُشْدًا؟ قَالَ: إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا، وَكَيْفَ تَصْبِرُ عَلَى مَا لَمْ تُحِطْ بِهِ خُبْرًا؟! قَالَ: سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ صَابِرًا وَلَا أَعْصِي لَكَ أَمْرًا. قَالَ لَهُ الْخَضِرُ: فَإِنِ اتَّبَعْتَنِي فَلَا تَسْأَلْنِي عَنْ شَيْءٍ حَتَّى أُحْدِثَ لَكَ مِنْهُ ذِكْرًا. قَالَ: نَعَمْ. فَانْطَلَقَ الْخَضِرُ وَمُوسَى يَمْشِيَانِ عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ فَمَرَّتْ بِهِمَا سَفِينَةٌ فَكَلَّمَاهُمْ أَنْ يَحْمِلُوهُمَا فَعَرَفُوا الْخَضِرَ فَحَمَلُوهُمَا بِغَيْرِ نَوْلٍ فَعَمَدَ الْخَضِرُ إِلَى لَوْحٍ مِنْ أَلْوَاحِ السَّفِينَةِ، فَنَزَعَهُ فَقَالَ لَهُ مُوسَى قَوْمٌ حَمَلُونَا بِغَيْرِ نَوْلٍ عَمَدْتَ إِلَى سَفِينَتِهِمْ فَخَرَقْتَهَا لِتُغْرِقَ أَهْلَهَا، لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا إِمْرًا. قَالَ: أَلَمْ أَقُلْ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا؟ قَالَ: لَا تُؤَاخِذْنِي بِمَا نَسِيتُ وَلَا تُرْهِقْنِي مِنْ أَمْرِي عُسْرًا، ثُمَّ خَرَجَا مِنَ السَّفِينَةِ فَبَيْنَمَا هُمَا يَمْشِيَانِ عَلَى السَّاحِلِ إِذَا غُلَامٌ يَلْعَبُ مَعَ الْغِلْمَانِ فَأَخَذَ الْخَضِرُ بِرَأْسِهِ، فَاقْتَلَعَهُ بِيَدِهِ فَقَتَلَهُ. فَقَالَ مُوسَى: أَقَتَلْتَ نَفْسًا زَاكِيَةً بِغَيْرِ نَفْسٍ لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا نُكْرًا. قَالَ: أَلَمْ أَقُلْ لَكَ: إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا؟ قَالَ: وَهَذِهِ أَشَدُّ مِنَ الْأُولَى. قَالَ: إِنْ سَأَلْتُكَ عَنْ شَيْءٍ بَعْدَهَا فَلَا تُصَاحِبْنِي قَدْ بَلَغْتَ مِنْ لَدُنِّي عُذْرًا. فَانْطَلَقَا حَتَّى إِذَا أَتَيَا أَهْلَ قَرْيَةٍ اسْتَطْعَمَا أَهْلَهَا فَأَبَوْا أَنْ يُضَيِّفُوهُمَا فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقَضَّ فَأَقَامَهُ. يَقُولُ: مَائِلٌ. قَالَ الْخَضِرُ بِيَدِهِ هَكَذَا، فَأَقَامَهُ. قَالَ لَهُ مُوسَى: قَوْمٌ أَتَيْنَاهُمْ فَلَمْ يُضَيِّفُونَا، وَلَمْ يُطْعِمُونَا، لَوْ شِئْتَ لَتَخِذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا. قَالَ: هَذَا فِرَاقُ بَيْنِي وَبَيْنِكَ سَأُنَبِّئُكَ بِتَأْوِيلِ مَا لَمْ تَسْتَطِعْ عَلَيْهِ صَبْرًا». قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَرْحَمُ اللَّهُ مُوسَى، لَوَدِدْتُ أَنَّهُ كَانَ صَبَرَ حَتَّى يُقَصَّ عَلَيْنَا مِنْ أَخْبَارِهِمَا». قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَانَتِ الْأُولَى مِنْ مُوسَى نِسْيَانًا». قَالَ: «وَجَاءَ عُصْفُورٌ حَتَّى وَقَعَ عَلَى حَرْفِ السَّفِينَةِ ثُمَّ نَقَرَ فِي الْبَحْرِ. فَقَالَ لَهُ الْخَضِرُ: مَا نَقَصَ عِلْمِي وَعِلْمُكَ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ إِلَّا مِثْلَ مَا نَقَصَ هَذَا الْعُصْفُورُ مِنَ الْبَحْرِ». قَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: وَكَانَ يَقْرَأُ: وَكَانَ أَمَامَهُمْ مَلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ صَالِحَةٍ غَصْبًا. وَكَانَ يَقْرَأُ: وَأَمَّا الْغُلَامُ فَكَانَ كَافِرًا[1].

١٧١ -(...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الْقَيْسِيُّ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَقَبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: قِيلَ لِابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ نَوْفًا يَزْعُمُ

(١) أخرجه البخاري (١٢٢).

أَنَّ مُوسَى الَّذِي ذَهَبَ يَلْتَمِسُ الْعِلْمَ لَيْسَ بِمُوسَى بَنِي إِسْرَائِيلَ. قَالَ: أَسَمِعْتَهُ يَا سَعِيدُ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: كَذَبَ نَوْفٌ.

١٧٢-(...) حَدَّثَنَا أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّهُ بَيْنَمَا مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْمِهِ يُذَكِّرُهُمْ بِأَيَّامِ اللَّهِ وَأَيَّامُ اللَّهِ نَعْمَاؤُهُ وَبَلَاؤُهُ إِذْ قَالَ مَا أَعْلَمُ فِي الْأَرْضِ رَجُلًا خَيْرًا أَوْ أَعْلَمَ مِنِّي. قَالَ: فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ إِنِّي أَعْلَمُ بِالْخَيْرِ مِنْهُ أَوْ عِنْدَ مَنْ هُوَ إِنَّ فِي الْأَرْضِ رَجُلًا هُوَ أَعْلَمُ مِنْكَ. قَالَ: يَا رَبِّ فَدُلَّنِي عَلَيْهِ. قَالَ: فَقِيلَ لَهُ: تَزَوَّدْ حُوتًا مَالِحًا فَإِنَّهُ حَيْثُ تَفْقِدُ الْحُوتَ. قَالَ: فَانْطَلَقَ هُوَ وَفَتَاهُ حَتَّى انْتَهَيَا إِلَى الصَّخْرَةِ، فَعُمِّيَ عَلَيْهِ فَانْطَلَقَ وَتَرَكَ فَتَاهُ فَاضْطَرَبَ الْحُوتُ فِي الْمَاءِ فَجَعَلَ لَا يَلْتَئِمُ عَلَيْهِ صَارَ مِثْلَ الْكُوَّةِ، قَالَ: فَقَالَ فَتَاهُ: أَلَا أَلْحَقُ نَبِيَّ اللَّهِ فَأُخْبِرَهُ؟ قَالَ: فَنُسِّيَ. فَلَمَّا تَجَاوَزَا، قَالَ لِفَتَاهُ: آتِنَا غَدَاءَنَا لَقَدْ لَقِينَا مِنْ سَفَرِنَا هَذَا نَصَبًا. قَالَ: وَلَمْ يُصِبْهُمْ نَصَبٌ حَتَّى تَجَاوَزَا. قَالَ: فَتَذَكَّرَ، قَالَ: أَرَأَيْتَ إِذْ أَوَيْنَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ الْحُوتَ وَمَا أَنْسَانِيهُ إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكُرَهُ وَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ عَجَبًا. قَالَ: ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِي. فَارْتَدَّا عَلَى آثَارِهِمَا قَصَصًا، فَأَرَاهُ مَكَانَ الْحُوتِ، قَالَ: هَا هُنَا وُصِفَ لِي. قَالَ: فَذَهَبَ يَلْتَمِسُ، فَإِذَا هُوَ بِالْخَضِرِ مُسَجًّى ثَوْبًا مُسْتَلْقِيًا عَلَى الْقَفَا، أَوْ قَالَ: عَلَى حَلَاوَةِ الْقَفَا، قَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ. فَكَشَفَ الثَّوْبَ عَنْ وَجْهِهِ، قَالَ: وَعَلَيْكُمُ السَّلَامُ مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: أَنَا مُوسَى. قَالَ: وَمَنْ مُوسَى؟ قَالَ: مُوسَى بَنِي إِسْرَائِيلَ. قَالَ مَجِيءٌ: مَا جَاءَ بِكَ؟ قَالَ: جِئْتُ لِتُعَلِّمَنِي مِمَّا عُلِّمْتَ رُشْدًا. قَالَ: إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا، وَكَيْفَ تَصْبِرُ عَلَى مَا لَمْ تُحِطْ بِهِ خُبْرًا؟. شَيْءٌ أُمِرْتُ بِهِ أَنْ أَفْعَلَهُ إِذَا رَأَيْتَهُ لَمْ تَصْبِرْ. قَالَ: سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ صَابِرًا وَلَا أَعْصِي لَكَ أَمْرًا. قَالَ: فَإِنِ اتَّبَعْتَنِي، فَلَا تَسْأَلْنِي عَنْ شَيْءٍ حَتَّى أُحْدِثَ لَكَ مِنْهُ ذِكْرًا. فَانْطَلَقَا حَتَّى إِذَا رَكِبَا فِي السَّفِينَةِ خَرَقَهَا. قَالَ: انْتَحَى عَلَيْهَا. قَالَ لَهُ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَخَرَقْتَهَا لِتُغْرِقَ أَهْلَهَا لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا إِمْرًا. قَالَ: أَلَمْ أَقُلْ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا؟ قَالَ: لَا تُؤَاخِذْنِي بِمَا نَسِيتُ وَلَا تُرْهِقْنِي مِنْ أَمْرِي عُسْرًا. فَانْطَلَقَا حَتَّى إِذَا لَقِيَا غِلْمَانًا يَلْعَبُونَ. قَالَ: فَانْطَلَقَ إِلَى أَحَدِهِمْ بَادِيَ الرَّأْيِ، فَقَتَلَهُ فَذُعِرَ عِنْدَهَا مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ ذَعْرَةً مُنْكَرَةً. قَالَ: أَقَتَلْتَ نَفْسًا زَاكِيَةً بِغَيْرِ نَفْسٍ، لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا نُكْرًا!. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ هَذَا الْمَكَانِ: «رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْنَا وَعَلَى مُوسَى لَوْلَا أَنَّهُ عَجَّلَ لَرَأَى الْعَجَبَ وَلَكِنَّهُ أَخَذَتْهُ مِنْ صَاحِبِهِ ذَمَامَةٌ. قَالَ: إِنْ سَأَلْتُكَ عَنْ شَيْءٍ بَعْدَهَا فَلَا تُصَاحِبْنِي قَدْ بَلَغْتَ مِنْ لَدُنِّي عُذْرًا. وَلَوْ صَبَرَ لَرَأَى الْعَجَبَ -قَالَ: وَكَانَ إِذَا ذَكَرَ أَحَدًا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ بَدَأَ بِنَفْسِهِ: «رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْنَا وَعَلَى أَخِي كَذَا

رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْنَا -: «فَانطَلَقَا حَتَّى إِذَا أَتَيَا أَهْلَ قَرْيَةٍ لِئَامًا فَطَافَا فِي الْمَجَالِسِ، فَاسْتَطْعَمَا أَهْلَهَا، فَأَبَوْا أَنْ يُضَيِّفُوهُمَا، فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقَضَّ فَأَقَامَهُ. قَالَ: لَوْ شِئْتَ لَاتَّخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا. قَالَ: هَذَا فِرَاقُ بَيْنِي وَبَيْنِكَ وَأَخَذَ بِثَوْبِهِ. قَالَ: سَأُنَبِّئُكَ بِتَأْوِيلِ مَا لَمْ تَسْتَطِعْ عَلَيْهِ صَبْرًا، أَمَّا السَّفِينَةُ فَكَانَتْ لِمَسَاكِينَ يَعْمَلُونَ فِي الْبَحْرِ إِلَى آخِرِ الآيَةِ. فَإِذَا جَاءَ الَّذِي يُسَخِّرُهَا وَجَدَهَا مُنْخَرِقَةً فَتَجَاوَزَهَا فَأَصْلَحُوهَا بِخَشَبَةٍ، وَأَمَّا الْغُلَامُ فَطُبِعَ يَوْمَ طُبِعَ كَافِرًا، وَكَانَ أَبَوَاهُ قَدْ عَطَفَا عَلَيْهِ، فَلَوْ أَنَّهُ أَدْرَكَ أَرْهَقَهُمَا طُغْيَانًا وَكُفْرًا فَأَرَدْنَا أَنْ يُبَدِّلَهُمَا رَبُّهُمَا خَيْرًا مِنْهُ زَكَاةً وَأَقْرَبَ رُحْمًا. وَأَمَّا الْجِدَارُ فَكَانَ لِغُلَامَيْنِ يَتِيمَيْنِ فِي الْمَدِينَةِ وَكَانَ تَحْتَهُ». إِلَى آخِرِ الآيَةِ.

(...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ. ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، كِلَاهُمَا عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، بِإِسْنَادِ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ نَحْوَ حَدِيثِهِ.

١٧٣-(...) وَحَدَّثَنَا عَمْرٌو النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ لَتَخِذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا.

١٧٤-(...) حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّهُ تَمَارَى هُوَ وَالْحُرُّ بْنُ قَيْسِ بْنِ حِصْنٍ الْفَزَارِيُّ فِي صَاحِبِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: هُوَ الْخَضِرُ. فَمَرَّ بِهِمَا أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ الأَنْصَارِيُّ، فَدَعَاهُ ابْنُ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: يَا أَبَا الطُّفَيْلِ، هَلُمَّ إِلَيْنَا فَإِنِّي قَدْ تَمَارَيْتُ أَنَا وَصَاحِبِي هَذَا فِي صَاحِبِ مُوسَى الَّذِي سَأَلَ السَّبِيلَ إِلَى لُقِيِّهِ، فَهَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُ شَأْنَهُ، فَقَالَ أُبَيٌّ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «بَيْنَمَا مُوسَى فِي مَلَإٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ لَهُ: هَلْ تَعْلَمُ أَحَدًا أَعْلَمُ مِنْكَ، قَالَ مُوسَى: لَا. فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَى مُوسَى بَلْ عَبْدُنَا الْخَضِرُ -قَالَ- فَسَأَلَ مُوسَى السَّبِيلَ إِلَى لُقِيِّهِ فَجَعَلَ اللَّهُ لَهُ الْحُوتَ آيَةً، وَقِيلَ لَهُ: إِذَا افْتَقَدْتَ الْحُوتَ فَارْجِعْ فَإِنَّكَ سَتَلْقَاهُ فَسَارَ مُوسَى مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَسِيرَ، ثُمَّ قَالَ لِفَتَاهُ: آتِنَا غَدَاءَنَا. فَقَالَ فَتَى مُوسَى حِينَ سَأَلَهُ الْغَدَاءَ: أَرَأَيْتَ إِذْ أَوَيْنَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ الْحُوتَ وَمَا أَنْسَانِيهُ إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكُرَهُ. فَقَالَ مُوسَى لِفَتَاهُ: ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِي. فَارْتَدَّا عَلَى آثَارِهِمَا قَصَصًا فَوَجَدَا خَضِرًا. فَكَانَ مِنْ شَأْنِهِمَا، مَا قَصَّ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ».

إِلَّا أَنَّ يُونُسَ قَالَ: فَكَانَ يَتَّبِعُ أَثَرَ الْحُوتِ فِي الْبَحْرِ.

۞ قولُه: «إنما هو موسًى آخرُ». كذا بتنوينِ «موسى»؛ وذلك لأن القاعِدةَ أَنَّ كلَّ اسمٍ اشتُرِطَ

لِعدَمِ صَرفِه العِلميةُ فإنَّه إذا لم يَكُنْ عَلمًا يُصْرَفُ[1]، ولهذا فَرْقٌ بينَ أنْ أقولَ لكَ: سَأَزُورُكَ بعدَ رَمضانَ أو بعدَ رمضانٍ؛ لأنَّ قولَكَ: «بعدَ رمضانَ» معْنَاه: أنك تَزُورُه في هذِه السَّنَةِ، لكنَّ قولَكَ: «بعدَ رَمضانٍ» يُمْكِنُ أن يكونَ المرادُ بعدَ عشرةِ رمضاناتٍ؛ ولهذَا قالَ ابنُ مَالكٍ:

عنـدَ تَمـيمٍ وَاصْـرِفَنْ مـا نُكِّـرا مـن كُـلِّ مـا التعريـفُ فيـه أَثَّـرا[2]

۞ قَولُه: «قامَ مُوسى النَّبيُّ خَطيبًا». هل كلمةُ «النَّبي» مِن كلامِ أُبيٍّ، أو مِن الرسُولِ ﷺ؟

الجوابُ: فِيه احتمالٌ أنَّ أُبيًّا هو الذي قالَ: «النبيُّ»؛ لأنَّنا نَعْلَمُ عِلْمَ اليقينِ أنَّه مُرادُ النبيِّ ﷺ؛ إذْ إنَّ الرسُولَ ﷺ لا يَتحَدَّثُ عَن مُوسى إلا وهو يَعْنِي به النبيَّ، ولكنْ ما هُو الأصْلُ؟

الجوابُ: الأصلُ هو عدمُ الإدراجِ، وعلى هـذا فنقـولُ: إنـه، وإن كـان هـذا الاحتمـالُ واردًا، فالأصلُ أنَّه مِن كَلامِ الرسولِ ﷺ.

وفي هذا الحديثِ: كأنَّ نوفًا البَكَاليَّ ادَّعَى ذلكَ؛ لئلا يُقَالَ: إنَّ في الناسِ مَن هو أَعْلَمُ مِن نبيٍّ مِن أنبياءِ اللهِ؛ وهو الخَضِرُ؛ لأنَّ اللهَ آتَى الْخَضِرَ عِلمًا لم يَكُـنْ يَعْلَمُـه موسَـى، وهـذا مِـن جهلِ نوفٍ، لأنَّ المزيةَ في خَصْلةٍ مِن الخصالِ لا تَقْتضِي التفضيلَ المطلقَ؛ يَعْنِي: قد يُخَصُّ الإنسانُ بمزيةٍ، لكنْ ذلك لا يَقْتَضِي أنْ يَكُونَ له مَزيةٌ مُطلقةٌ، وفضلٌ مطلقٌ.

فمثلًا: قد قالَ النبيُّ ﷺ في خيبرَ: «**لأُعْطِيَنّ الرَّايةَ غدًا رجلًا يُحِبُّ اللهَ ورسولَه ويُحِبُّه اللهُ ورسولُه**». فصارَ الناسُ يَدُوكُون ويَخُوضُون: مَن هذا الرجلُ؟ فلمَّا أَصْبَحُوا أَتَوُا النبـيَّ ﷺ، كلُّهم يَرْجُو أنْ يُعْطَاها، فقالَ: «**أين عليُّ بنُ أبي طَالبٍ؟**» فقِيلَ: إنَّه يَشْكُو عينيهِ. فـأَمَر بـه أنْ يَأْتِيَ، فأَتَى، ثُم بَصَقَ في عينيهِ، فبرَأ كأنْ لم يَكُنْ بِه وَجعٌ، ثم أَعْطَاه الرَّايةَ»[3].

فهل نَقُولُ: إنَّ هذا يَدُلُّ على أنَّ عليَّ بنَ أبي طَالبٍ أَفْضَلُ الصحَابةِ؟

الجوابُ: لا، فليس معنى أنه إذا فَضَلَهم في شيءٍ أنَّه يَكُونُ له الفضلُ المطلقُ.

هكَذا أيضًا كونُ الخَضِرِ فَضَلَ موسَى بالعِلمِ في هَذه القضَايا الثَّلاثِ لا يَعْنِي أنَّ موسَـى أَقَلُّ مِنه مَرتبةً ومَنزلةً.

۞ وقولُه: «بمَجْمَعِ الْبَحْرَيْنِ». [قال الشيخُ الشنقيطيُّ رَحِمَهُ اللهُ في «أضواءِ البيانِ»: هذَا لَـيس في

---

(١) انظر: «النحو الوافي» للأستاذ / عباس بن حسن (٤/ ٢٢٧، ٢٣١، ٢٦٥).

(٢) «ألفية ابن مالك»، باب ما لا ينصرف، البيت رقم (٦٧٣).

(٣) أخرجه البخاري (٣٧٠١)، ومسلم (٢٤٠٦).

ذِكْرِه فَائدةٌ، والإعراضُ عنه أَوْلى؛ يَعْني: مَعرفةَ مَجْمَعِ البَحْرَيْن.

والطَّاهرُ بنُ عَاشورٍ رَحِمَهُ اللهُ في كِتابِه: «التَّحرير والتنوير» يَقولُ: ومَجمعُ البَحرينِ لا يَنْبَغِي أنْ يُخْتَلَفَ في أنَّه مَكانٌ مِن أرضِ فِلَسْطِينَ، والأظهرُ أنه مَصَبُّ نهرِ الأُرْدُنِّ في بُحيرةِ طَبَرِيَّةَ، فإنَّه النهرُ العظيمُ الذي يمُرُّ بِجانبِ الأرضِ التي نزَلَ بِها مُوسى عَلَيْهِ السَّلَامُ وقومُه، وكانت تُسَمَّى عندَ الإسرائيليين بَحرَ الجَليلِ، فإنَّ مُوسى عَلَيْهِ السَّلَامُ بلَغَ إليه بَعدَ مَسيرِ يَومٍ وليلةٍ رَاجلًا، فعَلِمْنَا أنه لم يَكُنْ مكانًا بعيدًا جدًّا. اهـ

وممَّا يُشِيرُ إلى كلامِه أنَّه سارَ راجِلًا مدَّةً قليلةً، كمَا جاءَ في الحَديثِ من أنَّه قَالَ: يا ربِّ، اجْعَلْ لِي علمًا أَعْلَمُ ذلكَ به. قالَ: تَأْخُذُ معكَ حُوتًا في مِكْتَلٍ، فحيثُما فَقَدْتَ الحوتَ فهو ثَمَّ.

فأخَذَ حُوتًا فجعَله في مِكْتَلٍ وقالَ لفتاهُ يُوشَعَ بنِ نُونٍ: لا أُكَلِّفُكَ إلَّا أنْ تُخْبِرَني حيثُ يُفَارِقُك الحوتُ. قالَ -أي: فتاهُ-: مَا كَلَّفْتَ كَثيرًا. ثُم انطَلَقَ، وانطَلَقَ بفتَاه حتى إذا أَتيَا الصخرةَ وضَعَا رُءوسَهما فنَامَا، واضطَرِبَ الحُوتُ، هذا يَدُلُّ على أنَّ نومَهما بعدَ مَسيرِ يومٍ واحدٍ، فَدَلَّ عَلى أنَّ المكانَ الذِي نَامَا فيه لَيسَ بعيدًا عن المكانِ الذِي انطَلَقَا مِنْه].

ولكنْ على كُلِّ حَالٍ: فالشنقيطيُّ رَحِمَهُ اللهُ أَرَاحَنَا بِقَولِه: لَا فَائدةَ مِن التَّعَبِ في مَعرفةِ مَجمعِ البحْرَين، والحمدُ للهِ فنَحنُ على آثارِ الشَّيخِ الشنقيطيِّ مُهْتَدون.

وأما قولُ الطاهرِ بنِ عاشورٍ، فهو -وإن كان مُحْتَمِلًا -ولكنَّ الجزمَ به صعبٌ.

۞ وقولُه: «وَكَانَ لِمُوسَى وَفَتَاهُ عَجَبًا». وجهُ العجبِ أنَّ الحوتَ مِن عادتِه أنه إذا خَرَجَ مِن الماءِ يَمُوتُ، وهذَا حُوتٌ في مِكْتَلٍ[1]، ومع ذَلك انْسَلَّ بِأمرِ اللهِ، ودخَلَ البحرَ.

۞ وقولُه سبحانه: ﴿قَصَصًا﴾؛ يَعْنِي: يَقُصَّانِ الأثرَ ويَتَّبِعَانِه.

۞ وقولُه: «فَكَلَّمُوهُم أنْ يَحْمِلُوهُما». لم يقلْ: كَلَّمُوهُم، ولم يَقُلْ: فكَلَّماهُما أن يحملوهما، وليْس بينَ «كلَّموهم» بضمير الجمعِ، و«يحملوهما» بضميرِ التثنيةِ تنَافٍ.

ووجْهُ ذَلكَ: أنَّ قولَه: كَلَّمُوهم باعتبارِ جمعِ الثلاثةِ؛ مُوسى وفتاهُ والخَضِرِ، «يَحْمَلُوهما» فالمرادُ به: مُوسى والخَضِرُ، وسقَطَ ذِكرُ الغلامِ أو الفتَى؛ لأنَّه تابعٌ لموسَى، هَذا إنْ كانَ الحديثُ بِهذا اللفظِ مَحفوظًا، وإنْ كانَ في روايةٍ أُخرَى يُمْكِنُ.

---

(١) المِكتل -بكسر الميم-: الزِّنبيل الكبير، قيل: إنه يسع خمسة عشر صاعًا، كأن فيه كُتَلًا من التمر؛ أي: قطعًا مجتمعة، ويجمع على مَكاتِل. وانظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» (ك ت ل).

وفي هذا الحديثِ: حُذِفَ شيءٌ مِن الآيةِ، وَهُو: ﴿لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا إِمْرًا ﴿٧١﴾﴾ [الكهف:٧١]؛ يَعْنِي: شيئًا عظيمًا، ومنه قولُ أبي سفيانَ: «لقدْ أَمِرَ أَمْرُ ابن أبي كَبْشَةَ»؛ يَعْنِي: عَظُمَ، وهذا في الحقيقةِ يَنبَغِي أنْ يُذْكَرَ في السياقِ، ولكن لعَلَّه سقَطَ مِن بعضِ الرُّواةِ؛ لأنَّ قولَه: ﴿لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا إِمْرًا ﴿٧١﴾﴾. يَتَضَمَّنُ التوبيخَ، ولهذا ذَكَّرَه الخضِرُ، وقالَ: ﴿قَالَ أَلَمْ أَقُلْ إِنَّكَ لَن تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا ﴿٧٢﴾﴾ [الكهف:٧٢].

وقولُه: «بما نَسِيتُ». هل «ما» هنا مَصدريةٌ، أم مَوصولةٌ؛ يعني: هل المعنَى: لا تُؤاخِذْني بنِسْياني، أو بالذي نَسِيتُه؟

الجوابُ: الأَوَّلُ أَحسَنُ، وهو أنْ تَكُونَ مَصدريةً.

وقولُه: ﴿لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا نُكْرًا ﴿٧٤﴾﴾ [الكهف:٧٤]. وهذا أَبْلَغُ في التغليظِ مِن قَولِه: ﴿لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا إِمْرًا ﴿٧١﴾﴾. والمعنى: لقد جئت شيئًا مُنكرًا لا يُقِرُّه أحدٌ، فهذا غُلامٌ يَلْعَبُ مَع الصِّبيانِ، فكيف تَأْخُذُ بِرَأسِه وتَنْزِعُه حتى يَهْلَكَ؟! فهذَا شَيءٌ مُنْكرٌ؛ وهذا لأنَّ النفسَ ذكيَّةٌ ما عُلِمَ منها جِنايةٌ حتى تَسْتَحِقَّ أنْ تُقْتَلَ.

وقولُ ابنِ عُيَيْنَةَ: «وهذا أَوْكَدُ». وجْهُ كونِهِ أَوْكَدَ أنَّه هناكَ قالَ: ﴿أَلَمْ أَقُلْ إِنَّكَ لَن تَسْتَطِيعَ﴾. فَفيه شَيءٌ مِن الأدبِ، وأمَّا هنا فقالَ: ﴿أَلَمْ أَقُل لَّكَ﴾ [الكهف:٧٥]. فَفيه شيءٌ من التَّثقيلِ عَليه؛ يَعْني: ما قُلْتُ كَلامًا في الفَضاءِ، بل قُلْتُ كلامًا مُوجَّهًا إليك.

وهذَا أُسلوبٌ مُتَّبَعٌ حتى الآنَ، فأوَّلُ ما تُنْكِرُ علَى الإنسانِ تَقولُ: أَلَمْ أَقُلْ كذَا وكذَا. ثُم تَقُولُ لَه: ألم أَقُلْ لكَ كذَا وكذَا. إشارةً إلى شدَّةِ التَّثقيلِ عَليهِ.

وقولُه: «﴿فَانطَلَقَا حَتَّىٰ إِذَا أَتَيَا أَهْلَ قَرْيَةٍ اسْتَطْعَمَا أَهْلَهَا فَأَبَوْا أَن يُضَيِّفُوهُمَا فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَن يَنقَضَّ فَأَقَامَهُ﴾ [الكهف:٧٧]» قال الْخَضِرُ بيديه فأقامه.

هَذه الأخيرةُ ظَاهِرها الإحسانُ، وقَتلُ النفسِ وخَرقُ السفينةِ ظاهرُه الإسَاءةُ.

وقولُه: «فقَالَ لَهُ مُوسَى: ﴿قَالَ لَوْ شِئْتَ لَتَّخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا ﴿٧٧﴾ قَالَ هَٰذَا فِرَاقُ بَيْنِي وَبَيْنِكَ﴾».

وسُبْحَانَ اللهِ! فموسى لم يُنْكِرْ عليه هنا، ولكنه قالَ: ﴿لَوْ شِئْتَ لَتَّخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا ﴿٧٧﴾﴾. وذلك لأنَّهم لم يُضَيِّفُونا، فلا يَسْتَحِقُّون أنْ تُحْسِنَ إليهم بإقامةِ الجدارِ.

وقولُه: ﴿لَوْ شِئْتَ﴾ هذا الأسْلوبُ أسلوبٌ أدبيٌّ في غايةِ الأدَبِ، والمرادُ: أنك لا تُلامُ؛ لأنَّ القومَ لم يُضَيِّفُونا. وهُنا لم يَصْبِرِ الخَضِرُ، وقالَ ﴿هَٰذَا فِرَاقُ بَيْنِي وَبَيْنِكَ﴾. فقدْ صَبَرَ عَليه مَرَّتين، وفي الثَّالثةِ لم يَصْبِرْ.

۞ وقولُه ﷺ: «يَرْحَمُ اللهُ مُوسَى لَوَدِدْنَا لَوْ صَبَرَ حَتَّى يُقَصَّ عَلَيْنَا مِنْ أَمْرِهِمَا». الذي يَقُصُّ هُو اللهُ ﷻ.

وفي هذَا الحَديثِ: دَليلٌ على أنَّ الرسولَ ﷺ يُحِبُّ أنْ يَعْلَمَ مِن أخْبارِ مَن سبَقَ؛ ولهذا قالَ: «يَرْحَمُ اللهُ موسَى لوَدِدْنَا لَو صَبَرَ حتَّى يُقَصَّ علينا مِن أمرِهما». وهكَذا كلُّ إنسانٍ يُرِيدُ أنْ يَكُونَ له قُدوةٌ فيمَن سبقَه فإنَّه يَنْبَغِي له أنْ يَتطَلَّعَ لأخْبارِه، وأنْ يَعْرِفَ أخبارَه حتَّى يَكُونَ مُتَّبِعًا له عَلى بَصيرةٍ.



فضائل الصحابة رضي الله عنهم

من حديث : ٢٣٨١ إلى حديث : ٢٥٤٧





ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(١) باب مِنْ فَضَائِلِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رضي الله عنه.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١-(٢٣٨١) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الآخَرَانِ: حَدَّثَنَا حَبَّانُ بْنُ هِلَالٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ؛ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ حَدَّثَهُ قَالَ: نَظَرْتُ إِلَى أَقْدَامِ الْمُشْرِكِينَ عَلَى رُءُوسِنَا وَنَحْنُ فِي الْغَارِ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ نَظَرَ إِلَى قَدَمَيْهِ أَبْصَرَنَا تَحْتَ قَدَمَيْهِ فَقَالَ: «يَا أَبَا بَكْرٍ مَا ظَنُّكَ بِاثْنَيْنِ اللَّهُ ثَالِثُهُمَا»[1].

٢-(٢٣٨٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ يَحْيَى بْنِ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا مَعْنٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ حُنَيْنٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَقَالَ: «عَبْدٌ خَيَّرَهُ اللَّهُ بَيْنَ أَنْ يُؤْتِيَهُ زَهْرَةَ الدُّنْيَا وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ فَاخْتَارَ مَا عِنْدَهُ». فَبَكَى أَبُو بَكْرٍ وَبَكَى فَقَالَ: فَدَيْنَاكَ بِآبَائِنَا وَأُمَّهَاتِنَا . قَالَ: فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُوَ الْمُخَيَّرُ وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ أَعْلَمَنَا بِهِ. وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَمَنَّ النَّاسِ عَلَيَّ فِي مَالِهِ وَصُحْبَتِهِ أَبُو بَكْرٍ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا، وَلَكِنْ أُخُوَّةُ الإِسْلَامِ لَا تُبْقَيَنَّ فِي الْمَسْجِدِ خَوْخَةٌ إِلَّا خَوْخَةَ أَبِي بَكْرٍ»[2].

---

(١) أخرجه البخاري (٣٦٥٣).

(٢) أخرجه البخاري (٤٦٦).

(...) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ سَالِمٍ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ عُبَيْدِ ابْنِ حُنَيْنٍ وَبُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ يَوْمًا. بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ.

في هذا الحديث دليلٌ: واضحٌ على فضلِ أبي بكرٍ رضي الله عنه على جميعِ الصحابةِ؛ لأنَّ النبي ﷺ ذكَر ذلك بصيغتين، إن لم يكُن هذا من تَصرُّف الرُّواةِ:

الصيغةُ الأولى: «إن أمنَّ الناسِ علي في ماله وصحبته أبو بكرٍ».

والصيغةُ الثانيةُ: نفي في قولِه: «ليس من الناسِ أحدٌ أمنَّ علي في نفسي ومالي من أبي بكرٍ»[1].

ويشْمَلُ قولُه ذلك عمرَ، وعثمانَ، وعليًا، وابن مسعودٍ، والعباسَ بنَ عبدِ المطلب وغيرَهم، من الصحابةِ.

ثم إن الرسولَ ﷺ أعْلَن ذلك في مرضِ موتِه، ثم إنه أعْلَنَه على المنبرِ.

فكلُّ هذه إشاراتٌ إلى فضل أبي بكرٍ رضي الله عنه.

ثم إنه قال: « لو كنتُ مُتخذًا من الناسِ خليلًا -أو من أمتي- لاتَّخذتُ أبا بكرٍ».

وفي هذا: ردٌّ واضحٌ وخِزْي فاضحٌ للرافضةِ[2] الذين يبْغِضون أبا بكرٍ، بل ويلْعَنونه -والعياذُ باللهِ- ومن أورادِهم التي يردِّدونها صباحًا ومساءً: اللهمَّ العَنْ صَنَمي قريشٍ وجِبتَيهِما وطاغُوتَيهِما.

يريدون بذلك أبَا بكرٍ وعمرَ -والعياذُ بالله- اللذين هما أخصُّ الناسِ برسولِ الله ﷺ، واللذين هما صاحباه حيًّا وميتًا، فهو في الدنيا لا يزالُ يقولُ: «جئتُ أنا وأبو بكرٍ وعمرُ،

---

(١) أخرجه البخاري (٤٦٧).

(٢) الرافضة: سُمُّوا بذلك لرفضهم «زيد بن علي» حينما توجه لقتال هشام بن عبد الملك، فقال أصحابه: تبرَّأ من الشيخين حتى نكون معك، فقال: لا، بل أتولاهما، وأتبرَّأ ممن تبرأ منهما، فقالوا: إذًا نرفضك، فسميت الرافضة.

وهم يثبتون الإمامة عقلًا، وأن إمامة «عليٍّ» وتقديمه ثابت نصًّا، وأن الأئمة معصومون.

وقالوا بتفضيل «عليٍّ» على سائر الصحابة، وتبرءوا من أبي بكر وعمر وكثير من الصحابة، ويقولون برجعة الأموات، وأن الأمَّة ارتدت بتركها إمامة «عليٍّ» رضي الله عنه.

وانظر تفاصيل مذهبهم في: «البرهان في معرفة عقائد أهل الأديان» (ص:٣٦)، و«اعتقادات فرق المسلمين والمشركين» (ص٧٧، ٧٨)، و«رسالة في الرد على الرافضة» (ص٦٥- ٦٧).

ذَهَبْتُ أنا وأبو بكرٍ وعمرُ»[1].

وقبورُهم في مكانٍ واحدٍ، ويومَ القيامةِ يبعثون من هذا المكانِ جميعًا، ومع هذا فهما عندَ الرافضةِ صَنَما قريشٍ وجِبْتَاهما وطاغوتاهما -والعياذُ باللهِ- وكيف يمْكِنُ لقلبِ مؤمنٍ أن يتَحدَّث ويتفوَّهَ بهذا بالنسبةِ لأبي بكرٍ وعمرَ[2].

وفي هذا الحديثِ دليلٌ: على حسنِ خُلُقِ النبي ﷺ ومكافأتِه للمعروفِ؛ فإنه كافأَ أبا بكرٍ بهذه المكافأةِ العظيمةِ التي لو وُزِنَت الدنيا جميعًا بها لرجَحَت بالدنيا.

فأبو بكرٍ رضي الله عنه صحِبَ الرسولَ ﷺ منذ أسْلَمَ إلى أن مات، وفي الهجرةِ لما اسْتأذَنه أبو بكرٍ أن يهاجِرَ، قال: «انْتَظِر على رِسْلِك».

حتى أذِنَ اللهُ لرسولِه ﷺ أن يهاجِر فَصَحِبَه[3].

وكذلك في جميع غزواتِه قد شارَكَ النبي ﷺ.

وأما المال فها هو ﷺ يقِرُّه أنه أمنُّ الناسِ في مالِه، وفي إبقاءِ خَوخَةِ أبي بكرٍ في المسجدِ إشارةٌ إلى أنه الخليفةُ مِن بعدِ النبي ﷺ، كما ذكَرَ ذلك أهلُ العلمِ[4] -وهو واضحٌ- لأن الخليفةَ يحتاجُ إلى أن يكونَ دائمًا في المسجدِ يقابِلُ الناسَ، ويتكلَّمُ معهم، ويتحدَّثُ إليهم.

❊❊❊

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللهُ:

٣-(٢٣٨٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ الْعَبْدِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَجَاءٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي الْهُذَيْلِ؛ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا، وَلَكِنَّهُ أَخِي وَصَاحِبِي، وَقَدِ اتَّخَذَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ صَاحِبَكُمْ خَلِيلًا».

---

(١) أخرجه مسلم (٢٣٨٩).

(٢) سئل الشيخ رحمه الله: بُغْض الرافضة لأبي بكر وعمر ألا يدل على بعدهم عن الحق؟

فأجاب رحمه الله قائلًا: هذا مما ليس فيه شك، وهو أكبر دليل على أنهم لا يريدون الحق، إذ لو أرادوا الحق لكان هذان الرجلان أحب الناس إليهم بعد رسول الله ﷺ، لِمَا قاما به من صحبة النبي ﷺ، وحُسن الخلافة للمسلمين، حتى قال الرسول ﷺ: «إن يطيعوا أبا بكر وعمر يَرْشُدوا»، وقال -أيضًا- ﷺ: «اقتدوا باللذين من بعدي: أبي بكر، وعمر».

(٣) أخرجه البخاري (٣٩٠٥).

(٤) انظر: «فتح الباري» (١/ ٥٥٩).

٤-(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ -وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى- قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ أُمَّتِي أَحَدًا خَلِيلًا، لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ».

٥-(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنِي سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ. ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو عُمَيْسٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا، لَاتَّخَذْتُ ابْنَ أَبِي قُحَافَةَ خَلِيلًا».

٦-(...) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الآخَرَانِ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ وَاصِلِ بْنِ حَيَّانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْهُذَيْلِ، عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ أَهْلِ الأَرْضِ خَلِيلًا، لَاتَّخَذْتُ ابْنَ أَبِي قُحَافَةَ خَلِيلًا، وَلَكِنْ صَاحِبُكُمْ خَلِيلُ اللَّهِ».

٧-(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكِيعٌ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ كُلُّهُمْ عَنِ الأَعْمَشِ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، وَأَبُو سَعِيدٍ الأَشَجُّ -وَاللَّفْظُ لَهُمَا- قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا إِنِّي أَبْرَأُ إِلَى كُلِّ خِلٍّ مِنْ خِلِّهِ وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا، لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا إِنَّ صَاحِبَكُمْ خَلِيلُ اللَّهِ».

٨-(٢٣٨٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَهُ عَلَى جَيْشِ ذَاتِ السَّلَاسِلِ، فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ: أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: «عَائِشَةُ». قُلْتُ: مِنَ الرِّجَالِ؟ قَالَ: «أَبُوهَا». قُلْتُ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «عُمَرُ». فَعَدَّ رِجَالًا[1].

٩-(٢٣٨٥) وَحَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، عَنْ أَبِي عُمَيْسٍ. ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ -وَاللَّفْظُ لَهُ- أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو عُمَيْسٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، سَمِعْتُ عَائِشَةَ، وَسُئِلَتْ: مَنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُسْتَخْلِفًا لَوِ اسْتَخْلَفَهُ؟

(١) أخرجه البخاري (٣٦٦٢).

قَالَتْ: أَبُو بَكْرٍ . فَقِيلَ لَهَا: ثُمَّ مَنْ بَعْدَ أَبِي بَكْرٍ؟ قَالَتْ: عُمَرُ . ثُمَّ قِيلَ لَهَا: مَنْ بَعْدَ عُمَرَ؟ قَالَتْ: أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ . ثُمَّ انْتَهَتْ إِلَى هَذَا.

قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (١٥/ ٢٢٠، ٢٢١):

قوله: «سئلت عائشة: من كان رسول الله ﷺ مستخلفًا لو استخلفه؟ قالت: أبو بكر، فقيل لها: ثم من بعد أبي بكر؟ قالت: عمر، ثم قيل لها: من بعد عمر؟ قالت: أبو عبيدة بن الجراح، ثم انتهت إلى هذا» يعني: وقفت على أبي عبيدة. هذا دليل لأهل السنة في تقديم أبي بكر ثم عمر للخلافة مع إجماع الصحابة. وفيه: دلالة لأهل السنة أن خلافة أبي بكر ليست بنص من النبي ﷺ على خلافته صريحًا، بل أجمعت الصحابة على عقد الخلافة له، وتقديمه لفضيلته. ولو كان هناك نص عليه أو على غيره لم تقع المنازعة من الأنصار وغيرهم أولًا، ولذكر حافظ النص ما معه، ولرجعوا إليه، لكن تنازعوا أولًا، ولم يكن هناك نصٌّ، ثم اتفقوا على أبي بكر، واستقر الأمرُ. وأما ما تدعيه الشيعة من النص على علي، والوصية إليه، فباطلٌ لا أصل له باتفاقِ المسلمين، والاتفاق على بطلان دعواهم من زمن علي، وأول من كذبهم علي رضي الله عنه بقوله: ما عندنا إلا ما في هذه الصحيفة... الحديث، ولو كان عنده نص لذكره، ولم ينقل أنه ذكره في يومٍ من الأيام، ولا أن أحدًا ذكره له. والله أعلم. اهـ

§§§

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٠-(٢٣٨٦) حَدَّثَنِي عَبَّادُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا، فَأَمَرَهَا أَنْ تَرْجِعَ إِلَيْهِ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ جِئْتُ فَلَمْ أَجِدْكَ؟ -قَالَ: أَبِي، كَأَنَّهَا تَعْنِي: الْمَوْتَ-. قَالَ: «فَإِنْ لَمْ تَجِدِينِي، فَأْتِي أَبَا بَكْرٍ»[1].

(...) وَحَدَّثَنِيهِ حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ؛ أَنَّ أَبَاهُ جُبَيْرَ بْنَ مُطْعِمٍ، أَخْبَرَهُ أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَكَلَّمَتْهُ فِي شَيْءٍ فَأَمَرَهَا بِأَمْرٍ. بِمِثْلِ حَدِيثِ عَبَّادِ بْنِ مُوسَى.

١١-(٢٣٨٧) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ

---

(١) أخرجه البخاري (٣٦٥٩).

سَعْدٍ، حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ: «ادْعِي لِي أَبَا بَكْرٍ وَأَخَاكِ حَتَّى أَكْتُبَ كِتَابًا؛ فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَتَمَنَّى مُتَمَنٍّ وَيَقُولَ قَائِلٌ: أَنَا أَوْلَى . وَيَأْبَى اللَّهُ وَالْمُؤْمِنُونَ إِلَّا أَبَا بَكْرٍ»(١).

١٢-(١٠٢٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ، عَنْ يَزِيدَ -وَهُوَ ابْنُ كَيْسَانَ- عَنْ أَبِي حَازِمٍ الأَشْجَعِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمُ الْيَوْمَ صَائِمًا؟». قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا . قَالَ: «فَمَنْ تَبِعَ مِنْكُمُ الْيَوْمَ جَنَازَةً؟». قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا . قَالَ: «فَمَنْ أَطْعَمَ مِنْكُمُ الْيَوْمَ مِسْكِينًا؟». قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا. قَالَ: «فَمَنْ عَادَ مِنْكُمُ الْيَوْمَ مَرِيضًا؟». قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا اجْتَمَعْنَ فِي امْرِئٍ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ»(٢).

§§§

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللهُ:

١٣-(٢٣٨٨) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ سَرْحٍ، وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ أَنَّهُمَا سَمِعَا أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَسُوقُ بَقَرَةً لَهُ قَدْ حَمَلَ عَلَيْهَا، الْتَفَتَتْ إِلَيْهِ الْبَقَرَةُ، فَقَالَتْ: إِنِّي لَمْ أُخْلَقْ لِهَذَا، ولَكِنِّي إِنَّمَا خُلِقْتُ لِلْحَرْثِ». فَقَالَ النَّاسُ: سُبْحَانَ اللَّهِ . تَعَجُّبًا وَفَزَعًا . أَبَقَرَةٌ تَكَلَّمُ؟! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَإِنِّي أُومِنُ بِهِ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ». قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَيْنَا رَاعٍ فِي غَنَمِهِ عَدَا عَلَيْهِ الذِّئْبُ فَأَخَذَ مِنْهَا شَاةً فَطَلَبَهُ الرَّاعِي حَتَّى اسْتَنْقَذَهَا مِنْهُ فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ الذِّئْبُ، فَقَالَ لَهُ: مَنْ لَهَا يَوْمَ السَّبُعِ يَوْمَ لَيْسَ لَهَا رَاعٍ غَيْرِي؟!». فَقَالَ النَّاسُ: سُبْحَانَ اللَّهِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَإِنِّي أُومِنُ بِذَلِكَ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ»(٣).

(...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي، حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، بِهَذَا الإِسْنَادِ. قِصَّةَ الشَّاةِ وَالذِّئْبِ وَلَمْ يَذْكُرْ قِصَّةَ الْبَقَرَةِ .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ. ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا

---

(١) أخرجه البخاري (٥٦٦٦، ٧٢١٧).

(٢) انظر شرح الحديث رقم (١٠٢٨) (٣/ ٦٤١) من هذا الشرح.

(٣) أخرجه البخاري (٢٣٢٤).

أَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ، كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِمَعْنَى حَدِيثِ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، وَفِي حَدِيثِهِمَا ذِكْرُ الْبَقَرَةِ وَالشَّاةِ مَعًا، وَقَالَا فِي حَدِيثِهِمَا: «فَإِنِّي أُومِنُ بِهِ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ». وَمَا هُمَا ثَمَّ.

(...) وَحَدَّثَنَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ مِسْعَرٍ، كِلَاهُمَا عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (١٥/ ٢٢٤، ٢٢٥):

قوله: «قال الذئب: من لها يوم السبع يوم لا راعي لها غيري؟» روي: «السبع» بضم الباء وإسكانها، الأكثرون على الضم. قال القاضي: الرواية بالضم.

وقال أهل اللغة: هي ساكنةٌ، وجعله اسمًا للموضع الذي عنده المحشر يوم القيامة؛ أي: من لها يوم القيامة؟ وأنكر بعض أهل اللغة أن يكون هذا اسمًا ليوم القيامة، وقال بعض أهل اللغة: يقال: سبعت الأسد إذا دعوته، فالمعنى على هذا من لها يوم الفزع؟ ويوم القيامة يوم الفزع، ويحتمل أن يكون المراد: من لها يوم الإهمال؟ من أسبعت الرجل أهملته، وقال بعضهم: يوم السبع بالإسكان عيد كان لهم في الجاهلية يشتغلون فيه بلعبهم، فيأكل الذئب غنمهم. وقال الداودي: يوم السبع؛ أي: يوم يطردك عنها السبع، وبقيت أنا فيها لا راعي لها غيري لفرارك منه، فأفعل فيها ما أشاء. هذا كلام القاضي. وقال ابن الأعرابي: هو بالإسكان؛ أي: يوم القيامة، أو يوم الذعر. وأنكر عليه آخرون هذا؛ لقوله: يوم لا راعي لها غيري، ويوم القيامة لا يكون الذئب راعيها، ولا له بها تعلق. والأصح ما قاله آخرون، وسبقت الإشارة إليه من أنها عند الفتن حين تتركها الناس هملًا لا راعي لها نهبةً للسباع فجعل السبع لها راعيًا؛ أي: منفردًا بها، وتكون بضم الباء. والله أعلم. اهـ

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٢) باب مِنْ فَضَائِلِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٤-(٢٣٨٩) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الأَشْعَثِيُّ، وَأَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ، وَأَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ

بْنُ الْعَلاءِ -وَاللَّفْظُ لأَبِي كُرَيْبٍ- قَالَ أَبُو الرَّبِيعِ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ الآخَرَانِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، يَقُولُ: وُضِعَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَلَى سَرِيرِهِ فَتَكَنَّفَهُ النَّاسُ يَدْعُونَ وَيُثْنُونَ وَيُصَلُّونَ عَلَيْهِ قَبْلَ أَنْ يُرْفَعَ وَأَنَا فِيهِمْ ،قَالَ: فَلَمْ يَرُعْنِي إِلَّا بِرَجُلٍ قَدْ أَخَذَ بِمَنْكِبِي مِنْ وَرَائِي، فَالْتَفَتُّ إِلَيْهِ فَإِذَا هُوَ عَلِيٌّ، فَتَرَحَّمَ عَلَى عُمَرَ، وَقَالَ: مَا خَلَّفْتَ أَحَدًا أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أَلْقَى اللَّهَ بِمِثْلِ عَمَلِهِ مِنْكَ، وَايْمُ اللَّهِ إِنْ كُنْتُ لأَظُنُّ أَنْ يَجْعَلَكَ اللَّهُ مَعَ صَاحِبَيْكَ، وَذَاكَ أَنِّي كُنْتُ أُكَثِّرُ أَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «جِئْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، وَدَخَلْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، وَخَرَجْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ». فَإِنْ كُنْتُ لأَرْجُو أَوْ لأَظُنُّ أَنْ يَجْعَلَكَ اللَّهُ مَعَهُمَا.

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعِيدٍ، فِي هَذَا الإِسْنَادِ بِمِثْلِهِ.

١٥-(٢٣٩٠) حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُزَاحِمٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ. ح وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ -وَاللَّفْظُ لَهُمْ- قَالُوا: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي أَبُو أُمَامَةَ بْنُ سَهْلٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُ النَّاسَ يُعْرَضُونَ وَعَلَيْهِمْ قُمُصٌ مِنْهَا مَا يَبْلُغُ الثُّدِيَّ، وَمِنْهَا مَا يَبْلُغُ دُونَ ذَلِكَ، وَمَرَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَعَلَيْهِ قَمِيصٌ يَجُرُّهُ». قَالُوا: مَاذَا أَوَّلْتَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الدِّينَ»[1].

فِي هَذَا الحديث: دَلِيلٌ عَلَى تَفَاضُلِ النَّاسِ فِي الإِيمَانِ.

وَفِيهِ أيضًا: فَضِيلَةٌ عَظِيمَةٌ لِعُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رضي الله عنه، حَيْثُ كَانَ عَلَيْهِ قَمِيصٌ يَجُرُّه.

وَلَكِنْ قَدْ يَقُولُ قَائِلٌ مُغْرِضٌ لِعُمرَ بنِ الخَطَّابِ: إِنَّ جَرَّ القَمِيصِ حَرامٌ، وَمِن كَبَائِرِ الذُّنُوبِ.

فَيُقَالُ: إِنَّ هَذَا إنما سَاقَهُ النَّبِيُّ ﷺ مَسَاقَ المدْحِ، وَجَعَلَ مَا يَجُرُّهُ دِينًا، ودالًّا على أَنَّ دِينَه سَابِغٌ مُغَطٍّ جَمِيعَ بَدَنِه.

وَلَيس هَذَا اللِّبَاسُ حِسِّيًا، وإنما هو لِبَاسٌ مَعنَوِيٌّ، فَيكُونُ قَدْ شَمِلَ جَمِيعَ بَدَنِه؛ حَتَّى قَدَمَيهِ اللَّتَينِ يَمشِي بِهما، قَدْ كَمُل فِيهِما الدِّينُ.

وفي هذا الحديث أيضًا: دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ مَن أُكرِمَ بِخَصِيصَةٍ، أو نَالَ فَضْلًا بِخَصِيصَةٍ لا

---

(١) أخرجه البخاري (٢٣).

يَلزَمُ مِن ذَلِكَ أنْ يَنالَ الفَضْلَ المطْلَقَ؛ فإنَّه لَا شَكَّ أنَّ أبَا بَكْرٍ ﷺ أَوْفَى دِينًا مِن عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ وأفضَلُ.

ولَكِن قد اختُصَّ عمرُ بهَذِهِ الخَصِيصَةِ كَمَا اختُصَّ عَلِيُّ بنُ أبِي طَالِبٍ ﷺ فِي غَزْوَةِ خَيبَرَ حِينَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**لأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ غَدًا رَجُلًا يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَه، وَيُحبُّه اللهُ وَرسُولُه**». فَبَاتَ النَّاسُ يَدُوكُونَ[1]، فَلَّما أَصْبحُوا غَدَوْا إلَى رَسُولِ الله ﷺ كُلُّهم يَرجُو أَنْ يُعْطَاهَا، فَقَالَ ﷺ: «**أَيْنَ عَلِيُّ بنُ أَبِي طَالِبٍ؟**» قَالُوا: كَانَ يَشْتكِي عَيْنَيْهِ. فَأَمَر بِهِ ﷺ فَجاءَ فَبَصَقَ فِي عَيْنَيْهِ فَبَرِئَ فِي الحَالِ كَأَنَ لم يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ، ثُمَّ أَعْطَاه الرَّايَةَ، وَقَالَ: «**انفُذْ عَلى رِسْلِك حَتَّى تَنْزلَ بِسَاحَتِهِم، ثُمَّ ادعُهُم إِلى الإِسْلَامِ، وأَخْبِرْهُم بِمَا يَجبُ عَلَيْهِم مِن حَقِّ الله فِيهِ، فَوَاللهِ لأَنْ يَهْدِيَ اللهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا خيرٌ لَكَ مِن حُمْرِ النَّعَمِ**»[2].

فهَذَا خَصِيصَةٌ لِعَلِيٍّ، وَلكن لَا يَلْزَمُ من ذلك أَنْ يَكُونَ أفضَلَ مِن غَيْرِه فَضْلًا مُطْلَقًا.

وَعَلَى كُلِّ حَالٍ: فَهَذَا الحَدِيثُ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ النَّاسَ يَتَفَاضَلُون فِي الدِّينِ، وَهُو كَذَلِكَ.

888

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٦-(٢٣٩١) حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، أَخبرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ؛ أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ، أَخْبَرَهُ عَنْ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ إِذْ رَأَيْتُ قَدَحًا أُتِيتُ بِهِ فِيهِ لَبَنٌ، فَشَرِبْتُ مِنْهُ حَتَّى إِنِّي لأَرَى الرِّيَّ يَجْرِي فِي أَظْفَارِي، ثُمَّ أَعْطَيْتُ فَضْلِي عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ». قَالُوا: فَمَا أَوَّلْتَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «الْعِلْمَ»[3].

(...) وَحَدَّثَنَاهُ قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ عُقَيْلٍ. ح وَحَدَّثَنَا الْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، كِلَاهُمَا عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، بِإِسْنَادِ يُونُسَ نَحْوَ حَدِيثِهِ.

وجهُ المناسبةِ بينَ اللبنِ وبينَ العلمِ، أن اللبَنَ طعامٌ وشرابٌ وغذاءٌ وحلوٌ، والعِلمُ كذلكَ؛

---

(١) قال ابن الأثير في «النهاية» (د و ك): أي: يخوضون، ويموجون فيمن يدفعها إليه، يقال: وقع الناس في دَوكَةٍ، ودُوكةٍ؛ أي: في خوض واختلاط. اهـ

وقال الإمام النووي رَحِمَهُ اللَّهُ في «شرح مسلم» (٨/ ١٩٤): «(يَدُوكون) بضم الدال المهملة وبالواو؛ أي: يخوضون، ويتحدثون في ذلك». اهـ

(٢) أخرجه البخاري (٢٩٤٢)، ومسلم (٢٤٠٦).

(٣) أخرجه البخاري (٧٠٠٧).

فإن العلمَ غذاءٌ للروحِ، والعلمُ أيضًا حلوٌ، فإن من تمتَّعَ بالعلمِ لا يَجدُ شيئًا ألذَّ منهُ، ولهذا جاءَ في الحديثِ: «منهومانِ لا يَشْبَعانِ؛ منهومٌ في علمٍ لا يَشْبَعُ، ومنهومٌ في دنيا لا يَشْبَعُ»[١].

وهل هذا الحديثُ يَعْنِي أن عمرَ أكثرُ علمًا من أبي بكرٍ؛ لأن النبيَّ ﷺ أعطاهُ فضلَهُ، أو يُقَالُ: إن هذا يَدُلُّ على أن عمرَ محتاجٌ بخلافِ أبي بكرٍ؟

الجوابُ: هذا محلُ نظرٍ وتأمُّلٍ، وإلا فلا شكَّ أن علمَ أبي بكرٍ أكثرُ من علمِ عمرَ، وإن كان عمرُ رضي الله عنه عُمِّر وانتفعَ الناسُ بحياتِه وخلافتِه، وأخذُوا منه علمًا كثيرًا وسياسةً كثيرةً بخلافِ أبي بكرٍ.

⁂

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٧-(٢٣٩٢) حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ؛ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ؛ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي عَلَى قَلِيبٍ، عَلَيْهَا دَلْوٌ فَنَزَعْتُ مِنْهَا مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ أَخَذَهَا ابْنُ أَبِي قُحَافَةَ فَنَزَعَ بِهَا ذَنُوبًا أَوْ ذَنُوبَيْنِ، وَفِي نَزْعِهِ وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَهُ ضَعْفٌ، ثُمَّ اسْتَحَالَتْ غَرْبًا، فَأَخَذَهَا ابْنُ الْخَطَّابِ، فَلَمْ أَرَ عَبْقَرِيًّا مِنَ النَّاسِ يَنْزِعُ نَزْعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ حَتَّى ضَرَبَ النَّاسُ بِعَطَنٍ»[٢].

(...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ، حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي، حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ. ح وَحَدَّثَنَا عَمْرٌو النَّاقِدُ، وَالْحُلْوَانِيُّ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ بِإِسْنَادِ يُونُسَ نَحْوَ حَدِيثِهِ.

(...) حَدَّثَنَا الْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، قَالَ: قَالَ الأَعْرَجُ وَغَيْرُهُ إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «رَأَيْتُ ابْنَ أَبِي قُحَافَةَ يَنْزِعُ». بِنَحْوِ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ.

١٨-(...) حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَهْبٍ، حَدَّثَنَا عَمِّي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ؛ أَنَّ أَبَا يُونُسَ مَوْلَى أَبِي هُرَيْرَةَ، حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أُرِيتُ أَنِّي أَنْزِعُ عَلَى حَوْضِي أَسْقِي النَّاسَ، فَجَاءَنِي أَبُو بَكْرٍ فَأَخَذَ

---

(١) أخرجه الدارمي في «سننه» (٣٣١) عن الحسن البصري.

(٢) أخرجه البخاري (٧٠١٩).

الدَّلْوَ مِنْ يَدِي لِيُرَوِّحَنِي، فَنَزَعَ دَلْوَيْنِ وَفِي نَزْعِهِ ضُعْفٌ، وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَهُ، فَجَاءَ ابْنُ الْخَطَّابِ فَأَخَذَ مِنْهُ فَلَمْ أَرَ نَزْعَ رَجُلٍ قَطُّ أَقْوَى مِنْهُ حَتَّى تَوَلَّى النَّاسُ وَالْحَوْضُ مَلْآنُ يَتَفَجَّرُ».

قولُه: «وفي نزعِه ضعفٌ» ذكر العلماءُ رَحِمَهُمُ اللهُ أن أبا بكرٍ رضي الله عنه كانَ في نزعِه ضعفٌ؛ لأن مدتَه لم تَطُلْ، فلم يَحْصُلْ في خلافتِه ما حصَلَ في خلافةِ عمرَ رضي الله عنه، أما عمرُ فإن خلافتَه طالتْ وحصَلَ فيها من الفتوحاتِ الشيءُ الكثيرُ، ولهذا قالَ: «استحالتْ غَرْبًا» أي: تحوَّلتْ إلى غَرْبٍ وهي في الأولِ دلوٌ، والدلوُ صغيرٌ بالنسبةِ للغَرْبِ، فالدلوُ يُمْكِنُ للرجلِ الواحدِ أن يَقُومَ بنزعِه، لكنَّ الغَرْبَ لا يَقُومُ بنزعِه إلا رجلانِ فأكثرُ، وتَنْزِعُه الإبلُ والبقرُ.

❧❧❧

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللهُ:

١٩-(٢٣٩٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ -وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ- قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ سَالِمٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أُرِيتُ كَأَنِّي أَنْزِعُ بِدَلْوِ بَكْرَةٍ عَلَى قَلِيبٍ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَنَزَعَ ذَنُوبًا أَوْ ذَنُوبَيْنِ فَنَزَعَ نَزْعًا ضَعِيفًا، وَاللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَغْفِرُ لَهُ، ثُمَّ جَاءَ عُمَرُ، فَاسْتَقَى فَاسْتَحَالَتْ غَرْبًا، فَلَمْ أَرَ عَبْقَرِيًّا مِنَ النَّاسِ يَفْرِي فَرِيَّهُ حَتَّى رَوِيَ النَّاسُ وَضَرَبُوا الْعَطَنَ»[1].

(...) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رُؤْيَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنهما بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ.

وقولُه: «فلم أرَ عبقريًّا من الناسِ يَفْري فريه» أي: مثلَه في النزعِ وقوتِه فيه رضي الله عنه.

وفي قولِه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لأبي بكرٍ: «فغفرَ اللهُ له» وفي لفظٍ: «واللهُ يَغفِرُ له» دليلٌ على أنه رضي الله عنه لم يَضُرَّهُ هذا الضعفُ؛ لأن النبيَّ ﷺ دعَا له بالمغفرةِ.

٢٠-(٢٣٩٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، وَابْنِ الْمُنْكَدِرِ، سَمِعَا جَابِرًا يُخْبِرُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. ح وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ -وَاللَّفْظُ لَهُ- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ وَعَمْرٍو، عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَرَأَيْتُ فِيهَا دَارًا أَوْ قَصْرًا، فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا؟ فَقَالُوا لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ. فَأَرَدْتُ أَنْ أَدْخُلَ. فَذَكَرْتُ

(١) أخرجه البخاري (٣٦٣٣).

الدَّلْوَ مِنْ يَدِي لِيُرَوِّحَنِي، فَنَزَعَ دَلْوَيْنِ وَفِي نَزْعِهِ ضُعْفٌ، وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَهُ، فَجَاءَ ابْنُ الْخَطَّابِ فَأَخَذَ مِنْهُ فَلَمْ أَرَ نَزْعَ رَجُلٍ قَطُّ أَقْوَى مِنْهُ حَتَّى تَوَلَّى النَّاسُ وَالْحَوْضُ مَلآنُ يَتَفَجَّرُ».

قولُه: «وفي نزعِه ضعفٌ» ذكر العلماءُ رَحِمَهُمُ اللَّهُ أن أبا بكرٍ رضي الله عنه كانَ في نزعِه ضعفٌ؛ لأن مدتَه لم تَطُلْ، فلم يَحْصُلْ في خلافتِه ما حصَلَ في خلافةِ عمرَ رضي الله عنه، أما عمرُ فإن خلافتَه طالتْ وحصَلَ فيها من الفتوحاتِ الشيءُ الكثيرُ، ولهذا قالَ: «استحالتْ غَرْبًا» أي: تحوَّلتْ إلى غَرْبٍ وهي في الأولِ دلوٌ، والدلوُ صغيرٌ بالنسبةِ للغَرْبِ، فالدلوُ يُمْكِنُ للرجلِ الواحدِ أن يَقُومَ بنزعِه، لكنَّ الغَرْبَ لا يَقُومُ بنزعِه إلا رجلانِ فأكثرُ، وتَنْزِعُه الإبلُ والبقرُ.

١٩-(٢٣٩٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ -وَاللَّفْظُ لأَبِي بَكْرٍ- قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ سَالِمٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أُرِيتُ كَأَنِّي أَنْزِعُ بِدَلْوِ بَكْرَةٍ عَلَى قَلِيبٍ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَنَزَعَ ذَنُوبًا أَوْ ذَنُوبَيْنِ فَنَزَعَ نَزْعًا ضَعِيفًا، وَاللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَغْفِرُ لَهُ، ثُمَّ جَاءَ عُمَرُ، فَاسْتَقَى فَاسْتَحَالَتْ غَرْبًا، فَلَمْ أَرَ عَبْقَرِيًّا مِنَ النَّاسِ يَفْرِي فَرْيَهُ حَتَّى رَوِيَ النَّاسُ وَضَرَبُوا الْعَطَنَ»[1].

(...) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رُؤْيَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنهما بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ.

وقولُه: «فلم أرَ عبقريًّا من الناسِ يَفْري فريه» أي: مثلَه في النزعِ وقوتِه فيه رضي الله عنه.

وفي قولِه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لأبي بكرٍ: «فغفرَ اللهُ له» وفي لفظٍ: «واللهُ يَغْفِرُ له» دليلٌ على أنه رضي الله عنه لم يَضُرَّهُ هذا الضعفُ؛ لأن النبيَّ ﷺ دعَا له بالمغفرةِ.

٢٠-(٢٣٩٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، وَابْنِ الْمُنْكَدِرِ، سَمِعَا جَابِرًا يُخْبِرُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. ح وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ -وَاللَّفْظُ لَهُ- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ وَعَمْرٍو، عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَرَأَيْتُ فِيهَا دَارًا أَوْ قَصْرًا، فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا؟ فَقَالُوا لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ. فَأَرَدْتُ أَنْ أَدْخُلَ. فَذَكَرْتُ

---

(١) أخرجه البخاري (٣٦٣٣).

غَيْرَتَكَ». فَبَكَى عُمَرُ وَقَالَ: أَيْ رَسُولَ اللَّهِ أَوَعَلَيْكَ يُغَارُ؟ [1].

(...) وَحَدَّثَنَاهُ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو وَابْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو سَمِعَ جَابِرًا. ح وَحَدَّثَنَاهُ عَمْرٌو النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ، سَمِعْتُ جَابِرًا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ نُمَيْرٍ وَزُهَيْرٍ.

الغيرةُ: أنَّ الإنسانَ يَغارُ من شخصٍ ويَكْرَهُ أن يتناوَلَ منهُ شيئًا، وكانَ عمرُ رضي الله عنه شديدَ الغَيْرةِ، فلما رأى النبيُّ ﷺ قصرَه في الجنةِ هابَ أن يَدْخُلَه من أجلِ غيرةِ عمرَ بنِ الخطابِ رضي الله عنه، كما يَغارُ الإنسانُ أن يَدْخُلَ بيتَهُ رجلٌ أجنبيٌّ، فبكَى عمرُ رضي الله عنه من أجلِ هذا الذي حصَل فرحًا بما له من القصرِ، وفرحًا بأن الرسول ﷺ قد أقرَّ له الغيرةَ الشديدة؛ لأن غيرةَ الإنسانِ على بيتِه ومحارمِه محمودةٌ.

ثم قَالَ: «أي رسول الله أو عليك يغار؟». والاستفهامُ هنا للنَّفي؛ يَعْنِي: لن أغارَ عليكَ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللهُ:

٢١-(٢٣٩٥) حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ؛ أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ، أَخْبَرَهُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ إِذْ رَأَيْتُنِي فِي الْجَنَّةِ، فَإِذَا امْرَأَةٌ تَوَضَّأُ إِلَى جَانِبِ قَصْرٍ، فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا؟ فَقَالُوا: لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ. فَذَكَرْتُ غَيْرَةَ عُمَرَ، فَوَلَّيْتُ مُدْبِرًا». قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَبَكَى عُمَرُ، وَنَحْنُ جَمِيعًا فِي ذَلِكَ الْمَجْلِسِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ عُمَرُ: بِأَبِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَعَلَيْكَ أَغَارُ؟!

(...) وَحَدَّثَنِيهِ عَمْرٌو النَّاقِدُ، وَحَسَنٌ الْحُلْوَانِيُّ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ بِهَذَا الإِسْنَادِ مِثْلَهُ.

٢٢-(٢٣٩٦) حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُزَاحِمٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، يَعْنِي: ابْنَ سَعْدٍ. ح وَحَدَّثَنَا حَسَنٌ الْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ عَبْدٌ: أَخْبَرَنِي، وَقَالَ حَسَنٌ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ- وَهُوَ: ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ- حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ؛ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَاهُ سَعْدًا، قَالَ: اسْتَأْذَنَ عُمَرُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدَهُ نِسَاءٌ مِنْ قُرَيْشٍ يُكَلِّمْنَهُ وَيَسْتَكْثِرْنَهُ عَالِيَةً أَصْوَاتُهُنَّ، فَلَمَّا اسْتَأْذَنَ

(١) أخرجه البخاري (٣٦٧٩).

عُمَرُ قُمْنَ يَبْتَدِرْنَ الْحِجَابَ، فَأَذِنَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَضْحَكُ، فَقَالَ عُمَرُ: أَضْحَكَ اللَّهُ سِنَّكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَجِبْتُ مِنْ هَؤُلَاءِ اللَّاتِي، كُنَّ عِنْدِي، فَلَمَّا سَمِعْنَ صَوْتَكَ ابْتَدَرْنَ الْحِجَابَ». قَالَ عُمَرُ: فَأَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَحَقُّ أَنْ يَهَبْنَ. ثُمَّ قَالَ: عُمَرُ أَيْ عَدُوَّاتِ أَنْفُسِهِنَّ أَتَهَبْنَنِي وَلَا تَهَبْنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ قُلْنَ: نَعَمْ، أَنْتَ أَغْلَظُ وَأَفَظُّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا لَقِيَكَ الشَّيْطَانُ قَطُّ سَالِكًا فَجًّا إِلَّا سَلَكَ فَجًّا غَيْرَ فَجِّكَ»(١).

قال الإمام النووي رحمه الله في «شرح صحيح مسلم» (١٥/ ٢٣٤-٢٣٦):

قوله: «عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ؛ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَاهُ سَعْدًا، قَالَ: اسْتَأْذَنَ عُمَرُ» هذا الحديث اجتمع فيه أربعة تابعيون يروي بعضهم عن بعض، وهم صالح، وابن شهاب، وعبد الحميد، ومحمد. وقد رأى عبد الحميد ابن عباس.

قوله: «وَعِنْدَهُ نِسَاءٌ مِنْ قُرَيْشٍ يُكَلِّمْنَهُ وَيَسْتَكْثِرْنَهُ عَالِيَةً أَصْوَاتُهُنَّ» قال العلماء: معنى «يستكثرنه» يطلبن كثيرًا من كلامه وجوابه بحوائجهن وفتاويهن.

وقوله: «عَالِيَةً أَصْوَاتُهُنَّ» قال القاضي: يحتمل أن هذا قبل النهي عن رفع الصوت فوق صوته ﷺ، ويحتمل أن علو أصواتهن إنما كان باجتماعها لا أن كلام كل واحدة بانفرادها أعلى من صوته ﷺ.

قوله: «قُلْنَ: نَعَمْ، أَنْتَ أَغْلَظُ وَأَفَظُّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» الفظ الغليظ بمعنًى، وهو عبارة عن شدة الخلق وخشونة الجانب. قال العلماء: وليست لفظة أفعل هنا للمفاضلة، بل هي بمعنى فظ غليظ. قال القاضي: وقد يصح حملها على المفاضلة، وأن القدر الذي منها في النبي ﷺ هو ما كان من إغلاظه على الكافرين والمنافقين كما قال تعالى: ﴿جَٰهِدِ ٱلْكُفَّارَ وَٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱغْلُظْ عَلَيْهِمْ﴾ [التوبة:٧٣] وكان يغضب ويغلظ عند انتهاك حرمات الله تعالى. والله أعلم.

وفي هذا الحديث فضل لين الجانب والحلم والرفق ما لم يفوت مقصودًا شرعيًّا. قال الله تعالى: ﴿وَٱخْفِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴿٨٨﴾﴾ [الحجر:٨٨]، وقال تعالى: ﴿وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّوا۟ مِنْ حَوْلِكَ﴾ [آل عمران: ١٥٩]، وقال تعالى: ﴿بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١٢٨﴾﴾ [التوبة:١٢٨].

---

(١) أخرجه البخاري (٣٢٩٤).

قوله ﷺ: «والذي نفسي بيده ما لقيك الشيطان قط سالكًا فجًّا إلا سلك فجًّا غير فجك» الفج: الطريق الواسع، ويطلق أيضًا على المكان المنخرق بين الجبلين، وهذا الحديث محمول على ظاهره: أن الشيطان متى رأى عمر سالكًا فجًّا هرب هيبة من عمر، وفارق ذلك الفج، وذهب في فجٍ آخر؛ لشدة خوفه من بأس عمر أن يفعل فيه شيئًا. قال القاضي: ويحتمل أنه ضرب مثلًا لبعد الشيطان وإغوائه منه، وأن عمر في جميع أموره سالك طريق السداد خلاف ما يأمر به الشيطان، والصحيح الأول».اهـ

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٢٣٩٧) حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، حَدَّثَنَا بِهِ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنِي سُهَيْلٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدَهُ نِسْوَةٌ، قَدْ رَفَعْنَ أَصْوَاتَهُنَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا اسْتَأْذَنَ عُمَرُ ابْتَدَرْنَ الْحِجَابَ. فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ.

٢٣-(٢٣٩٨) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ سَرْحٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «قَدْ كَانَ يَكُونُ فِي الأُمَمِ قَبْلَكُمْ مُحَدَّثُونَ، فَإِنْ يَكُنْ فِي أُمَّتِي مِنْهُمْ أَحَدٌ، فَإِنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ مِنْهُمْ». قَالَ ابْنُ وَهْبٍ: تَفْسِيرُ مُحَدَّثُونَ: مُلْهَمُونَ[1].

(...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ. ح وَحَدَّثَنَا عَمْرٌو النَّاقِدُ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بِهَذَا الإِسْنَادِ مِثْلَهُ.

قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ [illegible]

واختلف تفسير العلماء للمراد بمحدثون، فقال ابن وهب: ملهمون، وقيل: مصيبون، وإذا ظنوا فكأنهم حدثوا بشيءٍ فظنوا، وقيل: تكلمهم الملائكة، وجاء في روايةٍ «متكلمون» وقال البخاري: يجري الصواب على ألسنتهم، وفيه: إثبات كرامات الأولياء.اهـ

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٢٤-(٢٣٩٩) حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ الْعَمِّيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ، قَالَ جُوَيْرِيَةُ بْنُ

(١) أخرجه البخاري (٣٦٨٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

أَسْمَاءَ: أَخْبَرَنَا عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: وَافَقْتُ رَبِّي فِي ثَلَاثٍ: فِي مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ، وَفِي الْحِجَابِ، وَفِي أُسَارَى بَدْرٍ .

في قولِ عمرَ: «وَافَقْتُ رَبِّي فِي ثَلَاثٍ». دليلٌ على أدبِ عمرَ بنِ الخطابِ ﵁ في مقامِ الربوبيةِ؛ لأنَّ الذي وافَقَ إنما هو الآياتُ التي نزَلَت، لا عمرُ؛ لأنَّ السابقَ هو الموافَقُ، واللاحقَ هو الموافِقُ، لكن أدبًا مع اللهِ ﷻ قال: «وَافَقْتُ رَبِّي فِي ثَلَاثٍ».

وقولُه: «فِي مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ»، أي: «﴿وَاتَّخِذُوا مِن مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ [البقرة:١٢٥]». فيه قراءتانِ: اتَّخَذوا واتَّخِذوا .

وقولُه ﵁: «وآية الحجابِ، قلت: يا رسولَ اللهِ لو أمرْتَ نساءكَ أن يحْتَجِبْنَ؛ فإنَّه يكلِّمُهُنَّ البرُّ والفاجرُ فنزَلَتْ آيةُ الحجابِ، واجْتَمَع نساءُ النبي ﷺ في الغيرةِ عليه، فقلتُ لهن: عَسَى ربُّه إن طَلَّقَكُنَّ أن يبْدِلَه أزواجًا خيرًا منكن فنزَلت هذه الآيةُ»[٣].

هذا ممَّا يدُلُّ على أنَّ عمرَ ﵁ كان مُوفَّقًا للصوابِ، حتى قال النبي ﷺ: **«إن يكُنْ فيكم مُحدَّثون -أي: مُلْهمون- فعمرُ»** .

ولكنَّ هذا لا يعني أنه معصومٌ من الخطأ، فقد أخْطَأَ ﵁ ورجَعَ، وأخْطأَ وبَقِي، ولم يتَبينِ الأمرُ في حقِّه، ومِن ذلك صلحُ الحديبيةِ، فقد كان ممَّن عارَضَ الصلحَ حتى جادَلَ النبي ﷺ فيه، وذهَبَ إلى أبي بكرٍ، وكان ردُّ أبي بكرٍ كردِّ النبي ﷺ سواءً بسواءٍ[٥].

وحينمَا مات النبي ﷺ قام عمرُ في الناسِ وأنكر موتَ الرسولِ ﷺ، وقال: إنه قد

أخرجه البخاري (٤٠٢) من حديث أنس ﵁.

جاء في كتاب «السبعة في القراءات» (١/ ١٧٠): واختلفوا في قوله: ﴿وَاتَّخِذُوا مِن مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ [البقرة: ١٢٥]. في فتح الخاء وكسرها، فقرأ ابن كثير وعاصم وأبو عمرو وحمزة والكسائي: ﴿وَاتَّخِذُوا﴾ مكسورة الخاء.

وقرأ نافع وابن عامر: ﴿واتخَذوا﴾ مفتوحة الخاء على الخبر. اهـ

وانظر: «تفسير القرطبي» (٢/ ١١١)، و«تفسير الطبري» (١/ ٥٣٤، ٥٣٥)، و«الحجة في القراءات السبع» (١/ ٨٧)، و«حجة القراءات» (١/ ١١٣).

سئل الشيخ ﵀: إذا كان القرآن لا يستطيع أحد أن يأتي بمثله، ولا بآية، فكيف قال عمر الآية قبل أن تنزل؟

فأجاب ﵀: لعله قالها بالمعنى، ثم نزلت الآيةُ موافقةً له في المعنى.

أخرجه البخاري (٣٦٨٩)، ومسلم (٢٣٩٨).

أخرجه البخاري (٢٧٣١)، ومسلم (١٧٨٥).

صَعِقَ[1]، وليبْعَثنَّه اللهُ فلَيقَطِّعنَّ أيدي قومٍ وأرجلَهم من خلافٍ، وجاء أبو بكرٍ بهدوءٍ، وقال له: على رسلِك، وسكَّته، ثم صعِدَ المنبرَ، وتلا قولَ اللهِ تعالى: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ ۝٣٠﴾ [الزمر: ٣٠]. وقوله: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ الرُّسُلُ ۚ أَفَإِين مَّاتَ أَوْ قُتِلَ انقَلَبْتُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ﴾ [آل عمران: ١٤٤].

يقولُ عمرُ: فعلِمتُ أنه الحقُّ فعُقِرتُ حتى ما تُقلُّني رِجْلاي[2].

والمرةُ الثالثةُ في حروبِ أهلِ الردةِ، فقد كان عندَه معارضةٌ في ذلك حتى اسْتدلَّ عليه أبو بكرٍ رضي الله عنه، فاقتَنَع[3].

وكذلك في جمعِ القرآن[4].

والمهمُّ: أن عمرَ لا شكَّ أنه ملهمٌ ومُوفَّقٌ للصوابِ، لكنَّ هذا لا يعْني أنه لا يخْطِئُ أبدًا.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللهُ:

٢٥-(٢٤٠٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: لَمَّا تُوُفِّيَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ ابْنُ سَلُولَ، جَاءَ ابْنُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَهُ أَنْ يُعْطِيَهُ قَمِيصَهُ أَنْ يُكَفِّنَ فِيهِ أَبَاهُ فَأَعْطَاهُ، ثُمَّ سَأَلَهُ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَيْهِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهِ، فَقَامَ عُمَرُ فَأَخَذَ بِثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتُصَلِّي عَلَيْهِ وَقَدْ نَهَاكَ اللَّهُ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَيْهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا خَيَّرَنِي اللَّهُ فَقَالَ: ﴿اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً﴾ [التوبة: ٨٠]. وَسَأَزِيدُ عَلَى سَبْعِينَ». قَالَ: إِنَّهُ مُنَافِقٌ. فَصَلَّى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِ﴾ [التوبة: ٨٤][5].

(...) وَحَدَّثَنَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى -وَهُوَ الْقَطَّانُ-

---

(١) يقال: صَعِق الرجل صَعْقَةً: غُشِي عليه، تَصْعاقًا أيضًا.
وانظر: «مختار الصحاح»، و«لسان العرب» (ص ع ق).

(٢) أخرجه البخاري (٤٤٥٤).

(٣) أخرجه البخاري (١٤٠٠)، ومسلم (٣٢).

(٤) أخرجه البخاري (٤٦٧٩).

(٥) أخرجه البخاري (١٢٦٩).

عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بِهَذَا الإِسْنَادِ فِي مَعْنَى حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ، وَزَادَ قَالَ: فَتَرَكَ الصَّلَاةَ عَلَيْهِمْ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٣) باب مِنْ فَضَائِلِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رضي الله عنه.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٢٦-(٢٤٠١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، وَقُتَيْبَةُ، وَابْنُ حُجْرٍ، قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الآخَرُونَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ -يَعْنُونَ: ابْنَ جَعْفَرٍ- عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَرْمَلَةَ، عَنْ عَطَاءٍ وَسُلَيْمَانَ ابْنَيْ يَسَارٍ، وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُضْطَجِعًا فِي بَيْتِي كَاشِفًا عَنْ فَخِذَيْهِ أَوْ سَاقَيْهِ، فَاسْتَأْذَنَ أَبُو بَكْرٍ، فَأَذِنَ لَهُ، وَهُوَ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ فَتَحَدَّثَ، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عُمَرُ، فَأَذِنَ لَهُ وَهُوَ كَذَلِكَ فَتَحَدَّثَ، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عُثْمَانُ فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَسَوَّى ثِيَابَهُ -قَالَ مُحَمَّدٌ: وَلَا أَقُولُ ذَلِكَ فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ- فَدَخَلَ فَتَحَدَّثَ فَلَمَّا خَرَجَ، قَالَتْ عَائِشَةُ: دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ، فَلَمْ تَهْتَشَّ لَهُ وَلَمْ تُبَالِهِ، ثُمَّ دَخَلَ عُمَرُ، فَلَمْ تَهْتَشَّ لَهُ، وَلَمْ تُبَالِهِ، ثُمَّ دَخَلَ عُثْمَانُ، فَجَلَسْتَ وَسَوَّيْتَ ثِيَابَكَ فَقَالَ: «أَلَا أَسْتَحِي مِنْ رَجُلٍ تَسْتَحِي مِنْهُ الْمَلَائِكَةُ».

٢٧-(٢٤٠٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي، حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ؛ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْعَاصِ؛ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ وَعُثْمَانَ حَدَّثَاهُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ اسْتَأْذَنَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ عَلَى فِرَاشِهِ لَابِسٌ مِرْطَ عَائِشَةَ فَأَذِنَ لِأَبِي بَكْرٍ وَهُوَ كَذَلِكَ فَقَضَى إِلَيْهِ حَاجَتَهُ، ثُمَّ انْصَرَفَ، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عُمَرُ، فَأَذِنَ لَهُ وَهُوَ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ، فَقَضَى إِلَيْهِ حَاجَتَهُ، ثُمَّ انْصَرَفَ. قَالَ عُثْمَانُ: ثُمَّ اسْتَأْذَنْتُ عَلَيْهِ فَجَلَسَ وَقَالَ لِعَائِشَةَ: «اجْمَعِي عَلَيْكِ ثِيَابَكِ». فَقَضَيْتُ إِلَيْهِ حَاجَتِي، ثُمَّ انْصَرَفْتُ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لِي لَمْ أَرَكَ فَزِعْتَ لِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ رضي الله عنهما كَمَا فَزِعْتَ لِعُثْمَانَ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ عُثْمَانَ رَجُلٌ حَيِيٌّ، وَإِنِّي خَشِيتُ إِنْ أَذِنْتُ لَهُ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ أَنْ لَا يَبْلُغَ إِلَيَّ فِي حَاجَتِهِ».

(...) حَدَّثَنَاهُ عَمْرٌو النَّاقِدُ، وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، كُلُّهُمْ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي

يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ بْنِ العَاصِ؛ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ العَاصِ؛ أَخْبَرَهُ أَنَّ عُثْمَانَ وَعَائِشَةَ حَدَّثَاهُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ اسْتَأْذَنَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ عُقَيْلٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ .

٢٨-(٢٤٠٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنَزِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ غِيَاثٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ، قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَائِطٍ مِنْ حَائِطِ الْمَدِينَةِ، وَهُوَ مُتَّكِئٌ يَرْكُزُ بِعُودٍ مَعَهُ بَيْنَ الْمَاءِ وَالطِّينِ إِذَا اسْتَفْتَحَ رَجُلٌ فَقَالَ: «افْتَحْ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ». قَالَ: فَإِذَا أَبُو بَكْرٍ فَفَتَحْتُ لَهُ وَبَشَّرْتُهُ بِالْجَنَّةِ، قَالَ: ثُمَّ اسْتَفْتَحَ رَجُلٌ آخَرُ فَقَالَ: «افْتَحْ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ». قَالَ: فَذَهَبْتُ فَإِذَا هُوَ عُمَرُ فَفَتَحْتُ لَهُ وَبَشَّرْتُهُ بِالْجَنَّةِ، ثُمَّ اسْتَفْتَحَ رَجُلٌ آخَرُ، قَالَ: فَجَلَسَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «افْتَحْ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ عَلَى بَلْوَى تَكُونُ». قَالَ: فَذَهَبْتُ فَإِذَا هُوَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ، قَالَ: فَفَتَحْتُ وَبَشَّرْتُهُ بِالْجَنَّةِ، قَالَ: وَقُلْتُ الَّذِي قَالَ: فَقَالَ: اللَّهُمَّ صَبْرًا أَوِ اللَّهُ الْمُسْتَعَانُ[1] .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ حَائِطًا وَأَمَرَنِي أَنْ أَحْفَظَ الْبَابَ. بِمَعْنَى حَدِيثِ عُثْمَانَ بْنِ غِيَاثٍ.

٢٩-(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِسْكِينٍ الْيَمَامِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ - وَهُوَ: ابْنُ بِلَالٍ- عَنْ شَرِيكِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، أَخْبَرَنِي أَبُو مُوسَى الأَشْعَرِيُّ؛ أَنَّهُ تَوَضَّأَ فِي بَيْتِهِ، ثُمَّ خَرَجَ، فَقَالَ: لأَلْزَمَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَلأَكُونَنَّ مَعَهُ يَوْمِي هَذَا . قَالَ: فَجَاءَ الْمَسْجِدَ فَسَأَلَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا: خَرَجَ . وَجَّهَ هَا هُنَا، قَالَ: فَخَرَجْتُ عَلَى أَثَرِهِ أَسْأَلُ عَنْهُ، حَتَّى دَخَلَ بِئْرَ أَرِيسٍ، قَالَ: فَجَلَسْتُ عِنْدَ الْبَابِ وَبَابُهَا مِنْ جَرِيدٍ، حَتَّى قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَاجَتَهُ وَتَوَضَّأَ فَقُمْتُ إِلَيْهِ، فَإِذَا هُوَ قَدْ جَلَسَ عَلَى بِئْرِ أَرِيسٍ وَتَوَسَّطَ قُفَّهَا وَكَشَفَ عَنْ سَاقَيْهِ وَدَلَّاهُمَا فِي الْبِئْرِ، قَالَ: فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، ثُمَّ انْصَرَفْتُ، فَجَلَسْتُ عِنْدَ الْبَابِ فَقُلْتُ: لأَكُونَنَّ بَوَّابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْيَوْمَ. فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَدَفَعَ الْبَابَ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: أَبُو بَكْرٍ . فَقُلْتُ: عَلَى رِسْلِكَ، قَالَ: ثُمَّ ذَهَبْتُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا أَبُو بَكْرٍ يَسْتَأْذِنُ فَقَالَ: «ائْذَنْ لَهُ، وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ». قَالَ: فَأَقْبَلْتُ حَتَّى قُلْتُ لأَبِي بَكْرٍ: ادْخُلْ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُبَشِّرُكَ بِالْجَنَّةِ، قَالَ: فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ، فَجَلَسَ عَنْ يَمِينِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَعَهُ فِي الْقُفِّ

(١) أخرجه البخاري (٣٦٧٤).

وَدَلَّى رِجْلَيْهِ فِي الْبِئْرِ كَمَا صَنَعَ النَّبِيُّ ﷺ وَكَشَفَ عَنْ سَاقَيْهِ ثُمَّ رَجَعْتُ فَجَلَسْتُ وَقَدْ تَرَكْتُ أَخِي يَتَوَضَّأُ وَيَلْحَقُنِي فَقُلْتُ: إِنْ يُرِدِ اللَّهُ بِفُلَانٍ -يُرِيدُ أَخَاهُ- خَيْرًا يَأْتِ بِهِ. فَإِذَا إِنْسَانٌ يُحَرِّكُ الْبَابَ فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ . فَقُلْتُ: عَلَى رِسْلِكَ. ثُمَّ جِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، وَقُلْتُ: هَذَا عُمَرُ يَسْتَأْذِنُ فَقَالَ: «ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ». فَجِئْتُ عُمَرَ، فَقُلْتُ: أَذِنَ وَيُبَشِّرُكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْجَنَّةِ، قَالَ: فَدَخَلَ، فَجَلَسَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْقُفِّ، عَنْ يَسَارِهِ وَدَلَّى رِجْلَيْهِ فِي الْبِئْرِ، ثُمَّ رَجَعْتُ فَجَلَسْتُ، فَقُلْتُ: إِنْ يُرِدِ اللَّهُ بِفُلَانٍ خَيْرًا -يَعْنِي: أَخَاهُ- يَأْتِ بِهِ فَجَاءَ إِنْسَانٌ فَحَرَّكَ الْبَابَ فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ. فَقُلْتُ: عَلَى رِسْلِكَ. قَالَ: وَجِئْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ: «ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ مَعَ بَلْوَى تُصِيبُهُ». قَالَ: فَجِئْتُ فَقُلْتُ: ادْخُلْ وَيُبَشِّرُكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْجَنَّةِ مَعَ بَلْوَى تُصِيبُكَ، قَالَ: فَدَخَلَ فَوَجَدَ الْقُفَّ قَدْ مُلِئَ فَجَلَسَ وُجَاهَهُمْ مِنَ الشِّقِّ الآخَرِ . قَالَ شَرِيكٌ: فَقَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ فَأَوَّلْتُهَا قُبُورَهُمْ .

(...) حَدَّثَنِيهِ أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، حَدَّثَنِي شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ، سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ، يَقُولُ: حَدَّثَنِي أَبُو مُوسَى الأَشْعَرِيُّ هَا هُنَا -وَأَشَارَ لِي سُلَيْمَانُ إِلَى مَجْلِسِ سَعِيدٍ نَاحِيَةَ الْمَقْصُورَةِ- قَالَ أَبُو مُوسَى: خَرَجْتُ أُرِيدُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَوَجَدْتُهُ قَدْ سَلَكَ فِي الأَمْوَالِ فَتَبِعْتُهُ فَوَجَدْتُهُ، قَدْ دَخَلَ مَالًا فَجَلَسَ فِي الْقُفِّ وَكَشَفَ عَنْ سَاقَيْهِ وَدَلَّاهُمَا فِي الْبِئْرِ. وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ حَسَّانَ، وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَ سَعِيدٍ: فَأَوَّلْتُهَا قُبُورَهُمْ.

(...) حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَا: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، أَخْبَرَنِي شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ، قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا إِلَى حَائِطٍ بِالْمَدِينَةِ لِحَاجَتِهِ فَخَرَجْتُ فِي إِثْرِهِ. وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، وَذَكَرَ فِي الْحَدِيثِ، قَالَ: ابْنُ الْمُسَيَّبِ . فَتَأَوَّلْتُ ذَلِكَ قُبُورَهُمُ اجْتَمَعَتْ هَا هُنَا وَانْفَرَدَ عُثْمَانُ .

الشاهدُ في هذا الحديثِ قولُه لعثمانَ ﷺ: «**ائذَن له وبَشِّره بالجنَّةِ ومعها بلاءٌ يُصِيبُه**». وفي لفظٍ: «**بَشِّرْهُ بالجنةِ على بَلْوى تُصِيبُه**». فلما بَشَّره بهذا القيدِ قَالَ عثمانُ ﷺ: الله المستعانُ. يَعْنِي: عَلِمَ أنها واقعةٌ ولابدَّ لكنه سأل الله العونَ بقولِه: الله المستعانُ.

وفي هذا الحديثِ فوائدُ كثيرةٌ:

منها: ما كان عليه الناسُ في عهدِ النبيِّ ﷺ حيث كانت البيوتُ في الغالبِ ليس فيها محلٌّ لقضاءِ الحاجةِ، فكانوا يَخْرُجونَ كثيرًا للحوائطِ يَقْضُون حوائجَهم فيها.

وفيه أيضًا: أن الساق ليس بعورةٍ، وفي بعضِ ألفاظِ هذا الحديثِ: كشَف عن فخذِه، أو ساقِه بالشكِّ. وإذا وَجَدْتَ لفظًا على التردُّدِ، ولفظًا بالجزمِ، فإنه يُؤْخَذُ بلفظِ الجزمِ؛ لأن التردُّدَ يَدُلُّ على شكِّ الراوي، وأما الجزمُ فواضحٌ.

ومن فوائدِ الحديثِ: الاقتداءُ بالنبيِّ ﷺ حتى فيما ليس بعبادةٍ، فإننا لا نَعْلَمُ أن كشفَ الساقِ عبادةٌ، ومع ذلك اقتدى به أبو بكرٍ، واقتدى به عمرُ، وقد يُقَالُ: إنه عبادةٌ من وجهٍ، حيث أنه ليس من الأدبِ أن يَكُونَ الرجلُ عندَ رسولِ الله ﷺ وقد كشَف ساقَه وهو قد ستَره، فيَكُونُ فعلُهم من بابِ التأدُّبِ، لا من بابِ الاقتداءِ والمتابعةِ، ولعل هذا أقربُ؛ لأنه لا يَظْهَرُ أن الاقتداءَ بالنبيِّ ﷺ في أمورِ العادةِ من الأشياءِ المحبوبةِ، لكن ربما يَحْمِلُ الإنسانَ قوةُ المحبةِ للرسولِ ﷺ حتى يَفْعَلَ فعلَه، وإن لم يَكُنْ عبادةً، ومن ذلك تَتَبُّعُ الدباءِ في الأكلِ -الدباءُ هو القرعُ- فإن النبيَّ ﷺ كان يَتَتَبَّعُ الدباءَ ويَأْكُلُها فاقتدى به أنسٌ رضي الله عنه[1].

فإذا كان في قلبِ الإنسانِ محبةٌ شديدةٌ للنبيِّ ﷺ فربَّمَا يَقْتَدِي به حتى في الأفعالِ التي ليست بتعبدِيةٍ؛ لأن المحبةَ تُوجِبُ الميلَ إلى المحبوبِ والاقتداءَ به، حتى وإن لم يَكُن على سبيلِ التعبدِ؛ ولذلك تَجِدُ بعضَ الناسِ الذين يُحِبُّونَ أحدًا محبةً قويةً تَجِدُهم يَقْتَدُونَ به حتى في الأفعالِ العاديةِ، ورَأَيْتُ بعضَ الناسِ في عهدِ شيخِنا عبدِ الرحمنِ السعديِّ يَقْتَدِي به حتى في لبسِ المشلحِ وحتى في كيفيةِ حملِ العصا؛ لأن شيخَنا رَحِمَهُ اللهُ كان يَحْمِلُ العصا، وكان يَنْصِبُها يَجْعَلُها مستطيلةً ليس يَتَوكَّأُ عليها؛ لأنه ليس بحاجةٍ لها.

فبعض الناسِ إذا كانَ يَمْشِي نَجِدُه يَنْصِبُ العصا مثله، فقوةُ المحبةِ تُوجِبُ للإنسانِ أن يُتَابِعَ الشخصَ المحبوبَ ولو كان على غيرِ سبيلِ التعبدِ.

إذن: فكَشْفُ عمرَ وأبي بكرٍ رضي الله عنهما ساقيهما، إما أن يَكُونَ من بابِ التأدُّبِ فيَكُونُ عبادةً، وإما من بابِ قوةِ المحبةِ فيقتديان به حتى في أمورٍ ليست بتعبديةٍ.

ومن فوائدِ هذا الحديثِ: أن نَشْهَدَ لأبي بكرٍ، وعمرَ، وعثمانَ بالجنَّةِ؛ لقولِه: «وبَشِّرْه

---

(١) أخرجه البخاري (٥٤٣٥)، ومسلم (٢٠٤١).

بالجنَّةِ»، فيَجِبُ علينا أن نَشْهَدَ بالجنَّةِ لمن شهِد له النبيُّ ﷺ، لأن شهادةَ النبيِّ ﷺ خبرٌ، وخبرُ النبيِّ ﷺ يَجِبُ علينا قبولُه، والقولُ بمقتضاه.

والشهادةُ بالجنَّةِ تَنقَسِمُ إلى قسمين: شهادةُ عينٍ، وشهادةُ وصفٍ.

فأما شهادةُ العينِ فهي: أن تَشْهَد بأن فلانًا في الجنَّةِ.

وأما شهادةُ الوصفِ فهي: بأن تَشْهَد لكلِّ مؤمنٍ متقٍ بأنه في الجنَّةِ، لكن لا تَشْهَدْ لشخصٍ معينٍ بأنه في الجنَّةِ إلا لمن شهِد له النبيُّ ﷺ.

ومن فوائدِ هذا الحديثِ: جوازُ اتخاذِ البوابِ؛ لأن النبيَّ ﷺ أقرَّ أبا موسى، وإن كان لم يَأْمُرْه ولكن أقرَّه.

وفيه أيضًا: أنه إذا استَأْذَن أحدٌ ولو كان من أخصِّ الناسِ لصاحبِ البيتِ، أنه لا يُؤْذَن له إلا بعَد إذنِ صاحبِ البيتِ؛ ولهذا منَع أبا بكرٍ وهو يَعْلَمُ أن أبا بكرٍ من أخصِّ أصحابِ الرسولِ ﷺ إليه.

وفيه: فضيلةُ أبي موسى رضي الله عنه، حيث تَمَنَّى أن يَأْتِيَ أخوه ولكنه لم يأتِ.

§§§

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٤) باب مِنْ فَضَائِلِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٣٠-(٢٤٠٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ، وَأَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، وَعُبَيْدُ اللَّهِ الْقَوَارِيرِيُّ، وَسُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ، كُلُّهُمْ عَنْ يُوسُفَ الْمَاجِشُونِ -وَاللَّفْظُ لِابْنِ الصَّبَّاحِ- حَدَّثَنَا يُوسُفُ أَبُو سَلَمَةَ الْمَاجِشُونُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِعَلِيٍّ: «أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي». قَالَ سَعِيدٌ: فَأَحْبَبْتُ أَنْ أُشَافِهَ بِهَا سَعْدًا، فَلَقِيتُ سَعْدًا فَحَدَّثْتُهُ بِمَا حَدَّثَنِي عَامِرٌ، فَقَالَ: أَنَا سَمِعْتُهُ. فَقُلْتُ: آنْتَ سَمِعْتَهُ؟ فَوَضَعَ إِصْبَعَيْهِ عَلَى أُذُنَيْهِ، فَقَالَ: نَعَمْ، وَإِلَّا فَاسْتَكَّتَا [1].

٣١-(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

---

[1] أخرجه البخاري (٣٧٠٦، ٤٤١٦).

الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جعفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، قَالَ: خَلَّفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ تُخَلِّفُنِي فِي النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ؟ فَقَالَ: «أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، غَيْرَ أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي».

(...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، فِي هَذَا الإِسْنَادِ.

٣٢-(...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ -وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ- قَالَا: حَدَّثَنَا حَاتِمٌ -وَهُوَ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ- عَنْ بُكَيْرِ بْنِ مِسْمَارٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَمَرَ مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ سَعْدًا، فَقَالَ: مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسُبَّ أَبَا التُّرَابِ؟ فَقَالَ: أَمَّا مَا ذَكَرْتُ ثَلَاثًا قَالَهُنَّ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَنْ أَسُبَّهُ؛ لأَنْ تَكُونَ لِي وَاحِدَةٌ مِنْهُنَّ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لَهُ خَلَّفَهُ فِي بَعْضِ مَغَازِيهِ، فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، خَلَّفْتَنِي مَعَ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، إِلَّا أَنَّهُ لَا نُبُوَّةَ بَعْدِي؟». وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ يَوْمَ خَيْبَرَ: «لأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ». قَالَ: فَتَطَاوَلْنَا لَهَا، فَقَالَ: «ادْعُوا لِي عَلِيًّا». فَأُتِيَ بِهِ أَرْمَدَ، فَبَصَقَ فِي عَيْنِهِ، وَدَفَعَ الرَّايَةَ إِلَيْهِ، فَفَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ، وَلَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ﴾ [آل عمران:٦١]. دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيًّا وَفَاطِمَةَ وَحَسَنًا وَحُسَيْنًا فَقَالَ: «اللَّهُمَّ هَؤُلَاءِ أَهْلِي».

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جعفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ بْنَ سَعْدٍ، عَنْ سَعْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيٍّ: «أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى؟».

قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (١٥/ ٢٤٩):

قوله ﷺ لعلي رضي الله عنه: «أنت مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي» قال القاضي: هذا الحديث مما تعلقت به الروافض والإمامية وسائر فرق الشيعة في أن الخلافة كانت حقًّا لعلي، وأنه وصَّى له بها. قال: ثم اختلف هؤلاء، فكفَّرتِ الروافضُ سائر الصحابة في تقديمهم غيره، وزاد بعضهم فكفَّر عليًّا؛ لأنه لم يقم في طلب حقه بزعمهم، وهؤلاء أسخف مذهبًا وأفسد عقلًا من أن يرد قولهم، أو يناظر.

وقال القاضي: ولا شك في كفر من قال هذا؛ لأن من كفر الأمة كلها والصدر الأول فقد أبطل نقل الشريعة، وهدم الإسلام، وأما من عدا هؤلاء الغلاة، فإنهم لا يسلكون هذا

المسلك. فأما الإمامية وبعض المعتزلة فيقولون: هم مخطئون في تقديم غيره لا كفار. وبعض المعتزلة لا يقول بالتخطئة لجواز تقديم المفضول عندهم. وهذا الحديث لا حجة فيه لأحدٍ منهم، بل فيه إثبات فضيلة لعلي، ولا تعرض فيه لكونه أفضل من غيره أو مثله، وليس فيه دلالة لاستخلافه بعده، لأن النبي ﷺ إنما قال هذا لعلي حين استخلفه في المدينة في غزوة تبوك، ويؤيد هذا أن هارون المشبه به لم يكن خليفة بعد موسى، بل توفي في حياة موسى، وقبل وفاة موسى بنحو أربعين سنة على ما هو مشهور عند أهل الأخبار والقصص. قالوا: وإنما استخلفه حين ذهب لميقات ربه للمناجاة. والله أعلم.اهـ

❊❊❊

ثم قال الإمام مسلم رحمه الله:

٣٣-(٢٤٠٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ -يَعْنِي: ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ- عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ خَيْبَرَ: «لَأُعْطِيَنَّ هَذِهِ الرَّايَةَ رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ». قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: مَا أَحْبَبْتُ الإِمَارَةَ إِلَّا يَوْمَئِذٍ. قَالَ: فَتَسَاوَرْتُ لَهَا رَجَاءَ أَنْ أُدْعَى لَهَا، قَالَ: فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، فَأَعْطَاهُ إِيَّاهَا وَقَالَ: «امْشِ وَلَا تَلْتَفِتْ، حَتَّى يَفْتَحَ اللَّهُ عَلَيْكَ». قَالَ: فَسَارَ عَلِيٌّ شَيْئًا، ثُمَّ وَقَفَ وَلَمْ يَلْتَفِتْ فَصَرَخَ، يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلَى مَاذَا أُقَاتِلُ النَّاسَ؟ قَالَ: «قَاتِلْهُمْ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ، فَقَدْ مَنَعُوا مِنْكَ دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ».

٣٤-(٢٤٠٦) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ -يَعْنِي: ابْنَ أَبِي حَازِمٍ- عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلٍ. ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ -وَاللَّفْظُ هَذَا- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ -يَعْنِي: ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ- عَنْ أَبِي حَازِمٍ، أَخْبَرَنِي سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ خَيْبَرَ: «لَأُعْطِيَنَّ هَذِهِ الرَّايَةَ رَجُلًا يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ». قَالَ: فَبَاتَ النَّاسُ يَدُوكُونَ لَيْلَتَهُمْ أَيُّهُمْ يُعْطَاهَا -قَالَ- فَلَمَّا أَصْبَحَ النَّاسُ، غَدَوْا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كُلُّهُمْ يَرْجُونَ أَنْ يُعْطَاهَا فَقَالَ: «أَيْنَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ؟». فَقَالُوا: هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ. قَالَ: فَأَرْسَلُوا إِلَيْهِ، فَأُتِيَ بِهِ فَبَصَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي عَيْنَيْهِ وَدَعَا لَهُ فَبَرَأَ حَتَّى كَأَنْ لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ فَأَعْطَاهُ الرَّايَةَ، فَقَالَ عَلِيٌّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أُقَاتِلُهُمْ حَتَّى يَكُونُوا مِثْلَنَا؟ فَقَالَ: «انْفُذْ عَلَى رِسْلِكَ حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الإِسْلَامِ وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ

اللَّهِ فِيهِ، فَوَاللَّهِ لأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَكَ حُمْرُ النَّعَمِ»[١].

٣٥-(٢٤٠٧) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حَاتِمٌ -يَعْنِي: ابْنَ إِسْمَاعِيلَ- عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ، قَالَ: كَانَ عَلِيٌّ قَدْ تَخَلَّفَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي خَيْبَرَ، وَكَانَ رَمِدًا فَقَالَ: أَنَا أَتَخَلَّفُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَخَرَجَ عَلِيٌّ، فَلَحِقَ بِالنَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا كَانَ مَسَاءُ اللَّيْلَةِ الَّتِي فَتَحَهَا اللَّهُ فِي صَبَاحِهَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ -أَوْ لَيَأْخُذَنَّ بِالرَّايَةِ- غَدًا رَجُلٌ يُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، أَوْ قَالَ: يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَيْهِ». فَإِذَا نَحْنُ بِعَلِيٍّ، وَمَا نَرْجُوهُ فَقَالُوا: هَذَا عَلِيٌّ. فَأَعْطَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرَّايَةَ فَفَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ[٢].

٣٦-(٢٤٠٨) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَشُجَاعُ بْنُ مَخْلَدٍ، جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُلَيَّةَ، قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنِي أَبُو حَيَّانَ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ حَيَّانَ، قَالَ: انْطَلَقْتُ أَنَا وَحُصَيْنُ بْنُ سَبْرَةَ وَعُمَرُ بْنُ مُسْلِمٍ إِلَى زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ، فَلَمَّا جَلَسْنَا إِلَيْهِ قَالَ لَهُ حُصَيْنٌ: لَقَدْ لَقِيتَ يَا زَيْدُ خَيْرًا كَثِيرًا رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَسَمِعْتَ حَدِيثَهُ وَغَزَوْتَ مَعَهُ وَصَلَّيْتَ خَلْفَهُ، لَقَدْ لَقِيتَ يَا زَيْدُ خَيْرًا كَثِيرًا، حَدِّثْنَا يَا زَيْدُ مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: يَا ابْنَ أَخِي وَاللَّهِ لَقَدْ كَبِرَتْ سِنِّي وَقَدُمَ عَهْدِي وَنَسِيتُ بَعْضَ الَّذِي كُنْتُ أَعِي مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَمَا حَدَّثْتُكُمْ، فَاقْبَلُوا وَمَا لَا فَلَا تُكَلِّفُونِيهِ. ثُمَّ قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا فِينَا خَطِيبًا بِمَاءٍ يُدْعَى خُمًّا بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَوَعَظَ وَذَكَّرَ ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، أَلَا أَيُّهَا النَّاسُ، فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ يُوشِكُ أَنْ يَأْتِيَ رَسُولُ رَبِّي فَأُجِيبَ، وَأَنَا تَارِكٌ فِيكُمْ ثَقَلَيْنِ، أَوَّلُهُمَا: كِتَابُ اللَّهِ فِيهِ الْهُدَى وَالنُّورُ فَخُذُوا بِكِتَابِ اللَّهِ وَاسْتَمْسِكُوا بِهِ». فَحَثَّ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ وَرَغَّبَ فِيهِ، ثُمَّ قَالَ: «وَأَهْلُ بَيْتِي أُذَكِّرُكُمُ اللَّهَ فِي أَهْلِ بَيْتِي، أُذَكِّرُكُمُ اللَّهَ فِي أَهْلِ بَيْتِي، أُذَكِّرُكُمُ اللَّهَ فِي أَهْلِ بَيْتِي». فَقَالَ لَهُ حُصَيْنٌ: وَمَنْ أَهْلُ بَيْتِهِ يَا زَيْدُ، أَلَيْسَ نِسَاؤُهُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ؟ قَالَ: نِسَاؤُهُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ، وَلَكِنْ أَهْلُ بَيْتِهِ مَنْ حُرِمَ الصَّدَقَةَ بَعْدَهُ. قَالَ: وَمَنْ هُمْ؟ قَالَ: هُمْ آلُ عَلِيٍّ، وَآلُ عَقِيلٍ، وَآلُ جَعْفَرٍ، وَآلُ عَبَّاسٍ. قَالَ: كُلُّ هَؤُلَاءِ حُرِمَ الصَّدَقَةَ؟ قَالَ: نَعَمْ.

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارِ بْنِ الرَّيَّانِ، حَدَّثَنَا حَسَّانُ -يَعْنِي: ابْنَ إِبْرَاهِيمَ- عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ حَيَّانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِهِ بِمَعْنَى

---

(١) أخرجه البخاري (٢٩٤٢).

(٢) أخرجه البخاري (٣٧٠٢).

حَدِيثِ زُهَيْرٍ.

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي حَيَّانَ بِهَذَا الإِسْنَادِ. نَحْوَ حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ، وَزَادَ فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ: «كِتَابُ اللَّهِ فِيهِ الْهُدَى وَالنُّورُ، مَنِ اسْتَمْسَكَ بِهِ وَأَخَذَ بِهِ كَانَ عَلَى الْهُدَى وَمَنْ أَخْطَأَهُ ضَلَّ».

٣٧-(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارِ بْنِ الرَّيَّانِ، حَدَّثَنَا حَسَّانُ -يَعْنِي: ابْنَ إِبْرَاهِيمَ- عَنْ سَعِيدٍ -وَهُوَ ابْنُ مَسْرُوقٍ- عَنْ يَزِيدَ بْنِ حَيَّانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ، قَالَ: دَخَلْنَا عَلَيْهِ، فَقُلْنَا لَهُ: لَقَدْ رَأَيْتَ خَيْرًا. لَقَدْ صَاحَبْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَصَلَّيْتَ خَلْفَهُ. وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِ أَبِي حَيَّانَ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «أَلَا وَإِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ ثَقَلَيْنِ، أَحَدُهُمَا: كِتَابُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، هُوَ حَبْلُ اللَّهِ، مَنِ اتَّبَعَهُ كَانَ عَلَى الْهُدَى، وَمَنْ تَرَكَهُ كَانَ عَلَى ضَلَالَةٍ». وَفِيهِ: فَقُلْنَا: مَنْ أَهْلُ بَيْتِهِ، نِسَاؤُهُ؟ قَالَ: لَا، وَايْمُ اللَّهِ إِنَّ الْمَرْأَةَ تَكُونُ مَعَ الرَّجُلِ الْعَصْرَ مِنَ الدَّهْرِ، ثُمَّ يُطَلِّقُهَا، فَتَرْجِعُ إِلَى أَبِيهَا وَقَوْمِهَا، أَهْلُ بَيْتِهِ أَصْلُهُ وَعَصَبَتُهُ الَّذِينَ حُرِمُوا الصَّدَقَةَ بَعْدَهُ.

٣٨-(٢٤٠٩) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ -يَعْنِي: ابْنَ أَبِي حَازِمٍ- عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: اسْتُعْمِلَ عَلَى الْمَدِينَةِ رَجُلٌ مِنْ آلِ مَرْوَانَ. قَالَ: فَدَعَا سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَشْتِمَ عَلِيًّا. قَالَ: فَأَبَى سَهْلٌ، فَقَالَ لَهُ: أَمَّا إِذْ أَبَيْتَ، فَقُلْ: لَعَنَ اللَّهُ أَبَا التُّرَابِ. فَقَالَ سَهْلٌ: مَا كَانَ لِعَلِيٍّ اسْمٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ أَبِي التُّرَابِ، وَإِنْ كَانَ لَيَفْرَحُ إِذَا دُعِيَ بِهَا. فَقَالَ لَهُ: أَخْبِرْنَا عَنْ قِصَّتِهِ، لِمَ سُمِّيَ أَبَا تُرَابٍ؟ قَالَ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْتَ فَاطِمَةَ، فَلَمْ يَجِدْ عَلِيًّا فِي الْبَيْتِ، فَقَالَ: «أَيْنَ ابْنُ عَمِّكِ؟». فَقَالَتْ: كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ شَيْءٌ، فَغَاضَبَنِي فَخَرَجَ، فَلَمْ يَقِلْ عِنْدِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لإِنْسَانٍ: «انْظُرْ أَيْنَ هُوَ؟». فَجَاءَ، فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هُوَ فِي الْمَسْجِدِ رَاقِدٌ. فَجَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ قَدْ سَقَطَ رِدَاؤُهُ عَنْ شِقِّهِ، فَأَصَابَهُ تُرَابٌ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُهُ عَنْهُ، وَيَقُولُ: «قُمْ أَبَا التُّرَابِ، قُمْ أَبَا التُّرَابِ»[1].

قولُه ﷺ: «قُمْ أبا ترابٍ». يقالُ: إنَّ أفضلَ كُنْيةٍ، وأحبَّ كنيةٍ إلى علي هي هذه الكنيةُ؛ لأنَّ النبي ﷺ هو الذي كنَّاه بها.

وفي هذا دليل: على ملاطفةِ مَن يكونُ بينَك وبينَه غَضَبٌ، أن تُلاطِفَه حتى يزُولَ غضبُه.

وهل يستفادُ من هذا الحديث: أن الرجلَ إذا غاضَبَ زوجتَه فلا بأسَ أن يخرُجَ من البيتِ؟

---

[1] أخرجه البخاري (٤٤١).



الجوابُ: نعم؛ لأنَّ النبي ﷺ أقرَّ علي بنَ أبي طالبٍ؛ ولأنه ﷺ حين غاضبتْه زوجاتُه انْفرَدَ عنهن، وانْعَزَل في مشْرُبةٍ له، كما سبَقَ[1].

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللهُ:

(٥) باب فِي فَضْلِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللهُ:

٣٩-(٢٤١٠) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: أَرِقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَقَالَ: لَيْتَ رَجُلًا صَالِحًا مِنْ أَصْحَابِي يَحْرُسُنِي اللَّيْلَةَ. قَالَتْ: وَسَمِعْنَا صَوْتَ السِّلَاحِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ هَذَا؟». قَالَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، جِئْتُ أَحْرُسُكَ. قَالَتْ عَائِشَةُ: فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى سَمِعْتُ غَطِيطَهُ[2].

٤٠-(...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ، أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَهِرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَقْدَمَهُ الْمَدِينَةَ لَيْلَةً، فَقَالَ: «لَيْتَ رَجُلًا صَالِحًا مِنْ أَصْحَابِي يَحْرُسُنِي اللَّيْلَةَ». قَالَتْ: فَبَيْنَا نَحْنُ كَذَلِكَ سَمِعْنَا خَشْخَشَةَ سِلَاحٍ، فَقَالَ: «مَنْ هَذَا؟». قَالَ: سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا جَاءَ بِكَ؟». قَالَ: وَقَعَ فِي نَفْسِي خَوْفٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَجِئْتُ أَحْرُسُهُ. فَدَعَا لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ نَامَ. وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ رُمْحٍ، فَقُلْنَا: مَنْ هَذَا؟

(...) حَدَّثَنَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ يَقُولُ: قَالَتْ: عَائِشَةُ أَرِقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ. بِمِثْلِ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ.

٤١-(٢٤١١) حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُزَاحِمٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ - يَعْنِي: ابْنَ سَعْدٍ- عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا، يَقُولُ: مَا جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَوَيْهِ لأَحَدٍ

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) أخرجه البخاري (٧٢٣١).

غَيْرَ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ؛ فَإِنَّهُ جَعَلَ يَقُولُ لَهُ: يَوْمَ أُحُدٍ: «ارْمِ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي»[1].

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. ح حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ الْحَنْظَلِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بِشْرٍ، عَنْ مِسْعَرٍ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مِسْعَرٍ كُلُّهُمْ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

قال الإمام النووي رحمه الله في «شرح صحيح مسلم» (١٥/ ٢٦٢):

قوله: «سَمِعْتُ عَلِيًّا، يَقُولُ: مَا جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَوَيْهِ لأَحَدٍ غَيْرَ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ؛ فَإِنَّهُ جَعَلَ يَقُولُ لَهُ: يَوْمَ أُحُدٍ: «ارْمِ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي»، وفي رواية عن سعد قال: جمع لي رسول الله ﷺ أبويه يوم أحد فقال: «ارْمِ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي» فيه: جواز التفدية بالأبوين، وبه قال جماهير العلماء، وكرهه عمر بن الخطاب والحسن البصري رحمه الله، وكرهه بعضهم في التفدية بالمسلم من أبويه.

والمختار الجواز مطلقًا؛ لأنه ليس فيه حقيقة فداء، وإنما هو كلام وألطاف وإعلام بمحبته له، ومنزلته، وقد وردت الأحاديث الصحيحة بالتفدية مطلقًا وأما قوله: «ما جمع أبويه لغير سعد»، وذكر بعد أنه جمعهما للزبير، وقد جاء جمعهما لغيرهما أيضًا، فيحمل قول علي رضي الله عنه على نفي علم نفسه؛ أي: لا أعلمه جمعهما إلا لسعد بن أبي وقاص، وهو سعد بن مالك. وفيه فضيلة الرمي والحث عليه، والدعاء لمن فعل خيرًا.اهـ

٤٢-(٢٤١٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ -يَعْنِي: ابْنَ بِلَالٍ- عَنْ يَحْيَى -وَهُوَ ابْنُ سَعِيدٍ- عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، قَالَ: لَقَدْ جَمَعَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَوَيْهِ يَوْمَ أُحُدٍ[2].

(...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَابْنُ رُمْحٍ، عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، كِلَاهُمَا عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ بِهَذَا الإِسْنَادِ.

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ، حَدَّثَنَا حَاتِمٌ -يَعْنِي: ابْنَ إِسْمَاعِيلَ- عَنْ بُكَيْرِ بْنِ مِسْمَارٍ، عَنْ

---

(١) أخرجه البخاري (٢٩٠٥).
(٢) أخرجه البخاري (٣٧٢٥).

عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جمعَ لَهُ أَبَوَيْهِ يَوْمَ أُحُدٍ. قَالَ: كَانَ رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَدْ أَحْرَقَ الْمُسْلِمِينَ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «ارْمِ، فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي». قَالَ: فَنَزَعْتُ لَهُ بِسَهْمٍ لَيْسَ فِيهِ نَصْلٌ، فَأَصَبْتُ جَنْبَهُ، فَسَقَطَ فَانْكَشَفَتْ عَوْرَتُهُ، فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى نَظَرْتُ إِلَى نَوَاجِذِهِ.

٤٣-(١٧٤٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنِي مُصْعَبُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّهُ نَزَلَتْ فِيهِ آيَاتٌ مِنَ الْقُرْآنِ ،قَالَ: حَلَفَتْ أُمُّ سَعْدٍ، أَنْ لَا تُكَلِّمَهُ أَبَدًا حَتَّى يَكْفُرَ بِدِينِهِ وَلَا تَأْكُلَ وَلَا تَشْرَبَ. قَالَتْ: زَعَمْتَ أَنَّ اللَّهَ وَصَّاكَ بِوَالِدَيْكَ، وَأَنَا أُمُّكَ، وَأَنَا آمُرُكَ بِهَذَا. قَالَ: مَكَثَتْ ثَلَاثًا، حَتَّى غُشِيَ عَلَيْهَا مِنَ الْجَهْدِ، فَقَامَ ابْنٌ لَهَا، يُقَالُ لَهُ: عُمَارَةُ فَسَقَاهَا، فَجَعَلَتْ تَدْعُو عَلَى سَعْدٍ فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ فِي الْقُرْآنِ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ إِحْسَٰنًا﴾ [الأحقاف:١٥].﴿ وَإِن جَٰهَدَاكَ عَلَىٰٓ أَن تُشْرِكَ بِي﴾ وَفِيهَا ﴿وَصَاحِبْهُمَا فِي ٱلدُّنْيَا مَعْرُوفًا﴾ [لقمان:١٥]. قَالَ: وَأَصَابَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَنِيمَةً عَظِيمَةً، فَإِذَا فِيهَا سَيْفٌ فَأَخَذْتُهُ فَأَتَيْتُ بِهِ الرَّسُولَ ﷺ فَقُلْتُ: نَفِّلْنِي هَذَا السَّيْفَ فَأَنَا مَنْ قَدْ عَلِمْتَ حَالَهُ . فَقَالَ: «رُدُّهُ مِنْ حَيْثُ أَخَذْتَهُ». فَانْطَلَقْتُ حَتَّى إِذَا أَرَدْتُ أَنْ أُلْقِيَهُ فِي الْقَبَضِ لَامَتْنِي نَفْسِي فَرَجَعْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ: أَعْطِنِيهِ . قَالَ: فَشَدَّ لِي صَوْتَهُ: «رُدُّهُ مِنْ حَيْثُ أَخَذْتَهُ». قَالَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَنفَالِ﴾ [الأنفال:١]. قَالَ: وَمَرِضْتُ فَأَرْسَلْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَتَانِي فَقُلْتُ: دَعْنِي أَقْسِمْ مَالِي حَيْثُ شِئْتُ . قَالَ: فَأَبَى . قُلْتُ: فَالنِّصْفَ . قَالَ: فَأَبَى . قُلْتُ: فَالثُّلُثَ . قَالَ: فَسَكَتَ فَكَانَ بَعْدُ الثُّلُثُ جَائِزًا . قَالَ: وَأَتَيْتُ عَلَى نَفَرٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرِينَ، فَقَالُوا: تَعَالَ نُطْعِمْكَ وَنَسْقِيكَ خَمْرًا. وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ تُحَرَّمَ الْخَمْرُ. قَالَ: فَأَتَيْتُهُمْ فِي حَشٍّ -وَالْحَشُّ الْبُسْتَانُ- فَإِذَا رَأْسُ جَزُورٍ مَشْوِيٌّ عِنْدَهُمْ وَزِقٌّ مِنْ خَمْرٍ. قَالَ: فَأَكَلْتُ وَشَرِبْتُ مَعَهُمْ، قَالَ: فَذُكِرَتِ الْأَنْصَارُ وَالْمُهَاجِرُونَ عِنْدَهُمْ فَقُلْتُ: الْمُهَاجِرُونَ خَيْرٌ مِنَ الْأَنْصَارِ -قَالَ- فَأَخَذَ رَجُلٌ أَحَدَ لَحْيَيِ الرَّأْسِ فَضَرَبَنِي بِهِ، فَجَرَحَ بِأَنْفِي فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ فِيَّ -يَعْنِي: نَفْسَهُ- شَأْنَ الْخَمْرِ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ﴾ [المائدة:٩٠].

٤٤-(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّهُ قَالَ: أُنْزِلَتْ فِيَّ أَرْبَعُ آيَاتٍ. وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ زُهَيْرٍ، عَنْ سِمَاكٍ، وَزَادَ فِي حَدِيثِ شُعْبَةَ، قَالَ: فَكَانُوا إِذَا

أَرَادُوا أَنْ يُطْعِمُوهَا شَجَرُوا فَاهَا بِعَصًا، ثُمَّ أَوْجَرُوهَا. وَفِي حَدِيثِهِ، أَيْضًا فَضَرَبَ بِهِ أَنْفَ سَعْدٍ فَفَزَرَهُ وَكَانَ أَنْفُ سَعْدٍ مَفْزُورًا .

٤٥-(٢٤١٣) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ شُرَيْحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدٍ فِيَّ نَزَلَتْ: ﴿وَلَا تَطْرُدِ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِٱلْغَدَوٰةِ وَٱلْعَشِيِّ﴾ [الأنعام:٥٢]. قَالَ: نَزَلَتْ فِي سِتَّةٍ أَنَا وَابْنُ مَسْعُودٍ مِنْهُمْ، وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ قَالُوا: لَهُ تُدْنِي هَؤُلَاءِ.

٤٦-(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَسَدِيُّ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ شُرَيْحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدٍ، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ سِتَّةَ نَفَرٍ فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: اطْرُدْ هَؤُلَاءِ، لَا يَجْتَرِئُونَ عَلَيْنَا . قَالَ: وَكُنْتُ أَنَا وَابْنُ مَسْعُودٍ وَرَجُلٌ مِنْ هُذَيْلٍ وَبِلَالٌ وَرَجُلَانِ لَسْتُ أُسَمِّيهِمَا فَوَقَعَ فِي نَفْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقَعَ فَحَدَّثَ نَفْسَهُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَا تَطْرُدِ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِٱلْغَدَوٰةِ وَٱلْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُۥ﴾ [الأنعام:٥٢].

§§§

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٦) باب مِنْ فَضَائِلِ طَلْحَةَ وَالزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٤٧-(٢٤١٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ وَحَامِدُ بْنُ عُمَرَ الْبَكْرَاوِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الأَعْلَى، قَالُوا: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ -وَهُوَ: ابْنُ سُلَيْمَانَ- قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، قَالَ: لَمْ يَبْقَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ تِلْكَ الأَيَّامِ الَّتِي قَاتَلَ فِيهِنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَيْرُ طَلْحَةَ وَسَعْدٍ . عَنْ حَدِيثِهِمَا[1] .

٤٨-(٢٤١٥) حَدَّثَنَا عَمْرٌو النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ نَدَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ، فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ، ثُمَّ نَدَبَهُمْ فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ، ثُمَّ نَدَبَهُمْ فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيٌّ، وَحَوَارِيَّ الزُّبَيْرُ»[2] .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ

---

(١) أخرجه البخاري (٣٧٢٢، ٣٧٢٣).

(٢) أخرجه البخاري (٧٢٦١).

تَحْصُلُ للخلفاءِ الراشدينَ، مثل هذا الحديثِ، ومثلُ قولِ الرسولِ عليه الصلاة والسلام: «لَأُعْطِيَنَّ الرايةَ رجلًا يُحِبُّ اللهَ ورسولَه، ويُحِبُّه اللهُ ورسولُه، ثم أَعْطَاها عليًّا»[1] فالفضائلُ في خصيصةٍ واحدةٍ لا تَسْتَلْزِمُ الفضل المطلقَ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رحمه الله:

٥٥-(٢٤٢٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ -وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى- قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ، يُحَدِّثُ عَنْ صِلَةَ بْنِ زُفَرَ، عَنْ حُذَيْفَةَ، قَالَ: جَاءَ أَهْلُ نَجْرَانَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ ابْعَثْ إِلَيْنَا رَجُلًا أَمِينًا. فَقَالَ: «لَأَبْعَثَنَّ إِلَيْكُمْ رَجُلًا أَمِينًا، حَقَّ أَمِينٍ، حَقَّ أَمِينٍ». قَالَ: فَاسْتَشْرَفَ لَهَا النَّاسُ -قَالَ- فَبَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ[2].

(...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ بِهَذَا الإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رحمه الله:

(٨) باب فَضَائِلِ الحَسَنِ وَالحُسَيْنِ رضي الله عنهما.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رحمه الله:

٥٦-(٢٤٢١) حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي يَزِيدَ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ لِحَسَنٍ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أُحِبُّهُ، فَأَحِبَّهُ وَأَحْبِبْ مَنْ يُحِبُّهُ»[3].

٥٧-(...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي طَائِفَةٍ مِنَ النَّهَارِ، لَا يُكَلِّمُنِي وَلَا أُكَلِّمُهُ حَتَّى جَاءَ سُوقَ بَنِي قَيْنُقَاعَ، ثُمَّ انْصَرَفَ حَتَّى أَتَى خِبَاءَ فَاطِمَةَ فَقَالَ: «أَثَمَّ

---

(١) سبق تخريجه قريبًا.

(٢) أخرجه البخاري (٣٧٤٥).

(٣) أخرجه البخاري (٥٨٨٤).

لُكَعُ، أَثَمَّ لُكَعُ». يَعْنِي: حَسَنًا، فَظَنَنَّا أَنَّهُ إِنَّمَا تَحْبِسُهُ أُمُّهُ؛ لأَنْ تُغَسِّلَهُ وَتُلْبِسَهُ سِخَابًا فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ جَاءَ يَسْعَى حَتَّى اعْتَنَقَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أُحِبُّهُ، فَأَحِبَّهُ وَأَحْبِبْ مَنْ يُحِبُّهُ».

٥٨-(٢٤٢٢) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا، شُعْبَةُ عَنْ عَدِيٍّ -وَهُوَ ابْنُ ثَابِتٍ- حَدَّثَنَا الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ، قَالَ: رَأَيْتُ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَى عَاتِقِ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أُحِبُّهُ، فَأَحِبَّهُ»[1].

٥٩-(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ، قَالَ ابْنُ نَافِعٍ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيٍّ -وَهُوَ ابْنُ ثَابِتٍ- عَنِ الْبَرَاءِ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَاضِعًا الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَى عَاتِقِهِ وَهُوَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أُحِبُّهُ، فَأَحِبَّهُ».

٦٠-(٢٤٢٣) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الرُّومِيِّ الْيَمَامِيُّ وَعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ -وَهُوَ ابْنُ عَمَّارٍ- حَدَّثَنَا إِيَاسٌ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: لَقَدْ قُدْتُ بِنَبِيِّ اللَّهِ ﷺ وَالْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ بَغْلَتَهُ الشَّهْبَاءَ حَتَّى أَدْخَلْتُهُمْ حُجْرَةَ النَّبِيِّ ﷺ هَذَا قُدَّامَهُ وَهَذَا خَلْفَهُ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٩) باب فَضَائِلِ أَهْلِ بَيْتِ النَّبِيِّ ﷺ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٦١-(٢٤٢٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ -وَاللَّفْظُ لأَبِي بَكْرٍ- قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، عَنْ زَكَرِيَّاءَ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ شَيْبَةَ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ، قَالَتْ: قَالَتْ عَائِشَةُ خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ غَدَاةً وَعَلَيْهِ مِرْطٌ مُرَحَّلٌ مِنْ شَعْرٍ أَسْوَدَ فَجَاءَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ فَأَدْخَلَهُ، ثُمَّ جَاءَ الْحُسَيْنُ فَدَخَلَ مَعَهُ ثُمَّ جَاءَتْ فَاطِمَةُ فَأَدْخَلَهَا، ثُمَّ جَاءَ عَلِيٌّ فَأَدْخَلَهُ ثُمَّ قَالَ: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴿٣٣﴾﴾ [الأحزاب: ٣٣].

قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (١٥/ ٢٧٨):

قوله: «وَعَلَيْهِ مِرْطٌ مُرَحَّلٌ» هو بالحاء المهملة. ونقل القاضي أنه وقع لبعض رواة

---

(١) أخرجه البخاري (٣٧٤٩).

كتاب مسلم بالحاء، ولبعضهم بالجيم. والمرحل بالحاء هو الموشى المنقوش عليه صور رحال الإبل، وبالجيم عليه صور المراجل وهي القدور. وأما المرط فبكسر الميم، وهو كساء، جمعه مروط، وسبق بيانه مرات. قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ﴾. قيل: هو الشك، وقيل العذاب، وقيل: الإثم. قال الأزهري: الرجس اسم لكل مستقذر من عمل.اهـ

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(١٠) باب فَضَائِلِ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ وَأُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رضي الله عنهما.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٦٢-(٢٤٢٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيُّ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: مَا كُنَّا نَدْعُو زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ إِلَّا زَيْدَ بْنَ مُحَمَّدٍ حَتَّى نَزَلَ الْقُرْآنُ: ﴿ ٱدْعُوهُمْ لِآبَآئِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِندَ ٱللَّهِ ﴾ [الأحزاب: ٥]. قَالَ الشَّيْخُ أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى: أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ السَّرَّاجُ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ الدُّوَيْرِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ بِهَذَا الْحَدِيثِ.

(...) حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، حَدَّثَنَا حَبَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، حَدَّثَنِي سَالِمٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بِمِثْلِهِ .

٦٣-(٢٤٢٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ، قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الآخَرُونَ: حَدَّثَنَا -إِسْمَاعِيلُ- يَعْنُونَ: ابْنَ جَعْفَرٍ- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْثًا وَأَمَّرَ عَلَيْهِمْ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ فَطَعَنَ النَّاسُ فِي إِمْرَتِهِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «إِنْ تَطْعَنُوا فِي إِمْرَتِهِ، فَقَدْ كُنْتُمْ تَطْعَنُونَ فِي إِمْرَةِ أَبِيهِ مِنْ قَبْلُ، وَايْمُ اللَّهِ إِنْ كَانَ لَخَلِيقًا لِلإِمْرَةِ، وَإِنْ كَانَ لَمِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ وَإِنَّ هَذَا لَمِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ بَعْدَهُ»[1] .

٦٤-(...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ عُمَرَ -يَعْنِي: ابْنَ حَمْزَةَ- عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ: «إِنْ تَطْعَنُوا فِي إِمَارَتِهِ -

---

(١) أخرجه البخاري (٦٦٢٧).

يُرِيدُ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ- فَقَدْ طَعَنْتُمْ فِي إِمَارَةِ أَبِيهِ، مِنْ قَبْلِهِ وَايْمُ اللَّهِ إِنْ كَانَ لَخَلِيقًا لَهَا. وَايْمُ اللَّهِ إِنْ كَانَ لأَحَبَّ النَّاسِ إِلَيَّ. وَايْمُ اللَّهِ، إِنَّ هَذَا لَهَا لَخَلِيقٌ -يُرِيدُ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ- وَايْمُ اللَّهِ إِنْ كَانَ لأَحَبَّهُمْ إِلَيَّ مِنْ بَعْدِهِ فَأُوصِيكُمْ بِهِ فَإِنَّهُ مِنْ صَالِحِيكُمْ».

ثم قال الإمام النووي رحمه الله:

(١١) باب فَضَائِلِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ رضي الله عنهما

ثم قال الإمام مسلم رحمه الله:

٦٥-(٢٤٢٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُلَيْكَةَ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ لابْنِ الزُّبَيْرِ: أَتَذْكُرُ إِذْ تَلَقَّيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنَا وَأَنْتَ وَابْنُ عَبَّاسٍ، قَالَ: نَعَمْ، فَحَمَلَنَا وَتَرَكَكَ[1].

(...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ، بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عُلَيَّةَ وَإِسْنَادِهِ.

٦٦-(٢٤٢٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ -وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى- قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ عَاصِمٍ الأَحْوَلِ، عَنْ مُوَرِّقٍ الْعِجْلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ تُلُقِّيَ بِصِبْيَانِ أَهْلِ بَيْتِهِ -قَالَ- وَإِنَّهُ قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ فَسُبِقَ بِي إِلَيْهِ فَحَمَلَنِي بَيْنَ يَدَيْهِ ثُمَّ جِيءَ بِأَحَدِ ابْنَيْ فَاطِمَةَ فَأَرْدَفَهُ خَلْفَهُ -قَالَ- فَأُدْخِلْنَا الْمَدِينَةَ ثَلاثَةً عَلَى دَابَّةٍ.

٦٧-(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَاصِمٍ، حَدَّثَنِي مُوَرِّقٌ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ تُلُقِّيَ بِنَا -قَالَ- فَتُلُقِّيَ بِي وَبِالْحَسَنِ أَوْ بِالْحُسَيْنِ -قَالَ- فَحَمَلَ أَحَدَنَا بَيْنَ يَدَيْهِ، وَالآخَرَ خَلْفَهُ حَتَّى دَخَلْنَا الْمَدِينَةَ.

٦٨-(٢٤٢٩) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعْدٍ مَوْلَى الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، قَالَ: أَرْدَفَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ خَلْفَهُ فَأَسَرَّ إِلَيَّ حَدِيثًا لا أُحَدِّثُ بِهِ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ.

---

(١) أخرجه البخاري (٣٠٨٢).

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(١٢) باب فَضَائِلِ خَدِيجَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٦٩-(٢٤٣٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ وَوَكِيعٌ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، وَاللَّفْظُ حَدِيثُ أَبِي أُسَامَةَ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ عَلِيًّا بِالْكُوفَةِ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «خَيْرُ نِسَائِهَا مَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ، وَخَيْرُ نِسَائِهَا خَدِيجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ». قَالَ أَبُو كُرَيْبٍ: وَأَشَارَ وَكِيعٌ إِلَى السَّمَاءِ وَالأَرْضِ[1].

٧٠-(٢٤٣١) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، جَمِيعًا عَنْ شُعْبَةَ. ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ -وَاللَّفْظُ لَهُ- حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَمَلَ مِنَ الرِّجَالِ كَثِيرٌ وَلَمْ يَكْمُلْ مِنَ النِّسَاءِ غَيْرُ مَرْيَمَ بِنْتِ عِمْرَانَ وَآسِيَةَ امْرَأَةِ فِرْعَوْنَ وَإِنَّ فَضْلَ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ»[2].

قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (١٥/ ٢٨٥):

قوله ﷺ: «كَمَلَ مِنَ الرِّجَالِ كَثِيرٌ وَلَمْ يَكْمُلْ مِنَ النِّسَاءِ غَيْرُ مَرْيَمَ بِنْتِ عِمْرَانَ وَآسِيَةَ امْرَأَةِ فِرْعَوْنَ»، يقال: كمل بفتح الميم وضمها وكسرها ثلاث لغات مشهورات، الكسر ضعيف. قال القاضي: هذا الحديث يستدل به من يقول بنبوة النساء ونبوة آسية ومريم، والجمهور على أنهما ليستا نبيتين، بل هما صِدِّيقتَانِ وَوَلِيَّتَانِ من أولياء الله تعالى، ولفظة «الكمال» تطلق على تمام الشيء وتناهيه في بابه، والمراد هنا: التناهي في جميع الفضائل وخصال البر والتقوى قال القاضي: فإن قلنا: هما نبيتان، فلا شك أن غيرهما لا يلحق بهما، وإن قلنا: وليتان لم يمتنع أن يشاركهما من هذه الأمة غيرهما. هذا كلام القاضي، وهذا الذي نقله من القول بنبوتهما غريب ضعيف، وقد نقل جماعة الإجماع على عدمها. والله أعلم.اهـ

---

(١) أخرجه البخاري (٣٤٣٢).

(٢) أخرجه البخاري (٣٤١١).

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٧١-(٢٤٣٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ أَتَى جِبْرِيلُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذِهِ خَدِيجَةُ قَدْ أَتَتْكَ مَعَهَا إِنَاءٌ فِيهِ إِدَامٌ أَوْ طَعَامٌ أَوْ شَرَابٌ، فَإِذَا هِيَ أَتَتْكَ فَاقْرَأْ عَلَيْهَا السَّلَامَ مِنْ رَبِّهَا ﷻ وَمِنِّي وَبَشِّرْهَا بِبَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ لَا صَخَبَ فِيهِ وَلَا نَصَبَ. قَالَ أَبُو بَكْرٍ فِي رِوَايَتِهِ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَلَمْ يَقُلْ: سَمِعْتُ. وَلَمْ يَقُلْ فِي الْحَدِيثِ: وَمِنِّي[1].

وهذه منقبةٌ عظيمة لخديجة رضي الله عنها أن الله ﷻ من فوق سبعِ سماواتٍ أقرأها السلامَ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٧٢-(٢٤٣٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي وَمُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ الْعَبْدِيُّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَشَّرَ خَدِيجَةَ بِبَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ، قَالَ: نَعَمْ، بَشَّرَهَا بِبَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ لَا صَخَبَ فِيهِ وَلَا نَصَبَ[2].

(...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ وَجَرِيرٌ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ كُلُّهُمْ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي أَوْفَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

٧٣-(٢٤٣٤) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: بَشَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَدِيجَةَ بِنْتَ خُوَيْلِدٍ بِبَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ[3].

٧٤-(٢٤٣٥) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: مَا غِرْتُ عَلَى امْرَأَةٍ مَا غِرْتُ عَلَى خَدِيجَةَ، وَلَقَدْ هَلَكَتْ قَبْلَ أَنْ يَتَزَوَّجَنِي بِثَلَاثِ سِنِينَ لِمَا كُنْتُ أَسْمَعُهُ يَذْكُرُهَا وَلَقَدْ أَمَرَهُ رَبُّهُ ﷻ أَنْ يُبَشِّرَهَا بِبَيْتٍ مِنْ قَصَبٍ فِي الْجَنَّةِ وَإِنْ كَانَ لَيَذْبَحُ الشَّاةَ ثُمَّ يُهْدِيهَا إِلَى خَلَائِلِهَا[4].

٧٥-(...) حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ،

---

(١) أخرجه البخاري (٣٨٢٠).

(٢) أخرجه البخاري (٣٨١٩).

(٣) أخرجه البخاري (٣٨١٧).

(٤) أخرجه البخاري (٣٨١٦).

عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: مَا غِرْتُ عَلَى نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا عَلَى خَدِيجَةَ وَإِنِّي لَمْ أُدْرِكْهَا . قَالَتْ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا ذَبَحَ الشَّاةَ فَيَقُولُ: «أَرْسِلُوا بِهَا إِلَى أَصْدِقَاءِ خَدِيجَةَ». قَالَتْ: فَأَغْضَبْتُهُ يَوْمًا، فَقُلْتُ خَدِيجَةَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي قَدْ رُزِقْتُ حُبَّهَا».

(...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ، جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ بِهَذَا الإِسْنَادِ. نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ إِلَى قِصَّةِ الشَّاةِ، وَلَمْ يَذْكُرِ الزِّيَادَةَ بَعْدَهَا .

٧٦-(...) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: مَا غِرْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ عَلَى امْرَأَةٍ مِنْ نِسَائِهِ مَا غِرْتُ عَلَى خَدِيجَةَ لِكَثْرَةِ ذِكْرِهِ إِيَّاهَا وَمَا رَأَيْتُهَا قَطُّ .

في هذا الحديثِ: بيانُ أن الإنسانَ قد يَغَارُ على الشخصِ وهو ميتٌ؛ لأن عائشةَ غارت على خديجةَ وقد تُوفِّيَتْ قبلَ أن يَتزوَّجها الرسولُ ﷺ، لكن لأنَّ الرسولَ ﷺ كان يُثْني عليها، ويَذْكُرُها مع أنها لم تُزاحِمْها في الدُّنيا أبدًا، لكن هي الغيرةُ، والمرأةُ قاصرةٌ ما تَسْتَطِيعُ أن تتحَكَّمَ بنفسِها، لاسِيَّما في مثلِ هذه المسائلِ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٧٧-(٢٤٣٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: لَمْ يَتَزَوَّجِ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى خَدِيجَةَ حَتَّى مَاتَتْ.

٧٨-(٢٤٣٧) حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتِ: اسْتَأْذَنَتْ هَالَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ أُخْتُ خَدِيجَةَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَعَرَفَ اسْتِئْذَانَ خَدِيجَةَ فَارْتَاحَ لِذَلِكَ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ هَالَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ». فَغِرْتُ فَقُلْتُ: وَمَا تَذْكُرُ مِنْ عَجُوزٍ مِنْ عَجَائِزِ قُرَيْشٍ حَمْرَاءِ الشِّدْقَيْنِ هَلَكَتْ فِي الدَّهْرِ فَأَبْدَلَكَ اللَّهُ خَيْرًا مِنْهَا[1].

قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (١٥/ ٢٩٠):

قولها: «عَجُوزٍ مِنْ عَجَائِزِ قُرَيْشٍ حَمْرَاءِ الشِّدْقَيْنِ»، معناه: عجوز كبيرة جدًّا حتى قد سقطت أسنانها من الكبر، ولم يبق لشدقها بياض شيء من الأسنان، إنما بقي فيه حمرة لثاتها.
قال القاضي: قال المصري وغيره من العلماء: الغيرة مسامح للنساء فيها، لا عقوبة عليهن

(١) أخرجه البخاري (٣٨٢١).

فيها؛ لما جبلن عليه من ذلك، ولهذا لم تزجر عائشة عنها قال القاضي: وعندي أن ذلك جرى من عائشة لصغر سنها، وأول شبيبتها، ولعلها لم تكن بلغت حينئذٍ. اهـ

ثمَّ قال الإمامُ مسلمٌ رحمه الله:

(١٢) باب في فَضْلِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا.

ثمَّ قال الإمامُ مسلمٌ رحمه الله:

٧٩-(٢٤٣٨) حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ هِشَامٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ، جَمِيعًا عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ -وَاللَّفْظُ لأَبِي الرَّبِيعِ- حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُرِيتُكِ فِي الْمَنَامِ ثَلَاثَ لَيَالٍ جَاءَنِي بِكِ الْمَلَكُ فِي سَرَقَةٍ مِنْ حَرِيرٍ فَيَقُولُ: هَذِهِ امْرَأَتُكَ. فَأَكْشِفُ عَنْ وَجْهِكِ، فَإِذَا أَنْتِ هِيَ فَأَقُولُ: إِنْ يَكُ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ يُمْضِهِ»[1].

(...) حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، جَمِيعًا عَنْ هِشَامٍ بِهَذَا الإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

في هذا الحديث: بيانُ أن عائشةَ رضي الله عنها زُوّجتْ عن طريقِ الوحي بالمنامِ، وزينبُ رضي الله عنها عن طريقِ الوحي بالقرآنِ.

والفرقُ بينهما ظاهرٌ؛ لأن زينبَ رضي الله عنها زوّجها اللهُ عز وجل لأجلِ أن يَطمِسَ عقيدةً كانت سائدةً عند العربِ؛ وهي أن زوجةَ ابنِ التَّبَني لا يَتَزَوَّجُها من تبنَّاه، فأرادَ اللهُ عز وجل أن يُبيِّن لعبادِه أن هذه عقيدةٌ فاسدةٌ وليست من شرعِ الله.

وأما عائشةُ فإنها زُوِّجَتْ عن طريقِ المنامِ، ورؤيا الأنبياءِ وحيٌ[2]، وانظر كيف أُريها؟! في سَرَقَةٍ من حريرٍ؛ يَعْني: خرقةٍ من حريرٍ؛ لأن الحريرَ من ألينِ وأنعمِ اللباسِ؛ ولهذا أُبيح للنساءِ دونَ الرجالِ؛ لما فيه من الليونةِ والنعومةِ، وإدخالِ الجمالِ على الزوجةِ.

وقوله: «**إِنْ يَكُ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ يُمْضِهِ**» هذا معناه: أن هذا سيكونُ، وليس الرسولُ شاكًّا في هذا، ولكن كأنه يَقُولُ: هذا من عندِ الله وسيُمْضِيه.

---

(١) أخرجه البخاري (٥١٢٥).

(٢) أخرجه البخاري (١٣٨، ٨٥٩) مقطوعًا من قول عبيد بن عمير، وقد رُوي من حديث ابن عباس مرفوعًا ولا يصح.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللهُ:

٨٠-(٢٤٣٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِي، عَنْ أَبِي أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لأَعْلَمُ إِذَا كُنْتِ عَنِّي رَاضِيَةً وَإِذَا كُنْتِ عَلَيَّ غَضْبَى». قَالَتْ: فَقُلْتُ: وَمِنْ أَيْنَ تَعْرِفُ ذَلِكَ؟ قَالَ: «أَمَّا إِذَا كُنْتِ عَنِّي رَاضِيَةً، فَإِنَّكِ تَقُولِينَ: لَا وَرَبِّ مُحَمَّدٍ، وَإِذَا كُنْتِ غَضْبَى، قُلْتِ: لَا، وَرَبِّ إِبْرَاهِيمَ». قَالَتْ: قُلْتُ: أَجَلْ وَاللَّهِ، يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَهْجُرُ إِلَّا اسْمَكَ[1].

(...) وَحَدَّثَنَاهُ ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، بِهَذَا الإِسْنَادِ إِلَى قَوْلِهِ: لَا، وَرَبِّ إِبْرَاهِيمَ. وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ.

هذا فيه تَبَسُّطُ الرسولِ مع زوجاتِه وهو يَدُلُّ على حسنِ خُلُقِه ومعاملتِه، وقد قال الرسولُ ﷺ: «خَيرُكم خيرُكم لأهله وأنا خيرُكم لأهلي»[2].

فعائشة رضي الله عنها إذا كانت غضبانةً ما تَذْكُرُ اسمَ الرسولِ ﷺ بل تَقُولُ: لا وربِّ إبراهيمَ. وإذا كانت راضيةً، تَقُولُ: لا وربِّ محمدٍ.

إذن: النزاعُ الذي يَكُونُ بين الصبيانِ له أصلٌ، فعندنا الصبيانُ إذا حدث بينهم شيءٌ، وأراد أحدُهم أن يُنَادِيَ على الذي أغْضَبه أو يُشِيرُ إليه يَقُولُ: ذهَب هذا. أو رَأَيْتُ ذاك وهكذا.

ولكنَّها رضي الله عنها تَقُولُ: ما أهْجُرُ إلا اسمَك. أما المُسَمَّى فلا تَهْجُرُه.

§§§

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللهُ:

٨١-(٢٤٤٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّهَا كَانَتْ تَلْعَبُ بِالْبَنَاتِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَتْ: وَكَانَتْ تَأْتِينِي صَوَاحِبِي، فَكُنَّ يَنْقَمِعْنَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَتْ: فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُسَرِّبُهُنَّ إِلَيَّ.

(...) حَدَّثَنَاهُ أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ. ح وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامٍ بِهَذَا الإِسْنَادِ، وَقَالَ فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ

---

(١)أخرجه البخاري (٥٢٢٨).

(٢)سبق تخريجه.

كُنْتُ أَلْعَبُ بِالْبَنَاتِ فِي بَيْتِهِ وَهُنَّ اللُّعَبُ .

٨٢-(٢٤٤١) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّاسَ كَانُوا يَتَحَرَّوْنَ بِهَدَايَاهُمْ يَوْمَ عَائِشَةَ يَبْتَغُونَ بِذَلِكَ مَرْضَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [١].

٨٣-(٢٤٤٢) حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ النَّضْرِ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ عَبْدٌ: حَدَّثَنِي، وَقَالَ الآخَرَانِ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ؛ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: أَرْسَلَ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ فَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَاسْتَأْذَنَتْ عَلَيْهِ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ مَعِي فِي مِرْطِي، فَأَذِنَ لَهَا فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَزْوَاجَكَ أَرْسَلْنَنِي إِلَيْكَ، يَسْأَلْنَكَ الْعَدْلَ فِي ابْنَةِ أَبِي قُحَافَةَ وَأَنَا سَاكِتَةٌ -قَالَتْ- فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيْ بُنَيَّةُ أَلَسْتِ تُحِبِّينَ مَا أُحِبُّ؟». فَقَالَتْ: بَلَى. قَالَ: «فَأَحِبِّي هَذِهِ». قَالَتْ: فَقَامَتْ فَاطِمَةُ حِينَ سَمِعَتْ ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرَجَعَتْ إِلَى أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ فَأَخْبَرَتْهُنَّ بِالَّذِي قَالَتْ وَبِالَّذِي قَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْنَ لَهَا: مَا نُرَاكِ أَغْنَيْتِ عَنَّا مِنْ شَيْءٍ، فَارْجِعِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُولِي لَهُ: إِنَّ أَزْوَاجَكَ يَنْشُدْنَكَ الْعَدْلَ فِي ابْنَةِ أَبِي قُحَافَةَ . فَقَالَتْ: فَاطِمَةُ وَاللَّهِ لَا أُكَلِّمُهُ فِيهَا أَبَدًا . قَالَتْ عَائِشَةُ: فَأَرْسَلَ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ وَهِيَ الَّتِي كَانَتْ تُسَامِينِي مِنْهُنَّ فِي الْمَنْزِلَةِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَمْ أَرَ امْرَأَةً قَطُّ خَيْرًا فِي الدِّينِ مِنْ زَيْنَبَ، وَأَتْقَى لِلَّهِ وَأَصْدَقَ حَدِيثًا وَأَوْصَلَ لِلرَّحِمِ وَأَعْظَمَ صَدَقَةً وَأَشَدَّ ابْتِذَالًا لِنَفْسِهَا فِي الْعَمَلِ الَّذِي تَصَدَّقُ بِهِ وَتَقَرَّبُ بِهِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى مَا عَدَا سَوْرَةً مِنْ حَدٍّ كَانَتْ فِيهَا تُسْرِعُ مِنْهَا الْفَيْئَةَ، قَالَتْ: فَاسْتَأْذَنَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَ عَائِشَةَ فِي مِرْطِهَا عَلَى الْحَالَةِ الَّتِي دَخَلَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا، وَهُوَ بِهَا فَأَذِنَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَزْوَاجَكَ أَرْسَلْنَنِي إِلَيْكَ يَسْأَلْنَكَ الْعَدْلَ فِي ابْنَةِ أَبِي قُحَافَةَ. قَالَتْ: ثُمَّ وَقَعَتْ بِي فَاسْتَطَالَتْ عَلَيَّ، وأَنَا أَرْقُبُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَرْقُبُ طَرْفَهُ، هَلْ يَأْذَنُ لِي فِيهَا -قَالَتْ- فَلَمْ تَبْرَحْ زَيْنَبُ حَتَّى عَرَفْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَا يَكْرَهُ أَنْ أَنْتَصِرَ -قَالَتْ- فَلَمَّا وَقَعْتُ بِهَا لَمْ أَنْشَبْهَا حِينَ أَنْحَيْتُ عَلَيْهَا -قَالَتْ- فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَتَبَسَّمَ: «إِنَّهَا ابْنَةُ أَبِي بَكْرٍ».

(...) حَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُهْزَاذَ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ حَدَّثَنِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

---

(١) أخرجه البخاري (٢٥٧٤).

الْمُبَارَكِ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الإِسْنَادِ. مِثْلَهُ فِي الْمَعْنَى غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: فَلَمَّا وَقَعْتُ بِهَا لَمْ أَنْشَبْهَا أَنْ أَثْخَنْتُهَا غَلَبَةً .

٨٤-(٢٤٤٣) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِي، عَنْ أَبِي أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيَتَفَقَّدُ يَقُولُ: «أَيْنَ أَنَا الْيَوْمَ؟ أَيْنَ أَنَا غَدًا؟». اسْتِبْطَاءً لِيَوْمِ عَائِشَةَ. قَالَتْ: فَلَمَّا كَانَ يَوْمِي قَبَضَهُ اللَّهُ بَيْنَ سَحْرِي وَنَحْرِي .

وصدقت ﵂؛ لأننا نعلم من عدل النَّبِيّ ﷺ الَّذِي ألزمه الله به أو ألزم به نفسه أنه لن يكون عند عائشة وحدها دون رضا زوجاته؛ ولهذا كَانَ فِي مرضه يقول: أين أنا غدًا؟ يُشير إِلَى أنه يرغب أن يكون عند عائشة، ولما رأينَ هواه ﷺ أذنَّ له أن يكون عند عائشة ﵂، فكان عندها ومات فِي بيتها وفِي يومها وفِي حجرها، وآخر ما طعم من الدُّنْيَا ريقها، وهذه مناقب لعائشة ﵂؛ لأنه من المصادفات الَّتِي أرادها الله ﷻ ليست صدفة فِي حق الله أنه مات فِي اليوم الَّذِي هُوَ يومها لا فِي يوم امرأة أخرى؛ لأنه لو كَانَ فِي يوم امرأة أُخرى لاختلف الزمان والمكان بالنسبة لعائشة، لكن الله ﷻ جعل الزمان والمكان لعائشة ﵂؛ لأن النَّبِيّ ﷺ يحب هذا، يُحب أن يكون عند عائشة.

ففي هذا الحديث من الفوائد: أولًا: أن الرسول ﷺ بشر يعتريه ما يعتري البشر. وجهه: أنه مرض، وقد قَالَ ﷺ: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ أَنْسَى كَمَا تَنْسَوْنَ»، وَكَانَ يصيبه المرض، ويحتاج إِلَى النوم والأكل والتدفئة، ويحتاج إِلَى الدروع الَّتِي يتقي بِها السهام، فهو بالنسبة للطبيعة البشرية كغيره من البشر: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ يُوحَى إِلَيَّ﴾ [الكهف: ١١٠].

وفيه: رد عَلَى ما يروى عنه ﷺ أنه لا ظل له، يقولون: إن الرسول ﷺ يمشي فِي النهار فِي الشمس ولا يكون له ظل؛ لماذا؟ لأنه نور، وبناءً عَلَى ذَلِكَ يكون فِي الليل كأنه شمعة يمشي فِي السوق، ولعمر الله إنه لشمعة لكن ليست شمعة النور المادي الحسي لكنه شمعة النور المعنوي الَّذِي يسعد به الناس فِي دنياهم وأُخراهم، فهذا الحديث الَّذِي يُروى باطل؛ لأن الرسول ﷺ كغيره من البشر جسمه كثيف يحجب النور، وليس جسمه مادة نور بل كسائر الأجسام.

ومن فوائد الحديث: أن النَّبِيّ ﷺ مات موتًا حقيقيًا؛ لقولها: «مرضه الَّذِي مات فيه»

(١) أخرجه البخاري (١٣٨٩).

وهذا نص القرآن: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ﴾ [الزمر: ٣٠]. ﴿وَمَا جَعَلْنَا لِبَشَرٍ مِّن قَبْلِكَ ٱلْخُلْدَ أَفَإِيْن مِّتَّ فَهُمُ ٱلْخَٰلِدُونَ﴾ [الأنبياء: ٣٤]. ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ أَفَإِيْن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ ٱنقَلَبْتُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَٰبِكُمْ﴾ [آل عمران: ١٤٤].

وفي هذا: إبطال لما يدعيه بعض الجهال الَّذِينَ يصنعون الموالد فِي شهر ربيع الأول، ثُمَّ يجتمعون عَلى ذكر مشروع وغير مشروع، ثُمَّ يقومون قيام رجل واحد يقولون: وعليك السلام مرحبًا بالحضرة النبوية، ويدَّعون أنه حضر، وهــــذا لا شك أنه من الشيطان إن كانوا يرون شيئًا فهو شيطان.

وقد يقول قائل: كيف يتصور الشيطان بالنبي ﷺ؟

نقول: خُيِّل إليهم أنه النَّبِيّ ولكنه ليس عَلى صفة النَّبِي، الشيطان لا يستطيع أن يتصور بصورة النَّبِيّ ﷺ لا فِي اليقظة ولا فِي المنام، لكنهم يُخَيَّل إليهم هذا فيفعلون ذَلِكَ، هذا يتبين به ضلال هؤلاء، ضلالهم دينًا وسفههم عقلًا.

فإن قال قائل: كيف تقولون: إنه ميت والشهداء أحياء عند ربهم يرزقون، والأنبياء أعلى مقامًا من الشهداء، ورسول الله ﷺ فِي قمة المقام بالنسبة للأنبياء؟

فالجواب أن نقول: إن الحياة حياتان حياة دُنْيَوِيَّة مادية، فهذه فُقدت بموت النَّبِيّ ﷺ وغيره ممن مات، وحياة بَرْزَخِيَّة غير معلومة لنا وهي تُخالف الحياة الدُّنْيَا فهي مجهولة لنا، لكن نعلم أنها تُخالفها لا يحتاج فيها الإنسان إِلَى أكل ولا شرب ولا نوم ولا غيره مما يحتاجه الأحياء فِي الدُّنْيَا، ولو كَانَ الرسول حيًّا حياة دنيوية لكان الصحابة -والعياذ بالله- من أشد الناس عقوقًا للرسول ﷺ؛ لأنهم وأدوه ودفنوه وهو حيٌّ بل هُوَ مات ﷺ موتًا حقيقيًّا وفارقت روحه جسمه، ثُمَّ تعود إليه بعد دفنه حياة برزخية غير معلومة الصفة لكننا نعلم أنها تُخالف الحياة الدُّنْيَا، وبهذا نتخلص من قول من يقول: إنه حيٌّ يُرزق، سبحان الله! هل أنت بعته صاعًا؟ بعته أي شيء؟ كيف حيٌّ يُرزق؟ هُوَ حيٌّ يُرزق لكن رزق غير الرزق المــــادي الَّذِي فِي الدُّنْيَا: ﴿بَلْ أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ [آل عمران: ١٦٩]. انتبه للعِنْدِيَّة، فهي تُخالف جميع الحياة الدُّنْيَا.

ويُستفاد من الحديث: حسن معاشرة زوجات النَّبِيّ للنبي ﷺ.

ويُفهم منه أيضًا: أن الإيمان أقوى من الغَيْرة لموافقة أزواج النَّبِيّ ﷺ للنبي فِي تمريضه فِي بيت عائشة، وهل يجوز لغير النَّبِيّ من المرضى أن يفعل مثل ما فعل النَّبِيّ ﷺ.

الجواب: نعم، والدليل عَلَى ذَلِكَ التأسي به.

ومن فوائد الحديث: أن النَّبِيّ ﷺ بشر تجري عليه أحكام البشرية لقولها: «فِي مرضه»، فهو يمرض ويجوع ويبرد ويَحْتَرّ وينسى، كل الطبيعة البشرية تعتريه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

ومن فوائد الحديث: كمال عدل النَّبِيّ ﷺ حيث يسأل: أين أنا غدًا؟ مع العلم أنه يحب عائشة أكثر من غيرها، وهذا مشهور عند نسائه.

ومن فوائد الحديث: العمل بالقرائن؛ لأن النساء فهمن من ذَلِكَ أنه يريد يوم عائشة؛ ولهذا قلن: يريد يوم عائشة، فالعمل بالقرائن ثابت شرعًا (1)، ومنه قصة يوسف حين دعته امرأة العزيز إِلَى نفسها فأبى ثُمَّ اتهمته فشهد شاهد من أهلها: ﴿إِن كَانَ قَمِيصُهُۥ قُدَّ مِن قُبُلٍ فَصَدَقَتْ وَهُوَ مِنَ ٱلْكَٰذِبِينَ ﴿٢٦﴾ وَإِن كَانَ قَمِيصُهُۥ قُدَّ مِن دُبُرٍ فَكَذَبَتْ وَهُوَ مِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ﴾ [يوسف: ٢٦-٢٧]. لأنه إِذَا قُدَّ من قُبل دل عَلَى أنه هُوَ الطالب وأنها مَزَّقت ثوبه عند فرارها منه، وَإِذَا كَانَ قُدَّ من دُبر -من الخلف- دلَّ عَلَى أنه هُوَ المطلوب وأنه هارب وهي الَّتِي لحقته، فهذه قرينة، فكانت القرينة تدل عَلَى أنها هِيَ الطالبة: ﴿فَلَمَّا رَءَا قَمِيصَهُۥ قُدَّ مِن دُبُرٍ قَالَ إِنَّهُۥ مِن كَيْدِكُنَّ إِنَّ كَيْدَكُنَّ عَظِيمٌ﴾ [يوسف: ٢٨].

إذن: العمل بالقرائن ثابت شرعًا، وهو من أفضل ما يستعين به القاضي عَلَى معرفة المبطل، وإذا أوتي الإنسان فهمًا فِي هذه الناحية حصل له فوز كبير، أرأيتم قصة المرأتين الصغرى والكبرى خرجتا ذات يوم ومعهما ابناهما فأكل الذئب ابن الكبيرة، فادَّعت الكبيرة أن الابن الباقي ولدها، فاحتكمتا إِلَى داود فحكم به للكبيرة، ثُمَّ خرجتا من عنده فمرتا بسليمان فلعله رأى من حالهما ما رأى فسألهما فأخبرتاه الخبر، فَقَالَ لهما: الحكم عندي فدعا بالسكين ليشقه، فأما الكُبرى فوافقت، وأما الصغرى فمانعت، فحكم به للصغرى؛ لأن القرينة تَدل عَلَى أنه للصغرى، فإن الصغرى قالت: «هُوَ لَها يا نبي الله» (2) فرحمته وأشفقت عليه، أما الكبرى فقد أكل الذئب ابنها فقالت: كما تلف ابني يتلف هذا، وهذا يدل عَلَى أنها ليس فِي قلبها رحمة لهذا الولد؛ إذن هذا عمل بالقرينة.

---

(1) وهذا قول الصحابة وجمهور الأئمة باعتبار العمل بالقرائن في الأحكام، وانظر: «إعلام الموقعين» (٣/ ٩)، فصل الأخذ بالقرائن وشواهد الأحوال، وأيضًا: «الطرق الحُكمية» (ص٧)، و«القواعد والفوائد الأصولية» (ص١٢) لعلي الحنبلي.

(2) أخرجه البخاري (٣٤٢٧)، ومسلم (١٧٢٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

ومن سُنَّة النَّبِيّ ﷺ في العمل بالقرينة أنه لما فتح خيبر سأل عن مال حُيي بن أخطب رئيس بني النضير فسأل عنه فقالوا: يا رسول الله، أفنته الحروب، قَالَ: كيف ذَلِكَ؟! المال كثيرٌ والعهد قريب، وَإِذَا كَانَ المال كثيرًا والعهد قريبًا لَم تُفنه الحروب، ثُمَّ قَالَ للزُبير: «خذ هذا الرجل فمسه بعذاب» يعني: اضربه، فلما ذاق مسّ العذاب قَالَ: إنني أرى حييًّا يحوم حول خَرِبة هناك فِي خَيْبر [1]، فذهبوا إِلَى الخربة وأخذوا منها ملء جلد ثَوْر ذهبًا مدفونة، فهنا عمل النَّبِيّ ﷺ بالقرائن، إذن العمل بالقرائن ثابت شرعًا.

ومن فوائد الحديث: حُسن معاشرة زوجات النَّبِيّ ﷺ له؛ حيث أَذِنَّ له أن يكون عند عائشة مع العلم بأنهن كل واحدة تحب أن يكون عندها، لكنهن قدَّمْنَ راحة النبي ﷺ عَلَى راحتهن.

ومن فوائد الحديث: ما حصل من المنقبة العظيمة لعائشة رضي الله عنها؛ حيث اختار النَّبِي ﷺ أن يكون مرضه فِي بيتها، وزيادة عَلَى ذَلِكَ فإنه مات فِي حجْرها بين حاقنتها وذاقنتها، ومات فِي يومها وفِي بيتها، وآخر ما طعم من الدُّنْيَا ريقها، كل هذا من مناقبها، وهي من أبغض الناس عند الرافضة؛ لأن النَّبِيّ ﷺ يحبها أكثر من غيرها من نسائه.

ومن فوائد الحديث: أنه يجوز للرجل ذي الزوجات المتعددة أن يلمح لزوجاته باختيار إحداهن، وأن ذَلِكَ لا يُعد إحراجًا، والدليل فعل النَّبِيّ ﷺ، فإنه جعل يقول: «أين أنا غدًا؟» حَتَّى أذنَّ له.

***

ثم قال الإمام مسلم رحمه الله:

٨٥-(٢٤٤٤) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ؛ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ وَهُوَ مُسْنِدٌ إِلَى صَدْرِهَا وَأَصْغَتْ إِلَيْهِ وَهُوَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، وَارْحَمْنِي، وَأَلْحِقْنِي بِالرَّفِيقِ» [2].

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامٍ

---

(١) أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (٥١٩٩/ الإحسان)، والبيهقي في «الكبرى» (٩/ ١٣٧).
(٢) أخرجه البخاري (٤٤٤٠).



بِهَذَا الإِسْنَادِ مِثْلَهُ.

٨٦-(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ -وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى- قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كُنْتُ أَسْمَعُ أَنَّهُ لَنْ يَمُوتَ نَبِيٌّ حَتَّى يُخَيَّرَ بَيْنَ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ -قَالَتْ- فَسَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ وَأَخَذَتْهُ بُحَّةٌ يَقُولُ: ﴿مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَٰئِكَ رَفِيقًا ﴿٦٩﴾﴾ [النساء:٦٩]. قَالَتْ فَظَنَنْتُهُ خُيِّرَ حِينَئِذٍ.

(...) حَدَّثَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدٍ بِهَذَا الإِسْنَادِ مِثْلَهُ.

٨٧-(...) حَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي، حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، وَعُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ فِي رِجَالٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ؛ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: وَهُوَ صَحِيحٌ: «إِنَّهُ لَمْ يُقْبَضْ نَبِيٌّ قَطُّ حَتَّى يَرَى مَقْعَدَهُ فِي الْجَنَّةِ ثُمَّ يُخَيَّرُ». قَالَتْ عَائِشَةُ: فَلَمَّا نَزَلَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرَأْسُهُ عَلَى فَخِذِي غُشِيَ عَلَيْهِ سَاعَةً، ثُمَّ أَفَاقَ فَأَشْخَصَ بَصَرَهُ إِلَى السَّقْفِ ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ الرَّفِيقَ الأَعْلَى». قَالَتْ عَائِشَةُ: قُلْتُ: إِذًا لَا يَخْتَارُنَا. قَالَتْ عَائِشَةُ: وَعَرَفْتُ الْحَدِيثَ الَّذِي كَانَ يُحَدِّثُنَا بِهِ وَهُوَ صَحِيحٌ فِي قَوْلِهِ: «إِنَّهُ لَمْ يُقْبَضْ نَبِيٌّ قَطُّ حَتَّى يَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ، ثُمَّ يُخَيَّرُ». قَالَتْ عَائِشَةُ: فَكَانَتْ تِلْكَ آخِرُ كَلِمَةٍ تَكَلَّمَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَوْلَهُ: «اللَّهُمَّ الرَّفِيقَ الأَعْلَى».

٨٨-(٢٤٤٥) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ، قَالَ عَبْدٌ: حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَيْمَنَ، حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا خَرَجَ أَقْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ، فَطَارَتِ الْقُرْعَةُ عَلَى عَائِشَةَ وَحَفْصَةَ فَخَرَجَتَا مَعَهُ جَمِيعًا، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا كَانَ بِاللَّيْلِ سَارَ مَعَ عَائِشَةَ يَتَحَدَّثُ مَعَهَا، فَقَالَتْ حَفْصَةُ لِعَائِشَةَ: أَلَا تَرْكَبِينَ اللَّيْلَةَ بَعِيرِي وَأَرْكَبُ بَعِيرَكِ فَتَنْظُرِينَ وَأَنْظُرُ، قَالَتْ: بَلَى . فَرَكِبَتْ عَائِشَةُ عَلَى بَعِيرِ حَفْصَةَ، وَرَكِبَتْ حَفْصَةُ عَلَى بَعِيرِ عَائِشَةَ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى جَمَلِ عَائِشَةَ وَعَلَيْهِ حَفْصَةُ، فَسَلَّمَ ثُمَّ سَارَ مَعَهَا، حَتَّى نَزَلُوا فَافْتَقَدَتْهُ عَائِشَةُ، فَغَارَتْ فَلَمَّا نَزَلُوا جَعَلَتْ تَجْعَلُ رِجْلَهَا بَيْنَ الإِذْخِرِ، وَتَقُولُ: يَا رَبِّ سَلِّطْ عَلَيَّ عَقْرَبًا

أَوْ حَيَّةٌ تَلْدَغُنِي رَسُولُكَ، وَلَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَقُولَ لَهُ شَيْئًا[1].

دليلٌ على أن الرجلَ المعدِّدَ لزوجاتٍ، إذا أرادَ سفرًا فإنه لا يَخْرُجُ بمن يَخْتَارُ، ولكن يقْرَعُ؛ لأنَّ هذا من العدلِ.

على استعمالِ القرعة، وأنها من الطرقِ التي يَتَميَّزُ بها الحقُّ، والطرقُ التي يَتَمَيَّزُ بها الحقُّ كثيرةٌ، ومَن أراد أن يتوسَّعَ في ذلك فَلْيُرَاجِعْ كتابَ «الطرقِ الحكميةِ» لابن القيمِ رَحِمَهُ اللَّهُ فإنه بيَّن طرقًا كثيرةً[2].

وقد ورَدت القرعةُ في القرآن في موضعين:

قولُه تعالى: ﴿ذَٰلِكَ مِنْ أَنبَاءِ الْغَيْبِ نُوحِيهِ إِلَيْكَ ۚ وَمَا كُنتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يُلْقُونَ أَقْلَامَهُمْ أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ وَمَا كُنتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يَخْتَصِمُونَ ﴿٤٤﴾﴾ [آل عمران: ٤٤].

كما في قولِه تعالى: ﴿وَإِنَّ يُونُسَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ ﴿١٣٩﴾ إِذْ أَبَقَ إِلَى الْفُلْكِ الْمَشْحُونِ ﴿١٤٠﴾ فَسَاهَمَ فَكَانَ مِنَ الْمُدْحَضِينَ ﴿١٤١﴾ فَالْتَقَمَهُ الْحُوتُ وَهُوَ مُلِيمٌ ﴿١٤٢﴾﴾ [الصافات: ١٣٩-١٤٢].

وأما في السُّنةِ فذكَروا أنها ورَدت في ستةِ مواضعَ[3].

ولكن كيفَ يَقْرَعُ؟

إذا عَرَفْنَا أن القرعةَ مميزةٌ، وأنها طريقٌ للحكمِ، فإن أيَّ صفةٍ يَتَّفِقُونَ عليها فلا بأسَ بها.

أن يَلُفَّ أوراقًا ويَكْتُبَ فيها فائزٌ، فاشلٌ، ناجحٌ راسبٌ، أو علامةُ صحٍّ، وعلامةُ خطإٍ، أو نتطة، ونقطتين، وما أشبَه ذلك. أو أن يأْتِيَ بِعيدَانٍ، ونوًى وحصًى ويَقُولُ: الفائزُ من يأْخُذُ العُودَ. وإذا أخذه أحدُهم صار هو الفائزُ.

فطريقُ القرعةِ يَرْجِعُ إلى عادةِ الناسِ، وما يَتَّفِقُونَ عليه.

---

(1) أخرجه البخاري (٥٢١١).

(2) انظر: «الطرق الحُكمية» (ص٢٥٠- ٢٧٤).

(3) ومن ذلك ما أخرجه البخاري (٦٥)، ومسلم (٤٣٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه؛ أن رسول الله ﷺ قال: «**لَوْ يَعْلَم النَّاسُ ما في النِّداء، والصفِّ الأول، ثُمَّ لم يجِدُوا إلَّا أن يَسْتَهِمُوا عليه لا ستَهَمُوا..**» الحديث.

وكذلك ما أخرجه مسلم (١٦٦٨) من حديث عمران بن حصين؛ أن رجلًا أعتق ستة مملوكين له عند موته، لم يكن له مال غيرهم، فدعا بهم رسول الله ﷺ فجزأهم أثلاثًا ثم أقرع. بينهم فأعتق اثنين...» الحديث.

ومن أراد مزيد فائدة، فليراجع الفصل الذي عقده ابنُ القيم رحمه الله في حُكم القُرعة من كتابه «الطرق الحُكمية» (ص٢٤٦).

وفي الحديثِ الذي معَنا قولُه: «طارت القرعةُ لعائشةَ وحفصةَ» فعائشةُ بنتُ أبي بكرٍ، وحفصةُ بنتُ عمرَ، وحفصةُ أكبرُ من عائشةَ وانظر ماذا صنَعت حفصةُ ﵂، كان الرسولُ يَمْشِي مع عائشةَ، ويَتحدَّثُ معها فأرَادت حفصةُ أن تَفعَلَ هذه الحيلةَ، فقالت: ارْكَبي بَعِيري الليلةَ، وأرْكَبُ بعيرَكِ لتَنظُرينَ وأنْظُر؛ يَعْنِي: تَنْظُرِينَ بَعِيري، وأنْظُرُ بَعيرَكِ كالتَّجْربةِ، ففعَلت، وكانت الليلةُ -فيما يبدو- غيرَ مُقْمِرةٍ، فَجاء النبيُّ إلى جمل عائشةَ وعليه حفصةُ، فسلَّم عليها، ثم سار حتَّى نزَلوا، وعائشةُ ﵂ تُريدُ أن يَأْتِيَ، ولكن الرسولَ كان أتَى إلى جملِها وعليه حفصةُ.

فلما نَزلوا غارَت عائشةُ هذه الغيرةَ العجيبة، وجعَلت رجلَيها بين الإذْخِرِ وأخذت تقُولُ: يا ربِّ سلِّطْ عليَّ عقربًا، أو حيةً تَلْدَغُني ﵂ من شدَّةِ محبَّتِها للرسولِ ﷺ.

فهي غارت من جهتين:

الجهةُ الأولى: أن حفصةَ ﵂ احتَالت عليها هذه الحيلةَ.

والجهة الثانية: أنها فقَدت الرسولَ في تلك الليلةِ، ولا أَسْتَطِيعُ أن أَقُولَ له شيئًا؛ أي: للرسولِ ﷺ هيبةً له وإكرامًا.

والشاهد من هذا الحديثِ: أن الرسولَ كانَ يُقرِعُ بينَ نسائِه إذا أرادَ سفرًا.

قَالَ القسطلانيُّ رَحِمَهُ اللهُ:

قولُها: أن رسول الله ﷺ كان إذا خرَج إلى السفرِ أقْرَعَ بينَ نسائِه فطارت القرعةُ لعائشة وحفصةَ، وكان النبيُّ ﷺ إذا كان بالليلِ سار مع أهلِه حالَ كونِه يتَحدَّثُ معها فقالت حفصةُ ما قالت حتَّى نَزَلوا وافتَقدته عائشةُ، قَالت عائشةُ؛ لأنها عرَفت أنها الجانيةُ بما أجابت به حفصةَ، قالت؛ أي عائشةُ: ولا أَسْتَطِيعُ أن أَقُولَ له شيئًا. أي: لأنه ما كان يَعْذُرُني في ذلك. ولمسلمٍ بعد قولِها: تَلْدَغُني: رسولُك لا أَسْتَطِيعُ أن أَقُولَ له شيئًا. أي: هو رسولُك.

وعند الإسماعيليِّ: ورسولُ الله ﷺ يَنْظُرُ ولا أَستَطِيعُ أن أَقُولَ له شيئًا. أي: لا تَسْتَطِيعُ أن تَقُولَ في حقِّه شيئًا ولم تَتعرَّض لحفصةَ؛ لأنها هي التي أجَابتها طائعةً فعادت على نفسِها باللومِ، وفي الحديثِ: مشروعيةُ القرعة. اهـ

ولكن هل يجوز للإنسان أن يَدْعُو على نفسِه غيرةً؟

الجوابُ: إن بعضَ العلماءِ في بابِ حدِّ القذفِ قالوا: إذا قذف الإنسانُ غيرهَ على سبيلِ

الغيرةِ فإنه لا حدَّ عليه؛ لأن الغيرةَ كالغضبِ يَحْمِلُ الإنسانَ على أن يَقُولَ شيئًا لا يُرِيدُه[1].
وإلا فعائشةُ وهي أعْقَلُ النساءِ كيف تُدْخِلُ رجليها الإذخرَ وتَقُولُ: اللهم سَلِّط عليَّ عقربًا أو حيةً تَلْدَغُنِي؛ ومعناه: إنها دَعَتْ على نفسِها بأسبابِ الموتِ، ولكنَّ الربَّ ﷻ لا يُجِيب مثلَ هذا الدعاءِ؛ لأنَّه يَعْلَمُ أن قائلَه لا يُرِيدُ حقيقةَ الأمرِ، وهذا كدعاءِ المرأةِ على ولدِها.

فإن قال قائلٌ: لماذا لم يعدل النَّبيُّ ﷺ بين حفصة وعائشة ﵄ في السير؟

فالجوابُ: أن الإنسانَ قد ينبسط إلى أحدٍ دون أحدٍ، فالشيءُ الذي يملكه الإنسانُ يجبُ عليه أن يعدلَ فيه بينهما، وأمَّا الذي لا يملكه لا يجبر عليه.

ثم قال الإمام مسلم رحمه الله:

٨٩-(٢٤٤٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ -يَعْنِي: ابْنَ بِلَالٍ- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «فَضْلُ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ، كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ»[2].

(...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، يَعْنُونَ: ابْنَ جَعْفَرٍ. ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ -يَعْنِي: ابْنَ مُحَمَّدٍ- كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِمِثْلِهِ وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمَا، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. وَفِي حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ.

٩٠-(٢٤٤٧) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ وَيَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ زَكَرِيَّاءَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّهَا حَدَّثَتْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا: «إِنَّ جِبْرِيلَ يَقْرَأُ عَلَيْكِ السَّلَامَ». قَالَتْ: فَقُلْتُ: وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ[3].

(...) حَدَّثَنَاهُ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا الْمُلَائِيُّ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَامِرًا يَقُولُ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهَا. بِمِثْلِ حَدِيثِهِمَا.

---

(١) انظر: «الفروع» لابن مفلح (٦/ ١٧).

(٢) أخرجه البخاري (٣٧٧٠).

(٣) أخرجه البخاري (٣٢١٧).

(...) وَحَدَّثَنَاهُ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ زَكَرِيَّاءَ بِهَذَا الإِسْنَادِ مِثْلَهُ .

٩١-(...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عَائِشُ، هَذَا جِبْرِيلُ يَقْرَأُ عَلَيْكِ السَّلَامَ». قَالَتْ: فَقُلْتُ: وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ . قَالَتْ: وَهُوَ يَرَى مَا لَا أَرَى .

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللهُ:

(١٤) باب ذِكْرِ حَدِيثِ أُمِّ زَرْعٍ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللهُ:

٩٢-(٢٤٤٨) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ جَنَابٍ كِلَاهُمَا عَنْ عِيسَى - وَاللَّفْظُ لِابْنِ حُجْرٍ- حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَخِيهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّهَا قَالَتْ: جَلَسَ إِحْدَى عَشْرَةَ امْرَأَةً فَتَعَاهَدْنَ وَتَعَاقَدْنَ أَنْ لَا يَكْتُمْنَ مِنْ أَخْبَارِ أَزْوَاجِهِنَّ شَيْئًا قَالَتِ الأُولَى: زَوْجِي لَحْمُ جَمَلٍ غَثٌّ عَلَى رَأْسِ جَبَلٍ وَعْرٍ لَا سَهْلٌ فَيُرْتَقَى وَلَا سَمِينٌ فَيُنْتَقَلَ. قَالَتِ الثَّانِيَةُ: زَوْجِي لَا أَبُثُّ خَبَرَهُ، إِنِّي أَخَافُ أَنْ لَا أَذَرَهُ، إِنْ أَذْكُرْهُ أَذْكُرْ عُجَرَهُ وَبُجَرَهُ . قَالَتِ الثَّالِثَةُ: زَوْجِي الْعَشَنَّقُ، إِنْ أَنْطِقْ أُطَلَّقْ، وَإِنْ أَسْكُتْ أُعَلَّقْ، قَالَتِ الرَّابِعَةُ: زَوْجِي كَلَيْلِ تِهَامَةَ، لَا حَرٌّ وَلَا قُرٌّ، وَلَا مَخَافَةَ وَلَا سَآمَةَ . قَالَتِ الْخَامِسَةُ: زَوْجِي إِنْ دَخَلَ فَهِدَ، وَإِنْ خَرَجَ أَسِدَ، وَلَا يَسْأَلُ عَمَّا عَهِدَ، قَالَتِ السَّادِسَةُ: زَوْجِي إِنْ أَكَلَ لَفَّ، وَإِنْ شَرِبَ اشْتَفَّ، وَإِنِ اضْطَجَعَ الْتَفَّ، وَلَا يُولِجُ الْكَفَّ لِيَعْلَمَ الْبَثَّ، قَالَتِ السَّابِعَةُ: زَوْجِي غَيَايَاءُ أَوْ عَيَايَاءُ، طَبَاقَاءُ، كُلُّ دَاءٍ لَهُ دَاءٌ، شَجَّكِ أَوْ فَلَّكِ أَوْ جَمَعَ كُلًّا لَكِ، قَالَتِ الثَّامِنَةُ: زَوْجِي الرِّيحُ رِيحُ زَرْنَبٍ، وَالْمَسُّ مَسُّ أَرْنَبٍ، قَالَتِ التَّاسِعَةُ: زَوْجِي رَفِيعُ الْعِمَادِ، طَوِيلُ النِّجَادِ، عَظِيمُ الرَّمَادِ، قَرِيبُ الْبَيْتِ مِنَ النَّادِي، قَالَتِ الْعَاشِرَةُ: زَوْجِي مَالِكٌ، وَمَا مَالِكٌ؟! مَالِكٌ خَيْرٌ مِنْ ذَلِكِ، لَهُ إِبِلٌ كَثِيرَاتُ الْمَبَارِكِ، قَلِيلَاتُ الْمَسَارِحِ، إِذَا سَمِعْنَ صَوْتَ الْمِزْهَرِ أَيْقَنَّ أَنَّهُنَّ هَوَالِكُ، قَالَتِ الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ: زَوْجِي أَبُو زَرْعٍ، فَمَا أَبُو زَرْعٍ؟ أَنَاسَ مِنْ حُلِيٍّ أُذُنَيَّ، وَمَلَأَ مِنْ شَحْمٍ عَضُدَيَّ، وَبَجَّحَنِي فَبَجِحَتْ إِلَيَّ نَفْسِي، وَجَدَنِي فِي أَهْلِ غُنَيْمَةٍ

بِشَقٍّ، فَجَعَلَنِي فِي أَهْلِ صَهِيلٍ وَأَطِيطٍ وَدَائِسٍ وَمُنَقٍّ، فَعِنْدَهُ أَقُولُ، فَلَا أُقَبَّحُ، وَأَرْقُدُ فَأَتَصَبَّحُ، وَأَشْرَبُ فَأَتَقَنَّحُ، أُمُّ أَبِي زَرْعٍ، فَمَا أُمُّ أَبِي زَرْعٍ؟ عُكُومُهَا رَدَاحٌ، وَبَيْتُهَا فَسَاحٌ، ابْنُ أَبِي زَرْعٍ، فَمَا ابْنُ أَبِي زَرْعٍ؟ مَضْجِعُهُ كَمَسَلِّ شَطْبَةٍ، وَيُشْبِعُهُ ذِرَاعُ الْجَفْرَةِ ، بِنْتُ أَبِي زَرْعٍ، فَمَا بِنْتُ أَبِي زَرْعٍ؟ طَوْعُ أَبِيهَا، وَطَوْعُ أُمِّهَا، وَمِلْءُ كِسَائِهَا، وَغَيْظُ جَارَتِهَا، جَارِيَةُ أَبِي زَرْعٍ، فَمَا جَارِيَةُ أَبِي زَرْعٍ؟ لَا تَبُثُّ حَدِيثَنَا تَبْثِيثًا، وَلَا تُنَقِّثُ مِيرَتَنَا تَنْقِيثًا، وَلَا تَمْلأُ بَيْتَنَا تَعْشِيشًا، قَالَتْ: خَرَجَ أَبُو زَرْعٍ وَالأَوْطَابُ تُمْخَضُ، فَلَقِيَ امْرَأَةً مَعَهَا وَلَدَانِ لَهَا كَالْفَهْدَيْنِ يَلْعَبَانِ مِنْ تَحْتِ خَصْرِهَا بِرُمَّانَتَيْنِ، فَطَلَّقَنِي، وَنَكَحَهَا، فَنَكَحْتُ بَعْدَهُ رَجُلًا سَرِيًّا، رَكِبَ شَرِيًّا، وَأَخَذَ خَطِّيًّا، وَأَرَاحَ عَلَيَّ نَعَمًا ثَرِيًّا، وَأَعْطَانِي مِنْ كُلِّ رَائِحَةٍ زَوْجًا. قَالَ: كُلِي أُمَّ زَرْعٍ وَمِيرِي أَهْلَكِ، فَلَوْ جَمَعْتُ كُلَّ شَيْءٍ أَعْطَانِي، مَا بَلَغَ أَصْغَرَ آنِيَةِ أَبِي زَرْعٍ، قَالَتْ: عَائِشَةُ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُنْتُ لَكِ كَأَبِي زَرْعٍ لأُمِّ زَرْعٍ»[1].

(...) وَحَدَّثَنِيهِ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، بِهَذَا الإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: عَيَايَاءُ طَبَاقَاءُ . وَلَمْ يَشُكَّ وَقَالَ: قَلِيلَاتُ الْمَسَارِحِ . وَقَالَ: وَصِفْرُ رِدَائِهَا وَخَيْرُ نِسَائِهَا وَعَقْرُ جَارَتِهَا. وَقَالَ: وَلَا تَنْقُثُ مِيرَتَنَا تَنْقِيثًا. وَقَالَ: وَأَعْطَانِي مِنْ كُلِّ ذَابِحَةٍ زَوْجًا .

أولًا: لابُدَّ أن نَعرِفَ أن النساءَ دائمًا يَتكلَّمْنَ في هذه الأمورِ؛ لأن أَغْلى شيءٍ عندَ المرأة زوجُها، أو من أغلى شيء عندَها، فَتَجِدُ كلَّ واحدةٍ تَقُولُ ما حَصَل من أبي فلانٍ ويَبْدَأْنَ يَتَبادَلْنَ الأحاديثَ، وهذا شاهدٌ لهذا الأمرِ، لكن بعضُهن قد تَكْذِبُ وتكون كلابسةِ ثوبَي زورٍ، فتَقُولُ: زَوْجِي فيه كذا،وفيه كذا وتَمْدَحُهُ على سبيلِ العمومِ، وليس على سبيلِ الخصوصِ، وهي كاذبةٌ.

ولكن إذا كان في زوجِها أمرٌ يُخْشَى من بيانِه للناسِ هل الأفضلُ أن تُبيِّنه أو أن تكْتُمَه؟

الجوابُ: أن كتمَهُ هو الواجبُ؛ لأن إبداءَه للناسِ من الغِيبةِ، ولكن إن رَأَتْ مصلحةً مثلَ أن تَشْتكِي إلى أمِّه، أو إلى أختِه الكبيرةِ؛ لأجلِ أن تتكلَّمَ معه، وتُناصِحَه، وتُبيِّنَ له الحقَّ، فهذا لا بأسَ به.

قول الأولى: « زَوْجِي لَحْمُ جَمَلٍ غَثٌّ عَلَى رَأْسِ جَبَلٍ وَعْرٍ لَا سَهْلٌ فَيُرْتَقَى وَلَا سَمِينٌ

---

[1] أخرجه البخاري (٥١٨٩).

فَيُنْتَقَلَ»؛ ولهذا بعضُ الناسِ ما يَأْكُلُ لحم الجملِ أبدًا، حتى إذا كان كبيرًا في السنِّ، أما إذا كان صغيرًا فهو أهون، فعلى كلِّ حالٍ هذا وجهُ التشبيهِ، فهي الآن ذَكَرَتْ أن هذا اللحمَ المقصودَ لحمٌ زهيدٌ، فلا هو بسمينٍ يُحْرَصُ عليه -بل هو لحمُ جملٍ غثٌّ هزيلٍ- ولا هو بسهلٍ حتى يَرْتَقِيَ الناسُ إليه؛ لأنه كما قيل لو كان الطريقُ سهلًا، لكان الإنسانُ يُحاوِلُ أن يَصْعَدَ إلى هذا المكانِ، وإن كان لحمُه غثًّا، لكن الوسيلةُ صعبةٌ، والغايةُ رديئةٌ.

إذن:هذه ذمَّتْ زوجَها.

وقالت الثانيةُ:زَوْجِي لا أَبُثُّ خبرَه؛ يَعْنِي: لا أُخْبِرُكُم بكلِّ شيءٍ.

وقولُها: «إني أخاف أن لا أذرَه». أخاف إنْ تَكَلَّمْتُ وطال الحديثُ؛ لأن الحديثَ عنه إذا أَمْسَكْتُ طرفَه يَلْزَمُ أن أُكْمِلَه وسَيَطُولُ علينا المقامُ، أو المعنى أن لا أَذَرَ الزوجَ؛ يَعْنِي: أَخَافُ أن أَعْجِزَ عن تركِه لو بَثَثْتُ خبرَه؛ يَعْنِي: لو بَثَثْتُ خبرَه وفَارَقْتُه، فإني أَخْشَى أن لا أَتَحَمَّلَ ذلك؛ لأن لي منه أولادًا، ثم أشارت إلى ما طوت ذكَره، بأنها إن تَذْكُره تَذْكُرُ عُجَرَه وبُجَرَهُ؛ وهي كنايةٌ عن العيوبِ الظاهرةِ والباطنةِ، وكأنه سيئ الخُلُقِ وسيئُ الخَلْقِ، وهذا خلاصةُ ما تُرِيدُ.

وقالت الثالثة: « زَوْجِي الْعَشَنَّقُ، إنْ أَنْطِقْ أُطَلَّقْ، وَإِنْ أَسْكُتْ أُعَلَّقْ ». وهذا أيضًا سبٌّ فهي تَذُمُّ زوجَها بأنه طويلٌ ونحيفٌ؛ يَعْنِي: وكأنه ليس مرغوبًا فيه من جهة الخلقةِ والشكلِ، ومع ذلك لا أتكلم أبدًا، وإن تَكَلَّمْتُ فليس هناك إلا الطلاق وما أعْطَانِي حقوقِي، ولو أَسْكُتُ عَلَّقَنِي وهذا لا شكَّ إنه سوءُ خلقٍ -والعياذُ بالله-.

وقالت الرابعةُ: «زَوْجِي كَلَيْلِ تِهامةَ». وهو مَا يُضْرَبُ به المثلُ في الحسنِ؛ لأنها بلادٌ حارةٌ وليس فيها رياحٌ باردةٌ.

وقولُها: «ولا مخافةَ ولا سآمةَ». أي: مَلَلًا، وهذا طيبٌ.

قالت الخامسةُ: «زَوْجِي إن دخَل فَهِدَ، وإن خَرجَ أَسِدَ، وَلا يَسْأَل عَمَّا عَهِدَ». والظاهرُ أنها على سبيلِ المدحِ فهي تقُولُ: إذا دَخَل فَهِدَ؛ يَعْنِي: صار بمنزلةِ الفهودِ، والفهودُ معروفةٌ، طباعُها اللين، وعدمِ الاعتداءِ، أما على كثرةِ النومِ فهذا ما نَعْرِفُه، وإنما من المعروفِ عنها أنها هادئةٌ ساكنةٌ، وإن خرَج أَسِدَ؛ يَعْنِي: صار أَسدًا شُجاعًا مقدامًا، ولا يَسْأَلُ عما عَهِدَ؛ يَعْنِي: لكرمِه ما يَقُولُ: يا جماعةُ أين كذا، وكذا. وما أشبَه ذلك فأنا عندِي أنه يَتَعَيَّن أن يَكُونَ المرادُ به: المدحَ، وسبحانَ الله العظيمِ! الفصاحةُ في هذه النساءِ غريبةٌ!.

وقالت السادسة: «زَوْجِي إن أكَل لَفَّ، وإن شَرِبَ اشْتَفَّ، وإن اضْطَجَع الْتَفَّ ولا يولج الكف ليعلم البث». هذا ما يَحْتَاجُ أن نَقُولَ: هو مدحٌ أم ذمٌ.

وقالت السابعة: «زوجي غياياء...كُلًّا لك» أظنُّ هذا ما يَحْتاجُ، فهذا ذمٌّ ليس فوقَه شيءٌ، فقد جَمَعتْ الأوصافَ بأنه صاحبُ غَيٍّ -والعياذ بالله- وصاحبُ عِيٍّ في الكلامِ أيضًا، وثالثًا بالنسبةِ للمرأةِ لا يُعَاشِرُها بالمعروفِ؛ يَعْنِي: إما أن يَشُجَّها في رأسِها أو يَفُلَّها بجسدِها أو يَجْمَعُ بين الشجِّ في الرأسِ والجرحِ في البدنِ.

وقالت الثامنة: «زَوْجِي،الريحُ ريحُ زَرْنَبٍ، والمسُّ مَسُّ أرْنَبٍ» هذا واضحٌ أنه مدحٌ لكن فهو بالنسبةِ لها هي فقط لينُ الجانبِ، وطيبُ الرائحةِ، لكن بالنسبةِ للشجاعةِ والإقدامِ أَشَدُّ ما فيه.

وقالت التاسعة: «زَوْجِي رَفِيعُ العمادِ، طَويلُ النجاد، عظيم الرماد، قريب البيت من الناد». ما شاء الله هذا طيِّبٌ، فهذه مدحَتْه مدحًا عظيمًا، فرفيعُ العِمادِ؛ يَعْنِي: عِمادِ البيتِ؛ لأن الرؤساءَ، والأشرافَ تَكُونُ بيوتُهم عاليةً واضحةً للناسِ كذلك هو طويلُ النِّجادِ، والنِّجادِ حمائلُ السيفِ وهو كنايةٌ عن أمرين: أنه رجلٌ يحمل السيوفَ، وأنه كذلك طويلُ القامةِ.

وهو أيضًا عظيمَ الرَّمَادِ؛ يَعْنِي: كثيرُ الرَّمادِ، وهو كنايةٌ عن كرمِه؛ لأن كثرةَ الرماد تَدُلُّ على كثرةِ الإيقادِ، وكثرةُ الإيقادِ تَدُلُّ على كثرةِ الطبخِ، وكثرةُ الطبخِ تَدُلُّ على كثرةِ الآكلين، وكثرةُ الآكلين تَدُلُّ على الكرمِ، وأن الناسَ يَأْتُونَه ويَأْكُلُون عنده، وهو أيضًا قريبُ البيتِ من النادِ؛ يَعْنِي: ليس بعيدًا على الناسِ بل هو قريبٌ؛ لأنه يُقْصَد في الرأيِ، وقضاءِ الحوائجِ، وغير ذلك.

قالت العاشرة: «زَوْجِي مَالِكٌ. وما مَالِكٌ؟». استفهامُ تَعْظِيمٍ وتَفْخِيمٍ؛ أي أنه أمرٌ عظيمٌ لا يُعَبَّرُ عنه مثلُ: الحاقةُ ما الحاقةُ، والقارعةُ ما القارعةُ، فهذا للتفخيمِ واسمُه مالكٌ.

ثم قالت: « له إبلٌ كثيراتُ المَبارك، قليلاتُ المَسَارِح، إذا سَمِعْنَ صوتَ المِزْهَرِ، أيْقَنَّ أنهن هوالك» هذه أيضًا تمدحُ زوجَها؛ فإبلُه دائمًا عندَ بيتِه، وإذا سَمِعْنَ صوتَ المِزْهَرِ عَرَفْنَ أَنَّهُنَّ هوالكُ، وأنه جاءه ضيوفٌ، وأنه سوف يَذْبَحُهُنَّ أو يَنْحرُهُنَّ، ويَأْكُلُها الضيفُ.

قالت الحادية عشرة -وهي أُمُّ زرعٍ بنتُ عكيمِ بنِ ساعدةَ-: «زَوْجِي أبو زرعٍ وما أبو زرعٍ؟». استفهامُ تعظيمٍ كما تَقَدَّمَ، وكذا ما بعدَه. ومدَحَتْها بقولِها: «عُكُومُهَا رَدَاحٌ، وبيتُها فَسَاحٌ». يَعْنِي واسعٌ يَدُلُّ أيضًا على أنها صاحبةُ غنًى، وربما يُسْتَدَلُّ بكونِ بيتها فسيحًا على

كرمِها؛ لأنها جَعَلَتْه فسيحًا لأجل أن يَتَّسعَ للناسِ الذين يَأْتُونَ إليها. وصَفَتْهُ بثلاثةِ أوصافٍ:

الأوَّلُ: مَضْجَعُهُ كَمَسَلِّ شَطْبَةٍ. يَعْنِي: أن مضجَعَه ليس واسعًا؛ لأنه نحيفُ الجسمِ ليس بطينًا، ولو كان بطينًا لزاد ذراعًا لبطنِه.

الثاني: يُشْبِعُه ذِرَاعُ الجَفْرَةِ؛ لأن العِناقَ التي لها أربعةُ شهورٍ ذراعُها يُشْبِعُه؛ يَعْنِي: يَأْكُلُ قليلًا.

الثالثُ: ويَرْوِيه فيقةُ اليَعْرةِ؛ يَعْنِي: أن الفواقَ الذي بين الحلبتين يَرْويه، لكن هذا فيه مبالغةٌ شديدةٌ في الواقعِ؛ لأن الفواقَ الذي بين الحلبتين لا يَصِلُ إلى نصفِ فنجانٍ، وما هو موجودٌ في البخاريِّ.

والغرضُ من هذا الحديثِ: بيانُ أن الرسولَ ﷺ كان حسنَ العشرةِ مع أهلِه، وقد ثَبَت عنه ﷺ أنَّه قال: «**خيرُكم خيرُكم لأهلِه وأنا خيرُكم لأهلي**»[1]. فيَنْبَغِي للإنسانِ أن يُحسِنَ العشرةَ مع أهلِه عمومًا، ومع زوجتِه خصوصًا؛ لأن هذا يُبْقِي الحياةَ سعيدةً غيرَ مكدَّرةٍ، بخلافِ ما إذا كان سيئَ العشرةِ فإنه يَتْعَبُ ويُتْعِبُ.

وبعضُ الأمهاتِ يَكُونُ لها غيرةٌ إذا رأَتْ الزوجَ يُحِبُّ زوجتَه فَتُتْعِبُ المرأةَ وتُتْعِبُ الولدَ، مثلُ هذا يَجِبُ أن يَقُولَ كلمةَ الحقِّ، ولا يَلْزَمُه في هذه الحالِ أن يُرَاعِيَ أمَّه في حضرةِ زوجتِه.

§§§

قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(١٥) باب فَضَائِلِ فَاطِمَةَ بِنْتِ النَّبِيِّ عَلَيْهَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٩٣-(٢٤٤٩) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، كِلَاهُمَا عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ ابْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ الْقُرَشِيُّ التَّيْمِيُّ؛ أَنَّ الْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ؛ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ وَهُوَ يَقُولُ: «إِنَّ بَنِي هِشَامِ بْنِ الْمُغِيرَةِ اسْتَأْذَنُونِي أَنْ يُنْكِحُوا ابْنَتَهُمْ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، فَلَا آذَنُ لَهُمْ ثُمَّ لَا آذَنُ لَهُمْ، ثُمَّ لَا آذَنُ لَهُمْ إِلَّا أَنْ يُحِبَّ ابْنُ أَبِي طَالِبٍ أَنْ يُطَلِّقَ ابْنَتِي وَيَنْكِحَ ابْنَتَهُمْ؛ فَإِنَّمَا ابْنَتِي بَضْعَةٌ مِنِّي يَرِيبُنِي مَا رَابَهَا، وَيُؤْذِينِي مَا آذَاهَا»[2].

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) أخرجه البخاري (٥٢٣٠).

٩٤-(...) حَدَّثَنِي أَبُو مَعْمَرٍ إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْهُذَلِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ مِنِّي، يُؤْذِينِي مَا آذَاهَا».

٩٥-(...) حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ حَلْحَلَةَ الدُّؤَلِيُّ، أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ؛ حَدَّثَهُ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ، حَدَّثَهُ أَنَّهُمْ حِينَ قَدِمُوا الْمَدِينَةَ مِنْ عِنْدِ يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ مَقْتَلَ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ رضي الله عنهما لَقِيَهُ الْمِسْوَرُ بْنُ مَخْرَمَةَ، فَقَالَ لَهُ: هَلْ لَكَ إِلَيَّ مِنْ حَاجَةٍ تَأْمُرُنِي بِهَا؟ قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: لَا. قَالَ لَهُ: هَلْ أَنْتَ مُعْطِيَّ سَيْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَغْلِبَكَ الْقَوْمُ عَلَيْهِ، وَايْمُ اللَّهِ لَئِنْ أَعْطَيْتَنِيهِ لَا يُخْلَصُ إِلَيْهِ أَبَدًا حَتَّى تَبْلُغَ نَفْسِي، إِنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، خَطَبَ بِنْتَ أَبِي جَهْلٍ عَلَى فَاطِمَةَ، فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَخْطُبُ النَّاسَ فِي ذَلِكَ عَلَى مِنْبَرِهِ هَذَا، وَأَنَا يَوْمَئِذٍ مُحْتَلِمٌ، فَقَالَ: «إِنَّ فَاطِمَةَ مِنِّي، وَإِنِّي أَتَخَوَّفُ أَنْ تُفْتَنَ فِي دِينِهَا». قَالَ: ثُمَّ ذَكَرَ صِهْرًا لَهُ مِنْ بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ، فَأَثْنَى عَلَيْهِ فِي مُصَاهَرَتِهِ إِيَّاهُ فَأَحْسَنَ، قَالَ: «حَدَّثَنِي، فَصَدَقَنِي، وَوَعَدَنِي، فَأَوْفَى لِي، وَإِنِّي لَسْتُ أُحَرِّمُ حَلَالًا، وَلَا أُحِلُّ حَرَامًا، وَلَكِنْ وَاللَّهِ لَا تَجْتَمِعُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ وَبِنْتُ عَدُوِّ اللَّهِ مَكَانًا وَاحِدًا أَبَدًا».

٩٦-(...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ؛ أَنَّ الْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ، أَخْبَرَهُ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، خَطَبَ بِنْتَ أَبِي جَهْلٍ وَعِنْدَهُ فَاطِمَةُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا سَمِعَتْ بِذَلِكَ فَاطِمَةُ أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ لَهُ: إِنَّ قَوْمَكَ يَتَحَدَّثُونَ أَنَّكَ لَا تَغْضَبُ لِبَنَاتِكَ، وَهَذَا عَلِيٌّ نَاكِحًا ابْنَةَ أَبِي جَهْلٍ. قَالَ الْمِسْوَرُ: فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَسَمِعْتُهُ حِينَ تَشَهَّدَ ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، فَإِنِّي أَنْكَحْتُ أَبَا الْعَاصِ بْنَ الرَّبِيعِ، فَحَدَّثَنِي فَصَدَقَنِي، وَإِنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ مُضْغَةٌ مِنِّي وَإِنَّمَا أَكْرَهُ أَنْ يَفْتِنُوهَا، وَإِنَّهَا وَاللَّهِ لَا تَجْتَمِعُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ وَبِنْتُ عَدُوِّ اللَّهِ عِنْدَ رَجُلٍ وَاحِدٍ أَبَدًا». قَالَ: فَتَرَكَ عَلِيٌّ الْخِطْبَةَ.

(...) وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ، حَدَّثَنَا وَهْبٌ -يَعْنِي: ابْنَ جَرِيرٍ- عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ النُّعْمَانَ -يَعْنِي: ابْنَ رَاشِدٍ- يُحَدِّثُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهَذَا الإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

فهذا حديث عظيم، وفيه فوائد:

أن الرسولَ ﷺ أعلنَ هذا على المنبرِ، ولم يُسِرَّه إلى عليِّ بنِ أبي طالبٍ، ولا إلى الذينَ استَأْذَنوه؛ لأن الأمرَ شديدٌ.

ومنها: أنه كرَّر ذلك قال: لا آذنُ، ثم لا آذنُ، ثم لا آذنُ. عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، ولو قالها مرةً واحدةً لكفى.

ومنها: أنه قَالَ: «إلا أن يُحِبَّ ابنُ أبي طالبٍ». ولم يَذْكُرِ اسمَه، وهو يَدُلُّ على شدَّةِ غضبه ﷺ.

۞ وقولُه: «يُطَلِّقَ ابنتي ويَنْكِح ابنتَهم». واضحٌ في هذا أن الرسولَ أضافَ ابنتَه إلى نفسِه، وأضاف ابنتهم إليهم، ولم يَقُلْ: إلا أن يُطَلِّقَ فاطمةَ، ويَنْكِحَ فلانةً؛ يعْنِي: كأنه يَقُولُ: إذا فعلَ فقد فضَّلهم علَيَّ، أو على الأقلِّ فضَّل ابنتَهم على ابنتي، فإضافةُ البنت إليه ﷺ تشريفًا لها وتعظيمًا، وإضافةُ البنتِ إليهم في مقابلةِ إضافةِ البنتِ إليه تحقيرًا.

وأيضًا أكَّد هذا بأنها بَضْعَةٌ منه؛ أي: جزءٌ منه؛ لأن الولدَ جزءٌ من أبيه.

۞ وقولُه: «يريبني ما رابها». يَعْنِي: يُقْلِقُها ما يُقْلِقُني، أو يُقْلِقُني ما يُقْلِقُها من الريبِ، وهو الاضطرابُ والحركةُ.

۞ وقولُه: «ويُؤْذِيني ما آذَاها». في هذا دليلٌ على محبةِ الرسولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لفاطمةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وحينئذٍ فمن آذَى فاطمةَ فقد آذَى النبيَّ ﷺ وأذَاهُ حرامٌ اتفاقًا.

قَالَ الصفاقسيُّ: أصحُّ ما تُحْمَلُ عليه هذه القصةُ أنه ﷺ حرَّم علَى عليٍّ أن يَجْمَعَ بين ابنتِه وابنةِ أبي جهلٍ؛ لأنه علَّل بأن ذلك يُؤْذِيه، وأذيتُه حرامٌ بالإجماع.

§§§

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٩٧-(٢٤٥٠) حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُزَاحِمٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ -يَعْنِي: ابْنَ سَعْدٍ- عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ -وَاللَّفْظُ لَهُ- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ، حَدَّثَهُ أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَعَا فَاطِمَةَ ابْنَتَهُ فَسَارَّهَا فَبَكَتْ، ثُمَّ سَارَّهَا فَضَحِكَتْ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ لِفَاطِمَةَ: مَا هَذَا الَّذِي سَارَّكِ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَبَكَيْتِ، ثُمَّ سَارَّكِ فَضَحِكْتِ؟ قَالَتْ: سَارَّنِي، فَأَخْبَرَنِي بِمَوْتِهِ، فَبَكَيْتُ ثُمَّ سَارَّنِي، فَأَخْبَرَنِي أَنِّي أَوَّلُ مَنْ يَتْبَعُهُ مِنْ أَهْلِهِ فَضَحِكْتُ[1].

٩٨-(...) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ فِرَاسٍ،

---

(١) أخرجه البخاري (٦٢٨٥).

عَنْ عَامِرٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كُنَّ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ عِنْدَهُ لَمْ يُغَادِرْ مِنْهُنَّ وَاحِدَةً، فَأَقْبَلَتْ فَاطِمَةُ تَمْشِي مَا تُخْطِئُ مِشْيَتُهَا مِنْ مِشْيَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا، فَلَمَّا رَآهَا رَحَّبَ بِهَا فَقَالَ: «مَرْحَبًا بِابْنَتِي». ثُمَّ أَجْلَسَهَا عَنْ يَمِينِهِ أَوْ عَنْ شِمَالِهِ، ثُمَّ سَارَّهَا، فَبَكَتْ بُكَاءً شَدِيدًا، فَلَمَّا رَأَى جَزَعَهَا سَارَّهَا الثَّانِيَةَ، فَضَحِكَتْ . فَقُلْتُ لَهَا: خَصَّكِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ بَيْنِ نِسَائِهِ بِالسِّرَارِ، ثُمَّ أَنْتِ تَبْكِينَ، فَلَمَّا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَأَلْتُهَا مَا قَالَ لَكِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: مَا كُنْتُ أُفْشِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سِرَّهُ . قَالَتْ: فَلَمَّا تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قُلْتُ: عَزَمْتُ عَلَيْكِ بِمَا لِي عَلَيْكِ مِنَ الْحَقِّ لَمَا حَدَّثْتِنِي، مَا قَالَ لَكِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَتْ: أَمَّا الآنَ فَنَعَمْ أَمَّا حِينَ سَارَّنِي فِي الْمَرَّةِ الأُولَى فَأَخْبَرَنِي: «أَنَّ جِبْرِيلَ كَانَ يُعَارِضُهُ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ سَنَةٍ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ وَإِنَّهُ عَارَضَهُ الآنَ مَرَّتَيْنِ، وَإِنِّي لَا أُرَى الأَجَلَ إِلَّا قَدِ اقْتَرَبَ فَاتَّقِي اللَّهَ وَاصْبِرِي، فَإِنَّهُ نِعْمَ السَّلَفُ أَنَا لَكِ». قَالَتْ: فَبَكَيْتُ بُكَائِي الَّذِي رَأَيْتِ، فَلَمَّا رَأَى جَزَعِي سَارَّنِي الثَّانِيَةَ، فَقَالَ: «يَا فَاطِمَةُ، أَمَا تَرْضَىْ أَنْ تَكُونِي سَيِّدَةَ نِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ، أَوْ سَيِّدَةَ نِسَاءِ هَذِهِ الأُمَّةِ». قَالَتْ: فَضَحِكْتُ ضَحِكِي الَّذِي رَأَيْتِ .

٩٩-(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ زَكَرِيَّاءَ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ، عَنْ فِرَاسٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتِ: اجْتَمَعَ نِسَاءُ النَّبِيِّ ﷺ فَلَمْ يُغَادِرْ مِنْهُنَّ امْرَأَةً، فَجَاءَتْ فَاطِمَةُ تَمْشِي كَأَنَّ مِشْيَتَهَا مِشْيَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «مَرْحَبًا بِابْنَتِي». فَأَجْلَسَهَا عَنْ يَمِينِهِ أَوْ عَنْ شِمَالِهِ، ثُمَّ إِنَّهُ أَسَرَّ إِلَيْهَا حَدِيثًا، فَبَكَتْ فَاطِمَةُ ثُمَّ إِنَّهُ سَارَّهَا، فَضَحِكَتْ أَيْضًا، فَقُلْتُ لَهَا: مَا يُبْكِيكِ؟ فَقَالَتْ: مَا كُنْتُ لأُفْشِيَ سِرَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقُلْتُ: مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ فَرَحًا أَقْرَبَ مِنْ حُزْنٍ. فَقُلْتُ لَهَا حِينَ بَكَتْ: أَخَصَّكِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِحَدِيثِهِ دُونَنَا، ثُمَّ تَبْكِينَ وَسَأَلْتُهَا عَمَّا قَالَ؟ فَقَالَتْ: مَا كُنْتُ لأُفْشِيَ سِرَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . حَتَّى إِذَا قُبِضَ سَأَلْتُهَا فَقَالَتْ: إِنَّهُ كَانَ حَدَّثَنِي: «أَنَّ جِبْرِيلَ كَانَ يُعَارِضُهُ بِالْقُرْآنِ كُلَّ عَامٍ مَرَّةً وَإِنَّهُ عَارَضَهُ بِهِ فِي الْعَامِ مَرَّتَيْنِ وَلَا أُرَانِي إِلَّا قَدْ حَضَرَ أَجَلِي وَإِنَّكِ أَوَّلُ أَهْلِي لُحُوقًا بِي، وَنِعْمَ السَّلَفُ أَنَا لَكِ». فَبَكَيْتُ لِذَلِكِ، ثُمَّ إِنَّهُ سَارَّنِي فَقَالَ: «أَلَا تَرْضَيْنَ أَنْ تَكُونِي سَيِّدَةَ نِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ أَوْ سَيِّدَةَ نِسَاءِ هَذِهِ الأُمَّةِ». فَضَحِكْتُ لِذَلِكِ .

في هذا الحديث عدة فوائد.

اجتماعُ زوجاتِ الرسولِ ﷺ إليه، مما يَدُلُّ على أنَّ الغَيرةَ التي تكُونُ في نفوسِهن تَزُولُ عندَ الاجتماعِ على ما فيه المصلحةُ، وأن هذا هو ما يَنْبَغِي للزوجاتِ المتعدداتِ، وأن

يُذْهِبْنَ ما في قلوبِهن مِن الغَيرةِ بقدرِ الإمكانِ.

ومنها: أن الولدَ يُشْبِهُ أباه، إما في الصفة، وإما في الهيئةِ، وإما في المِشْيَةِ، وإما في الصوتِ، أو غيرِ ذلك؛ لأنها تَقُولُ: إن مِشْيَةَ فاطمةَ كمِشْيَةِ رسولِ الله ﷺ.

ومنها: حسنُ خُلُقِ الرسولِ ﷺ، ومعاملتُه أولادَه وترحيبُه بهم صلواتُ الله وسلامُه عليه، وهكذا يَنْبَغِي أن يَكُونَ الوالدُ مع أولادِه، فلا يَنْبَغِي أن يَنْظُرَ إليهم نظرةَ عُلوٍّ؛ لأنه أبوهم مثلًا، ولكن يَنْظُرُ إليهم نظْرةَ رحمةٍ وإشفاقٍ؛ ولهذا لما أقبَلت فاطمةُ ورآها النبيُّ ﷺ رحَّب، وقال: «مرحبًا بابْنَتي». والمرْحَبُ مِن الرَّحْبِ وهو السَّعةُ؛ يَعْنِي: أنكِ حلَلْتِ مكانًا واسعًا. وهذا يَحْتَمِلُ معنيينِ:

المعنى الأولُ: أن يَكُونَ المرادُ به سعةَ صدرِي لكِ.

والثاني: سعةُ المكانِ بمعنى أنكِ لن تُضيِّقِي عليَّ.

ثم أجْلَسَها عن يمينِه أو عن شمالِه والشكُّ منَ الراوي، ثم سارَّها فبكَت، وفي هذا: دليلٌ على جوازِ المسارَّةِ إذا كان مع المُتسارَّيْنِ أكثرُ مِن واحدٍ، بخلافِ ما إذا كان ليس معهما إلا واحدٌ، فإنَّ النبيَّ ﷺ نَهى إذا كانوا ثلاثةً أن يَتنَاجَى اثنانِ من أجلِ أن ذلك يُحْزِنُه[1]. أما إذا كان المجلسُ كثيرًا فلا بأسَ أن يَتَسَارَّ اثنانِ، ولا حرجَ في هذا.

ومنها: أن اللهَ ﷻ جعَل الإنسانَ يَتقلَّبُ في لحظةٍ واحدةٍ، فكانت بالأولِ تَبْكِي، ثم في نفسِ اللحظةِ بعدَ أن سارَّها النبيُّ ﷺ ضحِكت.

وفيه: دليلٌ على أنه يَنْبَغي للإنسانِ أن يَمْسَحَ ما أحْدَثه كلامُه مِنَ الحزنِ والغمِّ بشيءٍ يَطْرُدُ ذلك ويمْحُوه؛ لأنَّها لما حزِنت وبكَت رضي الله عنها سارَّها النبيُّ ﷺ بما أفرَحها حتَّى ضحِكت.

ومِن فوائدِ الحديثِ: جرأةُ عائشةَ رضي الله عنها؛ لأنها واثقةٌ مِن نفسِها مع رسولِ الله ﷺ؛ لأنه لم يَسْألَها أحدٌ مِن نسائِه إلا عائشة رضي الله عنها.

ومنها: جوازُ سؤالِ الإنسانِ عمَّا وقَع مِن السرِّ بين اثنينِ؛ لأن عائشةَ سألَتْ فاطمةَ رضي الله عنها، ولكن بشرطِ أن يَكُونَ في ذلك مصلحةٌ، أما إذا لم يَكُنْ فيه مصلحةٌ، فإن مِن حسنِ إسلامِ المرءِ تركُه ما لا يَعْنيه[2]، ولو كان المتسارَّانِ يُريدانِ أن يَعْلَمَ به الحاضرونَ لأفْشَوْه ولم يُسِرُّوه.

---

(١) أخرجه مسلم (٢١٨٣).

(٢) أخرجه الترمذي (٢٣١٧)، وابن ماجه (٣٩٧٦).

أنه لا يَجُوزُ إفشاءُ السرِّ؛ لقولِ فاطمةَ: ما كنتُ لأُفْشِيَ على رسولِ الله ﷺ سرَّه. ولكن كيف نَعْلَمُ أن هذا سرٌّ؟

طرقُ العلمِ كثيرةٌ، منها: إذا دَعاني إلى جنبِه وتكلَّم معي همسًا، فإن هذا يَدُلُّ على أن الحديثَ سرٌّ، ومنها: إذا كتبَ إليَّ بورقةٍ وأنا جالسٌ مع الناسِ وأعْطَانِيها يُرِيدُ الجوابَ فأجَبْتُه، فهذا سرٌّ أيضًا، ومنها: أن يَطْلُبَ الاتصالَ معه في مكانٍ خاصٍّ، فيَتَّصِلُ معه ويُكَلِّمُه، فهذا أيضًا سرٌّ، فإذا وُجِد ما يَدُلُّ على أن الحديثَ سرٌّ فإنه سرٌّ، حتَّى إن بعضَ السلفِ، قال: إذا حدَّثك الإنسانُ وهو يَلْتَفِتُ فإن هذا سرٌّ[1]؛ لأنَّه لم يَلْتَفِتْ إلا خشيةَ أن يَسْمَعَه أحدٌ، فإذا حَصَل هذا فهو سرٌّ، فلا تُفْشِه.

أنه إذا زَالَ المحظورُ فإنه يَجُوزُ إفشاءُ هذا السِّر؛ وذلك لأنَّ فاطمةَ رضي الله عنها بعد أن تُوفِّي رسولُ الله ﷺ أخبرَت بما سارَّها به، وليس كما قال بعضٌ[2]: أنَّ مَن نَاجَى بينَ يدِي الناسِ ومَن لم يُخْبِرْ بسرِّ صاحبِه فإذا ماتَ أخبرَ به، أي أنه إذا ماتَ أخبرَ بالسرِّ مطلقًا، بل نَقُولُ: أخبِر بالسرِّ إذا كان في ذلك مصلحةٌ، وإلا فلا تُخْبِر به؛ لأنَّه قد يُفْضي إليه بسرٍّ يَخْتَصُّ به نفسَه ولا يحبُ أن يَطَّلِعَ عليه أحدٌ.

إذا ماتَ لا بأسَ أن تُفْشِيَ السرَّ؟

لا، ما نقولُ بهذا، فما قاله بعضُ العلماء هنا فيه نظرٌ، والحديثُ المذكورُ لا يَدُلُّ عليه على سبيلِ الإطلاقِ.

ولأنه لا يُسْتَدَلُّ بالأخصِّ على الأعمِّ، وإنَّما يُسْتَدَلُّ بالأعمِّ على الأخصِّ؛ يَعْنِي: إذا جَاءَ الدليلُ عامًّا أمكَننا أن نَسْتَدِلَّ بهذا العمومِ على كلِّ فردٍ مِن أفرادِ هذا العمومِ، لكن إذا جاءَ الحديثُ خاصًّا، فإنه لا يُمْكِنُ أن نَسْتَدِلَّ بهذا الحديثِ الخاصِّ على العمومِ.

فالذي يَظْهَرُ لنا أنه لا يَجُوزُ لإنسانٍ أسرَّ إليه شخصٌ ما شيئًا، ثم ماتَ أن يُفْشِيَ هذا السرَّ، إلا إذا كانتِ العلةُ التي مِن أجلِها أسرَّ قد زالت، فمثلًا لو أسرَّ إنسانٌ شيئًا إلى شخصٍ

---

[1] ويدل لذلك ما رواه أحمد في «المسند» (٣/ ٣٢٤)، وأبو داود (٤٨٦٨)، والترمذي (١٩٥٩)، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذَا حدَّث الرَّجلُ بالحديث، ثم التفتَ فهي أمانة**». قال الشيخ الألباني رحمه الله في تعليقه على «السنن»: حسن.

[2] ومنهم الإمام البخاري رحمه الله حيث ترجم في «صحيحه»: «باب: مَن ناجَى بينَ يدي الناسِ، ومَن لم يُخْبِرْ بسرِّ صاحِبه، فإذا ماتَ أَخبرَ به».

خوفَ أن يَبْدُوَ منه فيُقْتَلَ أو يُؤْذَى صاحبُه، ثم مات هذا الرجلُ، فيحينئذٍ يَجُوزُ إفشاؤه؛ لأنَّ المحذور الذي خافَه قد زَالَ، أما إذا كان الشيءُ الذي أسرَّه شيئًا يَتَعَلَّقُ بشخصِه؛ بمعنى: أنه لو أُفشِيَ بعد موتِه لكانَ في ذلك قدحٌ فيه، فإنَّ هذا لا يجوزُ إفشاؤه ولو مات صاحب السر.

وفاطمةُ رضي الله عنها أفشَتِ السرَّ الذي أسرَّه إليها رسولُ الله ﷺ؛ لأنَّ المعنى الذي من أجلِه أسرَّ قد زالَ، فهو عليه الصلاة والسلام سارَّها بما يَقْتَضِي نعيَ نفسِه وهذا يَزُولُ بموتِه؛ لأنَّها لو أخبرَت به في حياتِه عَلِمَ الناسُ بقربِ أجلِه، ولولا أنَّه ﷺ لا يُحِبُّ أن يَعْلَمَ الناسُ ولاسيَّما زوجاتُه بقربِ أجلِه ما أسرَّه، فإذا مات زالَ هذا المحظورُ، وكذلك بالنسبةِ لها حينما قال لها: «**أنتِ سيدةُ نساءِ المؤمنينَ**». فهذا مِن التحدثِ بنعمةِ الله عز وجل، والغَيرةُ التي يُمْكِنُ أن يُحْظَرَ منها زَالَتْ بموتِ رسولِ الله ﷺ فلم يَكُنْ في إفشاءِ هذا السرِّ محظورٌ.

فعلى هذا نَقُولُ: إفشاءُ سرِّ الإنسانِ بعدَ موتِه فيه تفصِيلٌ: فإن كان سببُ السِّرِ باقيًا، فإفشاؤُه حرامٌ، وإن كان زائلًا، فإفشاؤه لا بأسَ به.

وفي هذا الحديثِ: دليلٌ على فضيلةِ فاطمةَ رضي الله عنها، وأنها سيدةُ نساءِ المؤمنينَ، أو نساءِ هذه الأمةِ، والخلافُ في اللفظِ فقط؛ لأنَّ أفضلَ المؤمنينَ منذ خُلِقَ آدمُ ﷺ إلى يوم القيامةِ مؤمنو هذه الأمةِ، فإذا كانَتْ سيدةُ نساءِ هذه الأمةِ، لزِم أن تكُونَ سيدةَ نساءِ المؤمنينَ منذ خلِق آدمُ ﷺ إلى يومِ القيامةِ.

وفيه أيضًا: الأخذُ بالقرينةِ؛ لأنَّ النبيَّ ﷺ أخذ أنَّ جِبريلَ كان يُعارضه القرآنَ في كل سنةٍ مرة أو مرتين، وإنه عارضه الآن مرتين؛ بأنَّ أجلَه قَرُبَ، والعملُ بالقرائنِ ثابتٌ؛ لأن القرائنَ مِن البيناتِ، فإن البينةَ كلُّ ما بان به الحقُّ، ولهذا استدلَّ الحاكمُ الذي حكَمَ بينَ يوسُفَ وامرأةِ العزيزِ بقدِّ الثوبِ، قَالَ: ﴿إِن كَانَ قَمِيصُهُۥ قُدَّ مِن قُبُلٍ فَصَدَقَتْ وَهُوَ مِنَ ٱلْكَٰذِبِينَ ۝٢٦ وَإِن كَانَ قَمِيصُهُۥ قُدَّ مِن دُبُرٍ فَكَذَبَتْ وَهُوَ مِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ ۝٢٧﴾ [يوسف:٢٦-٢٧]. ووجهُه أنه إذا كان قُدَّ مِن قُبُلٍ فمعناه أنه هو الَّذي أقبلَ عليها، فأرَادَتِ التخلصَ منه، فقَدَّت قميصَه، وإذا كان قُدَّ مِن دبرٍ فهي التي لحِقته، وأمْسَكَتْ بقميصِه حتى قَدَّته.

وعلى كلِّ حالٍ: فإن القرائنَ معمولٌ بها، وقد مرَّ علينا كثيرًا نماذجُ مِن هذا، منها: لو أن شخصًا ليس عليه غُتْرَةٌ، وآخرُ عليه غُتْرَةٌ ومعه غُترةٌ، وقد هَرَبَ، والأولُ يَلْحَقُه ويَقُولُ: أعطِني غُتْرتي. فهل يُقبَلُ قولُ اللاحقِ؟

نَقُولُ: نعم يُقْبَلُ، مع أن الغترةَ بيدِ هذا الرجلِ الهاربِ، لكن نَقُولُ: لدينا قرينةٌ وهي

وجودُ هذا ليس عليه شيءٌ، وهذا معه اثنتانِ، فهذه قرينةٌ يُحْكَمُ بها لهذا المُدَّعِي.

وكذلك لو تَنَازَعَ الزوجانِ في أغراضِ البيتِ، فإنا نَقُولُ: ما يَصْلُحُ للمرأةِ فهو للزوجةِ، وما يَصْلُحُ للرجلِ فهو للزوجِ. وهناك أشياءُ كثيرةٌ مِن هذا النوعِ، فالمهمُّ أن الرسولَ ﷺ عمِل بالقرينةِ.

وفيه أيضًا: مشروعيةُ نصيحةِ الإنسانِ بتقوى الله تعالى والصبرِ؛ لقولِه ﷺ لفاطمةَ: «**فاتقِي اللهَ واصْبِري**». وهذا أمرٌ لها بالصبرِ على ما أُخبِرَتْ به، والصبرِ على المصيبةِ التي أُخْبِرت بها؛ لأنَّ فاطمةَ سوفَ يَنالها الحزنُ بالخبرِ وبالمخبَرِ به، فأمرَها أن تَتَّقِي اللهَ وتَصْبِرَ على هذا وهذا.

وفيه أيضًا: جوازُ ثناءِ الإنسانِ على نفسِه بما هو فيه للمصلحةِ؛ لقولِه ﷺ: «**فإنَّه نِعْمَ السلفُ أنا لَكِ**». نعم واللهِ هو نعمَ السلفُ لها؛ لأنَّ مِن أولِ مَن يَدخُلُ في شفاعتِه فاطمةُ رضي الله عنها، وهو سلفُ الأمةِ كلِّها صلواتُ الله عليه وسلامُه، فهو نِعْمَ السلفُ لها ولعبادِ الله الصالحينَ مِن هذه الأمةِ، لكن إذا لم يَكُنْ في ذلك الثناءِ مصلحةٌ، فإنه لا ينبَغي للإنسانِ أن يُزَكِّي نفسَه لما يُخشَى عليه مِن العُجْبِ.

⁂

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(١٦) باب مِنْ فَضَائِلِ أُمِّ سَلَمَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رضي الله عنها.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٠٠-(٢٤٥١) حَدَّثَنِي عَبْدُ الأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الأَعْلَى الْقَيْسِيُّ، كِلَاهُمَا عَنِ الْمُعْتَمِرِ -قَالَ ابْنُ حَمَّادٍ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ -قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ، عَنْ سَلْمَانَ، قَالَ: لَا تَكُونَنَّ إِنِ اسْتَطَعْتَ أَوَّلَ مَنْ يَدْخُلُ السُّوقَ وَلَا آخِرَ مَنْ يَخْرُجُ مِنْهَا، فَإِنَّهَا مَعْرَكَةُ الشَّيْطَانِ وَبِهَا يَنْصِبُ رَايَتَهُ. قَالَ: وَأُنْبِئْتُ أَنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَتَى نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدَهُ أُمُّ سَلَمَةَ. قَالَ: فَجَعَلَ يَتَحَدَّثُ ثُمَّ قَامَ، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ لأُمِّ سَلَمَةَ: «مَنْ هَذَا؟». أَوْ كَمَا قَالَ: قَالَتْ هَذَا دِحْيَةُ. قَالَ: فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: ايْمُ اللَّهِ مَا حَسِبْتُهُ إِلَّا إِيَّاهُ حَتَّى سَمِعْتُ خُطْبَةَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ يُخْبِرُ خَبَرَنَا، أَوْ كَمَا قَالَ: قَالَ: فَقُلْتُ لأَبِي عُثْمَانَ: مِمَّنْ سَمِعْتَ هَذَا؟ قَالَ: مِنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ.

⁂

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(١٧) باب مِنْ فَضَائِلِ زَيْنَبَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رضي الله عنها.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٠١ -(٢٤٥٢) حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى السِّينَانِيُّ، أَخْبَرَنَا طَلْحَةُ بْنُ يَحْيَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَسْرَعُكُنَّ لَحَاقًا بِي أَطْوَلُكُنَّ يَدًا». قَالَتْ: فَكُنَّ يَتَطَاوَلْنَ أَيَّتُهُنَّ أَطْوَلُ يَدًا. قَالَتْ: فَكَانَتْ أَطْوَلَنَا يَدًا زَيْنَبُ؛ لأَنَّهَا كَانَتْ تَعْمَلُ بِيَدِهَا وَتَصَدَّقُ .

قولُه: «أطوَلُكُنَّ يدًا». ظَنَنَّ رضي الله عنهن أن المرادَ الطولُ الحسِّيُّ، لهذا أخذن قَصَبةً يذرعونها، فكانتْ سودةُ أطوَلَهنَّ يدًا، لكن علموا فيما بعدُ أن المرادَ بطولِ اليدِ كثرةُ الصدقةِ.

فإذا قال قائلٌ: ما الذي حملَهُنَّ على هذا السؤالِ؟

فالجوابُ: أنَّ الذي حملَهنَّ عليه هو شدةُ اشتياقِهنَّ لمصاحبةِ النبيِّ ﷺ؛ لأنَّه إذا ماتَ النبيُّ ﷺ تفرقوا، فسألنه أيُّهنَّ أسرعُ لحوقًا به، لاشْتيَاقِهنَّ إلى مصاحبتِه ﷺ.

فإن قال قائلٌ: هل كنَّ رضي الله عنهن يَعْلَمْنَ أن النبيَّ ﷺ سيموتُ قبلَهُنَّ؟

فالجوابُ: أن هذا يُحْمَلُ على التقديرِ وليس على اليقين، ويكونُ المرادُ: إذا فُرِضَ ومُتَّ قبلَنا، فأيُّنا أسرعُ لحوقًا بك.

وعند البخاري: أن بعض أزواج النبي ﷺ قلن له: أينا أسرع بك لحوقًا؟

قال الحافظ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى في «فتح الباري» (٣/ ٢٨٦ ـ ٢٨٨):

قولُه: «أسرعُ بك لحوقًا». منصوبٌ على التمييزِ، وكذا قولُه يدًا، و«أطولُكُنَّ» مرفوعٌ على أنه خبرُ مبتدإٍ محذوفٍ.

قولُه: «فأخذُوا قصبةً يذرعونها»؛ أي: يُقَدِّرُونَها بذرَاعِ كلِّ واحدةٍ منهنَّ، وإنما ذكَره بلفظِ جمعِ المذكرِ بالنظرِ إلى لفظِ الجمع لا بلفظِ جماعةِ النساءِ، وقد قِيلَ في قولِ الشاعر: «وإن شئتُ حَرَّمتُ النساءَ سواكُمُ». أنه ذكَره بلفظِ جمعٍ للمذكر تعظيمًا، وقولُه: «أطولُكن» يناسبُ ذلكَ، وإلَّا لقال: «طُولَاكنَّ»، قولُه: «فكانت سودةُ» زاد ابنُ سعدٍ، عن عفانَ، عن أبي عَوانَة بهذا الإسنادِ «بنتُ زمعةَ بنَ قيسٍ».

(١) أخرجه البخاري (١٤٢٠).

قولُه: «أطولهنَّ يدًا». في روايةِ عفانَ «ذراعًا». وهي تُعَيِّنُ أنهنَّ فهمنَ مِن لفظِ اليدِ الجارحةِ.

قولُه: «فعلمنا بعدُ»؛ أي: لما ماتتْ أولُ نسائِه به لحوقًا.

قولُه: «أنما» بالفتحِ،و(الصدقةُ) بالرفعِ، و(طولَ يدِها) بالنصبِ؛ لأنه الخبرُ.

قولُه: «وكانتْ أسرعَنا». كذا وقَع في الصحيحِ بغيرِ تعيينٍ، ووقَعَ في «التاريخِ الصغيرِ» للمصنفِ عن موسى بنِ إسماعيلَ بهذا الإسنادِ (فكانتْ سودةُ أسرعَنا الخ). وكذا أخرَجه البيهقيُّ في «الدلائلِ»، وابنُ حبانَ في «صحيحِه»، مِن طريقِ العباسِ الدوريِّ، عن موسى، وكذا في روايةِ عفانَ عندَ أحمدَ، وابنِ سعدٍ عنه «قال ابنُ سعدٍ: قال لنا محمدُ بنُ عمرَ - يَعْنِي: الواقديَّ - هذا الحديثُ وَهِلَ في سودةَ، وإنما هو في زينبَ بنتِ جحشٍ، فهي أولُ نسائِه به لحوقًا، وتُوفيتْ في خلافةِ عمرَ، وبَقيتْ سودةُ إلى أن تُوفيتْ في خلافةِ معاويةَ في شوالَ سنةَ أربعٍ وخمسينَ».

قال ابنُ بطالٍ: هذا الحديثُ سقَطَ منه ذِكْرُ زينبَ لاتفاقِ أهلِ السيرِ على أن زينبَ أولُ مَنْ مات مِن أزواجِ النبيِّ ﷺ، يَعْنِي أن الصوابَ: وكانتْ زينبُ أسرَعنا إلخ، ولكن يُعَكِّرُ على هذا التأويلِ تلك الرواياتُ المتقدِّمةُ المصرَّحُ فيها بأن الضميرَ لسودةَ. وقرأتُ بخطِّ الحافظِ أبي عليٍّ الصدفيِّ: ظاهرُ هذا اللفظِ أن سودةَ كانتْ أسرعَ، وهو خلافُ المعروفِ عندَ أهلِ العلمِ أن زينبَ أولُ من ماتَ من الأزواجِ، ثم نَقَله عن مالكٍ من روايتِه عن الواقديِّ، قال: ويقوِّيه روايةُ عائشةَ بنتِ طلحةَ.

وقال ابنُ الجوزيِّ: هذا الحديثُ غلطٌ من بعضِ الرواةِ، والعجبُ من البخاريِّ كيف لم يُنَبِّهْ عليه، ولا أصحابُ التعاليقِ، ولا عَلِم بفسادِ ذلك الخطابيُّ؛ فإنه فسَّره وقال: لحوقُ سودةَ به من أعلامِ النبوةِ. وكلُّ ذلك وهم، وإنما هي زينبُ، فإنها كانتْ أطولَهُنَّ يَدًا بالعطاءِ كما رواه مسلمٌ من طريقِ عائشةَ بنتِ طلحةَ، عن عائشةَ بلفظِ «فكانتْ أطولَنا يدًا زينبَ؛ لأنها كانتْ تَعْملُ وتَتَصَدَّقُ». انتهى

وتَلَقى مُغلطاي كلامَ ابنِ الجوزيِّ فجزَمَ به، ولم يَنْسِبْه له، وقد جمَع بعضُهم بَيْنَ الروايتين، فقال الطِّيبيُّ: يمكنُ أن يقالَ فيما رواه البخاريُّ: المرادُ الحاضراتُ من أزواجِه دونَ زينبَ، وكانتْ سودةُ أولَـهنَّ موتًا. قلتُ: وقد وقَع نحوُه في كلامِ مُغْلَطاي، لكن يُعَكِّرُ على هذا أن في روايةِ يحيى بنِ حمادٍ عندَ ابنِ حبانَ أن نساءَ النبيِّ ﷺ اجْتَمَعْنَ عندَه، لم تُغادِرْ

منهنَّ واحدةٌ، ثم هو مع ذلك إنما يَتَأَتَّى على أحد القولين في وفاةِ سودةَ، فقد روَى البخاريُّ في «تاريخِه» بإسنادٍ صحيحٍ إلى سعيدِ بنِ هلالٍ أنه قال: ماتتْ سودةُ في خلافةِ عمرَ، وجزَم الذهبيُّ في «التاريخِ الكبيرِ» بأنها ماتتْ في آخرِ خلافةِ عمرَ.

وقال ابنُ سيدِ الناسِ: إنه المشهورُ. وهذا يخالفُ ما أطْلَقه الشيخُ مُحْيِي الدينِ حيثُ قال: أجْمَع أهلُ السيرِ على أن زينبَ أولُ مَن ماتَ من أزواجِه.

وسبقَه إلى نقلِ الاتفاقِ ابنُ بطالٍ كما تقدَّم، ويمكنُ الجوابُ: بأن النقلَ مُقَيَّدٌ بأهلِ السيرِ، فلا يَرِدُ نقلُ قولِ مَن خالفَهم من أهلِ النقلِ ممن لا يَدْخُلُ في زمرةِ أهلِ السيرِ.

وأمَّا على قولِ الواقديِّ الذي تقدَّم فلا يَصِحُّ، وقد تَقدَّم عن ابنِ بطالٍ أن الضميرَ في قولِه: «فكانتْ». لزينبَ، وذكَرْتُ ما يُعَكِّرُ عليه، لكن يمكنُ أن يكونَ تفسيرُه بسودةَ من بعضِ الرواةِ؛ لكونِ غيرِها لم يتقدَّمْ له ذكرٌ، فلما لم يَطَّلِعْ على قصةِ زينبَ، وكونِها أولَ الأزواجِ لحوقًا به جعَل الضمائرَ كلَّها لسودةَ.

وهذا عندي من أبي عَوَانةَ، فقد خالفَه في ذلك ابنُ عيينةَ، عن فراسٍ، كما قرأتُ بخطِّ ابنِ رشيدٍ، أنه قرأه بخطِّ أبي القاسمِ ابنِ الوردِ، ولم أَقِفْ إلى الآن على روايةِ ابنِ عيينةَ هذه، لكن روَى يونسُ بنُ بكيرٍ في «زياداتِ المغازي»، والبيهقيُّ في «الدلائلِ» بإسنادِه عنه، عن زكريا بنِ أبي زائدةَ، عن الشعبيِّ التصريحَ بأن ذلك لزينبَ، لكن قصَّر زكريا في إسنادِه فلم يَذْكُرْ مسروقًا ولا عائشةَ، ولفظُه: «قلْنَ النسوةُ لرسولِ الله ﷺ: أيُّنا أسرعُ بكَ لُحوقًا؟ قال: أطولُكُنَّ يدًا، فأخذْنَ يَتَذارَعْنَ أيَّتُهنَّ أطولُ يدًا، فلما تُوفيتْ زينبُ علمْنَ أنها كانتْ أطولَهنَّ يدًا في الخيرِ والصدقةِ».

ويؤيدُه أيضًا: ما روى الحاكمُ في المناقبِ مِن مستدركِه، مِن طريقِ يحيى بنِ سعيدٍ، عن عمرةَ، عن عائشةَ، قالتْ: «قال رسولُ الله ﷺ لأزواجِه: «**أسرعكُنَّ لُحوقًا بي أطولُكنَّ يدًا**». قالتْ عائشةُ: فكنَّا إذا اجتمعْنَا في بيتِ إحدانا بعدَ وفاةِ رسولِ الله ﷺ نمدُّ أيدِينا في الجدارِ نتطاولُ، فلم نَزَلْ نفعلُ ذلك حتى تُوفيَتْ زينبُ بنتُ جحشٍ ـ وكانتِ امرأةً قصيرةً، ولم تَكُنْ أطولَنا ـ فعرَفنا حينئذٍ أن النبيَّ ﷺ إنما أرادَ بطولِ اليدِ الصدقةَ، وكانتْ زينبُ امرأةً صناعةً باليدِ، وكانت تَدْبُغُ، وتَخرُزُ وتَصَّدَّقُ في سبيلِ الله، قال الحاكمُ: على شرطِ مسلمٍ؟ انتهى.

وهي روايةٌ مفسِّرةٌ مبينةٌ مُرجحةٌ لروايةِ عائشةَ بنتِ طلحةَ، في أمرِ زينبَ، قال ابنُ رشيدٍ: والدليلُ على أن عائشةَ لا تَعْنِي سودةَ، قولُها: «فعَلمنا بعدُ». إذ قد أخبرت عن سودةَ بالطولِ

الحقيقيِّ، ولم تَذكُرْ سببَ الرجوعِ عن الحقيقةِ إلى المجازِ إلا الموتَ، فإذا طلَب السامعُ سببَ العدولِ لم يَجِدْ إلا الإضمارَ مع أنه يَصْلُحُ أن يكونَ المعنى: فعلمنا بعدُ أن المخبرَ عنها إنما هي الموصوفةُ بالصدقةِ لموتِها قبلَ الباقياتِ، فينظرُ السامعُ ويَبْحَثُ فلا يَجِدُ إلا زينبَ، فيَتَعيَّنُ الحملُ عليه، وهو مِن بابِ إضمارِ ما لا يَصْلُحُ غيرُه، كقولِه تعالى: ﴿حَتَّىٰ تَوَارَتْ بِٱلْحِجَابِ ۝٣٢﴾ [ص:٣٢]. قال الزينُ بنُ المنيِّرِ: وجهُ الجمعِ أن قولَها «فعلمنا بعدُ» يُشْعِرُ إشعارًا قويًّا أنهنَّ حملْنَ طولَ اليدِ على ظاهرِه، ثم علمْنَ بعدَ ذلك خلافَه، وأنه كنايةٌ عن كثرةِ الصدقةِ، والذي عَلِمْنَهُ آخرًا خلافُ ما اعتقدنَه أولًا، وقد انحصَر الثاني في زينبَ للاتفاقِ على أنها أولهنَّ موتًا، فتعيَّنَ أن تكونَ هي المرادةُ. وكذلك بقيةُ الضمائرِ بعدَ قولِه «فكانتْ» واسْتَغْنَى عن تسميتِها لشهرتِها بذلك. انتهى.

وقال الكِرمانيُّ: يَحتملُ أن يقالَ: إن في الحديثِ اختصارًا أو اكتفاءً بشهرةِ القصةِ لزينبَ، ويؤولُ الكلامُ بأن الضميرَ رجَعَ إلى المرأةِ التي عَلِم رسولُ الله ﷺ أنها أولُ مَنْ يَلْحَقُ به، وكانت كثيرةَ الصدقةِ.

قلتُ: الأولُ هو المعتمدُ، وكأن هذا هو السرُّ في كونِ البخاريِّ حذَفَ لفظَ سودةَ مِن سياقِ الحديثِ، لما أخرَجه في الصحيحِ لِعلْمِه بالوهمِ فيه، وإنه لما ساقه في «التاريخ» بإثباتِ ذكرِها ذكَر ما يَرِدُ عليه مِن طريقِ الشعبيِّ أيضًا، عن عبدِ الرحمن بن أبزى، قال: صليتُ مع عمرَ على أمِّ المؤمنينَ زينبَ بنتِ جحشٍ، وكانت أولَ نساءِ النبيِّ ﷺ لحوقًا به». وقد تقدَّم الكلامُ على تاريخِ وفاتِها في كتابِ الجنائزِ، وأنه سنةَ عشرينَ. وروى ابنُ سعدٍ مِن طريقِ برزَةَ بنتِ رافعٍ، قالت: «لما خرجَ العطاءُ، أرسَلَ عمرُ إلى زينبَ بنتِ جحشٍ بالذي لها، فتعجبتْ، وسترتْه بثوبٍ، وأمرتْ بتفرقتِه، إلى أن كُشِفَ الثوبُ فوجدت تحتَه خمسةً وثمانين درهمًا، ثم قالتْ: اللهمَّ لا يُدْرِكني عطاءٌ لعمرَ بعدَ عامي هذا، فماتتْ، فكانتْ أولَ أزواجِ النبيِّ ﷺ لحوقًا به.

وروى ابنُ أبي خيثمةَ، مِن طريقِ القاسمِ بنِ معنٍ، قال: كَانت زينبُ أولَ نساءِ النبيِّ ﷺ لحوقًا به. فهذه رواياتٌ يُعَضِّدُ بعضُها بعضًا، ويَحْصُلُ مِن مجموعِها أن في روايةِ أبي عوانةَ وهمًا. وقد ساقه يحيى بنُ حمادٍ عنه مختصرًا، ولفظُه: «فأخذن قصبةً يتذارعْنها، فماتتْ سودةُ بنتُ زمعةَ وكانتْ كثيرةَ الصدقةِ، فعلمنا أنه قال: «أطولُكن يدًا بالصدقةِ». هذا لفظهُ عندَ ابنِ حبانَ مِن طريقِ الحسنِ بنِ مدركٍ عنه، ولفظُه عندَ النَّسائيِّ، عن أبي داودَ وهو الحراني عنه،

فأخذنَ قصبةً فجعلْنَ يذْرَعنها، فكانتْ سودةُ أسرعَهُنَّ به لحوقًا، وكانتْ أطولَهنَّ يدًا، وكأنَّ ذلك مِن كثرةِ الصدقةِ». وهذا السياقُ لا يَحْتَمِلُ التأويلَ، إلا أنه محمولٌ على ما تقدَّم ذكرُه مِن دخولِ الوهمِ على الراوي في التسميةِ خاصةً، والله أعلم.اهـ

هذا هو المعتمدُ، أنه وهمٌ مِن الراوي حيث سمَّاها سودةَ وهي زينبُ، واللفظُ الذي معنا: «فعلمنا بَعدُ»: يَدُلُّ بظاهرِه على أنهم عَلِموا أن المرادَ كثرةُ الصدقةِ، لأن زينبَ ماتتْ أولًا.

وقد يقالُ: إن النبيَّ ﷺ لم يُعيِّنها ليجتهدنَ في الصدقةِ.

٨٨٨

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(١٨) باب مِنْ فَضَائِلِ أُمِّ أَيمَنَ رضي الله عنها.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٠٢-(٢٤٥٣) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: انْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أُمِّ أَيْمَنَ، فَانْطَلَقْتُ مَعَهُ فَنَاوَلَتْهُ إِنَاءً فِيهِ شَرَابٌ. قَالَ: فَلَا أَدْرِي أَصَادَفَتْهُ صَائِمًا أَوْ لَمْ يُرِدْهُ فَجَعَلَتْ تَصْخَبُ عَلَيْهِ وَتَذَمَّرُ عَلَيْهِ.

١٠٣-(٢٤٥٤) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ الْكِلَابِيُّ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه بَعْدَ وَفَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِعُمَرَ: انْطَلِقْ بِنَا إِلَى أُمِّ أَيْمَنَ، نَزُورُهَا كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَزُورُهَا. فَلَمَّا انْتَهَيْنَا إِلَيْهَا، بَكَتْ، فَقَالَا لَهَا: مَا يُبْكِيكِ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِرَسُولِهِ ﷺ؟ فَقَالَتْ: مَا أَبْكِي أَنْ لَا أَكُونَ أَعْلَمُ أَنَّ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِرَسُولِهِ ﷺ وَلَكِنْ أَبْكِي أَنَّ الْوَحْيَ قَدِ انْقَطَعَ مِنَ السَّمَاءِ. فَهَيَّجَتْهُمَا عَلَى الْبُكَاءِ فَجَعَلَا يَبْكِيَانِ مَعَهَا.

قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (١٦/ ١٤):

قوله: «قال أبو بكر بعد وفاة رسول الله ﷺ لعمر رضي الله عنه: انطلق بنا إلى أم أيمن نزورها، كما كان رسول الله ﷺ يزورها» فيه: زيارة الصالحين وفضلها، وزيارة الصالح لمن هو دونه، وزيارة الإنسان لمن كان صديقه يزوره، ولأهل ود صديقه، وزيارة جماعة من الرجال للمرأة الصالحة، وسماع كلامها، واستصحاب العالم والكبير صاحبًا له في الزيارة، والعيادة، ونحوهما. والبكاء حزنًا على فراق الصالحين والأصحاب، وإن كانوا قد انتقلوا إلى أفضل مما كانوا عليه. والله أعلم.اهـ

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(١٩) باب مِنْ فَضَائِلِ أُمِّ سُلَيْمٍ أُمِّ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ وَبِلَالٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٠٤-(٢٤٥٥) حَدَّثَنَا حَسَنٌ الْحُلْوَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لا يَدْخُلُ عَلَى أَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِ إِلَّا أُمِّ سُلَيْمٍ، فَإِنَّهُ كَانَ يَدْخُلُ عَلَيْهَا، فَقِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ فَقَالَ: «إِنِّي أَرْحَمُهَا، قُتِلَ أَخُوهَا مَعِي»[(١)].

١٠٥-(٢٤٥٦) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا بِشْرٌ -يَعْنِي: ابْنَ السَّرِيِّ- حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَسَمِعْتُ خَشْفَةً، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: هَذِهِ الْغُمَيْصَاءُ بِنْتُ مِلْحَانَ أُمُّ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ».

١٠٦-(٢٤٥٧) حَدَّثَنِي أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْفَرَجِ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أُرِيتُ الْجَنَّةَ، فَرَأَيْتُ امْرَأَةَ أَبِي طَلْحَةَ، ثُمَّ سَمِعْتُ خَشْخَشَةً أَمَامِي، فَإِذَا بِلَالٌ»[(٢)].

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٢٠) باب مِنْ فَضَائِلِ أَبِي طَلْحَةَ الأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٠٧-(٢١٤٤) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمِ بْنِ مَيْمُونٍ، حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: مَاتَ ابْنٌ لأَبِي طَلْحَةَ مِنْ أُمِّ سُلَيْمٍ فَقَالَتْ لأَهْلِهَا: لا تُحَدِّثُوا أَبَا طَلْحَةَ بِابْنِهِ حَتَّى أَكُونَ أَنَا أُحَدِّثُهُ، قَالَ: فَجَاءَ فَقَرَّبَتْ إِلَيْهِ عَشَاءً فَأَكَلَ وَشَرِبَ، فَقَالَ: ثُمَّ تَصَنَّعَتْ لَهُ أَحْسَنَ مَا كَانَ تَصَنَّعُ قَبْلَ ذَلِكَ، فَوَقَعَ بِهَا، فَلَمَّا رَأَتْ أَنَّهُ قَدْ شَبِعَ وَأَصَابَ مِنْهَا، قَالَتْ: يَا أَبَا طَلْحَةَ أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ قَوْمًا أَعَارُوا عَارِيَتَهُمْ أَهْلَ بَيْتٍ، فَطَلَبُوا عَارِيَتَهُمْ، أَلَهُمْ أَنْ يَمْنَعُوهُمْ؟ قَالَ: لا. قَالَتْ: فَاحْتَسِبِ ابْنَكَ. قَالَ: فَغَضِبَ، وَقَالَ: تَرَكْتِنِي حَتَّى تَلَطَّخْتُ، ثُمَّ أَخْبَرْتِنِي بِابْنِي. فَانْطَلَقَ حَتَّى أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ بِمَا كَانَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

---

(١) أخرجه البخاري (٢٨٤٤).

(٢) أخرجه البخاري (٣٦٧٩).

«بَارَكَ اللَّهُ لَكُمَا فِي غَابِرِ لَيْلَتِكُمَا». قَالَ: فَحَمَلَتْ. قَالَ: فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ وَهِيَ مَعَهُ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَتَى الْمَدِينَةَ مِنْ سَفَرٍ لا يَطْرُقُهَا طُرُوقًا فَدَنَوْا مِنَ الْمَدِينَةِ، فَضَرَبَهَا الْمَخَاضُ، فَاحْتُبِسَ عَلَيْهَا أَبُو طَلْحَةَ، وَانْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: يَقُولُ أَبُو طَلْحَةَ: إِنَّكَ لَتَعْلَمُ يَا رَبِّ إِنَّهُ يُعْجِبُنِي أَنْ أَخْرُجَ مَعَ رَسُولِكَ إِذَا خَرَجَ وَأَدْخُلَ مَعَهُ إِذَا دَخَلَ، وَقَدِ احْتُبِسْتُ بِمَا تَرَى، قَالَ: تَقُولُ أُمُّ سُلَيْمٍ: يَا أَبَا طَلْحَةَ، مَا أَجِدُ، الَّذِي كُنْتُ أَجِدُ انْطَلِقْ. فَانْطَلَقْنَا. قَالَ: وَضَرَبَهَا الْمَخَاضُ حِينَ قَدِمَا، فَوَلَدَتْ غُلامًا، فَقَالَتْ لِي أُمِّي: يَا أَنَسُ لا يُرْضِعُهُ أَحَدٌ حَتَّى تَغْدُوَ بِهِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَلَمَّا أَصْبَحَ احْتَمَلْتُهُ، فَانْطَلَقْتُ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: فَصَادَفْتُهُ، وَمَعَهُ مِيسَمٌ، فَلَمَّا رَآنِي قَالَ: «لَعَلَّ أُمَّ سُلَيْمٍ وَلَدَتْ؟». قُلْتُ: نَعَمْ . فَوَضَعَ الْمِيسَمَ. قَالَ: وَجِئْتُ بِهِ فَوَضَعْتُهُ فِي حَجْرِهِ، وَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِعَجْوَةٍ مِنْ عَجْوَةِ الْمَدِينَةِ فَلاكَهَا فِي فِيهِ حَتَّى ذَابَتْ، ثُمَّ قَذَفَهَا فِي فِي الصَّبِيِّ، فَجَعَلَ الصَّبِيُّ يَتَلَمَّظُهَا. قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «انْظُرُوا إِلَى حُبِّ الأَنْصَارِ التَّمْرَ». قَالَ: فَمَسَحَ وَجْهَهُ وَسَمَّاهُ عَبْدَ اللَّهِ(1) .

(...) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ خِرَاشٍ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، قَالَ: مَاتَ ابْنٌ لأَبِي طَلْحَةَ . وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ.

حديث أنس بن مالك عن أبي طلحة أنَّه كان له ابن يشتكي يعني: مريضًا، وأبو طلحة كان زوج أم أنس بن مالك رضي الله عنه. وكان هذا الصَّبيّ يشتكى فخرج أبو طلحة لبعض حاجاته فَقُبِض الصَّبي. يعني: مات.

وفي رواية أخرى: أنه لما رجع سأل أمَّه عنه فقال: كيف ابني؟ قالت: «هو أسكن ما يكون» وصَدقت في قولها هو أسكن ما يكون لأنَّه مات ولا سُكون أعظم من الموت.

وأبو طلحة رضي الله عنه فهم أنه أسكنُ ما يكون من المرض وأنَّه في عافية فقدَّمت له العشاء فتعشَّى على أن ابنه بريء وطيب ثم أصاب منها -يعني: جامعها-، فلما انتهى قالت له: «واروا الصَّبي» أي: ادفنوا الصَّبي فإنَّه قد مات.

فلما أصبح أبو طلحة رضي الله عنه وَوَارَى الصَّبي وعلم بذلك الرسول ﷺ.

فسأل: «هل أعرستم اللَّيلة؟». قال: نعم، فدعا لهما بالبركة «بارك الله لكما في غابر لَيلتكما» فولدت غلامًا سمَّاه عبد الله، وكان لهذا الولد تسعة أولاد كلهم يقرءُون القرآن

---

(١) أخرجه البخاري (٥٤٧٠).

ببركة دعاء الرسول.

ففي هذا الحديث: دليلٌ على قُوَّةِ صبر أم سليم ﷺ وأن ابنها الذي مات بلغ بها الحال إلى أن تقول لزوجها هذا القول وتواري هذه التورية وقدَّمت له العَشَاءَ ونال منها ثم قالت: «ادفنوا الولد».

وفي هذا: دليل: على جواز التورية يعني: أن يتكلَّمَ الإنسان بكلام تخالف نيته ما في ظاهر هذا الكلام. فله ظاهرٌ؛ هو المُتبادَر إلى ذهن المخاطب وله معنًى آخر مَرجوح لكن هو المراد في نيَّةِ المتكلم فيظهر خلاف ما يريد.

وهذا جائز ولكنه لا ينبغي إلا للحاجة إذا احتاج الإنسان إليه لمصلحة أو دفع مضرة فليوار، وأما مع عدم الحاجة فلا ينبغي أن يواري؛ لأنَّه إذا وارَى وظهر الأمر على خلاف ما يَظُنُّه المخاطب نسب هذا المُواري إلى الكذب وأساء الظَّن به لكن إذا دعت الحاجة فلا بأس.

ومن التَّورية المفيدة التي يحتاج إليها الإنسان: لو أن شخصًا ظالمًا يأخذ أموال الناس بغير حق وأودع إنسان عندك مالًا قال: هذا مالي عندك وديعة أخشى أن يطَّلع عليه هذا الظَّالم فيأخذه.

فجاء الظَّالم إليك وسألك هل عندك مال لفلان؟ فقلت: والله ما عندي شيء.

والمُخَاطَب يَظُنُّ أن هذا نفي وأن المعنى ما عندي له شيء. لكن أنت تنوي بـ(ما) الذي؛ أي: الذي عندي له شيء، فيكون هذا الكلام مُثبتًا لا منفيًّا، هذا من التَّورية المباحة بل المطلوبة إذا دعت الحاجة إليها.

وفي هذا الحديث: أنَّ الرسول ﷺ لما جاء أنس بن مالك بأخيه من أمِّهِ ابن أبي طلحة جاء به إلى النبي عليه الصلاة والسلام ومعه تمرات فأخذه النبي ﷺ ومضغ التمرات ثم جعلها في فِي الصبي؛ أي: أدخلها في فمه، وحنكه؛ أي: أدخل أصبعه وداره في حَنكه وذلك تبركًا بريق الرَّسول عليه الصلاة والسلام ليكون أول ما يَصلُ إلى بطن هذا الصبي ريق الرسول عليه الصلاة والسلام، وكان الصحابة يفعلون هذا إذا ولد لهم أولاد بنين وبِنات جاءوا بهم إلى رسول الله ﷺ وجاءُوا بالتمرات معهم من أجل أن يحنكه.

وهذا التَّحنيك هل هو لبركة ريق النَّبي ﷺ أو من أجل أن يصل التَّمر إلى معدة الصَّبي قبل كل شيء؟

إن قلنا بالأوَّلِ صار التَّحنيك من خصائص الرسول عليه الصلاة والسلام فلا يُحَنِّك أحدٌ صبيًّا؛ لأنه لا أحد يُتبرَّكُ بريقه وعرقه إلا رسول الله ﷺ.

وإن قلنا بالثاني إنَّه من أجل التَّمرات يكون هو أول ما يصل إلى معدة الصبي؛ لأنَّه يكون لها بمنْزلة الدباغ، فإننا نقول: كل مولود يُحنَّك.

وفي هذ الحديث: آية من آيات الله ﷻ حيث دَعَا لهذا الصبي فبارك الله فيه وفي عقبه وكان له كما ذكرنا تسعة من الولد كلهم يقرءُون القرآن ببركة دعاء الرَّسول عليه الصلاة والسلام.

وفيه: أنَّه يستحب التسمية بعبد الله، فإن التَّسمية بهذا وبعبد الرَّحمن أفضل ما يكون.

قال النبي ﷺ: «**إنَّ أحبَّ أسمائكم إلى الله عبدُ الله، وعبدُ الرَّحمن**»(١).

وأما ما يُروى أنَّ: «خيـر الأسماء ما حُمِّد وعُبِّد»(٢) فلا أصل له، وليـس حديثًا عـن رسول الله ﷺ.

الحديث الصحيح: «**أحبُّ الأسماءِ إلى الله عبد الرَّحمن وعبدُ الله وأصدقها حارثٌ وهمام**»؛ لأنها مُطابقة للواقع.

فكل واحد من بني آدم حارث يعمل، وكل واحد من بني آدم هَمَّام يهم وينوى ويقصد وله إرادة، قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلْإِنسَٰنُ إِنَّكَ كَادِحٌ إِلَىٰ رَبِّكَ كَدْحًا فَمُلَٰقِيهِ ۝٦﴾ [الانشقاق:٦]. كل إنسان يعمل؛ ولهذا ينبغي للإنسان أن يختار لأبنائه وبناته أحسن الأسماء لينال بذلك الأجر وليكون مُحسنًا لأبنائه وبناته.

أما أن يأتي بأسماء غريبة على المجتمع؛ فإن هذا قد يوجب مضايقات نفسية للأبناء والبنات في المستقبل ويكون كل هم ينال الولد من هذا الاسم، فعليك إثمه ووباله؛ لأنك أنت المتسبب لمضايقته بهذا الاسم الغريب الذي يشار إليه ويقال انظر إلى هذا الاسم، انظر إلى هذا الاسم!!؛ ولهذا ينبغي للإنسان أن يختار أحسن الأسماء.

ويحرم أن يسمي الإنسان أسماء من خصائص أسماء الكفار مثل: «جورج»، وما أشبه ذلك من الأسماء التي يتلقب بها الكفار؛ لأن هذا من باب التشبه بهم، وقد قال النبي ﷺ: «**من تشبه بقوم فهو منهم**»(٣).

ويجب علينا نحن المسلمين أن نكره الكفار كرهًا عظيمًا، وأن نعاديهم، وأن نعلم أنهم

---

(١) أخرجه مسلم (٢١٣٢).

(٢) قال العجلوني في «كشف الخفا» (٢٤٤): «قال السخاوي: وأما ما يذكر على الألسنة: «خير الأسماء ما حُمد أو عُبد» فباطل». اهـ

(٣) أخرجه أبو داود (٤٠٣١)، وأحمد (٢/ ٥٠)، وقال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: إسناده صحيح.

أعداء لنا مهما تزينوا لنا وتقربوا لنا فهم أعداؤنا حقًا وأعداء الله ﷻ وأعداء الملائكة وأعداء الأنبياء وأعداء الصالحين، فهم أعداء ولو تلبسوا بالصداقة أو زعموا أنهم أصدقاء فإنهم والله هم الأعداء، فيجب أن نعاديهم ولا نفرق بين الكفار الذين لهم شأن وقيمة في العالم أو الكفار الذين ليس لهم شأن!

حتى الخدم والخادمات يجب أن نكره أن يكون في بلدنا خادم أو خادمة من غير المسلمين، لاسيما وأن نبينا محمدًا ﷺ يقول: «أَخْرِجُوا اليَهُودَ وَالنَّصَارَى مِنْ جَزِيْرَةِ العَرَبِ»[1] ويقول: «لأُخْرِجَنَّ اليهودَ وَالنَّصَارَى مِنْ جَزِيْرَةِ العَرَبِ حتَّى لا أَدَعُ إِلَّا مُسْلِمًا»[2]، ويقول في مرض موته، في آخر حياته وهو يودع الأمة: «أَخْرِجُوا المُشْرِكِيْنَ مِنْ جَزِيْرَةِ العَرَبِ»[3].

وبعض الناس الآن يخير بين عامل مسلم وعامل كافر فيختار الكافر نسأل الله العافية، قلوب زائغة ضالة، ليست إلى الحق مائلة، يزين لهم الشيطان أعمالهم يقولون كذبًا وزورًا وبهتانًا: إن الكافر أخلص في عمله من المسلم! أعوذ بالله!

يقولون: إن الكافر لا يصلي بل يستغل وقته في العمل في وقت الصلاة، ولا يطلب الذهاب إلى العمرة أو الحج ولا يصوم، هو دائمًا في عمل.

ولا يهمهم هذا الشيء مع أن خالق الأرض والسموات يقول: ﴿وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ أُوْلَٰٓئِكَ يَدْعُونَ إِلَى ٱلنَّارِ وَٱللَّهُ يَدْعُوٓاْ إِلَى ٱلْجَنَّةِ وَٱلْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِۦ﴾ [البقرة:٢٢١]. فيجب عليكم أيها الإخوة -يا من استمعتم إلى قولنا هذا- أن تنصحوا إخوانكم الذين اغتروا وزين لهم الشيطان جلب الكفار إلى بلادنا خدمًا وعمالًا وما أشبه ذلك، يجب أن يعلموا أن في ذلك إعانة للكفار على المسلمين.

لأن هؤلاء الكفار يؤدون ضرائب لحكوماتهم لتقويتها على المسلمين.

والشواهد على هذا كثيرة، فالواجب علينا أن نتجنب الكفار بقدر ما نستطيع، فلا نتسمى بأسمائهم ولا نوادهم ولا نحترمهم ولا نبدؤهم بالسلام ولا نفسح لهم؛ الطريق لأن

---

(١) أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٣٤) من حديث أبي عُبيدة، وأخرجه الفاكهي في «أخبار مكة» (١٧٤٩)، والبزار في «مسنده» (٢٣٠/ كشف)، والخطيب في «الفصل للوصل المدرج» (٢/ ٨١٠) من حديث عمر، ومن وجه آخر عن عمر، وأخرجه مسلم (١٧٦٧) كما في التعليق التالي.

(٢) أخرجه مسلم (١٧٦٧).

(٣) أخرجه البخاري (٣٠٥٣)، ومسلم (١٦٣٧).



الرسول ﷺ يقول: «لَا تَبْدَءُوا الْيَهُودَ وَلَا النَّصَارَى بِالسَّلَامِ، وَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فِي الطَّرِيقِ فَاضْطَرُّوهُمْ إِلَى أَضْيَقِهِ»[1].

أين نحن من هذه التعليمات!؟ أين نحن من كلام الرسول ﷺ الذي لا ينطق عن الهوى؟ لماذا لا نحذر إذا كثر فينا الخبث من الهلاك؟ استيقظ النبي عليه الصلاة والسلام ذات ليلة محمرًا وجهه فقال: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَيْلٌ لِلْعَرَبِ من شَرٍّ قد اقترَبَ» - إنذار وتحذير، ويل للعرب: حملة لواء الإسلام من شر قد اقترب - «فُتِحَ الْيَوْمَ مِن رَدْمِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلُ هَذِهِ». وقال بأصبعه الإبهام والسبابة، قالت زينب: يَا رَسُولَ اللهِ أَنَهْلَكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ؟ قَالَ: «نَعَمْ إِذَا كَثُرَ الْخَبَثُ»[2].

الخبث العملي والخبث البشري!

إذا كثر الخبث في أعمالنا فنحن عرضة للهلاك، إذا كثر البشر النجس في بلادنا فنحن عرضة للهلاك، والواقع شاهد بهذا نسأل الله أن يحمي بلادنا من أعدائنا الظاهرين والباطنين، وأن يكبت المنافقين والكفار، ويجعل كيدهم في نحورهم إنه جواد كريم.

❁قولها: «أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ قَوْمًا أَعَارُوا عَارِيَتَهُم أَهْلَ بَيْتٍ ثُمَّ طَلَبُوا عَارِيَتَهُم أَلَهُمْ أَنْ يَمْنَعُوهُمْ؟ قَالَ: لَا، فَقَالَتْ: فَاحْتَسِبِ ابْنَكَ».

يعني: أن الأولاد عندنا عارية وهم ملك الله ﷻ متى شاء أخذهم، فضربت له هذا المثل من أجل أن يقتنع، ويحتسب الأجر على الله ﷻ.

وهذا يدل على ذكائها ﵂ وعلى أنها امرأة عاقلة صابرة محتسبة، وإلا فإن الأم كالأب ينالها من الحزن على ولدها مثل ما ينال الأب، وربما تكون أشد حزنًا لضعفها وعدم صبرها.

وفي هذا الحديث: بركة دعاء النبي ﷺ حيث إنه كان له تسعة من الولد كلهم يقرءُون القرآن.

وفيه: كرامة لأبي طلحة ﵁؛ لأن أبا طلحة كان قد خرج مع النبي ﷺ في سفر وكانت معه أم سليم بعد أن حملت، فلما رجع النبي ﷺ من السفر أتاها المخاض- أي: جاءها الطلق- قبل أن يصلوا إلى المدينة وكان الرسول ﷺ: «لَا يُحِبُّ أَنْ يَطْرُقَ أَهْلَهُ طُرُوقًا»[3] أي:

---

(١) أخرجه مسلم (٢١٦٧).
(٢) أخرجه البخاري (٣٣٤٧)، ومسلم (٢٨٨٠).
(٣) أخرجه البخاري (٥٢٤٣)، ومسلم (٧١٥).

لا يحب أن يدخل عليهم ليلًا دون أن يخبرهم بالقدوم. فدعا أبو طلحة ﷺ ربه وقال: اللَّهُمَّ إنك تعلم أنني أحب ألا يخرج النبي مخرجًا إلا وأنا معه ولا يرجع مرجعًا إلا وأنا معه وقد أصابني ما ترى -يناجي ربه ﷻ- تقول أمُّ سليم: «فما وَجدتُّ الذي كُنت وجدته من قبل» يعني: هان عليها الطلق ولا كأنها تطلق.

قالت أم سليم لزوجها أبي طلحة: انطلق، فانطلق، ودخل المدينة مع رسول الله ﷺ.

ولما وصلوا إلى المدينة وضعت، ففي هذا: كرامة لأبي طلحة ﷺ حيث خفف الله الطلق على امرأته بدعائه، ثم لما وضعت قالت أم سليم لابنها أنس بن مالك وهو أخو هذا الحمل الذي ولد من أمه.

قالت: احتمله إلى رسول الله ﷺ أي: اذهب به، كما هي عادة أهل المدينة؛ إذا ولد لهم ولد؛ يأتون به إلى رسول الله ﷺ ومعهم تمر فيأخذ الرسول ﷺ التمرة فيمضغها بفمه ثم يحنك بها الصبي؛ لأن في ذلك فائدتين:

الأولى: بركة ريق النبي ﷺ وكان الصحابة ﷺ يتبركون بريق النبي ﷺ وبعرقه، حتى إنه من عادتهم أنه إذا كان في الصباح وصلوا الفجر أتوا بآنية فيها ماء، فغمس الرسول ﷺ يديه في الماء، وعرك يديه في الماء، فيأتي الصبيان بهذا الماء، ثم ينطلقون به إلى أهليهم يتبركون بأثر النبي ﷺ.

وكان الصحابة إذا توضأ النبي عليه الصلاة والسلام كادوا يقتتلون على وضوئه؛ أي: فضل الماء يتبركون به، وكذلك من عرقه وشعره.

حتى كان عند أم سَلمة - إحدى زوجات الرسول عليه الصلاة والسلام وإحدى أمهات المؤمنين -عندها جلجل من فضة أي مثل (الطابوق) فيه شعرات من شعر النبي ﷺ يستشفون بها أي: يأتون بشعرتين أو ثلاث فيضعونها في الماء، ثم يحركونها من أجل أن يتبركوا بهذا الماء، لكن هذا خاص بالنبي عليه الصلاة والسلام[1].

الفائدة الثانية: من التمر الذي كان يحنكه الصبيان أن التمر فيه خير وبركة وفيه فائدة

---

(١) مع التنبيه على أن لا يُعلم بقاء أي أثر من آثار النبي ﷺ ليُتبرك بها، وهذا من عِظم حكمة الله، درءًا لنازعة الشرك، وسدًّا للزريعة، وأيضًا لم يتبرك المسلمون بأبي بكر أو عمر بعد رسول الله ﷺ، مما يدل على أن هذا خاص بالرسول ﷺ، وراجع كتاب: «التوسل- أنواعه وأحكامه» للعلامة الألباني رحمه الله.

للمعدة فإذا كان أول ما يصيب الطفل مما يصل إلى معدته من التمر كان ذلك خيرًا للمعدة.

فحنكه الرسول عليه الصلاة والسلام ودعا له بالبركة.

والشاهد من هذا الحديث: أن أمَّ سُليم قالت لأبي طلحة احتسب ابنك: أي اصبر على ما أصابك من فقده، واحتسب الأجر على الله، والله الموفق.

888

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٢١) باب مِنْ فَضَائِلِ بِلَالٍ رضي الله عنه.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٠٨-(٢٤٥٨) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ يَعِيشَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ أَبِي حَيَّانَ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ -وَاللَّفْظُ لَهُ- حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ التَّيْمِيُّ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِبِلَالٍ عِنْدَ صَلَاةِ الْغَدَاةِ: «يَا بِلَالُ حَدِّثْنِي بِأَرْجَى عَمَلٍ عَمِلْتَهُ عِنْدَكَ فِي الإِسْلَامِ مَنْفَعَةً، فَإِنِّي سَمِعْتُ اللَّيْلَةَ خَشْفَ نَعْلَيْكَ بَيْنَ يَدَيَّ فِي الْجَنَّةِ». قَالَ بِلَالٌ: مَا عَمِلْتُ عَمَلًا فِي الإِسْلَامِ أَرْجَى عِنْدِي مَنْفَعَةً مِنْ أَنِّي لَا أَتَطَهَّرُ طُهُورًا تَامًّا فِي سَاعَةٍ مِنْ لَيْلٍ وَلَا نَهَارٍ إِلَّا صَلَّيْتُ بِذَلِكَ الطُّهُورِ مَا كَتَبَ اللَّهُ لِي أَنْ أُصَلِّيَ [(١)].

في هذا الحديثِ دليلٌ: على استحبابِ الصلاةِ عندَ الوضوءِ في أي وقتٍ كان في النهارِ، أو في الليلِ.

وفيه: دليل على رجحانِ القولِ الصحيحِ: أنَّ ذوات الأسبابِ ليس عنها نهيٌ، فكلُّ نفلٍ له سببٌ فصلِّه عندَ وجودِ سببِه في أيِّ وقتٍ، فعلى هذا لو دخَلَ الإنسانُ المسجدَ بعدَ أنْ صلَّى العصرَ، أيُصَلِّي تحيةَ المسجدِ؟ نعم؛ لأنَّ لها سببًا، حتَّى لو دخَلَ قبلَ غروبِ الشمسِ بدقائقٍ، فإنه لا يجلسُ حتَّى يُصَلِّي ركعتين، وكذلك لو طاف في أيِّ ساعةٍ، فإنه يُصَلِّي ركعتي الطوافِ، وهل يُصَلِّي لو كسفتِ الشمسُ بعد العصرِ؟

الجوابُ: نعم، يُصَلِّي.

وهل يُصَلِّي إذا غربت كاسفة؟

---

(١) أخرجه البخاري (١١٤٩).

الجوابُ: نعم، يُصَلِّي ولو كان وقتُ نهيٍ؛ لأنَّ كلَّ صلاةٍ لها سبب فليس عنها نهيٌ، والحكمةُ في ذلك مع وجودِ النصوصِ: أنَّ أصلَ النهيِ لئلَّا يتشبهَ المسلمُ بالكفارِ الذين يسجدون للشمسِ، وإذا كان السببُ ظاهرًا فالتشبه بعيدٌ؛ لأنَّ الصلاةَ حينئذٍ تُحال على السببِ، فإذا كان السببُ ظاهرًا فالتشبهُ بعيدٌ.

وفيه: الشهادة لبلالٍ بأنه في الجنةِ؛ ويؤخذُ من قولِه: «دَفَّ نَعْلَيْك بين يديَّ في الجنةِ».

وفيه دليلٌ: على أنَّ المجتهدَ قد يكونُ مُصِيبًا وقد يكونُ مُخْطِئًا، فهنا بلالٌ أصابَ؛ لأنَّ الرسولَ ﷺ أقرَّه، وعمارٌ لمَّا تمرَّغَ في الصعيدِ حين أصابته الجنابةُ أخطأ؛ ولهذا علَّمه النَّبيُّ ﷺ ماذا يصنعُ[1].

⁂

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٢٢) باب مِنْ فَضَائِلِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ وَأُمِّهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٠٩-(٢٤٥٩) حَدَّثَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ وَسَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرِ بْنِ زُرَارَةَ الْحَضْرَمِيُّ وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ وَالْوَلِيدُ بْنُ شُجَاعٍ، قَالَ سَهْلٌ وَمِنْجَابٌ: أَخْبَرَنَا وَقَالَ الآخَرُونَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿ لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوٓا۟ إِذَا مَا ٱتَّقَوا۟ وَّءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ ثُمَّ ٱتَّقَوا۟ وَّءَامَنُوا۟ ﴾ [المائدة:٩٣]. إِلَى آخِرِ الآيَةِ، قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قِيلَ لِي: أَنْتَ مِنْهُمْ».

١١٠-(٢٤٦٠) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ -وَاللَّفْظُ لابْنِ رَافِعٍ- قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: قَدِمْتُ أَنَا وَأَخِي مِنَ الْيَمَنِ فَكُنَّا حِينًا وَمَا نُرَى ابْنَ مَسْعُودٍ وَأُمَّهُ إِلَّا مِنْ أَهْلِ بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ كَثْرَةِ دُخُولِهِمْ وَلُزُومِهِمْ لَهُ[2].

---

(١) أخرجه البخاري (٣٣٨)، ومسلم (٧٩٨).

(٢) أخرجه البخاري (٤٣٨٤).

(...) حَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، أَنَّهُ سَمِعَ الأَسْوَدَ، يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا مُوسَى، يَقُولُ: لَقَدْ قَدِمْتُ أَنَا وَأَخِي مِنَ الْيَمَنِ . فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ .

١١١ -(...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الأَسْوَدِ، عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أُرَى أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ. أَوْ مَا ذَكَرَ مِنْ نَحْوِ هَذَا .

١١٢ -(٢٤٦١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ -وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى- قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الأَحْوَصِ، قَالَ: شَهِدْتُ أَبَا مُوسَى وَأَبَا مَسْعُودٍ حِينَ مَاتَ ابْنُ مَسْعُودٍ فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: أَتُرَاهُ تَرَكَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، فَقَالَ: إِنْ قُلْتَ ذَاكَ إِنْ كَانَ لَيُؤْذَنُ لَهُ إِذَا حُجِبْنَا وَيَشْهَدُ إِذَا غِبْنَا.

١١٣ -(...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا قُطْبَةُ هُوَ ابْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ، قَالَ: كُنَّا فِي دَارِ أَبِي مُوسَى، مَعَ نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ عَبْدِ اللَّهِ وَهُمْ يَنْظُرُونَ فِي مُصْحَفٍ، فَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ فَقَالَ أَبُو مَسْعُودٍ: مَا أَعْلَمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَرَكَ بَعْدَهُ أَعْلَمَ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنْ هَذَا الْقَائِمِ . فَقَالَ أَبُو مُوسَى: أَمَا لَئِنْ قُلْتَ ذَاكَ لَقَدْ كَانَ يَشْهَدُ إِذَا غِبْنَا وَيُؤْذَنُ لَهُ إِذَا حُجِبْنَا .

(...) وَحَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ -هُوَ ابْنُ مُوسَى- عَنْ شَيْبَانَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ، قَالَ: أَتَيْتُ أَبَا مُوسَى فَوَجَدْتُ عَبْدَ اللَّهِ وَأَبَا مُوسَى. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدَةَ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ حُذَيْفَةَ وَأَبِي مُوسَى، وَسَاقَ الْحَدِيثَ، وَحَدِيثُ قُطْبَةَ أَتَمُّ وَأَكْثَرُ .

١١٤ -(٢٤٦٢) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّهُ قَالَ: ﴿ وَمَن يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ ﴾ [آل عمران:١٦١]. ثُمَّ قَالَ: عَلَى قِرَاءَةِ مَنْ تَأْمُرُونِي أَنْ أَقْرَأَ؟ فَلَقَدْ قَرَأْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِضْعًا وَسَبْعِينَ سُورَةً، وَلَقَدْ عَلِمَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنِّي أَعْلَمُهُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ، وَلَوْ أَعْلَمُ أَنَّ أَحَدًا أَعْلَمُ مِنِّي لَرَحَلْتُ إِلَيْهِ. قَالَ شَقِيقٌ: فَجَلَسْتُ فِي حَلَقِ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ فَمَا سَمِعْتُ

أَحَدًا يَرُدُّ ذَلِكَ عَلَيْهِ وَلَا يَعِيبُهُ[١].

١١٥-(٢٤٦٣) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا قُطْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ مَا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ سُورَةٌ إِلَّا أَنَا أَعْلَمُ حَيْثُ نَزَلَتْ، وَمَا مِنْ آيَةٍ إِلَّا أَنَا أَعْلَمُ فِيمَا أُنْزِلَتْ، وَلَوْ أَعْلَمُ أَحَدًا هُوَ أَعْلَمُ بِكِتَابِ اللَّهِ مِنِّي تَبْلُغُهُ الْإِبِلُ لَرَكِبْتُ إِلَيْهِ[٢].

قال ﷺ هذا لأمرين:

الأمر الأول: التَّحدُّثُ بنعمةِ اللهِ ﷻ عليه حيث أعطاه من علومِ القرآنِ ما لم يعطه أحدًا.

والثاني: حثُّ الناسِ على الأخذِ عنه؛ لأنهم إذا عَلِمُوا أنه في هذه المنزلةِ من كتاب الله حرصوا على الأخذِ عنه، وليس غرضه بهذا أن يتمدَّحَ أو أن يفخرَ أمامَ النَّاسِ، فإن هذا بعيدٌ أن يقعَ من مثلِ عبد الله بن مسعود ﷺ.

والعلماء رَحِمَهُمُ اللهُ ما زالوا يثنون على مصنفاتِهم من أجلِ أن ينتفعَ النَّاسُ بها، لا من أجل أن يفخروا بها على الناسِ، فإذا أخبر الإنسانُ عن نفسِه بمثلِ هذا الخبرِ وهو مطابقٌ للواقع يريدُ هذا فلا بأس به، ولا يقال: إن هذا الرَّجلَ افتخر بهذا الشيءِ، بل يقال: هذا من بابِ التَّحدثِ بالنِّعمِ وحثِّ الناسِ على أن يتلقوا العلمَ عنه.

وفي هذا: دليلٌ على جوازِ شدِّ الرَّحْلِ في طلبِ العلمِ وهو كذلك، وما زال السَّلفُ والخلفُ أيضًا يرحلون لطلبِ العلمِ، ويشيرُ إلى هذا قولُ النبيِّ ﷺ: «مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيْه عِلْمًا سَهَّلَ اللهُ له به طَرِيقًا إلى الجَنَّةِ»[٣] فإن هذا يشملُ الطريقَ في البلدِ والطريقَ في خارجِ البلدِ، كما يشملُ الطريقَ الحسِّيَّ والطريقَ المعنويَّ في مراجعةِ الكتبِ وكتابةِ العلمِ وما أشبه ذلك.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللهُ:

١١٦-(٢٤٦٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ،

(١) أخرجه البخاري (٥٠٠٢).

(٢) انظر التعليق السابق.

(٣) أخرجه مسلم (٢٦٩٩).

حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: كُنَّا نَأْتِي عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو فَنَتَحَدَّثُ إِلَيْهِ -وَقَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ عِنْدَهُ- فَذَكَرْنَا يَوْمًا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ، فَقَالَ: لَقَدْ ذَكَرْتُمْ رَجُلًا، لا أَزَالُ أُحِبُّهُ بَعْدَ شَيْءٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «خُذُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ: مِنِ ابْنِ أُمِّ عَبْدٍ -فَبَدَأَ بِهِ-، وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، وَأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، وَسَالِمٍ مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ»[1].

١١٧-(...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالُوا: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو فَذَكَرْنَا حَدِيثًا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، فَقَالَ: إِنَّ ذَاكَ الرَّجُلَ لا أَزَالُ أُحِبُّهُ بَعْدَ شَيْءٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُهُ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «اقْرَءُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةِ نَفَرٍ: مِنِ ابْنِ أُمِّ عَبْدٍ -فَبَدَأَ بِهِ-، وَمِنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، وَمِنْ سَالِمٍ مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ، وَمِنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ». وَحَرْفٌ لَمْ يَذْكُرْهُ زُهَيْرٌ قَوْلُهُ: يَقُولُهُ.

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، بِإِسْنَادِ جَرِيرٍ وَوَكِيعٍ فِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ قَدَّمَ مُعَاذًا قَبْلَ أُبَيٍّ. وَفِي رِوَايَةِ أَبِي كُرَيْبٍ أُبَيٌّ قَبْلَ مُعَاذٍ.

(...) حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ. ح وَحَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ -يَعْنِي: ابْنَ جَعْفَرٍ- كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ بِإِسْنَادِهِمْ، وَاخْتَلَفَا عَنْ شُعْبَةَ فِي تَنْسِيقِ الأَرْبَعَةِ.

١١٨-(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: ذَكَرُوا ابْنَ مَسْعُودٍ عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، فَقَالَ: ذَاكَ رَجُلٌ لَا أَزَالُ أُحِبُّهُ بَعْدَ مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «اسْتَقْرِئُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ: مِنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، وَسَالِمٍ مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ، وَأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ».

(...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الإِسْنَادِ، وَزَادَ: قَالَ شُعْبَةُ بَدَأَ بِهَذَيْنِ لَا أَدْرِي بِأَيِّهِمَا بَدَأَ.

هؤلاء أربعة، وهذا يدلُّ على أنهم ﷺ كانوا حفظةَ قرآنٍ ؛ لأنه قال: «خُذُوا الْقُرْآنَ مِن أَرْبَعَةٍ»، وهذا يشملُ أخذه كلَّه.

(١) أخرجه البخاري (٤٩٩٩).

أما سالم فهو مولى أبي حذيفة.

وما ورد في هذا الحديثِ يُراد به القراءات التي جمعها عثمانُ ﷺ، وأمَّا قراءة ابن مسعود التي خالفَ فيها القراءات التي جمعها عثمانُ فقد اعتبرَها العلماءُ شاذَّةً.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١١٩-(٢٤٦٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: جَمَعَ الْقُرْآنَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَرْبَعَةٌ كُلُّهُمْ مِنَ الأَنْصَارِ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ وَأُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ وَأَبُو زَيْدٍ . قَالَ قَتَادَةُ: قُلْتُ لأَنَسٍ: مَنْ أَبُو زَيْدٍ؟ قَالَ: أَحَدُ عُمُومَتِي[(١)] .

١٢٠-(...) حَدَّثَنِي أَبُو دَاوُدَ سُلَيْمَانُ بْنُ مَعْبَدٍ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، قَالَ: قُلْتُ لأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: مَنْ جَمَعَ الْقُرْآنَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: أَرْبَعَةٌ كُلُّهُمْ مِنَ الأَنْصَارِ، أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ، وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، وَرَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ، يُكْنَى: أَبَا زَيْدٍ .

۞ قولُه: «أبو زيد».

قال القسطلاني رَحِمَهُ اللَّهُ:

«وتقدم في مناقب زيد من طريق شعبة، قلت لِأنس: مَن أبو زيد؟ قَالَ: أحد عمومتي. وتقدم بيان الاختلاف في اسم أبي زيد»

وقَالَ في الموطن المشار إليه:

«فقيل هو: سعد بن عبيد بن نعمان بن قيس بن أوسٍ، وقيل: اسمه معبد أحد الأربعة الذين جمعوا القرآنَ على عهدِه ﷺ وماتَ ولا عقبَ له، واستبعد ابن الأثير أن يكونَ هذا مِمَّن جمعوا القرآنَ.

قال: لأن الحديث يرويه أنس بن مالك وذكرهم، وقال: أحد عمومتي أبو زيد، وأنس من بني عدي بن النجار، وهو خزرجي فكيف يكونُ هذا وهو أوسي، فليس في الحديثِ ما ينفي جمعه من غيرِ المذكورين. اهـ

---

(١) أخرجه البخاري (٥٠٠٣).

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللهُ:

(٢٣) باب مِنْ فَضَائِلِ أُبَيِّ بْنِ كَعْب وَجَمَاعَةٍ مِنَ الأَنْصَارِ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُمْ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللهُ:

١٢١-(٧٩٩) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لأُبَيٍّ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ». قَالَ: آللَّهُ سَمَّانِي لَكَ؟ قَالَ: «اللَّهُ سَمَّاكَ لِي». قَالَ: فَجَعَلَ أُبَيٌّ يَبْكِي[(١)].

١٢٢-(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ: «إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ: ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [البينة:١]. ». قَالَ: وَسَمَّانِي؟ قَالَ: «نَعَمْ». قَالَ: فَبَكَى.

(...) حَدَّثَنِيهِ يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ -يَعْنِي: ابْنَ الْحَارِثِ- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لأُبَيٍّ بِمِثْلِهِ.

§§§

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللهُ:

(٢٤) باب مِنْ فَضَائِلِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ رضي الله عنه.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللهُ:

١٢٣-(٢٤٦٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَجَنَازَةُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ: «اهْتَزَّ لَهَا عَرْشُ الرَّحْمَنِ»[(٢)].

١٢٤-(...) حَدَّثَنَا عَمْرٌو النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ الأَوْدِيُّ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اهْتَزَّ عَرْشُ الرَّحْمَنِ لِمَوْتِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ».

---

(١) أخرجه البخاري (٤٩٦٠).

(٢) أخرجه البخاري (٣٨٠٣).

١٢٥-(٢٤٦٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرُّزِّيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ الْخَفَّافُ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ وَجِنَازَتُهُ مَوْضُوعَةٌ -يَعْنِي: سَعْدًا-: «اهْتَزَّ لَهَا عَرْشُ الرَّحْمَنِ».

١٢٦-(٢٤٦٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ، يَقُولُ: أُهْدِيَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حُلَّةُ حَرِيرٍ، فَجَعَلَ أَصْحَابُهُ يَلْمَسُونَهَا وَيَعْجَبُونَ مِنْ لِينِهَا فَقَالَ: «أَتَعْجَبُونَ مِنْ لِينِ هَذِهِ، لَمَنَادِيلُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنْهَا وَأَلْيَنُ»[1].

(...) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ الضَّبِّيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَنْبَأَنِي أَبُو إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ يَقُولُ: أُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِثَوْبِ حَرِيرٍ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، ثُمَّ قَالَ: ابْنُ عَبْدَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنِي قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِنَحْوِ هَذَا أَوْ بِمِثْلِهِ.

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ جَبَلَةَ، حَدَّثَنَا أُمَيَّةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْحَدِيثِ بِالإِسْنَادَيْنِ، جَمِيعًا كَرِوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ.

١٢٧-(٢٤٦٩) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ؛ أَنَّهُ أُهْدِيَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ جُبَّةٌ مِنْ سُنْدُسٍ، وَكَانَ يَنْهَى عَنِ الْحَرِيرِ فَعَجِبَ النَّاسُ مِنْهَا فَقَالَ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، إِنَّ مَنَادِيلَ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فِي الْجَنَّةِ أَحْسَنُ مِنْ هَذَا».

(...) حَدَّثَنَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَامِرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ أُكَيْدِرَ دُومَةِ الْجَنْدَلِ أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حُلَّةً، فَذَكَرَ نَحْوَهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ وَكَانَ يَنْهَى عَنِ الْحَرِيرِ.

في هذا الحديثِ: بيان فضيلةِ سعدِ بنِ معاذٍ ﵁؛ فمناديلُه في الجنةِ خيرٌ من هذه الحريرةِ.

وفيه: الشهادةُ لسعدِ بن معاذٍ أنه في الجنةِ؛ لأن كونَه له مناديلُ في الجنةِ يَسْتَلْزِمُ أن يَكُونَ من أهلِها.

---

(١) أخرجه البخاري (٣٢٤٩).

وقد قررنا فيما سبَق أن مذهبَ أهل السنةِ والجماعةِ أنهم لا يَشْهَدُون بالجنةِ إلا لمن شهِد له النبيُّ ﷺ عينًا أو وصفًا.

فالوصفُ: كأن تَقُولَ: أَشْهَدُ لكلِّ مؤمن بأنه في الجنةِ. وهذا لا يَنْطَبِقُ على كلِّ واحدٍ بعينِه، أو تقولَ: أَشْهَدُ على أن كلَّ من قُتل في سبيلِ الله فهو شهيدٌ. وهذا حقٌّ، لكن لا تَشْهَدْ بذلك لشخصٍ بعينِه.

أما الشهادةُ بالعينِ: فإن الذين شَهِدَ لهم الرسولُ عليه الصلاة والسلام بالجنةِ كثيرون، منهمُ: العشرةُ الذين جمَعهم الرسولُ ﷺ في حديثٍ واحدٍ[١]، ومنهم: عُكَّاشةُ بنُ مِحْصَنٍ، حيثُ قال الرسول عليه الصلاة والسلام له: إنك ممن يَدْخُلُ الجنةَ بغيرِ حسابٍ، ولا عذابٍ[٢]. ومنهم: سعدُ بنُ معاذٍ، وغيرُهم كثيرون، فهؤلاءِ نَشْهَدُ لهم بالجنةِ بالعين.

وفي هذا الحديث: دليلٌ على أنه لا بأسَ أن يَنْفَصِلَ الاستثناءُ والمستثنى منه، ويَدُلُّ لهذا أيضًا قولُ العباسِ بنِ عبدِ المطلبِ لما خطَب النبيُّ عليه الصلاة والسلام وبيَّن أن مكةَ حرامٌ حشيشُها، وشجرُها، فلما انتهى قال العبَّاسُ: إلا الإِذْخَرَ. فقال ﷺ: «إلا الإِذْخَرَ»[٣].

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللهُ:

(٢٥) باب مِنْ فَضَائِلِ أَبِي دُجَانَةَ سِمَاكِ بْنِ خَرَشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللهُ:

١٢٨-(٢٤٧٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ سَيْفًا يَوْمَ أُحُدٍ فَقَالَ: «مَنْ يأْخُذُ مِنِّي هَذَا؟». فَبَسَطُوا أَيْدِيَهُمْ كُلُّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ يَقُولُ: أَنَا، أَنَا . قَالَ: «فَمَنْ يَأْخُذُهُ بِحَقِّهِ؟». قَالَ: فَأَحْجَمَ الْقَوْمُ، فَقَالَ سِمَاكُ بْنُ خَرَشَةَ أَبُو دُجَانَةَ: أَنَا آخُذُهُ بِحَقِّهِ. قَالَ: فَأَخَذَهُ، فَفَلَقَ بِهِ هَامَ الْمُشْرِكِينَ.

---

(١) أخرجه الترمذي (٣٧٨٤)، وابن ماجه (١٣٣)، والبيهقي في «الكبرى» (٢/ ١٧).
(٢) أخرجه البخاري (٦٥٤١)، ومسلم (٢٢٠).
(٣) أخرجه البخاري (١٨٣٣)، ومسلم (١٣٥٣).

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٢٦) باب مِنْ فَضَائِلِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَرَامٍ وَالِدِ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٢٩-(٢٤٧١) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ، كِلَاهُمَا عَنْ سُفْيَانَ، قَالَ: عُبَيْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ الْمُنْكَدِرِ، يَقُولُ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ جِيءَ بِأَبِي مُسَجًّى وَقَدْ مُثِّلَ بِهِ. قَالَ: فَأَرَدْتُ أَنْ أَرْفَعَ الثَّوْبَ، فَنَهَانِي قَوْمِي، ثُمَّ أَرَدْتُ أَنْ أَرْفَعَ الثَّوْبَ فَنَهَانِي قَوْمِي، فَرَفَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَوْ أَمَرَ بِهِ فَرُفِعَ فَسَمِعَ صَوْتَ بَاكِيَةٍ أَوْ صَائِحَةٍ فَقَالَ: «مَنْ هَذِهِ؟». فَقَالُوا: بِنْتُ عَمْرٍو أَوْ أُخْتُ عَمْرٍو فَقَالَ: «وَلِمَ تَبْكِي؟ فَمَا زَالَتِ الْمَلَائِكَةُ تُظِلُّهُ بِأَجْنِحَتِهَا حَتَّى رُفِعَ»[1].

١٣٠-(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: أُصِيبَ أَبِي يَوْمَ أُحُدٍ فَجَعَلْتُ أَكْشِفُ الثَّوْبَ عَنْ وَجْهِهِ وَأَبْكِي، وَجَعَلُوا يَنْهَوْنَنِي وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَنْهَانِي. قَالَ: وَجَعَلَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ عَمْرٍو تَبْكِيهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَبْكِيهِ أَوْ لَا تَبْكِيهِ مَا زَالَتِ الْمَلَائِكَةُ تُظِلُّهُ بِأَجْنِحَتِهَا حَتَّى رَفَعْتُمُوهُ».

(...) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، كِلَاهُمَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ. بِهَذَا الْحَدِيثِ غَيْرَ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ لَيْسَ فِي حَدِيثِهِ ذِكْرُ الْمَلَائِكَةِ وَبُكَاءِ الْبَاكِيَةِ.

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلَفٍ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ بْنُ عَدِيٍّ، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: جِيءَ بِأَبِي يَوْمَ أُحُدٍ مُجَدَّعًا فَوُضِعَ بَيْنَ يَدَيِ النَّبِيِّ ﷺ. فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ.

أبوه هو عبدُ اللهِ بن حرام رضي الله عنه، وهو الذي كلَّمه اللهُ تعالى كفاحًا[2]، وقال له: «تمنَّ عليَّ» قال: «أتمنى يا ربِّ أن أرجعَ إلى الدنيا فأُقتَلَ فيك مرةً أخرى». فقال: «إني قد قضيتُ أنهم

---

(١) أخرجه البخاري (١٢٩٣).

(٢) أي: مواجهة، ليس بينهما حجاب، ولا رسول «النهاية» لابن الأثير (ك ف ح).

إليها لا يُرجعون»[1].

وهذا من فضائله ومناقبه رضي الله عنه.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللهُ:

(٢٧) باب مِنْ فَضَائِلِ جُلَيْبِيبٍ رضي الله عنه.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللهُ:

١٣١ -(٢٤٧٢) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عُمَرَ بْنِ سَلِيطٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ كِنَانَةَ بْنِ نُعَيْمٍ، عَنْ أَبِي بَرْزَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فِي مَغْزًى لَهُ فَأَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْهِ فَقَالَ لأَصْحَابِهِ: «هَلْ تَفْقِدُونَ مِنْ أَحَدٍ؟». قَالُوا: نَعَمْ، فُلَانًا وَفُلَانًا وَفُلَانًا . ثُمَّ قَالَ: «هَلْ تَفْقِدُونَ مِنْ أَحَدٍ؟». قَالُوا: نَعَمْ، فُلَانًا وَفُلَانًا وَفُلَانًا . ثُمَّ قَالَ: «هَلْ تَفْقِدُونَ مِنْ أَحَدٍ؟». قَالُوا: لَا . قَالَ: «لَكِنِّي أَفْقِدُ جُلَيْبِيبًا، فَاطْلُبُوهُ». فَطُلِبَ فِي الْقَتْلَى، فَوَجَدُوهُ إِلَى جَنْبِ سَبْعَةٍ قَدْ قَتَلَهُمْ ثُمَّ قَتَلُوهُ، فَأَتَى النَّبِيُّ ﷺ فَوَقَفَ عَلَيْهِ فَقَالَ: «قَتَلَ سَبْعَةً، ثُمَّ قَتَلُوهُ هَذَا مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ، هَذَا مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ». قَالَ: فَوَضَعَهُ عَلَى سَاعِدَيْهِ لَيْسَ لَهُ إِلَّا سَاعِدَا النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: فَحُفِرَ لَهُ وَوُضِعَ فِي قَبْرِهِ. وَلَمْ يَذْكُرْ غَسْلًا.

قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (١٦/ ٤٠):

قوله: «كان في مغزًى له»؛ أي: في سفر غزو. وفي حديثه أن الشهيد لا يغسل، ولا يصلى عليه. قوله ﷺ: «هذا مني وأنا منه» معناه: المبالغة في اتحاد طريقتهما، واتفاقهما في طاعة الله تعالى.اهـ

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللهُ:

(٢٨) باب مِنْ فَضَائِلِ أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللهُ:

١٣٢ -(٢٤٧٣) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ الأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، أَخْبَرَنَا حُمَيْدُ

---

(١) أخرجه الترمذي (٣٠١٠)، وابن ماجه (١٩٠، ٢٨٠٠)، وقال الشيخ الألباني رحمه الله في تعليقه على «سنن ابن ماجه»: حسن.

بْنُ هِلَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، قَالَ: قَالَ أَبُو ذَرٍّ: خَرَجْنَا مِنْ قَوْمِنَا غِفَارٍ وَكَانُوا يُحِلُّونَ الشَّهْرَ الْحَرَامَ، فَخَرَجْتُ أَنَا وَأَخِي أُنَيْسٌ وَأُمُّنَا، فَنَزَلْنَا عَلَى خَالٍ لَنَا فَأَكْرَمَنَا خَالُنَا وَأَحْسَنَ إِلَيْنَا، فَحَسَدَنَا قَوْمُهُ، فَقَالُوا: إِنَّكَ إِذَا خَرَجْتَ عَنْ أَهْلِكَ خَالَفَ إِلَيْهِمْ أُنَيْسٌ، فَجَاءَ خَالُنَا، فَنَثَا عَلَيْنَا الَّذِي قِيلَ لَهُ: فَقُلْتُ لَهُ: أَمَّا مَا مَضَى مِنْ مَعْرُوفِكَ فَقَدْ كَدَّرْتَهُ وَلَا جِمَاعَ لَكَ فِيمَا بَعْدُ. فَقَرَّبْنَا صِرْمَتَنَا، فَاحْتَمَلْنَا عَلَيْهَا، وَتَغَطَّى خَالُنَا ثَوْبَهُ، فَجَعَلَ يَبْكِي، فَانْطَلَقْنَا حَتَّى نَزَلْنَا بِحَضْرَةِ مَكَّةَ، فَنَافَرَ أُنَيْسٌ عَنْ صِرْمَتِنَا، وَعَنْ مِثْلِهَا فَأَتَيَا الْكَاهِنَ، فَخَيَّرَ أُنَيْسًا، فَأَتَانَا أُنَيْسٌ بِصِرْمَتِنَا وَمِثْلِهَا مَعَهَا. قَالَ: وَقَدْ صَلَّيْتُ يَا ابْنَ أَخِي، قَبْلَ أَنْ أَلْقَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِثَلَاثِ سِنِينَ. قُلْتُ: لِمَنْ. قَالَ: لِلَّهِ . قُلْتُ: فَأَيْنَ تَوَجَّهُ؟ قَالَ: أَتَوَجَّهُ حَيْثُ يُوَجِّهُنِي رَبِّي، أُصَلِّي عِشَاءً، حَتَّى إِذَا كَانَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ، أُلْقِيتُ كَأَنِّي خِفَاءٌ حَتَّى تَعْلُوَنِي الشَّمْسُ. فَقَالَ أُنَيْسٌ: إِنَّ لِي حَاجَةً بِمَكَّةَ فَاكْفِنِي. فَانْطَلَقَ أُنَيْسٌ حَتَّى أَتَى مَكَّةَ فَرَاثَ عَلَيَّ؛ ثُمَّ جَاءَ فَقُلْتُ: مَا صَنَعْتَ؟ قَالَ: لَقِيتُ رَجُلًا بِمَكَّةَ عَلَى دِينِكَ يَزْعُمُ أَنَّ اللَّهَ أَرْسَلَهُ. قُلْتُ: فَمَا يَقُولُ النَّاسُ: قَالَ: يَقُولُونَ: شَاعِرٌ كَاهِنٌ سَاحِرٌ. وَكَانَ أُنَيْسٌ أَحَدَ الشُّعَرَاءِ. قَالَ أُنَيْسٌ: لَقَدْ سَمِعْتُ قَوْلَ الْكَهَنَةِ، فَمَا هُوَ بِقَوْلِهِمْ، وَلَقَدْ وَضَعْتُ قَوْلَهُ عَلَى أَقْرَاءِ الشِّعْرِ، فَمَا يَلْتَئِمُ عَلَى لِسَانِ أَحَدٍ بَعْدِي؛ أَنَّهُ شِعْرٌ وَاللَّهِ إِنَّهُ لَصَادِقٌ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ. قَالَ: قُلْتُ: فَاكْفِنِي حَتَّى أَذْهَبَ فَأَنْظُرَ. قَالَ: فَأَتَيْتُ مَكَّةَ، فَتَضَعَّفْتُ رَجُلًا مِنْهُمْ، فَقُلْتُ: أَيْنَ هَذَا الَّذِي تَدْعُونَهُ الصَّابِئَ؟ فَأَشَارَ إِلَيَّ فَقَالَ: الصَّابِئَ . فَمَالَ عَلَيَّ أَهْلُ الْوَادِي بِكُلِّ مَدَرَةٍ وَعَظْمٍ حَتَّى خَرَرْتُ مَغْشِيًّا عَلَيَّ. قَالَ: فَارْتَفَعْتُ حِينَ ارْتَفَعْتُ، كَأَنِّي نُصُبٌ أَحْمَرُ. قَالَ: فَأَتَيْتُ زَمْزَمَ، فَغَسَلْتُ عَنِّي الدِّمَاءَ، وَشَرِبْتُ مِنْ مَائِهَا، وَلَقَدْ لَبِثْتُ يَا ابْنَ أَخِي ثَلَاثِينَ، بَيْنَ لَيْلَةٍ وَيَوْمٍ مَا كَانَ لِي طَعَامٌ إِلَّا مَاءُ زَمْزَمَ، فَسَمِنْتُ حَتَّى تَكَسَّرَتْ عُكَنُ بَطْنِي، وَمَا وَجَدْتُ عَلَى كَبِدِي سُخْفَةَ جُوعٍ. قَالَ: فَبَيْنَا أَهْلُ مَكَّةَ فِي لَيْلَةٍ قَمْرَاءَ إِضْحِيَانَ، إِذْ ضُرِبَ عَلَى أَسْمِخَتِهِمْ، فَمَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ أَحَدٌ وَامْرَأَتَيْنِ مِنْهُمْ تَدْعُوَانِ إِسَافًا وَنَائِلَةَ. قَالَ: فَأَتَتَا عَلَيَّ فِي طَوَافِهِمَا، فَقُلْتُ: أَنْكِحَا أَحَدَهُمَا الأُخْرَى. قَالَ: فَمَا تَنَاهَتَا عَنْ قَوْلِهِمَا. قَالَ: فَأَتَتَا عَلَيَّ فَقُلْتُ: هَنٌ مِثْلُ الْخَشَبَةِ غَيْرَ أَنِّي لَا أَكْنِي. فَانْطَلَقَتَا تُوَلْوِلَانِ، وَتَقُولَانِ: لَوْ كَانَ هَا هُنَا أَحَدٌ مِنْ أَنْفَارِنَا. قَالَ: فَاسْتَقْبَلَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ وَهُمَا هَابِطَانِ قَالَ: «مَا لَكُمَا؟». قَالَتَا: الصَّابِئُ بَيْنَ الْكَعْبَةِ وَأَسْتَارِهَا، قَالَ: «مَا قَالَ لَكُمَا؟». قَالَتَا: إِنَّهُ قَالَ: لَنَا كَلِمَةً تَمْلَأُ الْفَمَ . وَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى اسْتَلَمَ الْحَجَرَ وَطَافَ بِالْبَيْتِ هُوَ وَصَاحِبُهُ، ثُمَّ صَلَّى فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ، (قَالَ أَبُو ذَرٍّ): فَكُنْتُ أَنَا أَوَّلَ مَنْ حَيَّاهُ بِتَحِيَّةِ الإِسْلَامِ -قَالَ- فَقُلْتُ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ:

«وَعَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ». ثُمَّ قَالَ: «مَنْ أَنتَ؟». قَالَ: قُلْتُ: مِنْ غِفَارٍ. قَالَ: فَأَهْوَى بِيَدِهِ، فَوَضَعَ أَصَابِعَهُ عَلَى جَبْهَتِهِ، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: كَرِهَ أَنِ انْتَمَيْتُ إِلَى غِفَارٍ. فَذَهَبْتُ آخُذُ بِيَدِهِ، فَقَدَعَنِي صَاحِبُهُ، وَكَانَ أَعْلَمَ بِهِ مِنِّي، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، ثُمَّ قَالَ: «مَتَى كُنْتَ هَا هُنَا؟». قَالَ: قُلْتُ: قَدْ كُنْتُ هَا هُنَا مُنْذُ ثَلَاثِينَ بَيْنَ لَيْلَةٍ وَيَوْمٍ قَالَ: «فَمَنْ كَانَ يُطْعِمُكَ؟». قَالَ: قُلْتُ: مَا كَانَ لِي طَعَامٌ إِلَّا مَاءُ زَمْزَمَ. فَسَمِنْتُ حَتَّى تَكَسَّرَتْ عُكَنُ بَطْنِي وَمَا أَجِدُ عَلَى كَبِدِي سُخْفَةَ جُوعٍ، قَالَ: «إِنَّهَا مُبَارَكَةٌ، إِنَّهَا طَعَامُ طُعْمٍ». فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ائْذَنْ لِي فِي طَعَامِهِ اللَّيْلَةَ. فَانطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ وَانْطَلَقْتُ مَعَهُمَا فَفَتَحَ أَبُو بَكْرٍ بَابًا فَجَعَلَ يَقْبِضُ لَنَا مِنْ زَبِيبِ الطَّائِفِ، وَكَانَ ذَلِكَ أَوَّلَ طَعَامٍ أَكَلْتُهُ بِهَا، ثُمَّ غَبَرْتُ مَا غَبَرْتُ، ثُمَّ أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «إِنَّهُ قَدْ وُجِّهَتْ لِي أَرْضٌ ذَاتُ نَخْلٍ، لَا أُرَاهَا إِلَّا يَثْرِبَ، فَهَلْ أَنتَ مُبَلِّغٌ عَنِّي قَوْمَكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَنْفَعَهُمْ بِكَ وَيَأْجُرَكَ فِيهِمْ؟». فَأَتَيْتُ أُنَيْسًا: فَقَالَ: مَا صَنَعْتَ؟ قُلْتُ: صَنَعْتُ أَنِّي قَدْ أَسْلَمْتُ وَصَدَّقْتُ. قَالَ: مَا بِي رَغْبَةٌ عَنْ دِينِكَ، فَإِنِّي قَدْ أَسْلَمْتُ وَصَدَّقْتُ. فَأَتَيْنَا أُمَّنَا، فَقَالَتْ: مَا بِي رَغْبَةٌ عَنْ دِينِكُمَا، فَإِنِّي قَدْ أَسْلَمْتُ وَصَدَّقْتُ. فَاحْتَمَلْنَا حَتَّى أَتَيْنَا قَوْمَنَا غِفَارًا فَأَسْلَمَ نِصْفُهُمْ وَكَانَ يَؤُمُّهُمْ إِيمَاءُ بْنُ رَحَضَةَ الْغِفَارِيُّ، وَكَانَ سَيِّدَهُمْ. وَقَالَ نِصْفُهُمْ: إِذَا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ أَسْلَمْنَا. فَقَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ فَأَسْلَمَ نِصْفُهُمُ الْبَاقِي وَجَاءَتْ أَسْلَمُ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِخْوَتُنَا، نُسْلِمُ عَلَى الَّذِي أَسْلَمُوا عَلَيْهِ. فَأَسْلَمُوا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «غِفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا، وَأَسْلَمُ سَالَمَهَا اللَّهُ».

(...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ، بِهَذَا الإِسْنَادِ، وَزَادَ بَعْدَ قَوْلِهِ: قُلْتُ: فَاكْفِنِي حَتَّى أَذْهَبَ فَأَنْظُرَ. قَالَ: نَعَمْ، وَكُنْ عَلَى حَذَرٍ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ، فَإِنَّهُمْ قَدْ شَنِفُوا لَهُ وَتَجَهَّمُوا.

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنَزِيُّ، حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، قَالَ: أَنْبَأَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، قَالَ: قَالَ أَبُو ذَرٍّ يَا ابْنَ أَخِي صَلَّيْتُ سَنَتَيْنِ قَبْلَ مَبْعَثِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: قُلْتُ: فَأَيْنَ كُنْتَ تَوَجَّهُ؟ قَالَ: حَيْثُ وَجَّهَنِيَ اللَّهُ. وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ، وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ: فَتَنَافَرَا إِلَى رَجُلٍ مِنَ الْكُهَّانِ. قَالَ: فَلَمْ يَزَلْ أَخِي أُنَيْسٌ يَمْدَحُهُ حَتَّى غَلَبَهُ. قَالَ: فَأَخَذْنَا صِرْمَتَهُ، فَضَمَمْنَاهَا إِلَى صِرْمَتِنَا. وَقَالَ أَيْضًا فِي حَدِيثِهِ: قَالَ: فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَطَافَ بِالْبَيْتِ وَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ خَلْفَ الْمَقَامِ -قَالَ- فَأَتَيْتُهُ فَإِنِّي لَأَوَّلُ النَّاسِ حَيَّاهُ بِتَحِيَّةِ الإِسْلَامِ. قَالَ: قُلْتُ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «وَعَلَيْكَ

السَّلَامِ، مَنْ أَنتَ؟». وَفِي حَدِيثِهِ أَيضًا فَقَالَ: «مُنْذُ كَمْ أَنتَ هَا هُنَا؟». قَالَ: قُلْتُ: مُنْذُ خَمْسَ عَشْرَةَ . وَفِيهِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَتحِفْنِي بِضِيَافَتِهِ اللَّيْلَةَ .

١٣٣ -(٢٤٧٤) وَحَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنُ عَرْعَرَةَ السَّامِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ -وَتَقَارَبَا فِي سِيَاقِ الْحَدِيثِ وَاللَّفْظُ لِابْنِ حَاتِمٍ- قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا بَلَغَ أَبَا ذَرٍّ مَبْعَثُ النَّبِيِّ ﷺ بِمَكَّةَ، قَالَ لأَخِيهِ: ارْكَبْ إِلَى هَذَا الْوَادِي، فَاعْلَمْ لِي عِلْمَ هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ يَأْتِيهِ الْخَبَرُ مِنَ السَّمَاءِ، فَاسْمَعْ مِنْ قَوْلِهِ: ثُمَّ ائْتِنِي . فَانطَلَقَ الآخَرُ، حَتَّى قَدِمَ مَكَّةَ، وَسَمِعَ مِنْ قَوْلِهِ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى أَبِي ذَرٍّ فَقَالَ: رَأَيْتُهُ يَأْمُرُ بِمَكَارِمِ الأَخْلَاقِ، وَكَلَامًا مَا هُوَ بِالشِّعْرِ؟ . فَقَالَ: مَا شَفَيْتَنِي فِيمَا أَرَدْتُ. فَتَزَوَّدَ وَحَمَلَ شَنَّةً لَهُ فِيهَا مَاءٌ حَتَّى قَدِمَ مَكَّةَ فَأَتَى الْمَسْجِدَ فَالْتَمَسَ النَّبِيَّ ﷺ وَلَا يَعْرِفُه وَكَرِهَ أَنْ يَسْأَلَ عَنْهُ حَتَّى أَدْرَكَهُ -يَعْنِي: اللَّيْلَ- فَاضْطَجَعَ، فَرَآهُ عَلِيٌّ فَعَرَفَ أَنَّهُ غَرِيبٌ، فَلَمَّا رَآهُ تَبِعَهُ، فَلَمْ يَسْأَلْ وَاحِدٌ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ عَنْ شَيْءٍ حَتَّى أَصْبَحَ، ثُمَّ احْتَمَلَ قُرَيْبَتَهُ وَزَادَهُ إِلَى الْمَسْجِدِ فَظَلَّ ذَلِكَ الْيَوْمَ وَلَا يَرَى النَّبِيَّ ﷺ حَتَّى أَمْسَى فَعَادَ إِلَى مَضْجَعِهِ فَمَرَّ بِهِ عَلِيٌّ فَقَالَ: مَا أَنَى لِلرَّجُلِ أَنْ يَعْلَمَ مَنْزِلَهُ؟ فَأَقَامَهُ فَذَهَبَ بِهِ مَعَهُ وَلَا يَسْأَلُ وَاحِدٌ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ عَنْ شَيْءٍ حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمُ الثَّالِثِ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ فَأَقَامَهُ عَلِيٌّ مَعَهُ، ثُمَّ قَالَ: لَهُ أَلَا تُحَدِّثُنِي مَا الَّذِي أَقْدَمَكَ هَذَا الْبَلَدَ؟ قَالَ: إِنْ أَعْطَيْتَنِي عَهْدًا وَمِيثَاقًا لَتُرْشِدَنِّي، فَعَلْتُ . فَفَعَلَ، فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ: فَإِنَّهُ حَقٌّ وَهُوَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَإِذَا أَصْبَحْتَ فَاتَّبِعْنِي، فَإِنِّي إِنْ رَأَيْتُ شَيْئًا أَخَافُ عَلَيْكَ قُمْتُ كَأَنِّي أُرِيقُ الْمَاءَ، فَإِنْ مَضَيْتُ فَاتَّبِعْنِي حَتَّى تَدْخُلَ مَدْخَلِي . فَفَعَلَ فَانْطَلَقَ يَقْفُوهُ حَتَّى دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَدَخَلَ مَعَهُ فَسَمِعَ مِنْ قَوْلِهِ وَأَسْلَمَ مَكَانَهُ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «ارْجِعْ إِلَى قَوْمِكَ، فَأَخْبِرْهُمْ حَتَّى يَأْتِيَكَ أَمْرِي». فَقَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لأَصْرُخَنَّ بِهَا بَيْنَ ظَهْرَانَيْهِمْ. فَخَرَجَ حَتَّى أَتَى الْمَسْجِدَ، فَنَادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ. وَثَارَ الْقَوْمُ، فَضَرَبُوهُ حَتَّى أَضْجَعُوهُ فَأَتَى الْعَبَّاسُ فَأَكَبَّ عَلَيْهِ فَقَالَ: وَيْلَكُمْ أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّهُ مِنْ غِفَارٍ وَأَنَّ طَرِيقَ تُجَّارِكُمْ إِلَى الشَّامِ عَلَيْهِمْ؟ . فَأَنْقَذَهُ مِنْهُمْ ثُمَّ عَادَ مِنَ الْغَدِ بِمِثْلِهَا وَثَارُوا إِلَيْهِ، فَضَرَبُوهُ فَأَكَبَّ عَلَيْهِ الْعَبَّاسُ، فَأَنْقَذَهُ[1] .

---

(١) أخرجه البخاري (٣٨٦١).

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٢٩) باب مِنْ فَضَائِلِ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٣٤-(٢٤٧٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ بَيَانٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بَيَانٍ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ بَيَانٍ، قَالَ: سَمِعْتُ قَيْسَ بْنَ أَبِي حَازِمٍ، يَقُولُ: قَالَ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ مَا حَجَبَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُنْذُ أَسْلَمْتُ وَلَا رَآنِي إِلَّا ضَحِكَ[1].

١٣٥-(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَأَبُو أُسَامَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ جَرِيرٍ، قَالَ: مَا حَجَبَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُنْذُ أَسْلَمْتُ وَلَا رَآنِي إِلَّا تَبَسَّمَ فِي وَجْهِي. زَادَ ابْنُ نُمَيْرٍ فِي حَدِيثِهِ عَنِ ابْنِ إِدْرِيسَ: وَلَقَدْ شَكَوْتُ إِلَيْهِ أَنِّي لَا أَثْبُتُ عَلَى الْخَيْلِ، فَضَرَبَ بِيَدِهِ فِي صَدْرِي وَقَالَ: «اللَّهُمَّ ثَبِّتْهُ، وَاجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًّا».

١٣٦-(٢٤٧٦) حَدَّثَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بَيَانٍ، أَخْبَرَنَا خَالِدٌ، عَنْ بَيَانٍ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ جَرِيرٍ، قَالَ: كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ بَيْتٌ يُقَالُ لَهُ: ذُو الْخَلَصَةِ، وَكَانَ يُقَالُ لَهُ: الْكَعْبَةُ الْيَمَانِيَةُ وَالْكَعْبَةُ الشَّامِيَّةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلْ أَنْتَ مُرِيحِي مِنْ ذِي الْخَلَصَةِ وَالْكَعْبَةِ الْيَمَانِيَةِ وَالشَّامِيَّةِ؟». فَنَفَرْتُ إِلَيْهِ فِي مِائَةٍ وَخَمْسِينَ مِنْ أَحْمَسَ، فَكَسَرْنَاهُ، وَقَتَلْنَا مَنْ وَجَدْنَا عِنْدَهُ، فَأَتَيْتُهُ فَأَخْبَرْتُهُ. قَالَ: فَدَعَا لَنَا وَلِأَحْمَسَ[2].

١٣٧-(...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا جَرِيرُ، أَلَا تُرِيحُنِي مِنْ ذِي الْخَلَصَةِ؟». بَيْتٍ لِخَثْعَمَ كَانَ يُدْعَى كَعْبَةَ الْيَمَانِيَةِ. قَالَ: فَنَفَرْتُ فِي خَمْسِينَ وَمِائَةِ فَارِسٍ، وَكُنْتُ لَا أَثْبُتُ عَلَى الْخَيْلِ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَضَرَبَ يَدَهُ فِي صَدْرِي فَقَالَ: «اللَّهُمَّ ثَبِّتْهُ، وَاجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًّا». قَالَ: فَانْطَلَقَ فَحَرَّقَهَا بِالنَّارِ، ثُمَّ بَعَثَ جَرِيرٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا يُبَشِّرُهُ، يُكْنَى: أَبَا أَرْطَاةَ مِنَّا، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُ: مَا جِئْتُكَ

---

(١) أخرجه البخاري (٣٨٢٢).

(٢) أخرجه البخاري (٣٠٢٠).

حَتَّى تَرَكْنَاهَا كَأَنَّهَا جَمَلٌ أَجْرَبُ . فَبَرَّكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى خَيْلِ أَحْمَسَ وَرِجَالِهَا خَمْسَ مَرَّاتٍ .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ -يَعْنِي: الْفَزَارِيَّ. ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، كُلُّهُمْ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بِهَذَا الإِسْنَادِ، وَقَالَ فِي حَدِيثِ مَرْوَانَ: فَجَاءَ بَشِيرُ جَرِيرٍ أَبُو أَرْطَاةَ حُصَيْنُ بْنُ رَبِيعَةَ يُبَشِّرُ النَّبِيَّ ﷺ .

هذا فيه أيضًا: الدعاءُ للشخصِ بدونِ أن يدعوَ الإنسانُ لنفسِه، حيث قال الرسولُ ﷺ: «اللَّهُمَّ ثَبِّتْهُ وَاجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًّا» هاديًا للناس مهديًّا من قِبلك؛ لأنه ليس كلُّ هادٍ يكون مهديًّا، قد يكونُ الإنسانُ هاديًا لكنه ضالٌّ والعياذ بالله كما قال تعالى: ﴿فَٱهْدُوهُمْ إِلَىٰ صِرَٰطِ ٱلْجَحِيمِ ۝٢٣﴾ [الصافات:٢٣]. وقال تعالى ﴿وَجَعَلْنَٰهُمْ أَئِمَّةً يَدْعُونَ إِلَى ٱلنَّارِ﴾ [القصص:٤١]. فالهادي إذا لم يكن مهديًّا، فقد تكون هدايته شرًّا عليه وعلى غيره.

وفي هذا أيضًا: دليلٌ على أن الإنسانَ قد يكونُ مُباركًا على قومِه يؤخذ من قولِه: «فَدَعَا لِأَحْمَسَ وَخَيْلِهَا» وهو كذلك، فإن الله تعالى قد يرفعُ القبيلةَ بشخصٍ واحدٍ منها، يكون مشهورًا بالكرمِ أو مشهورًا بالشجاعةِ أو مشهورًا بالعلمِ أو ما أشبه ذلك فيرفع الله به قبيلته.

§§§

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٣٠) باب فَضَائِلِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٣٨-(٢٤٧٧) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ النَّضْرِ، قَالَا: حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ بْنُ عُمَرَ الْيَشْكُرِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي يَزِيدَ، يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى الْخَلَاءَ فَوَضَعْتُ لَهُ وَضُوءًا، فَلَمَّا خَرَجَ قَالَ: «مَنْ وَضَعَ هَذَا؟». -فِي رِوَايَةِ زُهَيْرٍ قَالُوا. وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ- قُلْتُ: ابْنُ عَبَّاسٍ. قَالَ: «اللَّهُمَّ فَقِّهْهُ»[1].

۞ قولُه: «وَضُوءًا». بفتحِ الواوِ: مَا يُتَوَضَّأُ به، ووُضوء -بضَمِّ الواوِ-: الفعلُ.

فإذَا أُتِي بالماءِ إلى الرجلِ ليَتَوَضَّأَ به فهذا الماءُ وَضوءٌ، ثم إذا شرَعَ في الفعلِ قيلَ: شَرَعَ

---

(١) أخرجه البخاري (١٤٣).

في الوُضوءِ. بضمِّ الواوِ.

وقولُه: «اللهمَّ فقِّهْهُ». يَشْمَلُ كلَّ مسائلِ الدينِ؛ العِلميةِ والعَمَليةِ، وهذا كقولِ النبيِّ ﷺ: «مَن يُرِدِ اللهُ به خيرًا يُفَقِّهْه في الدينِ»(1).

فإنْ قالَ قائلٌ: مَا مناسبةُ هذا الدعاءِ لفعلِ عبدِالله بنِ عباسٍ؟

فالجوابُ -واللهُ أعلمُ-: أنّه لمَّا كانَ هذَا الفعلُ مِن ابنِ عباسٍ على وجهِ الاسْتِنباطِ، وأنَّ مَن أَتى الخلاءَ فهو مُحتاجٌ إلى الوَضُوءِ دَعَا النبيُّ ﷺ له بِهَذا.

888

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٣١) باب مِنْ فَضَائِلِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٣٩-(٢٤٧٨) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ، وَخَلَفُ بْنُ هِشَامٍ، وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ، كُلُّهُمْ عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ -قَالَ أَبُو الرَّبِيعِ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ- حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّ فِي يَدِي قِطْعَةَ إِسْتَبْرَقٍ، وَلَيْسَ مَكَانٌ أُرِيدُ مِنَ الْجَنَّةِ إِلَّا طَارَتْ إِلَيْهِ. قَالَ: فَقَصَصْتُهُ عَلَى حَفْصَةَ، فَقَصَّتْهُ حَفْصَةُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَرَى عَبْدَ اللَّهِ رَجُلًا صَالِحًا».

١٤٠-(٢٤٧٩) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ -وَاللَّفْظُ لِعَبْدٍ- قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَأَى رُؤْيَا قَصَّهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَمَنَّيْتُ أَنْ أَرَى رُؤْيَا أَقُصُّهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: وَكُنْتُ غُلَامًا شَابًّا عَزَبًا، وَكُنْتُ أَنَامُ فِي الْمَسْجِدِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرَأَيْتُ فِي النَّوْمِ كَأَنَّ مَلَكَيْنِ أَخَذَانِي فَذَهَبَا بِي إِلَى النَّارِ، فَإِذَا هِيَ مَطْوِيَّةٌ كَطَيِّ الْبِئْرِ وَإِذَا لَهَا قَرْنَانِ كَقَرْنَيِ الْبِئْرِ، وَإِذَا فِيهَا نَاسٌ قَدْ عَرَفْتُهُمْ فَجَعَلْتُ أَقُولُ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ، أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ، أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ -قَالَ- فَلَقِيَهُمَا مَلَكٌ، فَقَالَ لِي: لَمْ تُرَعْ؟ . فَقَصَصْتُهَا عَلَى حَفْصَةَ فَقَصَّتْهَا حَفْصَةُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «نِعْمَ الرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ، لَوْ كَانَ

(١) أخرجه البخاري (٧١)، ومسلم (١٠٣٧).

يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ». قَالَ سَالِمٌ: فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بَعْدَ ذَلِكَ لَا يَنَامُ مِنَ اللَّيْلِ إِلَّا قَلِيلًا[1].

(...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ، أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ خَالِدٍ خَتَنُ الْفِرْيَابِيِّ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْفَزَارِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كُنْتُ أَبِيتُ فِي الْمَسْجِدِ، وَلَمْ يَكُنْ لِي أَهْلٌ فَرَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّمَا انْطُلِقَ بِي إِلَى بِئْرٍ . فَذَكَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَعْنَى حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ .

هذا فيه: دليلٌ على أن قيامَ اللَّيلِ يمنعُ من دخولِ النارِ؛ يَعْني: سببٌ للنجاةِ منها.

وفيه: دليلٌ على أن الغلمانَ في عهدِ الرسولِ عليه الصلاة والسلام يتمنون أن يقصُّوا عليه ما يرون لمحبتِهم مُكالمةَ النَّبيِّ ﷺ.

وفيه: دليلٌ على أن الله تعالى قد يُنبه المرءَ إذا كان مقصِّرًا في شيءٍ إما برؤيا أو بغيرِ ذلك؛ لأنَّ الله نَبَّهَ عبدَ الله بنَ عمرَ بهذا التنبيهِ.

وفيه: الثناء على الرجلِ إذا كان أهلًا له.

وأمَّا قول الرسولِ ﷺ: «لو كان يُصَلِّي منَ الليلِ». فليست «لو» شرطية، وأن الرسولَ جعلَ الثناءَ مشروطًا بأن يُصَلِّي من الليلِ، لكنها للتمني: «نعم الرجل عبد الله»؛ يعني: كأنه قَالَ: ليته يصلِّي من الليلِ.

وفيه أيضًا: دليلٌ على جوازِ التوكيلِ في العلمِ؛ لأن ابنَ عمرَ رضي الله عنهما قصَّها على أختِه حفصةَ، فقصَّتْها على رسولِ الله ﷺ، وأخته أكبر منه.

وفيه أيضًا: دليلٌ على أن الرجلَ يتعلَّم من المرأةِ وتكون أفقه منه وهذا كثيرٌ.

وفيه أيضًا: جوازُ أن يقصَّ الرجلُ على غيرِه ما قصَّه عليه أحدٌ من الناسِ، لكن إن كان مما يُستحيا منه فلا ينبغي إلا بإذنه، وأما إذا كان خيرًا فلا بأس.

وفيه أيضًا: دليلٌ على حرص عبدِ الله بن عمرَ رضي الله عنهما على الخيرِ؛ لأن سالمًا يقولُ عن أبيه: كان بعد لا ينامُ من الليلِ إلا قليلًا.

§§§

(١) أخرجه البخاري (١١٢١).

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٣٢) باب مِنْ فَضَائِلِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٤١-(٢٤٨٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، سَمِعْتُ قَتَادَةَ، يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسٍ، عَنْ أُمِّ سُلَيْمٍ؛ أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، خَادِمُكَ أَنَسٌ، ادْعُ اللَّهَ لَهُ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ وَبَارِكْ لَهُ فِيمَا أَعْطَيْتَهُ»[1].

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: قَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ خَادِمُكَ أَنَسٌ . فَذَكَرَ نَحْوَهُ .

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ، سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، يَقُولُ مِثْلَ ذَلِكَ .

قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (١٦/ ٥٩-٦١):

قوله ﷺ في دعائه لأنس بن مالك رضي الله عنه: **«اللهم أكثر ماله وولده وبارك له فيما أعطيته»** وذكر في الرواية الأخرى: كثر ماله وولده. هذا من أعلام نبوته ﷺ في إجابة دعائه، وفيه فضائل لأنسٍ، وفيه دليلٌ لمن يفضل الغني على الفقير، ومن قال بتفضيل الفقير أجاب عن هذا بأن هذا قد دعا له النبي ﷺ بأن يبارك له فيه، ومتى بورك فيه لم يكن فيه فتنةٌ، ولم يحصل بسببه ضررٌ ولا تقصيرٌ في حقٍّ ولا غير ذلك من الآفات التي تتطرق إلى سائر الأغنياء، بخلاف غيره. وفيه هذا الأدب البديع، وهو أنه إذا دعا بشيءٍ له تعلق بالدنيا ينبغي أن يضم إلى دعائه طلب البركة فيه والصيانة ونحوهما. وكان أنس وولده رحمة وخيرًا ونفعًا بلا ضررٍ بسبب دعاء رسول الله ﷺ.

قوله: **«وإن ولدي وولد ولدي ليتعادون على نحو المائة اليوم»** معناه: ويبلغ عددهم نحو المائة، وثبت في صحيح البخاري عن أنس أنه دفن من أولاده قبل مقدم الحجاج بن يوسف مائة وعشرين. والله أعلم. اهـ

---

(١) أخرجه البخاري (٦٣٤٤).

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٤٢-(٢٤٨١) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْنَا، وَمَا هُوَ إِلَّا أَنَا وَأُمِّي وَأُمُّ حَرَامٍ خَالَتِي، فَقَالَتْ أُمِّي: يَا رَسُولَ اللَّهِ خُوَيْدِمُكَ، ادْعُ اللَّهَ لَهُ -قَالَ- فَدَعَا لِي بِكُلِّ خَيْرٍ، وَكَانَ فِي آخِرِ مَا دَعَا لِي بِهِ أَنْ قَالَ: «اللَّهُمَّ أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ وَبَارِكْ لَهُ فِيهِ»[1].

١٤٣-(...) حَدَّثَنِي أَبُو مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا أَنَسٌ، قَالَ: جَاءَتْ بِي أُمِّي أُمُّ أَنَسٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ أَزَّرَتْنِي بِنِصْفِ خِمَارِهَا وَرَدَّتْنِي بِنِصْفِهِ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا أُنَيْسٌ ابْنِي أَتَيْتُكَ بِهِ يَخْدُمُكَ فَادْعُ اللَّهَ لَهُ. فَقَالَ: «اللَّهُمَّ أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ». قَالَ أَنَسٌ: فَوَاللَّهِ إِنَّ مَالِي لَكَثِيرٌ وَإِنَّ وَلَدِي وَوَلَدَ وَلَدِي لَيَتَعَادُّونَ عَلَى نَحْوِ الْمِائَةِ الْيَوْمَ.

١٤٤-(...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَعْفَرٌ -يَعْنِي: ابْنَ سُلَيْمَانَ- عَنِ الْجَعْدِ أَبِي عُثْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَمِعَتْ أُمِّي أُمُّ سُلَيْمٍ صَوْتَهُ، فَقَالَتْ: بِأَبِي وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ أُنَيْسٌ. فَدَعَا لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَ دَعَوَاتٍ، قَدْ رَأَيْتُ مِنْهَا اثْنَتَيْنِ فِي الدُّنْيَا وَأَنَا أَرْجُو الثَّالِثَةَ فِي الآخِرَةِ.

١٤٥-(٢٤٨٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: أَتَى عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَلْعَبُ مَعَ الْغِلْمَانِ -قَالَ- فَسَلَّمَ عَلَيْنَا فَبَعَثَنِي إِلَى حَاجَةٍ، فَأَبْطَأْتُ عَلَى أُمِّي، فَلَمَّا جِئْتُ، قَالَتْ: مَا حَبَسَكَ؟ قُلْتُ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِحَاجَةٍ. قَالَتْ: مَا حَاجَتُهُ؟ قُلْتُ: إِنَّهَا سِرٌّ. قَالَتْ: لَا تُحَدِّثَنَّ بِسِرِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَدًا. قَالَ أَنَسٌ: وَاللَّهِ لَوْ حَدَّثْتُ بِهِ أَحَدًا لَحَدَّثْتُكَ يَا ثَابِتُ.

١٤٦-(...) حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، حَدَّثَنَا عَارِمُ بْنُ الْفَضْلِ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: أَسَرَّ إِلَيَّ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ سِرًّا، فَمَا أَخْبَرْتُ بِهِ أَحَدًا بَعْدُ. وَلَقَدْ سَأَلَتْنِي عَنْهُ أُمُّ سُلَيْمٍ، فَمَا أَخْبَرْتُهَا بِهِ.

⁂

(١) أخرجه البخاري (١٩٨٢، ٦٣٣٤).

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٣٣) باب مِنْ فَضَائِلِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ رضي الله عنه.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٤٧-(٢٤٨٣) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لِحَيٍّ يَمْشِي: أَنَّهُ فِي الْجَنَّةِ إِلَّا لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ[1].

قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (١٦/ ٦٢، ٦٣):

قوله: «عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رضي الله عنه أنه قَالَ: مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لِحَيٍّ يَمْشِي: أَنَّهُ فِي الْجَنَّةِ إِلَّا لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ»، قد ثبت أن النبي ﷺ قال: أبو بكر في الجنة وعمر في الجنة وعثمان في الجنة إلى آخر العشرة، وثبت أنه ﷺ أخبر بأن الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة، وأن عكاشة منهم، وثابت بن قيس وغيرهم. وليس هذا مخالفًا لقول سعد؛ فإن سعدًا قال: ما سمعته، ولم ينف أصل الإخبار بالجنة لغيره، ولو نفاه كان الإثبات مقدمًا عليه.اهـ

888

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٤٨-(٢٤٨٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنَزِيُّ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ، قَالَ: كُنْتُ بِالْمَدِينَةِ فِي نَاسٍ فِيهِمْ بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فَجَاءَ رَجُلٌ فِي وَجْهِهِ أَثَرٌ مِنْ خُشُوعٍ، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: هَذَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، هَذَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ . فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ يَتَجَوَّزُ فِيهِمَا، ثُمَّ خَرَجَ فَاتَّبَعْتُهُ، فَدَخَلَ مَنْزِلَهُ، وَدَخَلْتُ فَتَحَدَّثْنَا، فَلَمَّا اسْتَأْنَسَ قُلْتُ لَهُ: إِنَّكَ لَمَّا دَخَلْتَ قَبْلُ، قَالَ رَجُلٌ: كَذَا وَكَذَا، قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، مَا يَنْبَغِي لأَحَدٍ أَنْ يَقُولَ مَا لَا يَعْلَمُ وَسَأُحَدِّثُكَ لِمَ ذَاكَ رَأَيْتُ رُؤْيَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَصَصْتُهَا عَلَيْهِ، رَأَيْتُنِي فِي رَوْضَةٍ -ذَكَرَ سَعَتَهَا وَعُشْبَهَا وَخُضْرَتَهَا- وَوَسْطَ الرَّوْضَةِ عَمُودٌ مِنْ حَدِيدٍ أَسْفَلُهُ فِي الأَرْضِ وَأَعْلَاهُ فِي السَّمَاءِ، فِي أَعْلَاهُ عُرْوَةٌ. فَقِيلَ لِي: ارْقَهْ . فَقُلْتُ لَهُ: لَا أَسْتَطِيعُ . فَجَاءَنِي مِنْصَفٌ -قَالَ ابْنُ عَوْنٍ: وَالْمِنْصَفُ الْخَادِمُ- فَقَالَ: بِثِيَابِي

---

(١) أخرجه البخاري (٣٨١٢).

مِنْ خَلْفِي -وَصَفَ أَنَّهُ رَفَعَهُ مِنْ خَلْفِهِ بِيَدِهِ- فَرَقِيتُ حَتَّى كُنْتُ فِي أَعْلَى الْعَمُودِ، فَأَخَذْتُ بِالْعُرْوَةِ فَقِيلَ لِيَ: اسْتَمْسِكْ . فَلَقَدِ اسْتَيْقَظْتُ وَإِنَّهَا لَفِي يَدِي، فَقَصَصْتُهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «تِلْكَ الرَّوْضَةُ الإِسْلَامُ، وَذَلِكَ الْعَمُودُ عَمُودُ الإِسْلَامِ، وَتِلْكَ الْعُرْوَةُ عُرْوَةُ الْوُثْقَى، وَأَنْتَ عَلَى الإِسْلَامِ حَتَّى تَمُوتَ». قَالَ: وَالرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ[1].

١٤٩-(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَبَلَةَ بْنِ أَبِي رَوَّادٍ، حَدَّثَنَا حَرَمِيُّ بْنُ عُمَارَةَ، حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ: قَالَ قَيْسُ بْنُ عُبَادٍ كُنْتُ فِي حَلْقَةٍ فِيهَا سَعْدُ بْنُ مَالِكٍ وَابْنُ عُمَرَ فَمَرَّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ، فَقَالُوا: هَذَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ. فَقُمْتُ فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّهُمْ قَالُوا: كَذَا وَكَذَا . قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ! مَا كَانَ يَنْبَغِي لَهُمْ أَنْ يَقُولُوا مَا لَيْسَ لَهُمْ بِهِ عِلْمٌ إِنَّمَا رَأَيْتُ كَأَنَّ عَمُودًا وُضِعَ فِي رَوْضَةٍ خَضْرَاءَ فَنُصِبَ فِيهَا وَفِي رَأْسِهَا عُرْوَةٌ وَفِي أَسْفَلِهَا مِنْصَفٌ -وَالْمِنْصَفُ الْوَصِيفُ- فَقِيلَ لِيَ: ارْقَهْ . فَرَقِيتُ حَتَّى أَخَذْتُ بِالْعُرْوَةِ فَقَصَصْتُهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَمُوتُ عَبْدُ اللَّهِ وَهُوَ آخِذٌ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى».

١٥٠-(...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ -وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُسْهِرٍ، عَنْ خَرَشَةَ بْنِ الْحُرِّ، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا فِي حَلْقَةٍ فِي مَسْجِدِ الْمَدِينَةِ -قَالَ- وَفِيهَا شَيْخٌ حَسَنُ الْهَيْئَةِ، وَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ -قَالَ- فَجَعَلَ يُحَدِّثُهُمْ حَدِيثًا حَسَنًا -قَالَ- فَلَمَّا قَامَ، قَالَ الْقَوْمُ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا. قَالَ: فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لأَتْبَعَنَّهُ فَلأَعْلَمَنَّ مَكَانَ بَيْتِهِ. قَالَ: فَتَبِعْتُهُ فَانْطَلَقَ حَتَّى كَادَ أَنْ يَخْرُجَ مِنَ الْمَدِينَةِ، ثُمَّ دَخَلَ مَنْزِلَهُ -قَالَ- فَاسْتَأْذَنْتُ عَلَيْهِ، فَأَذِنَ لِي، فَقَالَ: مَا حَاجَتُكَ يَا ابْنَ أَخِي؟ قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: سَمِعْتُ الْقَوْمَ يَقُولُونَ لَكَ لَمَّا قُمْتَ مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا . فَأَعْجَبَنِي أَنْ أَكُونَ مَعَكَ، قَالَ: اللَّهُ أَعْلَمُ بِأَهْلِ الْجَنَّةِ، وَسَأُحَدِّثُكَ مِمَّ قَالُوا ذَاكَ، إِنِّي بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ إِذْ أَتَانِي رَجُلٌ فَقَالَ لِي: قُمْ . فَأَخَذَ بِيَدِي فَانْطَلَقْتُ مَعَهُ -قَالَ- فَإِذَا أَنَا بِجَوَادَّ عَنْ شِمَالِي -قَالَ- فَأَخَذْتُ لآخُذَ فِيهَا، فَقَالَ لِي: لَا تَأْخُذْ فِيهَا فَإِنَّهَا طُرُقُ أَصْحَابِ الشِّمَالِ -قَالَ- فَإِذَا جَوَادُّ مَنْهَجٌ عَلَى يَمِينِي، فَقَالَ لِي: خُذْ هَا هُنَا. فَأَتَى بِي جَبَلًا، فَقَالَ لِي: اصْعَدْ -قَالَ- فَجَعَلْتُ إِذَا أَرَدْتُ أَنْ أَصْعَدَ خَرَرْتُ عَلَى اسْتِي -قَالَ- حَتَّى فَعَلْتُ

---

(١) أخرجه البخاري (٣٨١٣).

ذَلِكَ مِرَارًا -قَالَ- ثُمَّ انطَلَقَ بِي حَتَّى أَتَى بِي عَمُودًا رَأْسُهُ فِي السَّمَاءِ وَأَسْفَلُهُ فِي الأَرْضِ فِي أَعْلَاهُ حَلْقَةٌ فَقَالَ لِيَ: اصْعَدْ فَوْقَ هَذَا. قَالَ: قُلْتُ: كَيْفَ أَصْعَدُ هَذَا وَرَأْسُهُ فِي السَّمَاءِ؟ -قَالَ- فَأَخَذَ بِيَدِي فَزَجَلَ بِي -قَالَ- فَإِذَا أَنَا مُتَعَلِّقٌ بِالْحَلْقَةِ -قَالَ- ثُمَّ ضَرَبَ الْعَمُودَ فَخَرَّ -قَالَ- وَبَقِيتُ مُتَعَلِّقًا بِالْحَلْقَةِ حَتَّى أَصْبَحْتُ -قَالَ- فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَصَصْتُهَا عَلَيْهِ فَقَالَ: «أَمَّا الطُّرُقُ الَّتِي رَأَيْتَ عَنْ يَسَارِكَ فَهِيَ طُرُقُ أَصْحَابِ الشِّمَالِ، -قَالَ- وَأَمَّا الطُّرُقُ الَّتِي رَأَيْتَ عَنْ يَمِينِكَ فَهِيَ طُرُقُ أَصْحَابِ الْيَمِينِ، وَأَمَّا الْجَبَلُ فَهُوَ مَنْزِلُ الشُّهَدَاءِ، وَلَنْ تَنَالَهُ، وَأَمَّا الْعَمُودُ فَهُوَ عَمُودُ الإِسْلَامِ، وَأَمَّا الْعُرْوَةُ فَهِيَ عُرْوَةُ الإِسْلَامِ، وَلَنْ تَزَالَ مُتَمَسِّكًا بِهَا حَتَّى تَمُوتَ».

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٣٤) باب فَضَائِلِ حَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ رضي الله عنه.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٥١-(٢٤٨٥) حَدَّثَنَا عَمْرٌو النَّاقِدُ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، كُلُّهُمْ عَنْ سُفْيَانَ، قَالَ عَمْرٌو: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ عُمَرَ مَرَّ بِحَسَّانٍ وَهُوَ يُنْشِدُ الشِّعْرَ فِي الْمَسْجِدِ، فَلَحَظَ إِلَيْهِ فَقَالَ: قَدْ كُنْتُ أُنْشِدُ وَفِيهِ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ. ثُمَّ الْتَفَتَ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ، فَقَالَ: أَنْشُدُكَ اللَّهَ أَسَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَجِبْ عَنِّي اللَّهُمَّ أَيِّدْهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ». قَالَ: اللَّهُمَّ نَعَمْ[1].

(...) حَدَّثَنَاهُ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ؛ أَنَّ حَسَّانَ قَالَ فِي حَلْقَةٍ فِيهِمْ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَنْشُدُكَ اللَّهَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، أَسَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. فَذَكَرَ مِثْلَهُ.

١٥٢-(...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ حَسَّانَ بْنَ ثَابِتٍ الأَنْصَارِيَّ، يَسْتَشْهِدُ أَبَا هُرَيْرَةَ أَنْشُدُكَ اللَّهَ هَلْ سَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «يَا حَسَّانُ أَجِبْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ اللَّهُمَّ أَيِّدْهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ». قَالَ: أَبُو هُرَيْرَةَ نَعَمْ.

(١) أخرجه البخاري (٦١٥٢).

١٥٣-(٢٤٨٦) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيٍّ -وَهُوَ ابْنُ ثَابِتٍ- قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لِحَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ: «اهْجُهُمْ أَوْ هَاجِهِمْ وَجِبْرِيلُ مَعَكَ»[1].

(...) حَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ. ح وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا الإِسْنَادِ مِثْلَهُ.

١٥٤-(٢٤٨٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ حَسَّانَ بْنَ ثَابِتٍ، كَانَ مِمَّنْ كَثَّرَ عَلَى عَائِشَةَ فَسَبَبْتُهُ، فَقَالَتْ: يَا ابْنَ أُخْتِي، دَعْهُ فَإِنَّهُ كَانَ يُنَافِحُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ[2].

(...) حَدَّثَنَاهُ عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، عَنْ هِشَامٍ بِهَذَا الإِسْنَادِ.

١٥٥-(٢٤٨٨) حَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ -يَعْنِي: ابْنَ جَعْفَرٍ- عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ وَعِنْدَهَا حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ يُنْشِدُهَا شِعْرًا يُشَبِّبُ بِأَبْيَاتٍ، لَهُ فَقَالَ: حَصَانٌ رَزَانٌ، مَا تُزَنُّ بِرِيبَةٍ، وَتُصْبِحُ غَرْثَى، مِنْ لُحُومِ الْغَوَافِلِ، فَقَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ: لَكِنَّكَ لَسْتَ كَذَلِكَ. قَالَ مَسْرُوقٌ: فَقُلْتُ لَهَا: لِمَ تَأْذَنِينَ لَهُ؟ يَدْخُلُ عَلَيْكِ وَقَدْ قَالَ اللَّهُ: ﴿وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١١﴾﴾ [النور: ١١]. فَقَالَتْ: فَأَيُّ عَذَابٍ أَشَدُّ مِنَ الْعَمَى؟ إِنَّهُ كَانَ يُنَافِحُ أَوْ يُهَاجِي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ[3].

(...) حَدَّثَنَاهُ ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ فِي هَذَا الإِسْنَادِ وَقَالَ: قَالَتْ كَانَ يَذُبُّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَلَمْ يَذْكُرْ حَصَانٌ رَزَانٌ.

١٥٦-(٢٤٨٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّاءَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ حَسَّانُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ائْذَنْ لِي فِي أَبِي سُفْيَانَ قَالَ: «كَيْفَ بِقَرَابَتِي مِنْهُ؟». قَالَ: وَالَّذِي أَكْرَمَكَ لَأَسُلَّنَّكَ مِنْهُمْ كَمَا تُسَلُّ الشَّعْرَةُ مِنَ الْخَمِيرِ. فَقَالَ حَسَّانُ: وَإِنَّ سَنَامَ الْمَجْدِ مِنْ آلِ هَاشِمٍ بَنُو بِنْتِ مَخْزُومٍ وَوَالِدُكَ الْعَبْدُ قَصِيدَتَهُ هَذِهِ.

---

(١) أخرجه البخاري (٣٢١٣).

(٢) أخرجه البخاري (٣٥٣١).

(٣) أخرجه البخاري (٤١٤٦).

(...) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، بِهَذَا الإِسْنَادِ، قَالَتِ: اسْتَأْذَنَ حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ النَّبِيَّ ﷺ فِي هِجَاءِ الْمُشْرِكِينَ . وَلَمْ يَذْكُرْ أَبَا سُفْيَانَ وَقَالَ بَدَلَ الْخَمِيرِ الْعَجِينِ .

١٥٧-(٢٤٩٠) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي، حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اهْجُوا قُرَيْشًا، فَإِنَّهُ أَشَدُّ عَلَيْهَا مِنْ رَشْقٍ بِالنَّبْلِ». فَأَرْسَلَ إِلَى ابْنِ رَوَاحَةَ فَقَالَ: «اهْجُهُمْ». فَهَجَاهُمْ، فَلَمْ يُرْضِ، فَأَرْسَلَ إِلَى كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى حَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ، قَالَ حَسَّانُ: قَدْ آنَ لَكُمْ أَنْ تُرْسِلُوا إِلَى هَذَا الأَسَدِ الضَّارِبِ بِذَنَبِهِ، ثُمَّ أَدْلَعَ لِسَانَهُ فَجَعَلَ يُحَرِّكُهُ فَقَالَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لأَفْرِيَنَّهُمْ بِلِسَانِي فَرْيَ الأَدِيمِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَعْجَلْ فَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ أَعْلَمُ قُرَيْشٍ بِأَنْسَابِهَا -وَإِنَّ لِي فِيهِمْ نَسَبًا- حَتَّى يُلَخِّصَ لَكَ نَسَبِي». فَأَتَاهُ حَسَّانُ ثُمَّ رَجَعَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ لَخَّصَ لِي نَسَبَكَ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لأَسُلَّنَّكَ مِنْهُمْ كَمَا تُسَلُّ الشَّعَرَةُ مِنَ الْعَجِينِ . قَالَتْ عَائِشَةُ: فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لِحَسَّانَ: «إِنَّ رُوحَ الْقُدُسِ لَا يَزَالُ يُؤَيِّدُكَ مَا نَافَحْتَ عَنِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ». وَقَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «هَجَاهُمْ حَسَّانُ، فَشَفَى وَاشْتَفَى». قَالَ حَسَّانُ: هَجَوْتَ مُحَمَّدًا فَأَجَبْتُ عَنْهُ وَعِنْدَ اللَّهِ فِي ذَاكَ الْجَزَاءُ هَجَوْتَ مُحَمَّدًا بَرًّا تَقِيًّا رَسُولَ اللَّهِ شِيمَتُهُ الْوَفَاءُ، فَإِنَّ أَبِي وَوَالِدَهُ وَعِرْضِي لِعِرْضِ مُحَمَّدٍ مِنْكُمْ وِقَاءُ ثَكِلْتُ بُنَيَّتِي إِنْ لَمْ تَرَوْهَا تُثِيرُ النَّقْعَ مِنْ كَنَفَيْ كَدَاءِ يُبَارِينَ الأَعِنَّةَ مُصْعِدَاتٍ عَلَى أَكْتَافِهَا الأَسَلُ الظِّمَاءُ تَظَلُّ جِيَادُنَا مُتَمَطِّرَاتٍ تُلَطِّمُهُنَّ بِالْخُمُرِ النِّسَاءُ، فَإِنْ أَعْرَضْتُمُو عَنَّا اعْتَمَرْنَا وَكَانَ الْفَتْحُ وَانْكَشَفَ الْغِطَاءُ وَإِلَّا فَاصْبِرُوا لِضِرَابِ يَوْمٍ يُعِزُّ اللَّهُ فِيهِ مَنْ يَشَاءُ، وَقَالَ اللَّهُ: قَدْ أَرْسَلْتُ عَبْدًا يَقُولُ: الْحَقَّ لَيْسَ بِهِ خَفَاءُ، وَقَالَ اللَّهُ: قَدْ يَسَّرْتُ جُنْدًا هُمُ الأَنْصَارُ عُرْضَتُهَا اللِّقَاءُ لَنَا فِي كُلِّ يَوْمٍ مِنْ مَعَدٍّ سِبَابٌ أَوْ قِتَالٌ أَوْ هِجَاءُ، فَمَنْ يَهْجُو رَسُولَ اللَّهِ مِنْكُمْ وَيَمْدَحُهُ وَيَنْصُرُهُ سَوَاءُ وَجِبْرِيلٌ رَسُولُ اللَّهِ فِينَا وَرُوحُ الْقُدُسِ لَيْسَ لَهُ كِفَاءُ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٣٥) باب مِنْ فَضَائِلِ أَبِي هُرَيْرَةَ الدَّوْسِيِّ رضي الله عنه.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٥٨-(٢٤٩١) حَدَّثَنَا عَمْرٌو النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ الْيَمَامِيُّ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، عَنْ أَبِي كَثِيرٍ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ، قَالَ: كُنْتُ أَدْعُو أُمِّي إِلَى الإِسْلَامِ وَهِيَ مُشْرِكَةٌ، فَدَعَوْتُهَا يَوْمًا، فَأَسْمَعَتْنِي فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا أَكْرَهُ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَبْكِي، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي كُنْتُ أَدْعُو أُمِّي إِلَى الإِسْلَامِ فَتَأْبَى عَلَيَّ، فَدَعَوْتُهَا الْيَوْمَ فَأَسْمَعَتْنِي فِيكَ مَا أَكْرَهُ فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يَهْدِيَ أُمَّ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ اهْدِ أُمَّ أَبِي هُرَيْرَةَ». فَخَرَجْتُ مُسْتَبْشِرًا بِدَعْوَةِ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا جِئْتُ فَصِرْتُ إِلَى الْبَابِ، فَإِذَا هُوَ مُجَافٌ فَسَمِعَتْ أُمِّي خَشْفَ قَدَمَيَّ، فَقَالَتْ: مَكَانَكَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ . وَسَمِعْتُ خَضْخَضَةَ الْمَاءِ، قَالَ: فَاغْتَسَلَتْ وَلَبِسَتْ دِرْعَهَا وَعَجِلَتْ عَنْ خِمَارِهَا فَفَتَحَتِ الْبَابَ ثُمَّ قَالَتْ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ -قَالَ- فَرَجَعْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَتَيْتُهُ وَأَنَا أَبْكِي مِنَ الْفَرَحِ -قَالَ- قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَبْشِرْ قَدِ اسْتَجَابَ اللَّهُ دَعْوَتَكَ وَهَدَى أُمَّ أَبِي هُرَيْرَةَ. فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَقَالَ خَيْرًا -قَالَ- قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يُحَبِّبَنِي أَنَا وَأُمِّي إِلَى عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ وَيُحَبِّبَهُمْ إِلَيْنَا -قَالَ- فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ حَبِّبْ عُبَيْدَكَ هَذَا -يَعْنِي: أَبَا هُرَيْرَةَ وَأُمَّهُ- إِلَى عِبَادِكَ الْمُؤْمِنِينَ وَحَبِّبْ إِلَيْهِمُ الْمُؤْمِنِينَ». فَمَا خُلِقَ مُؤْمِنٌ يَسْمَعُ بِي وَلَا يَرَانِي إِلَّا أَحَبَّنِي.

١٥٩-(٢٤٩٢) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ، قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ الأَعْرَجِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: إِنَّكُمْ تَزْعُمُونَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يُكْثِرُ الْحَدِيثَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَاللَّهُ الْمَوْعِدُ كُنْتُ رَجُلًا مِسْكِينًا أَخْدُمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى مِلْءِ بَطْنِي وَكَانَ الْمُهَاجِرُونَ يَشْغَلُهُمُ الصَّفْقُ بِالأَسْوَاقِ وَكَانَتِ الأَنْصَارُ يَشْغَلُهُمُ الْقِيَامُ عَلَى أَمْوَالِهِمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يَبْسُطْ ثَوْبَهُ فَلَنْ يَنْسَى شَيْئًا سَمِعَهُ مِنِّي». فَبَسَطْتُ ثَوْبِي حَتَّى قَضَى حَدِيثَهُ، ثُمَّ ضَمَمْتُهُ إِلَيَّ فَمَا نَسِيتُ شَيْئًا سَمِعْتُهُ مِنْهُ[1].

---

(١) أخرجه البخاري (٢٣٥٠).

(...) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ يَحْيَى بْنِ خَالِدٍ، أَخْبَرَنَا مَعْنٌ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ. ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ بِهَذَا الْحَدِيثِ، غَيْرَ أَنَّ مَالِكًا انْتَهَى حَدِيثُهُ عِنْدَ انْقِضَاءِ قَوْلِ أَبِي هُرَيْرَةَ وَلَمْ يَذْكُرْ فِي حَدِيثِهِ الرِّوَايَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «مَنْ يَبْسُطْ ثَوْبَهُ». إِلَى آخِرِهِ.

١٦٠-(٢٤٩٣) وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التُّجِيبِيُّ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ؛ أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: أَلَا يُعْجِبُكَ أَبُو هُرَيْرَةَ، جَاءَ فَجَلَسَ إِلَى جَنْبِ حُجْرَتِي يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ يُسْمِعُنِي ذَلِكَ، وَكُنْتُ أُسَبِّحُ، فَقَامَ قَبْلَ أَنْ أَقْضِيَ سُبْحَتِي، وَلَوْ أَدْرَكْتُهُ لَرَدَدْتُ عَلَيْهِ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَسْرُدُ الْحَدِيثَ كَسَرْدِكُمْ[1].

(٢٤٩٢) قَالَ ابْنُ شِهَابٍ وَقَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ: إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ: يَقُولُونَ إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَدْ أَكْثَرَ وَاللَّهُ الْمَوْعِدُ، وَيَقُولُونَ: مَا بَالُ الْمُهَاجِرِينَ وَالأَنْصَارِ لَا يَتَحَدَّثُونَ مِثْلَ أَحَادِيثِهِ؟ وَسَأُخْبِرُكُمْ عَنْ ذَلِكَ، إِنَّ إِخْوَانِي مِنَ الأَنْصَارِ كَانَ يَشْغَلُهُمْ عَمَلُ أَرَضِيهِمْ، وَإِنَّ إِخْوَانِي مِنَ الْمُهَاجِرِينَ كَانَ يَشْغَلُهُمُ الصَّفْقُ بِالأَسْوَاقِ، وَكُنْتُ أَلْزَمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى مِلْءِ بَطْنِي، فَأَشْهَدُ إِذَا غَابُوا، وَأَحْفَظُ إِذَا نَسُوا، وَلَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا: «أَيُّكُمْ يَبْسُطُ ثَوْبَهُ، فَيَأْخُذُ مِنْ حَدِيثِي هَذَا، ثُمَّ يَجْمَعُهُ إِلَى صَدْرِهِ، فَإِنَّهُ لَمْ يَنْسَ شَيْئاً سَمِعَهُ». فَبَسَطْتُ بُرْدَةً عَلَيَّ حَتَّى فَرَغَ مِنْ حَدِيثِهِ، ثُمَّ جَمَعْتُهَا إِلَى صَدْرِي فَمَا نَسِيتُ بَعْدَ ذَلِكَ الْيَوْمِ شَيْئًا حَدَّثَنِي بِهِ، وَلَوْلَا آيَتَانِ أَنْزَلَهُمَا اللَّهُ فِي كِتَابِهِ مَا حَدَّثْتُ شَيْئًا أَبَدًا: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَآ أَنزَلْنَا مِنَ ٱلْبَيِّنَٰتِ وَٱلْهُدَىٰ﴾ [البقرة:١٥٩]. إِلَى آخِرِ الآيَتَيْنِ.

(...) وحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ، عَنْ شُعَيْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: إِنَّكُمْ تَقُولُونَ: إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يُكْثِرُ الْحَدِيثَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ.

(١) أخرجه البخاري (٣٥٦٨).

ثُمَّ قَالَ الإمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٣٦) باب مِنْ فَضَائِلِ أَهْلِ بَدْرٍ رضي الله عنهم وَقِصَّةِ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ.

ثُمَّ قَالَ الإمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٦١- (٢٤٩٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ -وَاللَّفْظُ لِعَمْرٍو- قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الآخَرُونَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي رَافِعٍ -وَهُوَ كَاتِبُ عَلِيٍّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا رضي الله عنه وَهُوَ يَقُولُ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَا وَالزُّبَيْرَ وَالْمِقْدَادَ فَقَالَ: «ائْتُوا رَوْضَةَ خَاخٍ، فَإِنَّ بِهَا ظَعِينَةً مَعَهَا كِتَابٌ فَخُذُوهُ مِنْهَا». فَانْطَلَقْنَا تَعَادَى بِنَا خَيْلُنَا، فَإِذَا نَحْنُ بِالْمَرْأَةِ فَقُلْنَا: أَخْرِجِي الْكِتَابَ. فَقَالَتْ: مَا مَعِي كِتَابٌ؟. فَقُلْنَا: لَتُخْرِجِنَّ الْكِتَابَ أَوْ لَتُلْقِيَنَّ الثِّيَابَ. فَأَخْرَجَتْهُ مِنْ عِقَاصِهَا فَأَتَيْنَا بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَإِذَا فِيهِ مِنْ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ إِلَى نَاسٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ يُخْبِرُهُمْ بِبَعْضِ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا حَاطِبُ، مَا هَذَا؟». قَالَ: لَا تَعْجَلْ عَلَيَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي كُنْتُ امْرَأً مُلْصَقًا فِي قُرَيْشٍ -قَالَ سُفْيَانُ: كَانَ حَلِيفًا لَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ مِنْ أَنْفُسِهَا- وَكَانَ مِمَّنْ كَانَ مَعَكَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ لَهُمْ قَرَابَاتٌ يَحْمُونَ بِهَا أَهْلِيهِمْ، فَأَحْبَبْتُ إِذْ فَاتَنِي ذَلِكَ مِنَ النَّسَبِ فِيهِمْ أَنْ أَتَّخِذَ فِيهِمْ يَدًا يَحْمُونَ بِهَا قَرَابَتِي، وَلَمْ أَفْعَلْهُ كُفْرًا وَلَا ارْتِدَادًا عَنْ دِينِي وَلَا رِضًا بِالْكُفْرِ بَعْدَ الإِسْلَامِ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «صَدَقَ». فَقَالَ عُمَرُ: دَعْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ أَضْرِبْ عُنُقَ هَذَا الْمُنَافِقِ!. فَقَالَ: «إِنَّهُ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا، وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ اطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ، فَقَالَ: اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ، فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ». فَأَنْزَلَ اللَّهُ عز وجل: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ﴾ [الممتحنة:١]. وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ وَزُهَيْرٍ ذِكْرُ الآيَةِ وَجَعَلَهَا إِسْحَاقُ فِي رِوَايَتِهِ مِنْ تِلَاوَةِ سُفْيَانَ[(١)].

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ. ح وَحَدَّثَنَا رِفَاعَةُ بْنُ الْهَيْثَمِ الْوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ -يَعْنِي: ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ- كُلُّهُمْ عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبَا مَرْثَدٍ الْغَنَوِيَّ وَالزُّبَيْرَ بْنَ الْعَوَّامِ، وَكُلُّنَا فَارِسٌ فَقَالَ:

---

(١) أخرجه البخاري (٣٠٠٧).

«انطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ خَاخٍ، فَإِنَّ بِهَا امْرَأَةً مِنَ الْمُشْرِكِينَ مَعَهَا كِتَابٌ مِنْ حَاطِبٍ إِلَى الْمُشْرِكِينَ». فَذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ عَنْ عَلِيٍّ.

هذا الحديثُ فيه: آياتٌ مِن آياتِ الله ﷻ، وفيه أنَّ الرسولَ ﷺ بعثَ هؤلاءِ الثلاثةَ: عليَّ بنَ أبي طالبٍ، والزبيرَ بنَ العوامِ، وأبا مَرْثَدٍ وكلُّهم فارسٌ؛ يَعْني: كلُّ واحدٍ منهم فارسٌ، يُجيدُ الركوبَ على الفَرَسِ، ومعلومٌ أنَّ مثلَ هذه الحالِ تَقْتَضِي ألا يُرْسِلَ إلا قومٌ فوارس حتَّى يُدْرِكُوا هذه المرأةَ.

✪ في قولِه: «كلُّنا فارسٌ» إشكالٌ. حيثُ إنَّ الخبرَ لم يُطابِق المبتدأ؛ إذ إنَّ قولَه: كلُّنا يَقْتَضِي أن يَكُونَ الخبرُ جمعًا، ولكنَّه قالَ: فارسٌ، فإما أن يُقالَ: إن كلمةَ فارسٍ تُطلَقُ على الواحدِ والجَمعِ.

وإما أن يُقَالَ: إن قولَه: كلُّنا بمنزلةِ كلِّ واحدٍ منا، كقولِه تعالى: ﴿وَٱجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا ۝٧٤﴾ [الفرقان: ٧٤]؛ أي: اجعلْ كلَّ واحدٍ منَّا للمتقينَ إمامًا.

ففي الحديثِ مِن الفوائدِ العظيمةِ: آيةٌ مِن آياتِ النبيِّ ﷺ حيث أخبرَ عنها عَنْ طريقِ الوحيِ.

وفيه: أنَّه يَنْبَغِي للإنسانِ إذا عَلِمَ بالحقِّ أن لا يَلِينَ أمامَ الباطلِ، بل يَكُونُ قويًّا، وعازمًا فيه؛ لأنَّ الإنسانَ إذا عزَم على الشيءِ فإنَّ قبيلَه سَوْفَ يَنْهزِمُ، لكنْ إذا انْهزَمَ ولو كان الحقُّ معه فإنَّه يُهْزَمُ؛ لأنَّ السيفَ كما يَقُولُونَ: بضارِبِه. فقدْ يَكُونُ مع شخصٍ جبانٍ سيفٌ بَتَّارٌ فإذا رأى الشُّجاعَ انتفَضَ وسقَطَ السيفُ مِن يَدِه، وقدْ يَكُونُ مع الشُّجاعِ سيفٌ دُونَه ولكنَّه يَفْلِقُ بِهِ الهامَ، فالسيفُ بِضارِبِه، فإذا كانَ الحقُّ معكَ فاعْزِمْ ولا تَلِنْ ولا تَتَهاوَنْ، ولهذا لما عَزَمَ عليُّ بنُ أبي طالبٍ عليها أخرَجَتِ الكِتابَ.

ومِن فوائدِ هذا الحديثِ: أنَّه يَجُوزُ قتلُ الجاسوسِ المسْلمِ، فإذا عَلِمْنا أنَّ هذا الرجلَ جاسوسٌ لعدوِّنا، فإنَّه يَجُوزُ قتلُه، بلْ قد يَجِبُ أن يُقْتَلَ؛ وذلك لأنَّ النبيَّ ﷺ لم يَذْكُرْ مانِعًا مِن قَتلِ حاطِبٍ إلا أنَّه شَهِدَ بَدرًا، وشهادةُ بَدرٍ أخصُّ مِن كونِه مُسْلمًا، فالنبيُّ عليه الصلاة والسلام لم يُعَلِّلْ بأنَّه مُسْلمٌ، بل علَّلَ بأنَّه شَهِد بَدرًا، وهذه المَيْزةُ لا تَحْصُلُ لغيرِ مَن شَهِد بَدرًا، وعلى هذا فإذا علِمنا أنَّ هذا الشخصَ يَتجَسَّسُ للأعداءِ وجَبَ علينا أن نَقْتُلَه، إلا إذا رأى وليُّ الأمرِ أنَّ المصلحةَ في عدمِ قَتلِه فلا بأسَ. لكنَّ قتْلَه جائزٌ، وقد يَجِبُ إذا تعَيَّنَتِ المصلحةُ في قتلِه.

وهذا الذي فعله حاطب رضي الله عنه لا شك أنه من التأويلِ؛ لأنه لا شكَّ أن الجاسوسَ الذي يَجِسُّ أخبارَ المسلمين إلى الكفارِ، لا شكَّ أنه أتى ذنبًا عظيمًا، وقد اختَلَفَ العلماءُ هل يكونُ كافرًا أو لا؟

فمنهم مَن قال: إنه يكونُ كافرًا؛ لأن هذا من أعظمِ الولايةِ للكفارِ وأعظمِ العداءِ للمسلمين، وقد قال اللهُ تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [المائدة: ٥١].

لكنَّ الصحيحَ: أنه لا يَكفُرُ بذلك، بل هو فاسقٌ.

ثم هل يُقتَلُ، أو لا يُقتَلُ؟

فقيل: لا يُقتَلُ؛ لأن النبيَّ ﷺ قَالَ: «لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلَّا بِإِحْدَى ثَلَاثٍ: الثَّيِّبُ الزَّانِي، وَالنَّفْسُ بِالنَّفْسِ، وَالتَّارِكُ لِدِينِهِ الْمُفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ»[1]. فلا يُقتَلُ؛ لأنه مسلمٌ معصومُ الدمِ.

وقيلَ: بل يُقتَلُ؛ لأنَّ النبيَّ ﷺ ذكَرَ مانعَ قتلِ حاطبٍ، وهو أنه من أهلِ بدرٍ، فدلَّ ذلك على أن الجاسوسيةَ مُوجِبةٌ للقتلِ، لكن وُجِد مانعٌ في حاطبٍ، وهو كونُه من أهلِ بدرٍ، ومن المعلومِ أنَّ الأحكامَ لا تَثبُتُ إلا بوجودِ أسبابِها وشروطِها وانتفاءِ موانِعِها.

فالقرابةُ مثلًا من أسبابِ الإرثِ، وإذا وُجِد مانعٌ من موانعِ الإرثِ لم يَثبُتِ الإرثُ، وهكذا بقيةُ الأحكامِ لا تَثبُتُ إلا بوجودِ شروطِها وأسبابِها وانتفاءِ موانِعِها.

وهذا القولُ هو الصحيحُ: أن الجاسوسَ -وإن كان مسلمًا- يُقتَلُ، لكنه يُقتَلُ مسلمًا، فيُغسَّلُ ويُكفَّنُ ويُصَلَّى عليه، ويُدفَنُ مع المسلمين.

ومِن فوائدِ هذا الحديثِ: بيانُ قوّةِ عمرَ رضي الله عنه حيثُ طلبَ مِن النبيِّ ﷺ أن يَأذَنَ له في قتلِه.

وفيه: كمالُ أدبِه -أي: عمرَ- لأنه لم يَتجرَّأ فيقتُله، ومِن هنا نَأخُذُ أنه يَنبَغِي لنا ألا نَتجرَّأَ في الأمورِ التي ليسَتْ مِن شئونِنا فنَقْدُمَ عليها، مثلَ أن نَرى بعضَ المنكَراتِ فنكسِرَها أو ما أشبَهَ ذلك، ونحن ليسَ لنا وِلايةٌ عليها خاصَّةٌ ولا عامَّةٌ، نعم إذا رَأيتَ منكرًا في مكانٍ لك عليه ولايةٌ خاصةٌ فاكسِرْهُ، لكن ما ولايتُه عامَّةٌ فالأمرُ لغيرِك فاستَأذِنْ وقد يُؤذَنُ لك، أو لا يُؤذَنُ لك، المهمُّ: أنه ليسَ الأمرُ إليك، وقد كان تَجسُّسُ حاطبٍ رضي الله عنه موجِبًا للقتلِ، لكن مع هذا استَأذَنَ عمرُ رسولَ اللهِ ﷺ، فذكَر له النبيُّ ﷺ المانعَ.

---

(١) أخرجه البخاري (٦٨٧٨)، ومسلم (١٦٧٦).

ومِن فوائدِه أيضًا: فضيلةُ أهلِ بدرٍ حيثُ قال اللهُ: «**اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فقدْ غَفَرْتُ لكُمْ**». وفي روايةٍ: «**فَقَدْ وَجَبَتْ لَكُمُ الْجَنَّةُ**»[1]. وفي هذا إشكالٌ، وهو أن قولَه: **اعملوا ما شئتم**. هل الأمرُ فيه للإباحةِ وأنه يقْتَضي أنه يَجُوزُ لأهلِ بدرٍ أن يَكْفُرُوا أم ماذا؟

الجوابُ: أن هذا الأمرَ للامتنانِ ليس للإباحةِ ولا للإلزامِ، كما لو مَنَّ عليكَ شخصٌ بشيءٍ، فقلتَ له بعد هذا: افعلِ الذي تَبغِيهِ؛ يَعْنِي: أن هذا الأمرَ الذي فعلتَ يُكَفِّرُ عنك كلَّ ما تَفْعَلُ، فالحسنةُ العظيمةُ التي حصَلتْ لأهلِ بدرٍ كانت مُكفِّرةً لكلِّ ما يَعْمَلُونَ، لكنَّ فيه بشارةً مِن وجهٍ آخرَ بأن أهلَ بدرٍ لن يُشْرِكُوا ولن يَرْتَدُّوا بعد إسلامِهم؛ لأنهم لو ارتَدُّوا بعدَ إسلامِهم لحبِطَت أعمالُهم، قال تعالى: ﴿وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُوْلَٰٓئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْآخِرَةِ﴾ [البقرة:٢١٧]. وحينئذٍ تكُونُ بُشْرَى لأهلِ بدرٍ بأنهم مَهْمَا عمِلوا مِن المعاصِي فإنها ستكُونُ دونَ الشِّركِ، وحينئذٍ تَقَعُ مُكفَّرةً ولا تَمْنَعُهُم مِن دخولِ الجنةِ؛ لأنهم عَمِلوا هذه الحسنةَ العظيمةَ التي كانت مُوجِبةً لمحوِ جميعِ ما يَعْمَلُونَ مِنَ السيئاتِ.

وفي هذا الحديثِ أيضًا: دليلٌ على رِقَّةِ قلبِ عمرَ رضي الله عنه مع شِدَّتِه في الحقِّ، ففيه ثلاثة أمورٍ: شِدتُه في الحقِّ، وأدبُه معَ الرسولِ عليه الصلاة والسلام، ورِقةُ قلبِه عندَ تبيُّنِ الحقِّ له، حيثُ دمَعتْ عيناه، وقال: اللهُ ورسولُه أعلمُ[2]، فوَكَل رضي الله عنه الأمرَ إلى عالمِه.

وفيه: دليلٌ أيضًا على أن التجسسَ للكافرينَ خيانةٌ لله ورسولِه؛ لأنَّ النبيَّ ﷺ أقَرَّ عمرَ على قولِه: فقد خَانَ اللهَ ورسولَه[3]. لكن بيَّن المانعَ مِن قتلِه بأنه شهِد بدرًا.

وفيه: إثباتُ كلامِ اللهِ؛ لقولِه: «**اعمَلوا ما شئْتُم فقد غفَرتُ لكم**».

وفيه أيضًا: أن حُكْمَ الخِطابِ يَثْبُتُ، وإن لم يَسْمَعْهُ المخاطَبُ؛ لأنَّ أهلَ بدرٍ ما سمِعوا قولَ اللهِ عز وجل: «**اعمَلوا ما شِئْتُم**». ولكنَّ الرسولَ ﷺ أخبرَ عن ذلك.

ويَتَفرَّعُ من هذه القاعدةِ: أنَّ الرجلَ لو طَلَّق امرأتَه وهي غَائِبَةٌ فإنها تُطَلَّقُ، وإن لم تَسْمَعْ؛ لأن هذا الحكمَ، وهو قولُه تعالى: اعمَلوا ما شئتم. ثبَتَ لأهلِ بدرٍ مع أنهم لم يَسْمَعُوه.

---

(١) أخرجه البخاري (٣٩٨٣).

(٢) هذه رواية البخاري.

(٣) هذه -أيضًا- رواية البخاري.

وفيه أيضًا: إثباتُ المشيئةِ للعبدِ، فيكُونُ فيه ردٌّ على الجَبريةِ الذين يَقُولُونَ: إنَّ الإنسانَ لا مشيئةَ له، وأنه مجبرٌ على عملِه.

هذا، وقد ترجم البخاري في «صحيحه» لهذا الحديث: «باب: من نظر في كتاب من يحذر على المسلمين ليستبين أمره».

فهل يُفْهَمُ من ترجمةِ البخاريِّ جوازُ مطالعةِ كتبِ الكفارِ للتحذيرِ منها؟

فالجوابُ: أنه يُمْكِنُ القولُ بهذا، حتى لو لم نَفْهَمْ هذا من الترجمةِ، فهو واجبٌ يَجِبُ على مَن كان عنده ثقةٌ من نفسِه، وعلِمٌ، إذا وجَدَ كتابًا مثلًا منتشرًا مِن كتبِ الفلاسفةِ أو الملاحِدةِ أو غيرِهم، مِن الذي حدَث أخيرًا؛ لأنَّ الإلحادَ أصلُه واحدٌ، لكنه يَتَصَوَّرُ ويَتَلَوَّنُ حسَبَ الوقتِ، فالإلحادُ مِن أولِ الدنيا إلى آخرِها واحدٌ؛ لكنه يَأْتِي بصورٍ حسَبَ ما تَقْتَضِيه الحالُ، ويُغَلَّفُ بغلافٍ لا يَسْتَنْكِرُه أهلُ الوقتِ، وإلا فهوَ هوَ، لكن مثلًا: إذا كان في وقتٍ يُكْرَمُ الأدبُ فيه أو ما أشبه ذلك، ويَعْتَنِي به، جَاء الإلحادُ بصورةِ أدبٍ ظاهرُه رحمةٌ وباطنُه عذابٌ، وإذا كان في زمنٍ أو في مكانٍ يُعَظَّمُ فيه المنطقُ، جَاءَ بصورةِ المنطقِ وهكذا، لكنَّ أصلَه شيءٌ واحدٌ.

وفي هذا الحديثِ: دليلٌ على أنَّ الإنسانَ -وإن كان حسنَ الإسلامِ- قد تَحْمِلُه العاطفةُ على فعلِ ما لا يَجُوزُ؛ لأنَّ حاطبًا رضي الله عنه أراد أن يكونَ له يدٌ عندَ قريشٍ حتى يَحْمُوا بها أهلَه ومالَه، وأما غيرُه من الناسِ فعندَهم قراباتٌ في قريشٍ تُوجِبُ حمايةَ أهلِه ومالِه.

في هذا الحديثِ: دليلٌ على قوةِ عزيمةِ عليِّ بنِ أبي طالبٍ رضي الله عنه حيث علِم أنَّ النبيَّ ﷺ لا يَقولُ إلا حقًّا، فعزَمَ هذه العزيمةَ، فقال: إما أن تُعْطِيَهم الكتابَ، وإما أن يُجَرِّدَها من ثيابِها، ومعلومٌ أن تجريدَ المرأةِ من ثيابِها ليس بالأمرِ الهيِّنِ، ولذلك اضطُرَّت إلى أن تُخْرِجَ الكتابَ.

وفيه أيضًا: دليلٌ على أنه يَجُوزُ تجريدُ الإنسانِ من ثيابِه للاطِّلاعِ على ما معه إذا كان ذلك مما يَضُرُّ المسلمين، لكن الآنَ يقالُ: إنه قد ظهَرَت أشياءُ أشَدُّ خِداعًا من هذا، ومن ذلك أنهم يَجْعَلون الأشياءَ في أوراقٍ صغيرةٍ جدًّا، ويُلَبِّسُونَها حَلْوَى أو بلاستيك، ثم يَبْلَعُها الإنسانُ، وإذا احتاجها تَقَيَّئَها أو أَخْرَجَها من جهةٍ أخرى.

لكن على كلِّ حالٍ: الشيءُ الذي يُمْكِنُ الاطِّلاعُ عليه من الخارج فإن الإنسانَ يَفْعَلُ كلَّ شيءٍ يُمْكِنُه حتى يَطَّلِعَ عليه.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٦٢- (٢٤٩٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ؛ أَنَّ عَبْدًا لِحَاطِبٍ جَاءَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَشْكُو حَاطِبًا فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَيَدْخُلَنَّ حَاطِبٌ النَّارَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَذَبْتَ لَا يَدْخُلُهَا، فَإِنَّهُ شَهِدَ بَدْرًا وَالْحُدَيْبِيَةَ».

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٣٧) باب مِنْ فَضَائِلِ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ أَهْلِ بَيْعَةِ الرِّضْوَانِ رضي الله عنهم.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٦٣-(٢٤٩٦) حَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، يَقُولُ: أَخْبَرَتْنِي أُمُّ مُبَشِّرٍ أَنَّهَا سَمِعَتِ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ عِنْدَ حَفْصَةَ: «لَا يَدْخُلُ النَّارَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ أَحَدٌ، الَّذِينَ بَايَعُوا تَحْتَهَا». قَالَتْ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَانْتَهَرَهَا فَقَالَتْ حَفْصَةُ: ﴿وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾ [مريم: ٧١]. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «قَدْ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوا وَّنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثِيًّا ﴿٧٢﴾﴾ [مريم: ٧٢].

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٣٨) باب مِنْ فَضَائِلِ أَبِي مُوسَى وَأَبِي عَامِرٍ الأَشْعَرِيَّيْنِ رضي الله عنهما.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٦٤-(٢٤٩٧) حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الأَشْعَرِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ، جَمِيعًا عَنْ أَبِي أُسَامَةَ، قَالَ أَبُو عَامِرٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا بُرَيْدٌ عَنْ جَدِّهِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ نَازِلٌ بِالْجِعْرَانَةِ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ وَمَعَهُ بِلَالٌ فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ أَعْرَابِيٌّ، فَقَالَ: أَلَا تُنْجِزُ لِي يَا مُحَمَّدُ مَا وَعَدْتَنِي فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَبْشِرْ». فَقَالَ لَهُ الأَعْرَابِيُّ: أَكْثَرْتَ عَلَيَّ مِنْ: «أَبْشِرْ». فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَبِي مُوسَى وَبِلَالٍ كَهَيْئَةِ الْغَضْبَانِ فَقَالَ: «إِنَّ هَذَا قَدْ رَدَّ الْبُشْرَى فَاقْبَلَا أَنْتُمَا». فَقَالَا: قَبِلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. ثُمَّ دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَدَحٍ

فِيهِ مَاءً فَغَسَلَ يَدَيْهِ وَوَجْهَهُ فِيهِ وَمَجَّ فِيهِ، ثُمَّ قَالَ: «اشْرَبَا مِنْهُ وَأَفْرِغَا عَلَى وُجُوهِكُمَا وَنُحُورِكُمَا وَأَبْشِرَا». فَأَخَذَا الْقَدَحَ، فَفَعَلَا مَا أَمَرَهُمَا بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَنَادَتْهُمَا أُمُّ سَلَمَةَ مِنْ وَرَاءِ السِّتْرِ أَفْضِلَا لِأُمِّكُمَا مِمَّا فِي إِنَائِكُمَا. فَأَفْضَلَا لَهَا مِنْهُ طَائِفَةً[1].

١٦٥-(٢٤٩٨) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَّادٍ أَبُو عَامِرٍ الأَشْعَرِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ -وَاللَّفْظُ لِأَبِي عَامِرٍ- قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَمَّا فَرَغَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ حُنَيْنٍ بَعَثَ أَبَا عَامِرٍ عَلَى جَيْشٍ إِلَى أَوْطَاسٍ، فَلَقِيَ دُرَيْدَ بْنَ الصِّمَّةِ فَقُتِلَ دُرَيْدٌ وَهَزَمَ اللَّهُ أَصْحَابَهُ فَقَالَ أَبُو مُوسَى: وَبَعَثَنِي مَعَ أَبِي عَامِرٍ - قَالَ - فَرُمِيَ أَبُو عَامِرٍ فِي رُكْبَتِهِ رَمَاهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي جُشَمٍ بِسَهْمٍ، فَأَثْبَتَهُ فِي رُكْبَتِهِ، فَانْتَهَيْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ: يَا عَمِّ مَنْ رَمَاكَ فَأَشَارَ أَبُو عَامِرٍ إِلَى أَبِي مُوسَى، فَقَالَ: إِنَّ ذَاكَ قَاتِلِي تَرَاهُ ذَلِكَ الَّذِي رَمَانِي. قَالَ أَبُو مُوسَى: فَقَصَدْتُ لَهُ فَاعْتَمَدْتُهُ فَلَحِقْتُهُ: فَلَمَّا رَآنِي وَلَّى عَنِّي ذَاهِبًا فَاتَّبَعْتُهُ وَجَعَلْتُ أَقُولُ لَهُ: أَلَا تَسْتَحْيِي؟ أَلَسْتَ عَرَبِيًّا؟ أَلَا تَثْبُتُ؟ فَكَفَّ فَالْتَقَيْتُ أَنَا وَهُوَ فَاخْتَلَفْنَا أَنَا وَهُوَ ضَرْبَتَيْنِ فَضَرَبْتُهُ بِالسَّيْفِ فَقَتَلْتُهُ، ثُمَّ رَجَعْتُ إِلَى أَبِي عَامِرٍ فَقُلْتُ: إِنَّ اللَّهَ قَدْ قَتَلَ صَاحِبَكَ. قَالَ: فَانْزِعْ هَذَا السَّهْمَ، فَنَزَعْتُهُ فَنَزَا مِنْهُ الْمَاءُ فَقَالَ: يَا ابْنَ أَخِي، انْطَلِقْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَقْرِئْهُ مِنِّي السَّلَامَ وَقُلْ لَهُ يَقُولُ: لَكَ أَبُو عَامِرٍ اسْتَغْفِرْ لِي. قَالَ: وَاسْتَعْمَلَنِي أَبُو عَامِرٍ عَلَى النَّاسِ وَمَكَثَ يَسِيرًا، ثُمَّ إِنَّهُ مَاتَ، فَلَمَّا رَجَعْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ دَخَلْتُ عَلَيْهِ، وَهُوَ فِي بَيْتٍ عَلَى سَرِيرٍ مُرْمَلٍ وَعَلَيْهِ فِرَاشٌ، وَقَدْ أَثَّرَ رِمَالُ السَّرِيرِ بِظَهْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَجَنْبَيْهِ، فَأَخْبَرْتُهُ بِخَبَرِنَا وَخَبَرِ أَبِي عَامِرٍ وَقُلْتُ لَهُ قَالَ: قُلْ لَهُ: يَسْتَغْفِرْ لِي. فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَاءٍ، فَتَوَضَّأَ مِنْهُ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ، اغْفِرْ لِعُبَيْدٍ أَبِي عَامِرٍ». حَتَّى رَأَيْتُ بَيَاضَ إِبْطَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ، اجْعَلْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَوْقَ كَثِيرٍ مِنْ خَلْقِكَ أَوْ مِنَ النَّاسِ». فَقُلْتُ: وَلِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَاسْتَغْفِرْ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اللَّهُمَّ، اغْفِرْ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ ذَنْبَهُ، وَأَدْخِلْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُدْخَلًا كَرِيمًا». قَالَ أَبُو بُرْدَةَ: إِحْدَاهُمَا لِأَبِي عَامِرٍ وَالأُخْرَى لِأَبِي مُوسَى.

❧❧❧

(١) أخرجه البخاري (٤٣٢٨).

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللهُ:

(٣٩) باب مِنْ فَضَائِلِ الأَشْعَرِيِّينَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللهُ:

١٦٦-(٢٤٩٩) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا بُرَيْدٌ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لَأَعْرِفُ أَصْوَاتَ رُفْقَةِ الأَشْعَرِيِّينَ بِالْقُرْآنِ حِينَ يَدْخُلُونَ بِاللَّيْلِ وَأَعْرِفُ مَنَازِلَهُمْ مِنْ أَصْوَاتِهِمْ بِالْقُرْآنِ بِاللَّيْلِ، وَإِنْ كُنْتُ لَمْ أَرَ مَنَازِلَهُمْ حِينَ نَزَلُوا بِالنَّهَارِ وَمِنْهُمْ حَكِيمٌ إِذَا لَقِيَ الْخَيْلَ - أَوْ قَالَ: الْعَدُوَّ - قَالَ لَهُمْ: إِنَّ أَصْحَابِي يَأْمُرُونَكُمْ أَنْ تَنْظُرُوهُمْ»[1].

قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (١٦/ ٨٨، ٨٩):

قوله ﷺ: «إِنِّي لَأَعْرِفُ أَصْوَاتَ رُفْقَةِ الأَشْعَرِيِّينَ بِالْقُرْآنِ حِينَ يَدْخُلُونَ بِاللَّيْلِ وَأَعْرِفُ مَنَازِلَهُمْ مِنْ أَصْوَاتِهِمْ بِالْقُرْآنِ بِاللَّيْلِ، وَإِنْ كُنْتُ لَمْ أَرَ مَنَازِلَهُمْ حِينَ نَزَلُوا بِالنَّهَارِ»، أما قوله ﷺ: «يدخلون» بالدال من الدخول، هكذا هو في جميع نسخ بلادنا، ونقله القاضي عن جمهور الرواة في مسلم وفي البخاري قال: ووقع لبعض رواة الكتابين «يرحلون» بالراء والحاء المهملة من الرحيل.

قال: واختار بعضهم هذه الرواية. قلت: والأولى صحيحة، أو أصح، والمراد: يدخلون منازلهم إذا خرجوا لشغل ثم رجعوا.

وفيه: دليل لفضيلة الأشعريين.

وفيه: أن الجهر بالقرآن في الليل فضيلة إذا لم يكن فيه إيذاء لنائم أو لمصلٍّ أو غيرهما، ولا رياء. والله أعلم. والرفقة بضم الراء وكسرها. قوله ﷺ: «وَمِنْهُمْ حَكِيمٌ إِذَا لَقِيَ الْخَيْلَ -أَوْ قَالَ: الْعَدُوَّ- قَالَ لَهُمْ: إِنَّ أَصْحَابِي يَأْمُرُونَكُمْ أَنْ تَنْظُرُوهُمْ»؛ أي: تنتظروهم، ومنه قوله تعالى: ﴿انظُرُونَا نَقْتَبِسْ مِن نُّورِكُمْ﴾. قال القاضي: واختلف شيوخنا في المراد بحكيم هنا، فقال أبو علي الجياني: هو اسم علم لرجلٍ، وقال أبو علي الصدفي: هو صفة من الحكمة.اهـ

(١) أخرجه البخاري (٤٢٣٢).

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٦٧-(٢٥٠٠) حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الأَشْعَرِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ جَمِيعًا، عَنْ أَبِي أُسَامَةَ، قَالَ أَبُو عَامِرٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنِي بُرَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ جَدِّهِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الأَشْعَرِيِّينَ إِذَا أَرْمَلُوا فِي الْغَزْوِ أَوْ قَلَّ طَعَامُ عِيَالِهِمْ بِالْمَدِينَةِ جَمَعُوا مَا كَانَ عِنْدَهُمْ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، ثُمَّ اقْتَسَمُوهُ بَيْنَهُمْ فِي إِنَاءٍ وَاحِدٍ بِالسَّوِيَّةِ فَهُمْ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُمْ»[1].

قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (١٦/ ٨٩):

قوله ﷺ: **«إِنَّ الأَشْعَرِيِّينَ إِذَا أَرْمَلُوا فِي الْغَزْوِ... إلى آخره»**. معنى **«أرملوا»**: فني طعامهم. وفي هذا الحديث فضيلة الأشعريين، وفضيلة الإيثار والمواساة، وفضيلة خلط الأزواد في السفر، وفضيلة جمعها في شيء عند قلتها في الحضر، ثم يقسم، وليس المراد بهذا: القسمة المعروفة في كتب الفقه بشروطها، ومنعها في الربويات، واشتراط المواساة وغيرها، وإنما المراد هنا: إباحة بعضهم بعضًا ومواساتهم بالموجود.

وقوله ﷺ: **«فَهُمْ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُمْ»** سبق تفسيره في باب فضائل جليبيب.اهـ

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٤٠) باب مِنْ فَضَائِلِ أَبِي سُفْيَانَ بْنِ حَرْبٍ رضي الله عنه.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٦٨-(٢٥٠١) حَدَّثَنِي عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمَعْقِرِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا النَّضْرُ - وَهُوَ ابْنُ مُحَمَّدٍ الْيَمَامِيُّ - حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ: حَدَّثَنَا أَبُو زُمَيْلٍ: حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ الْمُسْلِمُونَ لَا يَنْظُرُونَ إِلَى أَبِي سُفْيَانَ وَلَا يُقَاعِدُونَهُ فَقَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ ثَلَاثٌ أَعْطِنِيهِنَّ قَالَ: «نَعَمْ». قَالَ: عِنْدِي أَحْسَنُ الْعَرَبِ وَأَجْمَلُهُ أُمُّ حَبِيبَةَ بِنْتُ أَبِي سُفْيَانَ أُزَوِّجُكَهَا قَالَ: «نَعَمْ». قَالَ: وَمُعَاوِيَةُ تَجْعَلُهُ كَاتِبًا بَيْنَ يَدَيْكَ . قَالَ: «نَعَمْ». قَالَ: وَتُؤَمِّرُنِي حَتَّى أُقَاتِلَ الْكُفَّارَ كَمَا كُنْتُ أُقَاتِلُ الْمُسْلِمِينَ . قَالَ: «نَعَمْ». قَالَ أَبُو زُمَيْلٍ: وَلَوْلَا أَنَّهُ طَلَبَ ذَلِكَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ مَا أَعْطَاهُ ذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يُسْئَلُ شَيْئًا إِلَّا قَالَ: «نَعَمْ».

---

(١) أخرجه البخاري (٢٤٨٦).

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٤١) باب مِنْ فَضَائِلِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَأَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ وَأَهْلِ سَفِينَتِهِمْ رضي الله عنهم.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٦٩-(٢٥٠٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَّادٍ الأَشْعَرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنِي بُرَيْدٌ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: بَلَغَنَا مَخْرَجُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ بِالْيَمَنِ، فَخَرَجْنَا مُهَاجِرِينَ إِلَيْهِ أَنَا وَأَخَوَانِ لِي أَنَا أَصْغَرُهُمَا أَحَدُهُمَا أَبُو بُرْدَةَ والآخَرُ أَبُو رُهْمٍ - إِمَّا قَالَ: بِضْعًا، وَإِمَّا قَالَ: ثَلَاثَةً وَخَمْسِينَ أَوِ اثْنَيْنِ وَخَمْسِينَ رَجُلًا مِنْ قَوْمِي - قَالَ: فَرَكِبْنَا سَفِينَةً فَأَلْقَتْنَا سَفِينَتُنَا إِلَى النَّجَاشِيِّ بِالحَبَشَةِ، فَوَافَقْنَا جَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَأَصْحَابَهُ عِنْدَهُ فَقَالَ جَعْفَرٌ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَنَا هَا هُنَا وَأَمَرَنَا بِالإِقَامَةِ فَأَقِيمُوا مَعَنَا . فَأَقَمْنَا مَعَهُ حَتَّى قَدِمْنَا جَمِيعًا - قَالَ - فَوَافَقْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ افْتَتَحَ خَيْبَرَ فَأَسْهَمَ لَنَا - أَوْ قَالَ: أَعْطَانَا مِنْهَا - وَمَا قَسَمَ لأَحَدٍ غَابَ عَنْ فَتْحِ خَيْبَرَ مِنْهَا شَيْئًا إِلَّا لِمَنْ شَهِدَ مَعَهُ إِلَّا لأَصْحَابِ سَفِينَتِنَا مَعَ جَعْفَرٍ وَأَصْحَابِهِ قَسَمَ لَهُمْ مَعَهُمْ - قَالَ - فَكَانَ نَاسٌ مِنَ النَّاسِ يَقُولُونَ لَنَا - يَعْنِي: لأَهْلِ السَّفِينَةِ - نَحْنُ سَبَقْنَاكُمْ بِالْهِجْرَةِ[1].

(٢٥٠٣) قَالَ: فَدَخَلَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ - وَهِيَ مِمَّنْ قَدِمَ مَعَنَا - عَلَى حَفْصَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ زَائِرَةً، وَقَدْ كَانَتْ هَاجَرَتْ إِلَى النَّجَاشِيِّ فِيمَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِ، فَدَخَلَ عُمَرُ عَلَى حَفْصَةَ وَأَسْمَاءُ عِنْدَهَا فَقَالَ عُمَرُ حِينَ رَأَى أَسْمَاءَ: مَنْ هَذِهِ؟ قَالَتْ: أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ . قَالَ عُمَرُ: الْحَبَشِيَّةُ هَذِهِ الْبَحْرِيَّةُ هَذِهِ، فَقَالَتْ أَسْمَاءُ: نَعَمْ . فَقَالَ عُمَرُ: سَبَقْنَاكُمْ بِالْهِجْرَةِ فَنَحْنُ أَحَقُّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْكُمْ . فَغَضِبَتْ وَقَالَتْ كَلِمَةً: كَذَبْتَ يَا عُمَرُ كَلَّا وَاللَّهِ كُنْتُمْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُطْعِمُ جَائِعَكُمْ وَيَعِظُ جَاهِلَكُمْ، وَكُنَّا فِي دَارٍ أَوْ فِي أَرْضِ الْبُعَدَاءِ الْبُغَضَاءِ فِي الْحَبَشَةِ وَذَلِكَ فِي اللَّهِ وَفِي رَسُولِهِ، وَايْمُ اللَّهِ لَا أَطْعَمُ طَعَامًا وَلَا أَشْرَبُ شَرَابًا حَتَّى أَذْكُرَ مَا قُلْتَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَنَحْنُ كُنَّا نُؤْذَى وَنُخَافُ وَسَأَذْكُرُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَسْأَلُهُ، وَوَاللَّهِ لَا أَكْذِبُ وَلَا أَزِيغُ وَلَا أَزِيدُ عَلَى ذَلِكَ . قَالَ: فَلَمَّا جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنَّ عُمَرَ قَالَ كَذَا وَكَذَا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ بِأَحَقَّ بِي مِنْكُمْ وَلَهُ وَلأَصْحَابِهِ هِجْرَةٌ وَاحِدَةٌ، وَلَكُمْ أَنْتُمْ أَهْلَ السَّفِينَةِ هِجْرَتَانِ». قَالَتْ: فَلَقَدْ رَأَيْتُ أَبَا مُوسَى وَأَصْحَابَ السَّفِينَةِ يَأْتُونِي أَرْسَالًا

(١) أخرجه البخاري (٣١٣٦).

يَسْأَلُونِي عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ مَا مِنَ الدُّنْيَا شَيْءٌ هُمْ بِهِ أَفْرَحُ وَلَا أَعْظَمُ فِي أَنْفُسِهِمْ مِمَّا قَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . قَالَ أَبُو بُرْدَةَ: فَقَالَتْ أَسْمَاءُ: فَلَقَدْ رَأَيْتُ أَبَا مُوسَى وَإِنَّهُ لَيَسْتَعِيدُ هَذَا الْحَدِيثَ مِنِّي(١).

قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (١٦/ ٩٤، ٩٥):

قولها لعمر رضي الله عنه: «كذبت» أي: أخطأت، وقد استعملوا كذب؛ بمعنى: أخطأ. قولها: «وكنا في دار البعداء البغضاء» قال العلماء: البعداء في النسب، البغضاء في الدين؛ لأنهم كفار إلا النجاشي، وكان يستخفي بإسلامه عن قومه، ويروي لهم. قولها: «يأتوني أرسالًا» بفتح الهمزة؛ أي: أفواجًا، فوجًا بعد فوج يقال: أورد إبله أرسالًا؛ أي: متقطعة متتابعة، وأوردها عراكًا؛ أي: مجتمعة. والله أعلم.اهـ

§§§

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٤٢) باب مِنْ فَضَائِلِ سَلْمَانَ وَصُهَيْبٍ وَبِلَالٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٧٠- (٢٥٠٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ عَائِذِ بْنِ عَمْرٍو؛ أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ أَتَى عَلَى سَلْمَانَ وَصُهَيْبٍ وَبِلَالٍ فِي نَفَرٍ فَقَالُوا: وَاللَّهِ مَا أَخَذَتْ سُيُوفُ اللَّهِ مِنْ عُنُقِ عَدُوِّ اللَّهِ مَأْخَذَهَا. قَالَ: فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَتَقُولُونَ هَذَا لِشَيْخِ قُرَيْشٍ وَسَيِّدِهِمْ فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ: «يَا أَبَا بَكْرٍ، لَعَلَّكَ أَغْضَبْتَهُمْ لَئِنْ كُنْتَ أَغْضَبْتَهُمْ لَقَدْ أَغْضَبْتَ رَبَّكَ». فَأَتَاهُمْ أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ: يَا إِخْوَتَاهْ أَغْضَبْتُكُمْ؟ قَالُوا: لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ يَا أُخَيَّ.

في هذا الحديث: بيان أنه يجب في حال الضعفاء والمساكين، ملاطفتهم والرفق بهم والإحسان إليهم، ففي هذا الحديث أن أبا سفيان مَرَّ بسلمان وصهيب وبلال، وهؤلاء الثلاثة كلهم من الموالي، صهيب الرومي وبلال الحبشي وسلمان الفارسي، فمر بهم فقالوا: ما أخذت سيوف الله من عدو الله مأخذها- يعني: يريدون أنهم لم يشفوا أنفسهم مما فعل بهم أسيادهم من قريش، الذين كانوا يعذبونهم ويؤذونهم في دين الله عز وجل- فكأن أبا بكر رضي الله عنه

---

(١) أخرجه البخاري (٤٢٣٠).

لامهم على ذلك، وقال: أتقولون لسيد قريش مثل هذا الكلام.

ثم إن أبا بكر أخبر النبي ﷺ بذلك، فقال له: «**لَئِنْ كُنْتَ أَغْضَبْتَهُمْ لَقَدْ أَغْضَبْتَ رَبَّكَ**»؛ يعني: أغضبت هؤلاء النفر - مع أنهم من الموالي، وليسوا بشيء في عداد الناس وأشرافهم - لئن كنت أغضبتهم لقد أغضبت ربك، فذهب أبو بكر ﷺ إلى هؤلاء النفر وسألهم: أَأَغْضَبْتُكُمْ؟ فقالوا: لا، قال: يا إخوتاه، أَأَغْضَبْتُكُمْ؟ قالوا: لا، يَغْفِرُ اللهُ لَكَ يَا أَبَا بكر.

فدل هذا على أنه لا يجوز للإنسان أن يترفع على الفقراء والمساكين ومن ليس لهم قيمة في المجتمع؛ لأن القيمة الحقيقية هي قيمة الإنسان عند الله، كما قال الله تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَنكُمْ﴾ [الحجرات:١٣]. والذي ينبغي للإنسان أن يخفض جناحه للمؤمنين ولو كانوا غير ذي جاه؛ لأن هذا هو الذي أمر الله به نبيه ﷺ حيث قال: ﴿وَٱخْفِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴿٨٨﴾﴾ [الحجر:٨٨].

وفي هذا: دليل على ورع أبي بكر ﷺ، وعلى حرصه على إبراء ذمته، وأن الإنسان ينبغي له، بل يجب عليه إذا اعتدى على أحد بقول أو فعل أو بأخذ مال أو سبٍّ أو شتم أن يستحله في الدنيا، قبل أن يأخذ ذلك منه في الآخرة؛ لأن الإنسان إذا لم يأخذ حقه في الدنيا فإنه يأخذه يوم القيامة، ويأخذه من أشرف شيء وأعز شيء على الإنسان يأخذه من الحسنات، من الأعمال الصالحة التي هو في حاجة إليها في ذلك المكان.

قال النبي عليه الصلاة والسلام: «**ماذا تَعُدُّون المُفْلِسَ فِيْكُم**»؟ قالوا: مَنْ لَيْسَ لَهُ دِرْهَمٌ وَلَا دِينَارٌ، أو قالوا: ولا متاع. فقال: «**المُفْلِسُ مَنْ يَأْتِي يَوْمَ القِيَامَةِ بِحَسَنَاتٍ أَمْثَالِ الجِبَالِ، فَيَأْتِي وَقَدْ ضَرَبَ هَذَا، وَشَتَمَ هَذَا، وَأَخَذَ مَالَ هَذَا، فَيأخُذُ هَذَا مِن حَسَنَاتِهِ، وَهَذَا مِن حَسَنَاتِهِ، فَإِن بَقِي مِن حَسَنَاتِهِ شَيْءٌ، وَإِلَّا أُخِذَ مِن سَيِّئَاتِهِمْ فَطُرِحَ عَلَيْهِ، ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ**»[1].

§§§

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٤٣) باب مِنْ فَضَائِلِ الأَنْصَارِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٧١ -(٢٥٠٥) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ - وَاللَّفْظُ

---

(١) أخرجه مسلم (٢٥٨١).

لإِسْحَاقَ - قَالَا: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: فِينَا نَزَلَتْ ﴿إِذْ هَمَّت طَّآيِفَتَانِ مِنكُمْ أَن تَفْشَلَا وَٱللَّهُ وَلِيُّهُمَا﴾ [آل عمران: ١٢٢]. بَنُو سَلِمَةَ وَبَنُو حَارِثَةَ، وَمَا نُحِبُّ أَنَّهَا لَمْ تَنْزِلْ لِقَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿وَٱللَّهُ وَلِيُّهُمَا﴾[1].

١٧٢-(٢٥٠٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ، اغْفِرْ لِلأَنْصَارِ، وَلأَبْنَاءِ الأَنْصَارِ، وَأَبْنَاءِ أَبْنَاءِ الأَنْصَارِ»[2].

(...) وَحَدَّثَنِيهِ يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ - يَعْنِي: ابْنَ الْحَارِثِ - حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الإِسْنَادِ.

(...) حَدَّثَنِي أَبُو مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ - وَهُوَ ابْنُ عَمَّارٍ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ - وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ - أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَغْفَرَ لِلأَنْصَارِ - قَالَ - وَأَحْسِبُهُ قَالَ: «وَلِذَرَارِيِّ الأَنْصَارِ وَلِمَوَالِي الأَنْصَارِ». لا أَشُكُّ فِيهِ.

١٧٣-(٢٥٠٧) حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُلَيَّةَ - وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ - وَهُوَ ابْنُ صُهَيْبٍ - عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى صِبْيَانًا وَنِسَاءً مُقْبِلِينَ مِنْ عُرْسٍ، فَقَامَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ مُمْثِلًا فَقَالَ: «اللَّهُمَّ أَنْتُمْ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ، اللَّهُمَّ أَنْتُمْ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ». يَعْنِي: الأَنْصَارَ.

١٧٤-(٢٥٠٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ جَمِيعًا عَنْ غُنْدَرٍ قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: جَاءَتِ امْرَأَةٌ مِنَ الأَنْصَارِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - قَالَ - فَخَلَا بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّكُمْ لأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ». ثَلَاثَ مَرَّاتٍ[3].

قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (١٦/ ٩٩، ١٠٠):

قوله: «فَقَامَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ مُمْثِلًا» هو بضم الميم الأولى وإسكان الثانية وبفتح الثاء المثلثة وكسرها. كذا روي بالوجهين، وهما مشهوران. قال القاضي: جمهور الرواة بالفتح.

---

(١) أخرجه البخاري (٤٠٥١).
(٢) أخرجه البخاري (٤٩٠٦).
(٣) أخرجه البخاري (٣٧٨٥).

قال: وصححه بعضهم. قال: ولبعضهم هنا وفي البخاري بالكسر، ومعناه قائمًا منتصبًا. قال: وعند بعضهم «مقبلًا». وللبخاري في كتاب النكاح «ممتنا» بتاءٍ مثناة فوق ونـون مـن المنـة؛ أي: متفضلًا عليهم. قال: واختار بعضهم هذا وضبطه بعـض المتفقـين ممتنـًا بكـسر التـاء وتخفيف النون؛ أي: قيامًا طويلًا. قال القاضي: والمختار ما قدمناه عن الجمهور.اهـ

قولُه: «مُقْبلين من عُرْسٍ». فيه دليلٌ على حضورِ النساءِ والصبيانِ للعُرْسِ؛ يَعْنِي: لا يُمْنَعُ الصبيانُ من الحضورِ ولا يُقَالُ: إنهم مثلًا يُؤْذُون الحضورَ أو يَتكلَّمونَ أو يَعْبَثُونَ، بل لهم أن يَحْضُروا.

لكن لو فُرِضَ أنه لم يَرِد هذا، هل في ذلك مانعٌ؟

الجواب: أن الأصلَ الإباحةُ، ولكن لا شكَّ أنه إذا ورَد الأثرُ يَكُونُ هذا أشَدَّ اطمئنانًا للإنسانِ من أن يَقُولَ: إن الأصلَ الإباحةُ.

۞ وقولُه: «قام مُمْتَنًّا». وأنه مأخوذٌ من المِنَّةِ فيه نظرٌ؛ لأن النبيَّ ﷺ لا يَفْعَلُ الفعلَ يَمُنُّ فيه كما قال اللهُ له: ﴿وَلَا تَمْنُن تَسْتَكْثِرُ ۝٦﴾ [المدثر:٦] . يَعْنِي: ولا تكون مستكثرًا أو مانًّا على أحدٍ، وإن كان لا شكَّ أن المنَّةَ لله ورسولِه، لكن الرسولُ ﷺ لا يَقُومُ ويُظْهِرُ للناسِ أنه يَمُنُّ عليهم، وقد قال اللهُ تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُبْطِلُواْ صَدَقَٰتِكُم بِٱلْمَنِّ وَٱلْأَذَىٰ﴾ [البقرة:٢٦٤]. لكن الظاهرُ أنه قام قيامًا يَدُلُّ على نشاطٍ وقوةٍ؛ يَعْنِي: كأنَّه قامَ مباشرةً، وقال هذا الكلامَ لهم[1].

وفي هذا الحديثِ من جبرِ خواطِرِ النساءِ والصبيانِ ما هو ظاهرٌ.

وفيه: تواضعُ النبيِّ ﷺ للصغارِ وللنساءِ خلافًا لمن يَتعاظَمُ عليهم.

وأمَّا كتابةُ البعضِ عبارة: «ممنوع اصطحاب الأطفال». فإن كانت لسببٍ من خوفٍ على

(١) قال الحافظ ابن حجر : في «الفتح» (٩/ ٢٤٨، ٢٤٩): «قولـه: «فقـام ممتنـًا» بـضم المـيم بعـدها مـيم ساكنة، ومثناة مفتوحة، ونون ثقيلة بعدها ألف؛ أي: قام قيامًا قويًّا، مأخوذ من المُنَّةِ بضم الميم، وهـي القوة؛ أي: قام إليهم مسرعًا مشتدًّا في ذلك فرحًا بهم.
وقال أبو مروان بن سراج ورجحه القرطبي: أنه من الامتنان؛ لأن من قام له النبي ﷺ وأكرمه بذلك فقد امتن عليه بشيء لا أعظم منه. قال: ويؤيده قوله بعد ذلك: «أنتم من أحب الناس إلي»، ونقل ابـن بطـال عن القابسي قال: قوله: «ممتنًّا»؛ يعني: متفضلًا عليهم بذلك، فكأنه قال: يمتن عليهم بمحبته». اهـ
قلت: وهذا عين ما اعترضه عليه العلامة ابن عثيمين :، وقوله أوجه وأقرب للصواب.

الأطفالِ مِن السقوطِ في مَسْبَحٍ أو لعبٍ بكهرباء أو نحو ذلك فلا بأس بهذه العبارةِ، وكذلك إذا كان لخوفِ ضررٍ حادثٍ منهم فلا بأس.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٧٥- (٢٥٠٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ جَمِيعًا، عَنْ غُنْدَرٍ، قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ، سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، يَقُولُ: جَاءَتِ امْرَأَةٌ مِنَ الأَنْصَارِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ -قَالَ- فَخَلاَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّكُمْ لأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ». ثَلاَثَ مَرَّاتٍ[1].

(...) حَدَّثَنِيهِ يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالاَ: حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ كِلاَهُمَا عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا الإِسْنَادِ.

قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (١٦/ ١٠٠):

قوله: «جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَخَلَا بِهَا» هذه المرأة إما محرم له كأم سليم وأختها. وإما المراد بالخلوة: أنها سألته سؤالًا خفيا بحضرة ناس، ولم يكن خلوة مطلقة وهي الخلوة المنهي عنها.اهـ

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٧٦-(٢٥١٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لاِبْنِ الْمُثَنَّى - قَالاَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الأَنْصَارَ كَرِشِي وَعَيْبَتِي، وَإِنَّ النَّاسَ سَيَكْثُرُونَ وَيَقِلُّونَ، فَاقْبَلُوا مِنْ مُحْسِنِهِمْ وَاعْفُوا عَنْ مُسِيئِهِمْ»[2].

قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (١٦/ ١٠٠، ١٠١):

قوله ﷺ: «الأَنْصَارَ كَرِشِي وَعَيْبَتِي». قال العلماء: معناه جماعتي وخاصتي، الذين أثق بهم، وأعتمدهم في أموري. قال الخطابي: ضرب مثلًا بالكرش؛ لأنه مستقر غذاء الحيوان

---

(١) أخرجه البخاري (٥٢٣٤).

(٢) أخرجه البخاري (٣٨٠١).

الذي يكون به بقاؤه، والعيبة وعاء معروف أكبر من المخلاة يحفظ الإنسان فيها ثيابه وفاخر متاعه، ويصونها، ضربها مثلًا؛ لأنهم أهل سره وخفي أحواله.

قوله ﷺ: «إِنَّ النَّاسَ سَيَكْثُرُونَ وَيَقِلُّونَ»؛ أي: ويقل الأنصار، وهذا من المعجزات.

قوله ﷺ: «فَاقْبَلُوا مِنْ مُحْسِنِهِمْ وَاعْفُوا عَنْ مُسِيئِهِمْ»، وفي بعض الأصول «عن سيئتهم»، والمراد بذلك: فيما سوى الحدود. اهـ

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٤٤) باب فِي خَيْرِ دُورِ الأَنْصَارِ رضي الله عنهم

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٧٧-(٢٥١١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لابْنِ الْمُثَنَّى - قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ دُورِ الأَنْصَارِ بَنُو النَّجَّارِ، ثُمَّ بَنُو عَبْدِ الأَشْهَلِ، ثُمَّ بَنُو الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ، ثُمَّ بَنُو سَاعِدَةَ، وَفِي كُلِّ دُورِ الأَنْصَارِ خَيْرٌ». فَقَالَ سَعْدٌ: مَا أُرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِلَّا قَدْ فَضَّلَ عَلَيْنَا. فَقِيلَ: قَدْ فَضَّلَكُمْ عَلَى كَثِيرٍ[1].

(...) حَدَّثَنَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، سَمِعْتُ أَنَسًا يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ الأَنْصَارِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ.

(...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَابْنُ رُمْحٍ، عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ. ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، يَعْنِي: ابْنَ مُحَمَّدٍ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ كُلُّهُمْ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ. عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ لا يَذْكُرُ فِي الْحَدِيثِ قَوْلَ سَعْدٍ.

١٧٨-(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ الرَّازِيُّ - وَاللَّفْظُ لابْنِ عَبَّادٍ - حَدَّثَنَا حَاتِمٌ - وَهُوَ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حُمَيْدٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أُسَيْدٍ خَطِيبًا عِنْدَ ابْنِ عُتْبَةَ فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ دُورِ الأَنْصَارِ دَارُ بَنِي النَّجَّارِ، وَدَارُ بَنِي عَبْدِ الأَشْهَلِ، وَدَارُ بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ، وَدَارُ بَنِي سَاعِدَةَ». وَاللَّهِ لَوْ كُنْتُ مُؤْثِرًا بِهَا أَحَدًا لآثَرْتُ بِهَا عَشِيرَتِي.

---

(١) أخرجه البخاري (٣٧٨٩).

١٧٩-(...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ، أَخْبَرَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ قَالَ: شَهِدَ أَبُو سَلَمَةَ لَسَمِعَ أَبَا أُسَيْدٍ الأَنْصَارِيَّ يَشْهَدُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «خَيْرُ دُورِ الأَنْصَارِ بَنُو النَّجَّارِ، ثُمَّ بَنُو عَبْدِ الأَشْهَلِ، ثُمَّ بَنُو الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ، ثُمَّ بَنُو سَاعِدَةَ وَفِي كُلِّ دُورِ الأَنْصَارِ خَيْرٌ». قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: قَالَ أَبُو أُسَيْدٍ: أُتَهَمُ أَنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَوْ كُنْتُ كَاذِبًا لَبَدَأْتُ بِقَوْمِي بَنِي سَاعِدَةَ . وَبَلَغَ ذَلِكَ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ، فَوَجَدَ فِي نَفْسِهِ، وَقَالَ: خُلِّفْنَا فَكُنَّا آخِرَ الأَرْبَعِ أَسْرِجُوا لِي حِمَارِي آتِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . وَكَلَّمَهُ ابْنُ أَخِيهِ سَهْلٌ، فَقَالَ: أَتَذْهَبُ لِتَرُدَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَعْلَمُ؟ أَوَلَيْسَ حَسْبُكَ أَنْ تَكُونَ رَابِعَ أَرْبَعٍ؟ . فَرَجَعَ وَقَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، وَأَمَرَ بِحِمَارِهِ فَحُلَّ عَنْهُ .

(...) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيِّ بْنِ بَحْرٍ، حَدَّثَنِي أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا حَرْبُ بْنُ شَدَّادٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ؛ أَنَّ أَبَا أُسَيْدٍ الأَنْصَارِيَّ، حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «خَيْرُ الأَنْصَارِ أَوْ خَيْرُ دُورِ الأَنْصَارِ». بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ فِي ذِكْرِ الدُّورِ، وَلَمْ يَذْكُرْ قِصَّةَ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ رضي الله عنه .

هذا الحديثُ مثلُ قولِه تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِى مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ ٱلْفَتْحِ وَقَـٰتَلَ ۚ أُو۟لَـٰٓئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِّنَ ٱلَّذِينَ أَنفَقُوا۟ مِنۢ بَعْدُ وَقَـٰتَلُوا۟﴾ [الحديد: ١٠]. ثم قال: ﴿وَكُلًّا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰ﴾. فبعدَ أن فاضلَ النبيُّ ﷺ بينَ دورِ الأنصارِ قال: «وَفِي كُلِّ دُورِ الأَنْصَارِ خَيْرٌ». وذلك لئلا يَحْصُلَ بهذهِ المفاضلةِ تَنَقُّصٌ للمفضولِ وإعجابٌ للفاضلِ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٨٠-(٢٥١٢) وَحَدَّثَنِي عَمْرٌو النَّاقِدُ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ - وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ - حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: قَالَ أَبُو سَلَمَةَ وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، سَمِعَا أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي مَجْلِسٍ عَظِيمٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ: «أُحَدِّثُكُمْ بِخَيْرِ دُورِ الأَنْصَارِ». قَالُوا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَنُو عَبْدِ الأَشْهَلِ». قَالُوا: ثُمَّ مَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «ثُمَّ بَنُو النَّجَّارِ». قَالُوا: ثُمَّ مَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «ثُم بَنُو الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ». قَالُوا: ثُمَّ مَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «ثُمَّ بَنُو سَاعِدَةَ». قَالُوا؟ ثُمَّ مَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «ثُمَّ فِي كُلِّ دُورِ الأَنْصَارِ خَيْرٌ». فَقَامَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ مُغْضَبًا، فَقَالَ: أَنَحْنُ آخِرُ الأَرْبَعِ حِينَ سَمَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دَارَهُمْ فَأَرَادَ كَلَامَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُ

رِجَالٌ مِنْ قَوْمِهِ: اجْلِسْ أَلَا تَرْضَى أَنْ سَمَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دَارَكُمْ فِي الأَرْبَعِ الدُّورِ الَّتِي سَمَّى فَمَنْ تَرَكَ فَلَمْ يُسَمِّ أَكْثَرُ مِمَّنْ سَمَّى . فَانْتَهَى سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ عَنْ كَلَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللهُ:

(٤٥) باب فِي حُسْنِ صُحْبَةِ الأَنْصَارِ رضي الله عنهم.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللهُ:

١٨١-(٢٥١٣) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عَرْعَرَةَ - وَاللَّفْظُ لِلْجَهْضَمِيِّ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَرْعَرَةَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ فِي سَفَرٍ، فَكَانَ يَخْدُمُنِي فَقُلْتُ لَهُ: لَا تَفْعَلْ . فَقَالَ: إِنِّي قَدْ رَأَيْتُ الأَنْصَارَ تَصْنَعُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا آلَيْتُ أَنْ لَا أَصْحَبَ أَحَدًا مِنْهُمْ إِلَّا خَدَمْتُهُ . زَادَ ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ فِي حَدِيثِهِمَا: وَكَانَ جَرِيرٌ أَكْبَرَ مِنْ أَنَسٍ . وَقَالَ ابْنُ بَشَّارٍ: أَسَنَّ مِنْ أَنَسٍ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللهُ:

(٤٦) باب دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ لِغِفَارَ وَأَسْلَمَ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللهُ:

١٨٢-(٢٥١٤) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: قَالَ أَبُو ذَرٍّ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «غِفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا، وَأَسْلَمُ سَالَمَهَا اللَّهُ».

١٨٣-(...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ جَمِيعًا عَنِ ابْنِ مَهْدِيٍّ قَالَ: قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ائْتِ قَوْمَكَ، فَقُلْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَسْلَمُ سَالَمَهَا اللَّهُ، وَغِفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا».

(...) حَدَّثَنَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ فِي هَذَا الإِسْنَادِ.

١٨٤-(٢٥١٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ قَالُوا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ح. وحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، حَدَّثَنِي وَرْقَاءُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. ح وحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ أَبِي عَاصِمٍ كِلَاهُمَا، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. ح وَحَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ، حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ كُلُّهُمْ قَالَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَسْلَمُ سَالَمَهَا اللَّهُ، وَغِفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا»[1].

١٨٥-(٢٥١٦) وَحَدَّثَنِي حُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَنْ خُثَيْمِ بْنِ عِرَاكٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَسْلَمُ سَالَمَهَا اللَّهُ، وَغِفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا، أَمَا إِنِّي لَمْ أَقُلْهَا، وَلَكِنْ قَالَهَا اللَّهُ ﷻ»[2].

١٨٦-(٢٥١٧) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنِ اللَّيْثِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي أَنَسٍ، عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ خُفَافِ بْنِ إِيمَاءَ الْغِفَارِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي صَلَاةٍ: «اللَّهُمَّ الْعَنْ بَنِي لِحْيَانَ وَرِعْلًا وَذَكْوَانَ وَعُصَيَّةَ عَصَوُا اللَّهَ وَرَسُولَهُ، غِفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا، وَأَسْلَمُ سَالَمَهَا اللَّهُ».

١٨٧-(٢٥١٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الآخَرُونَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «غِفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا، وَأَسْلَمُ سَالَمَهَا اللَّهُ، وَعُصَيَّةُ عَصَتِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ»[3].

(...) حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ. ح وَحَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ سَوَّادٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ. ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَالْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ

---

(١) أخرجه البخاري (١٠٠٦) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري (١٠٠٦).

(٣) أخرجه البخاري (٣٥١٣).

حُمَيْدٍ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ كُلُّهُمْ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ وَفِي حَدِيثِ صَالِحٍ وَأُسَامَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ ذَلِكَ عَلَى الْمِنْبَرِ .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، حَدَّثَنَا حَرْبُ بْنُ شَدَّادٍ، عَنْ يَحْيَى، حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ، حَدَّثَنِي ابْنُ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ . مِثْلَ حَدِيثِ هَؤُلَاءِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ .

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٤٧) باب مِنْ فَضَائِلِ غِفَارَ وَأَسْلَمَ وَجُهَيْنَةَ وَأَشْجَعَ وَمُزَيْنَةَ وَتَمِيمٍ وَدَوْسٍ وَطَيِّئٍ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٨٨-(٢٥١٩) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ - وَهُوَ ابْنُ هَارُونَ - أَخْبَرَنَا أَبُو مَالِكٍ الأَشْجَعِيُّ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الأَنْصَارُ وَمُزَيْنَةُ وَجُهَيْنَةُ وَغِفَارُ وَأَشْجَعُ وَمَنْ كَانَ مِنْ بَنِي عَبْدِ اللَّهِ مَوَالِيَّ دُونَ النَّاسِ، وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ مَوْلَاهُمْ».

قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (١٦/ ١١٠، ١١١):

قوله ﷺ: «الأَنْصَارُ وَمُزَيْنَةُ وَجُهَيْنَةُ وَغِفَارُ وَأَشْجَعُ وَمَنْ كَانَ مِنْ بَنِي عَبْدِ اللَّهِ مَوَالِيَّ دُونَ النَّاسِ، وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ مَوْلَاهُمْ»؛ أي: وليهم والمتكفل بهم وبمصالحهم، وهم مواليه؛ أي: ناصروه والمختصون به. قال القاضي: المراد ببني عبد الله هنا: بنو عبد العزى عن غطفان سماهم النبي ﷺ بني عبد الله فسمتهم العرب: بني محولة؛ لتحويل اسم أبيهم.اهـ

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٨٩-(٢٥٢٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمُزَ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قُرَيْشٌ وَالأَنْصَارُ وَمُزَيْنَةُ وَجُهَيْنَةُ وَأَسْلَمُ وَغِفَارُ وَأَشْجَعُ مَوَالِيَّ، لَيْسَ لَهُمْ مَوْلًى دُونَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ»(١) .

(١) أخرجه البخاري (٣٥٠٤).

(...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بِهَذَا الإِسْنَادِ. مِثْلَهُ غَيْرَ أَنَّ فِي الْحَدِيثِ قَالَ سَعْدٌ فِي بَعْضِ هَذَا فِيمَا أَعْلَمُ.

١٩٠-(٢٥٢١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: «أَسْلَمُ وَغِفَارُ وَمُزَيْنَةُ وَمَنْ كَانَ مِنْ جُهَيْنَةَ أَوْ جُهَيْنَةُ خَيْرٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ وَبَنِي عَامِرٍ وَالْحَلِيفَيْنِ أَسَدٍ وَغَطَفَانَ».

١٩١-(...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ - يَعْنِي: الْحِزَامِيَّ - عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. ح وحَدَّثَنَا عَمْرٌو النَّاقِدُ وَحَسَنٌ الْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ عَبْدٌ: أَخْبَرَنِي، وَقَالَ الآخَرَانِ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ الأَعْرَجِ قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَغِفَارُ وَأَسْلَمُ وَمُزَيْنَةُ وَمَنْ كَانَ مِنْ جُهَيْنَةَ، أَوْ قَالَ: جُهَيْنَةُ وَمَنْ كَانَ مِنْ مُزَيْنَةَ خَيْرٌ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ أَسَدٍ وَطَيِّئٍ وَغَطَفَانَ».

١٩٢-(...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَيَعْقُوبُ الدَّوْرَقِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ - يَعْنِيَانِ: ابْنَ عُلَيَّةَ - حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لأَسْلَمُ وَغِفَارُ وَشَيْءٌ مِنْ مُزَيْنَةَ وَجُهَيْنَةَ، أَوْ شَيْءٌ مِنْ جُهَيْنَةَ وَمُزَيْنَةَ خَيْرٌ عِنْدَ اللَّهِ - قَالَ: أَحْسِبُهُ قَالَ - يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ أَسَدٍ وَغَطَفَانَ وَهَوَازِنَ وَتَمِيمٍ».

١٩٣-(٢٥٢٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ، سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ الأَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنَّمَا بَايَعَكَ سُرَّاقُ الْحَجِيجِ مِنْ أَسْلَمَ وَغِفَارَ وَمُزَيْنَةَ - وَأَحْسِبُ جُهَيْنَةَ - مُحَمَّدٌ الَّذِي شَكَّ - فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ أَسْلَمُ وَغِفَارُ وَمُزَيْنَةُ - وَأَحْسِبُ جُهَيْنَةَ - خَيْرًا مِنْ بَنِي تَمِيمٍ وَبَنِي عَامِرٍ وَأَسَدٍ وَغَطَفَانَ أَخَابُوا وَخَسِرُوا؟». فَقَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّهُمْ لأَخْيَرُ مِنْهُمْ». وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ مُحَمَّدٌ الَّذِي شَكَّ[1].

(...) حَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنِي سَيِّدُ بَنِي

---

(١) أخرجه البخاري (٣٥١٥).

تَمِيمٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ الضَّبِّيُّ بِهَذَا الإِسْنَادِ . مِثْلَهُ قَالَ: «وَجُهَيْنَةُ». وَلَمْ يَقُلْ: أَحْسِبُ .

١٩٤-(...) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَسْلَمُ وَغِفَارُ وَمُزَيْنَةُ وَجُهَيْنَةُ خَيْرٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ وَمِنْ بَنِي عَامِرٍ وَالْحَلِيفَيْنِ بَنِي أَسَدٍ وَغَطَفَانَ».

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَهَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ. ح وَحَدَّثَنِيهِ عَمْرٌو النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بِشْرٍ بِهَذَا الإِسْنَادِ .

١٩٥-(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ - وَاللَّفْظُ لأَبِي بَكْرٍ - قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرَأَيْتُمْ إِنْ كَانَ جُهَيْنَةُ وَأَسْلَمُ وَغِفَارُ خَيْرًا مِنْ بَنِي تَمِيمٍ وَبَنِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ غَطَفَانَ وَعَامِرِ بْنِ صَعْصَعَةَ؟». وَمَدَّ بِهَا صَوْتَهُ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَدْ خَابُوا وَخَسِرُوا . قَالَ: «فَإِنَّهُمْ خَيْرٌ». وَفِي رِوَايَةِ أَبِي كُرَيْبٍ: «أَرَأَيْتُمْ إِنْ كَانَ جُهَيْنَةُ وَمُزَيْنَةُ وَأَسْلَمُ وَغِفَارُ؟».

١٩٦-(٢٥٢٣) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ: أَتَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، فَقَالَ لِي: إِنَّ أَوَّلَ صَدَقَةٍ بَيَّضَتْ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَوُجُوهَ أَصْحَابِهِ صَدَقَةُ طَيِّئٍ جِئْتَ بِهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (١٦/ ١١٤):

قوله: «أَوَّلَ صَدَقَةٍ بَيَّضَتْ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَوُجُوهَ أَصْحَابِهِ صَدَقَةُ طَيِّئٍ»؛ أي: سرتهم وأفرحتهم وطيئ بالهمزة على المشهور، وحكي تركه، وسبق بيانه. والملاحم معارك القتال والتحامه.اهـ

❧

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٩٧-(٢٥٢٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَدِمَ الطُّفَيْلُ وَأَصْحَابُهُ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ دَوْسًا قَدْ كَفَرَتْ وَأَبَتْ، فَادْعُ اللَّهَ عَلَيْهَا . فَقِيلَ: هَلَكَتْ دَوْسٌ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ، اهْدِ دَوْسًا وَائْتِ بِهِمْ»[1] .

---

(١) أخرجه البخاري (٢٩٣٧).

قولُه: «فَقِيلَ: هَلَكَتْ دَوْسٌ». يَحتَمِلُ أن الرسولَ ﷺ رفَع يديه فظنَّ الناسُ أنه يَدْعُو عليهم، ويَحتَمِلُ أنهم ظنُّوا هذا الظنَّ؛ لأن الطُّفَيْلَ بنَ عمرٍو سأل النَّبيَّ ﷺ أن يَدْعُوَ عليها، وظنُّوا أن يُجِيبَه، وأن يَدْعُوَ عليهم.

وفيه: دليلٌ على الدعاءِ للمشركين بالهدايةِ، وأما الدعاءُ لهم بالمغفرةِ فهذا لا يَجُوزُ؛ لقولِ الله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَن يَسْتَغْفِرُوا۟ لِلْمُشْرِكِينَ﴾ [التوبة:١١٣]. وكذلك الدعاءُ بالرحمةِ وبالجنةِ وما أشبه ذلك، لكن بالهدايةِ لا بأسَ.

888

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٩٨-(٢٥٢٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: لا أَزَالُ أُحِبُّ بَنِي تَمِيمٍ مِنْ ثَلَاثٍ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «هُمْ أَشَدُّ أُمَّتِي عَلَى الدَّجَّالِ». قَالَ: وَجَاءَتْ صَدَقَاتُهُمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَذِهِ صَدَقَاتُ قَوْمِنَا». قَالَ: وَكَانَتْ سَبِيَّةٌ مِنْهُمْ عِنْدَ عَائِشَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَعْتِقِيهَا فَإِنَّهَا مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ»[1].

(...) وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: لا أَزَالُ أُحِبُّ بَنِي تَمِيمٍ بَعْدَ ثَلَاثٍ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُهَا فِيهِمْ. فَذَكَرَ مِثْلَهُ.

(...) وحَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ عُمَرَ الْبَكْرَاوِيُّ، حَدَّثَنَا مَسْلَمَةُ بْنُ عَلْقَمَةَ الْمَازِنِيُّ إِمَامُ مَسْجِدِ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: ثَلَاثُ خِصَالٍ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَنِي تَمِيمٍ، لا أَزَالُ أُحِبُّهُمْ بَعْدُ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِهَذَا الْمَعْنَى، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «هُمْ أَشَدُّ النَّاسِ قِتَالًا فِي الْمَلَاحِمِ». وَلَمْ يَذْكُرِ: الدَّجَّالَ.

888

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٤٨) باب خِيَارِ النَّاسِ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٩٩-(٢٥٢٦) حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ

---

(١) أخرجه البخاري (٢٥٤٣).

شِهَابٍ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «تَجِدُونَ النَّاسَ مَعَادِنَ، فَخِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الإِسْلَامِ إِذَا فَقِهُوا، وَتَجِدُونَ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ فِي هَذَا الأَمْرِ أَكْرَهُهُمْ لَهُ قَبْلَ أَنْ يَقَعَ فِيهِ، وَتَجِدُونَ مِنْ شِرَارِ النَّاسِ ذَا الْوَجْهَيْنِ الَّذِي يَأْتِي هَؤُلَاءِ بِوَجْهٍ وَهَؤُلَاءِ بِوَجْهٍ»[1].

(...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحِزَامِيُّ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَجِدُونَ النَّاسَ مَعَادِنَ». بِمِثْلِ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ أَبِي زُرْعَةَ وَالأَعْرَجِ: «تَجِدُونَ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ فِي هَذَا الشَّأْنِ أَشَدَّهُمْ لَهُ كَرَاهِيَةً حَتَّى يَقَعَ فِيهِ».

ذو الوجهين هو الذي يأتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه، كما يفعل المنافقون: ﴿ وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ ءَامَنُوا قَالُوا ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَوْا إِلَىٰ شَيَاطِينِهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِءُونَ ﴿١٤﴾ ﴾ [البقرة:١٤]. وهذا يوجد في كثير من الناس -والعياذ بالله- وهو شعبة من النفاق، تجده يأتي إليك يتملق ويثني عليك وربما يغلو في ذلك الثناء ، ولكنه إذا كان من ورائك عقرك وذمك وشتمك وذكر فيك ما ليس فيك ، فهذا -والعياذ بالله- كما قال النبي ﷺ: «تَجِدُونَ شَرَّ النَّاسِ ذَا الوَجْهَيْنِ، يَأْتِي هَؤُلَاءِ بِوَجْهٍ وَهَؤُلَاءِ بِوَجْهٍ» وهذا من كبائر الذنوب؛ لأن النبي ﷺ وصف فاعله بأنه شر الناس ، والواجب على الإنسان أن يكون صريحًا، لا يقول إلا ما في قلبه؛ فإن كان خيرًا حُمد عليه وإن كان سوى ذلك وُجِّه إلى الخير، أما كونه يأتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه، سواء كان فيما يتعلق بعبادته يظهر أنه عابد مؤمن تقي وهو بالعكس ، أو فيما يتعلق بمعاملته مع الشخص؛ يظهر أنه ناصح له ويثني عليه ويمدحه ثم إذا غاب عنه عقره، فهذا لا يجوز.

ومن صفات ذي الوجهين -أيضًا- ما ورد في قوله تعالى: ﴿ يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَىٰ مِنَ الْقَوْلِ ۚ وَكَانَ اللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا ﴿١٠٨﴾ ﴾ [النساء:١٠٨]. فهذه الآية نـزلت في قوم يخفون في أنفسهم ما لا يبدونه، يحدثون الناس بما ليس في قلوبهم، فإذا صاروا في الوحدة واجتمعوا في الليل أظهروا ما في نفوسهم – والعياذ بالله – الذي كانوا أخفوه عن الناس من قبل، فيقول الله ﷻ: ﴿ يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا

(١) أخرجه البخاري (٣٣٥٣، ٣٣٨٣).

يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَىٰ مِنَ الْقَوْلِ وَكَانَ اللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا ﴿١٠٨﴾، ومثل ذلك أيضًا من يعمل المعصية خفاءً ولا يعملها أمام الناس حياءً منهم وخجلًا، وأما الله فلا يستحي منه ولا يخجل والعياذ بالله، وهذا يدخل في الآية الكريمة. وأما من عمل المعصية وندم وتاب فإنه لا يجوز له أن يحدث الناس بما فعل، فإن النبي ﷺ قال: «**كُلُّ أُمَّتِي مُعَافَي إِلَّا الْمُجَاهِرِينَ**»[1]. والمجاهر هو الذي إذا فعل المعصية حدث بها، فالواجب على الإنسان أن يكون صريحًا، ظاهره كباطنه، وهو إذا كان صريحًا إن كان على خير ثبته أهل الخير عليه واستمر، وإن كان على خلاف ذلك بينوا له ما هو عليه من الشر حتى يرتدع، نسأل الله تعالى أن يجعل بواطننا خيرًا من ظواهرنا وأن يوفقنا وإياكم إلى ما يحب ويرضى، إنه على كل شيء قدير.

888

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٤٩) باب مِنْ فَضَائِلِ نِسَاءِ قُرَيْشٍ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٢٠٠-(٢٥٢٧) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَعَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ الإِبِلَ - قَالَ أَحَدُهُمَا: صَالِحُ نِسَاءِ قُرَيْشٍ. وَقَالَ الآخَرُ: نِسَاءُ قُرَيْشٍ - أَحْنَاهُ عَلَى يَتِيمٍ فِي صِغَرِهِ وَأَرْعَاهُ عَلَى زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ»[2].

(...) حَدَّثَنَا عَمْرٌو النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ وَابْنُ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ. بِمِثْلِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «أَرْعَاهُ عَلَى وَلَدٍ فِي صِغَرِهِ». وَلَمْ يَقُلْ: يَتِيمٍ.

٢٠١-(...) حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «نِسَاءُ قُرَيْشٍ خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ الإِبِلَ أَحْنَاهُ عَلَى طِفْلٍ وَأَرْعَاهُ عَلَى زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ». قَالَ: يَقُولُ أَبُو

---

(١) أخرجه البخاري (٦٠٦٩)، ومسلم (٢٩٩٠).

(٢) أخرجه البخاري (٥٠٨٢).

هُرَيْرَةَ: عَلَى إِثْرِ ذَلِكَ وَلَمْ تَرْكَبْ مَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ بَعِيرًا قَطُّ .

(...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ عَبْدٌ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ أُمَّ هَانِئٍ بِنْتَ أَبِي طَالِبٍ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي قَدْ كَبِرْتُ وَلِيَ عِيَالٌ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ». ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «أَحْنَاهُ عَلَى وَلَدٍ فِي صِغَرِهِ».

٢٠٢-(...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا وَقَالَ عَبْدٌ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. ح وَحَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ الإِبِلَ صَالِحُ نِسَاءِ قُرَيْشٍ، أَحْنَاهُ عَلَى وَلَدٍ فِي صِغَرِهِ، وَأَرْعَاهُ عَلَى زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ».

(...) حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ حَكِيمٍ الأَوْدِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ - يَعْنِي: ابْنَ مَخْلَدٍ - حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ - وَهُوَ ابْنُ بِلَالٍ - حَدَّثَنِي سُهَيْلٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ مَعْمَرٍ هَذَا سَوَاءً .

هذا ثناءٌ على نساءِ قريشٍ من النبيِّ ﷺ، وهو يَدُلُّ على أن جنسَ النساءِ من قريشٍ خيرٌ من النساءِ من غيره، لكن لا يَدُلُّ على تفضيلِ كلِّ فردٍ من نساءِ قريشٍ، على كلِّ فردٍ من نساءِ غيرِه؛ لأن هناك فرقٌ بين تفضيلِ الجنسِ على الجنسِ، والفردِ على الفردِ.

فنحن مثلًا نَقُولُ: التابعون خيرٌ من تابع التابعين. فهل يَلْزَمُ أن يَكُونَ كلُّ فردٍ من التابعين خيرًا من كلِّ فردٍ من تابعيهم؟

الجوابُ: لا؛ لأنه في تابعِ التابعين من هو خيرٌ من كثيرٍ من التابعين.

وكذلك نقُولُ: الرجالُ أفضَلُ من النساءِ، فهل يَلْزَمُ أن يَكُونَ كلُّ واحدٍ من الرجالِ أفضَلُ من كلِّ واحدةٍ من النساءِ؟

الجوابُ: لا؛ لأن هذا تفضيلٌ للجنسِ على الجنسِ، فخيرُ النساءِ من القبائلِ من كانت من قريشٍ، ولكن لا يَلْزَمُ أن كلَّ واحدةٍ من نساءِ قريشٍ، تكُونُ خيرًا من كلِّ واحدةٍ من نساءِ غيرِهم.

ثم بيَّن النبيُّ ﷺ وجهَ الخيريةِ بأنها تَحْنُو على الولدِ، وتَعْطِفُ عليه، وتَرْعَى زوجَها في ذاتِ يدِه؛ أي: فيما عندَه من مالِه وأهلِه وغيرِ ذلك.

فيُسْتَفَادُ من هذا: أنه كلَّما عُرِفَتْ القبيلةُ بحنوِّ نسائِها على الأولادِ، ورعايتهنَّ لحقوقِ

الزوج كان اختيارُهنَّ أَوْلَى من اختيارِ غيرِهنَّ، ولا يَجِبُ على الإنسانِ أن يَخْتَارَ الأفضلَ، ولكن هذا على سبيلِ الأفضليةِ، وفيه حديثٌ وهو قولُه: **«تَخَيَّروا لنطفِكُم فإن العرقَ دساسٌ»**[1]. وأشار إليه في «الفتح».

قال الحافظُ ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ في «الفتح» (٩/ ١٢٥):

اشتمَلَت الترجمةُ على ثلاثةِ أحكامٍ، وتَناولُ الأوَّلِ والثاني من حديثِ البابِ واضحٌ؛ وأن الذي يُرِيدُ التزويجَ يَنْبَغِي أن يَنْكِحَ إلى قريشٍ؛ لأن نساءَهن خيرُ النساءِ؛ وهو الحكمُ الثاني.

وأما الثالثُ فيُؤْخَذُ منه بطريقِ اللزومِ؛ لأن من ثبَت أنهن خيرٌ من غيرِهنَّ استُحِبَّ تخيرُهُنَّ للأولادِ، وقد ورَد في الحكمِ الثالثِ حديثٌ صريحٌ أخرجَه ابنُ ماجه، وصحَّحه الحاكمُ من حديثِ عائشةَ مرفوعًا: **«تَخَيَّروا لنطفِكُم، وانْكِحُوا الأكفاء»** وأخرجَه أبو نعيمٍ من حديثِ عمرَ أيضًا وفي إسنادِه مقالٌ، ويُقَوَّى أحدُ الإسنادين بالآخرِ.اهـ

⁂

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٥٠) باب مُؤَاخَاةِ النَّبِيِّ ﷺ بَيْنَ أَصْحَابِهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٢٠٣-(٢٥٢٨) حَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي: ابْنَ سَلَمَةَ - عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ آخَى بَيْنَ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ وَبَيْنَ أَبِي طَلْحَةَ.

٢٠٤-(٢٥٢٩) حَدَّثَنِي أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ الأَحْوَلُ قَالَ: قِيلَ لأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: بَلَغَكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا حِلْفَ فِي الإِسْلَامِ». فَقَالَ أَنَسٌ: قَدْ حَالَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ قُرَيْشٍ وَالأَنْصَارِ فِي دَارِهِ[2].

٢٠٥-(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: حَالَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ قُرَيْشٍ وَالأَنْصَارِ فِي دَارِهِ الَّتِي بِالْمَدِينَةِ.

---

(١) أخرجه الحاكم (٢/ ١٧٦)، وقال: حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وابن ماجه (١٩٦٨)، والبيهقي في «الكبرى» (٧/ ٣٣)، والدارقطني (١٩٨)، وقال الحافظ في «الفتح» (٩/ ١٢٥): «أخرجه أبو نعيم من حديث عمر -أيضًا- وفي إسناده مقال، ويقوى أحد الإسنادين بالآخر. وحسنه الشيخ الألباني في «الصحيحة» (١٠٦٧)، وتعليقه على «السنن» بغير قوله: «فإن العرق دساس».

(٢) أخرجه البخاري (٦٠٨٣).

٢٠٦-(٢٥٣٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ، عَنْ زَكَرِيَّاءَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا حِلْفَ فِي الإِسْلَامِ، وَأَيُّمَا حِلْفٍ كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ لَمْ يَزِدْهُ الإِسْلَامُ إِلَّا شِدَّةً».

قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (١٦/ ١٢٢، ١٢٣):

ذكر في الباب: المؤاخاة والحلف، وحديث «لا حلف في الإسلام» وحديث أنس: «آخى رسول الله ﷺ بين قريش والأنصار في داري بالمدينة». قال القاضي: قال الطبري: لا يجوز الحِلْفُ اليوم، فإن المذكور في الحديث، والموارثة به وبالمؤاخاة كله منسوخ لقوله تعالى: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ﴾، وقال الحسن: كان التوارث بالحلف، فنسخ بآية المواريث. قلت: أما ما يتعلق بالإرث فيستحب فيه المحالفة عند جماهير العلماء، وأما المؤاخاة في الإسلام والمحالفة على طاعة الله تعالى والتناصر في الدين والتعاون على البر والتقوى وإقامة الحق فهذا باقٍ لم ينسخ، وهذا معنى قوله ﷺ في هذه الأحاديث: «وَأَيُّمَا حِلْفٍ كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ لَمْ يَزِدْهُ الإِسْلَامُ إِلَّا شِدَّةً». وأما قوله ﷺ: «حِلْفَ فِي الإِسْلَامِ»، فالمراد به حلف التوارث والحلف على ما منع الشرع منه. والله أعلم.اهـ

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٥١) باب بَيَانِ أَنَّ بَقَاءَ النَّبِيِّ ﷺ أَمَانٌ لأَصْحَابِهِ، وَبَقَاءَ أَصْحَابِهِ أَمَانٌ لِلأُمَّةِ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٢٠٧-(٢٥٣١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَبَانَ كُلُّهُمْ عَنْ حُسَيْنٍ - قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْجُعْفِيُّ - عَنْ مُجَمِّعِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: صَلَّيْنَا الْمَغْرِبَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قُلْنَا لَوْ جَلَسْنَا حَتَّى نُصَلِّيَ مَعَهُ الْعِشَاءَ - قَالَ - فَجَلَسْنَا فَخَرَجَ عَلَيْنَا، فَقَالَ: «مَا زِلْتُمْ هَا هُنَا» . قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّيْنَا مَعَكَ الْمَغْرِبَ، ثُمَّ قُلْنَا نَجْلِسُ حَتَّى نُصَلِّيَ مَعَكَ الْعِشَاءَ قَالَ: «أَحْسَنْتُمْ أَوْ أَصَبْتُمْ». قَالَ: فَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ، وَكَانَ كَثِيرًا مِمَّا يَرْفَعُ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ، فَقَالَ: «النُّجُومُ أَمَنَةٌ لِلسَّمَاءِ، فَإِذَا ذَهَبَتِ النُّجُومُ أَتَى السَّمَاءَ مَا تُوعَدُ، وَأَنَا أَمَنَةٌ لأَصْحَابِي، فَإِذَا ذَهَبْتُ أَتَى أَصْحَابِي مَا يُوعَدُونَ وَأَصْحَابِي أَمَنَةٌ لأُمَّتِي، فَإِذَا ذَهَبَ أَصْحَابِي أَتَى أُمَّتِي مَا يُوعَدُونَ».

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٥٢) باب فَضْلِ الصَّحَابَةِ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٢٠٨-(٢٥٣٢) حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ الضَّبِّيُّ - وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ - قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ: سَمِعَ عَمْرٌو جَابِرًا يُخْبِرُ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَغْزُو فِئَامٌ مِنَ النَّاسِ، فَيُقَالُ لَهُمْ: فِيكُمْ مَنْ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ، فَيُفْتَحُ لَهُمْ، ثُمَّ يَغْزُو فِئَامٌ مِنَ النَّاسِ، فَيُقَالُ لَهُمْ: فِيكُمْ مَنْ رَأَى مَنْ صَحِبَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ. فَيُفْتَحُ لَهُمْ، ثُمَّ يَغْزُو فِئَامٌ مِنَ النَّاسِ: فَيُقَالُ لَهُمْ: هَلْ فِيكُمْ مَنْ رَأَى مَنْ صَحِبَ مَنْ صَحِبَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ. فَيُفْتَحُ لَهُمْ»[١].

٢٠٩-(...) حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الأُمَوِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: زَعَمَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يُبْعَثُ مِنْهُمُ الْبَعْثُ، فَيَقُولُونَ: انْظُرُوا، هَلْ تَجِدُونَ فِيكُمْ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ؟ فَيُوجَدُ الرَّجُلُ، فَيُفْتَحُ لَهُمْ بِهِ، ثُمَّ يُبْعَثُ الْبَعْثُ الثَّانِي، فَيَقُولُونَ: هَلْ فِيهِمْ مَنْ رَأَى أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ؟ فَيُفْتَحُ لَهُمْ بِهِ، ثُمَّ يُبْعَثُ الْبَعْثُ الثَّالِثُ، فَيُقَالُ: انْظُرُوا، هَلْ تَرَوْنَ فِيهِمْ مَنْ رَأَى مَنْ رَأَى أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ يَكُونُ الْبَعْثُ الرَّابِعُ، فَيُقَالُ: انْظُرُوا، هَلْ تَرَوْنَ فِيهِمْ أَحَدًا رَأَى مَنْ رَأَى أَحَدًا رَأَى أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ؟ فَيُوجَدُ الرَّجُلُ، فَيُفْتَحُ لَهُمْ بِهِ».

قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (١٦/ ١٢٦، ١٢٧):

قوله ﷺ: «يغزو فئام من الناس» هو بفاء مكسورة ثم همزة؛ أي: جماعة، وحكى القاضي فيه بالياء مخففة بلا همز، ولغة أخرى فتح الفاء حكاها عن الخليل، والمشهور الأول. وفي هذا الحديث معجزات لرسول الله ﷺ، وفضل الصحابة والتابعين وتابعيهم. والبعث هنا: الجيش. اهـ

§§§

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٢١٠-(٢٥٣٣) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَهَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ

---

(١) أخرجه البخاري (٢٨٩٧).

مَنصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبِيدَةَ السَّلْمَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ أُمَّتِي الْقَرْنُ الَّذِينَ يَلُونِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ وَيَمِينُهُ شَهَادَتَهُ». لَمْ يَذْكُرْ: هَنَّادٌ الْقَرْنَ فِي حَدِيثِهِ، وَقَالَ قُتَيْبَةُ: «ثُمَّ يَجِيءُ أَقْوَامٌ»[1].

٢١١-(...) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبِيدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ قَالَ: «قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ تَبْدُرُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ وَتَبْدُرُ يَمِينُهُ شَهَادَتَهُ». قَالَ إِبْرَاهِيمُ: كَانُوا يَنْهَوْنَنَا وَنَحْنُ غِلْمَانٌ عَنِ الْعَهْدِ وَالشَّهَادَاتِ.

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ كِلَاهُمَا عَنْ مَنْصُورٍ بِإِسْنَادِ أَبِي الْأَحْوَصِ وَجَرِيرٍ بِمَعْنَى حَدِيثِهِمَا، وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمَا: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

٢١٢-(...) وَحَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ، حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ سَعْدٍ السَّمَّانُ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبِيدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ». فَلَا أَدْرِي فِي الثَّالِثَةِ أَوْ فِي الرَّابِعَةِ قَالَ: «ثُمَّ يَتَخَلَّفُ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ وَيَمِينُهُ شَهَادَتَهُ».

٢١٣-(٢٥٣٤) حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ أَبِي بِشْرٍ. ح وَحَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ سَالِمٍ أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا أَبُو بِشْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ أُمَّتِي الْقَرْنُ الَّذِينَ بُعِثْتُ فِيهِمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ». وَاللَّهُ أَعْلَمُ أَذَكَرَ الثَّالِثَ أَمْ لَا قَالَ: «ثُمَّ يَخْلُفُ قَوْمٌ يُحِبُّونَ السَّمَانَةَ يَشْهَدُونَ قَبْلَ أَنْ يُسْتَشْهَدُوا».

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. ح وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ. ح وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي بِشْرٍ بِهَذَا الإِسْنَادِ. مِثْلَهُ غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ شُعْبَةَ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَلَا أَدْرِي مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً.

٢١٤-(٢٥٣٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ جَمِيعًا عَنْ غُنْدَرٍ قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، سَمِعْتُ أَبَا جَمْرَةَ، حَدَّثَنِي زَهْدَمُ

(١) أخرجه البخاري (٢٦٥٢).

بْنُ مُضَرِّبٍ، سَمِعْتُ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ يُحَدِّثُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ خَيْرَكُمْ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ». قَالَ عِمْرَانُ: فَلَا أَدْرِي أَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ قَرْنِهِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً: «ثُمَّ يَكُونُ بَعْدَهُمْ قَوْمٌ يَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ، وَيَخُونُونَ وَلَا يُتَّمَنُونَ، وَيَنْذُرُونَ وَلَا يُوفُونَ، وَيَظْهَرُ فِيهِمُ السِّمَنُ»[1].

(...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ. ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بِشْرٍ الْعَبْدِيُّ، حَدَّثَنَا بَهْزٌ. ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا الإِسْنَادِ. وَفِي حَدِيثِهِمْ قَالَ: لَا أَدْرِي أَذَكَرَ بَعْدَ قَرْنِهِ قَرْنَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً. وَفِي حَدِيثِ شَبَابَةَ قَالَ: سَمِعْتُ زَهْدَمَ بْنَ مُضَرِّبٍ وَجَاءَنِي فِي حَاجَةٍ عَلَى فَرَسٍ فَحَدَّثَنِي؛ أَنَّهُ سَمِعَ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ. وَفِي حَدِيثِ يَحْيَى وَشَبَابَةَ: «يَنْذُرُونَ وَلَا يَفُونَ». وَفِي حَدِيثِ بَهْزٍ: «يُوفُونَ». كَمَا قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ.

٢١٥-(...) وحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الأُمَوِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا أَبِي كِلَاهُمَا عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا الْحَدِيثِ: «خَيْرُ هَذِهِ الأُمَّةِ الْقَرْنُ الَّذِينَ بُعِثْتُ فِيهِمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ». زَادَ فِي حَدِيثِ أَبِي عَوَانَةَ: قَالَ: وَاللَّهُ أَعْلَمُ أَذَكَرَ الثَّالِثَ أَمْ لَا. بِمِثْلِ حَدِيثِ زَهْدَمٍ، عَنْ عِمْرَانَ وَزَادَ فِي حَدِيثِ هِشَامٍ، عَنْ قَتَادَةَ: «وَيَحْلِفُونَ وَلَا يُسْتَحْلَفُونَ».

٢١٦-(٢٥٣٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَشُجَاعُ بْنُ مَخْلَدٍ - وَاللَّفْظُ لأَبِي بَكْرٍ - قَالَا: حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ - وَهُوَ ابْنُ عَلِيٍّ الْجُعْفِيُّ - عَنْ زَائِدَةَ عَنِ السُّدِّيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْبَهِيِّ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ قَالَ: «الْقَرْنُ الَّذِي أَنَا فِيهِ، ثُمَّ الثَّانِي، ثُمَّ الثَّالِثُ».

هذا الحديثُ يحدِّثُ فيه الرسولُ عليه الصلاة والسلام عن خيرِ القرونِ في هذه الأمةِ، ويقُولُ: «خيرُكم قرني، ثم الذين يَلُونَهم» إلى آخرِه، وإذا كان قرنُه خيرُ هذه الأمةِ فهو خيرُ الناسِ جميعًا؛ لأن هذه الأمةَ خيرُ الأممِ وأكرمُها عند اللهِ، كما قال اللهُ تعالى: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾[آل عمران: ١١٠]. وقرنُه؛ يعني: الصحابةَ، ثم الذين يَلُونَهم: التابعين، ثم الذين يلونَهم: تابعوا التابعينَ، وهذه القرونُ الثلاثةُ تسمَّى عند العلماءِ: القرونَ الثلاثةَ المفضلةَ. وهم خيرُ

(١) أخرجه البخاري (٢٦٥١).

هذه الأمةِ، والمرادُ بالخيريةِ فيما بعد الصحابةِ الخيريةِ في الجملةِ لا في كلِّ فردٍ، إذ قد يُوجدُ من تابعي التابعينَ من هو خيرٌ من كثيرٍ من التابعينَ، لكن المرادَ في الجملةِ، كما تَقُولُ: الرجالُ خيرٌ من النساءِ، وقد يُوجدُ في النساءِ من هي خيرٌ من كثيرٍ من الرجالِ أما الصحابةُ فلا أحدَ يُساويهم، أو يتَقَدَّم عليهم في الخيريةِ؛ لأنهم يمتَازونَ بشيءٍ لا يُشارِكُهم فيه أحدٌ وهو صحبةُ النبيِّ ﷺ؛ لأن هذه الصحبةَ لا تحْصُلُ لأحدٍ سواهم.

ثم ذكَر الرسولُ عليه الصلاة والسلام بعد هذه القرونِ الثلاثةِ: قومًا يَشهدُونَ ولا يُسْتَشْهدُونَ؛ يعني: يؤَدُّونَ الشهادةَ لكن لا يستشْهِدونَ لعدمِ الثقةِ بهم فهم خونةٌ لا يستَشْهِدهم الناسُ، لكن هم يَشْهدونَ هذه الواحدة، والثاني: «يخُونُونَ ولا يؤتَمَنونَ» فإذا ائتُمِنوا على شيءٍ خانوا -والعياذُ بالله- سواءٌ كان هذا الشيءُ مالًا، أو كلامًا، أو أمورًا سريةً.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٥٣) باب قَوْلِهِ ﷺ: (لَا تَأْتِي مِائَةُ سَنَةٍ وَعَلَى الأَرْضِ نَفْسٌ مَنفُوسَةٌ الْيَوْمَ).

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٢١٧-(٢٥٣٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا وَقَالَ عَبْدٌ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ سُلَيْمَانَ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ صَلَاةَ الْعِشَاءِ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ فَقَالَ: «أَرَأَيْتَكُمْ لَيْلَتَكُمْ هَذِهِ، فَإِنَّ عَلَى رَأْسِ مِائَةِ سَنَةٍ مِنْهَا لَا يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ عَلَى ظَهْرِ الأَرْضِ أَحَدٌ». قَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَوَهَلَ النَّاسُ فِي مَقَالَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تِلْكَ فِيمَا يَتَحَدَّثُونَ مِنْ هَذِهِ الأَحَادِيثِ عَنْ مِائَةِ سَنَةٍ، وَإِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ الْيَوْمَ عَلَى ظَهْرِ الأَرْضِ. أَحَدٌ يُرِيدُ بِذَلِكَ أَنْ يَنْخَرِمَ ذَلِكَ الْقَرْنُ[١].

❁ قولُه: «أَرَأَيْتَكُمْ»؛ يَعْنِي: أَخبِرُونِي مَاذا حصَلَ؟ ثُم بَيَّنَ هذا فَقَالَ: «إِنَّ رَأْسَ مائَةِ سَنةٍ مِنها لا يَبْقَى ممَّن هو على ظَهْرِ الأرْضِ أحَدٌ».

فإِنْ قَالَ قَائلٌ: لقدْ بَقِيَ بعضُ الصحابةِ إلى مَا بَعدَ سنةِ مائةٍ.

فَيُقَالُ: لا مُعارَضَةَ؛ لأنَّ الرسُولَ تكَلَّمَ هُنَا في آخِرِ حَيَاتِه، والتَّاريخُ بَدَأَ مِن الهِجْرةِ؛

(١) أخرجه البخاري (١١٦).

يَعْنِي: قَبلَ مَوتِه بِعَشرِ سَنواتٍ، فالمرادُ: أنه بَعدَ مِائةٍ واثْنَتَي عَشرَةَ سَنَةً لا يُمْكِنُ أنْ يَبقَى أحَدٌ؛ لأنَّ النَّبيَّ ﷺ أخبر بِذَلِكَ.

وفِي هَذَا العُمومِ دَلِيلٌ عَلى أنَّ الخَضِرَ لَيس بَاقيًا؛ خِلافًا لمَن ظَنَّ أنَّه بَاقٍ، فالصَّوابُ أنَّه -كما مر- مَاتَ في أيَّامِه كمَا مَاتَ غيرُه.

وَفيه أيْضًا: دَليلٌ عَلى التَّوقفِ في حَديثِ الجَسَّاسَةِ الذِي رواه مُسلمٌ في «صَحيحِه»[1]، عَلَى مَا فِيه مِن بَعْضِ الشَّيءِ مِن الاضْطِرابِ في حَديثِ فَاطمةَ بنتِ قَيسٍ، فإنْ صَحَّ حَدِيثُ الجَسَّاسةِ فإنَّه لا مُعَارَضَةَ؛ إذ إنه يُمْكِنُ أنْ يُقَالَ: هذَا عَامٌّ، وحَدِيثُ الجَسَّاسَةِ خَاصٌّ.

قَالَ ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى في «الفتح» (١/ ٢١١):

قولُه: «أرَأيْتكم». هو بفَتْحِ المثَنَّاةِ؛ لأنَّها ضَميرُ الْمُخَاطبِ، والكَافُ ضَمِيرٌ ثَانٍ لا مَحلَّ لها مِن الإعْرَابِ، والهَمْزةُ الأُولَى للاسْتِفْهَامِ، والرؤيَةُ بِمَعْنَى العِلْمِ أو البَصَرِ.اهـ

ثم قال رَحِمَهُ اللهُ في «الفتح» (١/ ٢١٢):

قَولُه: «لا يَبْقَى ممَّن هو عَلى ظَهْرِ الأرْضِ»؛ أيْ: الآنَ مَوجودًا «أحدٌ» إذْ ذَاكَ، وقدْ ثَبَتَ هَذَا التَّقديرُ عِندَ المصَنفِ مِن رِوايةِ شُعيبٍ، عَن الزُّهريِّ، كَما سيأْتِي في الصَّلاةِ مع بَقيةِ الكَلام عَلَيه.

قَالَ ابنُ بَطَّالٍ: إنَّما أرادَ رَسولُ اللهِ ﷺ أنَّ هذِه المدَّةَ تَخْتَرِمُ الجيلَ الذي هُم فيه، فَوعَظَهم بِقِصَرِ أعْمَارِهم، وأعْلَمَهم أنَّ أعْمارَهم لَيسَت كأعْمارِ مَن تَقَدَّم مِن الأمَمِ لِيَجْتَهِدُوا فِي العِبَادةِ.

وقالَ النَّوويُّ: المرادُ أنَّ كلَّ مَن كَانَ تِلكَ اللَّيلةَ عَلى الأرضِ لا يَعيشُ بعدَ هَذه اللَّيلةِ أكثرَ مِن مائةِ سَنةٍ، سَواءٌ قَلَّ عُمرُه قبلَ ذَلك أمْ لا، ولَيْس فِيه نَفْيُ حَياةِ أحدٍ يُولَدُ بعدَ تِلك الليلةِ مَائةَ سَنةٍ. واللهُ أعلَمُ.اهـ

ثُمَّ قَالَ الإمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللهُ:

٢١٨-(٢٥٣٨) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ وَرَوَاهُ اللَّيْثُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ خَالِدِ بْنِ مُسَافِرٍ كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ بِإِسْنَادِ مَعْمَرٍ

---

(١) أخرجه مسلم (٢٩٤٢) من رواية عبد الوارث بن عبد الصمد عن أبيه عن جده، وفي إسناده مقال.

كَمِثْلِ حَدِيثِهِ[1].

(...) حَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ قَالَا: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ بِشَهْرٍ: «تَسْأَلُونِي عَنِ السَّاعَةِ، وَإِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ اللَّهِ وَأُقْسِمُ بِاللَّهِ مَا عَلَى الأَرْضِ مِنْ نَفْسٍ مَنْفُوسَةٍ تَأْتِي عَلَيْهَا مِائَةُ سَنَةٍ».

(...) حَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ بِهَذَا الإِسْنَادِ، وَلَمْ يَذْكُرْ قَبْلَ مَوْتِهِ بِشَهْرٍ.

(...) حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الأَعْلَى كِلَاهُمَا عَنِ الْمُعْتَمِرِ قَالَ ابْنُ حَبِيبٍ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ ذَلِكَ قَبْلَ مَوْتِهِ بِشَهْرٍ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ: «مَا مِنْ نَفْسٍ مَنْفُوسَةٍ الْيَوْمَ تَأْتِي عَلَيْهَا مِائَةُ سَنَةٍ وَهِيَ حَيَّةٌ يَوْمَئِذٍ». وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ صَاحِبِ السِّقَايَةِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ ذَلِكَ وَفَسَّرَهَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ: نَقْصُ الْعُمُرِ.

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ بِالإِسْنَادَيْنِ جَمِيعًا. مِثْلَهُ.

٢١٩-(٢٥٣٩) حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ عَنْ دَاوُدَ وَاللَّفْظُ لَهُ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَيَّانَ، عَنْ دَاوُدَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: لَمَّا رَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ تَبُوكَ سَأَلُوهُ عَنِ السَّاعَةِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَأْتِي مِائَةُ سَنَةٍ وَعَلَى الأَرْضِ نَفْسٌ مَنْفُوسَةٌ الْيَوْمَ».

٢٢٠-(٢٥٣٨) حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ نَفْسٍ مَنْفُوسَةٍ تَبْلُغُ مِائَةَ سَنَةٍ». فَقَالَ سَالِمٌ: تَذَاكَرْنَا ذَلِكَ عِنْدَهُ إِنَّمَا هِيَ كُلُّ نَفْسٍ مَخْلُوقَةٍ يَوْمَئِذٍ.

§§§

---

(١) أخرجه البخاري (٤٩٤٨).

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٥٤) باب تحريم سب الصحابة رضي الله عنهم.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٢٢١-(٢٥٤٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا وَقَالَ الآخَرَانِ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا أَدْرَكَ مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ».

٢٢٢-(٢٥٤١) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: كَانَ بَيْنَ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ وَبَيْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ شَيْءٌ فَسَبَّهُ خَالِدٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَسُبُّوا أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِي، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَوْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا أَدْرَكَ مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ»(١).

(...) حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الأَشَجُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنِ الأَعْمَشِ. ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ جَمِيعًا عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ بِإِسْنَادِ جَرِيرٍ وَأَبِي مُعَاوِيَةَ. بِمِثْلِ حَدِيثِهِمَا وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ شُعْبَةَ وَوَكِيعٍ ذِكْرُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَخَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ.

888

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٥٥) باب من فضائل أويس القرني رضي الله عنه.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٢٢٣-(٢٥٤٢) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنِي سَعِيدٌ الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أُسَيْرِ بْنِ جَابِرٍ؛ أَنَّ أَهْلَ الْكُوفَةِ وَفَدُوا إِلَى عُمَرَ وَفِيهِمْ رَجُلٌ مِمَّنْ كَانَ يَسْخَرُ بِأُوَيْسٍ فَقَالَ عُمَرُ: هَلْ هَا هُنَا أَحَدٌ مِنَ الْقَرَنِيِّينَ؟ فَجَاءَ ذَلِكَ الرَّجُلُ، فَقَالَ عُمَرُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ قَالَ: «إِنَّ رَجُلًا يَأْتِيكُمْ مِنَ الْيَمَنِ يُقَالُ لَهُ: أُوَيْسٌ لَا يَدَعُ بِالْيَمَنِ غَيْرَ أُمٍّ لَهُ قَدْ كَانَ بِهِ بَيَاضٌ فَدَعَا اللَّهَ، فَأَذْهَبَهُ عَنْهُ إِلَّا مَوْضِعَ الدِّينَارِ أَوِ

---

(١) أخرجه البخاري (٣٦٧٣).

الدِّرْهَمِ، فَمَنْ لَقِيَهُ مِنكُمْ فَلْيَسْتَغْفِرْ لَكُمْ».

٢٢٤-(...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَا: حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - وَهُوَ ابْنُ سَلَمَةَ - عَنْ سَعِيدٍ الْجُرَيْرِيِّ بِهَذَا الإِسْنَادِ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ خَيْرَ التَّابِعِينَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: أُوَيْسٌ وَلَهُ وَالِدَةٌ وَكَانَ بِهِ بَيَاضٌ، فَمُرُوهُ فَلْيَسْتَغْفِرْ لَكُمْ».

٢٢٥-(...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا وَقَالَ الآخَرَانِ: حَدَّثَنَا - وَاللَّفْظُ لابْنِ الْمُثَنَّى - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ أُسَيْرِ بْنِ جَابِرٍ قَالَ: كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ إِذَا أَتَى عَلَيْهِ أَمْدَادُ أَهْلِ الْيَمَنِ سَأَلَهُمْ: أَفِيكُمْ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ؟ حَتَّى أَتَى عَلَى أُوَيْسٍ، فَقَالَ: أَنْتَ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ؟ قَالَ: نَعَمْ . قَالَ: مِنْ مُرَادٍ، ثُمَّ مِنْ قَرَنٍ قَالَ: نَعَمْ . قَالَ: فَكَانَ بِكَ بَرَصٌ فَبَرَأْتَ مِنْهُ إِلَّا مَوْضِعَ دِرْهَمٍ، قَالَ: نَعَمْ . قَالَ: لَكَ وَالِدَةٌ، قَالَ: نَعَمْ . قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يَأْتِي عَلَيْكُمْ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ مَعَ أَمْدَادِ أَهْلِ الْيَمَنِ مِنْ مُرَادٍ ثُمَّ مِنْ قَرَنٍ، كَانَ بِهِ بَرَصٌ فَبَرَأَ مِنْهُ إِلَّا مَوْضِعَ دِرْهَمٍ، لَهُ وَالِدَةٌ هُوَ بِهَا بَرٌّ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لأَبَرَّهُ، فَإِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَكَ فَافْعَلْ». فَاسْتَغْفِرْ لِي . فَاسْتَغْفَرَ لَهُ . فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: أَيْنَ تُرِيدُ؟ قَالَ: الْكُوفَةَ . قَالَ: أَلَا أَكْتُبُ لَكَ إِلَى عَامِلِهَا؟ قَالَ: أَكُونُ فِي غَبْرَاءِ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيَّ . قَالَ: فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ حَجَّ رَجُلٌ مِنْ أَشْرَافِهِمْ فَوَافَقَ عُمَرَ فَسَأَلَهُ عَنْ أُوَيْسٍ، قَالَ: تَرَكْتُهُ رَثَّ الْبَيْتِ قَلِيلَ الْمَتَاعِ . قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يَأْتِي عَلَيْكُمْ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ مَعَ أَمْدَادِ أَهْلِ الْيَمَنِ مِنْ مُرَادٍ ثُمَّ مِنْ قَرَنٍ، كَانَ بِهِ بَرَصٌ فَبَرَأَ مِنْهُ إِلَّا مَوْضِعَ دِرْهَمٍ لَهُ وَالِدَةٌ هُوَ بِهَا بَرٌّ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لأَبَرَّهُ، فَإِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَكَ فَافْعَلْ». فَأَتَى أُوَيْسًا، فَقَالَ: اسْتَغْفِرْ لِي . قَالَ: أَنْتَ أَحْدَثُ عَهْدًا بِسَفَرٍ صَالِحٍ فَاسْتَغْفِرْ لِي . قَالَ: اسْتَغْفِرْ لِي . قَالَ: أَنْتَ أَحْدَثُ عَهْدًا بِسَفَرٍ صَالِحٍ فَاسْتَغْفِرْ لِي . قَالَ: لَقِيتَ عُمَرَ؟ قَالَ: نَعَمْ . فَاسْتَغْفَرَ لَهُ . فَفَطِنَ لَهُ النَّاسُ فَانْطَلَقَ عَلَى وَجْهِهِ . قَالَ أُسَيْرٌ: وَكَسَوْتُهُ بُرْدَةً، فَكَانَ كُلَّمَا رَآهُ إِنْسَانٌ قَالَ مِنْ أَيْنَ لأُوَيْسٍ هَذِهِ الْبُرْدَةُ؟

قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (١٦/ ١٤١-١٤٣):

قوله: «أُسَيْرِ بْنِ جَابِرٍ» هو بضم الهمزة وفتح السين المهملة. ويقال: أسير بن عمرو، ويقال يسر بضم الياء المثناة تحت. وفي قصة أويس هذه معجزات ظاهرة لرسول الله ﷺ، وهو أويس بن عامر، كذا رواه مسلم هنا، وهو المشهور. قال ابن ماكولا: وتقال: أويس بن

عمرو. قالوا: وكنيته أبو عمرو قال القائل: قتل بصفين، وهو القرني من بني قرن بفتح القاف والراء، وهي بطن من مراد، وهو قرن بن ردمان بن ناجية بن مراد. وقال الكلبي: ومراد اسمه جابر بن مالك بن أدد بن صحب بن يعرب بن زيد بن كهلان بن سباد. هذا الذي ذكرناه من كونه من بطن من مراد إليه نسب هو الصواب، ولا خلاف. في صحاح الجوهري أنه منسوب إلى قرن المنازل الجبل المعروف ميقات الإحرام لأهل نجد، وهذا غلط فاحش، وسبق هناك التنبيه عليه لئلا يغتر به. قوله: «وَفِيهِمْ رَجُلٌ يَسْخَرُ بِأُوَيْسٍ»؛ أي: يحتقره، ويستهزئ به، وهذا دليل على أنه يخفي حاله، ويكتم السر الذي بينه وبين الله ﷻ، ولا يظهر منه شيء يدل لذلك، وهذه طريق العارفين وخواص الأولياء ﷺ قوله ﷺ: «**فَإِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَكَ فَافْعَلْ**»، وفي الرواية الأخرى قال لعمر: «فإن استطعت أن يستغفر لك فافعل» هذه منقبة ظاهرة لأويس ﵁. وفيه استحباب طلب الدعاء والاستغفار من أهل الصلاح، وإن كان الطالب أفضل منهم. قوله ﷺ: «**إِنَّ خَيْرَ التَّابِعِينَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: أُوَيْسٌ**... إلى آخره»، هذا صريح في أنه خير التابعين، وقد يقال: قد قال أحمد بن حنبل وغيره: أفضل التابعين سعيد بن المسيب.

والجواب: أن مرادهم أن سعيدًا أفضل في العلوم الشرعية كالتفسير والحديث والفقه ونحوها، لا في الخير عند الله تعالى. وفي هذه اللفظة معجزة ظاهرة أيضًا.اهـ

888

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٥٦) باب وَصِيَّةِ النَّبِيِّ ﷺ بِأَهْلِ مِصْرَ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٢٢٦-(٢٥٤٣) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي حَرْمَلَةُ. ح وَحَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الأَيْلِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ - وَهُوَ ابْنُ عِمْرَانَ التُّجِيبِيُّ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شُمَاسَةَ الْمَهْرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّكُمْ سَتَفْتَحُونَ أَرْضًا يُذْكَرُ فِيهَا الْقِيرَاطُ، فَاسْتَوْصُوا بِأَهْلِهَا خَيْرًا، فَإِنَّ لَهُمْ ذِمَّةً وَرَحِمًا، فَإِذَا رَأَيْتُمْ رَجُلَيْنِ يَقْتَتِلَانِ فِي مَوْضِعِ لَبِنَةٍ فَاخْرُجْ مِنْهَا». قَالَ: فَمَرَّ بِرَبِيعَةَ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنَيْ شُرَحْبِيلَ بْنِ حَسَنَةَ يَتَنَازَعَانِ فِي مَوْضِعِ لَبِنَةٍ فَخَرَجَ مِنْهَا.

٢٢٧-(...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي سَمِعْتُ حَرْمَلَةَ الْمِصْرِيَّ يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شُمَاسَةَ، عَنْ أَبِي بَصْرَةَ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّكُمْ سَتَفْتَحُونَ مِصْرَ، وَهِيَ أَرْضٌ يُسَمَّى فِيهَا الْقِيرَاطُ، فَإِذَا فَتَحْتُمُوهَا فَأَحْسِنُوا إِلَى أَهْلِهَا، فَإِنَّ لَهُمْ ذِمَّةً وَرَحِمًا». أَوْ قَالَ: «ذِمَّةً وَصِهْرًا، فَإِذَا رَأَيْتَ رَجُلَيْنِ يَخْتَصِمَانِ فِيهَا فِي مَوْضِعِ لَبِنَةٍ فَاخْرُجْ مِنْهَا». قَالَ: فَرَأَيْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ شُرَحْبِيلَ بْنِ حَسَنَةَ وَأَخَاهُ رَبِيعَةَ يَخْتَصِمَانِ فِي مَوْضِعِ لَبِنَةٍ فَخَرَجْتُ مِنْهَا .

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٥٧) باب فَضْلِ أَهْلِ عُمَانَ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٢٢٨-(٢٥٤٤) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ، عَنْ أَبِي الْوَازِعِ جَابِرِ بْنِ عَمْرٍو الرَّاسِبِيِّ، سَمِعْتُ أَبَا بَرْزَةَ يَقُولُ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا إِلَى حَيٍّ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ فَسَبُّوهُ وَضَرَبُوهُ، فَجَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ أَنَّ أَهْلَ عُمَانَ أَتَيْتَ مَا سَبُّوكَ وَلَا ضَرَبُوكَ».

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٥٨) باب ذِكْرِ كَذَّابِ ثَقِيفٍ وَمُبِيرِهَا.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٢٢٩-(٢٥٤٥) حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ الْعَمِّيُّ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ - يَعْنِي: ابْنَ إِسْحَاقَ الْحَضْرَمِيَّ - أَخْبَرَنَا الأَسْوَدُ بْنُ شَيْبَانَ عَنْ أَبِي نَوْفَلٍ رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ عَلَى عَقَبَةِ الْمَدِينَةِ - قَالَ - فَجَعَلَتْ قُرَيْشٌ تَمُرُّ عَلَيْهِ وَالنَّاسُ حَتَّى مَرَّ عَلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، فَوَقَفَ عَلَيْهِ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ أَبَا خُبَيْبٍ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَبَا خُبَيْبٍ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَبَا خُبَيْبٍ، أَمَا وَاللَّهِ لَقَدْ كُنْتُ أَنْهَاكَ عَنْ هَذَا، أَمَا وَاللَّهِ لَقَدْ كُنْتُ أَنْهَاكَ عَنْ هَذَا، أَمَا وَاللَّهِ لَقَدْ كُنْتُ أَنْهَاكَ عَنْ هَذَا، أَمَا وَاللَّهِ إِنْ كُنْتَ مَا عَلِمْتُ صَوَّامًا قَوَّامًا وَصُولًا لِلرَّحِمِ، أَمَا وَاللَّهِ لَأُمَّةٌ أَنْتَ أَشَرُّهَا لَأُمَّةٌ خَيْرٌ . ثُمَّ نَفَذَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ فَبَلَغَ الْحَجَّاجَ مَوْقِفُ عَبْدِ اللَّهِ وَقَوْلُهُ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ، فَأُنْزِلَ عَنْ

جِذْعِهِ، فَأُلْقِيَ فِي قُبُورِ الْيَهُودِ، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى أُمِّهِ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ، فَأَبَتْ أَنْ تَأْتِيَهُ، فَأَعَادَ عَلَيْهَا الرَّسُولَ لَتَأْتِيَنِّي أَوْ لأَبْعَثَنَّ إِلَيْكِ مَنْ يَسْحَبُكِ بِقُرُونِكِ - قَالَ - فَأَبَتْ وَقَالَتْ: وَاللَّهِ لَا آتِيكَ حَتَّى تَبْعَثَ إِلَيَّ مَنْ يَسْحَبُنِي بِقُرُونِي - قَالَ - فَقَالَ: أَرُونِي سِبْتَيَّ. فَأَخَذَ نَعْلَيْهِ، ثُمَّ انْطَلَقَ يَتَوَذَّفُ حَتَّى دَخَلَ عَلَيْهَا فَقَالَ: كَيْفَ رَأَيْتِنِي صَنَعْتُ بِعَدُوِّ اللَّهِ؟ قَالَتْ: رَأَيْتُكَ أَفْسَدْتَ عَلَيْهِ دُنْيَاهُ وَأَفْسَدَ عَلَيْكَ آخِرَتَكَ، بَلَغَنِي أَنَّكَ تَقُولُ لَهُ: يَا ابْنَ ذَاتِ النِّطَاقَيْنِ، أَنَا وَاللَّهِ ذَاتُ النِّطَاقَيْنِ، أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكُنْتُ أَرْفَعُ بِهِ طَعَامَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَطَعَامَ أَبِي بَكْرٍ مِنَ الدَّوَابِّ، وَأَمَّا الآخَرُ فَنِطَاقُ الْمَرْأَةِ الَّتِي لَا تَسْتَغْنِي عَنْهُ، أَمَا إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَنَا: «أَنَّ فِي ثَقِيفٍ كَذَّابًا وَمُبِيرًا». فَأَمَّا الْكَذَّابُ فَرَأَيْنَاهُ، وَأَمَّا الْمُبِيرُ فَلَا إِخَالُكَ إِلَّا إِيَّاهُ - قَالَ - فَقَامَ عَنْهَا وَلَمْ يُرَاجِعْهَا.

§§§

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٥٩) باب فَضْلِ فَارِسَ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٢٣٠-(٢٥٤٦) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ عَبْدٌ: أَخْبَرَنَا وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ جَعْفَرٍ الْجَزَرِيِّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الأَصَمِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ كَانَ الدِّينُ عِنْدَ الثُّرَيَّا لَذَهَبَ بِهِ رَجُلٌ مِنْ فَارِسَ - أَوْ قَالَ: مِنْ أَبْنَاءِ فَارِسَ - حَتَّى يَتَنَاوَلَهُ»[1].

٢٣١-(...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ - يَعْنِي: ابْنَ مُحَمَّدٍ - عَنْ ثَوْرٍ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ نَزَلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْجُمُعَةِ فَلَمَّا قَرَأَ: ﴿وَءَاخَرِينَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا۟ بِهِمْ﴾ [الجمعة:٣]. قَالَ رَجُلٌ: مَنْ هَؤُلَاءِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَلَمْ يُرَاجِعْهُ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى سَأَلَهُ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا - قَالَ - وَفِينَا سَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ - قَالَ - فَوَضَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَهُ عَلَى سَلْمَانَ، ثُمَّ قَالَ: «لَوْ كَانَ الإِيمَانُ عِنْدَ الثُّرَيَّا لَنَالَهُ رِجَالٌ مِنْ هَؤُلَاءِ».

§§§

(١) أخرجه البخاري (٤٨٩٧).

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللهُ:

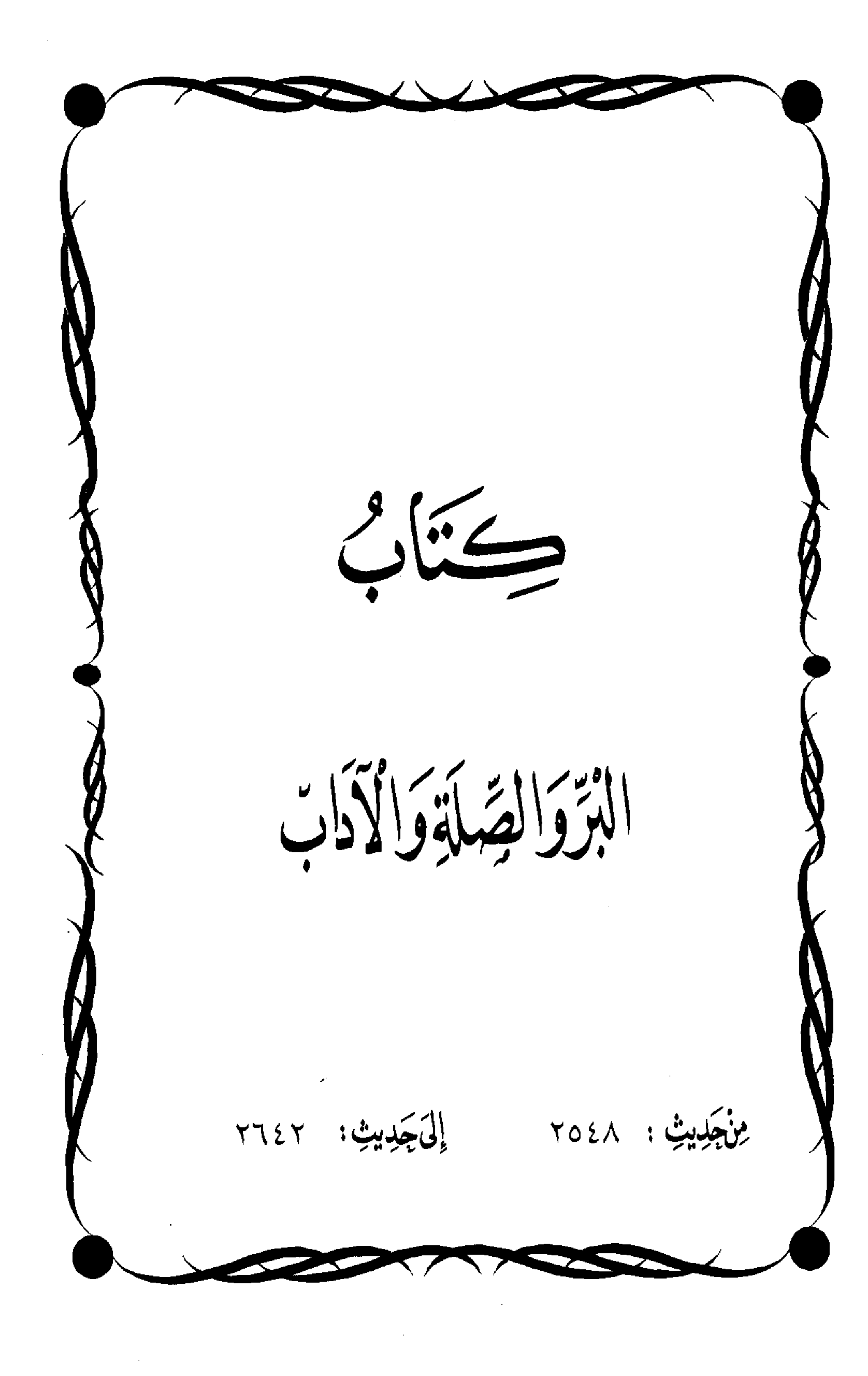
(٦٠) باب قَوْلِهِ ﷺ: (النَّاسُ كَإِبِلٍ مِائَةٍ لا تَجِدُ فِيهَا رَاحِلَةً).

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللهُ:

٢٣٢-(٢٥٤٧) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - وَاللَّفْظُ لِمُحَمَّدٍ - قَالَ عَبْدٌ: أَخْبَرَنَا وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَجِدُونَ النَّاسَ كَإِبِلٍ مِائَةٍ، لَا يَجِدُ الرَّجُلُ فِيهَا رَاحِلَةً».

قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (١٦/ ١٥٢):

قال ابن قتيبة: الراحلة النجيبة المختارة من الإبل للركوب وغيره، فهي كاملة الأوصاف فإذا كانت في إبل عرفت. قال: ومعنى الحديث: أن الناس متساوون ليس لأحدٍ منهم فضل في النسب، بل هم أشباه كالإبل المائة. وقال الأزهري: الراحلة عند العرب الجمل النجيب والناقة النجيبة. قال: والهاء فيها للمبالغة كما يقال: رجل فهامة ونسابة. قال: والمعنى الذي ذكره ابن قتيبة غلط، بل معنى الحديث أن الزاهد في الدنيا الكامل في الزهد فيها، والرغبة في الآخرة قليل جدًّا كقلة الراحلة في الإبل، هذا كلام الأزهري، وهو أجود من كلام ابن قتيبة، وأجود منهما قول آخرين أن معناه: المرضي الأحوال من الناس، الكامل الأوصاف، الحسن المنظر، القوي على الأحمال والأسفار. سميت راحلة؛ لأنها ترحل؛ أي: يجعل عليها الرحل فهي فاعلة؛ بمعنى: مفعولة كعيشةٍ راضية؛ أي: مرضية ونظائره.اهـ



كِتَابُ

الْبِرِّ وَالصِّلَةِ وَالْآدَابِ

مِنْ حَدِيثِ : ٢٥٤٨ إِلَى حَدِيثِ : ٢٦٤٢



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ



ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(١) باب بِرِّ الْوَالِدَيْنِ وَأَنَّهُمَا أَحَقُّ بِهِ

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١-(٢٥٤٨) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ جَمِيلِ بْنِ طَرِيفٍ الثَّقَفِيُّ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ صَحَابَتِي؟ قَالَ: «أُمُّكَ». قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «ثُمَّ أُمُّكَ». قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «ثُمَّ أُمُّكَ». قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «ثُمَّ أَبُوكَ». وَفِي حَدِيثِ قُتَيْبَةَ: مَنْ أَحَقُّ بِحُسْنِ صَحَابَتِي، وَلَمْ يَذْكُرِ النَّاسَ[1].

٢-(...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أَحَقُّ بِحُسْنِ الصُّحْبَةِ؟ قَالَ: «أُمُّكَ، ثُمَّ أُمُّكَ، ثُمَّ أُمُّكَ، ثُمَّ أَبُوكَ، ثُمَّ أَدْنَاكَ أَدْنَاكَ».

٣-(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عُمَارَةَ وَابْنِ شُبْرُمَةَ، عَنْ أَبِي

---

(١) أخرجه البخاري (٥٩٧١).

زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ وَزَادَ فَقَالَ: «نَعَمْ وَأَبِيكَ لَتُنَبَّأَنَّ».

٤-(...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ. ح وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ خِرَاشٍ، حَدَّثَنَا حَبَّانُ حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ شُبْرُمَةَ، بِهَذَا الإِسْنَادِ فِي حَدِيثِ وُهَيْبٍ: مَنْ أَبَرُّ، وَفِي حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ: أَيُّ النَّاسِ أَحَقُّ مِنِّي بِحُسْنِ الصُّحْبَةِ؟ ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ.

هذا الحديث في بيان فضل صلة الرحم، والرحم سبق لنا أنهم هم الأقارب، وصلتهم بما جرى به العرف واتبعه الناس؛ لأنه لم يُبين في الكتاب ولا السنة نوعها ولا جنسها ولا مقدارها؛ لأن النبي ﷺ لم يقيده بشيء معين؛ فلم يقيده بأن يأكلوا معك، أو يشربوا معك، أو يكتسوا معك، أو يسكنوا معك، بل أطلق، ولذلك يُرجع فيها للعُرف، فما جرى به العُرف أنه صلة فهو الصلة، وما تعارف عليه الناس أنه قطيعة فهو قطيعة، هذا هو الأصل.

نعم، لو فرض أن الأعراف فسدت وصار الناس لا يُبالون بالقطيعة، وصارت القطيعة عندهم صلة فلا عبرة بهذا العرف؛ لأن هذا العُرف ليس عُرفًا إسلاميًّا، فإن الدول الكافرة الآن لا تتلاءم أسرها، ولا يعرف بعضهم بعضًا، حتى إن الإنسان إذا شَبَّ ولدُه وكبر صار مثله مثل الرجل الأجنبي الذي لا يَعْرِفُ أن له أبًا؛ لأنهم لا يعرفون صلة الأرحام، ولا يعرفون حسن الجوار،وكل أمورهم فوضى فاسدة؛ لأن الكفر دمرهم تدميرًا والعياذ بالله، لكن كلامنا عن المجتمع المُسلم المحافظ، فما عدَّه الناس صلة فهو صلة، وما عدُّوه قطيعة فهو قطيعة.

وقد قال الله تعالى: ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِن تَوَلَّيْتُمْ أَن تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ ﴿٢٢﴾ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعْمَىٰ أَبْصَارَهُمْ ﴿٢٣﴾﴾[محمد:٢٢-٢٣]. فبين تعالى أن الذين يُفسدون في الأرض ويقطعون أرحامهم ملعونون والعياذ بالله؛ أي: مطرودون ومبعدون عن رحمة الله، وقد أصمهم الله؛ أي: جعلهم لا يسمعون الحق ولو سَمِعوا ما انتفعوا به، وأعمى أبصارهم؛ فلا يرون الحق، ولو رأوه لم ينتفعوا به، فسد عنهم طُرُق الخير؛ لأن السمع والبصر يُوصل المعلومات إلى القلب، فإذا انسد الطريق لم يصل إلى القلب خير والعياذ بالله.

وقد ذكر أهل العلم من جملة الصلة النفقة على الأقارب، فقالوا: إن الإنسان إذا كان له أقارب فقراء وهو غني وهو وارث لهم، فإنه يلزمه النفقة عليهم، كالأخ الشقيق مع أخيه الشقيق، إذا كان الأخ هذا يرثه لو مات، فإنه يجب على الوارث أن يُنفق على أخيه ما دام غنيًا، وأخوه فقيرًا عاجزًا عن التكسب، فإن هذا من جملة الصلة.

وقالوا أيضًا: إن من جملة الإنفاق أنه إذا احتاج إلى النكاح فإنه يزوجه؛ لأن إعفاف الإنسان من أشد الحاجات.

وعلى هذا: فإذا كان للإنسان أخ شقيق ولا يرثه إلا أخوه، وأخوه غني وهو فقير عاجز عن التكسب، وجب عليه أن ينفق عليه طعامًا وشرابًا وكسوة ومسكنًا ومركوبًا إذا كان يحتاجه، وأن يزوجه أيضًا إذا احتاج إلى النكاح؛ لأن الإعفاف من أشد الحاجات فيدخل في صلة الرحم.

وهذه الأمور يجب على الإنسان إذا كان لا يعلم عنها شيئًا أن يسأل أهل العلم حتى يدلوه على الحق؛ لقوله تعالى: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ إِلَّا رِجَالًا نُّوحِيٓ إِلَيْهِمْ فَسْـَٔلُوٓا۟ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ۝٧﴾ [الأنبياء: ٧].

وفي الحديث بيان أحق الناس بحسن صحبة الإنسان، فبين النبي ﷺ أن أحق الناس بذلك الأم، فأعيد عليه السؤال فقال: «أمك» مرة ثانية، كرر ذلك ثلاث مرات، ثم بعد ذلك الأب؛ لأن الأم حصل عليها من العناء والمشقة للولد ما لم يحصل لغيرها؛ ﴿وَهْنًا عَلَىٰ وَهْنٍ﴾، ﴿حَمَلَتْهُ أُمُّهُۥ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا﴾ [الأحقاف: ١٥]. وفي الليل تمهده وتهدئه حتى ينام، وإذا أتاه ما يُؤلمه لم تنم تلك الليلة حتى ينام.

ثم إنها تفديه بنفسها بالتدفئة عند البرد، والتبريد عند الحر وغير ذلك، فهي أشد عناية من الأب بالطفل؛ ولذلك كان حقها مضاعفًا ثلاث مرات على حق الأب.

ثم إنها أيضًا ضعيفة أنثى لا تأخذ بحقها، فلهذا أوصى بها النبي ﷺ ثلاث مرات، وأوصى بالأب مرة واحدة، وفي ذلك: الحث على أن يُحسن الإنسان صحبة أمه، وصحبة أبيه أيضًا بقدر المستطاع، أعاننا الله والمسلمين على ذلك.

وفق الله الجميع لما فيه الخير والصلاح ووصلنا والمسلمين بفضله وإحسانه.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٥-(٢٥٤٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ حَبِيبٍ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا يَحْيَى -يَعْنِي: ابْنَ سَعِيدٍ الْقَطَّانَ- عَنْ سُفْيَانَ وَشُعْبَةَ قَالَا: حَدَّثَنَا حَبِيبٌ عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَسْتَأْذِنُهُ فِي الْجِهَادِ فَقَالَ: «أَحَيٌّ وَالِدَاكَ؟». قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «فَفِيهِمَا فَجَاهِدْ»(١).

(...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حَبِيبٍ سَمِعْتُ أَبَا الْعَبَّاسِ، سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ يَقُولُ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ. قَالَ مُسْلِمٌ: أَبُو الْعَبَّاسِ اسْمُهُ السَّائِبُ بْنُ فَرُّوخَ الْمَكِّيُّ.

٦-(...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ بِشْرٍ، عَنْ مِسْعَرٍ. ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ. ح وَحَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْجُعْفِيُّ، عَنْ زَائِدَةَ كِلَاهُمَا، عَنِ الأَعْمَشِ جَمِيعًا عَنْ حَبِيبٍ بِهَذَا الإِسْنَادِ مِثْلَهُ.

(...) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ؛ أَنَّ نَاعِمًا مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ حَدَّثَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: أَقْبَلَ رَجُلٌ إِلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أُبَايِعُكَ عَلَى الْهِجْرَةِ وَالْجِهَادِ أَبْتَغِي الأَجْرَ مِنَ اللَّهِ. قَالَ: «فَهَلْ مِنْ وَالِدَيْكَ أَحَدٌ حَيٌّ؟». قَالَ: نَعَمْ بَلْ كِلَاهُمَا. قَالَ: «فَتَبْتَغِي الأَجْرَ مِنَ اللَّهِ؟». قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «فَارْجِعْ إِلَى وَالِدَيْكَ فَأَحْسِنْ صُحْبَتَهُمَا».

۞ قوله: «رجل» مبهم، وكثيرًا ما تجد هذه المبهمات، ولكن قد اعتنى بعض العلماء ببيانها، ومنهم من وصل به الحال إِلَى حد التكلف، والحقيقة: أن بيان المبهم إِذَا كَانَ فيه مصلحة فجدير أن يبذل الإنسان وقته فِي بيانه، وإلا فالمهم هُوَ معرفة الحكم. وقوله: «يستأذن فِي الجهاد» أي: يطلب الإذن، فَقَالَ النَّبِيّ ﷺ: «أَحَيٌّ وَالِدَاكَ؟» الجملة استفهامية للاستعلام؛ يعني: يستعلم الرسول هل له من ذَلِكَ؟ وقوله: « أَحَيٌّ وَالِدَاكَ؟» هذا التركيب مما يتعين فيه أن يكون الفاعل نائبًا مناب الخبر؛ لماذا؟ لأن الوصف مفرد والفاعل مثنى، فيتعين أن يكون الوصف مبتدأ، و«والداك» خبره؛ لأننا لو قلنا: «والداك» مبتدأ مؤخر لَم

(١) أخرجه البخاري (٣٠٠٤).

يطابق الوصف للمبتدأ وهذا متعذر، ولو قَالَ: «أحَيَّان والداك؟» جاز لكي تكون «حيان» خبرًا مقدمًا، و«والداك» مبتدأ مؤخرًا، ولا يجوز أن تكون «والداك» فاعل سد مسد الخبر إلا عَلَى لغة «**أكلوني البراغيث**»، إذن «حي» مبتدأ، و«والداك» فاعل سد مسد الخبر.

❂ وقوله: «والداك» يعني: أمه وأباه، وهل هذا من باب التغليب أو لا؟ هل يطلق كلمة والد عَلَى الأب والأم أو عَلَى الأم وحدها؟ ﴿إِنْ أُمَّهَٰتُهُمْ إِلَّا ٱلَّٰٓـِٔي وَلَدْنَهُمْ﴾ [المجادلة: ٢]. الولادة تطلق على الأم، لكن هل الأب يقال: والدًا؟ نعم، والشاهد: «**لَا يَحِلُّ لِواهبٍ أَنْ يَرْجِعَ فِي هِبته إِلَّا الوالدُ فِيمَا يُعْطِي ولده**»[1]، والمراد به هنا: الأب كما ذكر أهل العلم، على كل حال: والداك إذن ليست من باب التغليب؛ لأن الوالد يطلق عَلَى الأب وَعَلَى الأم.

❂ وقوله: «قَالَ: نعم»، حرف جواب؛ أي: أنهما حيان، قَالَ: «**ففيهما فجاهد**» يعني: اجعل جهادك فيهما، وقوله: «ففيهما» الفاء عاطفة، وقوله: «فجاهد» الفاء زائدة لتحسين اللفظ، والأصل: «ففيهما جاهد»، وتأتي زائدة فِي قولك: فقط، والأصل: قط.

وهذا الحديث يفيد: أن حق الوالدين مُقدَّمٌ عَلَى الجهاد، فهل هُوَ عَلَى إطلاقه؟ سيأتي فِي الفوائد.

ويستفاد من **الحديث**: **أولًا**: وجوب استئذان ولي الأمر فِي الجهاد[2]، هل يفيد الوجوب أو يفيد أنه الأولى والأفضل؟

الجواب: أنه ينبغي لمن أراد الجهاد أن يستأذن من ولي الأمر؛ لئلا يجاهد من لا يصلح للجهاد.

ومن فوائد الحديث: أن النَّبِي ﷺ لا يعلم الغيب؛ لقوله: «**أَحَيٌّ والِداكَ؟**»، وهذا أمر يكاد يكون معلومًا بالضرورة لدلالة الكتاب والسنة عليه دلالة صريحة واضحة، وأنه لا يعلم الغيب ﷺ.

ومن فوائد الحديث: مشروعية استفهام المفتي حتى لا يجيب بكلام مطلق أو عام مع وجوب التقييد أو التخصيص لقوله: «**أحي والداك؟**».

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٥٣٩)، والترمذي (١٢٩٩)، والنسائي (٣٦٩٢)، وابن ماجه (٢٣٧٧)، وغيرهم من حديث ابن عمر وابن عباس رضي الله عنهم.

(٢) قال الشيخ رحمه الله بالنسبة للخروج لطلب العلم فلا استئذان من ولي الأمر، أما للجهاد فلابد؛ لأن فيه تلفًا للنفس.

فإن قَالَ قائل: الأصل عدم التفصيل إلا فيما دعت إليه الضرورة.

فيقال: لعل النَّبِيّ ﷺ فَهِمَ من حال السائل أنه لابد من الاستفهام، فعندي أنه يحتمل أن الرسول ﷺ لما رأى هذا الرجل غير صالح للجهاد، وأراد أن يعرف هل له والدان حتى يكون جهاده فِي والديه مُغنيًا عن جهاد الأعداء؛ لأن من الناس من نأذن له أن يُجاهد لكونه أهلًا للجهاد فِي القوة والشجاعة، ومن الناس من لا نأذن له ونوجهه إِلَى جهاد آخر، وإلا فلو جاء أحد يستأذن مني ويقول: أفأجاهد وأنا أرى أنه رجل شجاع قوي فلا حاجة للاستفصال، لكن يظهر لي -والله أعلم- أن النَّبِيّ ﷺ رأى من حال الرجل أن جهاده فِي والديه أفضل من جهاده للكفار.

ومن فوائد الحديث: أن الاقتصار على «نعم» فِي الجواب دون إعادة السؤال يحصل به المقصود؛ لأن النَّبِيّ ﷺ بنى عَلَى كلامه حين قَالَ: «نعم»، وكذلك الإشارة تقوم مقام العبارة إِذَا كانت مفهومة، ولكن هل يشترط لقيام الإشارة مقام العبارة أن تكون العبارة ممتنعة شرعًا أو حسًّا أو لا يشترط؟

الجواب: يرى بعض العلماء أن الإشارة لا تقوم مقام العبارة إلا إِذَا تعذرت العبارة شرعًا، كما لو كَانَ الإنسان فِي صلاة واستأذنه أحد أو سلم عليه، فهنا يتعذر الرد بالعبارة، ومن ثَمَّ فلابد من الإشارة، أو تعذرت حسًّا كالأخرس؛ أما إِذَا أمكن فإنه لا تقوم الإشارة مقامه، والصحيح: أنها تقوم مقامه مطلقًا إلا ما شرط فيه النطق كإيجاب النكاح والطلاق وما أشبه ذَلِكَ، ولهذا لو أن امرأة سألت زوجها الطلاق بقولها: طلقني، فأشار برأسه بما يدل على الطلاق، فلا يكفي؛ لأنه لابد من لفظ الطلاق أو ما يقوم مقامه من العبارات، وأما الكتابة تقوم مقام النطق حَتَّى وإن أمكن النطق، ولهذا لو كتب الإنسان: فِي ذمتي لفلان كذا وكذا، أو زوجتي طالق، أو عبدي حر، أو بيتي وقف نفذ، وإن لَم يكن عاجزًا عن النطق.

ومن فوائد الحديث: تقديم القيام بحق الوالدين عَلَى الجهاد، لقوله: «ففيهما فجاهد»، ولكن هذا ليس عَلَى إطلاقه كما تفيده الأدلة الشرعية، فإذا كَانَ حق الوالدين واجبًا فهو مقدم عَلَى الجهاد؛ لأنه واجب عيني لشخص خاص مثل ألَّا يوجد أحد يقوم بحاجة الوالدين إلا هذا الولد، فالواجب: تقديم حق الوالدين هنا عَلَى الجهاد ولو كَانَ فرض عين،

اللَّهُمَّ إلا فِي المسائل الَّتِي سبقت إِذَا حضر الصف، أو احتيج إليه حاجة ضرورية أو ما أشبه ذَلِكَ، وأما إِذَا كَانَ عندهما من يقوم مقام هذا فلينظر إِلَى المصلحة.

وفِي حديث عبد الله بن مسعود أنه سأل النَّبِيّ ﷺ أي الأعمال أحب إِلَى الله؟ قَالَ: «الصَّلَاةُ عَلَىٰ وَقْتِهَا» قَالَ: ثُمَّ أي؟ قَالَ: «بِرُّ الوالدَينِ» قَالَ: ثُمَّ أي؟ قَالَ: «الجهادُ فِي سَبِيلِ الله»[1]. فجعل الجهاد مؤخرًا عَلَى بر الوالدين؛ لأن وجوبه عام بخلاف وجوب بر الوالدين فهو خاص.

ومن فوائد الحديث: أن القيام ببر الوالدين يقوم مقام الجهاد فِي سبيل الله لقوله: «فيهما فجاهد».

ومن فوائد الحديث: حرص الدين الإسلامي عَلَى ائتلاف الأسرة وعدم تفرقها وتمزقها، خلافًا لما كَانَ عليه الكفار اليوم وقبل اليوم من تفكك الأسر، حتى إن الواحد منهم إِذَا بلغ سن ثماني عشرة انفصل ولابد، ويكون مع أبيه كالرجل الأجنبي؛ لأنه ليس عندهم دين يُبين لهم ويحثهم عَلَى التآلف والاجتماع.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٢) باب تَقْدِيمِ بِرِّ الْوَالِدَيْنِ عَلَى التَّطَوُّعِ بِالصَّلَاةِ وَغَيْرِهَا.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٧-(٢٥٥٠) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّهُ قَالَ: كَانَ جُرَيْجٌ يَتَعَبَّدُ فِي صَوْمَعَةٍ فَجَاءَتْ أُمُّهُ. قَالَ حُمَيْدٌ: فَوَصَفَ لَنَا أَبُو رَافِعٍ صِفَةَ أَبِي هُرَيْرَةَ لِصِفَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أُمَّهُ حِينَ دَعَتْهُ كَيْفَ جَعَلَتْ كَفَّهَا فَوْقَ حَاجِبِهَا ثُمَّ رَفَعَتْ رَأْسَهَا إِلَيْهِ تَدْعُوهُ فَقَالَتْ: يَا جُرَيْجُ أَنَا أُمُّكَ، كَلِّمْنِي. فَصَادَفَتْهُ يُصَلِّي فَقَالَ: اللَّهُمَّ أُمِّي وَصَلَاتِي. فَاخْتَارَ صَلَاتَهُ فَرَجَعَتْ ثُمَّ عَادَتْ فِي الثَّانِيَةِ فَقَالَتْ: يَا جُرَيْجُ أَنَا أُمُّكَ فَكَلِّمْنِي. قَالَ: اللَّهُمَّ أُمِّي وَصَلَاتِي. فَاخْتَارَ صَلَاتَهُ فَقَالَتْ: اللَّهُمَّ إِنَّ هَذَا جُرَيْجٌ وَهُوَ ابْنِي وَإِنِّي كَلَّمْتُهُ فَأَبَى أَنْ يُكَلِّمَنِي اللَّهُمَّ فَلَا تُمِتْهُ حَتَّى تُرِيَهُ الْمُومِسَاتِ. قَالَ: وَلَوْ دَعَتْ عَلَيْهِ

(١) أخرجه البخاري (٥٢٧)، ومسلم (٨٥) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

أَنْ يُفْتَنَ لَفُتِنَ. قَالَ: وَكَانَ رَاعِي ضَأْنٍ يَأْوِي إِلَى دَيْرِهِ قَالَ: فَخَرَجَتِ امْرَأَةٌ مِنَ الْقَرْيَةِ فَوَقَعَ عَلَيْهَا الرَّاعِي فَحَمَلَتْ فَوَلَدَتْ غُلَامًا فَقِيلَ لَهَا: مَا هَذَا؟ قَالَتْ: مِنْ صَاحِبِ هَذَا الدَّيْرِ. قَالَ: فَجَاءُوا بِفُئُوسِهِمْ وَمَسَاحِيهِمْ فَنَادَوْهُ فَصَادَفُوهُ يُصَلِّي فَلَمْ يُكَلِّمْهُمْ قَالَ: فَأَخَذُوا يَهْدِمُونَ دَيْرَهُ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ نَزَلَ إِلَيْهِمْ فَقَالُوا لَهُ: سَلْ هَذِهِ. قَالَ: فَتَبَسَّمَ، ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَ الصَّبِيِّ، فَقَالَ: مَنْ أَبُوكَ؟ قَالَ: أَبِي رَاعِي الضَّأْنِ. فَلَمَّا سَمِعُوا ذَلِكَ مِنْهُ قَالُوا: نَبْنِي مَا هَدَمْنَا مِنْ دَيْرِكَ بِالذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ. قَالَ: لَا وَلَكِنْ أَعِيدُوهُ تُرَابًا كَمَا كَانَ ثُمَّ عَلَاهُ[1].

٨-(...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَمْ يَتَكَلَّمْ فِي الْمَهْدِ إِلَّا ثَلَاثَةٌ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ وَصَاحِبُ جُرَيْجٍ وَكَانَ جُرَيْجٌ رَجُلًا عَابِدًا فَاتَّخَذَ صَوْمَعَةً فَكَانَ فِيهَا فَأَتَتْهُ أُمُّهُ وَهُوَ يُصَلِّي فَقَالَتْ: يَا جُرَيْجُ. فَقَالَ: يَا رَبِّ أُمِّي وَصَلَاتِي. فَأَقْبَلَ عَلَى صَلَاتِهِ، فَانْصَرَفَتْ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ أَتَتْهُ، وَهُوَ يُصَلِّي فَقَالَتْ: يَا جُرَيْجُ، فَقَالَ: يَا رَبِّ أُمِّي وَصَلَاتِي، فَأَقْبَلَ عَلَى صَلَاتِهِ، فَانْصَرَفَتْ فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ أَتَتْهُ وَهُوَ يُصَلِّي فَقَالَتْ: يَا جُرَيْجُ. فَقَالَ: أَيْ رَبِّ أُمِّي وَصَلَاتِي. فَأَقْبَلَ عَلَى صَلَاتِهِ فَقَالَتِ: اللَّهُمَّ لَا تُمِتْهُ حَتَّى يَنْظُرَ إِلَى وُجُوهِ الْمُومِسَاتِ. فَتَذَاكَرَ بَنُو إِسْرَائِيلَ جُرَيْجًا وَعِبَادَتَهُ وَكَانَتِ امْرَأَةٌ بَغِيٌّ يُتَمَثَّلُ بِحُسْنِهَا فَقَالَتْ: إِنْ شِئْتُمْ لَأَفْتِنَنَّهُ لَكُمْ. قَالَ: فَتَعَرَّضَتْ لَهُ فَلَمْ يَلْتَفِتْ إِلَيْهَا فَأَتَتْ رَاعِيًا كَانَ يَأْوِي إِلَى صَوْمَعَتِهِ فَأَمْكَنَتْهُ مِنْ نَفْسِهَا فَوَقَعَ عَلَيْهَا فَحَمَلَتْ فَلَمَّا وَلَدَتْ قَالَتْ: هُوَ مِنْ جُرَيْجٍ. فَأَتَوْهُ فَاسْتَنْزَلُوهُ وَهَدَمُوا صَوْمَعَتَهُ وَجَعَلُوا يَضْرِبُونَهُ فَقَالَ: مَا شَأْنُكُمْ قَالُوا: زَنَيْتَ بِهَذِهِ الْبَغِيِّ فَوَلَدَتْ مِنْكَ. فَقَالَ: أَيْنَ الصَّبِيُّ؟ فَجَاءُوا بِهِ فَقَالَ: دَعُونِي حَتَّى أُصَلِّيَ، فَصَلَّى، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَتَى الصَّبِيَّ فَطَعَنَ فِي بَطْنِهِ وَقَالَ: يَا غُلَامُ، مَنْ أَبُوكَ؟ قَالَ: فُلَانٌ الرَّاعِي. قَالَ: فَأَقْبَلُوا عَلَى جُرَيْجٍ يُقَبِّلُونَهُ وَيَتَمَسَّحُونَ بِهِ وَقَالُوا: نَبْنِي لَكَ صَوْمَعَتَكَ مِنْ ذَهَبٍ. قَالَ: لَا أَعِيدُوهَا مِنْ طِينٍ كَمَا كَانَتْ. فَفَعَلُوا. وَبَيْنَا صَبِيٌّ يَرْضَعُ مِنْ أُمِّهِ فَمَرَّ رَجُلٌ رَاكِبٌ عَلَى دَابَّةٍ فَارِهَةٍ وَشَارَةٍ حَسَنَةٍ فَقَالَتْ: أُمُّهُ اللَّهُمَّ اجْعَلِ ابْنِي مِثْلَ هَذَا. فَتَرَكَ الثَّدْيَ وَأَقْبَلَ إِلَيْهِ فَنَظَرَ إِلَيْهِ فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْنِي مِثْلَهُ. ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى ثَدْيِهِ فَجَعَلَ يَرْتَضِعُ. قَالَ: فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَحْكِي ارْتِضَاعَهُ بِإِصْبَعِهِ السَّبَّابَةِ فِي فَمِهِ

---

(١) أخرجه البخاري (٣٤٣٦).

فَجَعَلَ يَمُصُّهَا. قَالَ: وَمَرُّوا بِجَارِيَةٍ وَهُمْ يَضْرِبُونَهَا وَيَقُولُونَ: زَنَيْتِ سَرَقْتِ. وَهِيَ تَقُولُ: حَسْبِيَ اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ. فَقَالَتْ أُمُّهُ: اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلِ ابْنِي مِثْلَهَا. فَتَرَكَ الرَّضَاعَ وَنَظَرَ إِلَيْهَا فَقَالَ: اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِثْلَهَا. فَهُنَاكَ تَرَاجَعَا الْحَدِيثَ فَقَالَتْ: حَلْقَى مَرَّ رَجُلٌ حَسَنُ الْهَيْئَةِ فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ اجْعَلِ ابْنِي مِثْلَهُ. فَقُلْتَ: اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْنِي مِثْلَهُ. وَمَرُّوا بِهَذِهِ الأَمَةِ وَهُمْ يَضْرِبُونَهَا وَيَقُولُونَ: زَنَيْتِ سَرَقْتِ. فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلِ ابْنِي مِثْلَهَا. فَقُلْتَ: اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِثْلَهَا، قَالَ: إِنَّ ذَاكَ الرَّجُلَ كَانَ جَبَّارًا فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْنِي مِثْلَهُ. وَإِنَّ هَذِهِ يَقُولُونَ لَهَا: زَنَيْتِ. وَلَمْ تَزْنِ وَسَرَقْتِ وَلَمْ تَسْرِقْ فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِثْلَهَا.

ذكر المؤلف رحمه الله فيما نقله عن أبي هريرة رضي الله عنه عن نبينا ﷺ أنه قال: «لَمْ يَتَكَلَّمْ فِي الْمَهْدِ إِلَّا ثَلَاثَةٌ».

أولًا: عيسى ابن مريم عليه الصلاة والسلام، وعيسى ابن مريم آخر أنبياء بني إسرائيل، بل آخر الأنبياء قبل محمد ﷺ، فإنه لم يكن بينه وبين النبي ﷺ نبي، كما قال الله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُم مُّصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ التَّوْرَاةِ وَمُبَشِّرًا بِرَسُولٍ يَأْتِي مِن بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدُ﴾ [الصف:٦]. فليس بين محمد ﷺ وبين عيسى ابن مريم عليه السلام نبي.

وأما ما يُذكر عند المؤرخين من وجود أنبياء في العرب كخالد بن سنان، فهذا كذب ولا صحة له[1].

وعيسى ابن مريم كان آية من آيات الله عز وجل، كما قال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا ابْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ آيَةً وَآوَيْنَاهُمَا إِلَىٰ رَبْوَةٍ ذَاتِ قَرَارٍ وَمَعِينٍ ۝٥٠﴾ [المؤمنون:٥٠]. كان آية في منشئه، وآية في وضعه.

أما في منشئه، فإن أمه مريم رضي الله عنها حملت به من غير أب، حيث أرسل الله عز وجل جبريل إليها فتمثل لها بشرًا سويًّا، ونفخ في فرجها فحملت بعيسى عليه السلام.

والله على كل شيء قدير، فالقادر على أن يخلق الولد من المني قادر على أن يخلقه من هذه النفخة، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِندَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِن تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُن

---

(١) قال الحافظ ابن كثير رحمه الله: «... وكانت الفترة بين عيسى ابن مريم آخر أنبياء بني إسرائيل: وبين محمد خاتم النبيين من بني آدم على الإطلاق، كما ثبت في «صحيح البخاري» عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: «أنا أَوْلَى النَّاسِ بابنِ مَرْيَمَ؛ لأنَّ ليس بَيْني وبَيْنَه نَبِيٌّ» وهذا فيه: رد على من زعم أنه بعث بعد عيسى نبي يقال له: «خالد بن سنان» كما حكاه القضاعي وغيره». اهـ (٢/ ٣٦).

﴿فَيَكُونُ ۝٥٩﴾ [آل عمران:٥٩]. لا يستعصي على قدرة الله شيء، إذا أراد شيئًا قال له: كن فكان، فحملت وولدت، وقيل: إنه لم يبق في بطنها كما تبقى الأجنة، ولكنها حملته وشب سريعًا، ثم وضعته.

وكان آية في وضعه، حيث جاء مريم المخاض إلى جذع النخلة، فقالت: ﴿يَٰلَيْتَنِى مِتُّ قَبْلَ هَٰذَا وَكُنتُ نَسْيًا مَّنسِيًّا ۝٢٣﴾ [مريم:٢٣]. هي لم تتمن الموت لكنها تمنت أنه لم يأتها هذا الشيء حتى الموت: ﴿فَنَادَىٰهَا مِن تَحْتِهَآ أَلَّا تَحْزَنِى قَدْ جَعَلَ رَبُّكِ تَحْتَكِ سَرِيًّا ۝٢٤﴾ [مريم:٢٤]. أي: عين تمشي تحت النخلة.

ثم قال: ﴿وَهُزِّىٓ إِلَيْكِ بِجِذْعِ ٱلنَّخْلَةِ تُسَٰقِطْ عَلَيْكِ رُطَبًا جَنِيًّا ۝٢٥﴾ [مريم:٢٥]. تهز الجذع وهي امرأة قد أتاها المخاض، فتتساقط من هزها الرطب، رطبًا جنيًّا لا يفسد إذا وقع على الأرض، وهذا خلاف العادة؛ فالعادة أن المرأة عند النفاس تكون ضعيفة، والعادة عند هز النخلة ألا تهز من أسفل، بل تهز من فوق، فمن الجذع لا تهتز لو هزها الإنسان، والعادة أيضًا أن الرطب إذا سقط فإنه يسقط على الأرض ويتمزق، لكن الله قال: ﴿تُسَٰقِطْ عَلَيْكِ رُطَبًا جَنِيًّا ۝٢٥ فَكُلِى وَٱشْرَبِى وَقَرِّى عَيْنًا﴾ [مريم:٢٥-٢٦]. الله أكبر! هذا من آيات الله ﷻ، والله على كل شيء قدير.

ولما وضعت الولد أتت به قومها تحمله، تحمل طفلًا وهي لم تتزوج، فقالوا لها- يعرضونها بالبغاء- قالوا: ﴿يَٰٓأُخْتَ هَٰرُونَ مَا كَانَ أَبُوكِ ٱمْرَأَ سَوْءٍ وَمَا كَانَتْ أُمُّكِ بَغِيًّا ۝٢٨﴾ [مريم:٢٨]. يعني: كأنهم يقولون: من أين جاءك الزنى -نسأل الله العافية - وأبوك ليس امرأ سوء وأمك ليست بغيًّا، وفي هذا: إشارة إلى أن الإنسان إذا زنى فقد يُبتلى نسله بالزنى والعياذ بالله، كما جاء في الأثر: «مَنْ زَنَى زَنَى أَهْلُهُ»[1].

فهؤلاء قالوا: ما كان أبوك امرأ سوء وما كانت أُمك بغيًّا، فألهمها الله ﷻ فأشارت إلى الطفل، أشارت إليه فكأنهم سخروا بها، قالوا: كيف نُكلِّم مَن كان في المهد صبيًّا؟ هذا غير معقول!.

---

(١) أورده الديلمي في «مسند الفردوس» (٧/ ٥٧) بلفظ: «مَنْ زَنَى، زُنِيَ به ولَوْ بِحيطانِ دارِه»، وانظر: «فيض القدير» (٦/ ١٤٢).

ولكنه التفت إليهم، وقال هذا الكلام البليغ العجيب، قال: ﴿إِنِّي عَبْدُ ٱللَّهِ ءَاتَىٰنِيَ ٱلْكِتَـٰبَ وَجَعَلَنِي نَبِيًّا ﴿٣٠﴾ وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا أَيْنَ مَا كُنتُ وَأَوْصَـٰنِي بِٱلصَّلَوٰةِ وَٱلزَّكَوٰةِ مَا دُمْتُ حَيًّا ﴿٣١﴾ وَبَرًّۢا بِوَٰلِدَتِي وَلَمْ يَجْعَلْنِي جَبَّارًا شَقِيًّا ﴿٣٢﴾ وَٱلسَّلَـٰمُ عَلَيَّ يَوْمَ وُلِدتُّ وَيَوْمَ أَمُوتُ وَيَوْمَ أُبْعَثُ حَيًّا ﴿٣٣﴾﴾ [مريم: ٣٠-٣٣]. سبع جمل - الله أكبر ! - من طفل في المهد.

ولكن لا تتعجب فإن قدرة الله فوق كل شيء، أليست جلودنا وأيدينا وأرجلنا وألسنتنا يوم القيامة تشهد علينا بما فعلنا؟ بلى: تشهد، أليست الأرض تُحدث أخبارها بأن ربك أوحى لها؟ بلى، الأرض تشهد بما عُمل عليها من قول أو فعل: ﴿يَوْمَئِذٍ تُحَدِّثُ أَخْبَارَهَا ﴿٤﴾ بِأَنَّ رَبَّكَ أَوْحَىٰ لَهَا ﴿٥﴾﴾ [الزلزلة: ٤-٥].

إذن: هذا كلام عيسى ابن مريم، تكلم بهذه الكلمات العظيمة؛ سبع جمل وهو في المهد.

أما الثاني: فهو صاحب جريج، وجريج رجل عابد، انعزل عن الناس، والعزلة خيرٌ إذا كان في الخلطة شر، أما إذا لم يكن في الخلطة شر فالاختلاط بالناس أفضل، قال النبي ﷺ: «**المؤمِنُ الَّذِي يُخالطُ النَّاسَ ويَصْبِرُ عَلى أَذاهُم خَيرٌ مِنَ المُؤمنِ الَّذِي لا يُخَالِطُهُم وَلا يَصْبِرُ عَلَى أَذَاهُمْ**»[1].

لكن إذا كانت الخُلطة ضررًا عليك في دينك، فانج بدينك، كما قال النبي ﷺ: «**يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرَ مَالِ الرَّجُلِ غَنمٌ يتْبَعُ بِهَا شَعَفَ الجِبَالِ وَمواقع القَطْرِ**»[2] يعني: يفرُّ بدينه من الفتن.

فهنا جريج انعزل عن الناس، وبنى صومعة - يعني: مكانًا يتعبد فيه لله ﷻ - فجاءته أمُّه ذات يوم وهو يُصَلِّي فنادته، فقال في نفسه: أي ربي، أمي وصلاتي: هل أجيب أمي وأقطع الصلاة، أو أستمر في صلاتي؟ فمضى في صلاته.

وجاءته مرة ثانية، وقالت له مثل الأولى، فقال مثل ما قال، ثم استمر في صلاته، فجاءته مرة ثالثة فدعته، فقال مثل ما قال، ثم استمر في صلاته، فأدركها الغضب، وقالت: اللهم لا تمته حتى ينظر في وجوه المومسات؛ أي: الزواني، والعياذ بالله.

---

(١) أخرجه الترمذي (٢٥٠٧)، وابن ماجه (٤٠٣٢)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٣٧، ٢٣٨/ الإحسان)، والبيهقي في «الشعب» (٤٠٥)، وغيرهم من حديث ابن عمر ﵄.

(٢) أخرجه البخاري (١٩) من حديث أبي سعيد الخدري ﵁.

والإنسان إذا نظر في وجوه الزواني افتتن؛ لأن نظر الرجل إلى المرأة فتنة، فكيف إذا كانت -والعياذ بالله- زانية بغيًا؟! فأشد فتنة؛ لأنه ينظر إليها على أنها تمكنه من نفسها فيفتتن، فدعت عليه أمه بذلك.

يستفاد من هذه الجملة من هذا الحديث: أن الوالدين إذا نادياك وأنت تُصلي، فإن الواجب إجابتهما، لكن بشرط ألا تكون الصلاة فريضة، فإن كانت فريضة فلا يجوز أن تجيبهما، لكن إذا كانت نافلة فأجبهما.

إلا إذا كانا ممن يقدرون الأمور قدرها، وأنهما إذا علما أنك في صلاة عذراك، فهنا أَشِرْ إليهما بأنك في صلاة، إما بالنحنحة، أو بقول: سبحان الله، أو برفع صوتك في آية تقرؤها، أو دعاء تدعو به، حتى يشعر المنادي بأنك في صلاة، فإذا علمت أن هذين الأبوين الأم والأب عندهما مرونة، يعذرانك إذا كنت تصلي ألا تجيب، فنبههما على أنك تصلي.

فمثلًا: إذا جاءك أبوك وأنت تصلي سنة الفجر، وقال: يا فلان، وأنت تصلي، فإن كان أبوك رجلًا مرنًا يعذرك فتنحنح له، أو قل: سبحان الله، أو ارفع صوتك بالقراءة أو بالدعاء أو بالذكر الذي أنت فيه، حتى يعذرك.

وإن كان من الآخرين الذين لا يعذرون، ويريدون أن يكون قولهم هو الأعلى، فاقطع صلاتك وكلمه، وكذلك يقال في الأم.

أما الفريضة فلا تقطعها لأحدٍ إلا عند الضرورة، كما لو رأيت شخصًا تخشى أن يقع في هلكةٍ، في بئرٍ، أو في بحرٍ، أو في نارٍ، فهنا اقطع صلاتك للضرورة، وأما لغير ذلك فلا يجوز قطع الفريضة.

ويستفاد من هذه القطعة: أن دعاء الوالد إذا كان بحقٍّ فإنه حريٌّ بالإجابة، فدعاء الوالد ولو كان على ولده إذا كان بحق فهو حري أن يجيبه الله، ولهذا ينبغي لك أن تحترس غاية الاحتراس من دعاء الوالدين، حتى لا تُعرِّض نفسك لقبول الله دعاءهما فتخسر.

وفي الحديث أيضًا: دليل على أن الشفقة التي أودعها الله في الوالدين، قد يوجد ما يرفع هذه الشفقة؛ لأن هذه الدعوة من هذه المرأة عظيمة، أن تدعو على ولدها ألا يموت حتى ينظر في وجوه المومسات، لكن شدة الغضب -والعياذ بالله- أوجب لها أن تدعو بهذا الدعاء.

وذكرنا أن أمه لما نادته ثلاثًا وهو يصلي فيقبل على صلاته وتنصرف، دعت عليه في الثالثة فقالت: اللهم لا تمته حتى ينظر في وجوه المومسات. فتكلم فيه بنو إسرائيل وفي عبادته، فقالت امرأة منهم: أن أكفيكم وأفتنه إن شئتم.

وفي قصته من الفوائد غير ما سبق: أن الإنسان إذا تعرف إلى الله تعالى في الرخاء عرفه في الشدة، فإن هذا الرجل كان عابدًا يتعبد لله عَجَّلَ، فلما وقع في الشدة العظيمة أنجاه الله منها. لما جاء إليه هؤلاء الذين كادوا له هذا الكيد العظيم، ذهبت هذه المرأة إلى جريج لتفتنه لكنه لم يلتفت إليها، فإذا راعي غنم يرعاها ثم يأوي إلى صومعة هذا الرجل، فذهبت إلى الراعي فزنى بها -والعياذ بالله- ، فحملت منه.

ثم قالوا: إن هذا الولد ولد زنى من جريج، رموه بهذه الفاحشة العظيمة، فأقبلوا عليه يضربونه وأخرجوه من صومعته، وهدموها، فطلب منهم أن يأتوا بالغلام الذي من الراعي، فلما أتوا به، ضرب في بطنه، وقال: من أبوك؟ -وهو في المهد- فقال: أبي فلان؛ يعني: ذلك الراعي.

فأقبلوا إلى جريج يقبلونه، ويتمسحون به، وقالوا له: هل تريد أن نبني لك صومعتك من ذهب -لأنهم هدموها ظلمًا-؟ قال: لا، ردوها على ما كانت عليه من الطين، فبنوها له.

ففي هذه القصة أن هذا الصبي تكلَّم وهو في المهد، وقال: إن أباه فلان الراعي، واستدل بعض العلماء من هذا الحديث على أن ولد الزنى يلحق الزاني؛ لأن جريجًا قال: من أبوك؟ قال: أبي فلان الراعي، وقد قصها النبي ﷺ علينا للعبرة، فإذا لم ينازع الزاني في الولد واستلحق الولد فإنه يلحقه، وإلى هذا ذهب طائفة يسيرة من أهل العلم.

وأكثر العلماء على أن ولد الزنى لا يلحق الزاني؛ لقول النبي ﷺ: **«الولدُ للفِراشِ، وَلِلعَاهِرِ الحَجَرُ»**.

ولكن الذين قالوا بلحوقه قالوا: هذا إذا كان له منازع، كصاحب الفراش، فإن الولد لصاحب الفراش، وأما إذا لم يكن له منازع واستلحقه فإنه يلحقه؛ لأنه ولده قدرًا، فإن هذا الولد لا شك أنه خلق من ماء الزاني فهو ولده قدرًا، ولم يكن له أب شرعي ينازعه، وعلى هذا فيلحق به.

قالوا: وهذا أولى من ضياع نسب هذا الولد؛ لأنه إذا لم يكن له أب ضاع نسبه، وصار ينسب إلى أمه.

وفي هذا الحديث: دليل على صبر هذا الرجل -جريج- حيث إنه لم ينتقم لنفسه، ولم يكلفهم شططًا فيبنون له صومعته من ذهب، وإنما رضي بما كان رضي به أولًا من القناعة وأن تبنى من الطين.

أما الثالث الذي تكلم في المهد: فهو هذا الصبي الذي مع أمه يرضع، فمر رجل على فرس فارهة وعلى شارة حسنة، وهو من أكابر القوم وأشرافهم، فقالت أم الصبي: اللَّهم اجعل ابني هذا مثله! فترك الصبي الثدي وأقبل على أمه بعد أن نظر إلى هذا الرجل، فقال: اللهم لا تجعلني مثله.

وحكى النبي ﷺ ارتضاع هذا الطفل من ثدي أمه بأن وضع إصبعه السبابة في فمه يمصها، تحقيقًا للأمر. فقال: اللهم لا تجعلني مثله! ثم أقبلوا بجارية، امرأة يضربونها ويقولون لها: زنيت، سرقت، وهي تقول: حسبنا الله ونعم الوكيل، فقالت المرأة أم الصبي وهي ترضعه: اللهم لا تجعل ابني مثلها! فأطلق الثدي، وجعل ينظر إليها، وقال: اللهم اجعلني مثلها.

فتراجع الحديث مع أمه، طفل قام يتكلم معها، قالت: إني مررت أو مر بي هذا الرجل ذو الهيئة الحسنة فقلت: اللهم اجعل ابني مثله! فقلت أنت: اللهم لا تجعلني مثله، فقال: نعم، هذا رجل كان جبارًا عنيدًا، فسألت الله ألا يجعلني مثله.

أما المرأة فإنهم يقولون: زنيت وسرقت، وهي تقول: حسبي الله ونعم الوكيل، فقلت: اللهم اجعلني مثلها، أي: اجعلني طاهرًا من الزنى والسرقة مفوضًا أمري إلى الله، في قولها: حسبي الله ونعم الوكيل.

وفي هذا: آية من آيات الله، أن يكون هذا الصبي يشعر وينظر ويتأمل ويفكر، وعنده شيء من العلم، يقول: هذا كان جبارًا عنيدًا، وهو طفل، وقال لهذه المرأة: اللَّهم اجعلني مثلها! علم أنها مظلومة وأنها بريئة مما اتهمت به، وعلم أنها فوضت أمرها إلى الله ﷻ، فهذا أيضًا من آيات الله أن يكون عند هذا الصبي شيء من العلم.

والحاصل: أن الله تبارك وتعالى على كل شيء قدير، فقد يحصل من الأمور المخالفة للعادة ما يكون آية من آياته، إما تأييدًا لرسوله أو تأييدًا لأحد من أوليائه.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٣) باب رَغِمَ أَنْفُ مَنْ أَدْرَكَ أَبَوَيْهِ أَوْ أَحَدَهُمَا عِنْدَ الْكِبَرِ فَلَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٩-(٢٥٥١) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «رَغِمَ أَنْفُ، ثُمَّ رَغِمَ، أَنْفُ ثُمَّ رَغِمَ أَنْفُ». قِيلَ: مَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «مَنْ أَدْرَكَ أَبَوَيْهِ عِنْدَ الْكِبَرِ أَحَدَهُمَا أَوْ كِلَيْهِمَا فَلَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ».

١٠-(...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَغِمَ أَنْفُهُ، ثُمَّ رَغِمَ أَنْفُهُ، ثُمَّ رَغِمَ أَنْفُهُ». قِيلَ: مَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «مَنْ أَدْرَكَ وَالِدَيْهِ عِنْدَ الْكِبَرِ أَحَدَهُمَا أَوْ كِلَيْهِمَا ثُمَّ لَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ».

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، حَدَّثَنِي سُهَيْلٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَغِمَ أَنْفُهُ». ثَلَاثًا، ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَهُ.

قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (١٦/ ١٦٣، ١٦٤):

قوله ﷺ: «رغم أنف من أدرك أبويه عند الكبر أحدهما أو كليهما فلم يدخل الجنة» قال أهل اللغة: معناه ذل، وقيل: كره وخزي، وهو بفتح الغين وكسرها، وهو الرغم بضم الراء وفتحها وكسرها، وأصله لصق أنفه بالرغام، وهو تراب مختلط برمل، وقيل: الرغم كل ما أصاب الأنف مما يؤذيه. وفيه: الحث على بر الوالدين، وعظم ثوابه. ومعناه: أن برهما عند كبرهما وضعفهما بالخدمة، أو النفقة، أو غير ذلك سبب لدخول الجنة،فمن قصر في ذلك فاته دخول الجنة وأرغم الله أنفه.اهـ

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٤) باب فَضْلِ صِلَةِ أَصْدِقَاءِ الأَبِ وَالأُمِّ وَنَحْوِهِمَا.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١١-(٢٥٥٢) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ سَرْحٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ أَبِي الْوَلِيدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

عُمَرَ؛ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الأَعْرَابِ لَقِيَهُ بِطَرِيقِ مَكَّةَ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ وَحَمَلَهُ عَلَى حِمَارٍ كَانَ يَرْكَبُهُ وَأَعْطَاهُ عِمَامَةً كَانَتْ عَلَى رَأْسِهِ، فَقَالَ ابْنُ دِينَارٍ: فَقُلْنَا لَهُ: أَصْلَحَكَ اللَّهُ إِنَّهُمُ الأَعْرَابُ وَإِنَّهُمْ يَرْضَوْنَ بِالْيَسِيرِ. فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: إِنَّ أَبَا هَذَا كَانَ وُدًّا لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أَبَرَّ الْبِرِّ صِلَةُ الْوَلَدِ أَهْلَ وُدِّ أَبِيهِ».

١٢-(...) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ، عَنِ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَبَرُّ الْبِرِّ أَنْ يَصِلَ الرَّجُلُ وُدَّ أَبِيهِ».

١٣-(...) حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي وَاللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ جَمِيعًا، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُسَامَةَ بْنِ الْهَادِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ كَانَ إِذَا خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ كَانَ لَهُ حِمَارٌ يَتَرَوَّحُ عَلَيْهِ إِذَا مَلَّ رُكُوبَ الرَّاحِلَةِ وَعِمَامَةٌ يَشُدُّ بِهَا رَأْسَهُ فَبَيْنَا هُوَ يَوْمًا عَلَى ذَلِكَ الْحِمَارِ إِذْ مَرَّ بِهِ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ: أَلَسْتَ ابْنَ فُلَانِ بْنِ فُلَانٍ؟ قَالَ: بَلَى. فَأَعْطَاهُ الْحِمَارَ، وَقَالَ: ارْكَبْ هَذَا وَالْعِمَامَةَ. قَالَ: اشْدُدْ بِهَا رَأْسَكَ. فَقَالَ لَهُ بَعْضُ أَصْحَابِهِ: غَفَرَ اللَّهُ لَكَ، أَعْطَيْتَ هَذَا الأَعْرَابِيَّ حِمَارًا كُنْتَ تَرَوَّحُ عَلَيْهِ وَعِمَامَةً كُنْتَ تَشُدُّ بِهَا رَأْسَكَ؟ فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ مِنْ أَبَرِّ الْبِرِّ صِلَةَ الرَّجُلِ أَهْلَ وُدِّ أَبِيهِ بَعْدَ أَنْ يُوَلِّيَ». وَإِنَّ أَبَاهُ كَانَ صَدِيقًا لِعُمَرَ.

§§§

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٥) باب تَفْسِيرِ الْبِرِّ وَالإِثْمِ

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٤-(٢٥٥٣) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمِ بْنِ مَيْمُونٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّوَّاسِ بْنِ سِمْعَانَ الأَنْصَارِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْبِرِّ وَالإِثْمِ فَقَالَ: «الْبِرُّ حُسْنُ الْخُلُقِ، وَالإِثْمُ مَا حَاكَ فِي صَدْرِكَ وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلِعَ عَلَيْهِ النَّاسُ».

١٥-(...) حَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الأَيْلِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ -

يَعْني: ابْنَ صَالِحٍ- عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ نَوَّاسِ بْنِ سِمْعَانَ، قَالَ: أَقَمْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْمَدِينَةِ سَنَةً مَا يَمْنَعُنِي مِنَ الْهِجْرَةِ إِلَّا الْمَسْأَلَةُ كَانَ أَحَدُنَا إِذَا هَاجَرَ لَمْ يَسْأَلْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ شَيْءٍ. قَالَ: فَسَأَلْتُهُ عَنِ الْبِرِّ وَالإِثْمِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْبِرُّ حُسْنُ الْخُلُقِ، وَالإِثْمُ مَا حَاكَ فِي نَفْسِكَ وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلِعَ عَلَيْهِ النَّاسُ».

۞ قوله عليه الصلاة والسلام: «البِرُّ حُسْنُ الخُلُقِ»؛ يعني: أن حُسن الخلق من البر الداخل في قوله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ﴾ [المائدة: ٢].

وحسن الخلق يكون في عبادة الله، ويكون في معاملة عباد الله.

فحسن الخلق في عبادة الله: أن يتلقى الإنسان أوامر الله بصدرٍ منشرحٍ، ونفسٍ مطمئنةٍ، ويفعل ذلك بانقيادٍ تامٍّ، بدون تردد، وبدون شكٍّ، وبدون تسخُّطٍ، يؤدِّي الصلاة مع الجماعة مُنقادًا لذلك، يتوضأ في أيام البرد مُنقادًا لذلك، يتصدق بالزكاة من ماله مُنقادًا لذلك، يصوم رمضان مُنقادًا لذلك ، يحج مُنقادًا لذلك.

وأما في معاملة الناس بأن يقوم ببر الوالدين، وصلة الأرحام وحسن الجوار، والنصح بالمعاملة وغير هذا، وهو منشرح الصدر،واسع البال، لا يضيق بذلك ذرعًا، ولا يتضجر منه، فإذا علمت من نفسك أنك في هذه الحال، فإنك من أهل البر.

أما الإثم فهو أن الإنسان يتردد في الشيء، ويشك فيه، ولا ترتاح له نفسه، وهذا فيمن نفسه مطمئنة راضية بشرع الله.

وأما أهل الفسوق والفجور فإنهم لا يتردَّدون في الآثام، تجد الإنسان منهم يفعل المعصية مُنشرحًا بها صدره والعياذ بالله، ولا يبالي بذلك، لكن صاحب الخير الذي وفق للبر هو الذي يتردد الشيء في نفسه، ولا تطمئن إليه، ويحيك في صدره، فيعلم بذلك أنه إثم. وموقف الإنسان من هذا أن يدعَه، وأن يتركَه إلى شيء تطمئن إليه نفسه، ولا يكون في صدره حرج منه، وهذا هو الورع، ولهذا قال النبي عليه الصلاة والسلام: «وَإِنْ أَفْتَاكَ النَّاسُ وَأَفْتُوكَ»(١)، حتى لو أفتاك مفتٍ بأن هذا جائزٌ، ولكن نفسك لم تطمئن ولم تنشرح إليه فدعه، فإن هذا من الخير والبر.

---

(١) أخرجه أحمد (٤/ ٢٢٨)، والدارمي (٢٥٣٣) وأبو يعلى في «مسنده» (١٥٨٦)، وغيرهم من حديث وابصة بن معبد رضي الله عنه.

إلا إذا علمت أن في نفسك مرضًا من الوسواس والشك والتردد فيما أحلَّ الله، فلا تلتفت لهذا، والنبي عليه الصلاة والسلام إنما يُخاطب الناس، أو يتكلم على الوجه الذي ليس فيه أمراض؛ أي: ليس في قلب صاحبه مرض، فإن البر هو ما اطمأنتْ إليه نفس صاحب هذا القلب الصحيح، والإثم ما حاك في صدره وكره أن يطلع عليه الناس.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٦) باب صلة الرَّحِمِ وتحريمِ قطيعتها.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٦-(٢٥٥٤) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ جَمِيلِ بْنِ طَرِيفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ قَالَا: حَدَّثَنَا حَاتِمٌ -وَهُوَ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ- عَنْ مُعَاوِيَةَ -وَهُوَ ابْنُ أَبِي مُزَرِّدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ- حَدَّثَنِي عَمِّي أَبُو الْحُبَابِ سَعِيدُ بْنُ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْخَلْقَ حَتَّى إِذَا فَرَغَ مِنْهُمْ قَامَتِ الرَّحِمُ فَقَالَتْ: هَذَا مَقَامُ الْعَائِذِ مِنَ الْقَطِيعَةِ. قَالَ: نَعَمْ، أَمَا تَرْضَيْنَ أَنْ أَصِلَ مَنْ وَصَلَكِ وَأَقْطَعَ مَنْ قَطَعَكِ؟ قَالَتْ: بَلَى. قَالَ: فَذَاكَ لَكِ». ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اقْرَءُوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِن تَوَلَّيْتُمْ أَن تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ ﴿٢٢﴾ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعْمَىٰ أَبْصَارَهُمْ ﴿٢٣﴾﴾ [محمد:٢٢-٢٣].»[1].

١٧-(٢٥٥٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ -وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ- قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي مُزَرِّدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ رُومَانَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الرَّحِمُ مُعَلَّقَةٌ بِالْعَرْشِ تَقُولُ: مَنْ وَصَلَنِي وَصَلَهُ اللَّهُ وَمَنْ قَطَعَنِي قَطَعَهُ اللَّهُ».

١٨-(٢٥٥٦) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَابْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعٌ». قَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ: قَالَ سُفْيَانُ: يَعْنِي قَاطِعَ رَحِمٍ[2].

١٩-(...) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ الضُّبَعِيُّ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ

---

(١) أخرجه البخاري (٥٩٨٧).
(٢) أخرجه البخاري (٥٩٨٤).

الزُّهْرِيِّ؛ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعُ رَحِمٍ».

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الإِسْنَادِ. مِثْلَهُ وَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ.

المؤلف رَحِمَهُ اللَّهُ بدأ بالترغيب ثُمَّ بالترهيب، ولكن وأيهما أولى: أن نبدأ بالترهيب ثُمَّ الترغيب أو العكس؟

الترغيب فِي الواقع البداءة به ينشط الإنسان عَلى العمل؛ لأنه يرجو هذا الَّذِي حصل من الثواب ثُمَّ يقال: احذر أن تخالف فيحصل لك العقوبة، لكن لو بدأته من أول بالعقوبة ربما يكون عنده شيء من النفور فَيُرَغَّب أولًا ثُمَّ يحذَّر من التقصير، يقول ﷺ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعٌ» أي: قاطع رحم، وهذا تحذير شديد من قطيعة الرحم، وأنه سبب لعدم دخول الجنة كما أنه سبب للعنة والطرد والإبعاد عن رحمة الله، قَالَ الله تعالى: ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِن تَوَلَّيْتُمْ أَن تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ ﴿٢٢﴾ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعْمَىٰ أَبْصَارَهُمْ﴾ [محمد: ٢٢، ٢٣]. وَقَالَ تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَنقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِن بَعْدِ مِيثَاقِهِ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَن يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ ۙ أُولَٰئِكَ لَهُمُ اللَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُوءُ الدَّارِ﴾ [الرعد: ٢٥]. ففي الحديث إذن: الترهيب من قطيعة الرحم، وما هي قطيعة الرحم؟

ألا يصل إليهم خير منه، فيشمل ما إِذَا لَم يصل الخير، وما إِذَا وصل الشر، فالإنسان بالنسبة لأرحامه أي: لقرابته له ثلاث حالات: إما أن يصل، وإما أن يقطع بلا إساءة، وإما أن يسيء إليهم؟

المسيء والقاطع محروم من دخول الجنة، والواصل قد تكفَّل الله تعالى بصلته؛ لأنه تكفَّل للرحم أن يصل من وصلها.

فإن قَالَ قائل: ما هُوَ الواصل وما هُوَ القاطع؟

قلنا: قد بيَّنه الرسولُ ﷺ أتمّ بيان فَقَالَ: «ليس الواصل بالمكافئ إِنَّما الواصِلُ هُوَ الَّذِي إِذَا قُطِعَتْ رَحِمُهُ وَصَلَهَا»[1] أما الَّذِي يقول: إن وصلوني وصلتهم، وإن قطعوني قطعتهم،

---

(١) أخرجه البخاري (٥٩٩١) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

فهذا ليس بواصل إنما هُوَ مكافىء؛ لأن كل إنسان بمروءته وطبيعته السليمة إِذَا وصله أحد من الناس ولو كَانَ بعيدًا فإنه سوف يصله مكافأة، فإذا كَانَ الرجل يقول: إِذَا لَم يزرني لا أزوره وَإِذَا لَم يهد إِلَيَّ لا أهدي إليه، وَإِذَا لَم يَعُدني وأنا مريض لن أعوده، وهو قريبه، نقول: أنت الآن غير واصل، إذا كنت واصلًا فَصِلِ الرحم سواء وصلوك أو قطعوك.

فإن قَالَ قائل: الحديث يدل عَلَى أن القاطع لا يدخل الجنة، والمعروف: أن الخلود فِي النار لمن كَانَ كافرًا، فهل القاطع كافر؟

فالجواب: لا، إذن كيف يستقيم الكلام؟

يستقيم الكلام بأن نقول: دخول الجنة عَلَى وجهين:

الوجه الأول: الدخول المطلق الكامل الَّذِي لَم يسبق بعذاب.

والدخول الثاني: مطلق دخول، يعني: قد يسبق بعذاب إِلَى أجل، الله أعلم به، فأيهما المراد هنا؟

الثاني، فالانتفاء هنا يعني: أنه لا يدخل الدخول المطلق الَّذِي لَم يسبق بعذاب، بل لابد أن يكون هناك عذاب عَلَى قطيعة الرحم، ثُمَّ مآله إِلَى الجنة.

فإذا قَالَ قائل: هل هذا الإطلاق مقيد؟

قلنا: نعم، مقيد بقوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ﴾ [النساء: ١١٦]. وَعَلَى هذا فمن الممكن أن يغفر لقاطع الرحم ويدخل الجنة.

فإن قَال قائل: إِذَا قلتم هذا بهذا الترتيب عدمت الفائدة من هذا الوعيد؛ لأنك إِذَا قُلْت: لا يدخل الدخول المطلق بل دخوله مقيد مسبوق بعذاب وهو مطلق الدخول ثُمَّ قُلْت: إن هذا الوعيد يمكن أن يرتفع بمغفرة الله لقوله: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ... ﴾ الآية، إذن ما الفائدة؟

قلنا: الفائدة هي أن كون الذنوب الَّتِي دون الشرك تحت مشيئة الله فيها خطر عَلَى الإنسان، من الَّذِي يضمن أن الله شاء أن يغفر له؟

لا أحد، إذن فالوعيد محقق والخطر محقق، لكن قد يعفو الله -تعالى- عن الإنسان بفضله وكرمه.

وفِي هذا الحديث: دليل عَلى أن قطيعة الرحم من كبائر الذنوب؛ لأنهُ رتب عليها عقوبةً فِي الآخرة.

⁂

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللهُ:

٢٠-(٢٥٥٧) حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التُّجِيبِيُّ؛ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُبْسَطَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ أَوْ يُنْسَأَ فِي أَثَرِهِ فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ»[1].

٢١-(...) وحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي، حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُبْسَطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ وَيُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ».

«من» هنا: شرطية، وفعل الشرط «أَحَبَّ» وجوابه: «فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ». «مَن أَحَبَّ أَنْ يُبْسَطَ»، يعني: من أحب أن يوسع، كما قَالَ الله تعالى: ﴿ ٱللَّهُ يَبْسُطُ ٱلرِّزْقَ لِمَن يَشَآءُ وَيَقْدِرُ ﴾ [الرعد: ٢٦]. «فِي رِزْقِهِ» أي: فِي عطائه، والمتبادر أنه رزق ما يقوم به البدن من طعام وشراب ولباس ومسكن ونحو ذَلِكَ، وربما يقال: إنه يشمل ما يقوم به البدن وما يقوم به الدين من علم نافع وإيمان وعمل صالح «وَأَنْ يُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِه» ينسأ، أي: يؤخر، ومنه قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا ٱلنَّسِىٓءُ زِيَادَةٌ فِى ٱلْكُفْرِ ﴾ [التوبة: ٣٧]. يعني: التأخير، «فِي أثره» أي: فِي أجله؛ لأن الأثر هُوَ الأجل؛ لكونه يكون بعد موت الإنسان «فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ»، وصلة الرحم أن يوصل إليها الخير، لكن لا على وجه السعة والتوسع، لأنه إِذَا كَانَ كذلك صار برًّا.

فِي هذا الحديث: حث عظيم عَلى صلة الرحم؛ لأن كل واحد من الناس بطبيعته وفطرته يحب أن يبسط له فِي الرزق، وكل إنسان بطبيعته وفطرته يحب أن يؤخر موته ويمد له فِي الأجل، فهذا من أبلغ الترغيب والحث عَلى صلة الرحم، فيستفاد منه: الترغيب فِي صلة الرحم.

ومن فوائده أيضًا: أن صلة الرحم سبب لكثرة الرزق وطول الحياة؛ لقوله: «أَنْ يُبْسَطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ وَيُنْسَأَ لَه فِي أَثَرِهِ».

---

(١) أخرجه البخاري (٢٠٦٧).

ومن فوائد الحديث: إثبات الأسباب؛ لأن الرسول ﷺ جعل سببًا ومسببًا، السبب صلة الرحم والمسبب بسط الرزق وطول الأجل أو طول البقاء.

فإن قال قائل: ما الجمع بين هذا الحديث وبين قوله تعالى: ﴿فَإِذَا جَآءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٤]؟

قلنا: أصلًا لا معارضة، ومراد النَّبي ﷺ بهذا: الحث عَلى صلة الرحم[1]، ثُمَّ إن وَصَلَ الإنسان رحمه علمنا أنه قد كُتب أنه واصل، وأن أجله إِلَى الأمد الَّذِي قدَّره الله له بسبب صلة الرحم، وليس فِي هذا إشكال، والعجب: أن كثيرًا من العلماء أشكل عليهم هذا الحديث إشكالًا عظيمًا حَتَّى أدَّى ببعضهم إِلَى أن يقول: إن الأجل أجلان أجل للقاطع وأجل للواصل، وهذا غير صحيح، بل نقول: أليس الرسول قد قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُزَحْزَحَ عَنِ النَّارِ وَيَدْخُلَ الجَنَّةَ فَلْتَأْتِهِ مَنِيَّتُهُ وَهُو يُؤمِنُ بِاللهِ وَاليَومِ الآخَرِ، وليَأْت إِلَىٰ النَّاسِ مَا يُحِبُّ أَنْ يُؤتَىٰ إليه»[2]، فجعل للجنة سببًا وحث الناس عليه مع أن من كَانَ من أهل الجنة فهو من أهل الجنة، لكن بهذا السبب، كذلك أيضًا الأجل إذا وفَّق الله هذا الرجل للصلة علمنا أن أجله قد امتد بسبب الصلة، فمثلًا: عَلى فرض أن إنسانًا لَم يصل رحمه وَكَانَ عمره خمسين سنة، إِذَا وصل رحمه يكون عمره أكثر مثلًا خمس وخمسين، هل فِي هذا معارضة فِي كون الإنسان إذا جاء أجله لا يتقدَّم ولا يتأخر؟ لأن أصل الأجل الَّذِي هُوَ خمس وخمسون أصله مكتوب من البداية عَلى أن هذا الرجل سوف يصل الرحم، ولا إشكال كذلك أيضًا يقال فِي الرزق: «وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُبْسَطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ» إذا قَالَ: الرزق مكتوب يكتب عَلى الجنين رزقه وأجله وعمله وشقي أوسعيد وهو فِي بطن أمه. قلنا: نعم، لكن قد كتب له هذا الرزق المعين وصلة الرحم كلاهما مكتوب لكن كون الإنسان قد كتب رزقه وأجله وكتب صلته

---

(١) قال الشيخ رحمه الله: صلة الرحم جاءت مطلقة، وما قيدت، فما عدَّه الناس صلة فهو صلة، فهذا يختلف باختلاف الناس والأحوال والبلدان، قديمًا كان من تمام صلة الرحم أن تُحسن إليه بالمال، وإذا قدمت من سفر تحضر له الهدايا، في الوقت الحاضر نسي هذا.
ويختلف باختلاف الأحوال لو كان هذا القريب مريضًا يحتاج إلى أن نصله فنتردد إليه، لكن لو كان غير مريض فالحكم يختلف فما دامت الصلة مطلقة، فيبقى على ما جاء به العُرف.

(٢) أخرجه مسلم (١٨٤٤) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

فإنه لا يعلم بذلك، إذن فمقصود الرسول ﷺ بهذا الحث عَلى صلة الرحم، كذلك لو قُلْت: من أحب أن يولد له فليتزوج فهل نقول مثلًا: إن كَانَ الله قد قدَّر أنه يولد له فإنه سيولد له؟

نقول: لا، لا يولد له إلا أن يتزوج، فالمسألة لا إشكال فيها إطلاقًا، صحيح فِي أول وهلة قد يظن الظان أن الأجل يمتد، وأن الرزق يتوسع وهو قد قُدِّر له رزق، نقول: لا، هذا مرتبط بما فِي علم الله ﷻ.

المهم: أن هذا الحديث فِيه: حثٌّ عَلى صلة الرحم، وأنها سبب لكثرة الرزق وطول الأجل.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٢٢-(٢٥٥٨) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ -وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى- قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ الْعَلَاءَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي قَرَابَةً أَصِلُهُمْ وَيَقْطَعُونِي وَأُحْسِنُ إِلَيْهِمْ وَيُسِيئُونَ إِلَيَّ وَأَحْلُمُ عَنْهُمْ وَيَجْهَلُونَ عَلَيَّ. فَقَالَ: «لَئِنْ كُنْتَ كَمَا قُلْتَ فَكَأَنَّمَا تُسِفُّهُمُ الْمَلَّ، وَلَا يَزَالُ مَعَكَ مِنَ اللَّهِ ظَهِيرٌ عَلَيْهِمْ مَا دُمْتَ عَلَى ذَلِكَ».

هذا الحديث فيه: بيان فضيلة صلة الرحم، وأن الإنسان الواصل ليس المكافئ الذي إذا وصله أقاربه وصلهم، ولكن الواصل هو الذي إذا قطعت رحمه وصلها، فتكون صلته لله لا مكافأة لعباد الله، ولا من أجل أن ينالَ بذلك مدحًا عند الناس، قال النبي ﷺ: «لَيْسَ الوَاصِلُ بالمُكَافِئ»[1] يعني: بالذي إذا وصله أقاربه وصلهم مكافأة لهم، وإنما الواصل الذي إذا قُطعت رحمه وصلها.

وفي الحديث: قصة الرجل الذي كان يُحسن إلى قرابته فيُسيئون إليه ويصلهم فيقطعونه، فقال النبي ﷺ : «إِنْ كُنْتَ» يعني: كما تقول «فَكَأَنَّمَا تُسِفُّهُمُ المَلَّ»، والمَل: هو الرماد الحار، و«تُسِفُّهُمُ» يعني: تجعله في أفواههم، والمعنى: أنك كأنما تُرغمهم بهذا الرماد الحار عقوبة لهم، «ولا يَزَالُ مَعَكَ مِنَ اللهِ ظَهِيرٌ عَلَيْهِمْ»؛ يعني: عون عليهم ما دمت على ذلك. أي: تصلهم وهم يقطعونك.

(١)سبق تخريجه قريبًا.

وهذا الحديث وما شابهه يدل: على أنه يجب على الإنسان أن يصل رحمه وأقاربه بقدر ما يستطيع، وبقدر ما جرى به العرف، ويحذر من قطيعة الرحم.

§§§

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٧) باب النَّهْيِ عَنِ التَّحَاسُدِ وَالتَّبَاغُضِ وَالتَّدَابُرِ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٢٣-(٢٥٥٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَبَاغَضُوا وَلَا تَحَاسَدُوا وَلَا تَدَابَرُوا وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا وَلَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ»[1].

(...) حَدَّثَنَا حَاجِبُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ الزُّبَيْدِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ. ح وَحَدَّثَنِيهِ حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ.

(...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، وَعَمْرٌو النَّاقِدُ جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الإِسْنَادِ، وَزَادَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: «وَلَا تَقَاطَعُوا».

(...) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ يَعْنِي: ابْنَ زُرَيْعٍ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ كِلَاهُمَا، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ جَمِيعًا، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الإِسْنَادِ. أَمَّا رِوَايَةُ يَزِيدَ عَنْهُ فَكَرِوَايَةِ سُفْيَانَ عَنِ الزُّهْرِيِّ يَذْكُرُ الْخِصَالَ الأَرْبَعَةَ جَمِيعًا، وَأَمَّا حَدِيثُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ: «وَلَا تَحَاسَدُوا وَلَا تَقَاطَعُوا وَلَا تَدَابَرُوا».

٢٤-(...) وحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا تَحَاسَدُوا وَلَا تَبَاغَضُوا وَلَا تَقَاطَعُوا وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا».

(...) حَدَّثَنِيهِ عَلِيُّ بْنُ نَصْرٍ الْجَهْضَمِيُّ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَزَادَ: «كَمَا أَمَرَكُمُ اللَّهُ».

---

(١) أخرجه البخاري (٦٠٦٥).

هذا الحديث فيه النهي عن عدة أمور:

الأول: التباغض؛ نهى عنه الرسول ﷺ حتى لو وقع في قلبك بُغْضٌ لإنسان فحاول أن ترفع هذا عن قلبك، وانظر إلى محاسنه حتى تمحوَ سيئاته، وقد أرشد النبي ﷺ إلى هذا حيث قال: «**لا يَفْركُ مُؤمِنٌ مُؤْمنة**»[1]؛ يعني: لا يبغض المؤمنُ المؤمنةَ؛ يعني: زوجته أو أخته أو أمه، ولكن يراد الزوجة هنا: «**لا يَفْركُ مُؤمنٌ مُؤمنة، إن سَخِطَ مِنْهَا خُلقًا رضي منها خلقًا آخر**»، وهذا من الموازنة بين الحسنات والسيئات، بعض الناس ينظر إلى السيئات -والعياذُ بالله- فيحكم بها وينسى الحسنات، وبعضُ الناس ينظر للحسنات وينسى السيئات، والعدل أن يقارن الإنسان بين هذا وهذا، وأن يميل إلى الصفح والعفو والتجاوز؛ فإن الله تعالى يحب العافين عن الناس، فإذا وجدت في قلبك بغضاءَ لشخصٍ فحاول أن تزيل هذه البغضاء وذَكِّرْ نفسك بمحاسنه ربما يكون بينك وبينه سوء عشرة أو سوء معاملة لكنه رجلٌ فاضلٌ طيبٌ محسنٌ إلى النَّاس يحب الخير، تذكر هذه المحاسن حتى تكون المعاملة السيئة التي يعاملك بها مضمحلةً منغمرةً في جانب الحسنات.

والثاني: ولا تدابروا: سبق الكلام عليه.

والثالث: ولا تقاطعوا؛ يعني: لا يقطع أخ أخاه، بل يواصله بحسب العرف وبحسب السبب الداعي للصلة؛ لأن القريب تصله لقربه، الجار لجيرته، الصاحب لصحبته، وهكذا لا تقاطع أخاك، صِلْه فإن الله تعالى يحب الواصلين الذين يصلون أرحامهم، ولا يحل لأحد أن يهجر أخاه فوق ثلاث[2]، فالهجر من التقاطع؛ يعني: يلقاه لا يسلم عليه هذا حرام حرام، إلا أن الشارع -النبي ﷺ- رخص لك ثلاثة أيام؛ لأن الإنسان ربما يكون في نفسه شيء ولا يملك أن يعفو عن واحدٍ يهجره، فهذا له رخصة ثلاثة أيام، أما بعد الأيام الثلاثة لا يجوز أن يلقاه فلا يسلم عليه إلا إذا كان على معصية إذا هجرناه تركها فنهجره للمصلحة، وهذا كما هجر النبي ﷺ الثلاثة الذين خُلفوا وتخلفوا عن غزوة تبوك[3]، وإلا فالأصل: أن الهجر

---

(١) أخرجه مسلم (١٤٦٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.
(٢) أخرجه البخاري (٦٠٦٥)، ومسلم (٢٥٥٩).
(٣) أخرجه البخاري (٤٤١٨)، ومسلم (٢٧٦٩).

حرام، وأما قول بعض العلماء وهو إطلاقهم أن المجاهر بالمعصية يُهْجر فهذا فيه نظر، فصار عندنا الهجر على ثلاثة أقسام:

الأول: حرام. الثاني: جائز دون الثلاث.

الثالث: حرام فوق الثلاث إلا لمصلحة، والله الموفق.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٨) باب تَحْرِيمِ الْهَجْرِ فَوْقَ ثَلَاثٍ بِلَا عُذْرٍ شَرْعِيٍّ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٢٥-(٢٥٦٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الأَنْصَارِيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ يَلْتَقِيَانِ، فَيُعْرِضُ هَذَا وَيُعْرِضُ هَذَا وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ»[1].

(...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. ح وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ. ح وَحَدَّثَنَا حَاجِبُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ، عَنِ الزُّبَيْدِيِّ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ كُلُّهُمْ، عَنِ الزُّهْرِيِّ بِإِسْنَادِ مَالِكٍ وَمِثْلِ حَدِيثِهِ إِلَّا قَوْلَهُ: «فَيُعْرِضُ هَذَا وَيُعْرِضُ هَذَا». فَإِنَّهُمْ جَمِيعًا قَالُوا: فِي حَدِيثِهِمْ غَيْرَ مَالِكٍ: «فَيَصُدُّ هَذَا وَيَصُدُّ هَذَا».

۞ قوله: «لا يحِلُّ لمسلمٍ أنْ يهجُرَ أخاه فوقَ ثلاثٍ، يلتَقيانِ فيُعْرِضُ هذا ويُعْرِضُ هذا» يدلُّ على أنّه يجبُ أن يُسلِّمَ الإنسانُ حتى على الرجلِ الفاسِقِ؛ لأنَّ الرجُلَ الفاسِقَ أخٌ لك كما قال الله تعالى في آية القِصاصِ: ﴿فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتِّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ﴾[البقرة:١٧٨]. وقال تعالى في المؤمنين يَقْتَتِلون قال: ﴿فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ﴾[الحجرات:١٠]. فلا يجوزُ أنْ تهجُرَ العاصِيَ إلا إذا كانَ في هَجْرِه مصلحةٌ، مثلُ أنْ يكونَ في هَجْرِه تخفيفٌ للمعصيةِ، أو توبةٌ

(١) أخرجه البخاري (٦٠٧٧).

منها، فحينئذٍ يتعيَّنُ الهَجْرُ، أما إذا لم يكنْ فيه مصلحةٌ فهو أخوكَ لا يجوزُ أنْ تَهجُرَه فوقَ ثلاثٍ، وكثيرٌ من الفسَّاقِ إذا هُجِرُوا ازدادُوا فِسقًا وبُعدًا عن أهلِ الخيرِ، وإذا سُلِّمَ عليهم صار فيهم لِينًا، وربما يَقْبَلُونَ الموعظةَ والتوجِيه.

وفي هذا الحديثِ: دليلٌ على أنَّ ابتداءَ السلامِ ليس بواجبٍ، وعلى هذا فيكونُ قولُه ﷺ في حديثِ أبي هريرةَ: «حقُّ المسلمِ على المسلمِ ستٌّ» وذكر منها: «إذا لقيتَه فسلِّمْ عليه»[1] أنَّ هذا الحقَّ ليس بواجِبٍ؛ لأنَّه لو كان واجبًا ما رُخِّصَ في الهَجْرِ لمدةِ ثلاثةِ أيامٍ.

ويستفادُ من هذا الحديثِ: أنَّ الهجرَ يزولُ بالسلامِ؛ لقولِه: «وخيرُهما الَّذي يبدأُ بالسلامِ» وهو كذلكَ؛ لأنَّك إذا قلتَ: السلامُ عليكَ فقد خاطَبْتَه، وبهذا يزولُ الهجْرُ.

فإن قيلَ: قد ذَكَرَ بعضُ العُلماءِ أنَّ الهَجْرَ غيرُ مقيَّدٍ بالثلاثةِ إذا كانَ للمصلحةِ، واستدلُّوا بقصةِ عائشةَ مع عبدِ الله بنِ الزبيرِ رضي الله عنهما[2] فهل هذا صحيحٌ؟

فالجوابُ: نعم هذا صحيحٌ إذا كانَ للمصلحةِ.

فإن قيلَ: كيفَ نجمَعُ بينَ قصَّةِ هجْرِ عائشةَ لعبدِ الله بنِ الزبيرِ، وبينَ حديثِ: «لا يحلُّ لمسلمٍ أنْ يهجُرَ أخاه فوقَ ثلاثٍ»؟

فالجواب: نقولُ: إذا كانَ الهَجْرُ لمصلحةٍ، ومِن المصلحةِ: أنْ يكونَ هذا تعزيرًا للمهجورِ تُصْلِحُ به حالَه، وقد هَجَرَ النبيُّ ﷺ كعْبَ بنَ مالِكٍ، وصاحبَيْه خمسينَ ليلةً وأمر المسلمين بهجرِهِم[3].

❧❧❧

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٢٦-(٢٥٦١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ -وَهُوَ: ابْنُ عُثْمَانَ- عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لا يَحِلُّ لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ».

---

(١) أخرجه مسلم (٢١٦٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.
(٢) أخرجه البخاري (٦٠٧٣، ٦٠٧٤، ٦٠٧٥).
(٣) أخرجه البخاري (٤٤١٨).

٢٧-(٢٥٦٢) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ -يَعْنِي: ابْنَ مُحَمَّدٍ- عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا هِجْرَةَ بَعْدَ ثَلَاثٍ».

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٩) باب تَحْرِيمِ الظَّنِّ وَالتَّجَسُّسِ وَالتَّنَافُسِ وَالتَّنَاجُشِ وَنَحْوِهَا.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٢٨-(٢٥٦٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ، وَلَا تَحَسَّسُوا، وَلَا تَجَسَّسُوا، وَلَا تَنَافَسُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا»[1].

٢٩-(...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ -يَعْنِي: ابْنَ مُحَمَّدٍ- عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَهَجَّرُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَلَا تَحَسَّسُوا، وَلَا يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا».

٣٠-(...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَجَسَّسُوا، وَلَا تَحَسَّسُوا، وَلَا تَنَاجَشُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا».

(...) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ، وَعَلِيُّ بْنُ نَصْرٍ الْجَهْضَمِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الأَعْمَشِ بِهَذَا الإِسْنَادِ: «لَا تَقَاطَعُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَكُونُوا إِخْوَانًا كَمَا أَمَرَكُمُ اللَّهُ».

٣١-(...) وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، حَدَّثَنَا حَبَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَلَا تَنَافَسُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا».

هذه الآدابُ الاجتماعيةُ العظيمةُ ليت المسلمين اليومَ يتأدَّبُونَ بها.

---

(١) أخرجه البخاري (٥١٤٣).

۞ قولُه: «إيَّاكُم والظَّنَّ». هذا للتحذيرِ، والظنُّ هو الاحتمالُ الراجحُ من احتمالين؛ مثل أن يَرَى شخصًا معَه امرأةٌ، فيَقُولُ: يُمْكِنُ أن تَكُونَ هذه المرأةُ محرمًا له، كإحدى زوجاتِه، ويُمْكِنُ أن تَكُونَ هذه المرأةُ بغيًّا. لاسيَّما إذا كان رجلٌ يُمْكِنُ أن يَحْتَمِلَ فيه هذا، لكن بعضُ الناسِ لا يُمْكِنُ أن يَرِدَ هذا في حقِّه، وبعضُ الناسِ يَرِدُ في حقِّه مثلُ هذا، فهنا لا تَظُنَّ.

وقد جاء في بعضِ ألفاظِ الحديثِ: «وإذا ظَنَنْتَ فلا تُحَقِّقْ، وإذا حَسِبْتَ فلا تَبْغِ»[(١)].

فالظنُّ قد يَكُونُ أمرًا واردًا على القلبِ لا يَسْتَطِيعُ الإنسانُ أن يتخَلَّصَ منه لما يَرَى من القرائنِ الظاهرةِ، لكن الرسولُ ﷺ قال: «لا تُحقِّق».

ثم لما كان الظنُّ حديثَ النفسِ قال: «فإن الظنَّ أكْذَبُ الحديثِ»[(٢)]. فأَكْذَبُ اسمُ تفضيلٍ؛ يَعْنِي: ليس كذبًا فقط، بل أكْذَبُ الحديثِ ما تُمْلِيه عليك نفسُك من الظنونِ في عبادِ الله، ولاسيَّما إذا كان هذا الظنُّ مما يُسِيءُ إلى الإنسانِ في عقيدتِه، أو في سلوكِه، وأخلاقِه، وما أشبَه ذلك.

فإنه لا يَجُوزُ لك أن تَظُنَّ هذا الظنَّ، حتى إنه جاء في حديثِ ابنِ مسعودٍ رضي الله عنه الذي رواه أبو داود، وإن كان فيه مقالٌ لكنه في المعنى صحيحٌ قال ﷺ: «لا يُحَدِّثُني أحدٌ منكم عن أحدٍ شيئًا فإني أُحِبُّ أن أَخْرُجَ إليْكُمْ وأنا سليمُ القلبِ»[(٣)]، بينما هناك بعضُ الناسِ الآن من الذين عندَهم غيرةٌ إذا رأوا أدنى ما يُتَصَوَّرُ فيه التهمةُ ذهَبُوا يَتَجَسَّسُون، ويَتَحَسَّسُون، ويَظُنُّونَ ثم بَنُوا على هذا الظنِّ اعتقاداتٍ فاسدةً وتصوراتٍ بعيدةً عن الواقعِ، وهذا خطأٌ. فأرِحْ نفسَك ما دام اللهُ أراحَك، وما دام النبيُّ يَقُولُ: «لا تَجَسَّسُوا ولا تَحَسَّسُوا»[(٤)].

أما إذا رَأى الأمرَ ظاهرًا في عينِه فهذا لا يُمْكِنُ أن يَتوقَّفَ، لكن أمورٌ مبنيَّةٌ على الظنِّ لا

---

(١) عزاه السيوطي في «الجامع الصغير» (٧٤٧) لابن ماجه من حديث جابر رضي الله عنه، وتبعه العجلوني في «كشف الخفا» (١/ ١٠٤)، ولم أقف عليه -بعد البحث- عند ابن ماجه.

(٢) سبق تخريجه.

(٣) أخرجه أبو داود (٤٨٦٠)، والترمذي (٣٨٩٦)، وقال أبو عيسى: هذا حديث غريب من هذا الوجه، وقد زيد في هذا الإسناد رجل، وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله كما في «المشكاة» (٤٨٥٢)، وتعليقه على السنن.

(٤) سبق تخريجه.

تَحَسَّسَ ولا تَجَسَّسْ، ودَع الأمورَ على ما هي عليها، فهذا أحسن لنفسِك أنت، وأحسن لغيرِك مِنْكَ، فغيرُكَ يَسْلَمُ من شرِّكَ، وأنتَ تَسْلَمُ من شرِّ الناسِ ومن الهمِّ والغمِّ.

وإذا كان الإنسانُ في هذه المسألةِ يَمْشِي على صراطٍ مستقيمٍ بَيِّنٍ، فله حجةٌ أمامَ الله ﷻ ؛ لأن الرسولَ ﷺ أمَرَنا أن نُنَزِّهَ قلوبَنا وجوارحَنا.

فالقلوبُ كما قال: «إيَّاكُمْ والظَّنَّ». والجوارحُ قال: «التَّحَسُّسُ والتَّجَسُّسُ». فالتَّحَسُّسُ بالجوارحِ الظاهرةِ التي تُوصِلُ إلى الشيءِ، والتَّجَسُّسُ بالجوارحِ الخفيةِ كالنظرِ من شقوقِ البابِ، والتَّسَمُّعِ وما أشبَه ذلك؛ لأن التجسُّسَ فيه زيادةُ النقطةِ فهي أغْلَظُ من الحاءِ، والحاءُ أخفُّ؛ لأنها حلقيةٌ.

فالحاصلُ: أن الإنسانَ في عافيةٍ من هذه الأمورِ، وما دامَ الإنسانُ ما ابْتُلِيَ بشيءٍ ظاهرٍ لا يُمْكِنُ أن يَتخلَّصَ منه فلْيَحْمَدِ اللهَ على العافيةِ، وليَقُلْ: ما دُمْتُ في سلامةٍ فأسألُ اللهَ أن يُصْلِحَ الخلقَ.

أما أن نَظُنَّ بعبادِ الله أمرًا بمجردِ أن رَأَيْنا شيئًا من التهمةِ، فهذا كما رَأَيْتُم فيه التحذير؛ لقولِه ﷺ: «إيَّاكُم والظَّنَّ فإن الظنَّ أكْذَبُ الحديثِ». لكن أحيانًا يَكُونُ الظنُّ له قرائنُ قويةٌ تُؤَيِّدُهُ، فهذا لا بأسَ به؛ ولهذا جاء في القرآنِ الكريمِ: ﴿إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ﴾. وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ﴾ [الحجرات:١٢]. لأن هناك ظنونًا ما يَسْتَطِيعُ الإنسانُ دفعَها لقوةِ القرائنِ فيها، فهذه لا بأسَ أن يَظُنَّ، لكن كما جاء في الحديثِ: «إذا ظَنَنْتَ فلا تُحَقِّقْ»[١]. أي: لا تَتَحَسَّسْ ولا تَتَجَسَّسْ.

ولكن إذا قَالَ قائلٌ: أنتم إذا قُلْتُم بهذا القولِ معناه أننا نَدَعُ كثيرًا من الناسِ المتهمينَ، ولا نَقُولُ لهم شيئًا، ولا نَتَعَرَّضُ لهم، وهذا فيه فسادٌ في المجتمعِ.

نقولُ: لا، لكن بإمكانِنا إذا قَوِيَتْ القرائنُ، وكان الظنُّ أمرًا واردًا على النفسِ ولابدَّ أن يَرِدَ على النفسِ مع قوةِ القرائنِ، فإن لنا طريقًا في الإصلاحِ، بأن نُعَرِّضَ ولا نُصَرِّحُ بالنسبةِ لهذا الرجلِ، ونقولُ مثلًا: إن بعضَ الناسِ يَفْعَلُون كذا وكذا، ورَحِمَ اللهُ امرءًا كَفَّ الغيبةَ عن نفسِه وما أشبَه ذلك، حتى نَصِلَ إلى أمرٍ يقينٍ لا يُمْكِنُ التخلصُ منه.

---

(١) سبق تخريجه قريبًا.

وأما ما دُمْنَا في عافيةٍ فهذا النبيُّ ﷺ يَقُولُ: «لا تَجَسَّسُوا ولا تَحَسَّسُوا». وهذه المسألةُ إذا سَلَكها الإنسانُ اسْتَرَاح؛ لأن بعضَ الناسِ الآن إذا رَأى تهمةً في شخصٍ راحَ يُتَابِعُه فيَكُونُ قد أتْعَبَ ضميرَه وولَّد في نفسِه فكرةً سيئةً عن هذا الرجلِ، وتصورًا لا أصلَ له، وفي النهايةِ لا شيءَ.

ومناسبة ذكره: «ولا تجسسوا» بعد الظنِّ؛ لأنَّ الظَّنَّ قد ينتج عنه التجسس والتحسس، وذلك ليحقق الظَّنَّ، ولكن النَّبي ﷺ يقولُ: «إذا ظَنَنْتَ فلا تحقق، وإذا حسبت فلا تبغ».

فهذا الحديثُ من أحسنِ الأحاديثِ فيما لو سَلَكَه الناسُ في المعاملةِ فيما بينَهم فيَسْلَمُ الناسُ بعضُهم من شرِّ بعضٍ، إلَّا إذا وقَعَ الأمرُ، أمرًا ليس ظنًّا، بل هو صريحٌ أمامَك، فهذا شيءٌ آخرَ.

۞ وأما قولُه: «ولا تَبَاغَضُوا». فهذا نهيٌ عن التباغضِ، والبغضاءُ ضِدُّ المودةِ والمحبةِ، ولكن قد يَقُولُ قائلٌ: إن المحبةَ والبغضاءَ أمرٌ يَكُونُ في القلبِ قد يَعْسُرُ التَّخَلُّصُ منه؛ ولهذا قال أهلُ العلمِ[1]: إن محبةَ إحدى الزوجاتِ أكثرُ من الأخرى لا يُحَاسَبُ عليه الإنسانُ لقولِه تعالى: ﴿وَلَن تَسْتَطِيعُوٓا۟ أَن تَعْدِلُوا۟ بَيْنَ ٱلنِّسَآءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ﴾ [النساء:١٢٩]. فكيف نهى عن البغضاءِ؟

فالجوابُ من وجهين:

الوجهُ الأوَّلُ أن نَقُولَ: إن قولَه: «لا تَبَاغَضُوا». أي: لا تَفْعَلُوا ما يَكُون سببًا للبغضاءِ، مثلَ الخمرِ والميسرِ، فقد قال اللهُ تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ فِى ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ﴾ [المائدة:٩١]. وغيرِهما أيضًا، كالغيبةِ، والنميمةِ، والبيعِ على بيعِ أخيك، والإجارةِ على إجارتِه، وكلِّ ما يَكُونُ سببًا للبغضاءِ.

الوجهُ الثاني: أنه إذا حدَثَتْ البغضاءُ في قلبِك على رجلٍ، فإنه يَجِبُ عليك أن تُحَاوِلَ إزالتَها؛ ولهذا قال النبيُّ ﷺ: «لا يَفْرَكْ مؤمنٌ مؤمنةً -يعني: لا يَبْغَضُها- إن كَرِهَ مِنهَا خُلُقًا رَضِيَ مِنها خُلُقًا آخَرَ»[2]. وهذا من أحسنِ التوجيهِ من رَسولِ اللهِ ﷺ في الموازنةِ بين الأمورِ؛ يَعْني: مثلًا إذا كَرِهْتَ شخصًا لشيءٍ من الأشياءِ فقد يَكُونُ هذا الشيءُ سببًا

---

(١) انظر «المغني» (٧/ ٢٣٤)، و«مغني المحتاج» (٣/ ٢٥١).

(٢) أخرجه مسلم (١٤٦٩).

للكراهيةِ وقد لا يَكُونُ؛ يَعْنِي: ربَّما يَكُونُ هذا الإنسانُ فعلَ شيئًا مجتهدًا فيه، وأنت تَرَى أنه مخطئٌ في اجتهادِه فتكرَهُه من أجلِ ذلك، ولا تَدْرِي أن الحقَّ معه، لكن إذا عَلِمْتَ أنه فَعَل أمرًا مؤكدًا أن يُبْغَض عليه، فانْظُرْ إلى الأشياءِ التي يُحَبُّ عليها، وقارنْ بينَ هذا وبينَ هذا؛ ولهذا قال الرسولُ ﷺ: «إن كرِهَ منها خُلُقًا رَضِيَ منها خُلُقًا آخَرَ».

فأَنْتَ حاول أن تَمْسَح البغضاءَ من قلبِك بالنسبةِ لإخوانِك المسلمين، وإذا حاولت ذلك فهذا أَقْرَبُ إلى إصلاحِ المسلمين؛ لأن مناصحةَ من تُبْغِضُه ثقيلةٌ جدًّا على النفسِ، لأنك تُبْغِضُهُ وقلبُك يَنْفرُ منه فيَصْعُبُ عليك أن تناصِحَهُ، لكن إذا أبْقَيْتَ المودةَ في قلبِك سَهُلَ عليك مناصحتُه فيما قد يَكُونُ سببًا لبغضِه.

وهذه من الآدابِ التي أَدَّبَ الرسولُ ﷺ أمَّتَه بها ألا تتباغَض، وإذا كان هذا عامًّا يَشْمَلُ الأمورَ الدنيويةِ، والأخرويةِ، فإنه يَجِبُ علينا أن لا نَتَبَاغَض بالاختلافِ في المسائلِ العلميةِ التي للاجتهادِ فيها مجالٌ؛ لأن هذا خلافُ ما أَرْشَد إليه النبيُّ ﷺ وهو سفهٌ في الرأيِ، ونقصٌ في الدينِ، وسببٌ لتفككِ الأمةِ، ونحن نَعْلَمُ أن الصحابةَ رضي الله عنهم اخْتَلَفُوا في أشياءَ كثيرةٍ فهل منهم أحدٌ أبْغَضَ أحدًا؟ أبدًا.

حتَّى إنَّ عليَّ بنَ أبي طالبٍ رضي الله عنه لما تكلَّم مع ابنِ عباسٍ في حِلِّ نكاحِ المتعةِ قال له عليٌّ: «إنك امرؤٌ تائهٌ»[1]. فهل حمَل ابنَ عباسٍ هذا الكلامُ على أن يَبْغض عليًّا؟ لا نظُنُّ هذا أبدًا مع أنه شَدَّدَ وأغْلَظ عليه القولَ.

فمثلُ هذه المسائلِ يَجِبُ علينا نحن طلبةِ العلمِ خاصَّةً وعلى عمومِ الناسِ، أن لا نَجْعَلَ من الخلافِ في المسائلِ التي يَسُوغُ فيها الاجتهادُ سببًا للبغضاءِ والعداوةِ، وإذا جَعَلنا هذا فثِقُوا أن الإصلاحَ سوف يَقِلُّ أو يُعْدَمُ؛ لأنه كما قُلْتُ آنفًا: إذا كُنْتَ تُبْغِضُ الشخصَ فإن كلامَك إيَّاهُ يَثْقُلُ عليك، فكيف مناصحتُه؟ وإذا أبْغَضْتَه فسوف تَتَصوَّرُ أن في قلبِه عليك مثلَ الذي في قلبِك عليه، ويَصْعُبُ عليك أن تَتَصوَّرَ أن هذا الرجلَ سَيَقْبَلُ منك، لكن إذا أزلنا هذا نهائيًّا؛ أي: أزلنا البغضاءَ وحاولنا بقدرِ المستطاعِ أن نُبْدِلَها بالمحبةِ؛ فهذا هو الذي أَرْشَد إليه النبيُّ ﷺ.

---

(١) سبق تخريجه.

ولهذا أكَّدَ هذا بقولِه: «وكُونُوا إخوانًا». وفي لفظٍ: «كُونُوا عبادَ الله إخوانًا»[1]؛ لأن الكلَّ عبيدٌ لله، وما دمنا مشتركين في وصفِ العبوديةِ فينبغِي أن نَكُونَ كذلك في وصفِ الأخوةِ، لأننا اشتَرَكْنا في العملِ الذي يَجْمَعُ بينَنا بالنسبةِ إلى الله ﷻ؛ وهي العبادةُ، فلْنَجْتَمِعْ أيضًا في العملِ الذي يَكُون بينَنا، وأن نَتَعامَلَ معاملةَ الأخِ لأخيه، وكُونُوا عبادَ الله إخوانًا.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(١٠) باب تَحْرِيمِ ظُلْمِ الْمُسْلِمِ وَخَذْلِهِ وَاحْتِقَارِهِ وَدَمِهِ وَعِرْضِهِ وَمَالِهِ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٣٢-(٢٥٦٤) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ -يَعْنِي: ابْنَ قَيْسٍ- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ مَوْلَى عَامِرِ بْنِ كُرَيْزٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَنَاجَشُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَلَا يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا. الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لا يَظْلِمُهُ وَلَا يَخْذُلُهُ وَلَا يَحْقِرُهُ. التَّقْوَى هَا هُنَا». وَيُشِيرُ إِلَى صَدْرِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ: «بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ، كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ دَمُهُ، وَمَالُهُ، وَعِرْضُهُ».

٣٣-(...) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ سَرْحٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ أُسَامَةَ -وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ- أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ كُرَيْزٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ دَاوُدَ، وَزَادَ وَنَقَصَ وَمِمَّا زَادَ فِيهِ: «إِنَّ اللَّهَ لا يَنْظُرُ إِلَى أَجْسَادِكُمْ وَلَا إِلَى صُوَرِكُمْ، وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ». وَأَشَارَ بِأَصَابِعِهِ إِلَى صَدْرِهِ.

٣٤-(...) حَدَّثَنَا عَمْرٌو النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ بُرْقَانَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الأَصَمِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لا يَنْظُرُ إِلَى صُوَرِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ، وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ وَأَعْمَالِكُمْ».

هذه كلها آداب عالية حث عليها النبي ﷺ بما سمعتم قال: «لَا تَحَاسَدُوا» المعنى: لا يحسد بعضكم بعضًا، وليس المعنى لا تحاسدوا من الطرفين بل الحسد مذموم ولو من

(١) أخرجه البخاري (٦٠٧٦)، ومسلم (٢٥٥٩).

طرف واحد، وليس بشرط أن يكون بين اثنين، وسبق لنا أن الحسد عرَّفه بعض العلماء بأنه أن يتمنى زوال نعمة الله على غيره، وعرَّفه شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ بأنه كراهة ما أنعم الله به على غيره. وهذا أعم وأقرب.

«وَلَا تَنَاجَشُوا» أي: لا ينجش بعضكم على بعض في والشراء، والمناجشة فسَّرها العلماء بأنها: أن يزيد في السلعة -أي: في ثمنها- وهو لا يريد شراءها وإنما يريد مضرة المشتري أو منفعة البائع أو الأمرين جميعًا، أما الأول: فأن ينظر إلى الذي سَامَهَا فإذا هو من أعدائه، فإذا سامها بمائة فقال هذا الرجل: أنا أشتريها بمائة وعشرة، فهذا نجش الإضرار بالمشتري، الصورة الثانية: صاحبه يريد أن يبيع شيئًا فعرضه في المزايدة فزاد في ثمنه وهو لا يريد شراءه لكن يريد منفعة البائع.

الصورة الثالثة: مركبة من الأمرين أن يكون السائم عدوًّا له والبائع صديقًا له فينجش من أجل الأمرين منفعة البائع، ومضرة المشتري، وهناك شيء رابع ولكنه قليل الوقوع وهو أن يزيد في السلعة ليزداد الثمن له وذلك فيما إذا كان هو صاحب السلعة أو هو شريك فيها فتعرض للبيع في المزايدة ويزيد وهو صاحب السلعة من أجل منفعة نفسه، وإذا قيل: لماذا تزيد والسلعة لك؟ قال: إني مُوَكَّل، ومعلوم: أن الوكيل له أن يزيد وهو في قوله موكل كاذب، أو تكون السلعة مشتركة بينه وبين غيره له نصفها وللآخر نصفها، فيزيد من أجل زيادة سهمه أما لو كان يزيد في السلعة المشتركة؛ لأنه يريد شراءها حقيقة فهذا لا بأس به.

«وَلَا تَبَاغَضُوا» أي لا يبغض بعضكم بعضًا، والغالب: أن البغضاء متبادلة كالمحبة بمعنى أنك إذا كنت تبغض شخصًا فهو يبغضك؛ ولهذا من الأمثال المضروبة السائرة: القلوب (شواهد) ويروى عن عليّ بن أبي طالب أنه قال في رجز:

وللقلب على القلب دليل حين يلقاه

ولهذا قال النبي ﷺ في قصة مغيث وبريرة قال لأصحابه: «ألَا تَعْجَبُونَ مِنْ حُبِّ مُغِيثٍ لِبَرِيْرَة وَبُغْضِ بَرِيرة لِمُغِيثٍ»[1]، بريرة أَمَة عتقت فصارت حُرَّة فقال لها النبي ﷺ: «أَنْتِ الآنَ بِالخِيَارِ إِنْ شِئْتِ أَنْ تُبْقِي مَعَ زَوْجِكِ فَهُو زَوْجُكِ، وَإِنْ شِئْتِ أَنْ تَفْسَخِي النِّكَاحَ، فَالأَمْرُ

(١) أخرجه البخاري (٥٢٨٣).

إِلَيْكِ»، فقالت: أريد فسخ النكاح ففسخ النبي ﷺ النكاح، فتأثر بذلك زوجها تأثُّرًا شديدًا حتى جعل يلحقها في أسواق المدينة يبكي من شدة محبته لها وهي تُبغضه بُغضًا شديدًا ولم ترحمه وهو يلاحقها، فطلب من النبي ﷺ أن يشفع إليها وكان النبي ﷺ سمحًا حسن الأخلاق فشفع لهذا الرجل إلى امرأته قال: «ارْجِعِي إِلَيْهِ» قالت: يا رسول الله: إن كنت تأمرني فسمعًا وطاعةً، وإن كنت تشير فلا حاجة لي فيه فقال: «بل أنا مُشير» فقالت: لا حاجة لي فيه، والمقصود من سياق هذا أن الرسول ﷺ قال: «أَلَا تَعْجَبُونَ مِنْ حُبِّ مُغِيثٍ لِبَرِيْرَةَ وَبُغْضِ بَرِيرة لِمُغِيْث»، والغالب: أن القلوب تتبادل البغضاء والمحبة.

«وَلَا تَدَابَرُوا» أي: لا يولي أحدكم أخاه دبره، وهذا يشمل التدابر المعنوي والتدابر الحسي:

التدابر المعنوي: أن تختلف وجهات النظر، وأن يبتعد كل واحد منهما عن الآخر، وأن يُفَسِّقه ويضلله ويبدعه هذا تدابر، والذي ينبغي من المسلمين أن تكون وجهتهم واحدة وأنه إذا خالف أحد في الرأي حاولوا أن يجذبوه إليهم فإن أبى فإنه لا يضر، ويجب ألا يؤثر اتجاه بعضهم على بعض.

أما التدابر الحسي، فمعناه: أن كل واحد يولي الآخر دُبُرَه؛ ولهذا وصف الله أهل الجنة بأنهم على سُرر متقابلين، فالتدابر منهي عنه .

وعندي وإن كنت لا أجزم به كثيرًا أن منه ما يفعله بعض الناس الآن إذا انتهى من الصلاة وسلم تقدم على الصف فاستدبر إخوانه، ثم إنك تشعر بأن هذا الذي تقدم يشعر بأنه يرى في نفسه شيئًا من الزهو، هذه الجلسة تدلُّ على أن الإنسان عنده شيء من الغرور، وإن كنا لا نتهم أحدًا بما في قلبه، القلوب لا يعلمها إلا علام الغيوب، لكن إذا قال بعض الناس يقول: تعبت والصف متراص؟ نقول: الأمر واسع قم إلى مؤخر المسجد أو مقدم المسجد واجلس كيف شئت أما أن تتقدم شبرًا أو نحوه وتولِّي إخوانك ظهرك فهذا ثقيل عليهم، ولهذا بعض الناس شكا إليّ هذا الأمر قال: أنا أتضايق من هذا إذا صَلَّى جنبي وتقدم عليَّ أتضايق، إذن التدابر ينقسم إلى حسي ومعنوي.

«ولا يبع بعضكم على بيع بعض» هذا أيضًا من الآداب: ألا يبيع الإنسان على بيع أخيه بأن

يقول لمن اشترى شيئًا بعشرة: أنا أعطيك مثله بتسعة، إنسان اشترى هذه بعشرة فذهب واحد من الناس فقال: أنا أعطيك مثلها بتسعة أو أعطيك أحسن منها بعشرة، فإن قال: أنا أعطيك مثلها بعشرة هل هو بيع على بيعه؟

الجواب: لا؛ لأن الأول لا يَردها على صاحبها هذا زيادة تكلف، لكنه لا يكون بيعًا على بيع إلا إذا كان أنقص ثمنًا أو كانت السلعة أجود صفة، فهذا حرام وظاهر الحديث: أنه لا يبيع على بيع أخيه سواء كان بعد لزوم البيع أو قبل لزوم البيع، بمعنى أنه لا فرق بين أن يكون في مدة الخيار أو بعد لزوم البيع، أما إذا كان في مدة الخيار فالتحريم ظاهر.

مثل ذلك: اشترى سلعة بمائة ريال وجعل الخيار له لمدة يومين فذهب إنسان إلى المشتري وقال: أنا أعطيك مثلها بتسعة أو خيرًا منها بعشرة، هذا واضح أنه حرام، لماذا؟

لأن المشتري سوف يسرق البيع مباشرة ويذهب إلى البائع ويقول: رجعت، لكن إذا كان بعد زمن الخيار يعني: بعد لزوم البيع حيث لا خيار فهل يحرم البيع على بيع أخيه؟

قال بعض العلماء: إنه لا يحرم؛ لأنه لو أراد أن يفسخ البيع لم يتمكن ولكن الصحيح: أنه عام، والضرر من البيع على بيع أخيه بعد لزوم البيع هو أن يقع في قلب المشتري حسرة وندم، وهذا قد يولِّد في قلبه بُغضًا للبائع، ويقول: غلبني خدعني ثم ربما يحاول أن يجد عيبًا في السلعة ليردها على صاحبها؛ لذلك القول الراجح في هذه المسألة: أنه يحرم البيع على بيعه سواء كان بعد لزوم البيع أو قبل لزوم البيع، وهل الشراء على شرائه مثله؟

الجواب: نعم، مثل أن يذهب إلى شخص باع سلعة بعشرة ويقول: بعتها بعشرة؟ فإذا قال له: نعم، قال: أنت مغلوب: أنا أعطيك خمسة عشر، فهذا حرام؛ لأن هذا البائع إن كان قبل لزوم البيع سيذهب فورًا ويفسخ البيع، وإن كان بعد لزومه فسيقع في قلبه شيء على المشتري ويقول: خدعني غلبني، ويحاول أن يردها.

وهل مثله الإجارة على إجارته؟

الجواب: نعم، وهل مثله الخطبة على خطبته؟

الجواب: نعم وهذا أيضًا جاء في الحديث «لَا يَخْطُبَ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ» مثاله: سمع أن فلانًا خطب امرأة فذهب إلى ولي المرأة وخطبها منه، وهو يعلم أنه إذا خطب سوف

يزوجونه دون الأول فهنا حرام، فإن خطب وهو دون الأول مقامًا وشبابًا ومالًا فهل يحرم؟ يحرم حتى وإن كُنا نعلم أنهم لن يقبلوه.

والمسألة إن أخذنا بالظاهر قلنا: حرام، ولكن اصبر أنت حتى ترى، وإن أخذنا بالمعنى قلنا: خطبة هذا الرجل لا تؤثر شيئًا على الأول إلا إذا علمنا أنها قد تؤثر؛ يعني: غلب على ظننا أن الخطبة تؤثر؛ لأن بعض النساء ترغب في الرجل الكبير أو الرجل المعوق ابتغاء وجه الله، فإحْداهنَّ تتزوج إنسانًا معوقًا تقول: لأنني أعرف أنه لو خطب لا يريده أحد وأنا أريد أن أتزوجه رحمة به هذا ممكن، على كل حال نقول: السلامة أسلم ألا تخطب على خطبة أخيك[1].

ومتى تجوز الخطبة؟ نقول: تجوز إذا رُد الخاطب الأول، هذه واحدة؛ يعني: علم أن فلانًا خطب وردُّوه فله أن يخطب، فلا يقال: لا تخطب؛ لأنه ربما أعاد الخطبة مرة ثانية؛ لأن بعض الناس إذا خطب ورُدَّ، يمر شهر أو شهران ثم يرجع ويخطب مرة ثانية، فإذا علمت أنه رُدَّ فلا بأس أن تخطب، كذلك إذا أذن الخاطب الأول بمعنى أنك علمت أن فلانًا خطب المرأة فذهبت إليه فقلت: أريد منك أن تتنازل لأني أريدها فتنازل فيجوز ما لم تعلم أنه تنازل حياءً أو خجلًا، فإن علمت ذلك فلا تقدم على الخِطبة؛ لأن هذا الإذن ليس عن رضًا.

۞ يقول: «وكُونُوا عِبَادَ اللهِ إِخْوَانًا»، «كونوا» فعل أمر «عبادَ» هل هي خبر كان أو هي مُنادى؟ تحتمَل أن تكون منادى وتكون جملة معترضة بين اسم كان وخبرها وتكون إخوانًا هي الخبر أي: كونوا يا عباد الله إخوانًا، ويحتمَل أن تكون عباد خبر لكان وإخوانًا خبرًا ثانيًا أي: كونوا عبادًا لله أي: متعبدون لله على عبادة واحدة، إخوانًا أي: متآخين يحتمل هذا وهذا وكل منهما صحيح.

۞ وقوله «ولا يَخْذُلُهُ» أي: لا يذله في موضع يحب الانتصار فيه، ترى مثلًا شخصًا

---

(١) سئل الشيخ رَحَمَهُ اللَّهُ: إذا كان الخاطب فاسقًا، فهل يجوز أن يخطب آخر على خطبته؟
فأجاب رَحَمَهُ اللَّهُ قائلًا: لا، إلا أن يرى أنه يتعاطى أشياء مثل شرب الخمر، وغير ذلك، فله أن يذهب إلى أهل المرأة وينصحهم.

متسلطًا على آخر، والثاني المتسلط عليه يحتاج إلى نصر فيتركه، فهذا خُذلان ولاسيما إذا كان الثاني يحتاج إلى نصر كأن يكون رَجلًا من أهل الحسبة الذين يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر فترى شخصًا يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر وقد سُلِّطَ عليه رجل من الفُساق سَبَّه أو ضربه أو غير ذلك، فتُعين هذا الفاسق على خذلان هذا الآمر الناهي يكون هذا أشد، ومن ذلك أيضًا أن تكتم الشهادة في موضع يحتاج أخوك إلى أن تقيمها فإن هذا خذلان له.

۞ قوله: «ولا يَحْقِرُهُ» يحقره: يعني يراه حقيرًا سواء رأى ذلك في قلبه أو في كلامه، فإنه لا يحل للإنسان أن يحقر أخاه بل الواجب عليه أن يعليه لكن لا يرفعه فوق منزلته، ثم قال ﷺ: «التَّقوى هَا هُنَا»، وَيُشِيرُ إِلَى صَدْرِهِ، «التَّقْوَى هَا هُنَا» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وها هنا: إشارة لكنها إشارة للمكان قال ابن مالك رَحِمَهُ اللهُ:

وَبِهُنَا أَوْهَا هُنَا أَشِرْ إِلَى ... دَانِي الـمَكَانِ وَبِهِ الكَافَ صِلَا[1]

ونقول: هناك للبعيد، هنا للقريب ها هنا للقريب؛ لأن ها هنا هي هنا، لكن دخلت عليها هاء التنبيه كما دخلت هاء التنبيه على ذا في قولك «هذا فلان» وأقلها ذا فلان، يقول: التقوى ها هنا ويشير إلى صدره ثلاث مرات.

۞ ثم قال: «بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ المُسْلِمِ» بحسب أي: كافٍ والباء هنا حرف جر زائد لتحسين اللفظ وهو خبر مقدم والتقدير: حُقران الأخ المسلم كافٍ في الشر، وإن شئت فاجعل حسب مبتدأ، وأن يحقر خبره يعني: لك أن تجعل حسب مبتدأ، وأن يحقر خبره، وأن تجعله خبرًا مقدمًا وهذا هو الأصل؛ لأن الزيادة -زيادة الحرف- في الخبر أكثر من زيادتها في المبتدأ، لا بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم، وإن لم يتكلم حتى لو اعتقد بقلبه أن هذا الرجل المسلم حقير، فإن هذا يكفيه من الشرِّ -والعياذ بالله- فكيف إذا أضاف إلى ذلك أن يتكلَّم بما يحقره مثل أن يقول مثلًا: أنت لا تعرف؟ أمثلك يتكلم؟ ومثل ذلك من الكلمات التي يحقر بها أخاه.

۞ ثم قال: «كُلُّ المُسْلِمِ عَلَى المُسْلِمِ حَرَامٌ» ثم فسر هذه الكلية بقوله: «دَمُهُ وَمَالُهُ

(١) انظر: شرح الشيخ رَحِمَهُ اللهُ على «الألفية» (ص:٨٦).

وَعِرْضُهُ» دمه يعني؛ أن يعتدي عليه بالقتل أو الجرح، وماله؛ أن يعتدي على ماله بالسرقة أو بدعوة باطلة، وعِرضه؛ أن ينتهك عرضه أمام الناس بالغِيبة، ويشمل أيضًا العِرض؛ يعني: ما يتمتع به الإنسان من الأخلاق فيأتي ويعيبه في هذا، وأعظم شيء في العِرض أن يقذفه بالزنا واللواط، فإن هذا من أعظم ما يكون من انتهاك العِرض.

في هذا الحديث فوائد عظيمة وآداب جليلة منها: النهي عن الحسد لقوله ﷺ: «لَا تَحَاسَدُوا»، وهل الحسد من المحرمات الصغائر أو من الكبائر؟

الجواب: هو من الكبائر؛ لأن النبي ﷺ أخبر بأنه يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب[1]، والعقوبة قد تكون لحصول العقوبة أو بحصول مكروه، وقد تكون بفوات محبوب، وكونه يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب، فهذا فوات محبوب، «مَنْ اقْتَنَى كَلْبًا إِلَّا كلبَ مَاشيةٍ، أَوْ حَرْثٍ، أَوْ صَيْدٍ، انتقصَ كُلَّ يَوْمٍ مِنْ أَجْرِهِ قِيراطٌ»[2] هَذَا أيضًا فوات محبوب، أو حصول مكروه كتوَعد بالعذاب أو باللعن أو غير ذلك.

ومن فوائد الحديث: تحريم المناجشة، وقد سبق معناها في الشرح، ولكنها ليست من الكبائر؛ لأنه لم يرد فيها عقوبة خاصة.

ومن فوائده: النهي عن التباغض، وهذا يعني الأمر بالتحابب، ولا يمكن أن تقوم الأمة وتتحد كلمتها إلا بالمحبة، ولا يمكن لأي إنسان أن يدعي أنه مع أخيه وأنه ولي له إلا إذا كان يحبه.

ومن فوائد الحديث: النهي عن التدابر لقوله: «وَلَا تَدَابَرُوا» وهذا يقتضي أن نكون متجهين اتجاهًا واحدًا، وأن نتأدَّب في الجلوس بحيث لا يكون أحدنا موليًّا ظهره لأخيه.

ومن فوائد الحديث: أن هذا الدين الإسلامي أكمل الأديان في المعاملة، حيث نهى عن هذه الأخلاق التي توجب الافتراق.

ومن فوائد الحديث: تحريم بيع المسلم على بيع أخيه لقوله: «وَلَا يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ».

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٩٠٣)، والبخاري في «التاريخ» (١/ ١/ ٢٧٢)، وعبد بن حميد في «مسنده» (١٥٣، ١٥٤)، وابن عبد البر في «التمهيد» (٦/ ١٢٤)، وغيرهم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري (٢٣٢٣)، ومسلم (١٥٧٦) من حديث سفيان بن أبي زهير رضي الله عنه.

فإن قال قائل: إذا ثبت ذلك، فهل يفسخ البيع الثاني وتعاد السلعة للأول؟

الجواب: نعم، إذا علمنا أن هذا إنسان معتدٍّ وأنه باع على بيع أخيه قلنا: نفسخ البيع ونرد الصفقة إلى الأول، ولكن إذا سمح من بِيع على بيعه، فهل يسقط الإثم ويمتنع الفسخ؟

الجواب: أما امتناع الفسخ فلا شك فيه أنه إذا سمح الذي بيع على بيعه وقال: أنا لا يهمني أشتري سلعةً أخرى من مكان آخر، فلا شك أن العقد يبقى، وأما الإثم، فإن قلنا: لحقِّ الآدمي المحض فإنه يسقط الإثم، وإن قلنا: إنه لحق الآدمي، لكنه تعلَّق به حق الله؛ لكون الرسول ﷺ نهى عنه وقد ارتكب النهي وثبت الوزر. قلنا: إنه لا يسقط الإثم فالله أعلم.

ومن فوائد الحديث: أن الواجب علينا أن نكون عبادًا لله، وهذا يقتضي أن نَتَوحَّد في العبادة وألَّا نختلف، وأن الواجب أيضًا أن نكون إخوانًا، وعلى هذا فلا يحلُّ لنا أن نُفرِّط في دين الله وعبادة الله؛ بحيث يضلل بعضنا بعضًا ويُبِدع بعضنا بعضًا، بل إذا رأينا من أخينا مخالفةً لنا في العقيدة أو في العمل القولي أو الفعلي، فإن الواجب أن ننصحه إن كان دوننا ونناقشه إن كان مثلنا، لا أن نذهب ونتكلم فيه عند الناس فيبقى هو في ضلاله وتحصل التفرقة بين الأمة، ونحن نأسف كثيرًا مما حدث بين بعض الشباب، حيث نرى أن بعضهم يحمل على الآخر حملًا عظيمًا بدون أي مبرر لاختلاف في رأي، اختلاف الرأي لا يستلزم اختلاف القلب، بل يجب إذا خالفهم في رأي متبعًا للدليل يجب أن أشعر بأنه لم يخالفني السبب؛ لأنه عمل كعملي بالضبط، ولو أنني شعرت في هذه الحال أنه على باطل لكنت قد ادعيت لنفسي مقام الرسالة والنبوة، وأنه يجب عليه أن يتبع ما أقول.

ومن فوائد الحديث: استعمال ما يحصل به الأُلفة حتى في الألفاظ، وذلك بأن تستعمل الألفاظ والتي فيها الاستعطاف والحنو؛ لقوله ﷺ: «المُسْلِمُ أَخُو المُسْلِمِ».

فائدة: لا يجوز أن تقول للكافر: يا أخي؛ لأنه لا تجوز المؤاخاة بين المسلم والكافر، فلا يجوز أن تقول للكافر: إنه أخوك، اللهُمَّ إلا في أخوة النسب فالأمر ظاهر، لكن في غير أخوة النسب لا يجوز أن تقول: إنه أخي.

فإن قال قائل: إن الله تعالى قال في الرسل عليهم الصلاة والسلام: ﴿ ۞ وَإِلَىٰ عَادٍ أَخَاهُمْ هُودًا ﴾، ﴿وَإِلَىٰ ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَٰلِحًا﴾، ﴿وَإِلَىٰ مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا ﴾.

قلنا الجواب: إن المراد بذلك أخوة النسب؛ لأنه منهم ويدل لهذا قوله تعالى: ﴿كَذَّبَ أَصْحَٰبُ لْـَٔيْكَةِ ٱلْمُرْسَلِينَ ﴿١٧٦﴾ إِذْ قَالَ لَهُمْ شُعَيْبٌ أَلَا تَتَّقُونَ﴾ [الشعراء: ١٧٦، ١٧٧]. ولم يقل: أخوهم؛ لأن أصحاب الأيكة قوم آخرون غير أصحاب مدين؛ ولهذا لم يقل: أخاهم.

فإذا قال قائل: وهل يجوز أن أصف الكافر بأنه صديق؟

نقول: أما إذا كانت كلمتك تعني مدلولها فلا يجوز؛ لأن الله تعالى قال في القرآن: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ عَدُوِّى وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَآءَ﴾ [الممتحنة: ١]. وإن كان مجرد مجاملة، ولا تعني: أن القلب يُعطف عليهم ويتولاهم[1]، فالأمر في هذا واسع، ومن ذلك الآن ما يستعمله كثير من الناس، يجد العامل البوذي الكافر أو النصراني ويقول له: صديق، لكن هذه الكلمة قد انتزع معناها، لكن الناس يستعملونها كثيرًا.

ومن فوائد الحديث: أن مقتضى الأخوة انتفاء هذه الأمور الثلاثة، وهي: الظلم والخُذلان والاحتقار، وأن وجودها ينافي الأخوة الإسلامية.

ومن فوائد الحديث: أن احتقار المسلم من كبائر الذنوب؛ لأن النبي ﷺ توعَّد عليه، وقال «بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ»؛ وهذا يتفرَّع عليه مسألة أخرى، وهي أن الواجب للمسلم على أخيه أن يراه في منزلةٍ معظمةٍ لا محقرةٍ بدون مغالاة.

ومن فوائد الحديث: أن مدار العمل على القلب، وأن التقوى مصدرها من القلب؛ لقوله: «التَّقْوَى هَاهُنَا» ويشير إلى صدره الذي فيه القلب.

ومن فوائده: ما أشرنا إليه سابقًا أنه يدل على أن العقل في القلب.

ومن فوائده: تكرار الحديث سواء كان جملة أو كلمة أو أكثر إذا دعت الحاجة إلى ذلك؛ لأنه كرر التقوى هاهنا ولم يكرر غيرها من الألفاظ ليبيِّن أهمية كون القلب متقيًا.

ومن فوائد الحديث: تحريم المسلم على أخيه في ماله ودمه وعرضه، وغير المسلم ينقسم إلى أربعة أقسام: معاهَد، وذمي، ومُستأمِن، ومحارَب، فالثلاثة الأصناف الأولى

---

(١) سئل الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ: لو أن الرجل متزوج من كتابية، ويُحِبُّها، فهل يتعارض هذا مع النهي عن محبة الكفار؟ فأجاب رَحِمَهُ اللَّهُ قائلًا: له أن يحبها، لكن ليس الحب الذي فيه الموالاة والمناصرة؛ ولكن لأنها زوجته فلا شيء في هذا.

هؤلاء محترمون معصومون وهم: المعاهد، والذمي، والمستأمِن، وأما المحارب فليس معصومًا لا في دمه ولا في ماله.

ومن فوائد الحديث: تحريم هذه الأمور الثلاثة من المسلم على أخيه المسلم، وأما على الكافر فكما عرفتم.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(١١) بابُ النَّهْيِ عَنِ الشَّحْنَاء وَالتَّهَاجُرِ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٣٥-(٢٥٦٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «تُفْتَحُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَ الاِثْنَيْنِ وَيَوْمَ الْخَمِيسِ، فَيُغْفَرُ لِكُلِّ عَبْدٍ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا، إِلَّا رَجُلًا كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءُ فَيُقَالُ: أَنْظِرُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا، أَنْظِرُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا، أَنْظِرُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا».

(...) حَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ. ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ الضَّبِّيُّ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ الدَّرَاوَرْدِيِّ كِلَاهُمَا، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ بِإِسْنَادِ مَالِكٍ نَحْوَ حَدِيثِهِ غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ الدَّرَاوَرْدِيِّ: «إِلَّا الْمُتَهَاجِرَيْنِ». مِنْ رِوَايَةِ ابْنِ عَبْدَةَ، وَقَالَ قُتَيْبَةُ: «إِلَّا الْمُهْتَجِرَيْنِ».

٣٦-(...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ مَرَّةً قَالَ: «تُعْرَضُ الأَعْمَالُ فِي كُلِّ يَوْمِ خَمِيسٍ وَاثْنَيْنِ، فَيَغْفِرُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ لِكُلِّ امْرِئٍ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا إِلَّا امْرَأً كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءُ فَيُقَالُ: ارْكُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا، ارْكُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا».

(...) حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَعَمْرُو بْنُ سَوَّادٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «تُعْرَضُ أَعْمَالُ النَّاسِ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ مَرَّتَيْنِ: يَوْمَ الاِثْنَيْنِ، وَيَوْمَ الْخَمِيسِ، فَيُغْفَرُ لِكُلِّ عَبْدٍ مُؤْمِنٍ، إِلَّا عَبْدًا بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءُ فَيُقَالُ: اتْرُكُوا -أَوِ ارْكُوا- هَذَيْنِ حَتَّى يَفِيئَا».

في هذا الحديث: أن النبي ﷺ قال: «**تُفْتَحُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَ الِاثْنَيْنِ وَيَوْمَ الْخَمِيسِ، فَيُغْفَرُ لِكُلِّ عَبْدٍ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا، إِلَّا رَجُلًا كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءُ، فَيُقَالُ: أَنْظِرُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا**»، فدلَّ ذلك على أنه يجب على الإنسان أن يُبادر بإزالة الشحناء والعداوة والبغضاء بينه وبين إخوانه، حتى وإن رأى في نفسه غضاضة وثقلًا في طلب إزالة الشحناء فليصبر وليحتسب؛ لأن العاقبة في ذلك حميدة والإنسان إذا رأى ما في العمل من الخير والأجر والثواب سَهُل عليه، وكذلك إذا رأى الوعيد على تركه سَهُلَ عليه فِعْلُه، وإذا كان الإنسان لا يستطيع أن يُذْهب إلى الشخص ويقول: يجب أن نتصالح ونـزيل ما بيننا من العداوة والبغضاء، فبإمكانه أن يوسِّط رجلًا ثقةً يرضاه الطرفان ويذهب إليه ويقول: إني أجد بينك وبين فلان كذا وكذا، فلو اصطلحتما وأزلتما ما بينكما من العداوة والبغضاء، فيكون هذا حسنًا جيدًا. والله الموفق.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(١٢) باب في فَضْلِ الْحُبِّ في اللهِ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٣٧-(٢٥٦٦) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَعْمَرٍ، عَنْ أَبِي الْحُبَابِ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: أَيْنَ الْمُتَحَابُّونَ بِجَلَالِي؟ الْيَوْمَ أُظِلُّهُمْ فِي ظِلِّي يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلِّي».

هذا الحديث في بيان المحبة، وأن الإنسان ينبغي له أن يكون حبه لله وفي الله، وفي حديثٍ آخرٍ أنَّ النبي ﷺ قال: «**وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا، أَفَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ، أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ**»[١].

ففي هذا: دليل على أن المحبة من كمال الإيمان، وأنه لا يُكمل إيمان العبد حتى يُحب أخاه، وأن من أسباب المحبة أن يُفشي الإنسان السلام بين إخوانه، أي: يُظهره ويُعلنه، ويُسلِّم

(١) أخرجه مسلم (٥٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

على مَن لقيه من المؤمنين، سواء عرفه أم لم يعرفه، فإن هذا من أسباب المحبة؛ ولذلك إذا مرَّ بك رجلٌ وسلَّم عليك أحببته، وإذا أعرض كرهته، ولو كان أقرب الناس إليك.

فالذي يجب على الإنسان؛ أن يسعى لكل سببٍ يوجب المودة والمحبة بين المسلمين؛ لأنه ليس من المعقول ولا من العَادة أن يتعاون الإنسان مع شخصٍ لا يحبه، ولا يمكن التعاون على الخير والتعاون على البرِّ والتقوى إلا بالمحبة؛ ولهذا كانت المحبة في الله من كمال الإيمان.

وفي حديث معاذ رضي الله عنه إخبار النبي ﷺ أنه يحبه[1]، وقوله لأنس لما قال له: إني أحب هذا الرجل: قال له: «أَأَعْلَمْتَهُ؟»[2]، فدل هذا على أنه من السُّنة إذا أحببت شخصًا أن تقول: إني أحبك، وذلك لما في هذه الكلمة من إلقاء المحبة في قلبه؛ لأن الإنسان إذا علم أنك تُحبه أحبك؛ لأن القلوب لها تعارف وتآلف وإن لم تنطق الألسن.

وكما قال النبي عليه الصلاة والسلام: «الأَرْوَاحُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ، مَا تَعَارَفَ مِنْهَا ائْتَلَفَ، وَمَا تَنَاكَرَ مِنْهَا اخْتَلَفَ»[3]، لكن إذا قال الإنسان بلسانه فإن هذا يزيده محبة في القلب، فتقول: إني أحبك في الله.

888

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٣٨-(٢٥٦٧) حَدَّثَنِي عَبْدُ الأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّ رَجُلًا زَارَ أَخًا لَهُ فِي قَرْيَةٍ أُخْرَى، فَأَرْصَدَ اللَّهُ لَهُ عَلَى مَدْرَجَتِهِ مَلَكًا، فَلَمَّا أَتَى عَلَيْهِ قَالَ: أَيْنَ تُرِيدُ؟ قَالَ: أُرِيدُ أَخًا لِي فِي هَذِهِ الْقَرْيَةِ. قَالَ: هَلْ لَكَ عَلَيْهِ مِنْ نِعْمَةٍ تَرُبُّهَا؟ قَالَ: لَا، غَيْرَ أَنِّي أَحْبَبْتُهُ فِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. قَالَ: فَإِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكَ بِأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَبَّكَ كَمَا أَحْبَبْتَهُ فِيهِ».

(...) قَالَ الشَّيْخُ أَبُو أَحْمَدَ: أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ زَنْجُويَةَ الْقُشَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، بِهَذَا الإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

---

(١) أخرجه أبو داود (١٥٢٢)، والنسائي (١٣٠٣)، وابن خزيمة (٧٥١)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٠٢٠).
(٢) أخرجه الحاكم (٤/ ١٨٩).
(٣) أخرجه البخاري (٣٣٣٦) من حديث عائشة رضي الله عنها، ومسلم (٢٦٣٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

هذا الحديث: في بيان فضل زيارة الإخوان بعضهم لبعض والمحبة في الله ﷻ.

ففي الحديث فوائد: منها هذا الأجر العظيم، ومنها أنها تؤلف القلوب، وتجمع الناس، وتذكّر الناسي، وتنبّه الغافل، وتُعلِّم الجاهل، وفيها مصالح كثيرة يعرفها مَن جرَّبها.

وأما عيادة المريض: ففيها كذلك أيضًا من المصالح والمنافع الشيء الكثير، وقد سبق لنا أنها من حقوق المسلم على المسلم، أن يعوده إذا مرض، ويُذكِّره بالله ﷻ، بالتوبة والوصية وغير ذلك مما يستفيد منه.

فهذا الحديث وأشباهه كلها تدل على أنه ينبغي للإنسان أن يفعل ما فيه المودة والمحبة لإخوانه؛ من زيارة وعيادة واجتماع وغير ذلك.

⁂

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللهُ:

(١٣) باب فَضْلِ عِيَادَةِ الْمَرِيضِ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللهُ:

٣٩-(٢٥٦٨) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ -يَعْنِيَانِ: ابْنَ زَيْدٍ- عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ، عَنْ ثَوْبَانَ، قَالَ أَبُو الرَّبِيعِ: رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَفِي حَدِيثِ سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَائِدُ الْمَرِيضِ فِي مَخْرَفَةِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَ».

٤٠-(...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ، أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ، عَنْ ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ عَادَ مَرِيضًا لَمْ يَزَلْ فِي خُرْفَةِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَ».

٤١-(...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ الرَّحَبِيِّ، عَنْ ثَوْبَانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا عَادَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ لَمْ يَزَلْ فِي خُرْفَةِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَ».

٤٢-(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ جَمِيعًا عَنْ يَزِيدَ -وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا عَاصِمٌ الأَحْوَلُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ -وَهُوَ أَبُو قِلَابَةَ-

عَنْ أَبِي الأَشْعَثِ الصَّنْعَانِيِّ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ الرَّحَبِيِّ، عَنْ ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ عَادَ مَرِيضًا لَمْ يَزَلْ فِي خُرْفَةِ الْجَنَّةِ». قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا خُرْفَةُ الْجَنَّةِ؟ قَالَ: «جَنَاهَا».

(...) حَدَّثَنِي سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، عَنْ عَاصِمٍ الأَحْوَلِ بِهَذَا الإِسْنَادِ.

قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ فِي «شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (١٦/ ١٨٨، ١٩٨):

قوله ﷺ: «عَائِدُ الْمَرِيضِ فِي مَخْرَفَةِ الْجَنَّةِ» وفي الرواية الثانية «خُرْفَةِ الْجَنَّةِ» بضم الخاء، واتفق العلماء على فضل عيادة المريض، وسبق شرح ذلك واضحًا في بابه. قوله في أسانيد هذا الحديث: «عن أبي قلابة عن أبي أسماء» وفي الرواية الأخرى: «عن أبي قلابة عن الأشعث عن أبي أسماء» قال الترمذي: سألت البخاري عن إسناد هذا الحديث، فقال: أحاديث أبي قلابة كلها عن أبي أسماء ليس بينهما أبو الأشعث إلا هذا الحديث.

«قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا خُرْفَةُ الْجَنَّةِ؟ قَالَ: «جَنَاهَا»؛ أي: يئول به ذلك إلى الجنة واجتناء ثمارها».اهـ

§§§

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٤٣-(٢٥٦٩) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمِ بْنِ مَيْمُونٍ، حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: يَا ابْنَ آدَمَ، مَرِضْتُ فَلَمْ تَعُدْنِي. قَالَ: يَا رَبِّ، كَيْفَ أَعُودُكَ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ؟!. قَالَ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ عَبْدِي فُلَانًا مَرِضَ فَلَمْ تَعُدْهُ؟! أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ عُدْتَهُ لَوَجَدْتَنِي عِنْدَهُ؟! يَا ابْنَ آدَمَ، اسْتَطْعَمْتُكَ فَلَمْ تُطْعِمْنِي، قَالَ: يَا رَبِّ، وَكَيْفَ أُطْعِمُكَ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ؟!. قَالَ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّهُ اسْتَطْعَمَكَ عَبْدِي فُلَانٌ فَلَمْ تُطْعِمْهُ؟! أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ أَطْعَمْتَهُ لَوَجَدْتَ ذَلِكَ عِنْدِي، يَا ابْنَ آدَمَ؟! اسْتَسْقَيْتُكَ فَلَمْ تَسْقِنِي!. قَالَ: يَا رَبِّ، كَيْفَ أَسْقِيكَ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ؟! قَالَ: اسْتَسْقَاكَ عَبْدِي فُلَانٌ فَلَمْ تَسْقِهِ، أَمَا إِنَّكَ لَوْ سَقَيْتَهُ وَجَدْتَ ذَلِكَ عِنْدِي».

هذا الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: يقول الله تعالى يوم القيامة: «يَا ابْنَ

آدَم، مَرِضْتُ فَلَمْ تَعُدْنِي، قَالَ: يَا رَبِّ، كَيْفَ أَعُودُكَ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ؟!»؛ يعني: وأنت لست بحاجة إليَّ حتى أعودك. قال: «أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ عَبْدِي فُلَانًا مَرِضَ فَلَمْ تَعُدْهُ؟! أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ عُدْتَهُ لَوَجَدْتَنِي عِنْدَهُ؟!».

هذا الحديث ليس فيه إشكال في قوله تعالى: «مَرِضْتُ فَلَمْ تَعُدْنِي»؛ لأن الله تعالى يستحيل عليه المرض؛ لأن المرض صفة نقص، والله ﷻ منزهٌ عن كل نقص، قال الله تبارك وتعالى: ﴿سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ ۝١٨٠﴾ [الصافات: ١٨٠]. لكن المراد بالمرض: مَرَضُ عبدٍ من عباده الصالحين، وأولياء الله ﷻ هم خاصته؛ ولهذا جاء في الحديث الصحيح القدسي أيضًا «مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالحَرْبِ»[1]؛ يعني: من يُعادي أولياء الله محارب لله ﷻ مع أنه - وإن كان لم يعادِ الله على زعمه - لكنه عادى أولياءه وحاربهم، كذلك إذا مرض عبد من عباد الله الصالحين، فإن الله ﷻ يكون عنده؛ ولهذا قال: «أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ عُدْتَهُ لَوَجَدْتَنِي عِنْدَهُ؟» ولم يقل: لوجدت ذلك عندي كما قال في الطعام والشراب، بل قال: «لَوَجَدْتَنِي عِنْدَهُ» وهذا يدلُّ على قرب المريض من الله ﷻ. ولهذا قال العلماء: إن المريض حَرِيٌّ بإجابة الدعاء إذا دعا لشخص أو دعا على شخص.

وفي هذا: دليل على استحباب عيادة المريض، وأن الله ﷻ عند المريض وعند من عاده؛ لقوله: «لَوَجَدْتَنِي عِنْدَهُ» وقد سبق لنا أن ذكرنا: كيف تكون عيادة المريض وما ينبغي أن يقوله له العائد.

۞ وقوله: «يَا ابْنَ آدَمَ اسْتَطْعَمْتُكَ فَلَمْ تُطْعِمْنِي»؛ يعني: طلبتُ منك طعامًا فلم تطعمني، ومعلوم أن الله تعالى لا يطلب الطعام لنفسه لقول الله تبارك وتعالى ﴿وَهُوَ يُطْعِمُ وَلَا يُطْعَمُ﴾ [الأنعام: ١٤]. فهو غني عن كل شيء لا يحتاج لطعام ولا شراب، لكن جاع عبد من عباد الله فعلم به شخص فلم يطعمه، قال الله تعالى «أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ أَطْعَمْتَهُ لَوَجَدْتَ ذَلِكَ عِنْدِي»؛ يعني: لوجدت ثوابه عندي مدخرًا لك، الحسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف إلى أضعاف كثيرة، وفي هذا دليل على استحباب إطعام الجائع، وأن الإنسان إذا أطعم الجائع وجد ذلك عند الله.

---

(١) أخرجه البخاري (٦٥٠٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

وقوله: «يَا ابْنَ آدَمَ؟! اسْتَسْقَيْتُكَ - أي: طلبتُ منك أن تسقيني - فَلَمْ تَسْقِنِي!» قَالَ: يَا رَبِّ كَيْفَ أَسْقِيكَ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ؟! -يعني: لستَ في حاجةٍ إلى طعامٍ ولا شرابٍ قال: «قَالَ: اسْتَسْقَاكَ عَبْدِي فُلَانٌ فَلَمْ تَسْقِهِ، أَمَا إِنَّكَ لَوْ سَقَيْتَهُ وَجَدْتَ ذَلِكَ عِنْدِي؟».

ففيه أيضا: دليل على فضيلة إسقاء من طلب منك السُّقيا، وأنك تجد ذلك عند الله مدخرًا ، الحسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف إلى أضعاف كثيرة.

والشاهد من هذا الحديثِ: الجملةُ الأولى منه وهي قوله: «مَرِضْتُ فَلَمْ تَعُدْنِي» ففيه دليل على استحباب عيادة المريض. والله الموفق.

§§§

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(١٤) باب ثَوَابِ الْمُؤْمِنِ

فِيمَا يُصِيبُهُ مِنْ مَرَضٍ أَوْ حُزْنٍ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ حَتَّى الشَّوْكَةِ يُشَاكُهَا.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٤٤-(٢٥٧٠) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: مَا رَأَيْتُ رَجُلًا أَشَدَّ عَلَيْهِ الْوَجَعُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَفِي رِوَايَةِ عُثْمَانَ مَكَانَ الْوَجَعِ: وَجَعًا[1].

(...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، أَخْبَرَنِي أَبِي. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ. ح وَحَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ -يَعْنِي: ابْنَ جَعْفَرٍ- كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ. ح وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا مُصْعَبُ بْنُ الْمِقْدَامِ كِلَاهُمَا عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الأَعْمَشِ بِإِسْنَادِ جَرِيرٍ مِثْلَ حَدِيثِهِ.

٤٥-(٢٥٧١) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الآخَرَانِ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُوعَكُ فَمَسِسْتُهُ بِيَدِي فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ لَتُوعَكُ وَعْكًا شَدِيدًا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَجَلْ إِنِّي أُوعَكُ كَمَا

(١) أخرجه البخاري (٥٦٤٦).

يُوعَكُ رَجُلَانِ مِنكُمْ». قَالَ: فَقُلْتُ: ذَلِكَ أَنَّ لَكَ أَجْرَيْنِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَجَلْ». ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصِيبُهُ أَذًى مِنْ مَرَضٍ فَمَا سِوَاهُ إِلَّا حَطَّ اللَّهُ بِهِ سَيِّئَاتِهِ كَمَا تَحُطُّ الشَّجَرَةُ وَرَقَهَا». وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ زُهَيْرٍ فَمَسِسْتُهُ بِيَدِي[1].

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ وَيَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي غَنِيَّةَ كُلُّهُمْ، عَنِ الأَعْمَشِ بِإِسْنَادِ جَرِيرٍ. نَحْوَ حَدِيثِهِ وَزَادَ فِي حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ قَالَ: «نَعَمْ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا عَلَى الأَرْضِ مُسْلِمٌ».

هذه من نِعمِ اللهِ ﷻ؛ والنبيُّ ﷺ كان يُشَدَّدُ عليه في المرضِ والحُمَّى؛ لأَجْلِ أَنْ يَنَالَ أعلى درجةٍ في الصبرِ، فإنَّه ﷺ أصبرُ الناسِ على طاعةِ اللهِ، وعن معصيةِ اللهِ، وعلى أَقْدارِ اللهِ؛ فلهذا كان يُشَدَّدُ عليه ﷺ في المرضِ، ويُوعَكُ كما يُوعَكُ الرجلان مِنَّا؛ لِيَنَالَ هذه الدرجة الرفيعة.

والصبرُ درجةٌ رفيعةٌ، لا يُمْكِنُ أَنْ يُنَالَ إلا بسببٍ يُظْهِرُه، وهو البلاء، وهذه هي الحكمةُ في أنَّ الرسولَ ﷺ كان يُشَدَّدُ عليه في المرضِ.

فإن قَالَ قائلٌ: إذا كان الإنسانُ تتساقطُ ذنوبُه بالمرضِ، أَلَا يتمنى الإنسانُ المرضَ؟

الجواب: تمنِّي التعرُّض للبلاء لا ينبغي، ولهذا قال الرسول ﷺ : «لَا تتمنوْا لقاءَ العدوِّ، واسألُوا اللهَ العافيةَ، فإذا لقيتموهم فاصبروا» ، حتى في المرض كل شيء يعافيك الله منه فهذه من نعمة الله لكن إذا أصابك فلا تندم، واعلم أن الله سبحانه يقدّره عليك لحكمة.

فإن قَالَ قائلٌ: هل يتداوى إذا أصابه المرض؟

الجواب: لا شكَّ أن التداوي أمرٌ مطلوبٌ فيما يُظَنُّ نفعُه، أما الذي يَتخبَّطُ ولا يدرِي عن نفعِه فهذا لا، لكن فيما يُظنُّ نفعُه فإنه سنةٌ أَمَرَ به الرسولُ ﷺ.

888

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٤٦-(٢٥٧٢) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ جَمِيعًا، عَنْ جَرِيرٍ، قَالَ

---

(١) أخرجه البخاري (٥٦٤٨).

زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الأَسْوَدِ، قَالَ: دَخَلَ شَبَابٌ مِنْ قُرَيْشٍ عَلَى عَائِشَةَ وَهِيَ بِمِنًى وَهُمْ يَضْحَكُونَ، فَقَالَتْ: مَا يُضْحِكُكُمْ؟ قَالُوا: فُلَانٌ خَرَّ عَلَى طُنُبِ فُسْطَاطٍ فَكَادَتْ عُنُقُهُ أَوْ عَيْنُهُ أَنْ تَذْهَبَ. فَقَالَتْ: لَا تَضْحَكُوا، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُشَاكُ شَوْكَةً فَمَا فَوْقَهَا إِلَّا كُتِبَتْ لَهُ بِهَا دَرَجَةٌ وَمُحِيَتْ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ»[1].

٤٧-(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَاللَّفْظُ لَهُمَا. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الْحَنْظَلِيُّ قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الآخَرَانِ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ مِنْ شَوْكَةٍ فَمَا فَوْقَهَا إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً أَوْ حَطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةً».

٤٨-(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُصِيبُ الْمُؤْمِنَ شَوْكَةٌ فَمَا فَوْقَهَا إِلَّا قَصَّ اللَّهُ بِهَا مِنْ خَطِيئَتِهِ».

(...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ بِهَذَا الإِسْنَادِ.

٤٩-(...) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَيُونُسُ بْنُ يَزِيدَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ مُصِيبَةٍ يُصَابُ بِهَا الْمُسْلِمُ إِلَّا كُفِّرَ بِهَا عَنْهُ، حَتَّى الشَّوْكَةِ يُشَاكُهَا».

٥٠-(...) حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُصَيْفَةَ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ مِنْ مُصِيبَةٍ حَتَّى الشَّوْكَةِ إِلَّا قُصَّ بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ، أَوْ كُفِّرَ بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ». لَا يَدْرِي يَزِيدُ أَيَّتُهُمَا قَالَ: عُرْوَةُ.

٥١-(...) حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنَا حَيْوَةُ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْهَادِ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ حَزْمٍ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ شَيْءٍ يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ حَتَّى الشَّوْكَةِ تُصِيبُهُ إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا حَسَنَةً، أَوْ حُطَّتْ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ».

---

(١) أخرجه البخاري (٥٦٤١).

هذا الحديث يدلُّ على: أَنَّ المصائبَ التي تُصِيبُ الإنسانَ -أيَّ نوعٍ كان من المصائبِ- يُكَفِّرُ اللهُ بها عنه الخطايا، وهذا من نعمةِ اللهِ سبحانهَ أَنَّ الله لا يَجْمَعُ على العبدِ جزاءين؛ جزاءً في الدنيا، وجزاءً في الآخرة.

والحديث فيه: دليل على أن الإنسان يُكفَّر عنه بما يُصِيبه من الهمِّ والنَّصب والغَمِّ وغير ذلك، وهذا من نعمة الله ﷻ يَبتَلي ﷻ عبده بالمصائب وتكون تكفيرًا لسيِّئاته وحطًّا لذنوبه.

والإنسان في هذه الدُّنيا لا يمكن أن يبقى مَسْرُورًا دائمًا، بل هو يوم يُسَر ويوم يَحزن، ويوم يأتيه شيء ويوم لا يأتيه، فهو مُصَاب بمصائب في نفسه، ومَصَائب في بدنه، ومصائب في مجتمعه، ومَصَائب في أهْلِه، المصائب التي تُصيب الإنسان ولا تحصى ، ولكن المؤمن أمْرُهُ كُلُّه خير إن أصابته ضرّاء صبر فكان خيرًا له، وإن أصابته سَرّاء شكر فكان خيرًا له[1].

فإذا أُصِبْتَ بالمصيبة فلا تظن أن هذا الهمَّ الذي يأتيك أو هذا الألم الذي يأتيك ولو كان شَوْكة لا تظن أنَّه يذهب سُدًى، بل ستُعَوَّض عنه خيرًا منه، سَتُحَطُّ عنك الذُّنوب كما تحطُّ الشجرة ورَقَها، وهذا من نعمة الله.

وإذا زاد الإنسان على ذلك الصَّبر الاحتساب؛ أي: احتساب الأجر كان له مع هذا أجر.

فالمصائب تكون على وجهين:

١- تارة إذا أصيب الإنسان تذكَّر الأجر واحْتَسَبَ هذه المصيبة عند الله، فيكون فيها فائدتان: تكفير الذُّنوب، وزيادة الحسنات.

٢- وتارة يغفل عن هذا فَيَضيقُ صَدْرُه، ويغفل عن نِيَّة الاحتْساب، والأجر على الله فيكون في ذلك تكفير لسيئاته، إذن هو رابِحٌ على كل حال في هذه المصائب التي تأتيه.

فإما أن يَرْبح تكفير السَّيئات، وحطَّ الذُّنوب بدون أن يحصل له أجر؛ لأنه لم يَنْو شيئًا ولم يَصْبر ولم يحتسب الأجر، وإمَّا أن يَرْبَح شيئين كما تقدم.

ولهذا ينبغي للإنسان إذا أصيب ولو بشوكة، فليتذكر الاحتساب من الله على هذه المصيبة، وهذا من نعمة الله ﷻ وجُوده وكَرَمه، حيث يبتلي المؤمن ثمَّ يُثيبه على هذه البلوى أو يُكَفِّر عنه سيِّئاته. فالحمد لله رب العالمين.

---

(١) أخرجه مسلم (٢٩٩٩) من حديث صهيب الرومي ﵁.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللهُ:

٥٢-(٢٥٧٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّهُمَا سَمِعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ مِنْ وَصَبٍ، وَلَا نَصَبٍ، وَلَا سَقَمٍ، وَلَا حَزَنٍ، حَتَّى الْهَمِّ يُهَمُّهُ، إِلَّا كُفِّرَ بِهِ مِنْ سَيِّئَاتِهِ».

قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (١٦/ ١٩٦، ١٩٧):

قَوله ﷺ: «مَا يصيب المؤمن من وَصَب وَلَا نَصَب، وَلَا سَقَم وَلَا حَزَن، حَتى الهم يهمه، إلا كَفرَ الله به من سَيئَاته» «الوَصَب»: الوَجَع اللازم، وَمنه قَوله تَعَالَى: ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ وَاصِبٌ ⑨﴾ [الصافات:٩]. أي: لَازم ثَابت. وَ «النصَب»: التعَب، وَقَد نَصبَ يَنصَب نَصبًا، كَفَرِحَ يَفرَح فَرَحًا. وَنَصَبَه غَيرُه وَأَنصَبَه لغَتَان. وَ «السقم» بضَم السين وَإسكَان القَاف وَفَتحهمَا لغَتَان، وَكَذَلكَ الحزن وَالحَزَن فيه اللغَتَان. وَ «يهمه» قَالَ القَاضي: هوَ بضَم اليَاء وَفَتح الهَاء عَلَى مَا لَم يسَم فَاعله، وَضَبَطَه غَيره «يَهمه» بفَتح اليَاء وَضَم الهَاء؛ أي: يَغمه، وَكلَاهمَا صَحيح.

888

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللهُ:

(٢٥٧٤) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ كِلَاهُمَا، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ -وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ مُحَيْصِنٍ شَيْخٍ مِنْ قُرَيْشٍ سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ قَيْسِ بْنِ مَخْرَمَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ﴾[النساء:١٢٣]. بَلَغَتْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مَبْلَغًا شَدِيدًا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَارِبُوا وَسَدِّدُوا فَفِي كُلِّ مَا يُصَابُ بِهِ الْمُسْلِمُ كَفَّارَةٌ حَتَّى النَّكْبَةِ يُنْكَبُهَا أَوِ الشَّوْكَةِ يُشَاكُهَا». قَالَ مُسْلِمٌ: هُوَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَيْصِنٍ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ[١].

٥٣-(٢٥٧٥) حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ الصَّوَّافُ، حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَى

(١) أخرجه البخاري (٥٦٤١).

أُمِّ السَّائِبِ أَوْ أُمِّ الْمُسَيَّبِ فَقَالَ: «مَا لَكِ يَا أُمَّ السَّائِبِ؟ أَوْ يَا أُمَّ الْمُسَيَّبِ تُزَفْزِفِينَ؟». قَالَتِ: الْحُمَّى لَا بَارَكَ اللَّهُ فِيهَا. فَقَالَ: «لَا تَسُبِّي الْحُمَّى، فَإِنَّهَا تُذْهِبُ خَطَايَا بَنِي آدَمَ كَمَا يُذْهِبُ الْكِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ».

«الحمى»: هي السخونة وهي نوع من الأمراض، وهي أنواع متعددة، ولكنها تكون بِقَدَر الله عَزَّ وَجَلَّ، فهو الذي يقدرها وقوعًا، ويرفعها سُبْحَانَهُ، وكل شيء من أفعال الله فإنه لا يجوز للإنسان أن يسبَّه ؛ لأن سبه سبًا لخالقه جل وعلا، ولهذا قال النبي ﷺ: «لَا تَسُبُّوا الدَّهْرَ، فَإِنَّ اللهَ هُوَ الدَّهْرُ»[1].

وهنا حديث جابر رضي الله عنه أن النبي ﷺ دخل على أم المسيب أو أم السائب وهي تُزفزف من الحمَّى؛ يعني: نفسها قد ثار من الحمى، فقال: مالك تُزَفْزِفِينَ؟، قالت: الحمَّى لا بارك الله فيها. فنهى النبي ﷺ عن سبِّها. وعلى المرء إذا أُصيب أن يصبر ويحتسب الأجر على الله عَزَّ وَجَلَّ، وأخبر أنها تَذْهِب بالخطايا كما يذهب الكير بخبث الحديد، فإن الحديد إذا صُهر على النار ذهب خبثه وبقي صافيًا، كذلك الحمى تفعل في الإنسان كذلك، ولها أدوية علاجية، منها: الماء البارد، فإن النبي ﷺ أخبر أن الحمى من فيح جهنم وأمرنا أن نطفئها بالماء البارد. ولهذا أقر الأطباء في الوقت الحاضر بأن من أفضل علاج الحمى البرودة، حتى إنهم يجعلون الإنسان إذا أصابته الحمى حول المكيفات الباردة التي لا تضره، ويجعلوا خرقةً مبلولة بالماء يغطونه بها، يغطون المريض ؛ لأن الحمى -بإذن الله- حرارة كما هو معروف، وهذا الماء يبردها ويطردها وهو شيء أخبر به الرسول ﷺ وما أخبر به الرسول ﷺ فهو حق.

المهم: أن الإنسان يصبر ويحتسب على كل الأمراض ولا ينبغي له أن يَسُبَّها.

⁂

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٥٤-(٢٥٧٦) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَبِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ قَالَا: حَدَّثَنَا عِمْرَانُ أَبُو بَكْرٍ، حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ، قَالَ: قَالَ لِي: ابْنُ عَبَّاسٍ أَلَا

---

(١) أخرجه البخاري (٧٤٩١)، ومسلم (٢٢٤٦) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

أُرِيكَ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ قُلْتُ: بَلَى. قَالَ: هَذِهِ الْمَرْأَةُ السَّوْدَاءُ أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ قَالَتْ: إِنِّي أُصْرَعُ وَإِنِّي أَتَكَشَّفُ، فَادْعُ اللَّهَ لِي. قَالَ: «إِنْ شِئْتِ صَبَرْتِ وَلَكِ الْجَنَّةُ، وَإِنْ شِئْتِ دَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يُعَافِيَكِ. قَالَتْ: أَصْبِرُ. قَالَتْ: فَإِنِّي أَتَكَشَّفُ، فَادْعُ اللَّهَ أَنْ لا أَتَكَشَّفَ. فَدَعَا لَهَا»[1].

✪ قوله: «ألا أُرِيكَ امْرأةً منْ أهْلِ الجَنَّة» يَعْرِضُ عليه!

وذلك لأنَّ أهل الجنة ينقسمون إلى قسمين: قسمٌ نشهد لهم بالجنة بأوْصافهم، وقسم نشهد لهم بالجنَّة بأعْيانهم.

١- أما الذين نشهد لهم بالجنَّة بأوصافهم فكل مؤمن وكل مُتَّقٍ، فإننا نشهد له أنّه من أهل الجنَّة، كما قال الله ﷻ في الجنة: ﴿أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ ﴿١٣٣﴾﴾ [آل عمران:١٣٣]. وقال: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمْ خَيْرُ ٱلْبَرِيَّةِ ﴿٧﴾ جَزَآؤُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ جَنَّٰتُ عَدْنٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۖ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ ۚ ذَٰلِكَ لِمَنْ خَشِىَ رَبَّهُۥ ﴿٨﴾﴾ [البينة:٧-٨]. فكل مؤمن مُتَّقٍ يعمل الصَّالحات، فإننا نشهد أنّه من أهل الجنة.

ولكن لا نقول فلان وفلان بعينه من أهل الجنة؛ لأننا لا ندري ما يُختم له ولا ندري هل بَاطِنُه كظاهره، فلذلك لا نشهد له بعَيْنه، ولكن نقول مثلًا: إذا مات رجلٌ مَشْهودٌ له بالخير قلنا: نَرْجُو أن يكون من أهل الجنَّة لكن ما نشهد أنَّه من أهل الجنة.

٢- قسم آخر نشهد له بِعَيْنه وهم الذين شَهِد لهم النبيُّ ﷺ بأنهم في الجنَّة. مثل العشرة المبشرين بالجنَّة وهم: أبو بكر، وعمر، وعثمان، وعلي، وسعيد بن زيد، وسعد بن أبي وقاص، وعبد الرحمن بن عوف، وطلحة بن عبيد الله، وأبو عبيدة عامر بن الجراح، والزُّبير ابن العوام.

ومثل: ثابت بن قيس بن شَمَّاس، ومثل سعد بن معاذ، ومثل عبد الله بن سلام، ومثل بلال ابن رباح رضي الله عنه وغيرهم ممن عيَّنهم الرَّسول عليه الصلاة والسلام. هؤلاء نشهد لهم بأعيانهم نقول: نشهد بأن أبا بكر في الجنّة، ونشهد بأنّ عمر في الجنَّة وهكذا.

ومن ذلك هذه المرأة عندما قال ابن عباس لتلميذه عطاء بن أبي رباح: «ألا أُرِيكَ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الجنَّة. قُلْتُ: بلى! قالَ: هذِه المرْأةُ السَّوداء».

---

(١) أخرجه البخاري (٥٦٥٢).

امرأة سوداء لا قيمة لها في المجتمع، كانت تُصْرع وتنكشف، فأخبرت الرسول عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وسألته أن يدعو الله لها فقال لها: «إن شِئْتِ دَعَوْتُ اللهَ لكِ وَإِنْ شِئْتِ صَبَرْتِ وَلَكِ الجَنَّة؟»، قالت: أصْبر، وإن كانت تتألَّم وتتأذَّى من الصَّرْع، لكنها صبرت من أجل أن تكون من أهل الجنَّة، ولكنها قالت: يا رسول الله، إني أتكَشَّف، فادع الله ألَّا أتكشَّف، فدعا الله ألَّا تتكشف، فصارتْ تُصْرع ولا تَتَكَشَّف.

والصَّرَع -نعوذ بالله منه- نوعان:

١- صرع بسبب تشنُّج الأعصاب: وهذا مرضٌ عضويٌّ يمكن أن يُعالج من قِبَل الأطباء الماديين؛ بإعطاء العقاقير التي تُسَكِّنه أو تُزيله بالمرة.

٢- وقسم آخر بسبب الشَّياطين والجنّ: يتسلَّط الجنِّي على الإنسي فيصرعه ويدخل فيه، ويضرب به على الأرض ويغمى عليه من شِدّة الصَّرع ولا يحسّ.

ويتلَّبس الشيطان أو الجني بنفس الإنسان ويبدأ يتكلم على لسانه، والذي يسمع الكلام يقول: إن الذي يتكلّم الإنسي، ولكنَّه الجني، ولهذا تجد في بعض كلامه الاختلاف، لا يكون ككلامه وهو مستيقظ؛ لأنه يتغير بسبب نطق الجني.

هذا النوع من الصَّرع -نسأل الله أن يُعيذنا وإيَّاكم منه ومن غيره من الآفات-: علاجه بالقراءة من أهل العلم والخير.

أحيانًا يُخاطبهم الجني ويتكلم معهم ويُبيِّن السَّبب الذي جعله يصْرَع هذا الإنسي.

وأحيانًا لا يتكلم وقد ثبت هذا -أعني: صَرْعَ الجنِّي للإنسي- بالقرآن والسُّنة والواقع.

ففي القرآن قال الله سبحانه: ﴿ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِى يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيْطَٰنُ مِنَ ٱلْمَسِّ﴾ [البقرة:٢٧٥]. وهذا دليلٌ على أن الشيطان يتخبَّط الإنسان من المَسِّ؛ وهو الصَّرع.

وفي السُّنة: روى الإمام أحمد في مسنده: «أن الرسول ﷺ كانَ في سَفَر من أسْفَارِه فمَرَّ بامرأةٍ مَعَها صَبي يُصْرعُ، فأتَت به إلى النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وخَاطَب الجنِّي وتكَلَّم مَعَهُ وخَرج الجنِّي فأعطت أمُّ الصبي الرسول ﷺ هدية على ذلك»[1].

---

(١) أخرجه أحمد (٤/ ١٧١).

وفي الواقع: كان أهل العلم أيضًا يخاطبون الجنِّي في المَصروع ويتكلَّمون معه، ومنهم: شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ!

ذكر ابن القيم -وهو تلميذه- أنَّه جيء إليه برجل مَصْروع فجعل يقرأ عليه ويُخاطبه ويقول لها: اتقي الله اخْرُجي -لأنها امرأة- فتقول له: إني أُريد هذا الرَّجل وأحبه، فقال لها شيخ الإسلام: لكنَّه لا يحبك اخرجي، قالت: إني أُريد أن أحج به. قال: هو لا يريد أن تحجي به، اخرجي؛ فأبت، فجعل يقرأ عليها ويضرب الرَّجل ضربًا عظيمًا، حتى أن يد شيخ الإسلام أوْجَعَتْه من شدة الضَّرب.

فقالت الجنيَّة: أنا أخرج كَرَامة للشَّيخ، قال: لا تخرجي كرامةً لي، اخرجي طاعةً لله ورسوله، فما زال بها حتى خرجت.

لما خرجت استيقظ الرَّجل فقال: ما الذي جاء بي إلى حضرة الشيخ؟ قالوا: سبحان الله! أما أحسست بذلك الضَّرْب الشديد قال: ما أحسست بالضَّرب ولا أحْسستُ بشيء، والأمثلة على هذا كثيرة.

هذا النَّوع من الصَّرع له علاج يدفعه، وله علاج يَرْفَعه.

فهو نوعان:

١- أمَّا دَفْعه: فبأن يحرص الإنسان على الأورَاد الشَّرعية الصباحية والمسائية، وهي معروفة في كتب أهل العلم.

منها: آية الكرسي، فإن من قرأها في ليلةٍ لم يزل عليه من الله حافظ ولا يَقْربُه شيطان حتى يُصْبح.

ومنها: سورة الإخلاص والفلق والنَّاس.

ومنها: أحاديث عن الرسول عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، فليحرص الإنسان عليها صباحًا ومساءً، فإن ذلك من أسباب دفع أذيّة الجن.

٢- وأما الرَّفع: فهو إذا وقع بالإنسان فإنَّه يقرأ عليه آيات من القرآن فيها تخويف وتذكير واستعاذة بالله عَزَّ وَجَلَّ حتى يخرج.

الشَّاهد من هذا الحديث: قول الرسول ﷺ لهذه المرأة: «إن شئْتِ صَبَرْتِ ولكِ الجَنَّة»،

فقالت: «أصبر» ففيه دَليلٌ على فضيلة الصَّبر، وأنّه سبب لدخول الجنَّة. والله الموفق.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(١٥) باب تَحْرِيمِ الظُّلْمِ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٥٥-(٢٥٧٧) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بَهْرَامَ الدَّارِمِيُّ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ -يَعْنِي: ابْنَ مُحَمَّدٍ الدِّمَشْقِيَّ- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِيمَا رَوَى عَنِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، أَنَّهُ قَالَ: «يَا عِبَادِي إِنِّي حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي، وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا فَلَا تَظَالَمُوا، يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ ضَالٌّ إِلَّا مَنْ هَدَيْتُهُ، فَاسْتَهْدُونِي أَهْدِكُمْ، يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ جَائِعٌ إِلَّا مَنْ أَطْعَمْتُهُ فَاسْتَطْعِمُونِي أُطْعِمْكُمْ، يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ عَارٍ إِلَّا مَنْ كَسَوْتُهُ فَاسْتَكْسُونِي أَكْسُكُمْ، يَا عِبَادِي إِنَّكُمْ تُخْطِئُونَ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَأَنَا أَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا، فَاسْتَغْفِرُونِي أَغْفِرْ لَكُمْ، يَا عِبَادِي إِنَّكُمْ لَنْ تَبْلُغُوا ضَرِّي فَتَضُرُّونِي، وَلَنْ تَبْلُغُوا نَفْعِي فَتَنْفَعُونِي، يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ كَانُوا عَلَى أَتْقَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْكُمْ مَا زَادَ ذَلِكَ فِي مُلْكِي شَيْئًا، يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ كَانُوا عَلَى أَفْجَرِ قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ، مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِنْ مُلْكِي شَيْئًا، يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ قَامُوا فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ فَسَأَلُونِي فَأَعْطَيْتُ كُلَّ إِنْسَانٍ مَسْأَلَتَهُ، مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِمَّا عِنْدِي إِلَّا كَمَا يَنْقُصُ الْمِخْيَطُ إِذَا أُدْخِلَ الْبَحْرَ، يَا عِبَادِي إِنَّمَا هِيَ أَعْمَالُكُمْ أُحْصِيهَا لَكُمْ، ثُمَّ أُوَفِّيكُمْ إِيَّاهَا، فَمَنْ وَجَدَ خَيْرًا فَلْيَحْمَدِ اللَّهَ، وَمَنْ وَجَدَ غَيْرَ ذَلِكَ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ». قَالَ سَعِيدٌ: كَانَ أَبُو إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيُّ إِذَا حَدَّثَ بِهَذَا الْحَدِيثِ جَثَا عَلَى رُكْبَتَيْهِ.

(...) حَدَّثَنِيهِ أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا أَبُو مُسْهِرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بِهَذَا الإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّ مَرْوَانَ أَتَمُّهُمَا حَدِيثًا.

(...) قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا بِهَذَا الْحَدِيثِ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ ابْنَا بِشْرٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو مُسْهِرٍ. فَذَكَرُوا الْحَدِيثَ بِطُولِهِ.

(...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيمَا يَرْوِي عَنْ رَبِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: «إِنِّي حَرَّمْتُ عَلَى نَفْسِي الظُّلْمَ وَعَلَى عِبَادِي فَلَا تَظَالَمُوا». وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِهِ وَحَدِيثُ أَبِي إِدْرِيسَ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ أَتَمُّ مِنْ هَذَا.

قال المؤلف -رحمه الله تعالى - فيما نقله عن أبي ذر الغفاري رضي الله عنه، عن النبي ﷺ أنه قال فيما يرويه عن ربه تبارك وتعالى؛ يعني: أن الرسول عليه الصلاة والسلام حدث عن الله أنه قال: «... إلى آخره»، وهذا يُسمَّى عند أهل العلم بالحديث القدسي أو الحديث الإلهي، أما ما كان من حديث النبي ﷺ، فإنه يُسمَّى بالحديث النبوي.

۞ قوله تعالى: وهذا الحديث القدسي يقول الله تعالى فيه: «يَا عِبَادِي إِنِّي حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي، وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا فَلَا تَظَالَمُوا» يقول جل وعلا: «إِنِّي حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي»؛ أي: ألَّا أظلم أحدًا لا بزيادة سيئات لم يعملها، ولا بنقص حسنات عملها، بل هو سبحانه وتعالى حَكَمٌ عدلٌ محسنٌ، فحكمه وثوابه لعباده دائرين بين أمرين: بين فضل وعدل، فضل لمن عمل الحسنات، وعدل لمن عمل السيئات، وليس هناك شيء ثالث وهو الظلم.

أما الحسنات فإنه سبحانه وتعالى يجازي الحسنة بعشر أمثالها، من يعمل حسنة يثاب بعشر حسنات، أما السيئة فبسيئةٍ واحدةٍ فقط، قال الله تعالى في سورة الأنعام - وهي مكية - : ﴿مَن جَآءَ بِٱلۡحَسَنَةِ فَلَهُۥ عَشۡرُ أَمۡثَالِهَاۖ وَمَن جَآءَ بِٱلسَّيِّئَةِ فَلَا يُجۡزَىٰٓ إِلَّا مِثۡلَهَا وَهُمۡ لَا يُظۡلَمُونَ ١٦٠﴾ [الأنعام: ١٦٠].

لا يظلمون بنقص ثواب الحسنات، ولا يظلمون بزيادة جزاء السيئات، بل ربنا عز وجل يقول: ﴿وَمَن يَعۡمَلۡ مِنَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَهُوَ مُؤۡمِنٞ فَلَا يَخَافُ ظُلۡمٗا وَلَا هَضۡمٗا ١١٢﴾ [طه: ١١٢]. ظلمًا بزيادة في سيئاته، ولا هضمًا بنقصٍ من حسناته.

۞ وقوله تعالى: «إِنِّي حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي» دليل على أنه جل وعلا يُحرِّم على نفْسِه ويوجب على نفسه، فمما أوجب على نفسه الرحمة، قال الله تعالى: ﴿كَتَبَ رَبُّكُمۡ عَلَىٰ نَفۡسِهِ ٱلرَّحۡمَةَ﴾ [الأنعام: ٥٤].

ومما حَرَّم على نفسه الظلم؛ وذلك لأنه فعَّال لما يريد يحكم بما يشاء، فكما أنه يوجب على عباده ويحرم عليهم، يوجب على نفسه ويحرِّم عليها جل وعلا؛ لأن له الحكم التام المطلق.

۞ وقوله تعالى: «وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا فَلَا تَظَالَمُوا» أي: لا يظلم بعضكم بعضًا، والجعل هنا هو الجعل الشرعي؛ وذلك لأن الجعل الذي أضافه الله إلى نفسه إما أن يكون كونيًّا مثل قوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا ٱلَّيْلَ لِبَاسًا ۝١٠ وَجَعَلْنَا ٱلنَّهَارَ مَعَاشًا ۝١١﴾ [النبأ:١٠-١١]. وإما أن يكون شرعيًّا مثل قوله تعالى: ﴿مَا جَعَلَ ٱللَّهُ مِنۢ بَحِيرَةٍ وَلَا سَآئِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ﴾ ما جعل؛ أي: ما شرع، وإلا فقد جعل ذلك كونًا؛ لأن العرب كانوا يفعلون هذا، ومثل هذا الحديث: «جَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا» أي: جعلته جعلًا شرعيًّا لا كونيًّا؛ لأن الظلم يقع.

۞ وقوله تعالى: «جَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا» الظلم بالنسبة فيما بينهم يكون في ثلاثة أشياء بيَّنها رسول الله ﷺ في قوله وهو يخطب الناس في حجة الوداع: « إِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ حَرَامٌ عَلَيْكُمْ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: اللَّهُمَّ فَاشْهَدْ»[1] فهذه ثلاثة أشياء: الدماء والأموال والأعراض.

فالظلم فيما بين البشر حرام في الدماء، فلا يجوز لأحدٍ أن يعتدي على دم أحد، لا على دم تفوت به النفس وهو القتل، ولا على دم يحصل به النقص، كدم الجروح وكسر العظام وما أشبهها كل هذا حرام لايجوز.

واعلم أن كسر عظم الميت ككسره حيًّا، كما جاء ذلك عن النبي عليه الصلاة والسلام[2] ، فالميت محترم لا يجوز أن يؤخذ من أعضائه شيء، ولا أن يُكسر من أعضائه شيء؛ لأنه أمانة وسوف يبُعث بكامله يوم القيامة، وإذا كان كذلك فلا يجوز أن تأخذ منه شيئًا.

ولهذا نص فقهاء الحنابلة رحمهم الله على أنه لا يجوز أن يُؤخذ من الميت شيء من أعضائه، ولو أوصى به؛ وذلك لأن الميتَ محترمٌ، كما أن الحيَّ محترمٌ، فإذا أخذنا من الميت عضوًا أو كسرنا منه عظمًا كان ذلك جناية عليه، وكان اعتداءً عليه، وكنا آثمين بذلك.

والميت نفسه لا يستطيع أن يتبرع بشيء من أعضائه؛ لأن أعضاءه أمانة عنده، لا يحل له أن يُفَرِّطَ فيها؛ ولهذا قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْ﴾ [النساء:٢٩]. وفسَّرها عمرو بن

---

(١) أخرجه البخاري (٦٧)، ومسلم (١٦٧٩) من حديث أبي بكرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه أبو داود (٣٢٠٧)، وابن ماجه (١٦١٦)، وأحمد (٦/ ٥٨)، وغيرهم من حديث عائشة رضي الله عنها.

العاص ﷺ: بالإنسان إذا كان عليه جنابة وكان في البرد وخاف إن اغتسل أن يتضرَّر فلا يغتسل، جعل عمرو بن العاص هذا داخلًا في الآية، وذلك حين كان عمرو بن العاص ﷺ في سرية وأجنب وكانت الليلة باردةً فتيمَّم وصلى بأصحابه، فلما رجعوا إلى الرسول عليه الصلاة والسلام وبلغه الخبر، قال لعمرو: «أَصَلَّيتَ بِأَصْحَابِكَ وَأَنْتَ جُنُبٌ؟» يعني: لم تغتسل، قال: يا رسول الله إني ذكرت قول الله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴿٢٩﴾﴾ [النساء:٢٩]. وخِفت البرد فتيمَّمت، فضحك النبي ﷺ وأقرَّه على فعله وعلى استدلاله بالآية، لم يقل: إن الآية لم تدل على هذا[1].

فإذن: كل شيء يضر أبداننا أو يفوت منها شيئًا فإنه لا يحل لنا أن نفعله؛ لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْ﴾ [النساء:٢٩]. فما حُرِّم علينا أن نتناول الدخان وغيره من الأشياء الضارة إلا من أجل حماية البدن، فالبدن محترم فقول الرسول ﷺ: «دِمَاءَكُمْ» يشمل الدم الذي يهلك به الإنسان وهو القتل، والدم الذي بدون ذلك، وهو الجرح أو كسر العظم أو ما أشبه ذلك.

أما قوله ﷺ: «وَأَمْوَالَكُمْ» فقد حرم الله ﷻ على بعضنا أن يأخذ من مال أخيه بغير حق بأي نوع من الأنواع؛ سواء أخذه بالقوة، أو أخذه سرقةً، أو اختطافًا، أو خيانةً، أو غشًّا، أو كذبًا، بأي نوع من هذه الأنواع فإنه حرام عليه.

وعلى هذا: فالذين يبيعون على الناس بالغشِّ، فإن كل مال يدخل عليهم من زيادة في الثمن بسبب الغش فإنه حرام، فالذين يغشون في البيع أو في الشراء يرتكبون محظورين:

المحظور الأول: العدوان على إخوانهم المسلمين بأخذ أموالهم بغير حق.

المحظور الثاني: أنهم ينالون تبرؤ النبي ﷺ منهم، وبئس البضاعة بضاعة يلتحق فيها صاحبها بالبراءة من رسول الله ﷺ، قال النبي ﷺ فيما صَحَّ عنه: «مَنْ غَشَّ فَلَيْسَ مِنَّا»[2].

ومن ذلك ما يفعله بعض الجيران حيث تجده يدخل المراسيم على جاره من أجل أن

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٤٤)، وأحمد (٤/ ٢٠٣، ٢٠٤)، والبيهقي في «الكبرى» (١/ ٢٢٥)، والحاكم في «المستدرك» (١/ ١٧٧) من حديث عمرو بن العاص ﷺ.

(٢) أخرجه مسلم (١٠٢) من حديث أبي هريرة ﷺ.

تزيد أرضه، وقد ثبت عن النبي ﷺ «**أَنَّ مَنْ اقْتَطَعَ مِنْ الأَرْضِ شِبْرًا بِغَيرِ حَقٍّ، فَإِنَّهُ يُطَوَّقُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ سَبْعِ أَرَضِينَ**»(١)، يكون يوم القيامة في عنقه طوق من سبع أرضين -والعياذ بالله-، يحمله في يوم المحشر، وهذا من الظلم.

ومن الظلم أيضًا أن يكون لشخص على شخص دراهم ثم ينكر الذي عليه الحق، ويقول: ليس لك عندي شيء، فهذا من أكل المال بالباطل، حتى لو فُرض أنه تحاكم إلى القاضي مع خصمه وغلبه عند القاضي، فإنه لا يغلبه عند الله، قال النبي عليه الصلاة والسلام: «**إِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ أَلْحَنُ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ فَأَقْضِي لَهُ، وَإِنَّمَا أَقْضِي بِنَحْو مَا أَسْمَعُ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ بِشَيْءٍ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ، فَإِنَّمَا أَقْتَطِعُ لَهُ جَمْرَةً مِنْ نَارٍ فَلْيَسْتَقِلَّ أَوْ لِيَسْتَكْثِرْ**»(٢) فلا تظن أنك إن غلبت خصمك عند القاضي وكنت مبطلًا تسلم بهذا في الآخرة. أبدًا؛ لأن القاضي إنما يقضي بنحو ما يسمع ولا يعلم الغيب، ولكن علام الغيوب جل وعلا هو الذي يحاسبك يوم القيامة.

وكذلك أيضًا من أكل الأموال أن يدعي شخص على آخر ما ليس له، ويقيم على ذلك البينة بالشهادة الزور ويُحكم له بذلك، فإن هذا من أكل المال بالباطل، والأمثلة على ذلك كثيرة ولكنها كلها محرمة إن لم تكن بحق، ولهذا قال عز وجل: «**فَلَا تَظَالَمُوا**».

أما الأعراض فهي أيضًا حرام، فلا يحل للإنسان أن يقع في عرض أخيه، فيغتابه في المجالس أو يسبَّه، فإن ذلك من كبائر الذنوب. قال الله عز وجل: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَب بَعْضُكُم بَعْضًا﴾ [الحجرات:١٢].

انظر للترتيب اجتنبوا كثيرًا من الظن، فإذا ظن الإنسان بأخيه شيئًا تجسس عليه، ولهذا قال: ولا تجسسوا، فإذا تجسس صار يغتابه؛ ولهذا قال في الثالثة: ﴿وَلَا يَغْتَب بَعْضُكُم بَعْضًا﴾، ثم قال تعالى: ﴿أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ﴾ [الحجرات:١٢].

الجواب: لا، لا يحب بل يكره، ولهذا قال: ﴿فَكَرِهْتُمُوهُ﴾.

---

(١) أخرجه البخاري (٢٤٥٤)، ومسلم (١٦١٠، ١٦١١).

(٢) أخرجه البخاري (٢٦٨٠)، ومسلم (١٧١٣) من حديث أم سلمة رضي الله عنها، وليس فيه: «**فَلْيَسْتَقِلَّ أَوْ لِيَسْتَكْثِرْ**»، ولكن لفظه «... **فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ، فَلَا يَأْخُذْهَا**».

ولهذا جاء الجواب في «فَاسْتَهْدُونِي أَهْدِكُمْ» وكأنه جواب شرط، يتحقق المشروط عند وجود الشرط.

ودليل هذا: أن الفعل جُزم «فَاسْتَهْدُونِي أَهْدِكُمْ» فمتى طلبت الهداية من الله بصدقٍ وافتقارٍ إليه وإلحاحٍ، فإن الله يهديك.

ولكن أكثرنا مُعْرِض عن هذا، فأكثرنا قائمٌ بالعبادة لكن على العادة، وعلى ما يفعل الناس، لا كأننا مفتقرون إلى الله تعالى في طلب الهداية، فالذي يليق بنا أن نسأل الله دائمًا الهداية، والإنسان في كل صلاة يقول: «ربِّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَاهْدِنِي»[1]، بل إنه في الصلاة يقول على سبيل الركنية: ﴿ ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ۝ صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ ﴾ [الفاتحة:٦-٧].

ولكن أين القلوب الواعية؟ إن أكثر المصلين يقرأ هذه الآية وتمرُّ عليه مرَّ الطيف؛ أي: مر الغيم الذي يجري بدون ماء وبدون شيء، ما ينتبه لها.

والذي يليق بنا أن ننتبه وأن نعلم أننا مفتقرون إلى الله ﷻ في الهداية، سواء الهداية العلمية أو الهداية العملية؛ أي: هداية الإرشاد والدلالة أو هداية التوفيق، فلابد أن نسأل الله دائمًا الهداية.

«فَاسْتَهْدُونِي أَهْدِكُمْ» وربما تشمل هذه الهداية الطريق الحسي كما تشمل الطريق المعنوي، فالهداية للطريق المعنوي هي الهداية إلى دين الله، والهداية للطريق الحسي كأن تكون في أرضٍ قد ضللت الطريق وضعت، فإنك تسأل الله الهداية، ولهذا قال الله عن موسى ﷺ: ﴿وَلَمَّا تَوَجَّهَ تِلْقَآءَ مَدْيَنَ قَالَ عَسَىٰ رَبِّىٓ أَن يَهْدِيَنِى سَوَآءَ ٱلسَّبِيلِ ۝٢٢﴾ [القصص:٢٢].
أي: السبيل المستوي الموصل للمقصود بدون تعب، وقد جُرب هذا، فإن الإنسان إذا ضاع في البر فإنه يلجأ إلى الله تعالى ويقول: رب اهدني سواء السبيل، أو عسى ربي أن يهديني سواء السبيل؛ وذلك لأننا محتاجون إلى الله في الهدايتين؛ هداية الطريق الحسي، كما أننا محتاجون إلى الله في الهداية إلى الطريق المعنوي.

---

(١) يُشيرُ الشيخ رحمه الله إلى ما ورد في الدعاء بين السجدتين من حديث ابن عباس مرفوعًا: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، وارْحَمْنِي، واهْدِنِي، واجْبُرنِي، وعَافِنِي، وارْزُقْنِي، وارْفَعْنِي»، أخرجه: أبو داود (٨٥٠)، والترمذي (٢٨٤)، وابن ماجه (٨٩٨)، وانظر: «صحيح الترمذي» (١/ ٩٠).

ثم قال ﷺ فيما يرويه عن ربه: «يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ جَائِعٌ إِلَّا مَنْ أَطْعَمْتُهُ فَاسْتَطْعِمُونِي أُطْعِمْكُمْ، يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ عَارٍ إِلَّا مَنْ كَسَوْتُهُ فَاسْتَكْسُونِي أَكْسُكُمْ» هاتان الجملتان الخاصتان بالجوع والعري ذكرهما الله ﷻ بعد أن ذكر الهداية؛ لأن الهداية فيها غذاء القلب في العلم والإيمان، والجوارح بالعمل الصالح.

وأما الطعام والشراب والكُسوة فهي غذاء البدن؛ لأن البدن لا يستقيم إلا بالطعام ولا يستتر إلا بالكسوة؛ ولهذا قال: «يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ جَائِعٌ إِلَّا مَنْ أَطْعَمْتُهُ، فَاسْتَطْعِمُونِي أُطْعِمْكُمْ».

وصدق ربنا ﷻ؛ كلنا جائع إلا من أطعمه الله، ولولا أن الله تعالى يسَّر لنا ما يكون به طعامنا لهلكنا، يقول الله تعالى مبينًا ذلك في سورة الواقعة: ﴿أَفَرَءَيْتُم مَّا تَحْرُثُونَ ﴿٦٣﴾ ءَأَنتُمْ تَزْرَعُونَهُۥٓ أَمْ نَحْنُ ٱلزَّٰرِعُونَ ﴿٦٤﴾﴾ [الواقعة:٦٣-٦٤].

والجواب: بل أنت يا رب الذي زرعته؛ لأن الله يقول: ﴿لَوْ نَشَآءُ لَجَعَلْنَٰهُ حُطَٰمًا فَظَلْتُمْ تَفَكَّهُونَ ﴿٦٥﴾ إِنَّا لَمُغْرَمُونَ ﴿٦٦﴾ بَلْ نَحْنُ مَحْرُومُونَ ﴿٦٧﴾﴾ [الواقعة:٦٥-٦٧]. وتأمَّل كيف قال تعالى: ﴿لَوْ نَشَآءُ لَجَعَلْنَٰهُ حُطَٰمًا﴾ ولم يقل: لو نشاء ما أنبتناه؛ لأنه إذا ثبت وشاهده الناس تعلقت قلوبهم به، فإذا جُعل حُطامًا بعد أن تعلَّقت به القلوب صار ذلك أشد نكاية، ولهذا قال تعالى: ﴿لَوْ نَشَآءُ لَجَعَلْنَٰهُ حُطَٰمًا﴾ [الواقعة:٦٥]. ولم يقل لو نشاء ما أنبتناه.

﴿أَفَرَءَيْتُمُ ٱلْمَآءَ ٱلَّذِى تَشْرَبُونَ ﴿٦٨﴾ ءَأَنتُمْ أَنزَلْتُمُوهُ مِنَ ٱلْمُزْنِ أَمْ نَحْنُ ٱلْمُنزِلُونَ ﴿٦٩﴾﴾ [الواقعة:٦٨-٦٩].

يعني: من السحاب ﴿أَمْ نَحْنُ ٱلْمُنزِلُونَ﴾ لأن الماء الذي نشرب من السحاب، يُنْزِله الله ﷻ على الأرض كالأنهار، ثم يُستخرج بالأدوات التي سخَّرها الله ﷻ للناس في كل وقت بحسبه، وهذا من حكمة الله ﷻ أن استودع الماء في بطن الأرض، ولو بقي على ظهر الأرض لفسد، وأفسد الهواء وأهلك المواشي، بل وأهلك الآدميين من رائحته ونتنه، ولكن الله ﷻ بحكمته ورحمته جعل هذه الأرض تشربه، وتسلكه ينابيع فيها، حتى تأتي حاجة الناس إليه فيحفرونه فيصلون إليه.

﴿أَفَرَءَيْتُمُ ٱلْمَآءَ ٱلَّذِى تَشْرَبُونَ ﴿٦٨﴾ ءَأَنتُمْ أَنزَلْتُمُوهُ مِنَ ٱلْمُزْنِ أَمْ نَحْنُ ٱلْمُنزِلُونَ ﴿٦٩﴾﴾ [الواقعة:٦٨-٦٩]. والله ﷻ هو الذي أنزله، ولو اجتمع الناس كلهم على أن يُنْزِلوا قطرةً من السماء ما استطاعوا إلى ذلك سبيلًا، ولكن الله ﷻ هو الذي يُنْزِله بقدرته ورحمته.

إذن: نحن لا نُطعم شيئًا من طعام أو مأكول ولا من مشروب إلا بالله ﷻ، ولهذا قال: «يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ جَائِعٌ إِلَّا مَنْ أَطْعَمْتُهُ فَاسْتَطْعِمُونِي أُطْعِمْكُمْ».

واستطعام الله ﷻ يكون بالقول وبالفعل؛ فبالقول بأن نسأل الله ﷻ أن يطعمنا وأن يرزقنا، وأما بالفعل فله جهتان:

الجهة الأولى: العمل الصالح، فإن العمل الصالح سبب كثرة الأرزاق وسعتها، قال الله ﷻ: ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَىٰ آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَلَٰكِن كَذَّبُوا فَأَخَذْنَاهُم بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴿٩٦﴾﴾ [الأعراف:٩٦]. وقال تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَكَفَّرْنَا عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَأَدْخَلْنَاهُمْ جَنَّاتِ النَّعِيمِ ﴿٦٥﴾ وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا التَّوْرَاةَ وَالْإِنجِيلَ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِم مِّن رَّبِّهِمْ لَأَكَلُوا مِن فَوْقِهِمْ وَمِن تَحْتِ أَرْجُلِهِم﴾ [المائدة:٦٥-٦٦].

﴿مِن فَوْقِهِمْ﴾ أي: من ثمار الأشجار، ﴿وَمِن تَحْتِ أَرْجُلِهِم﴾ أي: من الزروع، فالمهم أن هذا من أسباب إطعام الله.

الجهة الثانية -من جهتي الاستطعام بالفعل-: أن نحرث الأرض، ونحفر الآبار ونستخرج المياه، ونزرع الحبوب، ونغرس الأشجار، وما أشبه ذلك.

فالاستطعام إذن يكون بالقول ويكون بالفعل، والفعل له جهتان، الجهة الأولى: العمل الصالح، والجهة الثانية: الأسباب الحسية المادية كالحرث وحفر الآبار وما أشبه ذلك.

۞ وقوله -جل ذكره-: «فَاسْتَطْعِمُونِي أُطْعِمْكُمْ» هذا جواب شرط مقدَّر أو جواب الأمر الذي كان في الشرط؛ يعني: أنك إذا استطعمت الله فإن الله يطعمك، ولكن استطعام الله ﷻ يحتاج إلى أمر مهم وهو حُسن الظَّنِّ بالله ﷻ؛ أي: أن تحسن الظن بربك أنك إذا استطعمته أطعمك، أما أن تدعو الله وأنت غافل لاهٍ، أو تفعل الأسباب وأنت معتمد على قوتك لا على ربك، فإنك قد تكون مخذولًا والعياذ بالله، ولكن استطعم الله وأخلص له وحده في ذلك.

«يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ عَارٍ إِلَّا مَنْ كَسَوْتُهُ فَاسْتَكْسُونِي أَكْسُكُمْ» كلكم عارٍ إلا من كسوته؛ وذلك لأن الإنسان يخرج من بطن أمه ليس عليه ثياب بل يخرج مجردًا لا ثياب، ولا شعر يكسوه، كما يكون في الحيوان، وهذا من حكمة الله ﷻ.

فمن حكمته تعالى أن جعلنا نخرج باديةً أبشارنا، باديةً جلودنا، حتى نعرف أننا محتاجون إلى كسوة تستر عوراتنا حسًّا، كما أننا محتاجون إلى عمل صالح يستر عوراتنا معنًى؛ لأن التقوى لباس كما قال تعالى: ﴿وَلِبَاسُ ٱلتَّقْوَىٰ ذَٰلِكَ خَيْرٌ﴾[الأعراف:٢٦].

فأنت؛ انظر في نفسك تجد أنك محتاج إلى الكسوة الحسية؛ لأنك عارٍ، كذلك أيضًا محتاجٌ إلى الكسوة المعنوية - وهي العمل الصالح - حتى لا تكون عاريًا، ولهذا ذكر بعض العابرين للرؤيا أن الإنسان إذا رأى نفسه في المنام عاريًا فإنه يحتاج إلى كثرة الاستغفار؛ لأن هذا دليل على نقصان تقواه، فإن التقوى لباس.

وعلى كل حال: فنحن عراة إلا بكسوة الله ﷻ، وقد سخر الله لنا من الكسوة ما نكسو به أبداننا -ولله الحمد- من أصناف اللباس المتنوعة، لا سيما في البلاد الغنية التي ابتلاها الله ﷻ بالمال، فإن المال في الحقيقة فتنة يُخشى على الأمة منه، كما قال محمد ﷺ : «**وَاللهِ مَا الفقرَ أَخشَى عَلَيْكُمْ، وَإِنَّمَا أَخشَى عَلَيْكُمْ أَنْ تُفْتَحَ عَلَيْكُمْ الدُّنيا فَتَنَافَسُوهَا كَمَا تَنَافَسَهَا مَنْ قَبْلَكُمْ فَتُهْلِكَكُمْ كَمَا أَهْلَكَتْهُمْ**»[1]، فالمال ابتلاء يحتاج إلى صبر على أداء ما يجب فيه، وإلى شكر على ما يجب له.

وعلى كل حال: أقول إن الله ﷻ مَنَّ علينا باللباس، ولولا أن الله يسَّره لنا ما تيسر،ولو أنك نظرت في الخلق في وقتك الآن وتأملت لوجدت كما سمعنا من يبيتون عراة، ليس على أبدانهم ما يسترهم، ربما يسترون السوءة بالأشجار ونحوها، وليس عليهم ما يسترهم دون ذلك، فالذي سترك ومنَّ عليك هو الله، ولهذا قال ﷻ: «**يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ عَارٍ إِلَّا مَنْ كَسَوْتُهُ فَاسْتَكْسُونِي أَكْسُكُمْ**».

۞ونقول في قوله: «**فَاسْتَكْسُونِي أَكْسُكُمْ**» كما قلنا في قوله: «**فَاسْتَطْعِمُونِي أُطْعِمْكُمْ**» يعني: أن الاستكساء يكون بالقول ويكون بالفعل؛ أما الذي بالقول فبأن تسأل الله ﷻ أن يكسوك، وإذا سألت الله أن يكسو بدنك حسًّا، فاسأل الله أن يكسو عورتك المعنوية بالتوفيق إلى طاعته، وأما الاستكساء بالفعل فعلى وجهين:

الوجه الأول: بالأعمال الصالحة.

---

(١)أخرجه البخاري (٣١٥٨)، ومسلم (٢٩٦١) من حديث عمرو بن عوف الأنصاري ﷺ.

والوجه الثاني: بفعل الأسباب الحسية التي تكون بها الكسوة، من إحداث المعامل، والمصانع، وغير ذلك.

وفي الربط بين الطعام والكسوة والهداية مناسبة؛ لأن الطعام في الحقيقة كسوة البدن باطنًا؛ لأن الجوع والعطش؛ معناه: خلو المعدة من الطعام والشراب، وهذا تعرٍّ لها، والكسوة ستر البدن ظاهرًا، والهداية الستر.

المهم: المقصود هو ستر القلوب والنفوس من عيوب الذنوب.

۞ ثم قال تعالى: «يَا عِبَادِي إِنَّكُمْ تُخْطِئُونَ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَأَنَا أَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا، فَاسْتَغْفِرُونِي أَغْفِرْ لَكُمْ» هذا أيضًا من تمام نعمة الله على العبد، أنه جلَّ وعلا يعرض عليه أن يستغفر إلى الله ويتوب إليه مع أنه يقول: «إِنَّكُمْ تُخْطِئُونَ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَأَنَا أَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا» أي: جميع الذنوب من الشرك والكفر والكبائر والصغائر كلها يغفرها الله، ولكن بعد أن يستغفر الإنسان ربه، ولهذا قال: «فَاسْتَغْفِرُونِي أَغْفِرْ لَكُمْ» أي: اطلبوا مني المغفرة حتى أغفر لكم.

ولكن طلب المغفرة ليس مجرد أن يقول الإنسان: اللَّهم اغفر لي، بل لابد من توبةٍ صادقةٍ يتوب بها الإنسان إلى الله عز وجل.

والتوبة الصادقة هي التي تجمع خمسة شروط:

الشرط الأول: أن يكون الإنسان مخلصًا فيها لله عز وجل لا يحمله على التوبة مراءاة الناس، ولا تسميعهم، ولا أن يتقرب إليهم بشيء، وإنما يقصد بالتوبة الرجوع إلى الله حقيقةً، والإخلاص شرط في كل عمل، ومن جملة الأعمال الصالحة التوبة إلى الله عز وجل، كما قال تعالى: ﴿وَتُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٣١﴾﴾ [النور: ٣١].

والشرط الثاني: أن يندم الإنسان على ما وقع منه من الذنب؛ يعني: أن يحزن ويتأسف ويعرف أنه ارتكب خطأً حتى يندم عليه، أما أن يكون ارتكاب الخطأ وعدمه عنده على حد سواء، فهذه ليست بتوبة، بل لابد أن يندم بقلبه ندمًا يتمنى أنه لم يقع منه هذا الذنب.

والشرط الثالث: أن يقلع عن الذنب، فلا توبة مع الإصرار على الذنوب، كما قال تعالى: ﴿وَلَمْ يُصِرُّواْ عَلَىٰ مَا فَعَلُواْ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿١٣٥﴾﴾ [آل عمران: ١٣٥]. أما أن يقول: إنه تائب من الذنب

وهو مصرٌّ عليه، فإنه كاذب مستهزئ بالله ﷻ، فمثلًا لو قال: أتوب إلى الله من الغيبة، ولكنه كلما جلس مجلسًا اغتاب عباد الله فإنه كاذب في توبته، ولو قال: أتوب إلى الله من الربا ولكنه مصرٌّ عليه، يبيع بالربا ويشتري بالربا فهو كاذب في توبته، ولو قال: أتوب إلى الله من استماع الأغاني ولكنه مصرٌّ على ذلك فهو كاذب في توبته، ولو قال: أتوب إلى الله من معصية الرسول ﷺ في إعفاء اللحية وكان يحلقها وهو يقول: أتوب إلى الله من حلقها فإنه كاذب. وهكذا جميع المعاصي إذا كان الإنسان مصرًّا عليها فإن دعواه التوبة كذبٌ، ولا تقبل توبته.

ومن التخلي عن الذنب والإقلاع عنه أن يَرُدَّ المظالم إلى أهلها إذا كانت المعصية في حقوق العباد، فإن كانت في أخذ مال فليرد المال إلى من أخذه منه، فإن كان قد مات فليرده إلى ورثته، فإن تعذَّر عليه أن يعرف الورثة أو نسي الرجل أو ذهب الرجل إلى مكان لا يمكن العثور عليه مثل أن يكون أجنبيًّا فيرجع إلى بلده ولا يدري أين هو، ففي هذه الحال يخرج ما عليه صدقة ينويها لصاحب المال الذي يطلبه.

وإذا كان الذنب في غيبة وكان المغتاب قد علم أن هذا الرجل قد اغتابه، فلابد أن يذهب إلى المغتاب ويتحلل منه، وينبغي للمغتاب إذا جاءه أخوه يعتذر إليه أن يقبل وأن يسامح عنه، فإذا جاء إليك أخوك معتذرًا مقرًّا بالذنب فاعف عنه واصفح: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١٣﴾﴾ [المائدة:١٣]. ولكن إذا لم يقبل أن يتسامح عن غيبته إلا بشيء من المال فأعطه المال، أعطه من المال حتى يقتنع ويحللك.

كذلك إذا كانت المعصية مسابّة بينك وبين أحد حتى ضربته مثلًا، فإن التوبة من ذلك أن تذهب إليه وتستسمح منه، وتقول: ها أنا أمامك اضربني كما ضربتك، حتى يصفح عنك، المهم أن من الإقلاع عن المعصية إذا كانت لآدمي أن تتحلل منه، وسواء كانت مظلمة مال أو بدن أو عِرض.

الشرط الرابع: أن يعزم على ألَّا يعود في المستقبل، فإن تاب وأقلع عن الذنب لكن في قلبه أنه إذا حانت الفرصة عاد إلى ذنبه، فإن ذلك لا يقبل منه، فهذه توبة لاعب، فلابد أن يعزم، فإذا عزم ثم قدر أن نفسه سولت له بعد ذلك وفعل المعصية، فإن ذلك لا ينقص التوبة السابقة، لكن يحتاج إلى توبة جديدة من الذنب مرة ثانية.

الشرط الخامس: أن تكون التوبة في الوقت الذي تقبل فيه، فإن فات الأوان لم تنفع التوبة، ويفوت الأوان إذا حضر الإنسان الموت. فإذا حضره الموت فلا توبة، ولو تاب لم تنفعه؛ لقول الله تعالى: ﴿وَلَيْسَتِ ٱلتَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ حَتَّىٰٓ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ ٱلْمَوْتُ قَالَ إِنِّى تُبْتُ ٱلْـَٔـٰنَ﴾[النساء:١٨]. الآن لا فائدة فيها.

ولهذا لما أغرق فرعون قال: آمنت أنه لا إله إلا الذي آمنت به بنو إسرائيل وأنا من المسلمين، فقيل له: ﴿ءَآلْـَٔـٰنَ﴾ يعني: أتقول هذا الآن؟: ﴿وَقَدْ عَصَيْتَ قَبْلُ وَكُنتَ مِنَ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴿٩١﴾﴾ [يونس:٩١]. فات الأوان، ولهذا يجب على الإنسان أن يبادر بالتوبة؛ لأنه لا يدري متى يفجأه الموت، كم من إنسان مات بغتة ومفاجأة!! فليتب إلى الله قبل أن يفوت الأوان.

وكذلك يفوت أوان التوبة إذا طلعت الشمس من مغربها، فإن النبي عليه الصلاة والسلام أخبر أن الشمس الآن تدور -بإذن الله- على الأرض، وإذا غابت سجدت تحت عرش الرحمن عز وجل، واستأذنت الله فإن أُذِنَ لها استمرت في سيرها، وإلا قيل: ارجعي من حيث جئت فترجع بإذن الله وأمره، فتطلع على الناس من المغرب فحينئذٍ يؤمن جميع الناس، وكل الناس يتوبون ويرجعون إلى الله، ولكن ذلك لا ينفعهم، قال الله تعالى: ﴿هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّآ أَن تَأْتِيَهُمُ ٱلْمَلَـٰٓئِكَةُ﴾[النحل:٣٣]. يعني: عند الموت ﴿أَوْ يَأْتِىَ أَمْرُ رَبِّكَ﴾ يعني: يوم القيامة للحساب ﴿أَوْ يَأْتِىَ رَبُّكَ أَوْ يَأْتِىَ بَعْضُ ءَايَـٰتِ رَبِّكَ﴾[الأنعام:١٥٨]. يعني: طلوع الشمس من مغربها ﴿يَوْمَ يَأْتِى بَعْضُ ءَايَـٰتِ رَبِّكَ لَا يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَـٰنُهَا لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِن قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِىٓ إِيمَـٰنِهَا خَيْرًا﴾[الأنعام:١٥٨].

هذه خمسة شروط للتوبة لا تقبل إلا بها، فعليك يا أخي أن تبادر بالتوبة إلى الله والرجوع إليه ما دمت في زمن الإمهال، قبل أن يفوتك ذلك، واعلم أنك إذا تبت إلى الله توبةً نصوحةً فإن الله يتوب عليك، وربما يرفعك إلى مَنْزِلةٍ أعلى من مَنْزِلتك.

انظر إلى آدم أبيك حيث نهاه الله عن الأكل من الشجرة، فعصى ربه بوسوسة الشيطان له، قال الله تعالى: ﴿وَعَصَىٰٓ ءَادَمُ رَبَّهُۥ فَغَوَىٰ ﴿١٢١﴾ ثُمَّ ٱجْتَبَـٰهُ رَبُّهُۥ فَتَابَ عَلَيْهِ وَهَدَىٰ ﴿١٢٢﴾﴾[طه:١٢١-١٢٢]. لما تاب نال الاجتباء، واجتباه الله وصار في منْزِلةٍ أعلى من قبل أن يعصي ربه؛ لأن المعصية أحدثت له خجلًا وحياءً من الله، وإنابة ورجوعًا إليه، فصارت حاله أعلى حالًا من قبل.

واعلم أن الله أشد فرحًا بتوبة عبده المؤمن من رجلٍ كان على راحلته وعليها طعامه وشرابه في أرض فلاة، ما فيها أحدٌ فأضاع الناقة وطلبها فلم يجدها، فنام تحت شجرة ينتظر الموت، فإذا بخطام ناقته متعلق بالشجرة، قد جاء الله بها، فأخذ بخطامها وقال من شدة الفرح: «**اللَّهم أَنتَ عَبْدِي وَأَنا رَبُّكَ، أَخطأَ مِنْ شِدَّةِ الفَرَحِ**»[1]، أراد أن يقول: اللَّهم أنت ربي وأنا عبدك، ولكن أخطأ من شدة الفرح؛ لأن الإنسان إذا اشتد فرحه لا يدري ما يقول، كما أنه إذا اشتد غضبه لا يدري ما يقول، فالله بتوبة عبده المؤمن أشد فرحًا من فرح هذا بناقته.

۞ وقوله جل ذكره: «**يَا عِبَادِي إِنَّكُمْ لَنْ تَبْلُغُوا ضَرِّي فَتَضُرُّونِي، وَلَنْ تَبْلُغُوا نَفْعِي فَتَنْفَعُونِي**»؛ يعني: أنه -تبارك وتعالى- غنيٌّ عن العباد، لا ينتفع بطاعتهم ولا تضره معصيتهم.

فإنه ﷻ قال في كتابه: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ۝٥٦ مَآ أُرِيدُ مِنْهُم مِّن رِّزْقٍ وَمَآ أُرِيدُ أَن يُطْعِمُونِ ۝٥٧ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلرَّزَّاقُ ذُو ٱلْقُوَّةِ ٱلْمَتِينُ ۝٥٨﴾ [الذاريات: ٥٦-٥٨].

فالله ﷻ لا ينتفع بأحدٍ ولا يتضرر بأحدٍ؛ لأنه غني عن الخلق جل وعلا، وإنما خلق الخلق لحكمةٍ أرادها -تبارك وتعالى- خلقهم لعبادته، ثم إنه وعد الطائعين بالثواب، وتوعَّد العاصين بالعقاب حكمة منه؛ لأنه خلق الجنة والنار، وقال: لكل منكما عليَّ ملؤها[2] فالنار لابد أن تملأ، والجنة لابد أن تملأ، كما قال ﷻ: ﴿وَلِذَٰلِكَ خَلَقَهُمْ ۗ وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ ٱلْجِنَّةِ وَٱلنَّاسِ أَجْمَعِينَ ۝١١٩﴾ [هود: ١١٩].

إذن: فالله تعالى لن تنفعه طاعة الطائعين، ولن تضره معصية العاصين، ولن يبلغ أحد ضرره مهما كان.

ولهذا قال فيما بعد هذه الجملة: «**يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ كَانُوا عَلَى أَتْقَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْكُمْ مَا زَادَ ذَلِكَ فِي مُلْكِي شَيْئًا**» لو أن أول الخلق وآخرهم وإنسهم وجنهم كانوا متقين، على أتقى قلب رجل واحد، ما زاد ذلك في ملك الله شيئًا؛ لأن الملك ملكه، لا للطائعين ولا للعاصين.

---

(١) أخرجه البخاري (٦٣٠٩)، ومسلم (٢٧٤٧).

(٢) أخرجه البخاري (٧٤٤٩)، ومسلم (٢٨٤٦) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

كذلك أيضًا يقول جل وعلا: «يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ كَانُوا عَلَى أَفْجَرِ قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ، مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِنْ مُلْكِي شَيْئًا» لو كان الناس كلهم من جن وإنس وأولهم وآخرهم، لو كانوا كلهم فجارًا وعلى أفجر قلب رجل، فإن ذلك لا ينقص من ملك الله شيئًا، قال الله تعالى: ﴿ إِن تَكْفُرُوا فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ عَنكُمْ وَلَا يَرْضَىٰ لِعِبَادِهِ ٱلْكُفْرَ وَإِن تَشْكُرُوا يَرْضَهُ لَكُمْ ﴾[الزمر:٧].

فالله جل وعلا لا ينقص ملكه بمعصية العصاة، ولا يزيد بطاعة الطائعين، هو ملك الله على كل حال.

ففي هذه الجُمَل الثلاث دليلٌ على غنى الله تبارك وتعالى، وكمال سلطانه، وأنه لا يتضرر بأحدٍ ولا ينتفع بأحدٍ؛ لأنه غنيٌّ عن كل أحد.

۞ ثم قال تعالى: «يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ قَامُوا فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ فَسَأَلُونِي فَأَعْطَيْتُ كُلَّ إِنْسَانٍ مَسْأَلَتَهُ، مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِمَّا عِنْدِي إِلَّا كَمَا يَنْقُصُ الْمِخْيَطُ إِذَا أُدْخِلَ الْبَحْرَ» هذه الجملة تدل عل سعة ملك الله عز وجل، وعلى كمال غناه تبارك وتعالى، لو أن الأولين والآخرين والإنس والجن، قاموا كلهم في صعيدٍ واحدٍ فسألوا الله ما تبلغه نفوسهم، من أي مسألة وإن عظمت، فأعطى الله كل إنسان ما سأل، بل أعطى الله كل سائلٍ ما سأل، فإن ذلك لا ينقص من ملك الله شيئًا؛ لأن الله جواد، واجد، عظيم الغنى، واسع العطاء عز وجل.

۞ قوله تعالى: «إِلَّا كَمَا يَنْقُصُ الْمِخْيَطُ إِذَا أُدْخِلَ الْبَحْرَ» اغمس المخيط في البحر وانظر ماذا ينقص البحر؟ إنه لا ينقص البحر شيئًا، ولا يأخذ المخيط من البحر شيئًا يمكن أن ينسب إليه؛ وذلك لأنه عز وجل واسع الغنى جواد ماجد كريم تبارك وتعالى.

«يَا عِبَادِي إِنَّمَا هِيَ أَعْمَالُكُمْ أُحْصِيهَا لَكُمْ، ثُمَّ أُوَفِّيكُمْ إِيَّاهَا» ومعنى «إِنَّمَا هِيَ أَعْمَالُكُمْ» أي: الشأن كله أن الإنسان بعمله، يحصي الله أعماله ثم إذا كان يوم القيامة وفّاه إياها ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُۥ ۝٧ وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُۥ ۝٨﴾ [الزلزلة:٧-٨].

۞ قوله تعالى: «فَمَنْ وَجَدَ خَيْرًا فَلْيَحْمَدِ اللَّهَ، وَمَنْ وَجَدَ غَيْرَ ذَلِكَ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ» لأنه هو الذي أخطأ، وهو الذي منع نفسه الخير، أما إذا وجد خيرًا فليحمد الله؛ لأن الله هو

الذي منَّ عليه أولًا وآخرًا، منَّ عليه أولًا بالعمل، ثم منّ عليه ثانيًا بالجزاء الوافر: ﴿مَن جَآءَ بِٱلْحَسَنَةِ فَلَهُۥ عَشْرُ أَمْثَالِهَا ۖ وَمَن جَآءَ بِٱلسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَىٰٓ إِلَّا مِثْلَهَا﴾ [الأنعام:١٦٠].

فهذا الحديث حديث عظيم، تناوله العلماء بالشرح واستنباط الفوائد والأحكام منه، وممن أفرد له مؤلفًا شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ فإنه شرح هذا الحديث في كتابٍ مستقلٍّ، فعلى الإنسان أن يتدبر هذا الحديث ويتأمله، ولاسيما الجملة الأخيرة منه، وهي أن الإنسان يجزى بعمله،إن خيرًا فخير وإن شرًّا فشر.

888

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٥٦-(٢٥٧٨) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ -يَعْنِي: ابْنَ قَيْسٍ- عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مِقْسَمٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اتَّقُوا الظُّلْمَ؛ فَإِنَّ الظُّلْمَ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَاتَّقُوا الشُّحَّ؛ فَإِنَّ الشُّحَّ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، حَمَلَهُمْ عَلَى أَنْ سَفَكُوا دِمَاءَهُمْ وَاسْتَحَلُّوا مَحَارِمَهُمْ».

اعلم أن الظلم هو: النقص، قال الله تعالى: ﴿كِلْتَا ٱلْجَنَّتَيْنِ ءَاتَتْ أُكُلَهَا وَلَمْ تَظْلِم مِّنْهُ شَيْـًٔا﴾ [الكهف:٣٣]. يعني: لم تنقص منه شيئًا، والنقص إما أن يكون بالتجرؤ على ما لا يجوز للإنسان، وإما بالتفريط فيما يجب عليه، وبذلك يدور الظلم على هذين الأمرين، إما ترك واجبٍ، وإما فعل محرمٍ.

والظلم نوعان: ظلم يتعلق بحقوق الله ﷻ، وظلم يتعلق بحقوق العباد، وأعظمهما المتعلق بحقوق الله والإشراك به، فإن النبي ﷺ سُئل: أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَم؟ فقال: «**أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدًّا وَهُو خَلَقَكَ**» ويليه الظلم في الكبائر، ثم الظلم في الصغائر.

أما في حقوق الله: فالظلم يدور على ثلاثة أشياء، بيّنها النبي ﷺ في خطبة حجة الوداع، فقال: «**إِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ حَرَامٌ عَلَيْكُمْ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا**» الظلم في النفس هو الظلم في الدماء، ويكون بأن يعتدي الإنسان على حق غيره، يسفك الدماء أو الجروح أو ما أشبه ذلك، والظلم في الأموال: بأن يعتدي الإنسان ويظلم غيره في الأموال، إما بإتيان محرمٍ، وإما بأن يمتنع من بذل واجبٍ عليه، وإما

بأن يفعل شيئًا محرمًا في مال غيره، وأما الظلم في الأعراض، فيشمل الاعتداء على الغير بالزنى، واللواط، والقذف، وما أشبه ذلك.

وكل الظلم بأنواعه محرم، ولن يجد الظالم مَن ينصره أمام الله تعالى، قال الله تعالى: ﴿مَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنۡ حَمِيمٖ وَلَا شَفِيعٖ يُطَاعُ ١٨﴾ [غافر:١٨]. أي: أنه يوم القيامة، لا يجد الظالم حميمًا؛ أي: صديقًا ينجيه من عذاب الله، ولا يجد شفيعًا يشفع له فيطاع؛ لأنه منبوذٌ بظلمه وغُشمه وعدوانه، وقال تعالى: ﴿وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنۡ أَنصَارٍ ٢٧٠﴾ [البقرة:٢٧٠]. يعني: لا يجدون أنصارًا ينصرونهم ويخرجونهم من عذاب الله ﷻ في ذلك اليوم.

۞وقوله: «اتَّقُوا الظُّلم» اتقوا؛ يعني: احذروا، والظلم: هو كما سبق أن بيَّنا يكون في حق الله ويكون في حق العباد، فقوله ﷺ: «اتَّقُوا الظُّلم» أي: لا تظلموا أحدًا، لا أنفسكم ولا غيركم، «فَإِنَّ الظُّلْمَ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» ويوم القيامة ليس هناك نور إلا مَن أنار الله تعالى له، وأما مَن لم يجعل الله له نورًا فما له من نور، الإنسان إن كان مُسلمًا فله نور بقدر إسلامه، ولكن إن كان ظالمًا، فَقَدَ مِنْ هذا النور بمقدار ما حصل من الظلم؛ لقوله ﷺ : «اتَّقُوا الظُّلم، فَإِنَّ الظُّلْمَ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

ومن الظلـم: مَطْل الغني؛ يعني: ألَّا يوفي الإنسان ما عليه وهو غني به؛ لقوله ﷺ : «مَطْل الغَنِيِّ ظُلْمٌ» وما أكثر الذين يماطلون في حقوق الناس، يأتي إليه صاحب الحق فيقول: يا فلان أعطني حقي، فيقول: غدًا، فيأتيه من غدٍ فيقول: بعد غدٍ وهكذا، فإن هذا الظلم يكون ظلماتٍ يوم القيامة على صاحبه.

۞قوله: «وَاتَّقُوا الشُّحَّ» الشحُّ: الحرص على المال، «فَإِنَّ الشُّحَّ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ» لأن الحرص على المال -نسأل الله السلامة- يوجب للإنسان أن يكسب المال من أي وجه كان، من حلالٍ أو حرامٍ، بل قال النبي عليه الصلاة والسلام: «حَمَلَهُمْ» أي: حمل مَن كان قبلنا «عَلَى أَنْ سَفَكُوا دِمَاءَهُمْ وَاسْتَحَلُّوا مَحَارِمَهُمْ» يسفك الشحيح الدماء إذا لم يتوصل إلى طمعه إلا بالدماء، كما هو الواقع عند أهل الشحّ، يقطعون الطريق على المسلمين، ويقتلون الرجل، ويأخذون متاعه، ويأخذون بعيره، وكذلك أيضًا يعتدون على الناس في داخل بيوتهم، ويهتكون حُجُبَ بيوتهم، فيأخذون المال بالقوة والغلبة.

فحذَّر النبي ﷺ من أمرين: من الظلم ومن الشحّ، فالظلم هو الاعتداء على الغير، والشح هو الطمع فيما عند الغير، فكلُّ ذلك حرامٌ، ولهذا قال الله تعالى في كتابه: ﴿وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِۦ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ۝٩﴾ [الحشر:٩]. فدلَّت الآية على أن مَن لم يوق شُحَّ نفسه فلا فلاح له، المفلح مَن وقاه الله شحَّ نفسه. نسأل الله السلامة وأن يُعيذنا وإياكم من الظلم، وأن يقينا شحّ أنفسنا وشرورها.

❧❧❧

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٥٧-(٢٥٧٩) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ الْمَاجِشُونُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الظُّلْمَ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» (١).

٥٨-(٢٥٨٠) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لا يَظْلِمُهُ، وَلَا يُسْلِمُهُ، مَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ؛ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ، وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً؛ فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ بِهَا كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا؛ سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» (٢).

۞قولُه: «لا يَظْلِمُه» واضحٌ؛ ومعناه: لا يَعْتَدِي عليه بظلمٍ؛ لا بمالٍ، ولا بدمٍ، ولا بِعِرضٍ، وقد أعْلَنَ النبيُّ ﷺ حُرمةَ هذه الأشياءِ في حجةِ الوداعِ، وقال: **«إِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ حَرَامٌ عَلَيْكُمْ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا»** (٣).

۞وقولُه: «ولا يُسْلِمُه» يعني: لا يُسْلِمُه لعدُوِّه، فيَخْذِلَهُ، بل يَجِبُ عليه أن يُدافِعَ عنه.

ثم ذكَرَ قاعدةً عامةً: «مَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ؛ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ». ومَن كان اللهُ في حاجتِه تيَسَّرَتْ حاجتُه؛ لأنَّ اللهَ تعالى مُيَسِّرُ الأمورِ.

وفي هذا إشارةٌ إلى أنَّ مَن اشْتَغَل بحوائجِ الناسِ أعانَه اللهُ على حوائجِه الخاصةِ، وهذا

---

(١) أخرجه البخاري (٢٤٤٧).

(٢) أخرجه البخاري (٢٤٤٢).

(٣) أخرجه البخاري (٦٧)، ومسلم (١٦٧٩) من حديث أبي بكرة رضي الله عنه.

بخلافِ ما نَتَصَوَّرُ نحن، من أننا إذا اشْتَغَلْنا بحوائجِ الناسِ اشْتَغَلْنا عن حوائِجنا الخاصةِ، ولكنك إذا اشْتَغَلْتَ بحوائجِ الناسِ بارَكَ اللهُ لك في عملِك وفي عمرِك، وأعانك على مُهِمَّاتِك.

ففي هذا حثٌّ واضحٌ على قضاءِ حوائجِ الناسِ، ولكن من المعلومِ أن هناك أَوْلَوِيَّاتٍ، فيُبْدَأ بالأهمِّ قبلَ المهمِّ.

⁂

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٥٩-(٢٥٨١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ -وَهُوَ: ابْنُ جَعْفَرٍ- عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَتَدْرُونَ مَا الْمُفْلِسُ؟». قَالُوا: الْمُفْلِسُ فِينَا مَنْ لا دِرْهَمَ لَهُ وَلا مَتَاعَ. فَقَالَ: «إِنَّ الْمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ وَصِيَامٍ وَزَكَاةٍ، وَيَأْتِي قَدْ شَتَمَ هَذَا، وَقَذَفَ هَذَا، وَأَكَلَ مَالَ هَذَا، وَسَفَكَ دَمَ هَذَا، وَضَرَبَ هَذَا، فَيُعْطَى هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، فَإِنْ فَنِيَتْ حَسَنَاتُهُ قَبْلَ أَنْ يُقْضَى مَا عَلَيْهِ، أُخِذَ مِنْ خَطَايَاهُمْ فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ».

۞ قوله: «أَتَدْرُونَ مَا الْمُفْلِسُ؟» الاستفهام هنا للاستعلام الذي يراد به الإخبار؛ لأن المستفهم تارةً يستفهم عن جهل ولا يدري فيسأل غيره، وتارةً يستفهم لتنبيه المخاطب لِما يلقي إليه، أو لتقرير الحكم.

فمثال الثاني: قول النبي ﷺ وقد سُئل عن بيع الرطب بالتمر: «أينقُص إذا جَفَّ؟»[1] يعني: الرطب، قالوا: نعم، فنهى عن ذلك.

أما في هذا الحديث: فسيخبر الصحابة عن أمر لا يعلمونه، أو لا يعلمون مراد النبي ﷺ به، قال: «أَتَدْرُونَ مَا الْمُفْلِسُ؟» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، الْمُفْلِسُ فِينَا مَنْ لَا دِرْهَمَ عِنْدَهُ وَلَا مَتَاعَ»؛ يعني: ليس عنده نقود ولا عنده متاع؛ أي: أعيان من المال، أي: إن المفلس يعني: الفقير، وهذا هو المعروف من المفلس بين الناس، فإذا قالوا: مَنِ الْمُفْلِسُ؟ يعني: الذي ليس عنده فلوس، ولا عنده متاع، بل هو فقير.

---

(١) أخرجه البخاري (٢٢٠١، ٢٢٠٢)، ومسلم (١٥٩٣) من حديث أبي سعيد الخدري، وأبي هريرة رضي الله عنهما.

۞ فقال النبي ﷺ: «الْمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ وَصِيَامٍ وَزَكَاةٍ» وفي رواية: «مَنْ يَأْتِي بِحَسَنَاتٍ مثل الْجِبَال» ؛ أي: يأتي بحسناتٍ عظيمةٍ، فهو عنده ثروة من الْحسنات لكنه يأتي وقد شتم هذا، وضرب هذا، وأخذ مال هذا، وسفك دم هذا؛ أي: اعتدى على الناس بأنواع الاعتداء، والناس يريدون أخذ حقهم، ما لا يأخذونه في الدنيا يأخذونه في الآخرة، فيُقْتصُ لهم منه، فيأخذ هذا من حسناته وهذا من حسناته، بالعدل والقصاص بالْحق، فإن فنيت حسناته أخذ من سيئاتهم فطُرحت عليه ثم طُرح في النار، والعياذ بالله.

تنقضي حسناته، ثواب الصلاة ينتهي، وثواب الزكاة ينتهي، وثواب الصيام ينتهي، كل ما عنده من حسنات ينتهي، فيؤخذ من سيئاتهم ويُطرح عليه، ثم يُطرح في النار، والعياذ بالله.

وصدق النبي ﷺ فإن هذا هو الْمُفلس حقًّا، أما مُفلس الدنيا فإن الدنيا تأتي وتذهب، ربما يكون الإنسان فقيرًا فيمسي غنيًّا، أو بالعكس، لكن الإفلاس كل الإفلاس أن يفلس الإنسان من حسناته التي تعب عليها، وكانت أمامه يوم القيامة يشاهدها، ثم تؤخذ منه لفلان وفلان.

وفي هذا: التحذير من العدوان على الْخلق، وأنه يجب على الإنسان أن يؤدِّي ما للناس في حياته قبل مَماته، حتى يكون القصاص في الدنيا مما يستطيع، أما في الآخرة فليس هناك درهمٌ ولا دينارٌ حتى يفدي نفسه، ليس فيه إلا الْحسنات، يقول الرسول ﷺ: «فَيُعْطَى هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، فَإِنْ فَنِيَتْ حَسَنَاتُهُ قَبْلَ أَنْ يُقْضَى مَا عَلَيْهِ، أُخِذَ مِنْ خَطَايَاهُمْ فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ».

ولكن هذا الحديث لا يعني أنه يخلد في النار، بل يعذب بقدر ما حصل عليه من سيئات الغير التي طرحت عليه، ثم بعد ذلك مآله إلى الجنة؛ لأن المؤمن لا يخلد في النار، ولكن النار حرُّها شديد، لا يصبر الإنسان على النار ولو للحظةٍ واحدةٍ، هذا على نار الدنيا فضلًا عن نار الآخرة أجارني الله وإياكم منها.

§§§

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٦٠-(٢٥٨٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ -يَعْنُونَ:

ابْنَ جَعْفَرٍ- عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَتُؤَدُّنَّ الْحُقُوقَ إِلَى أَهْلِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُقَادَ لِلشَّاةِ الْجَلْحَاءِ مِنَ الشَّاةِ الْقَرْنَاءِ».

قوله: قال: «لَتُؤَدُّنَّ الحقُوقَ إِلى أَهْلِهَا يَومَ القِيَامَةِ حَتَّى يُقَادَ للشَّاةِ الجَلْحَاءِ مِنَ الشَّاةِ القَرْنَاءِ».

ففي هذا الحديث: أقسم النبي ﷺ وهو الصادق المصدق بغير قسم، أقسم أن الحقوق ستؤدى إلى أهلها يوم القيامة، ولا يضيع لأحد حقٌّ، الحق الذي لك إن لم تستوفه في الدنيا استوفيته في الآخرة، حتى إنه يُقْتَصُّ للشاةِ الجلحاء من الشاة القرناء. الجلحاء: التي ليس لها قرن، والقرناء: التي لها قرن، والغالب أن التي لها قرن إذا ناطحت الجلحاء التي ليس لها قرن تؤذيها أكثر، فإذا كان يوم القيامة قَضَى الله بين هاتين الشاتين واقتصَّ للشاة الجلحاء من الشاة القرناء، هذا وهنّ بهائم لا يعقلن ولا يفهمن، لكن الله ﷻ حكمٌ عدلٌ، أراد أن يُرِيَ عباده كمال عدله حتى في البهائم العجم، فكيف ببني آدم؟!!.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٦١-(٢٥٨٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا بُرَيْدُ بْنُ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ ﷻ يُمْلِي لِلظَّالِمِ، فَإِذَا أَخَذَهُ لَمْ يُفْلِتْهُ». ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَكَذَٰلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَآ أَخَذَ ٱلْقُرَىٰ وَهِىَ ظَٰلِمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُۥٓ أَلِيمٌ شَدِيدٌ ﴿١٠٢﴾﴾[هود:١٠٢] [1].

قوله: «إِنَّ الله ليُملي للظَّالمِ فإِذَا أَخَذَهُ لَمْ يُفْلِتْهُ» يملي له؛ يعني: يُمهل له حتى يتمادى في ظلمه والعياذ بالله، فلا يعجِّل له العقوبة، وهذا من البلاء نسأل الله أن يعيذنا وإياكم، فمن الاستدراج أن يُمْلَى للإنسان في ظلمه، فلا يُعاقب له سريعًا حتى يتكدَّس على الإنسان المظالم، فإذا أخذه الله لم يُفلته، أخذه أخذ عزيزٍ مقتدرٍ، ثم قرأ النبي ﷺ: ﴿وَكَذَٰلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَآ أَخَذَ ٱلْقُرَىٰ وَهِىَ ظَٰلِمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُۥٓ أَلِيمٌ شَدِيدٌ ﴿١٠٢﴾﴾[هود:١٠٢].

فعلى الإنسان الظالم أن لا يغتر بنفسه ولا بإملاء الله له، فإن ذلك مُصيبة فوق مصيبته؛

---

(١) أخرجه البخاري (٤٦٨٦).

لأن الإنسان إذا عوقب بالظلم عاجلًا، فربما يتذكر ويتعظ ويدع الظلم، لكن إذا أملي له واكتسب آثامًا أو ازداد ظلمًا، ازدادت عقوبته -والعياذ بالله- فيؤخذ على غرة، حتى إذا أخذه الله لم يفلته. نسأل الله أن يرزقنا وإياكم الاعتبار بآياته، وأن يعيذنا وإياكم من ظلم أنفسنا ومن ظلم غيرنا إنه جواد كريم.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(١٦) باب نَصْرِ الأَخِ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٦٢-(٢٥٨٤) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: اقْتَتَلَ غُلَامَانِ، غُلَامٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ، وَغُلَامٌ مِنَ الأَنْصَارِ، فَنَادَى الْمُهَاجِرُ أَوِ الْمُهَاجِرُونَ: يَا لَلْمُهَاجِرِينَ. وَنَادَى الأَنْصَارِيُّ: يَا لَلأَنْصَارِ. فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «مَا هَذَا؟! دَعْوَى أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ!!». قَالُوا: لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِلَّا أَنَّ غُلَامَيْنِ اقْتَتَلَا، فَكَسَعَ أَحَدُهُمَا الآخَرَ قَالَ: «فَلَا بَأْسَ، وَلْيَنْصُرِ الرَّجُلُ أَخَاهُ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا، إِنْ كَانَ ظَالِمًا فَلْيَنْهَهُ؛ فَإِنَّهُ لَهُ نَصْرٌ، وَإِنْ كَانَ مَظْلُومًا؛ فَلْيَنْصُرْهُ»[1].

٦٣-(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ الضَّبِّيُّ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ -وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ- قَالَ ابْنُ عَبْدَةَ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الآخَرُونَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، قَالَ: سَمِعَ عَمْرٌو جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزَاةٍ، فَكَسَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلًا مِنَ الأَنْصَارِ، فَقَالَ الأَنْصَارِيُّ: يَا لَلأَنْصَارِ، وَقَالَ الْمُهَاجِرِيُّ: يَا لَلْمُهَاجِرِينَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا بَالُ دَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ؟». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَسَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلًا مِنَ الأَنْصَارِ. فَقَالَ: «دَعُوهَا فَإِنَّهَا مُنْتِنَةٌ». فَسَمِعَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ فَقَالَ: قَدْ فَعَلُوهَا، وَاللَّهِ لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الأَعَزُّ مِنْهَا الأَذَلَّ. قَالَ عُمَرُ: دَعْنِي أَضْرِبْ عُنُقَ هَذَا الْمُنَافِقِ فَقَالَ: «دَعْهُ؛ لَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ».

٦٤-(...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ قَالَ ابْنُ رَافِعٍ:

(١) أخرجه البخاري (٤٩٠٥).

حَدَّثَنَا، وَقَالَ الآخَرَانِ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَسَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلًا مِنَ الأَنْصَارِ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَسَأَلَهُ الْقَوَدَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «دَعُوهَا فَإِنَّهَا مُنْتِنَةٌ». قَالَ ابْنُ مَنْصُورٍ فِي رِوَايَتِهِ عَمْرٌو قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرًا.

888

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(١٧) باب تَرَاحُمِ الْمُؤْمِنِينَ وَتَعَاطُفِهِمْ وَتَعَاضُدِهِمْ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٦٥-(٢٥٨٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو عَامِرٍ الأَشْعَرِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ وَأَبُو أُسَامَةَ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ وَابْنُ إِدْرِيسَ وَأَبُو أُسَامَةَ كُلُّهُمْ، عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا»[1].

وقولُه ﷺ: «المؤمنُ للمُؤمنِ كالبُنيانِ يشُدُّ بعضُه بعضًا»، وفي رواية أخرى: «وشبَّك بينَ أصابِعه». ومن المعلومِ أنَّ الإنسانَ إذا شبَّك بين أصابعِه صار ذلك أقوى، ولا يستطِيعُ أحدٌ أن يفُكَّ أصابعَه.

لكن لو قال هكذا بدونِ تَشْبيكٍ سَهُل فكُّ يديه، فالتشبيكُ تُقوِّي فيه إحدى اليدين الأخرى، وهكذا المؤمن للمؤمنِ كالبُنيانِ يشُدُّ بعضُه بعضًا، فإذا رأيتَ المجتمعَ المسلمَ على هذا الوجهِ فهم مؤمنون، وإن رأيتَهم على خلافِ ذلك فليسوا بمؤمنين؛ أي: أنهم يكونون مسلمين، وليسوا بمؤمنين لنقصِ إيمانِهم.

وللأسفِ الشديدِ فإنَّ مجتمعنا اليومَ على هذا الوجهِ، فهو يفكِّكُ بعضُه بعضًا، ولا سيما بينَ طلبةِ العلمِ الذين صار كلامُ بعضِهم في بعضٍ هو أحْلَى ما ينْطقون به، وألَذَّ ما يتكلَّمون به، وصار فاكهةَ المجالسِ حتى أصْبحَ طلبةُ العلمِ بعضُهم مع بعضٍ أشدَّ من تسلُّطِ العوامِّ عليهم.

---

(١) أخرجه البخاري (٤٨١).

وهذا لا شكَّ في ضررِه، وأنَّ الواجبَ أن تكونَ الأمةُ الإسلاميةُ كما وصفَها النبي ﷺ كالبُنيانِ يشُدُّ بعضُه بعضًا، فإذا حصَلَ خطأٌ من أحدِهم حاوَل الآخرُ أن يدرأ هذا الخطأَ إما بالاعتدالِ عنه، أو بيانِ أنه ليس بخطإٍ، ولكن ظنَّ الناسُ أنه خطأٌ، أو ما أشبهَ ذلك.

وأما أن يفرَحَ بخطإِ أخيه، ثم يأخُذَ به، ويطيرَ به في الآفاقِ، فهذا من صفاتِ المنافقين، والعياذُ باللهِ، فهم الذين يفرَحون بذَلَلِ المؤمنين، وينشُرونه بينَ الناسِ. فإلى اللهِ المُشتكى.

***

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٦٦-(٢٥٨٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادِّهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ مَثَلُ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهَرِ وَالْحُمَّى».

(...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الْحَنْظَلِيُّ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِنَحْوِهِ.

٦٧-(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو سَعِيدٍ الأَشَجُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمُؤْمِنُونَ كَرَجُلٍ وَاحِدٍ إِنِ اشْتَكَى رَأْسُهُ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالْحُمَّى وَالسَّهَرِ».

(...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ خَيْثَمَةَ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمُسْلِمُونَ كَرَجُلٍ وَاحِدٍ إِنِ اشْتَكَى عَيْنُهُ اشْتَكَى كُلُّهُ، وَإِنِ اشْتَكَى رَأْسُهُ اشْتَكَى كُلُّهُ».

(...) حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ.

***

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(١٨) باب النَّهْيِ عَنِ السِّبَابِ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٦٨-(٢٥٨٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ -يَعْنُونَ: ابْنَ جَعْفَرٍ- عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْمُسْتَبَّانِ مَا قَالَا فَعَلَى الْبَادِئِ مَا لَمْ يَعْتَدِ الْمَظْلُومُ».

۞ قوله: «المستبّان»: على وزن المفتعلان وأصل المستبان: المُسْتَبِان أي: اللذان يسبُّ بعضهما بعضًا، والسبُّ: ذكر المخاطب بما يكره، والغِيبة: ذكر الغائب بما يكره، فإذا استبَّ الرجلان صار أحدهما يشتم الآخر قال: أنت بخيل، وقال البخيل: أنت فاسق، قال الفاسق: أنت... أنت ظلوم، قال الظلوم: أنت الفاسق، هذا سبٌّ فَمَنِ الإثم عليه؟ قال الرسول ﷺ: «ما قالا فعلى البادئ».

والإعراب: «المستبّان» مبتدأ، «ما» اسم موصول مبتدأ ثانٍ، «وقالا» الجملة صلة الموصول والعائد محذوف والتقدير ما قالاه، «فعلى البادئ»، الفاء: رابطة لخبر المبتدأ الثاني و«على البادئ» جار ومجرور متعلق بمحذوف التقدير فهو: على البادئ والجملة خبر المبتدأ الثاني فعلى البادئ، والمبتدأ الثاني وخبره خبر للمبتدأ الأول الذي هو المستبان؛ يعني: أن ما قال المستبان مما يوجب الإثم فإثمه على البادئ -على الأول- لأنه هو السبب حتى وإن كان ذلك قد انتصر لنفسه وأعاد عليه ما قال، فإن الإثم على الأول، وجه ذلك ظاهر، الأول قال ما لم يؤذن له فيه، بل قال ما نهى عنه، والثاني قال ما أُذن له فيه؛ لأن ردَّ السبِّ من قسم المباح؛ لقوله تعالى: ﴿فَمَنِ اعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ﴾ [البقرة: ١٩٤]. ولما قال النبي ﷺ: «لَعَنَ اللهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ» قالوا يا رسول الله: أَيَلْعنُ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ؟ قال: «نَعَمْ، يَسُبُّ أَبَا الرَّجُلِ فَيَسُبُّ أَبَاهُ وَيَسُبُّ أُمَّهُ فَيَسبُّ أُمَّهُ»[1].

۞ وقوله: «مَا لَمْ يَعْتَدِ الْمَظْلُومُ» أي: فإثمه على الظالم؛ لأن الظالم هو السبب فيكون له إثم المباشرة والسبب، فالظالم هو المعتدي فعليه إثم المباشرة وهو العدوان الأول، والسب

---

(١) أخرجه مسلم (٩٠) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

وهو العدوان الثاني؛ لأن الرد هذا من المباح بالنسبة للمراد، لكن بالنسبة للمتسبب يكون إثمه عليه.

ويُستفاد من هذا الحديث فوائد:

منها: أنه لا ينبغي السب بين المسلمين، وأن من سَبّك فبيِّن له أنك قادر على الرد ولكن تركته لله؛ ولهذا قال النبي ﷺ في الصائم إن سابه أحد أو شاتمه فليقل: «إِنِّي صَائِمٌ»(١) لا يسكت فيظن الساب أنه ضعيف عاجز عن الرد، لكن يتكلم ويبين سبب عدم الرد حتى يجمع بين الحُسنين بين إظهار القوة، والحزم والقدرة على الرد وبين ترك هذا الشيء لله ﷻ.

ومن فوائد الحديث: أن المتسبب له إثم المباشر لقوله: «مَا قَالَا فَعَلَى البَادِئِ» فالراد مباشر لكن سببه البادئ أولًا؛ ولهذا جُعِلَ إثمه عليه.

ويؤخذ من هذا: أن المباشرة إذا كانت مبنية على السب فالضمان على المتسبب، ولهذا لو حكم الحاكم على شخص بالقتل بشهادة رجلين ثم قُتِلَ ثم قال الرجلان الشاهدان: إننا كذبنا ولكننا لم نُرد قتله ولم نجد شيئًا نتوصل إليه إلا بالشهادة فشهدنا، فهنا مَنْ الذي يقتل؟

الجواب: يقتل الشاهدان إذا شهدا بأمر يتحتم قتله، القاضي هو المباشر، بل رجال القاضي هم المباشرون بوكالة القاضي، وهم مأمورون بامتثال أمر القاضي، فقد فعلوا ما أُذِنَ لهم فيه.

القاضي أيضًا قد فعل ما أُذن له فيه، بل ما وجب عليه؛ لأنه يجب عليه إذا تمت البينة أن يحكم بمقتضاها، فقد فعل ما يجب عليه، الآن سلسلة رجال القاضي الذين نفذوا القتل مباشرة أطلقوا الرصاص أو سلُّوا السيف على المقتول هؤلاء باشروه وهل أُذن لهم شرعًا؟

الجواب: نعم، بقوله تعالى: ﴿أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَأُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ﴾ [النساء : ٥٩]. وهل القاضي الذي حكم بالقتل ونفذ حكمه آثم؟

الجواب: لا، بل واجب عليه أن يحكم لوجود البينة التامة، إذن عاد الأمر الآن إلى الشهود فصار الحكم كله مبنيًّا على شهادتهم، ولهذا قال العلماء: إذا شهد اثنان على شخص بما يوجب قتله ثم قُتِلَ ورجعا وقالا: تعمدنا قتله، فإنهما يقتلان.

---

(١) أخرجه البخاري (١٨٩٤)، ومسلم (١١٥١) من حديث أبي هريرة ؓ.

وهذا الحديث يدل على: أنه إذا كانت المباشرة مبنية على السبب كان الضمان على المتسبب، إلا أنهم استثنوا من ذلك ما إذا كانت إحالة الضمان على المباشر ممتنعة فإنها تكون على المتسبب، مثل أن يُلقى شخص بين يدي الأسد فيأكله الأسد، فهنا هل الضمان على الذي ألقى الرجل بين يدي الأسد أو على الأسد؟

الجواب: على الرجل؛ لأنه يتعذر الضمان على الأسد، كذلك إذا كانت المباشرة مبنية على السبب؛ لأن السبب مُلجئ للمباشرة، فمثلًا القاضي إذا حكم بشهادة الشهود وتنفيذ رجال القاضي ما أمر به القاضي فهنا الضمان على المتسبب؛ لأن هذا السبب مُلجئ للحكم بالقتل، والقاضي لا يسعه أن يتخلف إذا ثبت عنده القتل ببينة، ورجال القاضي كذلك لا يسعهم التخلف. إذن هذه المباشرة مبنية على السبب، وكذلك لو أن رَجُلًا حفر بئرًا في الشارع ووقف عليها رجال يشاهدونها، فجاء شخص من ورائهم فدفعهم في البئر، على مَنْ الضمان؟

الجواب: يكون الضمان على المباشر، وهو الدافع.

فإذا قال قائل: لولا هذه البئر لكان الذي دفعهم سقطوا على الأرض ولم يموتوا، أليس كذلك؟

الجواب: بلى، لكن هو دفعهم على محل يموتون فيه كما لو ألقاهم في النهر -انتبهوا وأنا أكرر دائمًا أن طالب العلم ليس الذي يكدس المسائل لكنه الذي يقرر القواعد والضوابط؛ لأن القاعدة تحمل فروعًا كثيرة، والضوابط تحمل جزئيات كثيرة- هذا الحديث لو قال قائل: ما مناسبته لمساوئ الأخلاق؟ نقول: لأن الحديث يدل على التحذير من البدء بالسِّباب.

ومن فوائد الحديث: بيان حكمة الله تعالى في جزائه وعدله فيه، لقوله: «مَا لَم يَعْتَدِ المَظْلُومُ»؛ يعني: بيّن الجزاء: فعليه إثم ما اعتدى به أو عليه إثم ما قاله؟ هذا فيه احتمال، فإن قوله: «ما لم يعتد المظلوم» يحتمل أن المعنى: فإن اعتدى فعليه إثم العدوان، ويحتمل أنه: إذا اعتدى ارتفع إثم الرد عن الأول لقوله: «مَا قَالا فَعَلى البَادِئ مَا لَمْ يَعْتَدِ المَظْلُومُ» فإذا اعتدى فعلى كلّ إثم ما قال، هذا ظاهر الحديث ووجه ذلك أن الذي ردَّ صار ظالمًا لعدوانه، فلم يتحمل الأول إثم رده، «المُسْتَبَّانِ مَا قَالَا فَإِثْمُهُ عَلَى البَادِئ مَا لَمْ يَعْتَدِ المَظْلُومُ»، فإن

اعتدى فهل على المعتدي إثم العدوان فقط لأنه هو الذي تجاوز به الحد، أو عليه إثم ما قال حتى فيما لم يعتد به؟ الحديث ظاهره الثاني أنه إذا اعتدى المظلوم ارتفع إثم سبه عن الأول، مثال ذلك: رجل قال لآخر: يا فاسق! قال: أنت فاسق، كافر. اعتدى بقوله: كافر، فهل إثم الأول في قوله: يا فاسق فقط والثاني آثم في قوله: يا فاسق ويا كافر؟ أو نقول: إثم الأول في قوله: يا فاسق عليه وإثم الثاني في قوله يا فاسق عليه أيضًا؛ لأنه في قوله: يا فاسق لم يعتد أما يا كافر فإثمها على الثاني؟

الجواب: الذي يظهر لي أن الإثم يرتفع عن الأول باعتداء الثاني، وجه ذلك أولًا: أنه ظاهر الحديث ما لم يعتد المظلوم.

وثانيًا: أن المظلوم لمَّا اعتدى تعدَّى ما أُذِنَ له فيه فسقطت الرخصة في حقِّه وصار آثمًا في الكل، نظير هذا من بعض الوجوه قول النبي ﷺ: «**الصَّلَواتُ الخَمْسُ وَالجُمُعَةُ إِلَى الجُمُعَةِ وَرَمَضَانَ إِلَى رَمَضَانَ مُكَفِّرَاتٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ مَا اجْتُنِبَتِ الكَبَائِرِ**»[1]. فهل يعني ذلك: أنها إذا فُعِلَت الكبيرة لم تكن هذه العبادات مكفرة؟

فالجواب: نعم هذا ظاهر اللفظ، لكن جمهور العلماء يقولون: الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة ورمضان إلى رمضان مكفرات لما بينهن إلا الكبائر، وبين المعنيين فرق، فجمهور العلماء على الثاني أي: أنه يكفر الصغائر حتى مع غشيان الكبائر، لكن الكبائر لا تكفرها هذه الصلوات.

⁂

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(١٩) باب اسْتِحْبَابِ الْعَفْوِ وَالتَّوَاضُعِ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٦٩-(٢٥٨٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ -وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ- عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ، وَمَا زَادَ اللَّهُ عَبْدًا بِعَفْوٍ إِلَّا عِزًّا، وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ».

---

(١) أخرجه مسلم (٢٣٣).

۞ قوله ﷺ: «مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ» إذا تصدق الإنسان فإن الشيطان يقول له: إذا تصدقت نقص مالك، عندك مائة ريال إذا تصدقت بعشرة لم يكن عندك إلا تسعون، إذن نقص المال فلا تتصدق، كلما تصدقت ينقص مالك.

ولكن من لا ينطق عن الهوى يقول: «مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ» أحيانًا قد تنقصه كمًّا، لكنها تزيده كيفًا وبركةً، وربما هذه العشرة يأتي بدلها مائة، كما قال تعالى: ﴿وَمَآ أَنفَقْتُم مِّن شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُۥ﴾ [سبأ:٣٩]. أي: يجعل لكم خلفًا عنه عاجلًا، وأجرًا وثوابًا آجلًا، قال تعالى: ﴿مَّثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنۢبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِى كُلِّ سُنۢبُلَةٍ مِّاْئَةُ حَبَّةٍ﴾ [البقرة:٢٦١].

وقد كان النبي ﷺ أجود الناس وكان أكرم الناس، وكان أجود ما يكون في رمضان حين يلقاه جبريل فيدارسه القرآن، فرسول الله ﷺ أجود بالخير من الريح المرسلة[1].

الريح المرسلة التي أمرها الله وأرسلها فهي عاصفة سريعة،ومع ذلك فالرسول عليه الصلاة والسلام أسرع بالخير في رمضان من هذه الريح المرسلة، فينبغي لنا أن نكثر من الصدقة والإحسان وخصوصًا في رمضان، فنكثر من الصدقات والزكوات وبذل المعروف وإغاثة الملهوف وغير ذلك من أنواع البر والصلة.

ويزيد العامة على قوله ﷺ : «مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ» قولهم: «بَلْ تزدْهُ بَلْ تَزِدْهُ» وهذه لا صحة لها، فلم تصحَّ عن الرسول عليه الصلاة والسلام، وإنما الذي صح عنه ﷺ قوله: «مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ».

والزيادة التي تحصل ببذل الصدقة إما كَمِّيَةٌ وإما كَيْفِيَّةٌ.

مثال الكَمِّية: أن الله تعالى يفتح لك بابًا من الرزق ما كان في حسابك.

مثال الكيفية: أن ينزل الله لك البركة فيما بقي من مالك.

۞ ثم قال ﷺ : «وَمَا زَادَ اللهُ عَبْدًا بِعَفْوٍ إِلَّا عِزًّا» إذا جنى عليك أحدٌ وظلمك في مالك، أو في بدنك، أو في أهلك، أو في حقٍّ من حقوقك، فإن النفس شحيحةٌ تأبى إلا أن تنتقم منه، وأن تأخذ بحقك، وهذا لك. قال تعالى: ﴿ٱلشَّهْرُ ٱلْحَرَامُ بِٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ وَٱلْحُرُمَٰتُ قِصَاصٌ ۚ فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ

(١) أخرجه البخاري (١٩٠٢)، ومسلم (٢٣٠٨) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

عَلَيْكُمْ فَٱعْتَدُواْ عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ﴾ [البقرة:١٩٤]. وقال تعالى: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُواْ بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُم بِهِۦ وَلَئِن صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِّلصَّٰبِرِينَ ﴿١٢٦﴾﴾ [النحل:١٢٦].

ولا يلام الإنسان على ذلك، لكن إذا هَمَّ بالعفو وحدَّث نفسَه بالعفو، قالت له نفسُه الأمارة بالسوء: إن هذا ذُلٌّ وضعفٌ، كيف تعفو عن شخص جنى عليك أو اعتدى عليك؟!.

وهنا يقول الرسول عليه الصلاة والسلام: «وَمَا زَادَ اللهُ عَبْدًا بِعَفْوٍ إِلَّا عِزًّا» والعز ضد الذل، وما تحدثك به نفسك أنك إذا عفوت فقد ذللت أمام من اعتدى عليك، فهذا من خداع النفس الأمارة بالسوء ونهيها عن الخير، فإن الله تعالى يثيبك على عفوك هذا عزًّا ورفعةً في الدنيا والآخرة.

ثم قال ﷺ: «وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلهِ إِلَّا رَفَعَهُ». والتواضع من هذا الباب أيضًا، فبعض الناس تراه متكبرًا ويظن أنه إذا تواضع للناس نزل، ولكن الأمر بالعكس، إذا تواضعت للناس فإنك تتواضع لله أولًا، ومن تواضع لله فإن الله يرفعه ويُعلي شأنه.

وقوله: «تواضع لله» لها معنيان:

المعنى الأول: أن تتواضع لله بالعبادة، وتخضع وتنقاد لأمر الله.

المعنى الثاني: أن تتواضع لعباد الله من أجل الله، وكلاهما سبب للرفعة، سواء تواضعت لله بامتثال أمره واجتناب نهيه وذللت له وعبدته، أو تواضعت لعباد الله من أجل الله لا خوفًا منهم، ولا مداراةً لهم، ولا طلبًا لمالٍ أو غيره، إنما تتواضع من أجل الله عز وجل، فإن الله تعالى يرفعك في الدنيا وفي الآخرة.

فهذه الأحاديث كلها تدل على فضل الصدقة والتبرع، وبذل المعروف والإحسان إلى الغير، وأن ذلك من خلق النبي ﷺ.

§§§

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللهُ:

(٢٠) باب تحريم الغيبة.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللهُ:

٧٠-(٢٥٨٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَتَدْرُونَ مَا الْغِيبَةُ؟». قَالُوا: اللَّهُ

وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ». قِيلَ: أَفَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِي أَخِي مَا أَقُولُ؟ قَالَ: «إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدِ اغْتَبْتَهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ فَقَدْ بَهَتَّهُ».

الغيبة بَيَّنَهَا النبي ﷺ لأصحابه بقوله: «أَتَدْرُونَ مَا الغِيبَةِ؟» قَالُوا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قال: «الغِيبَةُ: ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ»، قالوا: يا رسول الله أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِي أَخِي مَا أَقُولُ؟، قال: «إِنْ كَانَ فِيه مَا تَقُولُ فَقَدِ اغْتَبْتَهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدْ بَهَتَّه» يعني: مع الغيبة، فالغيبة من كبائر الذنوب التي لا تكفرها الصلاة ولا الصدقة ولا الصيام ولا غيرها من الأعمال الصالحة، بل تبقى على الموازنة، قال ابن عبد القوي رَحِمَهُ اللهُ في نظمه الآداب:

وقد قيل صُغرى غيبة ونميمة ... وكلتاهما كبرى على نصِّ أحمد

أي: أحمد بن حنبل رَحِمَهُ اللهُ؛ يعني: أنه قد نص على أن الغيبة والنميمة من كبائر الذنوب.

وقول النبي ﷺ في تعريف الغيبة: ذكرك أخاك بما يكره، يشمل ما يكرهه من عيب خِلقي وعيب خُلقي وعيب ديني ، كل شيء يكرهه فإنك إذا ذكرته به فهي غيبة، فمن العيب الخِلقي مثلًا لو اغتبته أنه: أعرج، أو أعور، أو طويل، أو قصير، أو ما أشبه ذلك، هذه غيبة، أو خُلقي كما لو ذكرته بأنه: ليس بعفيف؛ يعني: يتتبع النساء ينظر إلى النساء، ينظر إلى المردان وما أشبه ذلك، أو عيب ديني، بأن تقول: إنه مبتدع أو إنه لا يصلي مع الجماعة، إنه لا يفعل كذا وكذا تعيبه في غيبته ولهذا سميت غيبة؛ لأنها في غيبة الإنسان، أما لو كان ذلك في وجهه فإنه يُسمَّى سبًّا وشتمًا ولا يسمى غيبة. وقول النبي ﷺ: «إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدِ اغْتَبْتَه وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ فَقَدْ بَهَتَّه»[1] . يعني: بهته مع الغيبة، فحذف الشق الثاني؛ لأنه معلوم، ونظير ذلك في الكلام أن النبي ﷺ قال ذات يوم: «لَيْتَنَا نَرَى إِخْوَانَنَا»، قالوا: يا رسول الله أو لسنا إخوانك؟ قال: «لَا، أَنْتُم أَصْحَابِي، وَإِخْوَانُنَا هُمُ الَّذِينَ يَأْتُونَ مِنْ بَعْدِي»[2] يعني: فيؤمنون به وهم لا يرونه، وقوله: «أَنْتُم أَصْحَابِي» لا يعني بذلك نفي الأخوة، بل الصحابة إخوانه وأصحابه، ومن بعده إخوانه وليسوا أصحابه.

۞ قوله: «فَقَدْ بَهَتَّه» يعني: ولا يمكن أن يكون غيبة بل هو غيبة وبهتان.

---

(١) أخرجه مسلم (٢٤٩).
(٢) أخرجه مسلم (٢٤٩).

واعلم أن الغيبة تزداد قُبحًا وإثـمًا بحسب ما تؤدِّي إليه، فغيبة العامة من الناس ليست كغيبة العالم أو ليست كغيبة الأمير أو المدير أو الوزير أو ما أشبه ذلك؛ لأن غيبة ولاة الأمور صغيرًا كان الأمر أو كبيرًا أشد من غيبة من ليس لهم إمرة وليس له أمر ولا ولاية؛ لأنك إذا اغتبت عامة الناس إنما تُسيء إليه شخصيًّا فقط، أما إذا اغتبت من له أمر فقد أسأت إليه وإلى ما يتولاه من أمور المسلمين، مثلًا فرض أنك اغتبت عالـمًا من العلماء، هذا لا شكَّ أنه عدوان عليه شخصيًّا كغيره من المسلمين، لكنك أيضًا أسأت إساءةً كبيرةً إلى ما يحمله من الشريعة، رجلٌ عَالِمٌ يحمل الشريعة إذا اغتبته سقط من أعين الناس، وإذا سقط من أعين الناس لن يقبلوا قوله ولم يأتوا إليه، ولم يرجعوا إليه في أمور دينهم، وصار ما يطلبه من الحق مشكوكًا فيه؛ لأنك اغتبته، فهذه جناية عظيمة على الشريعة.

كذلك الأمراء، إذا اغتبت أميرًا أو ملكًا أو رئيسًا أو ما أشبه ذلك فهذه ليست غيبة شخصيةٌ له فقط، بل هي غيبة له و فساد لولاية أمره؛ لأنك إذا اغتبت الأمير أو الوزير أو الملك معناها أنك تشحن قلوب الرعية على ولاتهم، وإذا شحنت قلوب الرعية على ولاة أمورهم فإنك في هذه الحال أسأت إلى الرعية إساءةً كبيرةً؛ إذ إن هذا سبب لنشر الفوضى بين الناس، وتمزُّق الناس وتفرقهم، واليوم يكون رميًا بالكلام، وغدًا يكون رميًا بالسهام؛ لأن القلوب إذا شُحنت وكَرِهَتْ ولاة أمورها، فإنها لا يمكن أن تنقاد لأوامرهم، إذا أمرت بخير رأته شرًّا، ولهذا قال الشاعر كلمة صادقة، قال:

وعيـنُ الرِّضـا عَــنْ كُـلِّ عيبٍ كَليلـةٌ كَـمَا أَنَّ عَـيْنَ الـسُّخْطِ تُبْـدِي المـسَاوِيَا

فأنت مثلًا إذا اغتبت أحدًا من الكبار الذين لهم ولاية أمر على المسلمين، قيادة دينية، أو قيادة تنفيذية وسُلْطة، فإنك تسيء إلى المسلمين عمومًا من حيث لا تشعر، قد يظن بعض الناس أن هذا يشفي من غليله وغليانه، لكن كيف يصب جِام على أمنٍ مستقرٌ ليقلب هذا الأمن إلى خوفٍ، وهذا الاستقرار إلى قلقٍ؟ أو ليقلب هذه الثقة بالعالم إلى سحب الثقة؟ إذا كنت ذا غليانٍ أو إذا كان صدرك مملوءًا غيظًا فصبه على نفسك قبل أن تصبه على غيرك، انظر في مساوئك أنت، هل أنت ناجٍ من المساوئ؟ هل أنت سالمٌ؟ أول عيب فيك أنك تسب ولاة الأمور وتغتاب ولاة الأمور.

قد يقول: أنا أريد أن آمر بالمعروف وأنهى عن المنكر، نقول: حسنًا ما قصدت، ولكن البيوت تؤتى من أبوابها، ليس طريق الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أن تنشر معايب ولاة أمورك؛ لأن هذا مما يزيد المنكر، لا يثق الناس في أداء أحد، إذا قال العالم: هذا منكر، قالوا: هذا اجعلوه على جنب، إذا قال الأمير: هذا منكر، وأراد أن يمنع منه، يقولون: لا، أنت ما أصلحت نفسك حتى تصلح غيرك ، فيحدث بهذا ضررٌ كبيرٌ على المسلمين، والعجب أن بعض المفتونين بهذا الأمر -أي: بسبب ولاة الأمور من العلماء والأمراء- أنهم لا يأتون بحسنات هؤلاء الذين يغتابونهم، حتى يقوموا بالقسط؛ لأن الله يقول: ﴿ يَتَأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُونُوا۟ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلْقِسْطِ ۖ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُوا۟ ﴾[المائدة:٨]. لا يجرمنكم: لا يحملنكم بغضهم على ألا تعدلوا.

والعجب أيضًا: أنك لا تكاد تجد في مجالسهم أو في أفواههم يومًا من الدهر -إلا قليلًا- أنهم يقولون: يأيها الناس اتقوا كذا، اتقوا الغش ، اتقوا الكذب. الغش موجود في البيع والشراء والمعاملات والكذب موجود أيضًا والغيبة موجودة، لا تكاد تجد أنهم يصبون جامهم (غضبهم) على إصلاح العامة ويحذرونهم.

ومن المعلوم أن العامة إذا صلحت صلح الشعب، وإذا صلح الشعب فلابد أن تصلح الأمة كلها، لكن بعض الناس يكون فيه مرض يحب مثل هذا الأمر، يحب أن يطرح على بساط البحث عالـمًا من العلماء فيتتبع عوراته ولا يذكر خيراته ويشيع هذه العورات بين الناس، أو يأخذ أميرًا، أو وزيرًا أو ملكًا، ويضعه على البساط ثم يُشَرحُه ويتكلَّم فيه، ولا يذكر شيئًا من حسناته، سبحان الله! أين العدل؟ إذا كان الله ﷻ يقول الحق وهو يهدي السبيل، حتى في معاملة المشركين، يقول ﷻ: ﴿ وَإِذَا فَعَلُوا۟ فَـٰحِشَةً قَالُوا۟ وَجَدْنَا عَلَيْهَآ ءَابَآءَنَا وَٱللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا ﴾[الأعراف:٢٨]. قالوا كلمتين: وجدنا عليها آبائنا ، والثانية: والله أمرنا بها، حكم الله بينهم: ﴿قُلْ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِٱلْفَحْشَآءِ ﴾[الأعراف:٢٨]. فقبل منهم الحق -وهو أنهم وجدوا آباءهم عليها- ورد الباطل. إذا كنت تريد أن تتكلم بالعدل، تكلم بالعدل أما أن تتبع عورات المسلمين ولا سيما ولاة الأمور منهم، فاعلم أن من تتبع عورة أخيه تتبع الله عورته ، وأن من تتبع الله عورته فضحه ولو في بيت أمه.

المهم: أن علينا أن نتجنب الغيبة ، وأن نكف ألسنتنا ، وأن نعلم أن كل كلمة تكون غيبة لشخص فإنما تكون نقصًا من حسناتنا وزيادة في حسنات هذا الذي ظلم بسببه كما جاء في الحديث «**أَتَدْرُونَ مَنِ الْمُفْلِسُ فِيكُم؟**» قالوا: من لا درهم عنده ولا متاع، قال: «**لَا الْمُفْلِسُ مَنْ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِحَسَنَاتٍ أَمْثَالَ الْجِبَالِ، فيأتي وقد ظَلَم هذا، وَشَتَمَ هذا، وَأَخَذَ مَالَ هذا، فَيَأْخُذُ هذا من حَسَنَاتِهِ، وهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، وهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، فَإِنْ بَقِي مِنْ حَسَنَاتِهِ شَيْء أُخِذَ مِنْ سَيئاتِهِم وَطُرِحَ عَلَيْهِ ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ**»[1]. حتى إننا سمعنا عن بعض السلف أنه سمع عن شخصٍ يغتابه فأرسل إلى الذي اغتابه بهدية وقال له: أنت أهديتني حسناتٍ أنتفع بها يوم القيامة ، وأنا أهديك هذه الهدية تنتفع بها في الدنيا،وآخر أمرها أن تكون خراءة أو بولًا.

المهم: أن تتجنبوا الغيبة ، وأن تتجنبوا الخوض في مساوئ ولاة الأمور من العلماء والأمراء والسلاطين وغيرهم، إذا كنتم تريدون الخير والإصلاح، فالباب مفتوح، اتصلوا بولاة الأمور بأنفسكم، اتصلوا بقنوات أخرى إذا لم تستطيعوا أن تتصلوا بأنفسكم، ثم إذا أديتم الواجب سقط عنكم ما وراء ذلك، ثم اعلم يا أخي ، أن غيبتك هذه للعلماء أو الأمراء لن تصلح من الأمور شيئًا، بل هي إفساد للواقع، ولا تزيد الأمر إلا شكًّا ولا ترتفع بها مظلمةٌ ولا يصلح بها فاسدٌ، وإنما الطرق موجودة ، ثم على الإنسان أن يتكلم بالعدل كما قلت ، إذا ابتليت بنشر مساوئ الناس فانشر المحاسن حتى تتعادل الكفة أو ترجح إحدى الكفتين على الأخرى، أما أن تبتلى بنشر المعايب وتكون أخرس في نشر المحاسن، فهذا ليس بعدل. وفقنا الله وإياكم لما فيه الخير والصلاح.

۞وقوله ﷺ في الحديث: «أَتَدْرُونَ؟» أي: أتعلمون، والاستفهام هنا استفهام استعلام؛ يعني: يسألهم لكن المراد به: أن ينتبهوا، وإلا فالرسول ﷺ يعلم أنه لا علم لهم بمثل هذه الأمور الشرعية، أو يعلم أنهم يعلمونها لكن أراد التقرير.

۞وقوله: «الغيبة»: فِعْلة من الغيب، وليست كما ينطقه بعض الناس «الغَيبة» بالفتح هذا لحن مُخلٌّ للمعنى والمراد: الغِيبة؛ يعني: الفِعلة من الغيب وهي: الهيئة، قالوا: الله ورسوله

(١) أخرجه مسلم (٢٥٨١)، وسبق قريبًا.

أعلم، قال: «ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ» هذه كلمات جامعةٌ مانعةٌ، يقول الصحابة: الله ورسوله أعلم؛ يعني: أعلم منا، وهذا الواجب على كل من لا يعلم أن يقول: الله ورسوله أعلم.

وهنا إشكال في قوله: الله ورسوله، مع أن النَّبِيَّ ﷺ قال للرجل الذي قال: ما شاء الله وشئت: «أَجَعَلْتَنِي للهِ نِدًّا؟»[1]. حيث أتى بالواو.

فالجواب أن يقال: الأمور القدرية لابد أن تأتي بما يدل على الترتيب، والأمور الشرعية لا تحتاج إلى أن تأتي بما يدل على الترتيب؛ لأن ما شرعه الرسول هو ما شرعه الله، قال تعالى: ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ﴾ [النساء: ٨٠]. ولهذا قال تعالى في الإثبات الشرعي: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ رَضُوا۟ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ﴾ [التوبة: ٥٩]. هذا إثباتٌ شرعيٌّ لا بأس، لكن الأمر الكوني لا يمكن أن يشرك الله مع غيره بالواو، مثل: «ما شاء الله وشئت» وقوله: «الله ورسوله أعلم».

«أعلم» هل هي اسم تفضيل أو اسم فاعل؟ وإن كانت اسم تفضيل، هل هي على بابها أو بمعنى: عالم؟

نقول: هي اسم تفضيل، وهي على بابها والعجب أن بعض العلماء -عفا الله عنا وعنهم- يفسرون «أعلم» المضاف إلى الله «بعالم»، فيقولون في قوله تعالى: ﴿ٱللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُۥ﴾ [الأنعام: ١٢٤]. يقولون معناها: الله عالم حيث يجعل رسالته قالوا: لئلا يكون بين الخالق والمخلوق مفاضلة، فنقول: إذا قلت: «الله عالم» صار بينه وبين المخلوق مساواة، ولو قلت: «الله أعلم» صار بينهما مفاضلة؛ أيهما أولى؟

الجواب: لا شك أن «أعلم» أولى، فانظر إلى من حكَّم العقل ورجع إليه في باب الصفات كيف ينغمس فيما قررناه فيقال: الله ورسوله أعلم على بابها أنها اسم تفضيل.

۞ قال ﷺ: «ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَه» الرسول ﷺ يميل في كلماته الجامعة إلى الاختصار «ذِكْرُكَ أَخَاكَ»، هذه مختصرة، وأصلها: هي ذكرك أخاك؛ لأن ذكر هذه خبر لمبتدأ محذوف، لكن الرسول ﷺ عبَّر بها مراعاةً للاختصار: «ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ»، وهنا نسأل عن قوله: «أَخَاكَ» ما الذي جعلها بالألف، أهي على اللغة المعروفة التي تُلزم الأسماء الخمسة الألف، مطلقًا أم بسبب؟

---

(١) أخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٩٨٨)، وابن ماجه (٢١١٧).

الجواب: «أخاك»، مفعول به للمصدر «ذكر» فالمصدر هنا مضاف للفاعل، وأخاك مفعولٌ به، ويدلُّك لهذا أنك لو قلت: هي «أَنْ تَذْكُرَ أَخَاكَ» تنصبها، تقول: ضربُكَ زيدًا تأديبٌ له، زيدًا ما الذي نصبها؟

الجواب: هي مفعول للمصدر العامل «ضَرْب»، والدليل أنك تقول: أن تضرب زيدًا تأديبًا له.

«ذكرك أخاك وهو المسلم بما يكره»، «بما» أي: بالذي يكرهه، من خِلقة أو خُلُق أو عمل:

خِلقة مثل أن تقول: هو قصير، هو ضخم، هو بطين وما أشبه ذلك مما يكره أن يوصف به من خُلُق بأن تقول: هذا الرجل سيئ الأخلاق، غضوبٌ، عصبيٌّ، انفعاليٌّ هذا يكرهه من ناحية التخلُّق به.

أو عمل بأن تقول: فلان فاسق يتعامل بالرِّبا، ويترك صلاة الجماعة.

فهي إذن ذكرك أخاك بما يكره كلمة عامة بما تقتضي من خلقة أو خلق أو عمل، فقيل له: **أَفَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِي أَخِي مَا أَقُولُ**؛ يعني: أنا وصفته بما هو متصفٌ به، قال: **«إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدِ اغْتَبْتَهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدْ بَهَتَّهُ»** يعني: إن كان فيه ما تقول فهذه غِيبة وإن لم يكن فيه ما تقول فهو بهتان وغِيبة.

مثال ذلك: رجل قال: فلانٌ عصبيٌّ يغضب لكل شيء، إن قال ذلك وهو غير حاضرٍ فهذه غيبة، وإن قال ذلك وهو حاضر فهذا سَبٌّ وهو بريءٌ منه، وإن كان ذلك في غيبته فهذا بهتان وغيبة.

ومن فوائد هذا الحديث: حُسن تعليم الرسول ﷺ حيث يلقي المسائل الخبرية بصيغة الاستفهام من أجل استرعاء الانتباه ويؤخذ من قوله: «أتدرون؟» وهذا من حُسن التعليم أن يلقي الإنسان الكلام على وجه يسترعي الانتباه.

ومن فوائد هذا الحديث: حُسن أدب الصحابة ﷺ حيث قالوا: **«اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ»**، وهذا واجب على كل من لا يعلم أن يقول: الله ورسوله أعلم؛ لأنه لو اقتحم وأجاب بشيء لا يعلمه صار من القائلين على الله بلا علم؛ ولهذا قال العلماء: من العلم أن يقول الإنسان: لا أعلم فيما لا يعلم.

ومن فوائد هذا الحديث: جواز التشريك بالواو بين الله ورسوله فيما كان من الأمور الشرعية بخلاف القدر؛ لأن الربوبية لا دخل للإنسان فيها، ولذلك كان الناس باعتبار عبودية الربوبية كانوا كلهم سواء، الكافر والمؤمن باعتبار عبودية الربوبية التي نسميها: العبودية الكونية.

فإن قال قائل: هل تعدون ذلك فيما يقول الناس: الله والعالم الفلاني أعلم؟

الجواب: لا؛ لأن هذا العالم ليس مشرعًا، الرسول ﷺ يشرع ويقول عن الله، والعالم ليس بمعصومٍ؛ ولهذا لا يجوز إذا سألك سائلٌ عن مسألةٍ دينية أن تقول: الله والشيخ أعلم، هذا لا يجوز؛ لأن الشيخ غير مشرع بخلاف الرسول ﷺ.

فإن قال قائل: وهل نقول: مثل هذه العبارة بعد موت الرسول؟

نقول: مادام الأمر شرعيًّا «فالله ورسوله»، ولو كان الرسول ﷺ ميتًا أعلم منا بلا شك، وإن كنا الآن لا يمكن أن نعرف ما عند الرسول، لكن هو أعلم منا بشريعة الله بلا شك.

ومن فوائد هذا الحديث: مراعاة الاختصار في الكلام؛ حيث حصر المبتدأ؛ لأن الاختصار أقرب إلى الحفظ، والجمل المختصرة تشتمل على معانٍ كثيرة يكون لها رونقًا في النفس وبقاءً.

ومن فوائد هذا الحديث: الاستعطاف؛ يعني: استعمال الاستعطاف في الكلام لقوله: «أَخَاكَ» لأنك إذا شعرت بأنه أخاك فلن تغتابه، فهذه من الأساليب الاستعطافية، انظر إلى قوله -تبارك وتعالى-: ﴿وَٱلنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ ۝١ مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ﴾ [النجم: ١، ٢]. يعني: الذي تعرفونه فهذه من الأساليب التي تستعطف المخاطب حتى يستقيم.

ومن فوائد هذا الحديث: جواز غيبة الكافر لقوله: «ذِكْرُكَ أَخَاكَ» لكننا إذا قلنا بهذا صار معارضًا لما قررناه في حديث «وَجَعَلْتُهُ -أي: الظلم- بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا فَلَا تَظَالَمُوا»(١) نقول: لا شك أن غيبة الكافر ليست كغيبة المسلم، وحرمة الكافر ليست كحرمة المسلم، لكن متى كانت غيبته ظُلمًا فهو داخل في الأول؛ أي: تحريم الظلم.

ووجه ذلك: أن دلالة الحديث الأول بالمنطوق ودلالة هذا بالمفهوم، والمعروف عند

---

(١) أخرجه مسلم (٢٥٧٧)، وسبق قريبًا.

العلماء في أصول الفقه؛ أن دلالة المنطوق مقدمة على دلالة المفهوم.

ومن فوائد هذا الحديث: أن الغيبة أن تذكر أخاك بما يكره ولو كان غيره لا يكره، وهل نعتبر العرف العام أو الخاص؟

الجواب: الخاص مادام الرسول ﷺ قال: «ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ»، بعض الناس يكره أن تقول له: يا عجوز، فهذا لا تقل له حتى إذا كان الناس متعارفين بينهم بإطلاق العجوز وهو يكره فلا تغتابه بهذا؛ لقوله ﷺ: «ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ».

إن قال قائل: نجد في علماء الحديث من يسمَّى الأعرج والأعمى والأحول وما أشبه ذلك وهذه يكرهونها؟ نقول: الجواب أن هذا من باب التعريف الذي لا تمكن معرفة المذكور إلا به فإذا كان من باب التعريف الذي لا يمكن معرفة المذكور إلا به صارت هذه المصلحة راجحة على مفسدة الغيبة على أن الذي يقول ذلك لا يقصد غيبه وإنما يقصد التعريف به، والنية لها أثر في ذلك.

ومن فوائد هذا الحديث: سعة صدر النبي ﷺ للمناقشة، تؤخذ من قول الصحابة «أَفَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِي أَخِي مَا أَقُولُ» وهذا من خلق النبي ﷺ أنه يتحمَّل المناقشة؛ لأن المناقشة في الحقيقة تزول بها إشكالات كثيرة، لكن إذا علمت أن المناقش متعنت فهل تستمر معه؟

الجواب: لا إذا عرفت أنه متعنت فامنعه؛ لأن الله قال للرسول ﷺ في الذين يستفتونه من أهل الكتاب متعنتين قال: ﴿فَإِن جَآءُوكَ فَٱحۡكُم بَيۡنَهُمۡ أَوۡ أَعۡرِضۡ عَنۡهُمۡ﴾ [المائدة: ٤٢].

ومن فوائد هذا الحديث: أن الغيبة محرمة ولو كان في المُغْتاب -وأريد اسم المفعول- ما يذكره المغتاب -وأريد اسم الفاعل- لأن كلمة المغتاب تصلح لهذا ولهذا فلابد من أن تبين مثل المختار تصلح لهذا وهذا، كيف نقدر المغتاب إذا كانت اسم فاعل؟ نقول المغْتَيِب والمختار إذا كانت اسم فاعل المُخْتَيِر ونقول في المغتاب إذا كانت اسم مفعول المغْتَيَب وفي المختار المخْتَيَر هذا هو الأصل، لكن اللغة العربية تأبى عليكَ هذا نقول: إذا تحركت الياء وانفتح ما قبلها أقلبها ألفًا المختيِر قل: المختار، المختيَر قل: المختار، أقول: إذا كان في المغتاب (اسم مفعول) ما قاله المغتاب (اسم فاعل) فهل تكون غيبة؟

الجواب: نعم تكون غيبة، وإذا لم يكن فيه ما يقوله يكون بهتانًا.

فمن فوائد هذا الحديث: أن هذا يجمع بين الغِيبة والبهتان.

ومن فوائد هذا الحديث: أن أوصاف الذم إذا تعدَّدت فإن الإنسان يعاقب عليها جميعها ولا تتداخل؛ لقوله: «فَقَدْ بَهَتَّه» ولو تداخلت لاكتفى بعقوبة ذنب واحد.

ومن فوائد هذا الحديث: التعبير بالأخص وطي ذكر الأعم؛ لقوله: «فقد بهته» وطوى ذكر الأعم وهو الغيبة، لكن للعلم به؛ لأنه ليس من المعقول أنك إذا ذكرت شخصًا بما يكرهه وهو موجود فيه أن يكون غيبة، وإذا ذكرته بشيء غير موجود فيه لا يكون غيبة، هذا غير معقول.

فإن قال قائل: ماذا تقولون في الغيبة أكبيرة هي أم من الصغائر؟ قلنا: استمع إلى قول ابن عبد القوي[1] رَحِمَهُ اللَّهُ قال:

وَقَدْ قِيلَ صُغْرَى غِيبَةٌ ونميمةٌ ... وَكِلْتَاهُما كُبْرى عَلَى نَصّ أَحْمَدِ

والصواب: أن الغيبة من كبائر الذنوب، وأن النميمة من كبائر الذنوب، أما النميمة فجاء فيها حديث: «لَا يَدْخُلُ الجَنَّةَ قَتَّاتٌ» أي: نَمَّام، وأما الغيبة فيدل على أنها من كبائر الذنوب؛ لأن الله تعالى قال في كتابه: ﴿وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ﴾ [الحجرات: ١٢]. ولا أحد من الناس يُقَدَّمُ له أخوه ميتًا ويستطيع أن يأكلَهُ، وهذا يدل على أن هذا من أقبح الأعمال، حتى قال بعض العلماء: إن معنى الآية أن هذا الذي اغتيب يقدم ميتًا يوم القيامة ويجبر هذا الذي اغتابه على أن يأكله؛ تعذيبًا له كما يكلف الذي يكذب في الرؤية أن يعقد بين شعيرتين[2]، وهذا لا يكن.

§§§

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٢١) باب بِشَارَةِ مَنْ سَتَرَ اللَّهُ تَعَالَى عَيْبَهُ فِي الدُّنْيَا بِأَنْ يَسْتُرَ عَلَيْهِ فِي الآخِرَةِ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٧١-(٢٥٩٠) حَدَّثَنِي أُمَيَّةُ بْنُ بِسْطَامٍ الْعَيْشِيُّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ -يَعْنِي: ابْنَ زُرَيْعٍ- حَدَّثَنَا

---

(١) صاحب «منظومة الآداب» التي شرحها السفاريني -رحمهما الله-.

(٢) أخرجه البخاري (٧٠٤٢).

رَوْحٌ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَسْتُرُ اللَّهُ عَلَى عَبْدٍ فِي الدُّنْيَا إِلَّا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»[(١)].

٧٢-(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَسْتُرُ عَبْدٌ عَبْدًا فِي الدُّنْيَا إِلَّا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (١٦/ ٢١٦):

قَوله ﷺ: «لَا يَستر الله عَبدًا في الدنيَا إلا سَتَرَه الله يوم القيَامَة» قَالَ القَاضي: يَحتَمل وَجهَين: أَحَدهمَا: أَن يَستر مَعَاصيه وَعيوبه عَن إذَاعَتهَا في أَهل المَوقف. وَالثاني: تَرك محَاسَبَته عَلَيهَا، وَتَرك ذكرهَا. قَالَ: وَالأول أَظهَر لمَا جَاءَ في الحَديث الآخَر «يقَرره بذنوبه يَقول: سَتَرتهَا عَلَيك في الدنيَا، وَأَنَا أَغفرهَا لَك اليَوم».اهـ

§§§

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٢٢) باب مُدَارَاةِ مَنْ يُتَّقَى فُحْشُهُ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٧٣-(٢٥٩١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ كُلُّهُمْ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ -وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ- قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ -وَهُوَ ابْنُ عُيَيْنَةَ- عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ، سَمِعَ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ يَقُولُ: حَدَّثَتْنِي عَائِشَةُ؛ أَنَّ رَجُلًا اسْتَأْذَنَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «ائْذَنُوا لَهُ فَلَبِئْسَ ابْنُ الْعَشِيرَةِ، أَوْ بِئْسَ رَجُلُ الْعَشِيرَةِ». فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ أَلَانَ لَهُ الْقَوْلَ قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قُلْتَ لَهُ الَّذِي قُلْتَ ثُمَّ أَلَنْتَ لَهُ الْقَوْلَ قَالَ: «يَا عَائِشَةُ إِنَّ شَرَّ النَّاسِ مَنْزِلَةً عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ وَدَعَهُ أَوْ تَرَكَهُ النَّاسُ اتِّقَاءَ فُحْشِهِ»[(٢)].

(...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ كِلَاهُمَا، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ فِي هَذَا الإِسْنَادِ. مِثْلَ مَعْنَاهُ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «بِئْسَ أَخُو الْقَوْمِ وَابْنُ الْعَشِيرَةِ».

---

(١) أخرجه البخاري (٧٠٤٢).

(٢) أخرجه البخاري (٦٠٥٤).

تقدم أن بعض العلماء رَحِمَهُمُ اللهُ ذكروا بابًا في بيان ما يجوز من الغيبة ، وذكروا لذلك أحاديث فمنها حديث عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ استأذن عليه رجلٌ؛ يعني: ليدخل بيته فقال: «ائْذَنُوا لَهُ، بِئْسَ ابن العَشِيرَةِ»، وفي لفظ: «بِئْسَ أَخُو العَشِيرَةِ»[1] وكان هذا الرجل من أهل الفساد والغي، فَدَلَّ هذا على جواز غيبة من كان من أهل الفساد والغي؛ وذلك من أجل أن يحذر الناس فساده حتى لا يغتروا فيه ، فإذا رأيت شخصًا ذا فسادٍ وغيٍّ لكنه قد سحر الناس ببيانه وكلامه ، يأخذ الناس منه ويظنون أنه على خير، فإنه يجب عليك أن تبيّن أن هذا الرجل لا خير فيه وأن تُثني عليه شرًّا؛ لأجل ألَّا يغتر الناس به، كم من إنسانٍ طليق اللسان فصيح البيان ، إذا رأيته يعجبك جسمه وإن يقل تسمع لقوله، ولكنه لا خير فيه، فالواجب بيان حاله.

وكذلك أيضًا ورد عن النبي ﷺ من حديث عائشة أيضًا قال: «مَا أَظُنُّ أَنَّ فُلَانًا وَفُلَانًا يَعْرِفَانِ مِنْ دِيْننا شَيئًا»[2] وكانا من المنافقين فأثنى عليهما شرًّا وأنهما لا يعرفان من الدين شيئًا؛ لأن المنافق لا يعرف من دين الله شيئًا في قلبه وإن كان يعرف بأُذنه، لكن لا يعرف بقلبه -والعياذ بالله-، فهو منافق يظهر أنه مسلم ولكنه كافر، قال الله تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَبِٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ وَمَا هُم بِمُؤْمِنِينَ ۝٨ يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَمَا يَخْدَعُونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ۝٩﴾ [البقرة:٨-٩].

وكذلك أيضًا حديث فاطمة بنت قيسٍ في المشورة أنها جاءت إلى رسول الله ﷺ وأخبرته أنه خطبها ثلاثة من الرجال: مُعاوية بن أبي سفيان ، وأبو جهم ، وأسامة بن زيد، فقال لها النبي ﷺ: «أَمَّا مُعَاوِيَةُ فَصُعْلُوكٌ لَا مَالَ لَهُ»، لكنه رضي الله عنه بقي حتى صار خليفة للمسلمين، لكنه في ذلك الوقت فقير، قال: «أَمَّا مُعَاوِيَةُ فَصُعْلُوكٌ لَا مَالَ لَهُ، وَأَمَّا أَبُو جَهْمٍ فَضَرَّابٌ لِلنِّسَاءِ» وفي رواية: «أَنَّهُ لَا يَضَعُ العَصَا عَنْ عَاتِقِهِ»، وهما بمعنى واحد؛ يعني: أنه سيئ العشرة مع النساء يضربهن، والمرأة لا يجوز ضربها إلا لسبب بيَّنه الله في قوله: ﴿وَٱلَّٰتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَٱهْجُرُوهُنَّ فِي ٱلْمَضَاجِعِ وَٱضْرِبُوهُنَّ﴾ [النساء:٣٤]. أما أن تكون تضرب امرأتك كلما خالفت أية مخالفة ، فهذا غلط ولا يحل؛ لقوله تعالى: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ

---

(١) هذه رواية البخاري.

(٢) أخرجه البخاري (٦٠٦٧) من حديث عائشة رضي الله عنها.

بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ [النساء:١٩]. لكن إذا خفت نشوزها وترفعها عليك وعدم قيامها بواجبك، فاستعمل معها هذه الرتب:

أولًا: عِظها ، خوِّفها بالله، بيِّن لها أن حقَّ الزوج لا يجب أن تضيعه، فإن استقامت فهذا المطلوب ، وإلا:

ثانيًا: اهجرها في المضجع، لا تنم معها، أما الكلام فلا تهجرها، لكن لك رخصة أن تهجرها في الكلام ثلاثة أيام؛ لأنه لا يحل لأحد أن يهجر أخاه فوق ثلاثٍ، يلتقيان فيُعرض هذا ويُعرض هذا وخيرُهما الذي يبدأ بالسلام[1] .

ثالثًا: إذا لم يُثمر هذا فاضربوهن، لكن ضربًا غير مبرح؛ يعني: ليس شديدًا ، بل ضرب يحصل به التأديب فقط ، وفي لفظ: «أَنَّهُ لَا يَضَعُ العَصَا عَنْ عَاتِقِهِ» وهما بمعنًى واحدٍ، وقيل: إن معنى قوله أنه لا يضع العصا عن عاتقه أنه كثير الأسفار؛ لأن صاحب السفر في ذلك الوقت يسافر بالإبل ويحتاج العصا، والظاهر أن المعنى واحد؛ يعني: «ضراب للنساء»، «ولا يضع العصا عن عاتقه» بمعنى واحد؛ لأن الروايات يفسر بعضها بعضًا، ثم قال: «انْكِحِي أُسَامَةَ بن زيد بن الحارثة» فنكحتْه فاغتبطتْ به ورأت فيه خيرًا، ففي هذا دليل على أن الإنسان إذا جاء يستشيرك في شخص فذكرت عيوبه فلا بأس؛ لأن هذا من باب النصيحة وليس من باب الفضيحة، وفرق بين من يغتاب الناس ليظهر مساوئهم ويكشف عوراتهم ، وبين إنسان يتكلم بالنصيحة.

ويدخل في هذا الباب -أيضًا- حديث زيد بن الأرقم رضي الله عنه: أن النبي ﷺ كان في سفر وكان معه المؤمنون والمنافقون فأصاب الناس شدة، فتكلم المنافقون وقالوا: ﴿هُمُ ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ لَا تُنفِقُواْ عَلَىٰ مَنْ عِندَ رَسُولِ ٱللَّهِ حَتَّىٰ يَنفَضُّواْ﴾ [المنافقون:٧]. يعني: لا تعطوهم شيئًا من النفقة حتى يجوعوا ويتركوا النبي ﷺ وكذبوا؛ المؤمنون لا يمكن أن يتركوا النبي ﷺ لو ماتوا جوعًا و ظماءً؛ ما تركوه، لكن هذا هو حال المنافقين الذين يلمزون النبي ﷺ في الصدقات إذا أُعطوا رضوا وإذا لم يُعطوا فإذا هم يسخطون، أما المؤمنون فلن يتركوا الرسول ﷺ.

---

(١) سبق قريبًا.

﴿لَا تُنفِقُوا عَلَىٰ مَنْ عِندَ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّىٰ يَنفَضُّوا﴾ (حتى) هنا للتعليل وليست للغاية؛ يعني: لأجل أن ينفضوا عنه، ولكن كذبوا في ذلك وقالوا أيضًا: ﴿لَئِن رَّجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ﴾[المنافقون:٨]. ويعني بالأعز: نفسه وقومه، وبالأذل: رسول الله ﷺ، فسمع ذلك زيد بن الأرقم رضي الله عنه فأتى إلى النبي ﷺ فأخبره بأن عبد الله بن أبي قال هذا الكلام، فأرسل إليه النبي ﷺ؛ أي: إلى عبد الله بن أبي، فاجتهد يمينه أنه لم يقل هذا؛ يعني: حلف وأقسم واشتد في القسم أنه ما قال ذلك؛ لأن المنافقين هذا دأبهم، يحلفون على الكذب وهم يعلمون، فأقسم أنه ما قال ذلك، وكان النبي ﷺ يقبل علانيتهم ويترك سريرتهم إلى الله، فلما بلغ ذلك زيد بن الأرقم اشتد عليه الأمر؛ لأن الرجل حلف وأقسم عند الرسول ﷺ واجتهد يمينه في ذلك فاشتد هذا على زيد بن الأرقم، فقال: كذب زيد بن الأرقم رسول الله ﷺ؛ يعني: أخبره بالكذب حتى أنزل الله تصديق زيد بن الأرقم في قوله: ﴿هُمُ الَّذِينَ يَقُولُونَ لَا تُنفِقُوا عَلَىٰ مَنْ عِندَ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّىٰ يَنفَضُّوا ۗ وَلِلَّهِ خَزَائِنُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَٰكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَفْقَهُونَ ﴿٧﴾ يَقُولُونَ لَئِن رَّجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ ۚ وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَٰكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٨﴾﴾[المنافقون:٧-٨].

وتأمل جواب الله عز وجل لقول عبد الله بن أبي ﴿لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ﴾[المنافقون:٨]. حيث قال: ﴿وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ﴾ ولم يقل: إن الله هو الأعز؛ لأنه لو قال: هو الأعز لصار في ذلك دليل على أن المنافقين لهم العزة، وهم لا عزة لهم، بل قال: ﴿وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَٰكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٨﴾﴾ في هذه الآية دليل على أنه لا بأس أن الإنسان ينقل كلام المنافق إلى ولي الأمر حتى يتخذ فيه ما ينبغي اتخاذه، وكذلك ينقل كلام المفسد إلى ولي الأمر حتى لا يتمادى في إفساده، وإذا كان الإنسان يخشى من الكلام أن يحصل فيه فساد وجب عليه أن يبلغه إلى ولي الأمر حتى يقضي على الفساد قبل أن يستشري، لا يقال: أخشى أن ولي الأمر يفعل بي أو يفعل فيه ، ولا بأس أن يفعل فيه ، هو الذي جنى على نفسه ، إذا كان يتكلم بكلام يخشى منه الفساد، فالواجب رفع الكلام إلى ولي الأمر، لكن لابد من التثبت وألا يقع الإنسان في حرج.

في عهد الرسول عليه الصلاة والسلام لما أنكر عبد الله بن أبي ما قيل عنه نزل الوحي بتصديق زيد

بن الأرقم، لكن في وقتنا لا يوجد وحي يؤيد أو يفند، فأنت إذا تثبت وسمعت من بعض الناس كلامًا يؤدِّي إلى الشرِّ والفساد وجب عليك أن تبلغ به ولي الأمر حتى لا يستشري الشر والفساد. والله الموفق.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٢٣) باب فَضْلِ الرِّفْقِ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٧٤-(٢٥٩٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ جَرِيرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ يُحْرَمِ الرِّفْقَ يُحْرَمِ الْخَيْرَ».

٧٥-(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو سَعِيدٍ الأَشَجُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الأَشَجُّ، حَدَّثَنَا حَفْصٌ -يَعْنِي: ابْنَ غِيَاثٍ- كُلُّهُمْ عَنِ الأَعْمَشِ. ح وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ -وَاللَّفْظُ لَهُمَا- قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا وَقَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هِلَالٍ الْعَبْسِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ جَرِيرًا يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ يُحْرَمِ الرِّفْقَ يُحْرَمِ الْخَيْرَ».

٧٦-(...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي إِسْمَاعِيلَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هِلَالٍ قَالَ: سَمِعْتُ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ حُرِمَ الرِّفْقَ حُرِمَ الْخَيْرَ، أَوْ مَنْ يُحْرَمِ الرِّفْقَ يُحْرَمِ الْخَيْرَ».

هذا الحديث فيه الأمر بالرفق والحث عليه، حيث قال النبي ﷺ: «مَنْ يُحْرَمِ الرِّفْقَ يُحْرَمِ الخَيْرَ» يعني: أن الإنسان إذا حُرم الرفق في الأمور فيما يتصرف فيه لنفسه، وفيما يتصرف فيه مع غيره، فإنه يحرم الخير كله؛ أي: فيما يتصرف فيه، فإذا تصرف الإنسان بالعنف والشدة فإنه يحرم الخير فيما فعل.

وهذا شيءٌ مجرب ومشاهد أنَّ الإنسان إذا صار يتعامل بالعنف والشدة فإنه يُحرم

الخير ولاينال الخير، وإذا كان يتعامل بالرفق والحلم والأناة وسعة الصدر حصل على خيرٍ كثيرٍ، وعلى هذا فينبغي للإنسان الذي يريد الخير أن يكون دائمًا رفيقًا حتى ينال الخير.

والعنف -الغضب- يحمل الإنسان على أن يقول كلمة الكفر، أو أن يطلِّق زوجته، أو أن يضرب أمَّه، أو أن يعقَّ أباه، كماهو مشاهد ومعلوم، ثم تجد الإنسان من حين أن يتصرف يبرد ثم يندم ندمًا عظيمًا، وما أكثر الذين يسألون: غضبت على زوجتي فطلقتها ثلاثًا، وما أشبه ذلك، فإن الغضب لاشكَّ أنه يؤثر على الإنسان حتى يتصرف تصرف المجانين.

ولهذا قال بعض العلماء: إن الإنسان إذا غضب غضبًا شديدًا حتى لا يدري ما يقول، فإنه لا عبرة بقوله، ولا أثر لقوله؛ إن كان طلاقًا فإن امرأته لا تطلق، وإن كان دعاءً فإنه لا يستجاب؛ لأنه يتكلم بدون عقلٍ وبدون تصورٍ. نسأل الله لنا وللمسلمين العافية والسلامة.

§§§

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٧٧-(٢٥٩٣) حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التُّجِيبِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي حَيْوَةُ حَدَّثَنِي ابْنُ الْهَادِ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ حَزْمٍ، عَنْ عَمْرَةَ -يَعْنِي: بِنْتَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ- عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَا عَائِشَةُ؛ إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرِّفْقَ وَيُعْطِي عَلَى الرِّفْقِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ وَمَا لَا يُعْطِي عَلَى مَا سِوَاهُ»[1].

٧٨-(٢٥٩٤) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْمِقْدَامِ -وَهُوَ: ابْنُ شُرَيْحِ بْنِ هَانِئٍ- عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الرِّفْقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ، وَلَا يُنْزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ».

٧٩-(...) حَدَّثَنَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ سَمِعْتُ الْمِقْدَامَ بْنَ شُرَيْحِ بْنِ هَانِئٍ بِهَذَا الإِسْنَادِ وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ، رَكِبَتْ عَائِشَةُ بَعِيرًا فَكَانَتْ فِيهِ صُعُوبَةٌ فَجَعَلَتْ تُرَدِّدُهُ فَقَالَ لَهَا: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «عَلَيْكِ بِالرِّفْقِ». ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِهِ.

لا شكَّ أن الرفقَ محبوبٌ إلى الله ﷻ، وأنه ما كان في شيء إلا زانه، ولا نزع من شيء إلا شانه، ففي هذا الحث على أن يكون الإنسان رفيقًا في جميع شئونه، رفيقًا في معاملة أهله،

(١) أخرجه البخاري (٦٩٢٧).

وفي معاملة إخوانه، وفي معاملة أصدقائه، وفي معاملة الناس يرفق بهم، فإن الله تعالى رفيق يحب الرفق.

ولهذا فإن الإنسان إذا عامل الناس بالرفق يجد لذة وانشراحًا، وإذا عاملهم بالشدة والعنف ندم، ثم قال: ليتني لم أفعل، لكن بعد أن يفوت الأوان، أما إذا عاملهم بالرفق واللين والأناة انشرح صدره، ولم يندم على شيء فعله.

وفق الله الجميع لما فيه الخير والصلاح وحسن الأخلاق والآداب.

§§§

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٢٤) باب النَّهْيِ عَنْ لَعْنِ الدَّوَابِّ وَغَيْرِهَا.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٨٠-(٢٥٩٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ جَمِيعًا، عَنِ ابْنِ عُلَيَّةَ، قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، قَالَ بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ وامْرَأَةٌ مِنَ الأَنْصَارِ عَلَى نَاقَةٍ فَضَجِرَتْ فَلَعَنَتْهَا، فَسَمِعَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «خُذُوا مَا عَلَيْهَا وَدَعُوهَا فَإِنَّهَا مَلْعُونَةٌ». قَالَ: عِمْرَانُ فَكَأَنِّي أَرَاهَا الآنَ تَمْشِي فِي النَّاسِ مَا يَعْرِضُ لَهَا أَحَدٌ.

٨١-(...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وأَبُو الرَّبِيعِ قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا الثَّقَفِيُّ كِلَاهُمَا عَنْ أَيُّوبَ بِإِسْنَادِ إِسْمَاعِيلَ. نَحْوَ حَدِيثِهِ إِلَّا أَنَّ فِي حَدِيثِ حَمَّادٍ قَالَ عِمْرَانُ: فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهَا نَاقَةً وَرْقَاءَ وَفِي حَدِيثِ الثَّقَفِيِّ، فَقَالَ: «خُذُوا مَا عَلَيْهَا وَأَعْرُوهَا فَإِنَّهَا مَلْعُونَةٌ».

هذا الحديث: في التحذير من اللعن، وكما قال النبي ﷺ: «**لَيْسَ الْمُؤْمِنُ بِالطَّعَّانِ وَلَا بِاللَّعَّانِ وَلَا بِالفَاحِشِ وَلَا بِالبَذِيءِ**» وهذا يدل على أن هذه الأمور نقص في الإيمان ، وأنها تسلب عن المؤمن حقيقة الإيمان وكمال الإيمان، فلا يكون طعانًا يطعن في الناس بأنسابهم أو بأعراضهم أو بشكلهم وهيئاتهم أو بآمالهم ، ولا باللعان الذي ليس له همٌّ إلا اللعنة فهو في كل كلمة يقول: لعنك الله، لماذا تقول كذا؟ أو يقول لأولاده: لعنكم الله هاتوا هذا، أو ما

أشبه ذلك، فالمؤمن ليس باللعان ولا بالفاحش الذي يفحش في كلامه بصُراخ أو نحو ذلك ولا بالبذيء الذي يعتدي على غيره، فالمؤمن مؤمن مسالم ، ليس عنده فحش في قوله ولا في فعله ولا غير ذلك؛ لأنه مؤمن، وكذلك حديث اللعنة أن الإنسان إذا لعن شخصًا أو شيئًا من الأشياء، صعدت اللعنة إلى السماء فتغلق أبواب السماء الأولى ثم تهبط إلى الأرض فتغلق أبواب الأرض دونها ثم تذهب يمينًا وشمالًا ثم ترجع إلى الذي لعن؛ فإن كان أهلًا لها فقد استحقها وإلا رجعت إلى قائلها ، وهذا وعيد شديد على مَنْ لعن من ليس أهلًا للعن، فإن اللعنة تتجول في السماء والأرض واليمين والشمال ثم ترجع في النهاية إلى قائلها إذا لم يكن الملعون أهلًا لها.

وفي حديث عمران بن حصين؛ أن امرأة كانت على بعيرٍ لها فضجرت منها وتعبت وسأمت ولعنتها، قالت: لعنك الله! فسمع ذلك النبي ﷺ فأمر أن يُؤخذ ما عليها من الرحل والمتاع وتُعرى -يعني: البعير- ثم تُصرف، قال: فلقد رأيتها في الناس لا يتعرض لها أحد؛ لأن النبي ﷺ أمر أن تصرف وهذا من باب التعزير، تعزير هذه المرأة أن تلعن دابةً لا تستحق اللعن، ولهذا قال: لا تصحبنا دابةٌ ملعونةٌ؛ لأن هذه المرأة لعنتها، والملعون لا ينبغي أن يُستعمل؛ فلذلك نهى النبي ﷺ عنها وتركها ، فيكون هذا تعزيرًا للمرأة التي لعنت هذه الدابة وهي لا تستحق . والله الموفق.

888

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٨٢-(٢٥٩٦) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ -يَعْنِي: ابْنَ زُرَيْعٍ- حَدَّثَنَا التَّيْمِيُّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي بَرْزَةَ الأَسْلَمِيِّ قَالَ: بَيْنَمَا جَارِيَةٌ عَلَى نَاقَةٍ عَلَيْهَا بَعْضُ مَتَاعِ الْقَوْمِ إِذْ بَصُرَتْ بِالنَّبِيِّ ﷺ وَتَضَايَقَ بِهِمُ الْجَبَلُ فَقَالَتْ: حَلْ اللَّهُمَّ الْعَنْهَا. قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تُصَاحِبْنَا نَاقَةٌ عَلَيْهَا لَعْنَةٌ».

٨٣-(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الأَعْلَى، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ. ح وَحَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى -يَعْنِي: ابْنَ سَعِيدٍ- جَمِيعًا عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، بِهَذَا الإِسْنَادِ وَزَادَ فِي حَدِيثِ الْمُعْتَمِرِ: «لَا ايْمُ اللَّهِ، لَا تُصَاحِبْنَا رَاحِلَةٌ عَلَيْهَا لَعْنَةٌ مِنَ اللَّهِ». أَوْ كَمَا قَالَ.

٨٤-(٢٥٩٧) حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الأَيْلِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ -وَهُوَ: ابْنُ بِلَالٍ- عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَنْبَغِي لِصِدِّيقٍ أَنْ يَكُونَ لَعَّانًا».

(...) حَدَّثَنِيهِ أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بِهَذَا الإِسْنَادِ مِثْلَهُ.

٨٥-(٢٥٩٨) حَدَّثَنِي سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنِي حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ؛ أَنَّ عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ مَرْوَانَ بَعَثَ إِلَى أُمِّ الدَّرْدَاءِ بِأَنْجَادٍ مِنْ عِنْدِهِ، فَلَمَّا أَنْ كَانَ ذَاتَ لَيْلَةٍ قَامَ عَبْدُ الْمَلِكِ مِنَ اللَّيْلِ فَدَعَا خَادِمَهُ، فَكَأَنَّهُ أَبْطَأَ عَلَيْهِ، فَلَعَنَهُ، فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَتْ لَهُ أُمُّ الدَّرْدَاءِ: سَمِعْتُكَ اللَّيْلَةَ لَعَنْتَ خَادِمَكَ حِينَ دَعَوْتَهُ. فَقَالَتْ: سَمِعْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَكُونُ اللَّعَّانُونَ شُفَعَاءَ وَلَا شُهَدَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ وَعَاصِمُ بْنُ النَّضْرِ التَّيْمِيُّ، قَالُوا: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ كِلَاهُمَا، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، فِي هَذَا الإِسْنَادِ بِمِثْلِ مَعْنَى حَدِيثِ حَفْصِ بْنِ مَيْسَرَةَ.

٨٦-(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ وَأَبِي حَازِمٍ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّعَّانِينَ لَا يَكُونُونَ شُهَدَاءَ وَلَا شُفَعَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (١٦/ ٢٢٤، ٢٢٥):

قوله ﷺ: «لا ينبغي لصديق أن يكون لعانًا ولا يكون اللعانون شهداء ولا شفعاء يوم القيامة» فيه الزجر عن اللعن، وأن من تخلق به لا يكون فيه هذه الصفات الجميلة؛ لأن اللعنة في الدعاء يراد بها الإبعاد من رحمة الله تعالى، وليس الدعاء بهذا من أخلاق المؤمنين الذين وصفهم الله تعالى بالرحمة بينهم والتعاون على البر والتقوى، وجعلهم كالبنيان يشدُّ بعضه بعضًا، وكالجسد الواحد، وأن المؤمن يحب لأخيه ما يحب لنفسه، فمن دعا على أخيه المسلم باللعنة، وهي الإبعاد من رحمة الله تعالى. فهو من نهاية المقاطعة والتدابر، وهذا غاية ما يوده المسلم للكافر، ويدعو عليه، ولهذا جاء في الحديث الصحيح «لعن المؤمن

كقتله» لأن القاتل يقطعه عن منافع الدنيا، وهذا يقطعه عن نعيم الآخرة ورحمة الله تعالى. وقيل: معنى لعن المؤمن كقتله في الإثم، وهذا أظهر .

قوله ﷺ: «إنهم لا يكونون شفعاء ولا شهداء» فمعناه لا يشفعون يوم القيامة حين يشفع المؤمنون في إخوانهم الذين استوجبوا النار، «ولا شهداء» فيه ثلاثة أقوال: أصحها وأشهرها لا يكونون شهداء يوم القيامة على الأمم بتبليغ رسلهم إليهم الرسالات، والثاني: لا يكونون شهداء في الدنيا، أي: لا تقبل شهادتهم لفسقهم، والثالث: لا يرزقون الشهادة وهي القتل في سبيل الله، وإنما قال ﷺ: «لا ينبغي لصديقٍ أن يكون لعانًا، ولا يكون اللعانون شفعاء» بصيغة التكثير، ولم يقل: لاعنًا واللاعنون لأن هذا الذم في الحديث إنما هو لمن كثر منه اللعن، لا لمرةٍ ونحوها؛ ولأنه يخرج منه أيضًا اللعن المباح، وهو الذي ورد الشرع به، وهو لعنة الله على الظالمين، لعن الله اليهود والنصارى، لعن الله الواصلة والواشمة، وشارب الخمر وآكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه، والمصورين، ومن انتمى إلى غير أبيه، وتولى غير مواليه، وغير منار الأرض، وغيرهم ممن هو مشهور في الأحاديث الصحيحة. اهـ

***

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٨٧-(٢٥٩٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَا: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ -يَعْنِيَانِ: الْفَزَارِيَّ- عَنْ يَزِيدَ -وَهُوَ: ابْنُ كَيْسَانَ- عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ عَلَى الْمُشْرِكِينَ قَالَ: «إِنِّي لَمْ أُبْعَثْ لَعَّانًا وَإِنَّمَا بُعِثْتُ رَحْمَةً».

***

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٢٥) باب مَنْ لَعَنَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَوْ سَبَّهُ أَوْ دَعَا عَلَيْهِ وَلَيْسَ هُوَ أَهْلًا لِذَلِكَ كَانَ لَهُ زَكَاةً وَأَجْرًا وَرَحْمَةً.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٨٨-(٢٦٠٠) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلَانِ، فَكَلَّمَاهُ بِشَيْءٍ لَا أَدْرِي مَا هُوَ،

فَأَغْضَبَاهُ، فَلَعَنَهُمَا وَسَبَّهُمَا، فَلَمَّا خَرَجَا قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ أَصَابَ مِنَ الْخَيْرِ شَيْئًا مَا أَصَابَهُ هَذَانِ؟ قَالَ: «وَمَا ذَاكِ؟». قَالَتْ: قُلْتُ: لَعَنْتَهُمَا وَسَبَبْتَهُمَا، قَالَ: «أَوَمَا عَلِمْتِ مَا شَارَطْتُ عَلَيْهِ رَبِّي؛ قُلْتُ: اللَّهُمَّ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ فَأَيُّ الْمُسْلِمِينَ لَعَنْتُهُ أَوْ سَبَبْتُهُ فَاجْعَلْهُ لَهُ زَكَاةً وَأَجْرًا».

(...) حَدَّثَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. ح وَحَدَّثَنَاهُ عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ جَمِيعًا، عَنْ عِيسَى بْنِ يُونُسَ كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ. نَحْوَ حَدِيثِ جَرِيرٍ وَقَالَ فِي حَدِيثِ عِيسَى: فَخَلَوَا بِهِ فَسَبَّهُمَا وَلَعَنَهُمَا وَأَخْرَجَهُمَا.

٨٩-(٢٦٠١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ فَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ سَبَبْتُهُ أَوْ لَعَنْتُهُ أَوْ جَلَدْتُهُ فَاجْعَلْهَا لَهُ زَكَاةً وَرَحْمَةً».

(٢٦٠٢) وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّ فِيهِ: «زَكَاةً وَأَجْرًا».

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ بِإِسْنَادِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ. مِثْلَ حَدِيثِهِ غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ عِيسَى جَعَلَ: «وَأَجْرًا». فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ وَجَعَلَ: «وَرَحْمَةً». فِي حَدِيثِ جَابِرٍ.

٩٠-(٢٦٠١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ -يَعْنِي: ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحِزَامِيَّ- عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَتَّخِذُ عِنْدَكَ عَهْدًا لَنْ تُخْلِفَنِيهِ، فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ فَأَيُّ الْمُؤْمِنِينَ آذَيْتُهُ شَتَمْتُهُ لَعَنْتُهُ جَلَدْتُهُ، فَاجْعَلْهَا لَهُ صَلَاةً وَزَكَاةً وَقُرْبَةً تُقَرِّبُهُ بِهَا إِلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

(...) حَدَّثَنَاهُ ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «أَوْ جَلَدُّهُ». قَالَ أَبُو الزِّنَادِ: وَهِيَ لُغَةُ أَبِي هُرَيْرَةَ وَإِنَّمَا هِيَ: «جَلَدْتُهُ».

(...) حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ مَعْبَدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِنَحْوِهِ.

٩١-(...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ سَالِمٍ مَوْلَى النَّصْرِيِّينَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنَّمَا مُحَمَّدٌ بَشَرٌ يَغْضَبُ كَمَا يَغْضَبُ الْبَشَرُ، وَإِنِّي قَدِ اتَّخَذْتُ عِنْدَكَ عَهْدًا لَنْ تُخْلِفَنِيهِ، فَأَيُّمَا مُؤْمِنٍ آذَيْتُهُ أَوْ سَبَبْتُهُ أَوْ جَلَدْتُهُ، فَاجْعَلْهَا لَهُ كَفَّارَةً وَقُرْبَةً تُقَرِّبُهُ بِهَا إِلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

٩٢-(...) حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ فَأَيُّمَا عَبْدٍ مُؤْمِنٍ سَبَبْتُهُ فَاجْعَلْ ذَلِكَ لَهُ قُرْبَةً إِلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

٩٣-(...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَمِّهِ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي اتَّخَذْتُ عِنْدَكَ عَهْدًا لَنْ تُخْلِفَنِيهِ، فَأَيُّمَا مُؤْمِنٍ سَبَبْتُهُ أَوْ جَلَدْتُهُ فَاجْعَلْ ذَلِكَ كَفَّارَةً لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

٩٤-(٢٦٠٢) حَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ قَالَا: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ وَإِنِّي اشْتَرَطْتُ عَلَى رَبِّي ﷻ أَيُّ عَبْدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ سَبَبْتُهُ أَوْ شَتَمْتُهُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ لَهُ زَكَاةً وَأَجْرًا».

(...) حَدَّثَنِيهِ ابْنُ أَبِي خَلَفٍ حَدَّثَنَا رَوْحٌ. ح وَحَدَّثَنَاهُ عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ جَمِيعًا، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ بِهَذَا الإِسْنَادِ مِثْلَهُ.

٩٥-(٢٦٠٣) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ -وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ- قَالَا: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ، حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَتْ عِنْدَ أُمِّ سُلَيْمٍ يَتِيمَةٌ وَهِيَ أُمُّ أَنَسٍ فَرَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْيَتِيمَةَ فَقَالَ: «آنْتِ هِيَهْ، لَقَدْ كَبِرْتِ لَا كَبِرَ سِنُّكِ». فَرَجَعَتِ الْيَتِيمَةُ إِلَى أُمِّ سُلَيْمٍ تَبْكِي فَقَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ: مَا لَكِ يَا بُنَيَّةُ قَالَتِ الْجَارِيَةُ: دَعَا عَلَيَّ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ أَنْ لَا يَكْبَرَ سِنِّي فَالآنَ لَا يَكْبَرُ سِنِّي أَبَدًا -أَوْ قَالَتْ: قَرْنِي- فَخَرَجَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ مُسْتَعْجِلَةً تَلُوثُ خِمَارَهَا حَتَّى لَقِيَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا لَكِ يَا أُمَّ سُلَيْمٍ؟». فَقَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَدَعَوْتَ عَلَى يَتِيمَتِي؟ قَالَ: «وَمَا ذَاكِ يَا أُمَّ

سُلَيم؟». قَالَتْ: زَعَمتْ أَنَّكَ دَعَوتَ أَنْ لا يَكْبَرَ سِنُّهَا وَلَا يَكْبَرَ قَرْنُهَا -قَالَ- فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قَالَ: «يَا أُمَّ سُلَيْمٍ أَمَا تَعْلَمِينَ أَنَّ شَرْطِي عَلَى رَبِّي أَنِّي اشْتَرَطْتُ عَلَى رَبِّي فَقُلْتُ: إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ أَرْضَى كَمَا يَرْضَى الْبَشَرُ وَأَغْضَبُ كَمَا يَغْضَبُ الْبَشَرُ، فَأَيُّمَا أَحَدٍ دَعَوْتُ عَلَيْهِ مِنْ أُمَّتِي بِدَعْوَةٍ لَيْسَ لَهَا بِأَهْلٍ أَنْ تَجْعَلَهَا لَهُ طَهُورًا وَزَكَاةً وَقُرْبَةً يُقَرِّبُهُ بِهَا مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». وَقَالَ أَبُو مَعْنٍ: يُتَيِّمَةُ. بِالتَّصْغِيرِ فِي الْمَوَاضِعِ الثَّلَاثَةِ مِنَ الْحَدِيثِ.

٩٦-(٢٦٠٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنَزِيُّ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ -وَاللَّفْظُ لابْنِ الْمُثَنَّى- قَالَا: حَدَّثَنَا أُمَيَّةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ الْقَصَّابِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كُنْتُ أَلْعَبُ مَعَ الصِّبْيَانِ؛ فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَتَوَارَيْتُ خَلْفَ بَابٍ -قَالَ- فَجَاءَ فَحَطَأَنِي حَطْأَةً وَقَالَ: «اذْهَبْ، وَادْعُ لِي مُعَاوِيَةَ». قَالَ: فَجِئْتُ فَقُلْتُ: هُوَ يَأْكُلُ -قَالَ- ثُمَّ قَالَ لِيَ: «اذْهَبْ وَادْعُ لِي مُعَاوِيَةَ». قَالَ: فَجِئْتُ فَقُلْتُ: هُوَ يَأْكُلُ، فَقَالَ: «لَا أَشْبَعَ اللَّهُ بَطْنَهُ». قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: قُلْتُ لأُمَيَّةَ: مَا حَطَأَنِي؟ قَالَ: قَفَدَنِي قَفْدَةً.

٩٧-(...) حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنَا أَبُو حَمْزَةَ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: كُنْتُ أَلْعَبُ مَعَ الصِّبْيَانِ فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاخْتَبَأْتُ مِنْهُ. فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ.

قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (١٦/ ٢٣٤، ٢٣٥):

قوله: «عَن أَبي حَمزَة القَصاب عَن ابن عَباس» أبو حَمزَة هَذَا بالحَاء وَالزاي اسمه عمرَان بن أَبي عَطَاء الأَسَدي الوَاسطي القَصاب بَياع القَصَب. قَالوا: وَلَيسَ لَه عَن ابن عَباس عَن النبي ﷺ غَير هَذَا الحَديث، وَلَه عَن ابن عَباس من قَوله أنه يكرَه مشَارَكَة المسلم اليَهودي، وَكل مَا في الصحيحَين أبو جَمرَة عَن ابن عَباس فَهوَ بالجيم وَالراء، وَهوَ نَصر بن عمرَان الضبَعي، إلا هَذَا القَصاب فَلَه في مسلم هَذَا الحَديث وَحده، لَا ذكر لَه في البخَاري.

قوله: «عَن ابن عَباس قَالَ: كنت أَلعَب مَعَ الصبيَان فَجَاءَ رَسول الله ﷺ، فَتَوَارَيت خَلف بَاب، فَجَاءَ فَحَطَأَني حَطأَة، وَقَالَ: «اذهَب ادع لي معَاويَة» وَفَسرَ الراوي أَي: قَفَدَني. أما «حَطَأَني» فَبحَاءٍ ثم طَاء مهمَلَتَين وَبَعدهَا هَمزَة، وَ «قَفَدَني» بقَافٍ ثم فَاء ثم دَال مهمَلَة. وَقَوله: حَطأَة بفَتح الحَاء وَإسكَان الطاء بَعدهَا هَمزَة، وَهوَ الضرب باليَد مَبسوطَة بَين

الكتفين، وَإنمَا فَعلَ هَذَا بابن عَباس ملَاطَفَة وَتَأنيسًا.

وَأما دعَاؤه عَلَى معَاويَة أن لَا يَشبَع حين تَأخرَ ففيه الجَوَابَان السابقَان:

أَحَدهمَا: أنه جَرَى عَلَى اللسَان بلَا قَصد، وَالثاني: أنه عقوبَة لَه لتَأخره. وَقَد فَهمَ مسلم رَحِمَهُ اللَّهُ من هَذَا الحَديث أن معَاويَة لَم يَكن مستَحقًّا للدعَاء عَلَيه، فلهَذَا أدخلَه في هَذَا البَاب، وَجعَلَه غيره من مَنَاقب معَاويَة؛ لأنه في الحَقيقَة يَصير دعَاء لَه.

وَفي هَذَا الحَديث: جَوَاز تَرك الصبيَان يَلعَبونَ بمَا لَيسَ بحَرَام. وَفيه: اعتمَاد الصبي فيمَا يرسل فيه من دعَاء إنسَان وَنَحوه من حَمل هَدية، وَطَلَب حَاجَة، وَأَشبَاهه. وَفيه: جَوَاز إرسَال صَبي غَيره ممن يَدل عَلَيه في مثل هَذَا، وَلَا يقَال: هَذَا تَصرف في مَنفَعَة الصبي؛ لأَن هَذَا قَدر يَسير وَرَدَ الشرع بالمسَامَحَة به للحَاجَة، وَاطرَدَ به العرف وَعَمَل المسلمينَ. وَاللهُ أَعلَم.اهـ

§§§

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٢٦) باب ذَمِّ ذِي الْوَجْهَيْنِ وَتَحْرِيمِ فِعْلِهِ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٩٨-(٢٥٢٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ مِنْ شَرِّ النَّاسِ ذَا الْوَجْهَيْنِ، الَّذِي يَأْتِي هَؤُلَاءِ بِوَجْهٍ وَهَؤُلَاءِ بِوَجْهٍ»(1).

٩٩-(...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ شَرَّ النَّاسِ ذُو الْوَجْهَيْنِ، الَّذِي يَأْتِي هَؤُلَاءِ بِوَجْهٍ وَهَؤُلَاءِ بِوَجْهٍ».

١٠٠-(...) حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَجِدُونَ مِنْ شَرِّ النَّاسِ ذَا الْوَجْهَيْنِ الَّذِي يَأْتِي هَؤُلَاءِ بِوَجْهٍ وَهَؤُلَاءِ بِوَجْهٍ».

---

(١) أخرجه البخاري (٦٠٥٨).

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٢٧) باب تَحْرِيمِ الْكَذِبِ وَبَيَانِ مَا يُبَاحُ مِنْهُ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٠١ -(٢٦٠٥) حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، أَنَّ أُمَّهُ أُمَّ كُلْثُومٍ بِنْتَ عُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ - وَكَانَتْ مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ الأُوَلِ اللاَّتِي بَايَعْنَ النَّبِيَّ ﷺ- أَخْبَرَتْهُ؛ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: «لَيْسَ الْكَذَّابُ الَّذِي يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ، وَيَقُولُ خَيْرًا وَيَنْمِي خَيْرًا». قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَلَمْ أَسْمَعْ يُرَخَّصُ فِي شَيْءٍ مِمَّا يَقُولُ النَّاسُ كَذِبٌ إِلَّا فِي ثَلَاثٍ: الْحَرْبُ، وَالإِصْلَاحُ بَيْنَ النَّاسِ، وَحَدِيثُ الرَّجُلِ امْرَأَتَهُ وَحَدِيثُ الْمَرْأَةِ زَوْجَهَا [١].

(...) حَدَّثَنَا عَمْرٌو النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شِهَابٍ بِهَذَا الإِسْنَادِ. مِثْلَهُ غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ صَالِحٍ وَقَالَتْ: وَلَمْ أَسْمَعْهُ يُرَخِّصُ فِي شَيْءٍ مِمَّا يَقُولُ النَّاسُ إِلَّا فِي ثَلَاثٍ. بِمِثْلِ مَا جَعَلَهُ يُونُسُ مِنْ قَوْلِ ابْنِ شِهَابٍ.

(...) وَحَدَّثَنَاهُ عَمْرٌو النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الإِسْنَادِ إِلَى قَوْلِهِ: «وَنَمَى خَيْرًا». وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ.

هذا الحديث الذي ذكره المؤلف حديث أم كلثوم بنت عقبة بن أبي مُعيط رضي الله عنها، أن النبي ﷺ قال: **«لَيْسَ الكَذَّابُ الَّذِي يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ ويقول خيرًا وينمي خيرًا»**، فالإنسان إذا قصد الإصلاح بين الناس وقال للشخص: إن فلانًا يُثني عليك ويمدحك ويدعو لك وما أشبه ذلك من الكلمات، فإن ذلك لا بأس به.

وقد اختلف العلماء في المسألة، هل المراد: أن يكذب الإنسان كذبًا صريحًا، أو أن المراد: أن يُورِّي؛ بمعنى: أن يظهر للمخاطب غير الواقع، لكنه له وجه صحيح، كأن يعني بقوله مثلًا: فلان يُثني عليك؛ أي: على جنسك وأمثالك من المسلمين، فإن كل إنسان يُثني على المسلمين من غير تخصيص.

---

(١) أخرجه البخاري (٢٦٩٢).

أو يُريد بقوله: إنه يدعو لك؛ أنه من عباد الله، والإنسان يدعو لكل عبد صالح في كل صلاة، كما قال النبي عليه الصلاة والسلام: «**إِنَّكُم إِذَا قُلْتُم ذَلِكَ** -يعني: قُلْتُم السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللهِ الصَّالِحِيْنَ- **فَقَدْ سَلَّمْتُم عَلَى كُلِّ عَبْدٍ صَالِحٍ فِي السَّماءِ وَالأَرْضِ**»(١).

وقال بعضهم: إن التورية تُعدُّ كذبًا؛ لأنها خلاف الواقع، وإن كان المُتكلم قد نوى بها معنى صحيحًا، واستدلوا على ذلك بقول النبي ﷺ: «**إِنَّ إِبْرَاهِيْمَ عليه الصلاة والسلام يَعْتَذِرُ عَنِ الشَّفَاعَةِ بِأَنَّه كَذَبَ ثَلَاثَ كَذَبَاتٍ فِي ذَاتِ اللهِ**»(٢)، وهو لم يكذب عليه الصلاة والسلام، ولكنه ورَّى.

وعلى كل حال: فالإنسان المُصلح ينبغي له أن يتحرز من الكذب، وإذا كان ولابد فليتأول؛ ليكون بذلك مورّيًا، والإنسان إذا كان مورّيًا فلا إثم عليه فيما بينه وبين الله، والتورية جائزة عند المصلحة.

أما اللفظ الثاني ففيه زيادة عن الإصلاح بين الناس، وهو الكذب في الحرب.

والكذب في الحرب هو أيضًا نوعٌ من التورية مثل أن يقول للعدو: إن ورائي جنودًا عظيمةً وما أشبه ذلك من الأشياء التي يرهب بها الأعداء.

وتنقسم التورية في الحرب إلى قسمين:

قسم في اللفظ، وقسم في الفعل، مثل ما فعل القعقاع بن عمرو رضي الله عنه في إحدى الغزوات، فإنه أراد أن يُرهب العدو فصار يأتي بالجيش في الصباح ثم يُغادر المكان، ثم يأتي به في صباح يوم آخر وكأنه مدد جديد جاء ليُساعد المُحاربين المُجاهدين، فيتوهَّم العدو أن هذا مَدد جديد جاء ليساعد المحاربين المُجاهدين، فيتوهَّم العدو فيُرهب ويخاف، وهذا جائز للمصلحة.

أما المسألة الثالثة فهي أن يحدث الرجل زوجته وتحدث المرأة زوجها، وهذا أيضًا من باب التورية، مثل أن يقول لها: إنك من أحبّ الناس إليّ، وإني أرغب في مثلك، وما أشبه ذلك من الكلمات التي توجب الألفة والمحبة بينهما.

ولكن مع هذا لا ينبغي فيما بين الزوجين أن يكثر الإنسان من هذا الأمر؛ لأن المرأة إذا

---

(١) أخرجه البخاري (٦٢٣٠) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري (٣٣٤٠)، ومسلم (١٩٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

عثرت على شيء يخالف ما حدَّثها به، فإنه ربما تنعكس الحال وتكرهه أكثر مما كان يُتوقع، وكذلك المرأة مع الرجل.

وسبق لنا أن الكذب محرم ، وأن منه ما هو كبيرة من كبائر الذنوب كالكذب على الله ورسوله، وسبق -أيضًا- أن الكذب يجوز أحيانًا إذا كانت المصلحة كبيرةً عظيمةً، وأنه قد يجب الكذب إذا كان فيه دفع مضرة وظلم، مثال ذلك في دفع المضرة والظلم: أن يكون شخص ظالم يريد أن يقتل شخصًا معصومًا، فيختفي هذا الشخص المعصوم عن الظالم، وأنت تعلم مكانه، فسألك هذا الظالم الذي يريد قتله بغير حق: أين فلان؟ هل فلان في هذا المكان؟ فتقول: لا، ليس فلان في هذا، وأنت تدري أنه فيه. فهذا لا بأس به بل هو واجب؛ لإنقاذ المعصوم من الهلكة؛ فإن إنقاذ المعصوم من الهلكة واجبٌ، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب.

ولكن الأفضل: أن تورِّي؛ يعني: تنوي معنًى صحيحًا ليس فيه كذب، وإن كان ظاهر اللفظ أنه كذب ، فتقول مثلًا إذا قال هذا الظالم: فلان في هذا المكان: ليس في هذا المكان، وتشير إلى شيء معين ليس فيه ، كما يذكر أن الإمام أحمد رَحِمَهُ اللهُ جاءه رجل يسأل عن أحد التلاميذ: أين فلان؟ فقال الإمام أحمد: ليس فلان ها هنا، وما يصنع فلان ها هنا. ويلمس يده؛ يعني: ليس في يدي وما يصنع في يدي، هذه تورية، فإذا قيل مثلًا: إذا جاءك هذا الظالم الذي يريد أن يقتل هذا الشخص بغير حقٍّ، وقال هل فلان هاهنا، تقول: لا، وتلمس يدك بيدك الأخرى؛ يعني: ليس في يدي، أو إنسان ألحَّ بشيء وأنت لا تريد أن تعطيه؛ لأنه يفسد المال، فتقول: والله ما بيدي شيء ، ويدك ليس فيها شيء؛ ليس فيها دراهم ولا غيرها، تقول: ليس في يدي شيء وأنت صادق وهو يفهم أنه ليس عندك شيء، أو يكون عندك وديعة لشخص فيأتي إنسان ظالم ويقول: أين وديعة فلان؟ يعني: إنسان وضع عندك دراهم، وقال لك: احفظها لي، فجاء شخص ظالم يريد أن يأخذ هذه الدراهم، وقال: أين الوديعة التي أعطاها لك فلان؟ أعطني إياها فقلت: والله ما عندي له وديعة ، وتتأول ، فتنوي بقولك: والله ما عندي له وديعة؛ يعني: والله إن الذي عندي له وديعة، تجعل (ما) بمعنى (الذي) وأنت صادق، الذي لفلان عندك وديعة، لكن يفهم المخاطب أن (ما) نافية وأنه ليس له عندك وديعة.

فالحاصل: أنه إذا كان هناك ظلمٌ وأراد الإنسان أن يدفعه وكذب فهذا لا بأس به ، ولكن الأولى والأحسن: أن يورِّي؛ يعني: ينوي معنى صحيحًا ليس فيه كذب والمخاطب يظن أنه كذب، وكذلك أيضًا إذا كانت المصلحة كبيرةً كالكذب في الحرب، لا بأس به؛ لأنه فيه مصلحة كبيرة، مثل أن تأتي عيون العدو -يعني: جواسيسه- يسألون يقولون مثلًا: هل الجيش كبير؟ وهل معه عدة؟ وهل هو قوي؟ تقول: نعم الجيش كبير، وعظيم وقوي ومعه عدة، ولو كنت تعرف خلاف ذلك، وهذا لا بأس به؛ لأن فيه مصلحة كبيرة وهي إلقاء الرعب في قلوب الأعداء.

وكذلك الإصلاح بين الناس، يأتيك شخص قد ذُكِرَ له أن شخصًا آخر يغتابه ويسبه، فيأتي إليك ويقول: سمعت أن فلانًا قال فيَّ كذا وكذا؟ فتقول: أبدًا ما قال فيك شيئًا، هذا لا بأس به؛ لأن فيه إصلاحًا بين الناس.

كذلك من المصلحة حديث الرجل زوجته وحديث المرأة زوجها فيما يوجب الأُلفة والمودة، مثل أن يقول لها: أنت عندي غالية، وأنت أحب إليَّ من سائر النساء، وما أشبه ذلك وإن كان كاذبًا، لكن من أجل إلقاء المودة، والمصلحة تقتضي هذا، فالمهم: أن الكذب يجب إذا كان لإنقاذ معصوم من هلكة أو حماية مالٍ معصومة من تلف، ويباح إذا كان فيه مصلحة عظيمة، ومع ذلك فمن الأولى: أن يُوَرِّي، أي: يجعل الكلام تورية حتى يسلم من الكذب. والله الموفق.

888

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٢٨) باب تَحْرِيمِ النَّمِيمَةِ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٠٢-(٢٦٠٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ: يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: إِنَّ مُحَمَّدًا ﷺ قَالَ: «أَلَا أُنَبِّئُكُمْ مَا الْعَضْهُ؟ هِيَ النَّمِيمَةُ الْقَالَةُ بَيْنَ النَّاسِ». وَإِنَّ مُحَمَّدًا ﷺ قَالَ: «إِنَّ الرَّجُلَ يَصْدُقُ حَتَّى يُكْتَبَ صِدِّيقًا، وَيَكْذِبُ حَتَّى يُكْتَبَ كَذَّابًا».

۞قوله ﷺ: «ألا أنبئكم ما العضه؟ هي النميمة، القالة بين الناس». هذا من أساليب التعليم الجيدة ، وهي أن يلقي المعلم السؤال على المخاطبين للتنبيه، حتى يستثير أفهامهم ويعطوا الكلام انتباهًا، فقال: «ألا أنبئكم ما العضه» والنبأ والخبر في اللغة العربية معناها واحد، والعضه، من القطع والتمزيق ومنه قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ جَعَلُوا۟ ٱلْقُرْءَانَ عِضِينَ ﴿٩١﴾﴾ [الحجر:٩١]. يعني: قطعًا وأجزاءً يؤمنون ببعضه ويكفرون ببعضه ، فما هي الأداة المفرقة للأمة الممزقة لهم، قال هي النميمة: أن ينقل الإنسان كلام الناس بعضهم في بعض من أجل الإفساد بينهم، وهي من كبائر الذنوب، وقد كُشف للنبي ﷺ عن رجلين يعذبان في قبورهما، وأخبر أن أحدهما كان يمشي بالنميمة، وذلك أن بعض الناس و-العياذ بالله- يفتن فيكون شغوفًا بنقل الكلام -كلام الناس بعضهم لبعض، يتزين بها عند الناس- يأتي لفلان ويقول: فلان قال فيك: كذا وكذا ، قد يكون صادقًا، وقد يكون كاذبًا حتى إن كان صادقًا فإنه حرام، ومن كبائر الذنوب، وقد نهى الله تعالى أن يطاع مثل هذا الرجل قال تعالى: ﴿وَلَا تُطِعْ كُلَّ حَلَّافٍ مَّهِينٍ ﴿١٠﴾ هَمَّازٍ مَّشَّآءٍۭ بِنَمِيمٍ ﴿١١﴾﴾ [القلم:١٠-١١]. وقال بعض أهل العلم: من نَمَّ إليك الحديث نمه منك، يعني: من نقل كلام الناس إليك، فإنه ينقل كلامك أنت، فاحذره ولا تطعه ولا تلتفت إليه.

وفي هذا:دليل على حسن تعليم النبي ﷺ حيث يأتي بالأساليب التي يكون فيها انتباه المخاطب، ولا سيما إذا رأى الإنسان من المخاطَب غفلة، فإنه ينبغي أن يأتي بالأسلوب الذي ينبهه؛ لأن المقصود من الخطاب هو الفهم والاستيعاب والحفظ، فيأتي الإنسان بالأساليب المفيدة في ذلك.

فإذا قال قائل:إذا كان الشخص ينقل كلام الإنسان في الإنسان نَصَيحَةً، مثل أن يرى شخصًا مغرورًا بشخص يفضي إليه أسراره ويلازمه، والشخص هذا يفضي أسرار صاحبه الذي يفضي إليه أسراره ويخدعه، فهل له أن يتكلم فيه؟

الجواب:نعم، له أن يتكلم فيه ويقول: يا فلان احذر هذا الشخص، فإنه ينقل كلامك، ويقول فيك: كذا وكذا. لأن هذا من باب النصيحة ليس غرضه أن يفرق بين الناس، ولكن غرضه أن يسدي النصيحة إلى صاحبه، والله تعالى يقول: ﴿وَٱللَّهُ يَعْلَمُ ٱلْمُفْسِدَ مِنَ ٱلْمُصْلِحِ﴾ [البقرة:٢٢٠]. والله الموفق. اهـ

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٢٩) باب قُبْحِ الْكَذِبِ وَحُسْنِ الصِّدْقِ وَفَضْلِه.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٠٣ -(٢٦٠٧) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الآخَرَانِ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ، وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَصْدُقُ حَتَّى يُكْتَبَ صِدِّيقًا، وَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَكْذِبُ حَتَّى يُكْتَبَ كَذَّابًا»(١).

١٠٤ -(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَهَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الصِّدْقَ بِرٌّ، وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ، وَإِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَحَرَّى الصِّدْقَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ صِدِّيقًا، وَإِنَّ الْكَذِبَ فُجُورٌ، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ، وَإِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَحَرَّى الْكَذِبَ حَتَّى يُكْتَبَ كَذَّابًا». قَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي رِوَايَتِهِ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

١٠٥ -(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكِيعٌ قَالَا: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلَيْكُمْ بِالصِّدْقِ، فَإِنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ، وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ، وَمَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَصْدُقُ وَيَتَحَرَّى الصِّدْقَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ صِدِّيقًا، وَإِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ، فَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ، وَمَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَكْذِبُ وَيَتَحَرَّى الْكَذِبَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَّابًا».

(...) حَدَّثَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ، أَخْبَرَنَا ابْنُ مُسْهِرٍ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ كِلَاهُمَا عَنِ الأَعْمَشِ بِهَذَا الإِسْنَادِ. وَلَمْ يَذْكُرْ فِي حَدِيثِ عِيسَى: «وَيَتَحَرَّى الصِّدْقَ وَيَتَحَرَّى الْكَذِبَ». وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مُسْهِرٍ: «حَتَّى يَكْتُبَهُ اللَّهُ».

---

(١) أخرجه البخاري (٦٠٩٤).

✿ قوله ﷺ: «عليكم بالصِّدق...» أي: الزموا الصدق، والصِّدْق: مُطَابقة الخبر للواقع، وقد سبق في حديث كعب وَصَاحِبيه ما يدلُّ علىٰ فضيلة الصِّدق وحُسْن عاقبته، وأنَّ الصَّادق هو الذي له العاقبة، والكاذب هو الذي يكون عمله هباءً، ولهذا يُذكر أنَّ بعض العامَّة قال: إنَّ الكَذب يُنَجِّي فقال لهُ أخُوه: الصِّدْقُ أنجَىٰ وأنْجَىٰ. وهذا صحيح.

واعلم أنَّ الكذب يكون باللِّسان ويكون بالأركان:

أما باللِّسان فهو القول، وأما بالأركان فهو الفِعل، ولكن يكون الكذب بالفعل إذا فعل الإنسان خلاف ما يُبْطن، فهذا قد كذب بفعله، فالمنافق مثلًا كاذب؛ لأنه يُظهر للنَّاس أنه مؤمن يُصَلِّي مع الناس، ويصوم مع الناس، ويتصدَّق، ولكنه بخيل، وربما يحجّ، فمن رأىٰ أفعاله، حكم عليه بالصَّلاح، ولكن هذه الأفعال لا تنبئ عما في الباطن فهي كذب.

ولهذا نقول: الصِّدق يكون باللِّسان وبالأركان. فمتىٰ طابق الخبر الواقع فهو صِدْق، وهذا باللِّسان، ومتىٰ طابقت أعمال الجوارح مَا في القلب فهي صِدْق، وهذا صدق بالأقوال.

ثم بيَّن النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ -عندما أمر بالصِّدق- بيَّن عاقبتهم فقال: «**إن الصِّدق يَهْدي إلىٰ البر وإن البر يهْدي إلىٰ الجنَّة**».

البِرّ: كَثْرة الخير ومنه من أسماء الله البَرّ؛ أي: كثير الخير والإحسان ﷻ.

والبر من نتائج الصدق وقوله: «**وإن البر يَهْدي إلىٰ الجنة**» فصاحب البر -نسأل الله أن يجعلنا وإياكم منهم- يهديه برُّه إلىٰ الجنة والجنة غاية كل مطلب.

ولهذا يُؤمر الإنسان أن يسأل الله الجنة ويستعيذ به من النار: ﴿فَمَن زُحْزِحَ عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْغُرُورِ ﴿١٨٥﴾﴾ [آل عمران:١٨٥].

✿ وقوله: «**إن الرجل ليصدق حتىٰ يُكتب عند الله صديقًا**».

وفي رواية: «**وما يزال الرجلُ يَصدق ويتحرىٰ الصدق حتىٰ يُكتب عند الله صديقًا**».

الصِّديق في المرتبة الثَّانية من الخلق من الذين أنعم الله عليهم كما قال الله سبحانه: ﴿وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَٰئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ﴾ [النساء:٦٩]. فالرجل الذي يتحرىٰ الصدق يُكتب عند الله صِدِّيقًا، ومعلوم: أن الصِّديقية درجة عظيمة لا ينالها إلا أفذاذ من الناس.

وتكون في الرجال وتكون في النِّساء قال الله تعالىٰ: ﴿مَّا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ

خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ وَأُمُّهُۥ صِدِّيقَةٌ﴾ [المائدة:٧٥].

وأفضل الصديقين على الإطلاق هو أبو بكر رضي الله عنه، عبد الله بن عثمان ابن أبي قُحافة الذي استجاب للنَّبي ﷺ حين دعاه إلى الإسلام، ولم يحصل عنده أيّ تَرَدُّد وأي توقف بمجرد مَا دَعاه الرسول إلى الإسلام أسْلم، وصدَّق النبي ﷺ حين كذبه قومه، وصدَّقه حين تحدث عن الإسراء والمعراج، وكذَّبه الناس وقالوا: كيف تذهب يا محمد من مكة إلى بيت المقدس وترجع في ليلة واحدة ثم تقول إنك صعدت إلى السماء هذا لا يمكن!

ثم ذهبوا إلى أبي بكر وقالوا له: أما تسْمَعُ ما يقول صاحبك؟ قال: ماذا قال؟ قالوا: إنَّه قال: كذا وكذا، قال: «إنْ كان قد قالَ ذلك فقد صَدق»، فمنذ ذلك اليوم سُمِّي الصِّديق رضي الله عنه.

وأما الكذب فإنه قال: «وإياكم والكذب».

«إياكم» للتحذير؛ أي: احذروا الكذب، وهو الإخبار بما يُخَالف الواقع سواء كان بالقول أو بالفعل.

فإذا قال قائل: ما اليوم؟ فقلت: اليوم يوم الخميس أو يوم الثلاثاء فكذب؛ لأنه لا يُطَابق الواقع؛ لأن اليوم الأربعاء.

والمُنافق كاذب؛ لأن ظاهره يدلُّ على أنَّه مسلم وهو كافر فهو كاذب بفعله.

❁ وقوله: «وإنَّ الكذب يهدي إلى الفجور» الفجور؛ يعني: الخروج عن طاعة الله؛ لأن الإنسان يفسق ويتعدَّى طوره، ويخرج عن طاعة الله إلى معصيته، وأعظم الفجور الكفر.

فإن الكَفَرة فَجَرة كما قال الله تعالى: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَفَرَةُ ٱلْفَجَرَةُ ﴿٤٢﴾﴾ [عبس:٤٢]. وقال تعالى: ﴿كَلَّآ إِنَّ كِتَٰبَ ٱلْفُجَّارِ لَفِى سِجِّينٍ ﴿٧﴾ وَمَآ أَدْرَىٰكَ مَا سِجِّينٌ ﴿٨﴾ كِتَٰبٌ مَّرْقُومٌ ﴿٩﴾ وَيْلٌ يَوْمَئِذٍ لِّلْمُكَذِّبِينَ ﴿١٠﴾ ٱلَّذِينَ يُكَذِّبُونَ بِيَوْمِ ٱلدِّينِ ﴿١١﴾﴾ [المطففين:٧-١١]. وقال تعالى: ﴿وَإِنَّ ٱلْفُجَّارَ لَفِى جَحِيمٍ ﴿١٤﴾﴾ [الانفطار:١٤].

فالكذب يهدي إلى الفجور، والفجور يهدي إلى النار.

❁ وقوله: «وإنَّ الرَّجُل ليَكْذِب»، وفي لفظ: «وما يزالُ الرَّجل يكذب ويتحرى الكذب حتى يُكتب عند الله كذابًا»، والكَذب من الأمور المحرَّمة بل قال بعض العلماء:

إنَّه من كبائر الذنوب؛ لأن الرسول ﷺ تَوَعَّده بأنه يُكتب عند الله كذابًا.

ومن أعظم الكذب: ما يفعله النَّاس اليوم حيث يأتي أحد الناس بالمقالة كاذبًا من أجل أن يُضحك الناس.

وقد جاء في الحديث الوعيد على هذا، فقال الرسول عليه الصلاة والسلام: «وَيْلٌ لِمَنْ حَدَّثَ

فَكَذَبَ لِيُضْحِكَ بِهِ الْقَوْمَ وَيْلٌ لَهُ ثُمَّ وَيْلٌ لَهُ»، وهذا وعيدٌ علىٰ أمر سهل عند كثير من الناس.

فالكذب كله حرام، وكله يَهدي إلىٰ الفجور ولا يُستثنىٰ منه شيء، ورد في الحديث أنَّه يستثنىٰ من ذلك ثلاثة أشياء، في الحرب والإصلاح بين الناس وحديثُ المرأة زوجها وحديثه إياها.

ولكن بعض أهل العلم قال: إنَّ المراد بالكذب في هذا الحديث التَّورية وليس الكذب الصريح.

وقال: التَّورية قد تُسَمَّىٰ كذبًا كما في حديث أبي هريرة ﷺ أن النبي ﷺ قال: «**لَمْ يَكْذِبْ إِبْرَاهِيم إِلَّا ثَلَاث كَذَبَات: ثِنْتَيْنِ فِيهِنَّ فِي ذَاتِ الله تعالىٰ قوله: «إِنِّي سَقِيمٌ» وقوله: «بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُم هذا»** وواحدة في شأن سارة...» الحديث. وهو لم يكذب، وإنما وَرَّىٰ تورية هو فيها صادق.

وسواء كان هذا أو هذا؛ فإن الكذب لا يجوز إلا في هذه الثَّلاث علىٰ رأي كثير من أهل العلم.

وأشدُّ شيء في الكَذب: أن يكذب ويحلفَ ليأكل أموال النَّاس بالباطل، مثل أن يُدَّعىٰ عليه بحق ثابت فيُنكر ويقول: والله مَالَكَ عليَّ حق، أو يَدَّعي ما ليس له فيقول: لي عندك كذا وكذا وهو كاذب، فهذا إذا حَلَفَ علىٰ دعواه وكذب فإن ذلك هو اليمين الغموس التي تغمس صاحبها في الإثم ثم تغمسه في النَّار -والعياذ بالله-.

وثبت عن النبي قال: «**مَنْ حَلَفَ علىٰ يَمين صَبْرٍ هُو فِيهَا فَاجِر يَقْتَطِعُ بِهَا مالَ امرِئٍ مُسْلمٍ لَقِيَ الله وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَان**».

فالحاصل: أن الكذب حرام، ولا يجوز للإنسان أن يكذب مطلقًا إلا علىٰ المسائل الثلاث علىٰ الخلاف السَّابق.

۞ قوله: «عليكم بالصدق»، يسميه أهل النحو بالإغراء، أي: الحث بشدة، الصدق في العقيدة، الصدق في القول، الصدق في العمل، فهو شامل لهذه الأقسام الثلاثة.

أما الصدق في العقيدة: فهو إخلاص العبادة لله وحده، والبعد عن الشرك خفيه وجليه، وكذلك اتباع السلف بما يجب لله تعالى من الأسماء والصفات.

وأما الصدق في الفعل: أن يكون مطابقًا لما جاءت به الشريعة.

وأما الصدق في القول: أن يكون مطابقًا للواقع، إذا حدّث عن شيء حدّث عن أمر واقع لا يتغير.

ثم قال: «فَإِنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ»، هذه الجملة تعليل لما قبلها؛ يعني: أنه حث على الصدق؛ لأنه يهدي إلى هذه الغاية الحميدة، وهي البر، والبر جماع الخير كله، «وإن البر يهدي إلىٰ الجنة» وهذه المرحلة الثانية؛ يعني: أن الإنسان إذا كان من الأبرار كان مستحقًا لدخول الجنة، وكل إنسان مؤمن، فإن غايته الوصول إلى جنات النعيم -حقق الله لنا ولكم ذلك-.

«وما يزال الرجل يصدق ويتحرَّىٰ الصدق»، «ما يزال» هذه من أفعال الاستمرار؛ يعني: أنه إذا استمر يصدق ويتحرى الصدق فإنه يُكتب عند الله صديقًا، وقوله: «يصدق» أي: يقول الصدق: اليقين، «يتحرى الصدق» أي: يلتمس الصدق فيما يغلب على ظنه؛ لأن التحري هو سلوك الطرق التي توصل إلى غاية الظن، «حتىٰ يُكتب عند الله صديقًا» أي: يُكتب من الصديقين عند الله ﷻ، واعلم أن الصدوق يكون مقبولًا عند الناس معتبرًا بينهم لا يحتاجون إلى تفكير في قوله، بل يقبلونه ولا يردون شيئًا منه؛ لأنه معروف بالصدق، وهذا من الجزاء العاجل.

«وإياكم والكذب»، هذا تحذير من الكذب، «فَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَىٰ الْفُجُورِ»، والفجور ضد البر، قال الله تعالى: ﴿كَلَّآ إِنَّ كِتَٰبَ ٱلْفُجَّارِ لَفِى سِجِّينٍ﴾ [المطففين: ٧]. وقال في مقابلة ذلك: ﴿كَلَّآ إِنَّ كِتَٰبَ ٱلْأَبْرَارِ لَفِى عِلِّيِّينَ﴾ [المطففين: ٧].

«فَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَىٰ الْفُجُورِ، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَىٰ النَّارِ» كما قال تعالى: ﴿وَإِنَّ ٱلْفُجَّارَ لَفِى جَحِيمٍ﴾ [الانفطار: ١٤]. فالفجور يوصل إلى النار، «وما يزال الرجل يكذب ويتحرىٰ الكذب حتىٰ يكتب عند الله كذابًا» من الكذابين، والكذابون جزاؤهم النار.

في هذا الحديث: حرص النبي ﷺ على مكارم الأخلاق، وعلى التحلي بمكارم الأخلاق، والتخلي عن مساوئ الأخلاق، فيُستفاد الحكم الأول من قوله: «عليكم بالصدق»، ويستفاد الحكم الثاني من قوله: «إياكم والكذب».

ومن فوائد الحديث: فضيلة الصدق، وأنه يهدي إلى البر وهو ظاهر من الحديث، والإنسان الصدوق معتبر عند الناس حتى إنه ليبقى ذكره بين الناس، وإن كان قد مات منذ أمد بعيد.

ومن فوائد الحديث: أن الأعمال الصالحة يقود بعضها إلى بعض؛ لقوله: «يهدي إلىٰ البر» وهو كذلك، ووجهه: أن الإنسان إذا صبر على الطاعة تمرَّن عليها وصارت كالغريزة له وسهل عليه أن يسابق في الخيرات.

ومن فوائد الحديث: إثبات الجنة لقوله: «يهدي إلىٰ الجنة».

ومن فوائده: أن للجنة أعمالًا تُوصل إليها، ويُعرف ذلك بالكتاب والسنة.

ومن فوائد الحديث: أن الإنسان كلما كان صدوقًا متحريًا للصدق كتبه الله تعالى صدِّيقًا، وكما نعلم جميعًا أن الصديقية أعلى مراتب الخلق ما عدا النبوة؛ يعني: يكون في الطبقة الثانية من طبقات الذين أنعم الله عليهم.

ومن فوائد الحديث: التحذير من الكذب؛ لقوله: «وإياكم والكذب».

ومن فوائده: أن عاقبة الكذب وخيمة وهو يؤدي إلى الفجور.

ومن فوائده أيضًا: أن الفجور طريق إلى النار كما قال ﷺ: «وإن الفجور يهدي إلى النار».

ومن فوائد الحديث: أن الإنسان إذا تعوّد الكذب وتحرى الكذب كُتب عند الله من الكذابين.

ومن فوائد الحديث: أن الإنسان إذا تحرى الصدق، فإنه لا يأثم وإن تبين أنه مخالف للصواب؛ لقوله: «يتحرى»، وهذا عام في كل شيء حتى في الأيمان والطلاق وغير ذلك، إذا تبين أن كلامه على خلاف الواقع وهو يظن أنه الواقع، فإنه لا يترتب عليه إثم ولا حكم شرعي، مثال ذلك: رجل طلّق زوجته بناء على أنها كلمت أجنبيًّا وتبين أنها لم تكلم أجنبيًّا فلا شيء عليه؛ يعني: لا طلاق عليه، رجل آخر قال: والله ليقدمنّ فلان غدًا، يخبر عما في قلبه وعما في ظنه، ثم لم يقدم فلا حنث عليه ولا شيء عليه؛ لأنه بنى على غالب ظنه وظن أن هذا هو الصدق، ومن ذلك أيضًا إذا قال لامرأته: إن كلمتِ فلانًا فأنت طالق، فكلمت رجلاً يظنه إياه، فقال لها: كلمتِ من علقت طلاقك عليه أنت طالق، ثم تبين أنها كلمت غيره فإنه لا طلاق عليه.

المهم: أن كل من أخبر بشيء يظنه صدقًا فهو قد تحرى الصدق فلا إثم عليه ولا كفارة فيما إذا بان خلاف ظنه، في الكذب نفس الشيء نقول: الإنسان إذا حدّث بكذبٍ يعلم أنه كذب أو يغلب على ظنه أنه كذب، فإنه واقع في الإثم.

§§§

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٣٠) باب فَضْلِ مَنْ يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ وَبِأَيِّ شَيْءٍ يَذْهَبُ الْغَضَبُ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٠٦ -(٢٦٠٨) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ -وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ- قَالَا: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا تَعُدُّونَ الرَّقُوبَ فِيكُمْ؟». قَالَ: قُلْنَا: الَّذِي لَا يُولَدُ لَهُ. قَالَ: «لَيْسَ ذَاكَ بِالرَّقُوبِ، وَلَكِنَّهُ الرَّجُلُ الَّذِي لَمْ يُقَدِّمْ مِنْ وَلَدِهِ شَيْئًا». قَالَ: «فَمَا تَعُدُّونَ الصُّرَعَةَ فِيكُمْ؟». قَالَ: قُلْنَا: الَّذِي لَا يَصْرَعُهُ الرِّجَالُ. قَالَ: «لَيْسَ بِذَلِكَ، وَلَكِنَّهُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ».

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، كِلَاهُمَا عَنِ الأَعْمَشِ بِهَذَا الإِسْنَادِ مِثْلَ مَعْنَاهُ.

١٠٧-(٢٦٠٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَعَبْدُ الأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ قَالَا: كِلَاهُمَا قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرَعَةِ، إِنَّمَا الشَّدِيدُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ»[1].

١٠٨-(...) حَدَّثَنَا حَاجِبُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ، عَنِ الزُّبَيْدِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ؛ أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرَعَةِ». قَالُوا: فَالشَّدِيدُ أَيُّمَ هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ».

(...) وَحَدَّثَنَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ جَمِيعًا، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ. ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بَهْرَامَ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ كِلَاهُمَا، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

يُبيِّن النبي عليه الصلاة والسلام في هذا الحديث: أن الشديد ليس بالصرعة فقال: «لَيْسَ الشَّدِيد بالصُّرَعَةِ» أي: ليس القوي في الصرعة الذي يكثر صرع الناس فيطرحهم ويغلبهم.

هذا يقال عنه عند الناس إنه شديد وقوي، ولكن النَّبيَّ ﷺ يقول: ليس هذا هو الشديد حقيقة «إِنَّمَا الشَّدِيْدُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الغَضَبِ» أي: القوي حقيقة هو الذي يصرع نفسه إذا صارعته، وإذا غضب ملكها وتحكم فيها؛ لأن هذه هي القوة الحقيقية.

قوة داخلية معنوية: يتغلب بها الإنسان على الشيطان؛ لأن الشيطان هو الذي يلقي الجمرة في قلبك من أجل أن تغضب.

(١) أخرجه البخاري (٦١١٤).

ففي هذا الحديث: الحث على أن يملك الإنسان نفسه عند الغضب، وألا يسترسل فيه؛ لأنه يندم بعده، وكثيرًا ما يغضب الإنسان فَيُطَلِّق امرأته، وربما تكون هذه الطلقة آخر تطليقة.

ولهذا كان القول الراجح: أن الإنسان إذا غضب حتى لا يملك نفسه، ثم طَلَّق زوجته، فإنها لا تَطْلُق؛ لأن هذا حصل عن غلبة ليس عن اختيار، والطلاق عن الغلبة لا يقع كطلاق المكره.

وكثيرًا ما يغضب الإنسان فيتلف ماله إما بالحرق، أو بالتكسير. وكذلك كثيرًا ما يغضب على ابنه حتى يضربه وربما مات بضربه. وكذلك يغضب على زوجته مثلًا فيضربها ضربًا مبرحًا وما أشبه ذلك من الأشياء الكثيرة التي تحدث للإنسان وقت الغضب؛ ولهذا نهى النبي ﷺ أن يقضي القاضي بين اثنين وهو غضبان[1]؛ لأن الغضب يمنع القاضي من تصور المسألة ثم من تطبيق الحكم الشرعي عليها، فيهلك ويحكم بين الناس بغير الحق.

§§§

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٠٩ -(٢٦١٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ ابْنُ الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَدٍ، قَالَ: اسْتَبَّ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَجَعَلَ أَحَدُهُمَا تَحْمَرُّ عَيْنَاهُ وَتَنْتَفِخُ أَوْدَاجُهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لأَعْرِفُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ عَنْهُ الَّذِي يَجِدُ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ». فَقَالَ الرَّجُلُ: وَهَلْ تَرَى بِي مِنْ جُنُونٍ؟ قَالَ ابْنُ الْعَلَاءِ: فَقَالَ: وَهَلْ تَرَى. وَلَمْ يَذْكُرِ الرَّجُلَ.

١١٠ -(...) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ سَمِعْتُ الأَعْمَشَ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَدِيَّ بْنَ ثَابِتٍ يَقُولُ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ صُرَدٍ قَالَ: اسْتَبَّ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَجَعَلَ أَحَدُهُمَا يَغْضَبُ وَيَحْمَرُّ وَجْهُهُ فَنَظَرَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «إِنِّي لأَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ ذَا عَنْهُ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ». فَقَامَ إِلَى الرَّجُلِ رَجُلٌ مِمَّنْ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ أَتَدْرِي مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ آنِفًا قَالَ: «إِنِّي لأَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ ذَا عَنْهُ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ». فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ: أَمَجْنُونًا تَرَانِي؟!.

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنِ الأَعْمَشِ بِهَذَا الإِسْنَادِ.

---

(١) أخرجه البخاري (٧١٥٨)، ومسلم (١٧١٧) من حديث أبي بكرة رضي الله عنه.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٣١) باب خُلِقَ الإنسانُ خلقًا لا يتمالك.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١١١-(٢٦١١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَمَّا صَوَّرَ اللَّهُ آدَمَ فِي الْجَنَّةِ تَرَكَهُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَتْرُكَهُ، فَجَعَلَ إِبْلِيسُ يُطِيفُ بِهِ يَنْظُرُ مَا هُوَ، فَلَمَّا رَآهُ أَجْوَفَ عَرَفَ أَنَّهُ خُلِقَ خَلْقًا لَا يَتَمَالَكُ».

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ بِهَذَا الإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (١٦/ ٢٤٨):

قَوله ﷺ: «يطيف به» قَالَ أَهل اللغَة: طَافَ بالشيء يَطوف طَوفًا وَطَوَافًا، وَأَطَافَ يطيف إِذَا استَدَارَ حَوَالَيه. قَوله ﷺ: «فَلَما رَآه أَجوَف» علمَ أَنه خلق خَلقًا لَا يَتمَالَك. الأَجوَف صَاحب الجَوف، وَقيلَ: هوَ الذي دَاخله خَال. وَمَعنَى «لَا يَتمَالَك» لَا يَملك نَفسه وَيَحبسهَا عَن الشهوَات، وَقيلَ: لَا يَملك دَفع الوَسوَاس عَنه، وَقيلَ: لَا يَملك نَفسه عند الغَضَب، وَالمرَاد جنس بَني آدَم. اهـ

⁂

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٣٢) باب النَّهْيِ عَنْ ضَرْبِ الْوَجْهِ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١١٢-(٢٦١٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ، حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ -يَعْنِي: الْحِزَامِيَّ- عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ»[1].

(...) حَدَّثَنَا عَمْرٌو النَّاقِدُ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ بِهَذَا الإِسْنَادِ وَقَالَ: «إِذَا ضَرَبَ أَحَدُكُمْ».

١١٣-(...) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي

---

(١) أخرجه البخاري (٢٥٥٩).

هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيَتَّقِ الْوَجْهَ».

١١٤-(...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، سَمِعَ أَبَا أَيُّوبَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلَا يَلْطِمَنَّ الْوَجْهَ».

١١٥-(...) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى. ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنِ الْمُثَنَّى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَفِي حَدِيثِ ابْنِ حَاتِمٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ، فَإِنَّ اللَّهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ».

١١٦-(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنِي عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ مَالِكٍ الْمَرَاغِيِّ -وَهُوَ أَبُو أَيُّوبَ- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ».

§§§

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٣٣) باب الْوَعِيدِ الشَّدِيدِ لِمَنْ عَذَّبَ النَّاسَ بِغَيْرِ حَقٍّ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١١٧-(٢٦١٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ قَالَ: مَرَّ بِالشَّامِ عَلَى أُنَاسٍ وَقَدْ أُقِيمُوا فِي الشَّمْسِ وَصُبَّ عَلَى رُءُوسِهِمُ الزَّيْتُ، فَقَالَ: مَا هَذَا؟ قِيلَ: يُعَذَّبُونَ فِي الْخَرَاجِ. فَقَالَ: أَمَا إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ يُعَذِّبُ الَّذِينَ يُعَذِّبُونَ فِي الدُّنْيَا».

١١٨-(...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: مَرَّ هِشَامُ بْنُ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ عَلَى أُنَاسٍ مِنَ الأَنْبَاطِ بِالشَّامِ قَدْ أُقِيمُوا فِي الشَّمْسِ فَقَالَ: مَا شَأْنُهُمْ؟ قَالُوا: حُبِسُوا فِي الْجِزْيَةِ. فَقَالَ هِشَامٌ: أَشْهَدُ لَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ يُعَذِّبُ الَّذِينَ يُعَذِّبُونَ النَّاسَ فِي الدُّنْيَا».

(...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا

جَرِيرٌ كُلُّهُمْ، عَنْ هِشَامٍ بِهَذَا الإِسْنَادِ، وَزَادَ فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ قَالَ: وَأَمِيرُهُمْ يَوْمَئِذٍ عُمَيْرُ بْنُ سَعْدٍ عَلَى فِلَسْطِينَ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ، فَحَدَّثَهُ فَأَمَرَ بِهِمْ فَخُلُّوا.

١١٩-(...) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ؛ أَنَّ هِشَامَ بْنَ حَكِيمٍ وَجَدَ رَجُلًا، وَهُوَ عَلَى حِمْصَ يُشَمِّسُ نَاسًا مِنَ النَّبَطِ فِي أَدَاءِ الْجِزْيَةِ فَقَالَ: مَا هَذَا؟ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ يُعَذِّبُ الَّذِينَ يُعَذِّبُونَ النَّاسَ فِي الدُّنْيَا».

قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (١٦/ ٢٥٣، ٢٥٤):

قَوله ﷺ: «إن الله يعذب الذين يعذبونَ الناس» هَذَا مَحمول عَلَى التعذيب بغير حَق، فَلَا يَدخل فيه التعذيب بحَق كَالقصَاص، وَالحدود، وَالتعزير، وَنَحو ذَلكَ. قَوله: «أَناس من الأَنبَاط» هم فَلاحو العَجَم. قَوله: «وَأَميرهم يَومئذٍ عمَير بن سَعد» هَكَذَا هوَ في معظَم النسَخ: «عمَير» بالتصغير. ابن سَعد بإسكَان العَين من غَير يَاء، وَفي بَعضهَا «عمَير بن سَعيد» بكَسر العَين وَزيَادَة يَاء. قَالَ القَاضي: الأَول هوَ المَوجود لأَكثَر شيوخنَا، وَفي أَكثَر النسَخ وَأَكثَر الروَايَات، وَهوَ الصوَاب، وَهوَ عمَير بن سَعد بن عمَير الأَنصَاري الأَوسي من بَني عَمرو بن عَوف، وَلاه عمَر بن الخَطاب رضي الله عنه حمص، وَكَانَ يقَال لَه: يسَبح، وَجده أَبو زَيد الأَنصَاري أَحَد الذينَ جَمَعوا القرآن وَالله أَعلَم. قَوله: «أَميرهم عَلَى فلَسطين» هيَ بكَسر الفَاء وَفَتح اللام، وَهيَ بلَاد بَيت المَقدس وَمَا حَولهَا. قَوله: «فَأَمَرَ بهم فَخلوا» ضَبَطوه بالخَاء المعجَمَة وَالمهمَلَة، وَالمعجَمَة أَشهَر وَأَحسَن.اهـ

§§§

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٣٤) باب أَمْرِ مَنْ مَرَّ بِسِلَاحٍ فِي مَسْجِدٍ أَوْ سُوقٍ أَوْ غَيْرِهِمَا مِنَ الْمَوَاضِعِ الْجَامِعَةِ لِلنَّاسِ أَنْ يُمْسِكَ بِنِصَالِهَا.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٢٠-(٢٦١٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ -قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا- سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ: مَرَّ رَجُلٌ فِي

الْمَسْجِدِ بِسِهَامٍ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمْسِكْ بِنِصَالِهَا»[1].

١٢١-(...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَأَبُو الرَّبِيعِ قَالَ أَبُو الرَّبِيعِ: حَدَّثَنَا وَقَالَ يَحْيَى: -وَاللَّفْظُ لَهُ- أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ رَجُلًا مَرَّ بِأَسْهُمٍ فِي الْمَسْجِدِ قَدْ أَبْدَى نُصُولَهَا فَأُمِرَ أَنْ يَأْخُذَ بِنُصُولِهَا كَيْ لَا يَخْدِشَ مُسْلِمًا.

١٢٢-(...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ أَمَرَ رَجُلًا كَانَ يَتَصَدَّقُ بِالنَّبْلِ فِي الْمَسْجِدِ أَنْ لَا يَمُرَّ بِهَا إِلَّا وَهُوَ آخِذٌ بِنُصُولِهَا. وَقَالَ ابْنُ رُمْحٍ: كَانَ يَصَّدَّقُ بِالنَّبْلِ.

قوله ﷺ: «أمسك بنصالها»، وذلك خوفًا من أن تُؤذِي أحدًا؛ لأنه إذا كانت السِّهامُ بارزةً فإنه ربما يأتي أحدٌ مُسْرِعًا فتُصيبُه، أو ما أَشْبَهَ ذلك.

قال العلماءُ: ومثلُ ذلك العصا، فلا تُمسِكْه عَرْضًا فيؤذِي مَن وراءَك، ولكن أمسِكْه طولًا حتى يكونَ رأسُه نحوَ السماءِ، وأسفلُه نحوَ الأرضِ.

وفي هذا: دليلٌ على أنه يجِبُ على الإنسانِ أن يتوقَّى كلَّ ما يكونُ فيه أذيةٌ للناسِ؛ لأنَّ أذيةَ المؤمنين من كبائرِ الذنوبِ، قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا ﴿٥٨﴾﴾ [الأحزاب:٥٨].

۞ وقولُه: «في المسجدِ». قيد المسجدِ إنما جاء على أنه قضيةُ عينٍ، وإلا فالأسواقُ مثلُ المساجدِ؛ لأن العلةَ واحدة.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٢٣-(٢٦١٥) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا مَرَّ أَحَدُكُمْ فِي مَجْلِسٍ أَوْ سُوقٍ وَبِيَدِهِ نَبْلٌ فَلْيَأْخُذْ بِنِصَالِهَا، ثُمَّ لِيَأْخُذْ بِنِصَالِهَا، ثُمَّ لِيَأْخُذْ بِنِصَالِهَا». قَالَ: فَقَالَ أَبُو مُوسَى: وَاللَّهِ مَا مُتْنَا حَتَّى سَدَّدْنَاهَا، بَعْضُنَا فِي وُجُوهِ بَعْضٍ.

١٢٤-(...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَّادٍ الأَشْعَرِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ -وَاللَّفْظُ لِعَبْدِ اللَّهِ-

(١) أخرجه البخاري (٧٠٧٣).

قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا مَرَّ أَحَدُكُمْ فِي مَسْجِدِنَا أَوْ فِي سُوقِنَا وَمَعَهُ نَبْلٌ، فَلْيُمْسِكْ عَلَى نِصَالِهَا بِكَفِّهِ أَنْ يُصِيبَ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ مِنْهَا بِشَيْءٍ». أَوْ قَالَ: «لِيَقْبِضْ عَلَى نِصَالِهَا».

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٣٥) باب النَّهْيِ عَنِ الإِشَارَةِ بِالسِّلَاحِ إِلَى مُسْلِمٍ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٢٥-(٢٦١٦) حَدَّثَنِي عَمْرٌو النَّاقِدُ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَ: عَمْرٌو حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: «مَنْ أَشَارَ إِلَى أَخِيهِ بِحَدِيدَةٍ، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَلْعَنُهُ حَتَّى وَإِنْ كَانَ أَخَاهُ لأَبِيهِ وَأُمِّهِ».

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

قال رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: باب النهي عن الإشارة بالسِّلاح إلى مُسلم يعني: على أخيه سواء جادًّا أو هازلًا.

وفي هذا: النهي عن أن يشير إلى أحد بسلاح أو حديدة أو حجر أو ما أشبه ذلك كأنه يريد أن يرميه به، فقد نهى النبي ﷺ عن ذلك ؛ لأنه ربما يشيرها هكذا كأنه يريد أن يرميه بالحجر أو بالحديدة أو نحوها فينزع الشيطان في يده وتنطلق من يده، فيقع في حفرة من النار، والعياذ بالله.

وكذلك أيضًا ما يفعله بعض السفهاء، يأتي بالسيارة مسرعًا نحو شخص واقف أو جالس أو مضطجع يلعب عليه ثم يحركها بسرعة إذا قرب منه حتى لا يدهسه هذا أيضًا ينهى عنه، كالإشارة بالحديدة؛ لأنه لا يدري لعل الشيطان ينزع في يده فلا يتحكم في السيارة وحينئذ يقع في حفرة من النار، ومن ذلك أن يشري الكلب به، بكون الإنسان عنده كلب ويأتي إنسان آخر إليه زائرًا أو نحو ذلك، فيشري الكلب به يعني: يغريه به، فإنه ربما ينطلق الكلب ويأكل هذا الرجل، أو يجرحه ولا يتمكن من فضه بعد ذلك.

فالمهم: أن جميع أسباب الهلاك يُنهى الإنسان أن يفعلها سواء أكان جادًّا أم هازلًا، كما دل على ذلك حديث أبي هريرة.

كل هذا من باب الآداب الحميدة التي ينبغي للإنسان أن يسلكها في حياته حتى لا يقع في أمر يؤذي الناس أو يضرهم. والله الموفق.

§§§

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٢٦-(٢٦١٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يُشِيرُ أَحَدُكُمْ إِلَى أَخِيهِ بِالسِّلَاحِ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي أَحَدُكُمْ لَعَلَّ الشَّيْطَانَ يَنْزِعُ فِي يَدِهِ فَيَقَعُ فِي حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ»[1].

يَنزِعُ بالعينِ، وفي لفظٍ يَنزَغ بالغينِ. فيها نسختان.

هذا الحديثُ واضحٌ في أنه لا يَجُوزُ للإنسانِ أن يُشِيرَ على أحدٍ بالسلاحِ سواءٌ كان سهمًا، أو مُدْيَةً، أو بندقيةً، أو ما أشبهَ ذلك؛ لأنه لا يَدْرِي فلعلَّ الشيطانَ يَنْزَغُ في يدِه أو يَنْزِعُ فَتَنْطَلِقُ من يدِه هذه الآلةُ التي أشار بها فتُصِيب الآخرَ فيمُوتَ، وهذا بالنسبةِ للبندقياتِ كثيرٌ. كثيرًا ما يَأْخُذُ الإنسانُ البندقيةَ يُشِيرُ بها على أخيه يَمْزَحُ فتَنطَلِقُ وتُهْلِكُه، وكذلك أيضًا في السكينِ، فربما يُشيرُ عليه ولو مازحًا تقُولُ هكذا كأنك تُرِيدُ أن تَضْرِبَه فيُطْلِقُها الشيطانُ من يدِكَ فتَقَعَ في حفرةٍ من النارِ.

وهذا النهيُ للتحريمِ، فلا يَجُوزُ للإنسانِ أن يُشِيرَ على أخيه بالسلاحِ لا جادًّا ولا هاذلًا، وكذلك السياراتُ أشدُّ فلو مثلًا وجَّه السيارة لأخيه أو لجماعةٍ جالسين يَمْزَحُ عليهم، ثم ضغَط على البنزِين، فهذا أيضًا لا يَجُوزُ، بل هذا أشدُّ؛ لأنه لو قتَل لقتَل جماعةً.

§§§

(١) أخرجه البخاري (٧٠٧٢).

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٣٦) باب فَضْلِ إِزَالَةِ الأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٢٧-(١٩١٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ سُمَيٍّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ وَجَدَ غُصْنَ شَوْكٍ عَلَى الطَّرِيقِ فَأَخَّرَهُ فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ فَغَفَرَ لَهُ».

١٢٨-(...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَرَّ رَجُلٌ بِغُصْنِ شَجَرَةٍ عَلَى ظَهْرِ طَرِيقٍ فَقَالَ: وَاللَّهِ لأُنَحِّيَنَّ هَذَا عَنِ الْمُسْلِمِينَ لَا يُؤْذِيهِمْ، فَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ».

١٢٩-(...) حَدَّثَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَقَدْ رَأَيْتُ رَجُلًا يَتَقَلَّبُ فِي الْجَنَّةِ فِي شَجَرَةٍ قَطَعَهَا مِنْ ظَهْرِ الطَّرِيقِ كَانَتْ تُؤْذِي النَّاسَ».

١٣٠-(...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ شَجَرَةً كَانَتْ تُؤْذِي الْمُسْلِمِينَ فَجَاءَ رَجُلٌ فَقَطَعَهَا فَدَخَلَ الْجَنَّةَ».

١٣١-(٢٦١٨) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبَانَ بْنِ صَمْعَةَ، حَدَّثَنِي أَبُو الْوَازِعِ، حَدَّثَنِي أَبُو بَرْزَةَ قَالَ: قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ عَلِّمْنِي شَيْئًا أَنْتَفِعُ بِهِ قَالَ: «اعْزِلِ الأَذَى عَنْ طَرِيقِ الْمُسْلِمِينَ».

١٣٢-(...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ الْحَبْحَابِ، عَنْ أَبِي الْوَازِعِ الرَّاسِبِيِّ، عَنْ أَبِي بَرْزَةَ الأَسْلَمِيِّ، أَنَّ أَبَا بَرْزَةَ قَالَ: قُلْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي لَا أَدْرِي لَعَسَى أَنْ تَمْضِيَ وَأَبْقَى بَعْدَكَ فَزَوِّدْنِي شَيْئًا يَنْفَعُنِي اللَّهُ بِهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «افْعَلْ كَذَا افْعَلْ كَذَا -أَبُو بَكْرٍ نَسِيَهُ- وَأَمِرَّ الأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ».

§§§

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٣٧) باب تحريم تعذيب الهرة ونحوها من الحيوان الذي لا يؤذي.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٣٣-(٢٢٤٢) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ بْنِ عُبَيْدٍ الضُّبَعِيُّ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ - يَعْنِي: ابْنَ أَسْمَاءَ- عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «عُذِّبَتِ امْرَأَةٌ فِي هِرَّةٍ سَجَنَتْهَا حَتَّى مَاتَتْ فَدَخَلَتْ فِيهَا النَّارَ لا هِيَ أَطْعَمَتْهَا وَسَقَتْهَا إِذْ هِيَ حَبَسَتْهَا وَلا هِيَ تَرَكَتْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الأَرْضِ»(١).

(...) حَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ يَحْيَى بْنِ خَالِدٍ جَمِيعًا، عَنْ مَعْنِ بْنِ عِيسَى، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَعْنَى حَدِيثِ جُوَيْرِيَةَ.

١٣٤-(...) وَحَدَّثَنِيهِ نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عُذِّبَتِ امْرَأَةٌ فِي هِرَّةٍ أَوْثَقَتْهَا فَلَمْ تُطْعِمْهَا، وَلَمْ تَسْقِهَا، وَلَمْ تَدَعْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الأَرْضِ».

(...) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

١٣٥-(٢٦١٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «دَخَلَتِ امْرَأَةٌ النَّارَ مِنْ جَرَّاءِ هِرَّةٍ لَهَا -أَوْ هِرٍّ- رَبَطَتْهَا فَلا هِيَ أَطْعَمَتْهَا وَلا هِيَ أَرْسَلَتْهَا تُرَمِّمُ مِنْ خَشَاشِ الأَرْضِ حَتَّى مَاتَتْ هَزْلًا».

***

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٣٨) باب تحريم الكبر.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٣٦-(٢٦٢٠) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ الأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا

(١) أخرجه البخاري (٣٣١٨).

أَبِي، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي مُسْلِمٍ الأَغَرِّ أَنَّهُ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَأَبِي هُرَيْرَةَ قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْعِزُّ إِزَارُهُ وَالْكِبْرِيَاءُ رِدَاؤُهُ فَمَنْ يُنَازِعُنِي عَذَّبْتُهُ».

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٣٩) باب النَّهْيِ عَنْ تَقْنِيطِ الإِنْسَانِ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٣٧-(٢٦٢١) حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مُعْتَمِرِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ، عَنْ جُنْدَبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَ: «أَنَّ رَجُلًا قَالَ: وَاللَّهِ لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لِفُلَانٍ وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ: مَنْ ذَا الَّذِي يَتَأَلَّى عَلَيَّ أَنْ لَا أَغْفِرَ لِفُلَانٍ فَإِنِّي قَدْ غَفَرْتُ لِفُلَانٍ وَأَحْبَطْتُ عَمَلَكَ». أَوْ كَمَا قَالَ.

هذا الحديث فيه: بيان تحريم احتقار المسلم، فلا تحقرن أخاك المسلم، لا في خلقته ولا في ثيابه ولا في كلامه ولا في خلقه ولا غير ذلك، أخوك المسلم حقه عليك عظيم، فعليك أن تحترمه وأن توقره، وأما احتقاره فإنه محرم، ولا يحل لك أن تحتقره.

وفي الحديث أن النبي ﷺ أخبر أن رجلًا قال: «وَاللهِ لَا يَغْفِرُ اللهُ لِفُلَانٍ»، وكان هذا الرجل عابدًا معجبًا بعمله محتقرًا لأخيه، الذي رآه مُفَرِّطًا، فأقسم أن الله لا يغفر له، فقال الله ﷻ: «مَنْ ذَا الَّذِي يَتَأَلَّى عَلَيَّ أَنْ لَا أَغْفِرَ لِفُلَانٍ» يعني: من ذا الذي يحلف علي أن لا أغفر لفلان، والفضل بيد الله يأتيه من يشاء، «إِنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُ وَأَحْبَطْتُ عَمَلَكَ» - أعوذ بالله -، تكلم بكلمة أوبقت دنياه وآخرته وأهلكته؛ لأنه قال ذلك معجبًا بنفسه، محتقرًا لأخيه فأقسم أن الله لا يغفر له، فغفر الله لهذا الرجل؛ لأن معاصيه دون الشرك، أو لأن الله تعالى منَّ عليه فتاب، وأما الآخر فأحبط عمله؛ لأنه أعجب بعمله والعياذ بالله وتألى على ربه وأقسم عليه أن لا يغفر لفلان، والله تعالى كامل السلطان، لا يتألى عليه أحد، ولكن إذا حَسُنَ ظَنُّ المرء بربِّه، وتألى على الله في أمرٍ ليس فيه عدوان على الغير؛ فإن النبي ﷺ قال: «رُبَّ أَشْعَثَ أَغْبَرَ مَدْفُوعٍ بِالأَبْوَابِ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللهِ لَأَبَرَّهُ»[1]. والله الموفق.

(١) أخرجه مسلم (٢٦٢٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٤٠) باب فَضْلِ الضُّعَفَاءِ وَالْخَامِلِينَ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٣٨-(٢٦٢٢) حَدَّثَنِي سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنِي حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «رُبَّ أَشْعَثَ مَدْفُوعٍ بِالأَبْوَابِ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لأَبَرَّهُ».

ذكر المؤلف رحمه الله فيما نقله عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «رُبَّ أَشْعَثَ مَدْفُوعٍ بِالأَبْوَابِ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللهِ لَأَبَرَّهُ». وأشعث من صفات الشعر، وشعره أشعث؛ يعني: ليس له ما يدهن به الشعر، ولا ما يرجله، وليس يهتم بمظهره.

«مَدْفُوعٍ بِالأَبْوَابِ»؛ يعني: ليس له جاه، إذا جاء إلى الناس يستأذن لا يأذنون له، بل يدفعونه بالباب، أي: إذا فتح صاحب البيت، ووجد هذا الرجل دفع الباب في وجهه؛ لأنه ليس له قيمة عند الناس.

لكن هذا الرجل له قيمة عند رب العالمين، لو أقسم على الله لأبره، لو قال: والله لا يكون كذا لم يكن، والله ليكونن كذا لكان، لو أقسم على الله لأبره، لكرمه عند الله عز وجل ومنزلته.

لكن بأي شيء يحصل هذا؟ فربما يكون رجل أشعث أغبر مدفوع بالأبواب لو أقسم على الله ما أبره، ورب أشعث أغبر مدفوع بالأبواب لو أقسم على الله لأبره، فما هو الميزان؟

الميزان: تقوى الله، كما قال الله تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ﴾ [الحجرات:١٣]. فمن كان أتقى لله فهو أكرم عند الله، ييسر الله له الأمر، يجيب دعاءه، ويكشف ضره، ويبر قسمه.

وهذا الذي أقسم على الله لن يُقسم بظلم لأحد، ولن يجترئ على الله في مُلكه، ولكنه يُقسم على الله فيما يُرضي الله ثقة بالله عز وجل، أو في أمور مباحة ثقة بالله عز وجل.

وقد مر علينا في قصة الربيع بنت النضر وأخيها أنس بن النضر؛ فإن الربيع كسرت ثنية جارية من الأنصار، فاحتكموا إلى الرسول ﷺ، فأمر النبي ﷺ أن تكسر ثنية الربيع؛ لأنها كسرت ثنية الجارية، فقال أخوها أنس: يا رسول الله، تُكسر ثنية الربيع؟ قال: «نَعَمْ، كِتَابُ اللهِ القَصَاصُ، السِّنُّ بِالسِّنِّ»، قال: والله لا تُكسر ثنية الربيع، قال ذلك ثقة بالله عز وجل، ورجاءً

لتيسيره وتسهيله. فأقسم هذا القسم، ليس ردًّا لحكم الرسول، كلا، ولكن ثقة بالله ﷻ، فهدى الله أهل الجارية، ورضوا بالدية أو عفوا، فقال النبي ﷺ: «**إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللهِ لَأَبَرَّهُ**»[1]، لأنه يُقسم على الله في شيء يرضاه الله ﷻ، إحسانًا في ظنه بالله ﷻ.

أما مَن أقسم على الله تأليًا على الله، واستكبارًا على عباد الله، وإعجابًا بنفسه، فهذا لا يبر الله قسمه؛ لأنه ظالم، ومن ذلك قصة الرجل العابد الذي كان يمر برجل مُسرف على نفسه، فقال: والله لَا يَغْفِرُ الله لِفُلَانٍ، أقسم أن الله لا يغفر له، لماذا يُقسم؟ هل المغفرة بيده؟ هل الرحمة بيده؟ فقال الله جل وعلا: «**مَن ذَا الذِي يَتَأَلَّى عَلَيَّ أَلَّا أَغْفِرَ لِفُلَانٍ؟**» استفهام إنكار «**قَدْ غَفَرْتُ لَهُ وَأَبْطَلْتُ عَمَلَكَ**»[2]؛ نتيجة سيئة -والعياذ بالله- لم يبر الله بقسمه، بل أحبط عمله؛ لأنه قال ذلك إعجابًا بعمله، وإعجابًا بنفسه، واستكبارًا على عباد الله ﷻ.

وورد في الحديث أن النبي ﷺ يقول: «**قُمْتُ عَلَى بَابِ الجَنَّةِ فَإِذَا عَامَّةُ مَنْ دَخَلَهَا المَسَاكِيْنَ**»[3]، يعني: أكثرهم، أكثر ما يَدخل الجنة الفقراء؛ لأن الفقراء في الغالب أقرب على العبادة والخشية لله من الأغنياء، ﴿كَلَّآ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَيَطْغَىٰٓ ۝٦ أَن رَّءَاهُ ٱسْتَغْنَىٰٓ ۝٧﴾ [العلق:٦-٧]. والغني يرى أنه مُستغن بماله، فهو أقل تعبدًا من الفقير، وإن كان من الأغنياء من يعبد الله أكثر من الفقراء، لكن الغالب. «**وَأَصْحَابُ الجَدِّ مَحْبُوسُونَ**»، يعني: أصحاب الحظ والغنى محبوسون لم يدخلوا الجنة بعد؛ الفقراء يدخلون الجنة قبل الأغنياء، «**غَيْرَ أَنَّ أَصْحَابَ النَّارِ قَدْ أُمِرَ بِهِمْ إِلَى النَّارِ**»[4].

فقسم الرسول ﷺ الناس إلى أقسام ثلاثة: أهل النار: دخلوا النار -أعاذنا الله وإياكم منها- والفقراء: دخلوا الجنة، والأغنياء: من المؤمنين موقوفون محبوسون، إلى أن يَشاء الله.

أما أهل النار؛ فأخبر الرسول ﷺ وهو الصادق المصدوق: أن عامة مَن دخلها النساء؛ أكثر مَن يدخل النار النساء؛ لأنهن أصحاب فتنة؛ ولهذا قال لهن الرسول ﷺ يوم عيد من الأعياد: «**يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ، تَصَدَّقْنَ، وَلَوْ مِنْ حُلِيِّكُنَّ فَإِنَّكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ**»، قالوا: يا رسول

---

(١) أخرجه البخاري (٢٧٠٣)، ومسلم (١٦٧٥).
(٢) سبق تخريجه قريبًا.
(٣) أخرجه البخاري (٥١٩٦)، ومسلم (٢٧٣٦).
(٤) أخرجه البخاري (٥١٩٦)، ومسلم (٢٧٣٦) من حديث أسامة بن زيد ﭭ.

الله لم؟ قال: «لِأَنَّكُنَّ تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ وَتَكْفُرنَ العَشِيرِ»[1]، تكثرن اللعن: أي السب والشتم؛ فلسانهن سليط، وكيدهن عظيم، وتكفرن العشير: أي: المعاشر، وهو الزوج، لو أحسن إليها الدهر كله، ثم رأت سيئة واحدة قالت: ما رأيت خيرًا قط، تكفر النعمة ولا تُقر بها.

وفي هذا الحديث: دليل على أنه يجب على الإنسان أن يحترز من فتنة الغنى، فإن الغنى قد يُطغي، وقد يؤدي بصاحبه إلى الأَشَرِ، والبَطَرِ، وَرَدِّ الحَقِّ، وَغَمْطِ النَّاسِ، فاحذر نعمتين: الغنى والصحة، والفراغ أيضًا سببٌ للفتنة، فالثلاث هذه: الغنى والصحة والفراغ، هذه مما يُغبن فيها كثيرٌ من الناس، «نِعْمَتَانِ مَغْبُونٌ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ: الصِّحَةُ وَالفَرَاغُ»[2]، والفراغ في الغالب يأتي من الغنى؛ لأن الغني قد كفي عن كل شيء فهو متفرغ.

نسأل الله أن يُعيذنا وإياكم من فتنة المحيا والممات، وفتنة المسيح الدجال.

***

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٤١) باب النَّهْيِ عَنْ قَوْلِ هَلَكَ النَّاسُ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٣٩ -(٢٦٢٣) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَالَ الرَّجُلُ: هَلَكَ النَّاسُ، فَهُوَ أَهْلَكُهُمْ». قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: لا أَدْرِي أَهْلَكَهُمْ بِالنَّصْبِ أَوْ أَهْلَكُهُمْ بِالرَّفْعِ.

(...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ رَوْحِ بْنِ الْقَاسِمِ. ح وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ حَكِيمٍ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ جَمِيعًا، عَنْ سُهَيْلٍ بِهَذَا الإِسْنَادِ مِثْلَهُ.

قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (١٦/ ٢٦٧، ٢٦٨):

قَوله ﷺ: «إِذَا قَالَ الرجل: هَلَكَ الناس فَهوَ أَهلَكَهم» رويَ «أَهلكهم» عَلَى وَجهَين

---

(١) أخرجه البخاري (١٤٦٢)، ومسلم (٧٩).

(٢) أخرجه البخاري (٦٤١٢).

مَشهورَين: رَفع الكَاف وَفتحهَا، وَالرفع أَشهَر، وَيؤيده أنه جَاءَ في روَايَة رَوينَاهَا في حلية الأوليَاء» في تَرجَمَة سفيَان الثوري «فَهوَ من أهلَكهم» قَالَ الحمَيدي في الجَمع بَين الصحيحَين: الرفع أَشهَر، وَمَعنَاهَا: أَشَدهم هَلاكًا، وَأَما روَايَة الفَتح فَمَعنَاهَا: هوَ جَعلهم هَالكينَ، لَا أَنهم هَلَكوا في الحَقيقَة. وَاتفقَ العلَمَاء عَلَى أن هَذَا الذم إنمَا هوَ فيمَن قَالَه عَلَى سَبيل الإزرَاء عَلَى الناس، وَاحتقَارهم، وَتَفضيل نَفسه عَلَيهم، وَتَقبيح أَحوَالهم؛ لأَنه لَا يَعلَم سر الله في خَلقه. قَالوا: فَأَما مَن قَالَ ذَلكَ تَحزنًا لمَا يَرَى في نَفسه وَفي الناس من النقص في أمر الدين فَلَا بَأس عَلَيه كَمَا قَالَ: لَا أعرف من أمة النبي ﷺ إلا أَنهم يصَلونَ جَميعًا. هَكَذَا فَسرَه الإمَام مَالك، وَتَابَعه الناس عَلَيه. وَقَالَ الخَطابي: مَعنَاه لَا يَزَال الرجل يَعيب الناس، وَيَذكر مَسَاويَهم، وَيَقول: فَسَدَ الناس، وَهَلَكوا، وَنَحو ذَلكَ، فَإذَا فَعَلَ ذَلكَ فَهوَ أهلَكهم؛ أَي: أَسوَأ حَالًا منهم بمَا يَلحَقه من الإثم في عَيبهم، وَالوَقيعَة فيهم، وَربمَا أَداه ذَلكَ إلَى العجب بنَفسه، وَرؤيَته أَنه خَير منهم. وَالله أعلَم.اهـ

§§§

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٤٢) باب الْوَصِيَّةِ بِالْجَارِ وَالإِحْسَانِ إِلَيْهِ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٤٠-(٢٦٢٤) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ. ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ كُلُّهُمْ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى -وَاللَّفْظُ لَهُ- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ - يَعْنِي: الثَّقَفِيَّ- سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ -وَهُوَ ابْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ- أَنَّ عَمْرَةَ حَدَّثَتْهُ أَنَّهَا سَمِعَتْ عَائِشَةَ تَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ لَيُوَرِّثَنَّهُ».

(...) حَدَّثَنِي عَمْرٌو النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

الجار: هو الملاصق لك في بيتك والقريب من ذلك، وقد وردتْ بعض الآثار بما يدلُّ

على أن الجار أربعون دارًا من كل جانب، ولا شك أن الملاصق للبيت جار، وأما ما وراء ذلك فإن صحَّتِ الأخبارُ بذلك عن النبي ﷺ فالحق ما جاءت به[1]، وإلا فإنه يرجع في ذلك إلى العُرف، فما عدَّه الناس جوارًا فهو جوار.

قال أهل العلم: والجيران ثلاثة:

١- جار قريب مُسلم فله حق الجوار والقرابة والإسلام.

٢- وجار مسلم غير قريب فله حق الجوار والإسلام.

٣- وجار كافر فله حق الجوار، وإن كان قريبًا فله حق القرابة أيضًا.

فهؤلاء الجيران لهم حقوق؛ حقوق واجبة وحقوق مستحبة.

أما حديث ابن عمر ففيه: أن النبي ﷺ قال: «**مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي بِالجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّه لَيُوَرِّثَنَّهُ**» أي: سينزل الوحي بتوريثه،وليس المعنى: أن جبريل يُشرع توريثه؛ لأن جبريل ليس له حق في ذلك، لكن المعنى: أنه سينزل الوحي الذي يأتي به جبريل بتوريث الجار، وذلك من شدة إيصاء جبريل به النبي ﷺ.

وفي هذا: دليل على تحريم العدوان على الجار؛ سواء كان ذلك بالقول أو بالفعل، أما بالقول فأن يسمع منه ما يُزعجه ويُقلقه، كالذين يفتحون الراديو أو التلفزيون أو غيرهما مما يسمع فيزعج الجيران، فإن هذا لا يَحل له، حتى لو فتحه على كتاب الله وهو مما يزعج الجيران بصوته فإنه معتد عليهم، ولا يحل له أن يفعل ذلك.

وأما بالفعل فيكون بإلقاء الكناسة حول بابه، والتضييق عليه عند مداخل بابه، أو بالدق، أو ما أشبه ذلك مما يضره، ومن هذا أيضًا إذا كان له نخلة أو شجرة حول جدار جاره فكان يسقيها حتى يُؤذي جاره بهذا السقي، فإن ذلك من بوائق الجار فلا يحل له.

إذن: يحرم على الجار أن يُؤذي جاره بأي شيء، فإن فعل فإنه ليس بمؤمن، والمعنى: أنه ليس متصفًا بصفات المؤمنين في هذه المسألة التي خالف بها الحق.

وبناءً على هذا فتجب مراعاة حقوق الجيران، فيجب الإحسان إليهم بقدر الإمكان، ويحرم الاعتداء عليهم بأي عدوان، وفي الحديث عن النبي ﷺ أنه قال: «**مَنْ كَانَ يُؤمِنُ بِاللهِ**

---

(١) لم يثبت في هذا الباب شيء عن رسول الله ﷺ، وأصح ما ورد فيه مرسلًا، وانظر: «كشف الخفا» (١/ ٣٩٢).

وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيُحْسِنْ إِلَى جَارِهِ»(١).

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٤١-(٢٦٢٥) حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُوَرِّثُهُ»(٢).

١٤٢-(...) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ -وَاللَّفْظُ لإِسْحَاقُ- قَالَ أَبُو كَامِلٍ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ الْعَمِّيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَبَا ذَرٍّ إِذَا طَبَخْتَ مَرَقَةً فَأَكْثِرْ مَاءَهَا وَتَعَاهَدْ جِيرَانَكَ».

١٤٣-(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: إِنَّ خَلِيلِي ﷺ أَوْصَانِي: «إِذَا طَبَخْتَ مَرَقًا فَأَكْثِرْ مَاءَهُ ثُمَّ انْظُرْ أَهْلَ بَيْتٍ مِنْ جِيرَانِكَ فَأَصِبْهُمْ مِنْهَا بِمَعْرُوفٍ».

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٤٢) باب اسْتِحْبَابِ طَلَاقَةِ الْوَجْهِ عِنْدَ اللِّقَاءِ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٤٤-(٢٦٢٦) حَدَّثَنِي أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ -يَعْنِي: الْخَزَّازَ- عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ لِيَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَحْقِرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا وَلَوْ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ بِوَجْهٍ طَلْقٍ».

۞ قوله ﷺ: «لَا تَحْقِرَنَّ مِنَ المَعْرُوفِ» يعني: لا تستصغره وتستهن به، وقوله: «شيئًا»

(١) أخرجه -بهذا اللفظ- مسلم (٤٧).
(٢) أخرجه البخاري (٦٠١٥).

نكرة فِي سياق النهي فيعمُّ كل شيء، ثُمَّ قَالَ مبينًا أقل شيء فِي ذَلِكَ: «أَنْ تَلْقَىٰ أَخَاكَ بِوَجْهٍ طَلْقٍ»، ومن أخوك؟

الجواب: هو المسلم.

ففي هذا الحديث فوائد:

أولًا: ألا يحقر الإنسان من المعروف شيئًا، حَتَّى لو أعطيت أخاك قلمًا يكتب به؛ لأنه ليس معه قلم فهذا من المعروف فلا تحقرنه، حَتَّى لو أمسكت بيده حينما رأيته يقع فِي الحفرة أو يصطدم بحجر فهذا من المعروف، لا تحقر شيئًا أبدًا، حَتَّى لو رأيت أنه يحب أن يطَّلع على شيء مما ينفعه وقد خفي عليه وأخبرته فإن ذَلِكَ من الصدقة؛ إذن تحرص عَلَى ألَّا تَحْقِر شيئًا من المعروف، كل معروف فهو صدقة، ولو أن تلقى أخاك بوجه طَلْقٍ، وإن لقيت أخاك بوجه عبوس فلا ينبغي لك هذا، اللَّهُمَّ إلا إِذَا اقتضتِ المصلحة ذَلِكَ لسبب من الأسباب، فلكل مقام مقال.

§§§

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٤٤) باب اسْتِحْبَابِ الشَّفَاعَةِ فِيمَا لَيْسَ بِحَرَامٍ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٤٥-(٢٦٢٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، وَحَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَتَاهُ طَالِبُ حَاجَةٍ أَقْبَلَ عَلَى جُلَسَائِهِ فَقَالَ: «اشْفَعُوا فَلْتُؤْجَرُوا وَلْيَقْضِ اللَّهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ مَا أَحَبَّ»[1].

۞ قولُه: «اشْفَعُوا». الشفاعةُ تكونُ في أصلِ العطاءِ، وفي قدرِ العطاءِ.

فتكونُ في أصلِ العطاءِ إذا ما رأيتَ المسؤولَ متردِّدًا يُعْطِي أو لا، فشَفَعْتَ.

وتكُونُ في قدرِه إذا ما رأيْتَه أعطاه قليلًا وأنت تَعْرِفُ أن السائلَ محتاجٌ، فشَفَعْتَ وقُلْتَ للمُعطِي: زدْه فإنه محتاجٌ وما أشبه ذلك.

۞ وقولُه: «تُؤْجَرُوا»؛ أي: يَحْصُلُ لكم الأجرُ.

---

(١) أخرجه البخاري (١٤٣٢).

ﭧ وقولُه: «يَقْضِي اللهُ على لسانِ نبيِّه ما أَحَبَّ»؛ يَعْنِي: أنه لا يَلْزَمُ مِن الشفاعةِ قبولُها، فالمشفوعُ إليه له أن يَقْبَلَ أو لا يَقْبَلَ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٤٥) باب اسْتِحْبَابِ مُجَالَسَةِ الصَّالِحِينَ وَمُجَانَبَةِ قُرَنَاءِ السَّوْءِ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٤٦-(٢٦٢٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ -وَاللَّفْظُ لَهُ- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا مَثَلُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ وَالْجَلِيسِ السَّوْءِ كَحَامِلِ الْمِسْكِ وَنَافِخِ الْكِيرِ؛ فَحَامِلُ الْمِسْكِ إِمَّا أَنْ يُحْذِيَكَ، وَإِمَّا أَنْ تَبْتَاعَ مِنْهُ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ مِنْهُ رِيحًا طَيِّبَةً، وَنَافِخُ الْكِيرِ إِمَّا أَنْ يُحْرِقَ ثِيَابَكَ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ رِيحًا خَبِيثَةً»[1].

في هذا: بيانُ أنَّ المسكَ طاهرٌ حلالٌ، ويُقَالُ: إن المسكَ يُسْتَخْرَجُ مِن نوعٍ من أنواعِ الغزلانِ بعد أن يُرَكَّضَ، فإذا رُكِّضَ، نَزَلَ من عند سُرَّتِه دمٌ، ثم يُرْبَطُ برباطٍ قويٍّ جدًّا حتى يَيْبَسَ، فإذا يَبِسَ انفصَلَ، فإذا انفصَلَ فتحوه، وجَدوا فيه هذا المسكَ الذي هو مِن أعظمِ أنواعِ الأطيابِ رائحة، ولهذا يَقُولُ المتنبي:

فَإِنْ تَفُقِ الأَنَامَ وَأَنْتَ مِنْهُمْ ... فَإِنَّ المِسْكَ بعضُ دَمِ الغَزَالِ

يقولُ: إذا كنت أنت تَفُوقُ الأنامَ وأنت منهم، فهذا ليس بغريبٍ فإنَّ المسكَ بعضُ دمِ الغزالِ ومع ذلك لا سواء بين المسكَ وبين الدمِ.

وقد استثنَى العلماءُ رَحِمَهُمُ اللَّهُ هذه المسألةَ مِن القاعدةِ المعروفةِ التي دلَّ عليها حديثُ: «مَا أُبِينَ من حيٍّ فهو كمَيْتَتِه»[2]، قالوا: إلا المسكَ وفأرتَه؛ والفأرةُ: هي الوعاءُ، والمسكُ: ما في بطنِه.

(١) أخرجه البخاري (٢١٠١).

(٢) ورد في ذلك حديث أبي واقد الليثي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا قُطِعَ مِنَ البَهِيمةِ وهِي حَيَّةٌ فَهُو مَيتٌ»، أخرجه: أبو داود (٢٨٥٨)، والترمذي (١٤٨٠).

وفي الحديث: التنبيه علَى أنه ينبغي علَى الإنسانِ أن يَخْتَارَ مِن الجلساءِ جلساءَ الخيرِ والصلاحِ، وأنَّ جليسَهم مستفيدٌ على كلِّ تقديرٍ؛ لأنَّه يَقُولُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أنهم كحاملِ المسكِ إما أن يُحْذِيَك، وإما أن تَبْتَاعَ منه، وإما أن تَجِدَ منه ريحًا طيبًا»[1]، وهذه أدنى الأحوالِ.

۞وقولُه ﷺ: «يُحذيكَ». أي: يُعْطِيكَ بلا عوضٍ، وهذا أعلَى أنواعِ الانتفاعِ.

۞وقوله: «أو تَبْتَاعَ منه»؛ أي: يُعْطِيك بثمنٍ وهذا دونَ الأولِ، فإنك استَفَدْتَ منه طيبًا لكن أَخَذَ منك عِوَضًا عن ذلك، أما الأولُ فقد استفدت منه طيبًا، ولم يَأْخُذْ أي عِوَضٍ.

۞وقولُه: «أو تَجِدَ منه ريحًا طيبة». هذا هو الانتفاع الثالثُ، فهو ما أعطَاك ولا باعَك ولكنَّ رائحتَه طيبةٌ، والإنسانُ إذا مرَّ به حاملُ مسكٍ فَرِحَ وسُرَّ بالرائحةِ الطيبةِ.

۞وقولُه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «نافخُ الكيرِ». هذا هو جليسُ السَّوءِ، والكير معروف، وهو هذا الذي يُنْفَخُ فيه على الفحم حتى يَخْرُجَ منه هواءٌ كثيرٌ قويٌّ مثل نَبَضَاتِ القلبِ -هو الكيرُ- يُشْعِلُ النارَ.

فنافخُ الكيرِ جليسُ سَوْءٍ؛ فإما أن يَحْرِقَ ثيابَك، وذلك بأن تقع عليك شرارةٌ منه فتحرقَ ثيابَك، وإما أن تَجِدَ منه ريحًا خبيثةً، فاحذَرْ من جليسِ السَّوءِ، فإنك لا تَسْلَمُ منه أبدًا، فإما أن يَحْرِقَ ثيابَك ويُصِيبَك بسوئِه، وإما أن تَجِدَ منه رائحةً كريهةً وتَكْتَسِبَ من أخلاقِه.

لذلك يَجِبُ علينا أن نَخْتَارَ الجلساءَ الصالحين، ونَخْتَارَ أيضًا الجلساءَ ذوي الحكمةِ والرأيِ والسدادِ؛ لأنه ليس كلُّ صالحٍ يكونُ على وجهٍ حسنٍ مِن الوَعْيِ، فقد يكونُ صالحًا، لكنَّه مُغَفَّلٌ، لا يَعْرِفُ الأمورَ، فهذا يَفِيدُك في العبادةِ والطاعةِ، لكن لا يَفِيدُك في الرأيِ، وحسنِ التدبيرِ، والتوجيهِ، وكم من إنسانٍ ضلَّ ضلالًا مبينًا من أجلِ عدمِ التوجيهِ والحكمةِ؛ لهذا يَجبُ عليك أن تختارَ الأمرينِ، ولعلَّ قولَ الرسولِ ﷺ: «مثلُ الجليسِ الصالحِ» يَشْمَلُ الصالح في الدينِ وغيرِه، ولا يَلْزَمُ أن يكونَ المرادُ الصالحَ في الدينِ فقط، بل الصالحُ في الدينِ وفي الرأيِ، وفي المروءةِ، وكم مِن إنسانٍ أقلُّ مِن إنسانٍ آخر في الدينِ لكن عندَه مروءةٌ، وكرمٌ وشهامةٌ، فإذا جلَسَ الإنسانُ معه استَفَادَ منه مكارمَ الأخلاقِ.

فنحن إذا حمَلْنا الحديثَ على العمومِ؛ أي: على الصالحِ في دينِه، وأخلاقِه، ومروءتِه،

---

(١) سبق تخريجه قريبًا.

وعقلِه، صارَ شاملًا لكل شيءٍ طيبٍ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٤٦) باب فَضْلِ الإِحْسَانِ إِلَى البَنَاتِ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٤٧-(٢٦٢٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُهْزَاذَ، حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرِ بْنِ حَزْمٍ، عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بَهْرَامَ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ -وَاللَّفْظُ لَهُمَا- قَالَا: أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ: عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ؛ أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: جَاءَتْنِي امْرَأَةٌ وَمَعَهَا ابْنَتَانِ لَهَا فَسَأَلَتْنِي فَلَمْ تَجِدْ عِنْدِي شَيْئًا غَيْرَ تَمْرَةٍ وَاحِدَةٍ فَأَعْطَيْتُهَا إِيَّاهَا فَأَخَذَتْهَا فَقَسَمَتْهَا بَيْنَ ابْنَتَيْهَا وَلَمْ تَأْكُلْ مِنْهَا شَيْئًا، ثُمَّ قَامَتْ فَخَرَجَتْ وَابْنَتَاهَا، فَدَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ فَحَدَّثْتُهُ حَدِيثَهَا فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنِ ابْتُلِيَ مِنَ الْبَنَاتِ بِشَيْءٍ فَأَحْسَنَ إِلَيْهِنَّ كُنَّ لَهُ سِتْرًا مِنَ النَّارِ».

ذكر المؤلف -رحمه الله تعالى- عن عائشة رضي الله عنها قصة عجيبة غريبة، قالت: «جَاءَتْنِي امْرَأَةٌ وَمَعَهَا ابْنَتَانِ لَهَا فَسَأَلَتْنِي»؛ وذلك لأنها فقيرة، قالت: «فَلَمْ تَجِدْ عِنْدِي شَيْئًا غير تَمْرَةٍ وَاحِدَةٍ»، - بيت من بيوت النبي عليه الصلاة والسلام لا يوجد فيه إلا تمرة واحدة! - قالت: «فَأَعْطَيْتُهَا إِيَّاهَا فَأَخَذتها فَقَسَمَتْهَا بَيْنَ ابْنَتَيْهَا» نصفين، وأعطت واحدة نصف التمرة، وأعطت الأخرى نصف التمرة الآخر، «وَلَمْ تَأْكُلْ مِنْهَا شَيْئًا».

«فَدَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ فَحَدَّثْتُهُ» بتلك القصة العجيبة الغريبة، فقال النبي ﷺ: «مَنِ ابْتُلِيَ مَن الْبَنَاتِ بِشَيْءٍ فَأَحْسَنَ إِلَيْهِنَّ كُنَّ لَهُ سِتْرًا مِنَ النَّارِ». وقوله: ﷺ : «مَن ابْتُلِيَ» ليس المراد به هنا بلوى الشر، لكن المراد: من قُدِّر له، كما قال الله تعالى: ﴿وَنَبْلُوكُم بِٱلشَّرِّ وَٱلْخَيْرِ فِتْنَةً﴾ [الأنبياء:٣٥]. يعني: من قُدِّرَ له ابنتان فأحسن إليهما كُنَّ له سِترًا من النَّارِ يوم القيامة، يعني: أن الله تعالى يحجبه عن النار بإحسانه إلى البنات؛ لأن البنت ضعيفة لا تستطيع التكسب، والذي يكتسب هو الرجل، قال الله تعالى: ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ

اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَآ أَنفَقُوا۟ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ ﴾[النساء:٣٤].

فالذي ينفق على العائلة ويكتسب هو الرجل، أما المرأة فإنما شأنها في البيت، تقيمه وتصلحه لزوجها وتؤدِّب أولادها، وليست المرأة للوظائف والتكسب إلا عند الغرب الكفرة، ومن كان على شاكلتهم، ممن اغتر بهم فقلَّدهم وجعل المرأة مثل الرجل في الاكتساب وفي التجارة وفي المكاتب، حتى صار الناس يختلطون بعضهم ببعض، وكلما كانت المرأة أجمل كانت أحظى بالوظيفة الراقية عند الغرب ومن شاكلهم ومن شابههم.

ونحن -ولله الحمد- في بلادنا هذه -نسأل الله أن يديم علينا هذه النعمة- قد منعت الحكومة حسب ما قرأنا من كتاباتها أن يتوظف النساء لا في القطاع العام ولا في القطاع الخاص إلا فيما يتعلق بالنساء، مثل مدارس البنات وشبهها. لكن نسأل الله الثبات وأن يزيدها من فضله وأن يمنعها مما عليه الأمم اليوم من هذا الاختلاط الضار.

ومما ورد في هذا الحديث من العبر:

أولًا: أنَّ بيت من بيوت رسول الله ﷺ ومن أشرف بيوته، فيه أحب نسائه إليه، لا يوجد به إلا تمرة واحدة، ونحن الآن في بلدنا هذا يقدم للإنسان عند الأكل خمسة أصناف شتى، فلماذا فتحت علينا الدنيا وأغلقت عليهم؟! ألكوننا أحب إلى الله منهم؟ لا والله، هم أحب إلى الله منا، ولكن فضل الله يؤتيه من يشاء، ونحن ابتلينا بهذه النعم، فصارت هذه النعم عند كثير من الناس اليوم سببًا للشر والفساد والأشر والبطر، حتى فسقوا - والعياذ بالله - ، ويخشى علينا من عقوبة الله ﷻ بسبب أن كثيرًا منا بطروا هذه النعم وكفروها، وجعلوها عونًا على معاصي الله ﷻ، نسأل الله السلامة.

ثانيًا: ما كان عليه الصحابة ﷺ من الإيثار، فإن عائشة ليس عندها إلا تمرة، ومع ذلك آثرت بها هذه المسكينة، ونحن الآن عندنا أموال كثيرة ويأتي السائل ونرده.

لكن المشكلة في الحقيقة في ردِّ السائل: أن كثيرًا من السائلين كاذبون، يسأل وهو أغنى من المسئول، وكم من إنسان سأل ويسأل الناس ويُلحف في المسألة فإذا مات وُجِدَت عنده دراهم الفضة والذهب الأحمر والأوراق الكثيرة من النقود، وهذا هو الذي يجعل الإنسان لا يتشجع على إعطاء كل سائل، من أجل الكذب والخداع، حيث يظهرون بمظهر العجزة والمعتوهين والفقراء وهم كاذبون.

ثالثًا: أن الصحابة ﷺ يوجد فيهم الفقير كما يوجد فيهم الغني، قال الله تعالى: ﴿ أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَتَ رَبِّكَ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُم مَّعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَوٰةِ الدُّنْيَا وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَٰتٍ لِّيَتَّخِذَ بَعْضُهُم بَعْضًا سُخْرِيًّا ﴾. ولولا هذا التفاوت ما اتخذ بعضنا بعضًا سخريًا، ولو كنا على حد سواء، واحتاج الإنسان منا مثلًا لعمل ما كالبناء، فجاء إلى الآخر، فقال: أريدك أن تبني لي بيتًا، فقال: ما أبني، أنا مثلك، أنا غني، فإذا أردنا أن نصنع بابًا، قال الآخر: ما أصنع، أنا غني مثلك، فهذا التفاوت جعل الناس يخدم بعضهم بعضًا.

النَّـــاسُ للنَّـــاسِ مِـــنْ بَـــدْوٍ وَحَـــاضِرَةٍ بَعْـــضٌ لِـبَعْضٍ وَإِنْ لَـمْ يَـشْعُرُوا خَـدَمُ

حتى التاجر الغني صاحب المليارات يخدم الفقير، كيف؟! يورد الأطعمة والأشربة والأكسية ومواد البناء وغيرها، يجلبها للفقير فينتفع بها، فكل الناس بعضهم يحتاج لبعض، ويخدم بعضهم بعضًا، ذلك حكمة من الله ﷻ.

رابعًا: فيه دليل على فضل من أحسن إلى البنات بالمال، والكسوة، وطيب الخاطر، ومراعاة أنفسهن؛ لأنهن عاجزات قاصرات.

خامسًا: فيه ما أشرنا إليه أولًا من أن الذي يُكَلَّفُ بالنفقة وينفق هم الرجال، وأما النساء فللبيوت ولمصالح البيوت، وكذلك للمصالح التي لا يقوم بها إلا النساء كمدارس البنات.

أما أن يُجْعَلْنَ موظفات مع الرجال في مكتب واحد، أو سكرتيرات كما يوجد في كثير من بلاد المسلمين، فإن هذا لا شك خطأ عظيم، وشر عظيم، وقد قال النبي عليه الصلاة والسلام: «خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ أَوَّلُها، وَشَرُّهَا آخِرُهَا، وَخَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ آخِرُهَا، وَشَرُّهَا أَوَّلُها»، وذلك لأن أولها قريب من الرجال فصار شرًّا، وآخرها بعيد عن الرجال فصار خيرًا. فانظر كيف نُدب للمرأة أن تتأخر وتبتعد عن الإمام، كل ذلك من أجل البعد عن الرجال، نسأل الله أن يحمينا وإخواننا المسلمين من أسباب سخطه وعقابه.

❧❧❧

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٤٨-(٢٦٣٠) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا بَكْرٌ -يَعْنِي: ابْنَ مُضَرَ- عَنِ ابْنِ الْهَادِ؛ أَنَّ زِيَادَ بْنَ أَبِي زِيَادٍ مَوْلَى ابْنِ عَيَّاشٍ، حَدَّثَهُ عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ سَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ

الْعَزِيزِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: جَاءَتْنِي مِسْكِينَةٌ تَحْمِلُ ابْنَتَيْنِ لَهَا فَأَطْعَمْتُهَا ثَلَاثَ تَمَرَاتٍ فَأَعْطَتْ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا تَمْرَةً وَرَفَعَتْ إِلَى فِيهَا تَمْرَةً لِتَأْكُلَهَا فَاسْتَطْعَمَتْهَا ابْنَتَاهَا فَشَقَّتِ التَّمْرَةَ الَّتِي كَانَتْ تُرِيدُ أَنْ تَأْكُلَهَا بَيْنَهُمَا فَأَعْجَبَنِي شَأْنُهَا فَذَكَرْتُ الَّذِي صَنَعَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَوْجَبَ لَهَا بِهَا الْجَنَّةَ أَوْ أَعْتَقَهَا بِهَا مِنَ النَّارِ».

١٤٩-(٢٦٣١) حَدَّثَنِي عَمْرٌو النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ عَالَ جَارِيَتَيْنِ حَتَّى تَبْلُغَا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنَا وَهُوَ». وَضَمَّ أَصَابِعَهُ.

هذا الحديث فيه: فضل عول الإنسان للبنات، وذلك أن البنت قاصرة ضعيفة مهينة، والغالب: أن أهلها لا يأبهون بها، ولا يهتمون بها، فلذلك قال النبي ﷺ: «مَنْ عَالَ جَارِيَتَيْنِ حَتَّى تَبْلُغا جَاء يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنَا وَهُوَ» وضَمَّ أَصَابِعَهُ، والمعنى: أنه يكون رفيقًا لرسول الله ﷺ في الجنة إذا عال الجاريتين، يعني: الأنثيين من بنات أو أخوات أو غيرهما، أي: أنه يكون مع النبي ﷺ في الجنة.

والعول في الغالب يكون بالقيام بمئونة البدن، من الكسوة والطعام والشراب والسكن والفراش ونحو ذلك، وكذلك يكون في غذاء الروح بالتعليم والتهذيب والتوجيه والأمر بالخير والنهي عن الشر وما إلى ذلك.

ويُؤخذ من هذا الحديث ومما قبله أيضًا: أنه ينبغي للإنسان أن يهتم بالأمور التي تقربه إلى الله، لا بالأمور الشكلية، أو مراعاة ما ينفع في الدنيا فقط، بل يلاحظ هذا، ويلاحظ ما ينفع في الآخرة أكثر وأكثر.

وقوله: «حَتَّى تَبْلُغَا» يعني: حتى تصلا سِنَّ البلوغ، وهو خمس عشرة سنة، أو غير ذلك من علامات البلوغ في المرأة.

وعلامات البلوغ في المرأة أربع، هي:

الأولى: تمام خمس عشرة سنة.

الثانية: نبات العانة.

الثالثة: الاحتلام.

الرابعة: الحيض. فإذا حاضت ولو كان لها أقل من خمس عشرة سنة فهي بالغ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٤٧) باب فَضْلِ مَنْ يَمُوتُ لَهُ وَلَدٌ فَيَحْتَسِبُهُ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٥٠-(٢٦٣٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَمُوتُ لأَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَلَدِ فَتَمَسَّهُ النَّارُ إِلَّا تَحِلَّةَ الْقَسَمِ»[1].

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَمْرٌو النَّاقِدُ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ. ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ وَابْنُ رَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ كِلَاهُمَا، عَنِ الزُّهْرِيِّ. بِإِسْنَادِ مَالِكٍ وَبِمَعْنَى حَدِيثِهِ إِلَّا أَنَّ فِي حَدِيثِ سُفْيَانَ: «فَيَلِجَ النَّارَ إِلَّا تَحِلَّةَ الْقَسَمِ».

١٥١-(...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ -يَعْنِي: ابْنَ مُحَمَّدٍ- عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِنِسْوَةٍ مِنَ الأَنْصَارِ: «لَا يَمُوتُ لإِحْدَاكُنَّ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَلَدِ فَتَحْتَسِبَهُ إِلَّا دَخَلَتِ الْجَنَّةَ». فَقَالَتِ امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ أَوِ اثْنَيْنِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «أَوِ اثْنَيْنِ».

هذا الحديثُ بيَّن النبيُّ عليه الصلاة والسلام فيه: أنه لا يَموتُ لأحدٍ من المسلمين ثلاثةٌ مِن الوَلَدِ ذُكورًا كانوا أو إناثًا فتَمَسُّه النارُ إلَّا تَحِلَّةَ القَسَمِ؛ يعني: أنهم يَكُونُوا له حجابًا مِن النارِ.

وظاهرُ الحديثِ: أنه حتى لو كان هذا الذي مات له ثلاثةٌ مِن الوَلَدِ مِن أصحابِ الكبائرِ، ولكن قد يُقَالُ: إن موتَ الأولادِ سببٌ مِن أسبابِ الجنةِ، والسببُ قد يُوجَدُ له مانعٌ كغيرِه مِن الأسبابِ التي تكُونُ سببًا لدخولِ الجنةِ، ولكن يُوجَدُ مانعٌ يَمْنَعُ مِن الدخولِ.

۞ وقولُه: «إلَّا تَحِلَّةَ القَسَمِ» المرادُ به: قولُه تعالى: ﴿وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا كَانَ عَلَىٰ رَبِّكَ حَتْمًا مَّقْضِيًّا ۝٧١﴾ [مريم:٧١]. وقد اختلَف العلماءُ في الوُرُودِ المذكورِ في هذه الآية.

فمنهم مَن قال: إنه العُبُورُ على الصراطِ.

ومنهم مَن قال: إن المرادَ به أنهم يَرِدُونها فعلًا ويَقَعُون فيها، ولكن لا يُعَذَّبُونَ فيها كما يُعَذَّبُ الكفارُ، بل هي نارٌ خاصةٌ.

والأصح: أن المرادَ به: العُبُورُ على الصراطِ، لكنَّ ظاهرَ هذا الحديثِ: يُرَجِّحُ القولَ

---

(١) أخرجه البخاري (١٢٥١).

الثاني: وأنها تَمسُّه فعلًا مباشرةً.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٥٢ -(٢٦٣٣) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الأَصْبَهَانِيِّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ذَكْوَانَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ذَهَبَ الرِّجَالُ بِحَدِيثِكَ، فَاجْعَلْ لَنَا مِنْ نَفْسِكَ يَوْمًا نَأْتِيكَ فِيهِ تُعَلِّمُنَا مِمَّا عَلَّمَكَ اللَّهُ. قَالَ: «اجْتَمِعْنَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا». فَاجْتَمَعْنَ فَأَتَاهُنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَعَلَّمَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَهُ اللَّهُ ثُمَّ قَالَ: «مَا مِنْكُنَّ مِنِ امْرَأَةٍ تُقَدِّمُ بَيْنَ يَدَيْهَا مِنْ وَلَدِهَا ثَلَاثَةً إِلَّا كَانُوا لَهَا حِجَابًا مِنَ النَّارِ». فَقَالَتِ امْرَأَةٌ: وَاثْنَيْنِ وَاثْنَيْنِ وَاثْنَيْنِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَاثْنَيْنِ وَاثْنَيْنِ وَاثْنَيْنِ»[1].

في هذا: دليلٌ على أنه لا بأسَ أن يَجْتَمِعَ النساءُ في مكانٍ، ويأتي الرجلُ الثقةُ الأمينُ، فيعلمُهنَّ، فيؤخَذُ منه جوازُ تدريسِ الرجلِ للنساءِ. لكن يؤخذُ مِن القواعدِ العامةِ للشريعةِ، أنه إذا كان يُخشَى الفتنةُ، فإنه لا يجوزُ؛ لأن الفتنةَ يجِبُ درؤها، لكونِها مفسدةً.

وفي هذا: دليلٌ على أن النساءَ لا يَجتمِعنَ مع الرجالِ في التعليمِ، وإلا لقال لهنَّ رسولُ اللهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: احضَرْنَ مع الرجالِ، لكن الشرعَ لا يُقِرُّ الاختلاطَ بينَ الرجالِ والنساءِ حتى في مقامِ التعليمِ؛ ولهذا كان النساءُ يحضُرْنَ مع النبيِّ ﷺ الصلاة، ولكنّه يَحُثُّهنَّ على التأخُّرِ، فيقُولُ: **«خيرُ صفوفِ النساءِ آخرُها، وشرُّها أولُها»**[2].

كلُّ هذا مِن أجلِ البعدِ عن الاختلاطِ بالرجالِ.

وفي هذا: دليلٌ أيضًا على أنه لا بأسَ بتقديرِ الحِصصِ مكانًا وزمانًا، وعلى هذا فيرَدُّ على مَنْ يقُولُ: إن الدراسةَ النظاميةَ الآنَ بدعةٌ، وأنه لا خيرَ فيها؛ لأنه يُحدَّدُ لها مكانٌ، ويُحدَّدُ لها زمانٌ.

فيُقالُ: وما المانعُ مِن أن يُحدَّدَ لها زمانٌ، ومكانٌ، فهذا الرسولُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أمَرَ النساءَ أن يَجْتَمِعْنَ في يومِ كذا، في مكانِ كذا، فحدَّدَ الزمانَ وحددَ المكانَ.

---

(١) أخرجه البخاري (١٠١).

(٢) أخرجه مسلم (٤٤٠).

ثم إنه يَجِبُ علينا أن نَعْرِفَ الفرقَ بينَ الوسائلِ والغاياتِ، فهذه المدارسُ النظاميةُ تُنظَّمُ على هذا الوجهِ مِن أجلِ حفظِ الوقتِ، وحفظِ العلمِ، كما فعلَ العلماءُ رَحِمَهُمُ اللَّهُ في تبويبِ السُّنَّةِ، فجعَلوا التوحيدَ على حِدَةٍ، والطهارةَ على حدةٍ، والصلاةَ على حدةٍ، والزكاةَ على حدةٍ، مع أن هذا ليسَ معروفًا في عهدِ الرسولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، لكن مِن بابِ المصلحةِ، وحصرِ العلومِ، وتطبيبِها للناسِ، فليسَ كلُّ شيءٍ لم يُصْنَعْ في الزمنِ الأولِ يكُونُ بدعةً، إلا ما قُصِد التعبُّدُ للهِ به، فهذا شيءٌ آخرُ، أما ما كان وسيلةً إلى مقصودٍ شرعيٍّ، فإنه لا بأسَ به ولا يُعَدُّ هذا مِن البدعِ.

وفي هذا: دليلٌ على أنه إذا ماتَ للمرأةِ وَلَدانِ، فإن الوَلَدينِ يَكُونَانِ حجابًا لها مِن النارِ، لكن هل يَلْحَقُ بذلكَ الأبُ، أو هذا خاصٌّ بالأمِّ؟

الجوابُ: أن هذا يَحْتَمِلُ أن يكُونَ عامًّا، وأن النبيَّ ﷺ إنما خصَّ النساءَ؛ لأنه يَتَحَدَّثُ إليهنَّ؛ لأن مصيبةَ الرجلِ بأولادِهِ، كمصيبةِ المرأة بأولادِها، وإن كانتِ المصيبةُ للمرأة قد تكونُ أشدَّ.

فإذا قال قائلٌ: هل يُشْتَرطُ رضا الأمِّ عن ذهابِ ابنِها للجهادِ حتى تَحْصُلَ على هذا الأجرِ إذا قُتِلَ؟

الجوابُ: الظاهرُ لا، ما يَدْخُلُ في الحديثِ؛ لأن هذا الحديثَ مُقَيَّدٌ في رواياتٍ أخْرى بقولِهِ: «**لم يَبْلُغُوا الحلمَ، أو الحنثَ**»[1]. يعني: الأولادَ الصغارَ.

والظاهرُ أيضًا مِن هذا الحديثِ أنَّه اجتمعَ بِهِنَّ مرةً واحدةً، لكن لا ندْري عنه أنه استمَرَّ كلما مضى وقتٌ ذهبَ وأخذَ منهُنَّ موعدًا، أو أنه اقتصرَ على هذا إجابةً لطلبِهِنَّ.

فإذا قال قائلٌ: إن تحديدَ وقتٍ معينٍ، ومكانٍ معينٍ للنساءِ كان ذلك في تعليمِهِنَّ دينَهنَّ، فأما الآنَ فالأصلُ في التعليمِ هو تعليمُ الأمورِ الدنيويةِ؟

الجوابُ: أنَّه إذا كان جائزًا في العلومِ الشرعيةِ فهذه مِن بابِ أولَى.

قال ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى في «الفتح» (١٣/ ١٩٣):

وقد مضَى شرحُه مستوفًى في أوَّلِ «كتابِ الجنائزِ» وفي العلمِ.

---

(١) انظر الحديث التالي.

وقولُه: «جاءتِ امرأةٌ» لم أقِفْ على اسمِها، ويُحتمَلُ أن تكُونَ هي أسماءُ بنت يَزِيدَ بنِ السكنِ.

وقولُه هنا: «فأتاهُنَّ فعلَّمهُنَّ مما علَّمه اللهُ». تقدَّم هناك بلفظِ: «فوعَدهنَّ يومًا لقيَهن فيه فوعظَهن، فأمَرهن فكان فيما قال لهن». فذكَر نحوَ ما هنا، ولم أرَ في شيءٍ من طرقِه بيانَ ما علَّمهن، لكن يُمكِنُ أن يُؤخَذَ من حديثِ أبي سعيدٍ الآخرِ الماضي في«كتابِ الزكاةِ» وفيه: «فمرَّ على النساءِ فقال: يا معشرَ النساءِ تصَدَّقْنَ فإني رَأيتُكُنَّ أكثرَ أهلِ النارِ» الحديثَ، وفيه: «فقامتِ امرأة فقالت لم؟» وفيه: «أليس شهادةُ المرأةِ مثلُ نصفِ شهادةِ الرجلِ، وأليس إذا حاضَت لم تُصَلِّ ولم تَصُمْ». وقد مضى شرحُه مستوفًى هناك، وإن المرأةَ المذكورةَ هي أسماءُ قال الكَرْمَانيُّ: موضعُ الترجمةِ من الحديثِ قولُه «كُنَّ لها حجابًا من النارِ». فإنه أمرٌ توقيفيٌّ لا يُعْلَمُ إلا من قبَلِ اللهِ تعالى لا دخلَ للقياسِ والرأيِ فيه. اه

§§§

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٥٣-(٢٦٣٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ، فِي هَذَا الإِسْنَادِ. بِمِثْلِ مَعْنَاهُ وَزَادَا جَمِيعًا، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حَازِمٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: «ثَلَاثَةٌ لَمْ يَبْلُغُوا الْحِنْثَ»[1].

١٥٤-(٢٦٣٥) حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى -وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ- قَالَا: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي السَّلِيلِ، عَنْ أَبِي حَسَّانَ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي هُرَيْرَةَ: إِنَّهُ قَدْ مَاتَ لِي ابْنَانِ فَمَا أَنْتَ مُحَدِّثِي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِحَدِيثٍ تُطَيِّبُ بِهِ أَنْفُسَنَا، عَنْ مَوْتَانَا، قَالَ: قَالَ: نَعَمْ: «صِغَارُهُمْ دَعَامِيصُ الْجَنَّةِ يَتَلَقَّى أَحَدُهُمْ أَبَاهُ -أَوْ قَالَ: أَبَوَيْهِ- فَيَأْخُذُ بِثَوْبِهِ -أَوْ قَالَ بِيَدِهِ- كَمَا آخُذُ أَنَا بِصَنِفَةِ ثَوْبِكَ هَذَا فَلَا يَتَنَاهَى -أَوْ قَالَ: فَلَا يَنْتَهِي- حَتَّى يُدْخِلَهُ اللَّهُ وَأَبَاهُ الْجَنَّةَ». وَفِي رِوَايَةِ سُوَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو السَّلِيلِ، وَحَدَّثَنِيهِ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى -يَعْنِي: ابْنَ سَعِيدٍ- عَنِ التَّيْمِيِّ بِهَذَا الإِسْنَادِ وَقَالَ: فَهَلْ سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

---

(١) أخرجه البخاري (١٠٢).



شَيْئًا تُطَيِّبُ بِهِ أَنْفُسَنَا عَنْ مَوْتَانَا قَالَ: نَعَمْ.

١٥٥ -(٢٦٣٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، وَأَبُو سَعِيدٍ الأَشَجُّ -وَاللَّفْظُ لأَبِي بَكْرٍ- قَالُوا: حَدَّثَنَا حَفْصٌ- يَعْنُونَ: ابْنَ غِيَاثٍ. ح وَحَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفصِ بْنِ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ جَدِّهِ طَلْقِ بْنِ مُعَاوِيَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: أَتَتِ امْرَأَةٌ النَّبِيَّ ﷺ بِصَبِيٍّ لَهَا فَقَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ لَهُ فَلَقَدْ دَفَنْتُ ثَلَاثَةً قَالَ: «دَفَنْتِ ثَلَاثَةً». قَالَتْ: نَعَمْ. قَالَ: «لَقَدِ احْتَظَرْتِ بِحِظَارٍ شَدِيدٍ مِنَ النَّارِ». قَالَ عُمَرُ: مِنْ بَيْنِهِمْ عَنْ جَدِّهِ. وَقَالَ الْبَاقُونَ: عَنْ طَلْقٍ. وَلَمْ يَذْكُرُوا الْجَدَّ.

١٥٦ -(...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ طَلْقِ بْنِ مُعَاوِيَةَ النَّخَعِيِّ أَبِي غِيَاثٍ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِابْنٍ لَهَا فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ يَشْتَكِي، وَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْهِ قَدْ دَفَنْتُ ثَلَاثَةً. قَالَ: «لَقَدِ احْتَظَرْتِ بِحِظَارٍ شَدِيدٍ مِنَ النَّارِ». قَالَ زُهَيْرٌ: عَنْ طَلْقٍ. وَلَمْ يَذْكُرِ الْكُنْيَةَ.

قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (١٦/ ٢٨٠، ٢٨١):

قَالَ المَازري: أما أولَاد الأنبيَاء صَلوَات الله وَسَلَامه عَلَيهم فَالإجمَاع متحقق عَلَى أنهم في الجَنة، أما أطفَال مَن سوَاهم من المؤمنينَ فَجَمَاهير العلَمَاء عَلَى القَطع لَهم بالجَنة، وَنَقَل جَمَاعَة الإجمَاع في كَونهم من أهل الجَنة قَطعًا، لقَوله تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُم بِإِيمَٰنٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾ [الطور:٢١]. وَتَوَقفَ بَعض المتكَلمينَ فيهَا، وَأَشَارَ إلَى أنه لَا يقطَع لَهم كَالمكَلفينَ. وَالله أعلَم.

قَوله ﷺ: «لَا يَموت لأحَدٍ من المسلمينَ ثَلَاثَة من الوَلَد فَتَمَسه النار إلا تَحلة القَسَم» قَالَ العلَمَاء: «تَحلة القَسَم» مَا يَنحَل به القَسَم، وَهوَ اليَمين، وَجَاءَ مفَسرًا في الحَديث أن المرَاد قَوله تَعَالَى: ﴿وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾ [مريم:٧١]. وَبهَذَا قَالَ أبو عبَيد وَجمهور العلَمَاء، وَالقَسَم مقَدر؛ أي: وَالله إن منكم إلا وَاردهَا، وَقيلَ: المرَاد قَوله تَعَالَى: ﴿فَوَرَبِّكَ لَنَحْشُرَنَّهُمْ وَالشَّيَاطِينَ﴾ [مريم:٦٨]. وَقَالَ ابن قتَيبَة: مَعنَاه تَقليل مدة وردهَا. قَالَ: وَتَحلة القَسَم تستعمَل في هَذَا في كَلَام العَرَب، وَقيلَ: تَقديره وَلَا تَحلة القَسَم أي: لَا تَمَسه أصلًا، وَلَا قَدرًا يَسيرًا كَتَحلة القَسَم، وَالمرَاد بقَوله تَعَالَى: ﴿وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾ [مريم:٧١].

المرور عَلَى الصرَاط، وَهوَ جسر مَنصوب عَلَيهَا. وَقيلَ: الوقوف عندهَا. اهـ

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٤٨) باب إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ عَبْدًا حَبَّبَهُ إِلَى عبادِهِ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٥٧-(٢٦٣٧) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ إِذَا أَحَبَّ عَبْدًا دَعَا جِبْرِيلَ فَقَالَ: إِنِّي أُحِبُّ فُلَانًا فَأَحِبَّهُ. قَالَ: فَيُحِبُّهُ جِبْرِيلُ، ثُمَّ يُنَادِي فِي السَّمَاءِ فَيَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فُلَانًا فَأَحِبُّوهُ. فَيُحِبُّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ. قَالَ: ثُمَّ يُوضَعُ لَهُ الْقَبُولُ فِي الأَرْضِ. وَإِذَا أَبْغَضَ عَبْدًا دَعَا جِبْرِيلَ فَيَقُولُ: إِنِّي أُبْغِضُ فُلَانًا فَأَبْغِضْهُ. قَالَ: فَيُبْغِضُهُ جِبْرِيلُ، ثُمَّ يُنَادِي فِي أَهْلِ السَّمَاءِ إِنَّ اللَّهَ يُبْغِضُ فُلَانًا فَأَبْغِضُوهُ - قَالَ- فَيُبْغِضُونَهُ، ثُمَّ تُوضَعُ لَهُ الْبَغْضَاءُ فِي الأَرْضِ»[1].

(...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ -يَعْنِي: ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ- وَقَالَ قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي: الدَّرَاوَرْدِيَّ. ح وَحَدَّثَنَاهُ سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الأَشْعَثِيُّ؛ أَخْبَرَنَا عَبْثَرٌ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ. ح وَحَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الأَيْلِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ -وَهُوَ: ابْنُ أَنَسٍ- كُلُّهُمْ عَنْ سُهَيْلٍ بِهَذَا الإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ لَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ الْبُغْضِ.

١٥٨-(...) حَدَّثَنِي عَمْرٌو النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ الْمَاجِشُونُ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ قَالَ: كُنَّا بِعَرَفَةَ فَمَرَّ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَهُوَ عَلَى الْمَوْسِمِ، فَقَامَ النَّاسُ يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ، فَقُلْتُ لأَبِي: يَا أَبَتِ إِنِّي أَرَى اللَّهَ يُحِبُّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ. قَالَ: وَمَا ذَاكَ؟ قُلْتُ: لِمَا لَهُ مِنَ الْحُبِّ فِي قُلُوبِ النَّاسِ. فَقَالَ: بِأَبِيكَ أَنْتَ سَمِعْتَ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ عَنْ سُهَيْلٍ.

هذا حديثٌ عظيمٌ فيه: بيانُ الغايةِ العظيمةِ من محبةِ الله سبحانه للعبدِ، فإنه سبحانه إذا أحبَّ عبدًا نادى جبريلَ -والمناداةُ لا تكونُ إلا بصوتٍ-: «إن اللهَ يُحِبُّ فلانًا». وهنا أتى

---

(١) أخرجه البخاري (٣٢٠٩).

بصيغةِ الغائبِ من بابِ التعظيمِ كما أسلَفْنا آنفًا.

يَقُولُ: «إن اللهَ قد أحبَّ فلانًا فأَحِبَّه، فيُحِبُّه جبريلُ». امتثالًا لأمرِ الله ﷻ، ومحبةً لأحبابِ الله.

ثم قَالَ: «ثُمَّ يُنَادِي جِبْرِيلُ فِي السَّمَاءِ: إِنَّ اللهَ قَدْ أَحَبَّ فُلَانًا فَأَحِبُّوهُ. فَيُحِبُّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ». ويَذْكُرُ ذلك باسمِه الخاصِّ، ثم يُوضَعُ له القبولُ في أهلِ الأرضِ. فيَقْبَلُه أهلُ الأرضِ، ولا قبولَ إلا بعد محبةٍ؛ لأن من لا يُحِبُّه لا تُقْبَلُ منه، أما هذا فيُوضَعُ له القبولُ في الأرضِ فيَكُونُ رجلًا مقبولًا، وقولُه: مقبولًا أي: عند الناسِ.

وفي هذا: دليلٌ على إثباتِ محبةِ الله للعبدِ، وأهلُ السنةِ والجماعةِ يَقُولُونَ: إن اللهَ تعالى يُحِبُّ ويُحَبُّ؛ لقولِه تعالى: ﴿فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُۥٓ﴾ [المائدة:٥٤].

ولكنَّ أهلَ التحريفِ قالوا: لا محبةَ من الله للعبدِ ولا من العبدِ لله.

ومنهم من يَقُولُ: العبدُ يُحِبُّ اللهَ، واللهُ لا يُحِبُّ العبدَ.

وحرَّفوا الآياتِ الكثيرةِ في المحبةِ إلى أن المرادَ بها الثوابُ، فقالوا: إن اللهَ يُحِبُّ المحسنينَ؛ أي: يُثِيبُهم. ففسَّروها بشيءٍ بائنٍ منفصلٍ، قالوا: أو يُرِيدُ ثوابَهم. ففسَّروها بالإرادةِ التي هم يُثْبِتُونَها.

ولكننا نَقُولُ: إن حبَّ الشيءِ فوقَ الإرادةِ وفوق الإثابةِ، والمحبةُ ثابتةٌ لله حقًّا.

فإن قَالَ قائلٌ: وهل هناك طريقٌ يَصِلُ بها الإنسانُ إلى أن يُحِبَّه اللهُ؟

قلنا: نعم، هناك طريقٌ بَيَّنَه اللهُ ﷻ في قولِه: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾ [آل عمران:٣١]. فالطريقُ إلى كونِ الله يُحِبُّ العبدَ أن يَتَّبِعُ العبدُ الرسولَ ﷺ، وكلما كان الإنسانُ أَتْبَعَ لرسولِ الله كان أحبَّ إلى الله؛ وذلك لأن الحكمَ إذا علِّق بعلةٍ قوِي بقوتِها وضعُفَ بضعفِها، والحكمُ هنا هو حبُّ الله لعبدِه، وقد علِّق باتباعِ الرسولِ ﷺ، فكلما كان الإنسانُ أتبعَ لرسولِ الله كان أحبَّ إلى الله، فإذا أَرَدْت أن يُحِبَّك اللهُ فاتَّبعِ الرسولَ ﷺ ظاهرًا وباطنًا.

⁂

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٤٩) باب الأَرْوَاحِ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٥٩-(٢٦٣٨) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ -يَعْنِي: ابْنَ مُحَمَّدٍ- عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الأَرْوَاحُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ فَمَا تَعَارَفَ مِنْهَا ائْتَلَفَ وَمَا تَنَاكَرَ مِنْهَا اخْتَلَفَ»[1].

١٦٠-(...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ بُرْقَانَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ الأَصَمِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ بِحَدِيثٍ يَرْفَعُهُ قَالَ: «النَّاسُ مَعَادِنُ كَمَعَادِنِ الْفِضَّةِ وَالذَّهَبِ، خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الإِسْلَامِ إِذَا فَقُهُوا، وَالأَرْوَاحُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ فَمَا تَعَارَفَ مِنْهَا ائْتَلَفَ وَمَا تَنَاكَرَ مِنْهَا اخْتَلَفَ».

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٥٠) باب الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٦١-(٢٦٣٩) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ أَعْرَابِيًّا قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَتَى السَّاعَةُ؟ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَعْدَدْتَ لَهَا؟». قَالَ: حُبَّ اللَّهِ وَرَسُولِهِ. قَالَ: «أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ»[2].

١٦٢-(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَمْرٌو النَّاقِدُ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، وَابْنُ أَبِي عُمَرَ -وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ- قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَتَى السَّاعَةُ؟ قَالَ: «وَمَا أَعْدَدْتَ لَهَا؟». فَلَمْ يَذْكُرْ كَبِيرًا. قَالَ: وَلَكِنِّي أُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ. قَالَ: «فَأَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ».

(...) حَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ عَبْدٌ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا

---

(١) أخرجه البخاري (٣٣٣٦) من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٢) أخرجه البخاري (٣٦٨٨).

عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الأَعْرَابِ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. بِمِثْلِهِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: مَا أَعْدَدْتُ لَهَا مِنْ كَثِيرٍ أَحْمَدُ عَلَيْهِ نَفْسِي.

١٦٣-(...) حَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ -يَعْنِي: ابْنَ زَيْدٍ- حَدَّثَنَا ثَابِتٌ الْبُنَانِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَتَى السَّاعَةُ؟ قَالَ: «وَمَا أَعْدَدْتَ لِلسَّاعَةِ؟». قَالَ: حُبَّ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، قَالَ: «فَإِنَّكَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ». قَالَ أَنَسٌ: فَمَا فَرِحْنَا بَعْدَ الإِسْلَامِ فَرَحًا أَشَدَّ مِنْ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «فَإِنَّكَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ». قَالَ أَنَسٌ: فَأَنَا أُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ، فَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ مَعَهُمْ وَإِنْ لَمْ أَعْمَلْ بِأَعْمَالِهِمْ.

(...) حَدَّثَنَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الْغُبَرِيُّ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ الْبُنَانِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَ أَنَسٍ: فَأَنَا أُحِبُّ. وَمَا بَعْدَهُ.

١٦٤-(...) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا وَقَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَارِجَيْنِ مِنَ الْمَسْجِدِ فَلَقِينَا رَجُلًا عِنْدَ سُدَّةِ الْمَسْجِدِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَتَى السَّاعَةُ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَعْدَدْتَ لَهَا؟». قَالَ: فَكَأَنَّ الرَّجُلَ اسْتَكَانَ ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَعْدَدْتُ لَهَا كَبِيرَ صَلَاةٍ وَلَا صِيَامٍ وَلَا صَدَقَةٍ، وَلَكِنِّي أُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ. قَالَ: «فَأَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ».

(...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْيَشْكُرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ جَبَلَةَ، أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِنَحْوِهِ.

(...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، سَمِعْتُ أَنَسًا. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَا: حَدَّثَنَا مُعَاذٌ -يَعْنِي: ابْنَ هِشَامٍ- حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا الْحَدِيثِ.

في هذا الحديثِ: دليلٌ على أنه لا يَنْبَغِي السؤالُ: متى الساعةُ؟ وإنما يُسْأَلُ: ماذا أَعَدَّ للساعةِ؟ وهذا هو المهمُّ، فالمهمُّ: أن تَتَأَمَّلَ على أيِّ حالٍ تَمُوتُ، لا أن تَتَأَمَّلَ متى تَمُوتُ أو

في أيِّ مكانٍ، أهمُّ شيءٍ العملُ والخاتمةُ، نَسْأَلُ الله لنا ولكم حسنَ الخاتمةِ.

في الحديث الأول عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن أعرابيًّا قال: يا رسول الله، متى الساعة؟ فقال له النبي ﷺ: «ما أعددت لها؟» قال: حبَّ الله ورسوله.

ففي هذا الحديث: دليل على أنه ليس الشأن كل الشأن أن يسأل الإنسان متى يموت، أو بأي أرض يموت، ولكن على أي حال يموت، هل يموت على خاتمة حسنة، أو على خاتمة سيئة؟

ولهذا قال: «ما أعددت لها؟» يعني: لا تسأل عنها فإنها ستأتي. قال تعالى: ﴿يَسْـَٔلُكَ ٱلنَّاسُ عَنِ ٱلسَّاعَةِۖ قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِندَ ٱللَّهِۚ وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ ٱلسَّاعَةَ تَكُونُ قَرِيبًا ﴿٦٣﴾﴾ [الأحزاب:٦٣]. وقال تعالى: ﴿وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ ٱلسَّاعَةَ قَرِيبٌ ﴿١٧﴾﴾ [الشورى:١٧].

لكن الشأن ماذا أعددت لها، هل عملت؟ هل أنبت إلى ربك؟ هل تبت من ذنبك؟ هذا هو المهم.

قال أنس: فما فرحنا بعد الإسلام بشيء فرحنا بهذا الحديث، فأنا أحب الله ورسوله، أحب رسول الله ﷺ، وأحب أبا بكر وعمر، فالمرء مع مَن أحب؛ لأنه إذا أحب قومًا فإنه يألفهم، ويتقرب منهم، ويتخلق بأخلاقهم، ويقتدي بأفعالهم، كما هي طبيعة البشر.

❊❊❊

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللهُ:

١٦٥-(٢٦٤٠) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ تَرَى فِي رَجُلٍ أَحَبَّ قَوْمًا، وَلَمَّا يَلْحَقْ بِهِمْ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ»(١).

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ. ح وَحَدَّثَنِيهِ بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ -يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ- كِلَاهُمَا، عَنْ شُعْبَةَ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الْجَوَّابِ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ قَرْمٍ جَمِيعًا، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

---

(١) أخرجه البخاري (٦١٦٨).

(٢٦٤١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ. فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ، عَنِ الأَعْمَشِ[1].

§§§

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٥١) باب إذا أثنى على الصالح فهي بشرى ولا تضره.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٦٦-(٢٦٤٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ، وَأَبُو الرَّبِيعِ، وَأَبُو كَامِلٍ فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ -وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى- قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا وَقَالَ الآخَرَانِ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَرَأَيْتَ الرَّجُلَ يَعْمَلُ الْعَمَلَ مِنَ الْخَيْرِ وَيَحْمَدُهُ النَّاسُ عَلَيْهِ قَالَ: «تِلْكَ عَاجِلُ بُشْرَى الْمُؤْمِنِ».

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ وَكِيعٍ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنِي عَبْدُ الصَّمَدِ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا النَّضْرُ، كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، بِإِسْنَادِ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ. بِمِثْلِ حَدِيثِهِ؛ غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِهِمْ، عَنْ شُعْبَةَ غَيْرَ عَبْدِ الصَّمَدِ: وَيُحِبُّهُ النَّاسُ عَلَيْهِ. وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الصَّمَدِ: وَيَحْمَدُهُ النَّاسُ. كَمَا قَالَ حَمَّادٌ.

في هذا الحديث: أن النبي ﷺ سُئل عن الرَّجُلِ يعمل العمل فيحمدُه الناس على ذلك، فقال: «تِلْكَ عَاجِلُ بُشْرَى الْمُؤْمِنِ». أي: ثناء الناس.

وصورة المسألة التي في الحديث: أن الرجل يعمل عملًا صالحًا لله لا يبالي أَعَلِمَ به الناس أم لم يعلموا، أرأوه أم لم يروه، أسمعوه أم لم يسمعوه، لكنه يعمله لله خالصًا، ثم إن الناس يحمدونه على ذلك يقولون: فلان كثير الخير، فلان كثير الطاعة، فلان كثير الإحسان إلى الخلق، وما أشبه ذلك، فقال ﷺ: «تِلْكَ عَاجِلُ بُشْرَى الْمُؤْمِنِ»، وهو الثناء عليه؛ لأن الناس إذا أثنوا على الإنسان خيرًا فهم شهداء الله في أرضه. ولهذا لما مَرَّت جنازة من عند

---

(١) أخرجه البخاري (٦١٧٠).

النبي ﷺ وأصحابه أثنوا عليها خيرًا، قال: «وَجَبَتْ»، ثم مرت أخرى فأثنوا عليها شرًّا، قال: «وَجَبَتْ»، فقالوا: يا رسول الله، ما وجبت؟ قال: «أَمَّا الأَوَّلُ فَوَجَبَتْ لَه الجَنَّةُ، وَأَمَّا الثَّانِي فَوَجَبَتْ لَهُ النَّارُ، أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللهِ فِي الأَرْضِ»[1]. فهذا معنى قوله: «تِلْكَ عَاجِلُ بُشْرَى المُؤْمِنِ». والفرق بين هذه وبين الرياء: أن المرائي لا يعمل العمل إلا لأجل الناس -ليراه الناس- فيكون في نيته شرك، شرك مع الله غيره، وأما هذا فنيته خالصة لله ﷻ، ولم يطرأ على باله أن يمدحه الناس أو يذموه، لكن الناس يعلمون، كما قال الشاعر:

وَمَهْمَا تَكُنْ عِنْدَ امْرِءٍ مِنْ خَلِيقَةٍ ... وَإِنْ خَالَهَا تَخْفَى عَلَى النَّاسِ تُعْلَمِ

يعني: أي خُلق عند الإنسان يقوم به وإن ظَنَّ أن الناس لا يعلمون، فإنهم لابد أن يعلموه، فإذا علموا بطاعته ومدحوه وأثنوا عليه فهذا ليس برياء. وإنما هذا عاجل بشرى المؤمن، حيث إن الناس أثنوا عليه خيرًا، ومن أثنى الناس عليه خيرًا فحري بأن يكون من أهل الجنة. أما المرائي -والعياذ بالله- فإنه إن صلَّى يريد من الناس أن يعلموا بذلك، إن تكلَّم بخير أراد من الناس أن يسمعوه ليمدحوه على هذا. نسأل الله أن يعيذنا وإياكم من الرياء، وأن يعيذنا من سوء الفتن إنه على كل شيء قدير.

---

(١) أخرجه البخاري (١٣٦٧)، ومسلم (٩٤٩) من حديث أنس ﷺ.





كِتَابُ الْقَدَرِ

مِنْ حَدِيثِ : ٢٦٤٣ إِلَى حَدِيثِ : ٢٦٦٤





ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(١) باب كَيْفِيَّةِ الْخَلْقِ الآدَمِيِّ
فِي بَطْنِ أُمِّهِ وَكِتَابَةِ رِزْقِهِ وَأَجَلِهِ وَعَمَلِهِ وَشَقَاوَتِهِ وَسَعَادَتِهِ

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١-(٢٦٤٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكِيعٌ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ الْهَمْدَانِيُّ -وَاللَّفْظُ لَهُ- حَدَّثَنَا أَبِي وَأَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكِيعٌ، قَالُوا: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، ثُمَّ يَكُونُ فِي ذَلِكَ عَلَقَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ فِي ذَلِكَ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يُرْسَلُ الْمَلَكُ فَيَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحَ وَيُؤْمَرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ: بِكَتْبِ رِزْقِهِ، وَأَجَلِهِ، وَعَمَلِهِ، وَشَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ، فَوَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّى مَا يَكُونَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُهَا، وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى مَا يَكُونَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَدْخُلُهَا»[١].

(...) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، كِلَاهُمَا عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ. ح وَحَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الأَشَجُّ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. ح وَحَدَّثَنَاهُ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ، كُلُّهُمْ عَنِ

---

(١) أخرجه البخاري (٣٢٠٨).

الأَعْمَشِ بِهَذَا الإِسْنَادِ. قَالَ فِي حَدِيثِ وَكِيعٍ: «إِنَّ خَلْقَ أَحَدِكُمْ يُجْمَعُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً». وَقَالَ فِي حَدِيثِ مُعَاذٍ عَنْ شُعْبَةَ: «أَرْبَعِينَ لَيْلَةً أَرْبَعِينَ يَوْمًا». وَأَمَّا فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ وَعِيسَى: «أَرْبَعِينَ يَوْمًا».

ذكر المؤلف -رحمه الله تعالى- فيما نقله عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: «إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، ثُمَّ يَكُونُ فِي ذَلِكَ عَلَقَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ فِي ذَلِكَ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يُرْسَلُ الْمَلَكُ فَيَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحَ وَيُؤْمَرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ: بِكَتْبِ رِزْقِهِ، وَأَجَلِهِ، وَعَمَلِهِ، وَشَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ، فَوَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّى مَا يَكُونَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُهَا، وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى مَا يَكُونَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَدْخُلُهَا».

قوله رضي الله عنه: حدثنا رسول الله ﷺ، وهو الصادق المصدوق، يعني: الصادق فيما يقول، والمصدوق فيما يُوحى إليه من الوحي، وفيما يُقال له من الوحي، فهو صادق لا يُخبر إلا بالصدق، مصدوق لا ينبأ إلا بالصدق صلوات الله وسلامه عليه.

وإنما قدم هذه المقدمة؛ لأنه سيُخبر عن أمر غَيْبي باطن يحدث في ظلمات ثلاث: «إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا» إذا جامع الرجل امرأته، وألقى في رحمها الماء بقي أربعين يومًا وهو نطفة على ما هو عليه ماء، لكنه يتغيَّر شيئًا فشيئًا، يميل إلى الحُمرة، حتى يتم عليه أربعون يومًا.

فإذا تم عليه أربعون يومًا، إذا هو قد استكمل الحُمرة وصار قطعة دم عَلَقَةً، فيمضي عليه أربعون يومًا أُخرى وهو علقة، يعني: قطعة دم، لكنها جامدة، ولكنه يثخن ويغلظ شيئًا فشيئًا، حتى يتم له ثمانون يومًا.

فإذا تم له ثمانون يومًا فإذا هو مُضغة -قطعة لحم- هذه المضغة قال الله تعالى فيها: ﴿مُخَلَّقَةٍ وَغَيْرِ مُخَلَّقَةٍ﴾ [الحج:٥]. فتبقى أربعين يومًا، تُخلَّق من واحد وثمانين يومًا إلى مائة وعشرين يومًا، ولا يتبين فيها الخلق تبينًا ظاهرًا إلا إذا تم لها تسعون يومًا في الغالب.

فإذا مضى عليها أربعون يومًا وهي مضغة، أرسل الله إليها الملك الموكّل بالأرحام؛ لأن الله عز وجل يقول: ﴿وَمَا يَعْلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ﴾ [المدثر:٣١]. فالملائكة جنود الله عز وجل، وكل منهم

موكّل بشيء؛ منهم الموكل بالأرحام، ومنهم الموكل بالنفوس يقبضها، ومنهم الموكل بالأعمال يكتبها، ومنهم الموكل بالأبدان يحفظها، فللملائكة وظائف عظيمة أمرهم الله ﷻ بها.

فيأتي ملك الأرحام إلى كل رحم، فينفخ فيه الروح بإذن الله ﷻ، وهذه الروح أمر لا يعلمه إلا ربّ العالمين، قال الله تعالى: ﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِۖ قُلِ ٱلرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٨٥﴾﴾ [الإسراء:٨٥]. ينفخها في هذا البدن، الذي هو قطعة لحم في الرحم، ليس فيها حراك ولا إحساس ولا شيء، فإذا نفخ هذه الروح دخلت في هذا البدن، فتسير فيه كما تسير الجمرة في الفحمة بإذن الله، أو الطين في المدر اليابس، فتدبّ في هذا الجسد حتى تدخل في الجسد كله، فيكون إنسانًا، ويتحرَّك، وتحس الأم بتحركه بعد مائة وعشرين يومًا، وحينئذ يكون إنسانًا، أما قبل هذا فهو ليس بشيء.

ولو سقط الجنين قبل تمام مائة وعشرين يومًا، فليس له حكم من جهة الصلاة عليه، بل يؤخذ ويدفن في أي حُفرة من الأرض، ولا يُصَلَّى عليه.

أما إذا تم مائة وعشرين يومًا، يعني: أربعة أشهر، حينئذ صار إنسانًا، فإذا سقط بعد ذلك، فإنه يُغَسَّل، وَيُكَفَّن، وَيُصَلَّى عليه، ولو كان قدر اليد، فإنه يُصَلَّى عليه، ويُدفن في مقابر المسلمين إن كان مسلمًا.

أمَّا إن كان من أولاد النصارى، يعني: أمه وأبوه من النصارى، فلا يدفن في مقابر المسلمين، بل يخرج ويدفن بدون تغسيل ولا تكفين؛ لأنه وإن كان طفلًا، فإن الرسول سُئل عن أولاد المشركين فقال: «**هُمْ مِنْهُم**»[1].

المهم: أنه إذا تم له أربعة أشهر يغسل، ويكفّن، ويُصلى عليه، ويدفن في مقابر المسلمين، ويسمّى، ويُعقُّ عنه على الأرجح ليشفع لوالديه يوم القيامة؛ لأنه يُبعث يوم القيامة[2].

قال النبي عليه الصلاة والسلام: «وَيُؤْمَرُ» يعني: الملك «بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ؛ بِكَتْبِ رِزْقِهِ، وَأَجَلِهِ، وَعَمَلِهِ، وَشَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ».

---

(١) أخرجه البخاري (٣٠١٢)، ومسلم (١٧٤٥) من حديث الصَّعْب بن جَثَّامة رضي الله عنه.

(٢) انظر: «سبل السلام» (٤/ ٩٨).

فيكتب رزقه: وكتب الرزق يعني: هل هو قليل، أم كثير؟ ومتى يأتيه؟ وهل ينتقص أم لا ينتقص؟ المهم: أنه يكتب كتابة كاملة.

ويكتب أجله أيضًا: في أي يوم؟ وفي أي مكان؟ وفي أي ساعة؟ وفي أي لحظة؟ وعن بُعد أم عن قُرب؟ وبأي سبب من الأسباب موته؟ والمهم: أنه يكتب كتابة كاملة.

ويكتب عمله: هل هو صالح، أم سيئ، أم نافع، أم قاصر على الشخص نفسه؟ والمهم: أنه يكتب كل أعماله.

ويكتب مآله: وما أدراك ما المآل! فيكتب هل هو شقي أم سعيد: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ شَقُوا فَفِي النَّارِ لَهُمْ فِيهَا زَفِيرٌ وَشَهِيقٌ (١٠٦) خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ إِنَّ رَبَّكَ فَعَّالٌ لِمَا يُرِيدُ (١٠٧) ۞ وَأَمَّا الَّذِينَ سُعِدُوا فَفِي الْجَنَّةِ خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ عَطَاءً غَيْرَ مَجْذُوذٍ (١٠٨)﴾ [هود:١٠٦-١٠٨].

كل هذا يُكتب، لكن أين يكتب؟ وردت آثار أنه يكتب في جبينه على جبهته.

فإن قال قائل: كيف تتسع الجبهة لكتابة هذه الأشياء كلها؟

قلنا: لا تسأل عن أمور الغيب، ومَن أنت حتى تسأل عن أمور الغيب؟ قل: آمنت بالله وصدقت بالله وبرسوله، ولا تسأل: كيف.

وقد وقع الآن في وقتنا ما يشهد لمثل هذا، فقد صنع كمبيوتر قدر اليد يكتب به الإنسان آلاف الكلمات، وهو من صنع البشر. فما بالك بصنع الله ﷻ!

والمهم: أن هذا من المسائل التي يُخبر بها الرسول عليه الصلاة والسلام أنت لا تدركها بحسك، فإن الواجب عليك: أن تُصدق وتُسلم؛ لأنك لو لم تُصدق وتُسلم إلا بما تدركه بحسك لم تكن مؤمنًا، وما كنت مؤمنًا بالغيب، فالذي يُؤمن بالغيب هو الذي يقبل كل ما جاء عن الله ورسوله، ويقول: آمنت بالله ورسوله وصدقت.

قوله: «**فَوَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّى مَا يَكُونَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُهَا**». ولكن أبشروا فإن هذا الحديث مُقيد، بأنه يعمل بعمل أهل الجنة فيما يبدو للناس وهو من أهل النار ، وأما الذي يعمل بعمل أهل الجنة بقلبٍ وإخلاص فإن الله لا يخذله ﷻ، والله أكرم من العبد، فإذا عملت بعمل أهل الجنة بإخلاص - نسأل الله أن يجعلنا والمسلمين منهم -فإن الله لا

يَخذُلك، لكن فيما يبدو للناس.

والدليل على هذا القيد ما ثبت في «صحيح البخاري» أن رجلًا كان مع النبي ﷺ في غزوة، وكان شُجاعًا مقدامًا، لا يترك للعدو شاذَّة ولا فاذَّة إلا قضى عليها، فتعجب الناس منه؛ ومن شجاعته، ومن إقدامه، فقال النبي ﷺ ذات يوم: «إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ» أعوذ بالله، هذا الشجاع الذي يفتك بالعدو من أهل النار؟ فكبُر ذلك على المسلمين وعظُم عليهم، وخافوا، كيف يصير هذا من أهل النار؟.

فقال رجل: والله لألزمنَّه؛ أُتابعه وأُراقبه؛ لأرى نهايته كيف تكون؟ فمشى معه، وفي أثناء القتال أصاب هذا الرجل الشجاع السهم فجزع، فأخذ بسيفه فسلَه، فوضعه في صدره، واتكأ عليه حتى خرج من ظهره، قتل نفسه جزعًا، فجاء الرجل إلى النبي ﷺ وقال: يا رسول الله أشهد أن لا إله إلا الله وأنك رسول الله. قال: «وَبِمَ؟» قال:الرجل الذي قلتَ إنه من أهل النار حصل له كذا وكذا.

فقال النبي ﷺ : «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الجَنَّةِ فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ»[1] ، الحمد لله على هذا القيد، يعمل فيما يبدو للناس بعمل أهل الجنة وهو من أهل النار، يظنون أنه صالح، ولكن في قلبه فساد، وهو من أهل النار.

وقال في حديث ابن مسعود: «وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى مَا يَكُونَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَدْخُلُهَا» هذا عكس الأول.

الأول: وجدنا له شاهدًا في الواقع وهي قصة هذا الرجل.

وهذا أيضًا له شاهد في الواقع، يعمل بعمل أهل النار حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع، فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخلها، وقع هذا في عهد الرسول ﷺ ، رجل يُقال له الأُصَيْرِم من بني عبد الأَشْهَلِ، كافر منابذ للدعوة الإلهية ضد المسلمين، فلما كان في غزوة أحد، وخرج الناس من المدينة يغزون، ألقى الله في قلبه الإسلام، فأسلم، وخرج يُجاهد.

فلما حصل ما حصل على المسلمين، وقُتل منهم مَن قُتل، وذهب الناس ينظرون في قتلاهم، فوجدوا الأُصيرم، فقال له قومه: ما الذي جاء بك؛ فقد عهدناك ضد هذه الدعوة،

---

(١) أخرجه البخاري (٢٨٩٨)، ومسلم (١١٢) من حديث سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه.

أَحَدَبٌ على قومك -يعني: عصبية- أم رغبة في الإسلام؟

قال: بل رغبة في الإسلام، وأقرءوا الرسول ﷺ مني السلام، وأخبروه أني أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله، ثم مات، فأخبروا بذلك النبي ﷺ وأظنه قال: «**إِنَّه مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ**»[1].

فهذا الرجل أمضى عمره كله في الكفر، ضد الإسلام، وضد المسلمين، وكانت خاتمته هذه الخاتمة، عمل بعمل أهل النار، حتى لم يكن بينه وبينها إلا ذراع، فسبق عليه الكتاب، فعمل بعمل أهل الجنة، فكان من أهل الجنة.

وينبغي لنا عند قراءة هذا الحديث: أن نخاف وأن نرجو -نخاف على أنفسنا من الفتنة- ولهذا ينبغي للإنسان أن يسأل الله دائمًا الثبات: اللَّهم ثبتني بالقول الثابت، وكان النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يقول: «**اللَّهُمَّ مُقَلِّبَ القُلُوبِ، ثَبِّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكِ، اللَّهُمَّ مُصَرِّفُ القُلُوبِ، صَرِّفْ قَلْبِي إِلَى طَاعَتِكَ**»[2]. هذا وهو النبي ﷺ.

وأيضًا نأخذ من هذا الحديث: أن لا نيأس، ولا نيأس من شخص نجده على الكفر أو على الفسق، ربما يهديه الله في آخر لحظة، ويموت على الإسلام. نسأل الله أن يُثبتنا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة، وأن يتوفانا على الإيمان بمنّه وكرمه.

§§§

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٢-(٢٦٤٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ -وَاللَّفْظُ لِابْنِ نُمَيْرٍ- قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ أَسِيدٍ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «يَدْخُلُ الْمَلَكُ عَلَى النُّطْفَةِ بَعْدَ مَا تَسْتَقِرُّ فِي الرَّحِمِ بِأَرْبَعِينَ أَوْ خَمْسَةٍ وَأَرْبَعِينَ لَيْلَةً، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ، أَشَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ؟ فَيُكْتَبَانِ، فَيَقُولُ: أَيْ رَبِّ، أَذَكَرٌ أَوْ أُنْثَى؟ فَيُكْتَبَانِ وَيُكْتَبُ عَمَلُهُ وَأَثَرُهُ وَأَجَلُهُ وَرِزْقُهُ، ثُمَّ تُطْوَى الصُّحُفُ، فَلَا يُزَادُ فِيهَا وَلَا يُنْقَصُ».

٣-(٢٦٤٥) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ سَرْحٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي

---

(١) أخرجه البخاري (٢٨٠٨).

(٢) أخرجه الترمذي (٢١٤٠)، وابن ماجه (٣٨٣٤) من حديث أنس رضي الله عنه.

عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ الْمَكِّيِّ؛ أَنَّ عَامِرَ بْنَ وَاثِلَةَ؛ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ: الشَّقِيُّ مَنْ شَقِيَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ، وَالسَّعِيدُ مَنْ وُعِظَ بِغَيْرِهِ. فَأَتَى رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُقَالُ لَهُ حُذَيْفَةُ بْنُ أَسِيدٍ الْغِفَارِيُّ فَحَدَّثَهُ بِذَلِكَ مِنْ قَوْلِ ابْنِ مَسْعُودٍ فَقَالَ: وَكَيْفَ يَشْقَى رَجُلٌ بِغَيْرِ عَمَلٍ فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ: أَتَعْجَبُ مِنْ ذَلِكَ؟ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا مَرَّ بِالنُّطْفَةِ ثِنْتَانِ وَأَرْبَعُونَ لَيْلَةً، بَعَثَ اللَّهُ إِلَيْهَا مَلَكًا فَصَوَّرَهَا وَخَلَقَ سَمْعَهَا وَبَصَرَهَا وَجِلْدَهَا وَلَحْمَهَا وَعِظَامَهَا، ثُمَّ قَالَ: يَا رَبِّ، أَذَكَرٌ أَمْ أُنْثَى فَيَقْضِي رَبُّكَ مَا شَاءَ، وَيَكْتُبُ الْمَلَكُ، ثُمَّ يَقُولُ: يَا رَبِّ، أَجَلُهُ؟. فَيَقُولُ رَبُّكَ مَا شَاءَ، وَيَكْتُبُ الْمَلَكُ، ثُمَّ يَقُولُ: يَا رَبِّ، رِزْقُهُ؟. فَيَقْضِي رَبُّكَ مَا شَاءَ، وَيَكْتُبُ الْمَلَكُ، ثُمَّ يَخْرُجُ الْمَلَكُ بِالصَّحِيفَةِ فِي يَدِهِ فَلَا يَزِيدُ عَلَى مَا أُمِرَ وَلَا يَنْقُصُ».

(...) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ النَّوْفَلِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ؛ أَنَّ أَبَا الطُّفَيْلِ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ. وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ.

٤-(...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلَفٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ أَبُو خَيْثَمَةَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَطَاءٍ؛ أَنَّ عِكْرِمَةَ بْنَ خَالِدٍ حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا الطُّفَيْلِ حَدَّثَهُ؛ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي سَرِيحَةَ حُذَيْفَةَ بْنِ أَسِيدٍ الْغِفَارِيِّ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِأُذُنَيَّ هَاتَيْنِ يَقُولُ: «إِنَّ النُّطْفَةَ تَقَعُ فِي الرَّحِمِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، ثُمَّ يَتَصَوَّرُ عَلَيْهَا الْمَلَكُ». قَالَ زُهَيْرٌ: حَسِبْتُهُ قَالَ: الَّذِي يَخْلُقُهَا: «فَيَقُولُ: يَا رَبِّ، أَذَكَرٌ أَوْ أُنْثَى؟ فَيَجْعَلُهُ اللَّهُ ذَكَرًا أَوْ أُنْثَى، ثُمَّ يَقُولُ: يَا رَبِّ، أَسَوِيٌّ أَوْ غَيْرُ سَوِيٍّ؟ فَيَجْعَلُهُ اللَّهُ سَوِيًّا أَوْ غَيْرَ سَوِيٍّ، ثُمَّ يَقُولُ: يَا رَبِّ، مَا رِزْقُهُ؟ مَا أَجَلُهُ؟ مَا خُلُقُهُ؟ ثُمَّ يَجْعَلُهُ اللَّهُ شَقِيًّا أَوْ سَعِيدًا».

(...) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا رَبِيعَةُ بْنُ كُلْثُومٍ، حَدَّثَنِي أَبِي كُلْثُومٌ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ أَسِيدٍ الْغِفَارِيِّ، صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَفَعَ الْحَدِيثَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «أَنَّ مَلَكًا مُوَكَّلًا بِالرَّحِمِ إِذَا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَخْلُقَ شَيْئًا بِإِذْنِ اللَّهِ لِبِضْعٍ وَأَرْبَعِينَ لَيْلَةً». ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ.

٥- (٢٦٤٦) حَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ الْجَحْدَرِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا

عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ وَرَفَعَ الْحَدِيثَ؛ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ ﷻ قَدْ وَكَّلَ بِالرَّحِمِ مَلَكًا، فَيَقُولُ: أَيْ رَبِّ، نُطْفَةٌ؟ أَيْ رَبِّ، عَلَقَةٌ؟ أَيْ رَبِّ، مُضْغَةٌ؟. فَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَقْضِيَ خَلْقًا .قَالَ: قَالَ الْمَلَكُ: أَيْ رَبِّ ذَكَرٌ أَوْ أُنْثَى؟ شَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ؟ فَمَا الرِّزْقُ؟ فَمَا الأَجَلُ؟ فَيُكْتَبُ كَذَلِكَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ»[1].

٦-(٢٦٤٧) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ -وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ- قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الآخَرَانِ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: كُنَّا فِي جَنَازَةٍ فِي بَقِيعِ الْغَرْقَدِ فَأَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَعَدَ وَقَعَدْنَا حَوْلَهُ، وَمَعَهُ مِخْصَرَةٌ فَنَكَّسَ، فَجَعَلَ يَنْكُتُ بِمِخْصَرَتِهِ، ثُمَّ قَالَ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ، مَا مِنْ نَفْسٍ مَنْفُوسَةٍ إِلَّا وَقَدْ كَتَبَ اللَّهُ مَكَانَهَا مِنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، وَإِلَّا وَقَدْ كُتِبَتْ شَقِيَّةً أَوْ سَعِيدَةً». قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلَا نَمْكُثُ عَلَى كِتَابِنَا وَنَدَعُ الْعَمَلَ؟! فَقَالَ: «مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ السَّعَادَةِ فَسَيَصِيرُ إِلَى عَمَلِ أَهْلِ السَّعَادَةِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ فَسَيَصِيرُ إِلَى عَمَلِ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ». فَقَالَ: «اعْمَلُوا فَكُلٌّ مُيَسَّرٌ، أَمَّا أَهْلُ السَّعَادَةِ فَيُيَسَّرُونَ لِعَمَلِ أَهْلِ السَّعَادَةِ، وَأَمَّا أَهْلُ الشَّقَاوَةِ فَيُيَسَّرُونَ لِعَمَلِ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ». ثُمَّ قَرَأَ: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَاتَّقَىٰ ۝٥ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَىٰ ۝٦ فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَىٰ ۝٧ وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَىٰ ۝٨ وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَىٰ ۝٩ فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَىٰ ۝١٠﴾ [الليل:٥-١٠].[2]

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَهَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ مَنْصُورٍ بِهَذَا الإِسْنَادِ فِي مَعْنَاهُ وَقَالَ: فَأَخَذَ عُودًا. وَلَمْ يَقُلْ: مِخْصَرَةً. وَقَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي حَدِيثِهِ عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ، ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

٧-(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو سَعِيدٍ الأَشَجُّ، قَالُوا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ -وَاللَّفْظُ لَهُ- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ جَالِسًا وَفِي يَدِهِ عُودٌ يَنْكُتُ بِهِ فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: «مَا

---

(١) أخرجه البخاري (٣٣٣٣).

(٢) أخرجه البخاري (١٣٦٢).

مِنْكُمْ مِنْ نَفْسٍ إِلَّا وَقَدْ عُلِمَ مَنْزِلُهَا مِنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَلِمَ نَعْمَلُ؟ أَفَلَا نَتَّكِلُ؟! قَالَ: «لَا، اعْمَلُوا فَكُلٌّ مُيَسَّرٌ لِمَا خُلِقَ لَهُ». ثُمَّ قَرَأَ: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَاتَّقَىٰ ۝٥ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَىٰ ۝٦﴾ [الليل:٥-٦]. إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَىٰ ۝٧﴾ [الليل:٧].

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ وَالأَعْمَشِ؛ أَنَّهُمَا سَمِعَا سَعْدَ بْنَ عُبَيْدَةَ؛ يُحَدِّثُهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِنَحْوِهِ.

٨-(٢٦٤٨) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ. ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: جَاءَ سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكِ بْنِ جُعْشُمٍ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَيِّنْ لَنَا دِينَنَا كَأَنَّا خُلِقْنَا الآنَ فِيمَا الْعَمَلُ الْيَوْمَ أَفِيمَا جَفَّتْ بِهِ الأَقْلَامُ وَجَرَتْ بِهِ الْمَقَادِيرُ؟ أَمْ فِيمَا نَسْتَقْبِلُ قَالَ: «لَا، بَلْ فِيمَا جَفَّتْ بِهِ الأَقْلَامُ وَجَرَتْ بِهِ الْمَقَادِيرُ». قَالَ: فَفِيمَ الْعَمَلُ؟ قَالَ زُهَيْرٌ: ثُمَّ تَكَلَّمَ أَبُو الزُّبَيْرِ بِشَيْءٍ لَمْ أَفْهَمْهُ، فَسَأَلْتُ: مَا قَالَ؟ فَقَالَ: «اعْمَلُوا فَكُلٌّ مُيَسَّرٌ».

(...) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا الْمَعْنَى وَفِيهِ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ عَامِلٍ مُيَسَّرٌ لِعَمَلِهِ».

قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (١٦/ ٣٠٢):

قوله: «جفت به الأقلام» أي: مضت به المقادير، وسبق علم الله تعالى به، وتمت كتابته في اللوح المحفوظ، وجف القلم الذي كتب به، وامتنعت فيه الزيادة والنقصان. قال العلماء: وكتاب الله تعالى ولوحه وقلمه والصحف المذكورة في الأحاديث كل ذلك مما يجب الإيمان به. وأما كيفية ذلك وصفته فعلمها إلى الله تعالى: ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهِۦٓ إِلَّا بِمَا شَآءَ﴾ [البقرة:٢٥٥]. والله أعلم.اهـ

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٩-(٢٦٤٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ يَزِيدَ الضُّبَعِيِّ، حَدَّثَنَا

مُطَرِّفٌ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَعُلِمَ أَهْلُ الْجَنَّةِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ؟ قَالَ: فَقَالَ: «نَعَمْ». قَالَ: قِيلَ: فَفِيمَ يَعْمَلُ الْعَامِلُونَ؟ قَالَ: «كُلٌّ مُيَسَّرٌ لِمَا خُلِقَ لَهُ»(١).

(...) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ نُمَيْرٍ عَنِ ابْنِ عُلَيَّةَ. ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، كُلُّهُمْ عَنْ يَزِيدَ الرِّشْكِ فِي هَذَا الإِسْنَادِ. بِمَعْنَى حَدِيثِ حَمَّادٍ، وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الْوَارِثِ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ.

١٠-(٢٦٥٠) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا عَزْرَةُ بْنُ ثَابِتٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عُقَيْلٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، عَنْ أَبِي الأَسْوَدِ الدِّيلِيِّ، قَالَ: قَالَ لِي عِمْرَانُ بْنُ الْحُصَيْنِ: أَرَأَيْتَ مَا يَعْمَلُ النَّاسُ الْيَوْمَ وَيَكْدَحُونَ فِيهِ أَشَيْءٌ قُضِيَ عَلَيْهِمْ وَمَضَى عَلَيْهِمْ مِنْ قَدَرِ مَا سَبَقَ أَوْ فِيمَا يُسْتَقْبَلُونَ بِهِ مِمَّا أَتَاهُمْ بِهِ نَبِيُّهُمْ وَثَبَتَتِ الْحُجَّةُ عَلَيْهِمْ؟ فَقُلْتُ: بَلْ شَيْءٌ قُضِيَ عَلَيْهِمْ وَمَضَى عَلَيْهِمْ، قَالَ: فَقَالَ: أَفَلَا يَكُونُ ظُلْمًا؟ قَالَ: فَفَزِعْتُ مِنْ ذَلِكَ فَزَعًا شَدِيدًا، وَقُلْتُ: كُلُّ شَيْءٍ خَلْقُ اللَّهِ وَمِلْكُ يَدِهِ، فَلَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ. فَقَالَ لِي: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، إِنِّي لَمْ أُرِدْ بِمَا سَأَلْتُكَ إِلَّا لأَحْزُرَ عَقْلَكَ، إِنَّ رَجُلَيْنِ مِنْ مُزَيْنَةَ أَتَيَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ مَا يَعْمَلُ النَّاسُ الْيَوْمَ وَيَكْدَحُونَ فِيهِ، أَشَيْءٌ قُضِيَ عَلَيْهِمْ وَمَضَى فِيهِمْ مِنْ قَدَرٍ قَدْ سَبَقَ أَوْ فِيمَا يُسْتَقْبَلُونَ بِهِ مِمَّا أَتَاهُمْ بِهِ نَبِيُّهُمْ وَثَبَتَتِ الْحُجَّةُ عَلَيْهِمْ؟ فَقَالَ: «لَا بَلْ شَيْءٌ قُضِيَ عَلَيْهِمْ وَمَضَى فِيهِمْ وَتَصْدِيقُ ذَلِكَ فِي كِتَابِ اللَّهِ ﷻ: ﴿وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّىٰهَا ۝٧ فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَىٰهَا ۝٨﴾ [الشمس: ٧-٨]».

١١-(٢٦٥١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ -يَعْنِي: ابْنَ مُحَمَّدٍ- عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ الزَّمَنَ الطَّوِيلَ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، ثُمَّ يُخْتَمُ لَهُ عَمَلُهُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ الزَّمَنَ الطَّوِيلَ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، ثُمَّ يُخْتَمُ لَهُ عَمَلُهُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ».

١٢-(١١٢) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ -يَعْنِي: ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ- عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلَ

(١) أخرجه البخاري (٧٥٥١).

أَهْلِ الْجَنَّةِ فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ. وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلَ أَهْلِ النَّارِ فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ».

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٢) باب حِجَاجِ آدَمَ وَمُوسَى عَلَيْهِمَا السَّلَامُ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٣-(٢٦٥٢) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ دِينَارٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ الضَّبِّيُّ، جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ -وَاللَّفْظُ لِابْنِ حَاتِمٍ وَابْنِ دِينَارٍ- قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ طَاوُسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «احْتَجَّ آدَمُ وَمُوسَى، فَقَالَ مُوسَى: يَا آدَمُ أَنْتَ أَبُونَا خَيَّبْتَنَا وَأَخْرَجْتَنَا مِنَ الْجَنَّةِ، فَقَالَ لَهُ آدَمُ: أَنْتَ مُوسَى اصْطَفَاكَ اللَّهُ بِكَلَامِهِ وَخَطَّ لَكَ بِيَدِهِ، أَتَلُومُنِي عَلَى أَمْرٍ قَدَّرَهُ اللَّهُ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَنِي بِأَرْبَعِينَ سَنَةً؟». فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى، فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى». وَفِي حَدِيثِ ابْنِ أَبِي عُمَرَ وَابْنِ عَبْدَةَ قَالَ أَحَدُهُمَا: خَطَّ. وَقَالَ الآخَرُ: كَتَبَ لَكَ التَّوْرَاةَ بِيَدِهِ [(١)].

١٤-(...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «تَحَاجَّ آدَمُ وَمُوسَى، فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى، فَقَالَ لَهُ مُوسَى: أَنْتَ آدَمُ الَّذِي أَغْوَيْتَ النَّاسَ وَأَخْرَجْتَهُمْ مِنَ الْجَنَّةِ، فَقَالَ آدَمُ: أَنْتَ الَّذِي أَعْطَاهُ اللَّهُ عِلْمَ كُلِّ شَيْءٍ وَاصْطَفَاهُ عَلَى النَّاسِ بِرِسَالَتِهِ، قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَتَلُومُنِي عَلَى أَمْرٍ قُدِّرَ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ أُخْلَقَ؟».

١٥-(...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ الأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، حَدَّثَنِي الْحَارِثُ بْنُ أَبِي ذُبَابٍ عَنْ يَزِيدَ -وَهُوَ ابْنُ هُرْمُزَ- وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ الأَعْرَجِ، قَالَا: سَمِعْنَا أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «احْتَجَّ آدَمُ وَمُوسَى عَلَيْهِمَا السَّلَامُ عِنْدَ رَبِّهِمَا، فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى، قَالَ مُوسَى: أَنْتَ آدَمُ الَّذِي خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ وَنَفَخَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ وَأَسْجَدَ لَكَ مَلَائِكَتَهُ وَأَسْكَنَكَ فِي جَنَّتِهِ، ثُمَّ أَهْبَطْتَ النَّاسَ بِخَطِيئَتِكَ إِلَى

(١) أخرجه البخاري (٣٤٠٩).

الأَرْضِ، فَقَالَ آدَمُ: أَنْتَ مُوسَى الَّذِي اصْطَفَاكَ اللَّهُ بِرِسَالَتِهِ وَبِكَلَامِهِ وَأَعْطَاكَ الأَلْوَاحَ فِيهَا تِبْيَانُ كُلِّ شَيْءٍ وَقَرَّبَكَ نَجِيًّا فَبِكَمْ وَجَدْتَ اللَّهَ كَتَبَ التَّوْرَاةَ قَبْلَ أَنْ أُخْلَقَ قَالَ مُوسَى: بِأَرْبَعِينَ عَامًا. قَالَ آدَمُ: فَهَلْ وَجَدْتَ فِيهَا: ﴿وَعَصَىٰٓ ءَادَمُ رَبَّهُۥ فَغَوَىٰ ۝١٢١﴾ [طه: ١٢١]. قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: أَفَتَلُومُنِي عَلَى أَنْ عَمِلْتُ عَمَلًا كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيَّ أَنْ أَعْمَلَهُ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَنِي بِأَرْبَعِينَ سَنَةً؟ قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى».

(...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ حَاتِمٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «احْتَجَّ آدَمُ وَمُوسَى، فَقَالَ لَهُ مُوسَى: أَنْتَ آدَمُ الَّذِي أَخْرَجَتْكَ خَطِيئَتُكَ مِنَ الْجَنَّةِ، فَقَالَ لَهُ آدَمُ: أَنْتَ مُوسَى الَّذِي اصْطَفَاكَ اللَّهُ بِرِسَالَتِهِ وَبِكَلَامِهِ، ثُمَّ تَلُومُنِي عَلَى أَمْرٍ قَدْ قُدِّرَ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ أُخْلَقَ، فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى».

(...) حَدَّثَنِي عَمْرٌو النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ النَّجَّارِ الْيَمَامِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. ح وحَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَعْنَى حَدِيثِهِمْ.

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِنْهَالٍ الضَّرِيرُ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ.

ساق المؤلفُ رَحِمَهُ اللَّهُ حديثَ احتجاجِ موسى على آدمَ، وفيه: «قَالَ موسى لآدمَ: أَخرجْتَ ذريتَك من الجنةِ»؛ لأن اللهَ نهاه أن يأكُلَ من الشجرةِ، فأكَلَ منها، فأخرجَه اللهُ ﷻ من الجنةِ، فلامَه موسى لتسببه في إخراجِ الذريةِ من الجنةِ.

ولكنَّ آدمَ قَالَ له: «أنت موسى الذي اصطفَاكَ اللهُ برسالاتِه، وكلامِه -وهذا هو الشاهدُ- ثم تَلُومني على أمرٍ قد قُدِّر عليَّ قبلَ أن أُخلَق. فحَجَّ آدمُ موسى»؛ يَعْني: غَلَبه في الحُجَّةِ.

وهذا الحديثُ اختَلَف فيه الناسُ:

فالمعتزلةُ قالوا: هذا حديثٌ لا يَصِحُّ؛ لأنه خبرُ آحادٍ، وخبرُ الآحادِ لا يُقْبَلُ في العقائدِ، وأفعالُ العبادِ ليست مكتوبةً عند الله، بل العبدُ مستقلٌّ بعملِه.

وأما الجبريةُ فتلقَّوا هذا الحديثَ بالقبولِ، وقالوا: إن آدمَ احتجَّ بالقدرِ وحكَم النَّبيُّ ﷺ

بصحةِ احتجاجِه على موسى.

فتنازع في هذا الحديثِ طائفتان، فالجبريةُ قبِلَتْهُ، والمعتزلةُ -الذين هم القدريةُ- رَفَضَتْهُ وقالوا: هذا لا يَصِحُّ.

وأما أهلُ السنَّةِ والجماعةِ فقَبِلُوا الحديثَ، ولكنَّهم قالوا: ليس فيه دليلٌ لمذهبِ الجبريةِ؛ لأن آدمَ لم يَحْتَجّ بالقدرِ على فعلِ المعصيةِ، وموسى أيضًا لم يَحْتَجّ على آدمَ بفعلِ المعصيةِ، إنما احْتَجَّ على إخراجِه من الجنةِ، فاحتَجَّ آدمُ بالقدرِ على المصيبةِ التي حَدَثَتْ بغيرِ اختيارِه وإرادتِه وهي إخراجه من الجنةِ؛ لأن آدمَ لو عَلِمَ أنه سَيَخْرُجُ من الجنةِ ما أَكَلَ بالتأكيدِ، بدليلِ أن إبليسَ وسْوَس له وقال: ﴿يَٰٓـَٔادَمُ هَلْ أَدُلُّكَ عَلَىٰ شَجَرَةِ ٱلْخُلْدِ وَمُلْكٍ لَّا يَبْلَىٰ ﴿١٢٠﴾﴾ [طه: ١٢٠]. فيَكُونُ احتجاجُ آدمَ بالقدرِ على المصائبِ لا على المآلِ.

ونظيرُ ذلك: أن يُسَافِرَ شخصٌ فيُصَابَ بحادثةٍ، فيَلُومَه لائمٌ ويَقُولَ: لماذا سافرت؟ فيَقُولُ: أنا ما سافَرْتُ لأجلِ أن يُصِيبني هذا الحادثُ، لكن هذا قضاءُ الله وقدرُه.

فآدمُ لم يَأْكُل من الشجرةِ من أجلِ أن يَخْرُجَ من الجنةِ، بل صارت النتيجةُ التي لا يَعْلَمُ بها من قبلُ أنه خرَج من الجنةِ.

فصار الاحتجاجُ هنا على المصيبةِ لا على الفعلِ؛ ولهذا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «احْرِصْ على ما يَنْفَعُكَ واسْتَعِن بالله ولا تَعْجَزْ، وإن أَصَابَك شيءٌ -يَعْنِي: بعد الحرصِ- فلا تَقُلْ: لو أني فَعَلْتُ كذا. ولكن قل: قَدَّرَ اللهُ وما شاء فَعَلَ»؛ أي: حينئذٍ لك أن تَحْتَجَّ بالقدرِ؛ لأنك فَعَلْتَ ما يَنْبَغِي أن تَفْعَلَ.

وهذا الوجهُ كما يَتَّضِحُ ظاهرٌ في القوةِ، لاسيَّما وأن موسى ﷺ أَعْلَمُ وأَبَرُّ من أن يَصِمَ أباه آدمَ بعيبٍ تاب منه، وهَدَاه اللهُ واجْتَبَاه بعدَه.

وقد خرَّج ابنُ القيمِ رَحِمَهُ اللَّهُ هذا الحديثَ تخريجًا آخرَ فقال: إن آدمَ إنما احْتَجَّ بالقدر على معصيتِه بعد أن تاب إلى الله وندِم، وليس كاحتجاجِ المشركين علىَ شركِهم الذي أبطَلَه اللهُ؛ لأن احتجاجَ المشركين على شركِهم يُرِيدُون منه دفعَ اللومِ عنهم واستمرارهم على شركِهم، أما إذا احتَجَّ الإنسانُ بالقدرِ على معصيتِه بعد أن تاب ورجَع إلى الله، فإن هذا لا بأسَ به [1].

---

[1] انظر: «شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل» للإمام ابن القيم -رحمه الله تعالى- (١/ ١٨).

مثالُه: رجلٌ فعَل معصيةً ثم تاب وصَلَحَتْ حالُه، فلامَه بعضُ الناسِ وقال له: كيف تفعَلُ كذا وكذا؟ فقال: هذا شيءٌ أَفْلَتَ منِّي بقضاءِ الله وقدرِه، وأنا أَسْتَغْفِرُ الله وأَتوبُ.

فهذا الاحتجاجُ على ما ذهَب إليه ابنُ القيمِ هو احتجاجٌ صحيحٌ، واسْتَدَلَّ له بحديثِ عليٍّ رضي الله عنه الذي مرَّ علينا حين جاء النَّبِيُّ ﷺ إلى بيتِ عليٍّ، فوجَده نائمًا هو وفاطمة، فقال: ألا تصليان؟ فقال: إن أنفسَنا بيدِ الله عز وجل.

ولكن ما ذهَب إليه شيخُ الإسلامِ رحمه الله بالنسبةِ لتخريجِ الحديثِ أَوْلَى.

أما بالنسبةِ لاحتجاجِ الإنسانِ بالقدرِ بعد فعلِ المعصيةِ والتوبةِ منها، فهذا لا بأسَ به، فلا بأس أن تَقُولَ: هذا الشيءُ قَدَّرَه اللهُ عليَّ، وغَلَبَتْنِي نفسِي والهوى والشيطانُ، ولكن أَسْتَغْفِرُ اللهَ وأَتوبُ إليه. فهذا لا بأسَ به، وكثيرًا ما يَقَعُ هذا الشيءُ، والإنسانُ معذورٌ فيه؛ لأنه لم يَحْتَجَّ بالقدرِ لِيَبْقَى على معصيتِه، أو لِيَدْفَعَ اللومَ عن نفسِه.

⁂

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رحمه الله:

١٦-(٢٦٥٣) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ سَرْحٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو هَانِئٍ الْخَوْلَانِيُّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبُلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «كَتَبَ اللَّهُ مَقَادِيرَ الْخَلَائِقِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ -قَالَ- وَعَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ».

(...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا الْمُقْرِئُ، حَدَّثَنَا حَيْوَةُ. ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ التَّمِيمِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا نَافِعٌ -يَعْنِي: ابْنَ يَزِيدَ- كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي هَانِئٍ. بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ غَيْرَ أَنَّهُمَا لَمْ يَذْكُرَا: وَعَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ.

قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رحمه الله فِي «شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (١٦/ ٣١٠):

قوله ﷺ: «كتب الله مقادير الخلائق قبل أن يخلق السماوات والأرض بخمسين ألف سنة وعرشه على الماء» قال العلماء: المراد تحديد وقت الكتابة في اللوح المحفوظ أو غيره، لا أصل التقدير، فإن ذلك أزلي لا أول له وقوله: «وعرشه على الماء» أي: قبل خلق السماوات والأرض. والله أعلم.اهـ

⁂

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٣) باب تَصْرِيفِ اللَّهِ تَعَالَى الْقُلُوبَ كَيْفَ شَاءَ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٧-(٢٦٥٤) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ، كِلَاهُمَا عَنِ الْمُقْرِئِ، قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِئُ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَيْوَةُ، أَخْبَرَنِي أَبُو هَانِئٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبُلِيَّ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، يَقُولُ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ قُلُوبَ بَنِي آدَمَ كُلَّهَا بَيْنَ إِصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ، كَقَلْبٍ وَاحِدٍ يُصَرِّفُهُ حَيْثُ يَشَاءُ». ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ مُصَرِّفَ الْقُلُوبِ، صَرِّفْ قُلُوبَنَا عَلَى طَاعَتِكَ».

§§§

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٤) باب كُلُّ شَيْءٍ بِقَدَرٍ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٨-(٢٦٥٥) حَدَّثَنِي عَبْدُ الأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ. ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ، عَنْ زِيَادِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَاوُسٍ؛ أَنَّهُ قَالَ: أَدْرَكْتُ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُونَ: كُلُّ شَيْءٍ بِقَدَرٍ. قَالَ: وَسَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ شَيْءٍ بِقَدَرٍ، حَتَّى الْعَجْزُ وَالْكَيْسُ أَوِ الْكَيْسُ وَالْعَجْزُ».

قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (١٦/ ٣١٣):

قوله ﷺ: «كل شيء بقدرٍ حتى العجز والكيس أو قال الكيس والعجز» قال القاضي: رويناه برفع «العجز والكيس» عطفًا على «كل»، وبجرهما عطفًا على «شيء» قال: ويحتمل أن العجز هنا على ظاهره، وهو عدم القدرة. وقيل: هو ترك ما يجب فعله، والتسويف به وتأخيره عن وقته قال: ويحتمل العجز عن الطاعات، ويحتمل العموم في أمور الدنيا والآخرة. والكيس ضد العجز، وهو النشاط والحذق بالأمور. ومعناه: أن العاجز قد قدر عجزه، والكيس قد قدر كيسه.اهـ

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٩-(٢٦٥٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ زِيَادِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرٍ الْمَخْزُومِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: جَاءَ مُشْرِكُو قُرَيْشٍ يُخَاصِمُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي الْقَدَرِ فَنَزَلَتْ: ﴿يَوْمَ يُسْحَبُونَ فِي النَّارِ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ ذُوقُوا مَسَّ سَقَرَ ﴿٤٨﴾ إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ ﴿٤٩﴾﴾ [القمر:٤٨-٤٩].

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٥) باب قُدِّرَ عَلَى ابْنِ آدَمَ حظُّهُ مِنَ الزِّنَى وَغَيْرِهِ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٢٠-(٢٦٥٧) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ -وَاللَّفْظُ لِإِسْحَاقَ- قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَا رَأَيْتُ شَيْئًا أَشْبَهَ بِاللَّمَمِ مِمَّا قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ عَلَى ابْنِ آدَمَ حَظَّهُ مِنَ الزِّنَى أَدْرَكَ ذَلِكَ لَا مَحَالَةَ، فَزِنَى الْعَيْنَيْنِ النَّظَرُ، وَزِنَى اللِّسَانِ النُّطْقُ، وَالنَّفْسُ تَمَنَّى وَتَشْتَهِي، وَالْفَرْجُ يُصَدِّقُ ذَلِكَ أَوْ يُكَذِّبُهُ». قَالَ عَبْدٌ: فِي رِوَايَتِهِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ[1].

٢١-(...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو هِشَامٍ الْمَخْزُومِيُّ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كُتِبَ عَلَى ابْنِ آدَمَ نَصِيبُهُ مِنَ الزِّنَى مُدْرِكٌ ذَلِكَ لَا مَحَالَةَ، فَالْعَيْنَانِ زِنَاهُمَا النَّظَرُ، وَالأُذُنَانِ زِنَاهُمَا الِاسْتِمَاعُ، وَاللِّسَانُ زِنَاهُ الْكَلَامُ، وَالْيَدُ زِنَاهَا الْبَطْشُ، وَالرِّجْلُ زِنَاهَا الْخُطَا، وَالْقَلْبُ يَهْوَى وَيَتَمَنَّى، وَيُصَدِّقُ ذَلِكَ الْفَرْجُ وَيُكَذِّبُهُ».

المؤلفُ رحمه الله ذكرَ زِنا الجوارحِ دونَ الفرجِ، وقد وردَ عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما أنه قال: ما رأيتُ أشبَه باللَّمَمِ مما قالَ أبو هُريرةَ رضي الله عنه[2]. يعني: أنَّ الزِّنا بما دونَ الفرجِ مِن اللَّممِ الذي قال الله عنه: ﴿الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ إِلَّا اللَّمَمَ﴾ [النجم:٣٢]. وبناءً على هذا القولِ

---

(١) أخرجه البخاري (٦٦١٢) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) أخرجه البخاري (٦٢٤٣).

يكونُ الاستثناءُ في الآيةِ مُنقطِعًا؛ لأنَّ اللَّممَ مِن غيرِ جنسِ كبائرِ الإثمِ والفواحشِ، فإنَّ اللَّمَمَ هو: الصغائرُ، والصغائرُ تُمحَى بالأعمالِ الصالحةِ، كما قال الله تعالى: ﴿إِن تَجْتَنِبُوا۟ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُم مُّدْخَلًا كَرِيمًا ﴿٣١﴾﴾ [النساء: ٣١].

فمنَ الزِّنا زِنا العينِ وذلكَ يَكونُ بنظرِ الإنسانِ إلى ما لا يَحِلُّ النظرُ إليه منَ النساءِ، إذا كان الإنسانُ في بلدٍ كلُّ النساءِ فيه قد كَشَفنَ وجوهَهنَّ وأتينَ بأسبابِ الفتنةِ فالواجبُ عليه: أن يَغُضَّ البصرَ، والنظرةُ الأُولَى مَعفُوٌّ عنها؛ يَعْنِي: النظرةُ التي تأتِي بَغْتَةً لا يَحِسُّ بها الإنسانُ فِهي مَعفُوٌّ عنها وما بَقِي فالواجبُ عليه التحرُّزُ.

ومِنه زِنا اللسانِ ويَكُونُ بالمنطقِ فربما يَتكلَّمُ الإنسانُ مع امرأةٍ ويَتَمتَّعُ بالحديثِ معها إما تمتعٌ بالمنطقِ وحُسْنِه، وإما تَمتُّعٌ بالشهوةِ وكِلاهما حرامٌ.

وزِنا النفسِ يكُونُ بالتَّمنِّي والتَّشهِّي؛ يَعْني: يَتمَنَّى ويَشْتَهِي أن يَزْنِيَ بالمرأةِ نَسْأَلُ اللهَ العافيةَ.

ثم بعدَ ذلكَ الفَرْجُ يُصَدِّقُ هذِه الأمورَ أويُكَذِّبُها.

وفي هذا الحديثِ: التحذيرُ مِن هذه المُقدِّماتِ: النظرُ والحديثُ والمَيلُ، فإنَّ هذه تَحْمِلُ الإنسانَ على أن يَزْنِيَ الزِّنَا الأكبرَ، وهو فِعْلُ الفاحشةِ نَسْأَلُ اللهَ العافيةَ.

فإن قيل: هَلِ النظرُ إلى الأَمْردِ بِشَهْوَةٍ يَدْخُلُ في الحديثِ؟

الجوابُ: نَقُولُ: نَعَم النظرُ إلى الأَمْردِ بشهوةٍ أخبثُ من النظرِ إلى المرأةِ، كما أن اللواطَ أخبثُ مِن الزِّنَا، ولهذا كان القولُ الراجحُ في اللواطِ: أنَّ حَدَّهُ أعظمُ مِنْ حَدِّ الزِّنا، وأن الفاعلَ والمفعولَ به يُقْتَلانِ بكلِّ حالٍ وإن لم يَكُونا مُحصَنَيْنِ؛ لأنَّ هذِه فاحشةٌ عظيمةٌ والتحرزُ منها صَعْبٌ فيُقْتَلُ الفاعلُ والمفعولُ به، وقد حكَى شيخُ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ إجماعَ الصحابةِ على ذلكَ؛ أي: على قتلِ الفاعلِ والمفعولِ به، وإن لم يَكُونَا مُحصَنَينِ لكن يقُولُ: اختَلفوا كيف يُقْتلانِ فقالَ بعضُهم: يُحْرَقانِ بالنارِ، وقال آخرونَ: يُرْجَمانِ بالحجارةِ، وقال آخرونَ: يُلْقَيانِ مِن أعلَى مكانٍ في البلدِ ويُدْفَعانِ بالحجارةِ[1]. المُهِمُّ: أن الصحابةَ أجْمَعوا على قتلِ الفاعلِ والمفعولِ به؛ لأنَّ فسادَ هذا عظيمٌ. فيُصْبِحُ الرجلُ، بل يُصْبحُ الرجالُ كلُّهم كالنساءِ.

---

(١) انظر: «مجموع فتاوى شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ»: (٢٨/ ٣٣٤، ٣٣٥، ١٥/ ٤١٢، ٢١/ ٢٤٥).

واعْلَمْ أن المفعولَ به تَنْكَسِرُ نفسُه حتَّى يَنْظُرَ إلى الرجالِ، كما تَنْظُرُ المرأةُ إلى الرجلِ، نَسْأَلُ اللهَ العافيةَ، وحِينَئِذٍ يَكُونُ رجالُ الأمةِ كَنِسَائِها، ولذلك كان جُرْمُه عظيمًا أعظمَ من الزِّنا.

فمَنْ نَظَرَ إلى الأَمْرَدِ بِشَهوةٍ فهُوَ -والعياذُ بالله، نَسْأَلُ اللهَ أن يَحْمِينَا وإيَّاكُم- كالَّذِي يَنْظُرُ إلى النسَاءِ، بل أَشَدُّ، ولهذا قال بعضُ أهلِ العلمِ: اتَّقُوا المُرْدَ؛ فإنَّهم أشدُّ فتنةً مِنَ العَذَارَى[1]. يعْني: من النساءِ الأبْكَارِ، ولكنَّ هذا عندَ بعضِ الناس، وأما بعضُ الناسِ -والحمدُ لله- فإنه يَنْظرُ إلى هؤلاءِ كما يَنْظُرُ إلى أيِّ إنسانٍ عاديٍّ.

فإن قيل: وما يستفاد بهذا الحديثِ في بابِ الاستئذانِ؟

قلنا: وجهُهُ ظاهرٌ؛ لأنَّ الاستئذانَ إنما جُعِلَ من أجلِ النظرِ، والنظرُ إلى النساءِ داخلٌ في هذا الحديثِ.

فإنْ قيل: إذا كان في البلدِ نساءٌ كاشفاتٌ، ويَنْظُرُ إليهِنَّ الرجلُ، ولا تَتَحَرَّكُ شهوتُه، فهل يَدْخُلُ في هذا، أو لا يَدْخُلُ إلا إذا تحرَّكَتْ شَهْوَتُه؟

نقولُ: ظاهرُ الآيةِ الكريمةِ العُمومُ[2]، وعليه فإنه يَجِبُ عليكَ أن تَغُضَّ بصرَك، كما قال النبيُّ ﷺ: «النظرةُ الأُولى لك وليستْ لكَ الآخرةُ»[3]. والإنسانُ ربما لا يَشْتَهِي، وربما إنّه يَكْرَهُ فِعْلَ هذا ومعلومٌ: أنه مع الكراهةِ لا يُوجَدُ تَشَهِّي، لكنَّ الشيطانَ يَجْرِي مِنِ ابنِ آدمَ مجرَى الدمِ، ولهذا انظرْ إلى التعبيرِ القرآني: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَىٰ﴾[الإسراء:٣٢]. فنَهى عن قُرْبِهِ؛ لأنَّ مَنْ قَرُبَ ولَجَ.

---

(١) روى البيهقي في «شعب الإيمان» (٥٣٩٦)، عن الحسن بن ذكوان قال: لا تجالسوا أولاد الأغنياء؛ فإن لهم صورًا كصور النساء، وهم أشد فتنة من العذارى.

(٢) يشير الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ إلى قوله تعالى: ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ﴾[النور:٣٠].

(٣) أخرجه أحمد (١/ ١٥٩)، والحاكم (٢/ ٢١٢) عن سلمة بن أبي الطفيل عن علي رضي الله عنه، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

وأخرجه أحمد (٥/ ٣٥١، ٣٥٢)، والترمذي (٢٧٧٧)، وأبو داود (٢١٤٩)، عن بريدة عن علي رضي الله عنه.

وفي إسناده: شريك بن عبد الله النخعي، وهو سيء الحفظ.

قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث شريك.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٦) باب مَعْنَى كُلِّ مَوْلُودٍ يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ وَحُكْمِ مَوْتِ أَطْفَالِ الْكُفَّارِ وَأَطْفَالِ الْمُسْلِمِينَ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٢٢-(٢٦٥٨) حَدَّثَنَا حَاجِبُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ، عَنِ الزُّبَيْدِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ وَيُنَصِّرَانِهِ وَيُمَجِّسَانِهِ، كَمَا تُنْتَجُ الْبَهِيمَةُ بَهِيمَةً جَمْعَاءَ، هَلْ تُحِسُّونَ فِيهَا مِنْ جَدْعَاءَ؟». ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَاقْرَءُوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا﴾ [الروم: ٣٠]. الآيَةَ[1].

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى. ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، كِلَاهُمَا عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الإِسْنَادِ وَقَالَ: «كَمَا تُنْتَجُ الْبَهِيمَةُ بَهِيمَةً». وَلَمْ يَذْكُرْ: جَمْعَاءَ.

(...) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَأَحْمَدُ بْنُ عِيسَى، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ؛ أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ». ثُمَّ يَقُولُ: اقْرَءُوا: ﴿فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ﴾ [الروم: ٣٠].

٢٣-(...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُلَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ وَيُنَصِّرَانِهِ وَيُشَرِّكَانِهِ». فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ لَوْ مَاتَ قَبْلَ ذَلِكَ قَالَ: «اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ».

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، كِلَاهُمَا عَنِ الأَعْمَشِ بِهَذَا الإِسْنَادِ. فِي حَدِيثِ ابْنِ نُمَيْرٍ: «مَا مِنْ مَوْلُودٍ يُولَدُ إِلَّا وَهُوَ عَلَى الْمِلَّةِ». وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ: عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ: «إِلَّا عَلَى هَذِهِ الْمِلَّةِ حَتَّى يُبَيِّنَ عَنْهُ لِسَانُهُ». وَفِي رِوَايَةِ أَبِي كُرَيْبٍ: عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ: «لَيْسَ مِنْ مَوْلُودٍ يُولَدُ إِلَّا عَلَى هَذِهِ الْفِطْرَةِ

(١) أخرجه البخاري (١٣٥٩).

حَتَّى يُعَبِّرَ عَنْهُ لِسَانُهُ».

٢٤-(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يُولَدُ يُولَدُ عَلَى هَذِهِ الْفِطْرَةِ فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ وَيُنَصِّرَانِهِ كَمَا تَنْتِجُونَ الإِبِلَ، فَهَلْ تَجِدُونَ فِيهَا جَدْعَاءَ حَتَّى تَكُونُوا أَنْتُمْ تَجْدَعُونَهَا؟». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَرَأَيْتَ مَنْ يَمُوتُ صَغِيرًا؟ قَالَ: «اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ».

٢٥-(...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ -يَعْنِي: الدَّرَاوَرْدِيَّ- عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كُلُّ إِنْسَانٍ تَلِدُهُ أُمُّهُ عَلَى الْفِطْرَةِ، وَأَبَوَاهُ بَعْدُ يُهَوِّدَانِهِ وَيُنَصِّرَانِهِ وَيُمَجِّسَانِهِ، فَإِنْ كَانَا مُسْلِمَيْنِ فَمُسْلِمٌ، كُلُّ إِنْسَانٍ تَلِدُهُ أُمُّهُ يَلْكُزُهُ الشَّيْطَانُ فِي حِضْنَيْهِ إِلَّا مَرْيَمَ وَابْنَهَا».

فإن قال قائل: إذا استهل المولود صارخًا فهل يُصلِّي عليه؟

الجواب: هذه المسألة فيها خلاف بين أهل العلم[1]، والراجحُ: أنه يصلى عليه إذا تم له أربعة أشهر؛ لأنه بعد تمام أربعة أشهر يكون حيًّا قد نفخ فيه الروح، وأما قبل ذلك فهو عبارة عن قطعة لحم لا يصلى عليه.

وإذا صُلِّي عليه بعد نفخ الروح فيه فهل يُعَقُّ عنه أو لا؟

الصحيح: أنه يعق عنه؛ لأنه يبعث يوم القيامة.

وقال بعض العلماء: لا يعق عنه إلا إذا ولد حيًّا وبقي إلى اليوم السابع؛ لأن العقيقة إنما تسن في اليوم السابع حيث مرت عليه أيام السنة.

وقال ابن حجر رحمه الله تعالى

رابعها حديث أبي هريرة في أن كل مولود يولد على الفطرة، أخرجه من طريق ابن شهاب عن أبي هريرة منقطعًا، ومن طريق آخر عنه عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، فالاعتماد في المرفوع على الطريق الموصولة؛ وإنما أورد المنقطعة لقول ابن شهاب الذي استنبطه من الحديث.

---

(١) انظر: «المغني» (٣/ ٣٥٨-٤٦٠).

❁وقول ابن شهاب: «لِغِيَّة» -بكسر اللام والمعجمة وتشديد التحتانية-؛ أي: من زنا ومراده أنه يصلى على ولد الزنا، ولا يمنع ذلك من الصلاة عليه؛ لأنه محكوم بإسلامه تبعًا لأمه، وكذلك من كان أبوه مسلمًا دون أمه.

وقال ابن عبد البر: لم يقل أحد إنه لا يصلى على ولد الزنا إلا قتادة وحده.

واختلف في الصلاة على الصبي فقال سعيد بن جبير: لا يصلى عليه حتَّى يبلغ.

وقيل: حتى يصلي.

وقال الجمهور: يصلى عليه حتى السِقط إذا استهل، وقد تقدم في باب قراءة الفاتحة ما يقال في الصلاة على جنازة الصبي.

ودخل في قوله: «كل مولود» السِقطُ. فلذلك قيده بالاستهلال وهذا مصير من الزهري إلى تسمية الزاني أبًا لمن زنى بأمه فإنه يتبعه في الإسلام، وهو قول مالك، وسيأتي الكلام على المتن المرفوع وعلى ذكر الاختلاف على الزهري في باب أولاد المشركين إن شاء الله تعالى[1]. اهـ

❁قولُه ﷺ: «يُهَوِّدَانِهِ وَيُنَصِّرَانِهِ وَيُمَجِّسَانِهِ». يَعْنِي: أنه إذا عاش بين يهوديين أمه يهودية وأبوه يهودي صار يهوديًّا، ولكن هل المعنى يهودانه حكمًا أو يهودانه حسًّا؟

نقول: أما قبل أن يكون عنده تمييز فإنهما يهودانه حكمًا؛ يعني: يلحق بهما حكمًا، وأما بعد أن يبلغ سن التمييز فإنهما يهودانه حسًّا؛ لأنه يعيش في بيئة يهودية، وكذلك يقال في النصرانية والمجوسية.

وفيه: إشارة إلى أن البيئة تؤثر على من عاش فيها، ويؤيد هذا أن النبي ﷺ قَالَ: «مَثَلُ الجَلِيْسِ الصَّالِحِ كَحَامِلِ المِسْكِ، وَمَثَلُ الجَلِيْسِ السَّوْءِ كَنَافِخِ الكِيْرِ»[2].

❁وقولُه: «كَمَا تُنْتَجُ الْبَهِيمَةُ بَهِيمَةً جَمْعَاءَ»؛ يَعْنِي: ليس فيها نقص لا في آذانها، ولا في عينها، ولا أرجلها.

❁وقولُه: «هَلْ تُحِسُّونَ فِيهَا مِنْ جَدْعَاءَ؟». يَعْنِي: من مقطوعة الأذن مثلًا؟

والجواب: لا، كذلك الإنسان يخلق كاملًا على الفطرة.

---

(١) انظر: «فتح الباري» (٣/ ٢٢١، ٢٢٢).

(٢) أخرجه البخاري (٥٥٣٤)، ومسلم (٢٦٢٨) من حديث أبي موسى ﵁.

فإذا قال قائل: إذا كان يولد على الفطرة فهل نعامله معاملة المسلم أو لا؟

فالجواب: نعامله معاملة أبويه لا معاملة المسلم، لكنه في الآخرة يمتحن بما أراد الله ﷻ، فإذا أجاب فهو مسلم وإن أبى فليس بمسلم.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٢٦-(٢٦٥٩) حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ وَيُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنْ أَوْلَادِ الْمُشْرِكِينَ فَقَالَ: «اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ»(١).

(...) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ. ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بَهْرَامَ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ. ح وَحَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ، حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ -وَهُوَ ابْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ- كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِإِسْنَادِ يُونُسَ وَابْنِ أَبِي ذِئْبٍ. مِثْلَ حَدِيثِهِمَا غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ شُعَيْبٍ وَمَعْقِلٍ سُئِلَ عَنْ ذَرَارِيِّ الْمُشْرِكِينَ.

٢٧-(...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَطْفَالِ الْمُشْرِكِينَ مَنْ يَمُوتُ مِنْهُمْ صَغِيرًا فَقَالَ: «اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ».

٢٨-(٢٦٦٠) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَطْفَالِ الْمُشْرِكِينَ قَالَ: «اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ إِذْ خَلَقَهُمْ»(٢).

٢٩-(٢٦٦١) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَقَبَةَ بْنِ مَسْقَلَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْغُلَامَ الَّذِي قَتَلَهُ الْخَضِرُ طُبِعَ كَافِرًا وَلَوْ عَاشَ لأَرْهَقَ أَبَوَيْهِ طُغْيَانًا وَكُفْرًا».

---

(١) أخرجه البخاري (١٣٨٤).

(٢) أخرجه البخاري (١٣٨٣).

٣٠-(٢٦٦٢) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ فُضَيْلِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، قَالَتْ: تُوُفِّيَ صَبِيٌّ، فَقُلْتُ: طُوبَى لَهُ عُصْفُورٌ مِنْ عَصَافِيرِ الْجَنَّةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوَ لَا تَدْرِينَ أَنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْجَنَّةَ وَخَلَقَ النَّارَ، فَخَلَقَ لِهَذِهِ أَهْلًا وَلِهَذِهِ أَهْلًا».

٣١-(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ عَمَّتِهِ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ قَالَتْ: دُعِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى جَنَازَةِ صَبِيٍّ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، طُوبَى لِهَذَا عُصْفُورٌ مِنْ عَصَافِيرِ الْجَنَّةِ، لَمْ يَعْمَلِ السُّوءَ وَلَمْ يُدْرِكْهُ قَالَ: «أَوَغَيْرَ ذَلِكَ يَا عَائِشَةُ، إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ لِلْجَنَّةِ أَهْلًا خَلَقَهُمْ لَهَا وَهُمْ فِي أَصْلَابِ آبَائِهِمْ، وَخَلَقَ لِلنَّارِ أَهْلًا خَلَقَهُمْ لَهَا وَهُمْ فِي أَصْلَابِ آبَائِهِمْ».

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى. ح وَحَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ مَعْبَدٍ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ. ح وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، كِلَاهُمَا عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى بِإِسْنَادِ وَكِيعٍ نَحْوَ حَدِيثِهِ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٧) باب بيان أنَّ الآجَالَ وَالأَرْزَاقَ وَغَيْرَهَا لا تَزِيدُ وَلا تَنْقُصُ عَمَّا سَبَقَ بِهِ الْقَدَرُ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٣٢-(٢٦٦٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ -وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ- قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْيَشْكُرِيِّ، عَنِ الْمَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ: «اللَّهُمَّ أَمْتِعْنِي بِزَوْجِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبِأَبِي أَبِي سُفْيَانَ وَبِأَخِي مُعَاوِيَةَ. قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «قَدْ سَأَلْتِ اللَّهَ لِآجَالٍ مَضْرُوبَةٍ وَأَيَّامٍ مَعْدُودَةٍ وَأَرْزَاقٍ مَقْسُومَةٍ، لَنْ يُعَجِّلَ شَيْئًا قَبْلَ حِلِّهِ أَوْ يُؤَخِّرَ شَيْئًا عَنْ حِلِّهِ، وَلَوْ كُنْتِ سَأَلْتِ اللَّهَ أَنْ يُعِيذَكِ مِنْ عَذَابٍ فِي النَّارِ أَوْ عَذَابٍ فِي الْقَبْرِ، كَانَ خَيْرًا وَأَفْضَلَ». قَالَ: وَذُكِرَتْ عِنْدَهُ الْقِرَدَةُ، قَالَ مِسْعَرٌ: وَأُرَاهُ قَالَ: وَالْخَنَازِيرُ مِنْ مَسْخٍ فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَجْعَلْ لِمَسْخٍ نَسْلًا وَلَا عَقِبًا، وَقَدْ كَانَتِ الْقِرَدَةُ وَالْخَنَازِيرُ قَبْلَ ذَلِكَ».

(...) حَدَّثَنَاهُ أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ بِشْرٍ، عَنْ مِسْعَرٍ بِهَذَا الإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِهِ، عَنِ ابْنِ بِشْرٍ وَوَكِيعٍ جَمِيعًا: «مِنْ عَذَابٍ فِي النَّارِ وَعَذَابٍ فِي الْقَبْرِ».

٣٣-(...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ -وَاللَّفْظُ لِحَجَّاجٍ- قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ حَجَّاجٌ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْيَشْكُرِيِّ، عَنْ مَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ: اللَّهُمَّ مَتِّعْنِي بِزَوْجِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبِأَبِي أَبِي سُفْيَانَ وَبِأَخِي مُعَاوِيَةَ. فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّكِ سَأَلْتِ اللَّهَ لآجَالٍ مَضْرُوبَةٍ وَآثَارٍ مَوْطُوءَةٍ وَأَرْزَاقٍ مَقْسُومَةٍ لَا يُعَجِّلُ شَيْئًا مِنْهَا قَبْلَ حِلِّهِ وَلَا يُؤَخِّرُ مِنْهَا شَيْئًا بَعْدَ حِلِّهِ، وَلَوْ سَأَلْتِ اللَّهَ أَنْ يُعَافِيَكِ مِنْ عَذَابٍ فِي النَّارِ وَعَذَابٍ فِي الْقَبْرِ، لَكَانَ خَيْرًا لَكِ». قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ الْقِرَدَةُ وَالْخَنَازِيرُ هِيَ مِمَّا مُسِخَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ ع لَمْ يُهْلِكْ قَوْمًا أَوْ يُعَذِّبْ قَوْمًا، فَيَجْعَلَ لَهُمْ نَسْلًا وَإِنَّ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ كَانُوا قَبْلَ ذَلِكَ».

(...) حَدَّثَنِيهِ أَبُو دَاوُدَ سُلَيْمَانُ بْنُ مَعْبَدٍ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بِهَذَا الإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «وَآثَارٍ مَبْلُوغَةٍ». قَالَ ابْنُ مَعْبَدٍ: وَرَوَى بَعْضُهُمْ: «قَبْلَ حِلِّهِ». أَيْ نُزُولِهِ.

قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (١٦/ ٣٢٥-٣٢٨):

«قالت أم حبيبة: اللهم أمتعني بزوجي رسول الله ﷺ وبأبي أبي سفيان، وبأخي معاوية فقال النبي ﷺ: قد سألت الله ﷻ لآجالٍ مضروبة، وأيام معدودة، وأرزاق مقسومة، ولن يعجل شيئًا قبل حله، أو يؤخر شيئًا عن حله، ولو كنت سألت الله أن يعيذك من عذاب في النار، أو عذاب في القبر كان خيرًا وأفضل» أما «حله» فضبطناه بوجهين فتح الحاء وكسرها في المواضع الخمسة من هذه الروايات، وذكر القاضي أن جميع الرواة على الفتح، ومراده رواة بلادهم، وإلا فالأشهر عند رواة بلادنا الكسر، وهما لغتان ومعناه وجوبه وحينه. يقال: حل الأجل يَحِلُّ حَلًّا. وهذا الحديث صريح في أن الآجال والأرزاق مقدرة لا تتغير عما قدره الله تعالى وعلمه في الأزل، فيستحيل زيادتها ونقصها حقيقة عن ذلك. وأما ما ورد في حديث صلة الرحم تزيد في العمر ونظائره فقد سبق تأويله في باب صلة الأرحام واضحًا.
قال المازري هنا: قد تقرر بالدلائل القطعية أن الله تعالى أعلم بالآجال والأرزاق وغيرها، وحقيقة العلم معرفة المعلوم على ما هو عليه، فإذا علم الله تعالى أن زيدًا يموت سنه خمسمائة

استحال أن يموت قبلها أو بعدها لئلا ينقلب العلم جهلًا، فاستحال أن الآجال التي علمها الله تعالى تزيد وتنقص، فيتعين تأويل الزيادة أنها بالنسبة إلى ملك الموت أو غيره ممن وكله الله بقبض الأرواح، وأمره فيها بآجالٍ ممدودة فإنه بعد أن يأمره بذلك أو يثبته في اللوح المحفوظ ينقص منه ويزيد على حسب ما سبق به علمه في الأزل، وهو معنى قوله تعالى: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثْبِتُ﴾ [الرعد:٣٩]. وعلى ما ذكرناه يحمل قوله تعالى: ﴿ثُمَّ قَضَىٰ أَجَلًا وَأَجَلٌ مُسَمًّى عِندَهُ﴾ [الأنعام:٢]. واعلم أن مذهب أهل الحق أن المقتول مات بأجله وقالت المعتزلة: قطع أجله والله أعلم. فإن قيل: ما الحكمة في نهيها عن الدعاء بالزيادة في الأجل لأنه مفروغ منه، وندبها إلى الدعاء بالاستعاذة من العذاب، مع أنه مفروغ منه أيضًا كالأجل؟ فالجواب: أن الجميع مفروغ منه، لكن الدعاء بالنجاة من عذاب النار ومن عذاب القبر ونحوهما عبادة، وقد أمر الشرع بالعبادات، فقيل: أفلا نتكل على كتابنا وما سبق لنا من القدر؟ فقال: اعملوا فكل ميسر لما خلق له» وأما الدعاء بطول الأجل فليس عبادة، وكما لا يحسن ترك الصلاة والصوم والذكر اتكالًا على القدر فكذا الدعاء بالنجاة من النار ونحوه. والله أعلم.اهـ

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٨) باب فِي الأَمْرِ بِالْقُوَّةِ وَتَرْكِ الْعَجْزِ وَالاسْتِعَانَةِ بِاللَّهِ وَتَفْوِيضِ الْمَقَادِيرِ لِلَّهِ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٣٤-(٢٦٦٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ خَيْرٌ وَأَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ، وَفِي كُلٍّ خَيْرٌ، احْرِصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ، وَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ وَلَا تَعْجَزْ، وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ فَلَا تَقُلْ: لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ، كَانَ كَذَا وَكَذَا. وَلَكِنْ قُلْ: قَدَرُ اللَّهِ وَمَا شَاءَ فَعَلَ، فَإِنَّ لَوْ تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ».

۞ قوله «**الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ**»: يعني: في إيمانه وليس المراد: القوي في بدنه؛ لأن قوة البدن ضررٌ على الإنسان إذا استعملها في معصية الله، فقوة البدن ليست محمودة ولا مذمومة في ذاتها، إن كان الإنسان يستعمل هذه القوة فيما ينفع في الدنيا والآخرة صارتْ محمودة، وإن

استعان بهذه القوة على معصية الله صارت مذمومة.

لكن القوة في قوله ﷺ: «المُؤْمِنُ القَوِيُّ» أي: قوة الإيمان، ولأن كلمة القوي تعود إلى الوصف السابق وهو الإيمان، كما تقول: الرجل القوي؛ أي: في رجولته، كذلك المؤمن القوي؛ يعني: في إيمانه؛ لأن المؤمن القوي في إيمانه تحمله قوة إيمانه على أن يقوم بما أوجب الله عليه، وعلى أن يزيد من النوافل ما شاء الله، وضعيف الإيمان يكون إيمانه ضعيفًا، ولا يحمله على فعل الواجبات وترك المحرمات، فيقصِّر كثيرًا.

۞ وقوله: «خَيْرٌ وأَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ» يعني: خير من المؤمن الضعيف، وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف.

ثم قال عليه الصلاة والسلام: «وَفِي كُلٍّ خَيْرٌ» يعني: المؤمن القوي، والمؤمن الضعيف كل منهما فيه خير، وإنما قال: «وَفِي كُلٍّ خَيْرٌ»، لئلا يتوهم أحد من الناس أن المؤمن الضعيف لا خير فيه، بل المؤمن الضعيف فيه خير، فهو خير من الكافر بلا شك.

وهذا الأسلوب يسميه البلاغيون الاحتراز، وهو أن يتكلَّم الإنسان كلامًا يوهم معنى لا يقصده، فيأتي بجملة تبين أنه يقصد المعنى المعين، ومثال ذلك في القرآن قوله تبارك وتعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ ۚ أُولَٰئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِّنَ الَّذِينَ أَنفَقُوا مِن بَعْدُ وَقَاتَلُوا ۚ وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَىٰ﴾ [الحديد:١٠]. لما كان قوله: ﴿أُولَٰئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِّنَ الَّذِينَ أَنفَقُوا مِن بَعْدُ وَقَاتَلُوا﴾ [الحديد:١٠]. يوهم أن الآخرين ليس لهم حظ من هذا، قال: ﴿وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَىٰ﴾ [الحديد:١٠].

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَدَاوُودَ وَسُلَيْمَانَ إِذْ يَحْكُمَانِ فِي الْحَرْثِ إِذْ نَفَشَتْ فِيهِ غَنَمُ الْقَوْمِ وَكُنَّا لِحُكْمِهِمْ شَاهِدِينَ ﴿٧٨﴾ فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ﴾ [الأنبياء:٧٨-٧٩]. لما كان هذا يوهم أن داود عنده نقص، قال تعالى: ﴿وَكُلًّا آتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا﴾.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿لَّا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ ۚ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً ۚ وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَىٰ﴾ [النساء:٩٥].

فهنا قال النبي ﷺ: «وَفِي كُلٍّ خَيْرٌ»، أي: المؤمن القوي والمؤمن الضعيف، لكن القوي خير وأحب إلى الله.

۞ ثم قال عليه الصلاة والسلام: «احْرِصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ» هذه وصية من الرسول عليه الصلاة والسلام إلى أمته، وهي وصية جامعة مانعة «احْرِصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ» يعني: اجتهد في تحصيله ومباشرته، وضد الذي ينفع الذي فيه الضرر، وما لا نفع فيه ولا ضرر؛ وذلك لأن الأفعال تنقسم إلى ثلاثة أقسام:

قسم ينفع الإنسان، وقسم يضره، وقسم لا ينفع ولا يضر.

فالإنسان العاقل الذي يقبل وصية النبي ﷺ هو الذي يحرص على ما ينفعه، وما أكثر الذين يضيعون أوقاتهم اليوم في غير فائدة، بل في مضرة على أنفسهم وعلى دينهم، وعلى هذا فيجدر بنا أن نقول لمثل هؤلاء: إنكم لم تعملوا بوصية النبي ﷺ ؛ إما جهلًا منكم وإما تهاونًا، لكن المؤمن العاقل الحازم هو الذي يقبل هذه النصيحة، ويحرص على ما ينفعه في دينه ودنياه.

وهذا حديث عظيم ينبغي للإنسان أن يجعله نبراسًا له في عمله الديني والدنيوي؛ لأن النبي ﷺ قال: «احْرِصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ»، وهذه الكلمة جامعة عامة؛ أي: على كل شيء ينفعك سواء في الدِّين أو في الدنيا، فإذا تعارضت منفعة الدِّين ومنفعة الدنيا، تُقَدَّم منفعة الدِّين؛ لأنَّ الدِّين إذا صَلَحَ صلحت الدنيا، أما الدنيا إذا صلحت مع فساد الدين فإنها تفسد.

۞ فقوله: «عَلَى مَا يَنْفَعُكَ» يشملُ مَنافعَ الدِّين والدُّنيا، وعند التَّعارضِ تُقَدَّم مَنافع الدِّين على منافع الدنيا، وفي قوله: «احْرِصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ» إشارة على أنه إذا تعارض منفعتان إحداهما أعلى من الأخرى، فإننا نقدِّم المنفعة العُليا؛ لأن المنفعة العليا فيها المنفعة التي دونها وزيادة، فتدخل في قوله: «احْرِصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ».

فإذا اجتمع صلة أخ وصلة عم كلاهما سواء في الحاجة، وأنت لا يمكنك أن تصل الرجلين جميعًا، فهنا تُقَدم صلة الأخ؛ لأنها أفضل وأنفع، وكذلك أيضًا بين مسجدين كلاهما في البعد سواء لكن أحدهما أكثر جماعة، فإننا نُقدِّم الأكثر جماعةً؛ لأنه الأفضل.

وبالعكس إذا كان الإنسان لابد أن يرتكب منهيًّا عنه من أمرين منهي عنهما وكان أحدهما أشد، فإنه يرتكب الأخف، فالمناهي يقدم الأخف منها، والأوامر يقدم الأعلى منها.

۞ وقوله عليه الصلاة والسلام: «وَاسْتَعِنْ بِاللهِ» ما أروع هذه الكلمة بعد قوله: «احْرِصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ»؛ لأن الإنسان إذا كان عاقلًا ذكيًّا فإنه يتتبع المنافع ويأخذ بالأنفع، وربما تغره نفسه

حتى يعتمد على نفسه وينسى الاستعانة بالله، وهذا يقع لكثير من الناس، حيث يعجب بنفسه ولا يذكر الله ﷻ ويستعين به، فإذا رأى من نفسه قوة على الأعمال وحِرْصًا على النافع وفعلًا له، أُعْجِبَ بنفسه ونسي الاستعانة بالله، ولهذا قال: «احْرِصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ وَاسْتَعِنْ بِاللهِ» أي: لا تنس الاستعانة بالله ولو على الشيء اليسير.

وفي الحديث: «لِيَسْأَلْ أَحَدُكُم رَبَّه حَاجَتَهُ كُلَّهَا حَتَّى يَسْأَلَ شَسَعَ نَعْلِهِ إِذَا انْقَطَعَ»[1] يعني: حتى الشيء اليسير لا تنس الله، حتى ولو أردت أن تتوضأ أو تصلِّي أو تذهب يمينًا أو شمالًا أو تضع شيئًا فاستحضر أنك مُستعين بالله ﷻ، وأنه لولا عون الله ما حصل لك هذا الشيء.

۞ ثم قال: «وَلَا تَعْجَز» يعني: استمر في العمل ولا تعجز وتتأخر، وتقول: إن المدى طويل والشغل كثير، فما دمت قد صَمَّمْتَ في أول الأمر أن هذا هو الأنفع لك واستعنتَ بالله وشرعتَ فيه فلا تعجز.

وهذا الحديث في الحقيقة يحتاج إلى مجلدات يَتَكَلَّمُ عليه فيها الإنسان؛ لأن له من الصور والمسائل ما لا يحصى.

منها مثلًا: طالب العلم الذي يشرع في كتاب يرى أنه منفعة وفيه مصلحة له، ثم بعد أسبوع أو شهر يملّ، وينتقل إلى كتاب آخر، هذا نقول: إنه استعان بالله وحرص على ما ينفعه ولكنه عجز، كيف عجز؟ عجز بكونه لم يستمر؛ لأن معنى قوله: «لَا تَعْجَز» أي: لا تترك العمل، بل ما دمتَ دخلتَ فيه على أنه نافع فاستمر فيه.

ولذا تجد هذا الرجل يمضي عليه الوقت ولم يُحَصِّل شيئًا؛ لأنه أحيانًا يقرأ في هذا وأحيانًا في هذا.

حتى في المسألة الجزئية تجد بعض طلبة العلم مثلًا يريد أن يراجع مسألة من المسائل في كتاب، ثم يتصفح الكتاب يبحث عن هذه المسألة، فيُعرض له أثناء تصفح الكتاب مسألة أخرى فيقف عندها، ثم مسألة ثانية فيقف عندها، ثم ثالثة فيقف، ثم يضيع الأصل الذي

---

(١) أخرجه الترمذي (٣٦١٢)، والطبراني في «الدعاء» (٢٥)، وقال الترمذي: هذا حديث غريب، وروى غير واحد هذا الحديث عن جعفر بن سليمان، عن ثابت البناني عن النبي ﷺ، ولم يذكروا فيه: عن أنس. وانظر: «السلسلة الضعيفة» (١٣٦٢).

فتح الكتاب من أجله فيضيع عليه الوقت، وهذا ما يقع كثيرًا من طلبة العلم في مثل فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ وهذا ليس بصواب، بل الصواب: أن تنظر الأصل الذي فتحت الكتاب من أجله.

كذلك أيضًا في تراجم الصحابة، في «الإصابة» مثلًا لابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ حين يبحث الطالب عن ترجمة صحابي من الصحابة، ثم يفتح الكتاب من أجل أن يصل إلى ترجمته، فتعرض له ترجمة صحابي آخر فيقف عندها ويقرأها، ثم يفتح الكتاب يجد صحابي آخر، ثم هكذا يضيع عليه الوقت ولا يُحَصِّل الترجمة التي من أجلها فتح عليها الكتاب، وهذا فيه ضياع للوقت.

ولهذا كان من هدى الرسول عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أن يبدأ بالأهمِّ الذي تحرك من أجله، ولذلك لما دعا عِتبانُ بنُ مَالكٍ رضي الله عنه الرسول ﷺ وقال له: «أُرِيدُ أَنْ تَأْتِي لِتُصَلِّي فِي بَيْتِي لِأَتَّخِذَ مِنَ المَكَانِ الَّذِي صَلَّيْت فِيهِ مُصَلًّى لِي فَخَرَجَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَمَعَه نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَلَمَّا وَصَلُوا إِلَى بَيْتِ عتبانِ وَاسْتَأْذَنُوا وَدَخلُوا، وَإِذَا عتبانُ قَدْ صَنَعَ لَهَم طَعَامًا، ولكن الرسول عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لم يبدأ بالطعام، بل قال: «أَيْنَ المكانُ الذِي تُرِيْدُ أَنْ نُصَلِّي فِيْهِ؟» فأراه إياه، فصلى ثم جلس للطعام[1].

فهذا دليل على أن الإنسان يبدأ بالأهم، وبالذي تحرك من أجله من أجل ألَّا يضيع عمله سُدى.

فقول الرسول ﷺ: «لَا تَعْجَزْ» أي: لا تكسل وتتأخر في العمل إذا شَرَعْتَ فيه، بل استمر؛ لأنك إذا تركت ثم شرعت في عمل آخر، ثم تركت ثم شرعت ثم تركت، لا يتم لك عمل.

۞ ثم قال عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «وإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ فَلَا تَقُلْ: لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ لَكَانَ كَذَا وَكَذَا» يعني: بعد أن تحرص وتبذل الجهد وتستعين بالله وتستمر، ثم يخرج الأمر على خلاف ما تريد فلا تقل: لو أني فعلت لكان كذا؛ لأن هذا أمر فوق إرادتك، أنت فعلت الذي تؤمر به، ولكن الله عَزَّ وَجَلَّ غالب على أمره ﴿وَٱللَّهُ غَالِبٌ عَلَىٰٓ أَمۡرِهِۦ وَلَٰكِنَّ أَكۡثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعۡلَمُونَ ﴿٢١﴾﴾ [يوسف:٢١].

---

(١) أخرجه البخاري (٤٢٤)، ومسلم (٣٣).

ونضرب مثالًا لذلك: إذا سافر رجلٌ يريد العمرة، ولكنه في أثناء الطريق تعطلت السيارة، ثم رجع فقال: لو أني أخذت السيارة الأخرى لكان أحسن ولم تتعطل السيارة، نقول: لا تقل هكذا؛ لأنك بذلت الجهد، ولو كان الله ﷻ يريد أن تبلغ العمرة ليسَّر لك الأمر، ولكن الله لم يرد ذلك.

فالإنسان إذا بذل ما يستطيع بذله وأخلفت الأمور فحينئذٍ يفوض الأمر إلى الله؛ لأنه فعل ما يقدر عليه، ولهذا قال: «إِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ» يعني: بعد بذل الجهد والاستعانة بالله ﷻ: «فَلَا تَقُلْ لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ لَكَانَ كَذَا وَكَذَا».

وجزى الله عنا نبينا ﷺ خير الجزاء فقد بيَّن لنا الحكمة من ذلك، حيث قال: «فَإِنْ لَوْ تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ» أي: تفتح عليك الوساوس والأحزان والندم والهموم، حتى تقول: لو أني فعلت لكان كذا، فلا تقل هكذا، فالأمر انتهى ولا يمكن أن يتغير عما وقع، وهذا أمر مكتوب في اللوح المحفوظ قبل أن تخلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة [(١)]، وسيكون على هذا الوضع مهما عملت.

لهذا قال: «وَلَكِنْ قُلْ: قَدَرَ اللهِ»؛ أي: تقدير الله وقضاؤه، وما شاء الله ﷻ فعله ﴿إِنَّ رَبَّكَ فَعَّالٌ لِّمَا يُرِيدُ ۝١٠٧﴾ [هود:١٠٧]. فلا أحد يمنعه في ملكه ما يشاء ﷻ.

ولكن يجب أن نعلم: أنه ﷻ لا يفعل شيئًا إلا لحكمة خفيت علينا أو ظهرت لنا، والدليل على هذا قوله تعالى: ﴿وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ۝٣٠﴾ [الإنسان:٣٠].

فبيَّن أن مشيئته مقرونة بالحكمة والعلم، وكم من شيء كره الإنسان وقوعه فصار في العاقبة خيرًا له!! كما قال تعالى: ﴿وَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُوا۟ شَيْـًٔا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ [البقرة:٢١٦].

ولقد جرت حوادث كثيرة تدلُّ على هذه الآية، من ذلك قبل عدة سنوات أقلعت طائرة من الرياض متجهة إلى جدة وفيها ركاب كثيرون يزيدون عن ثلاثمائة راكب، وكان أحد الركاب الذين سُجلوا في هذه الطائرة في قاعة الانتظار حتى نام، وأعلن عن إقلاع الطائرة، وذهب الركاب وركبوا، فإذا بالرجل يستيقظ بعد أن أُغلق الباب، فندم ندامة شديدة، كيف

---

(١) إشارة إلى ما أخرجه مسلم (٢٦٥٣) من حديث عبد الله بن عمرو ﭭ مرفوعًا بلفظ: «كَتَبَ اللهُ مَقَادِيرَ الخَلَائِقِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ، وَعَرْشُهُ عَلَى المَاءِ».

فاتته الطائرة؟ ثم إن الله قدّر بحكمته أن تحترق الطائرة وركابها، فسبحان الله كيف نجا هذا الرجل؟ كره أنه فاتته الطائرة، ولكن كان ذلك خيرًا له.

فأنت إذا بذلت الجهد واستعنت بالله، وصار الأمر على خلاف ما تريد لا تندم، ولا تقل لو أني فعلت لكان كذا، لأنك إذا قلت هذا انفتح عليك من الوساوس والندم والأحزان ما يُكدِّر عليك الصَّفو، فقد انتهى الأمر وذهب، وعليك أن تُسلِّم الأمر للجبار ﷻ، قل: قدّر الله وما شاء فعل.

والله لو أننا سرنا على هدي هذا الحديث لاسترحنا كثيرًا، لكن تجد الإنسان:

أولًا: لا يحرص على ما ينفعه بل تمضي أوقاته ليلًا ونهارًا بدون فائدة، تضيع عليه سدى.

ثانيًا: إذا قُدِّر أنه اجتهد في أمر ينفعه ثم فات الأمر ولم يكن على ما توقَّع تجده يندم، ويقول: ليتني ما فعلت كذا، ولو أني فعلت كذا لكان كذا، وهذا ليس بصحيح فأنت أدِّ ما عليك ثم بعد هذا فوض الأمر لله ﷻ.

فإذا قال قائل: كيف احتج بالقدر؟ كيف أقول قدّر الله وما شاء فعل؟

والجواب: أن نقول: نعم هذا احتجاج بالقدر، ولكن الاحتجاج بالقدر في موضعه لا بأس به، ولهذا قال الله لنبيه ﷺ: ﴿ٱتَّبِعْ مَآ أُوحِىَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ۖ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۖ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿١٠٦﴾ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَآ أَشْرَكُوا۟﴾ [الأنعام:١٠٦-١٠٧]. فبين له أن شركهم بمشيئته، والاحتجاج بالقدر على الاستمرار في المعصية هذا حرام لا يجوز، لأن الله قال: ﴿سَيَقُولُ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُوا۟ لَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَآ أَشْرَكْنَا وَلَآ ءَابَآؤُنَا وَلَا حَرَّمْنَا مِن شَىْءٍ ۚ كَذَٰلِكَ كَذَّبَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ حَتَّىٰ ذَاقُوا۟ بَأْسَنَا﴾ [الأنعام:١٤٨]. لكن الاحتجاج بالقدر في موضعه هذا لا بأس به، فإن النبي عليه الصلاة والسلام دخل ذات ليلة على عليّ بن أبي طالب وفاطمة بنت محمد عليه الصلاة والسلام فوجدهما نائمين، فقال لهما: «مَا مَنَعَكُمَا أَنْ تَقُومَا؟» يعني: تَقُومَانِ تتهجدانِ، فقال عَلي: يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ أَنْفُسَنَا بِيَدِ اللهِ لَوْ شَاءَ أَنْ نَقُومَ لَقُمْنَا، فَخَرَجَ النبيُّ عليه الصلاة والسلام وهو يضرب على فخذيه ويقول: «﴿وَكَانَ ٱلْإِنسَٰنُ أَكْثَرَ شَىْءٍ جَدَلًا ﴿٥٤﴾﴾ [الكهف:٥٤]»[1].

(١) أخرجه البخاري (١١٢٧)، ومسلم(٧٧٥) من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

هذا جدال، لكن احتجاج علي بن أبي طالب في محلِّه؛ لأن النائم ليس عليه حرج، فهو ما ترك القيام وهو مستيقظ قال رسول الله ﷺ: «رُفِعَ القَلَمُ عَنْ ثَلَاثَةٍ»[1]، ولا يُبعد أن الرسول عليه الصلاة والسلام أراد أن يختبر علي بن أبي طالب ماذا يقول في الجواب، وسواء كان ذلك أم لم يكن. فاحتجاج عليٍّ بالقدر هنا حُجة؛ وذلك لأنه أمر ليس باختياره، هل النائم يستطيع أن يستيقظ إذا لم يوقظه الله؟ لا، إذن هو حجة.

فالاحتجاج بالقدر ممنوع إذا أراد الإنسان أن يستمر على المعصية ليدفع اللَّوم عن نفسه، نقول مثلًا: يا فلان صَلِّ مع الجماعة، تقول: والله لو هداني الله لصليت، فهذا ليس بصحيح، يُقال لآخر: أقلع عن حلق اللحية، يقول: لو هداني الله لأقلعت، وأقلع عن الدخان يقول: لو هداني الله لأقلعت، فهذا ليس بصحيح؛ لأن هذا يحتج بالقدر ليستمر في المعصية والمخالفة.

لكن إن وقع الإنسان في خطأ وتاب إلى الله، وأناب إلى الله، وندم، وقال: إن هذا الشيء مُقَدَّر علي، ولكن أستغفر الله وأتوب إليه، نقول: هذا صحيح، إن تاب واحتجَّ بالقدر فليس هناك مانع.

❊❊❊

(١) أخرجه أبو داود (٤٣٩٨)، والنسائي (٦/ ١٥٦)، وابن ماجه (٢٠٤١)، وأحمد (٦/ ١٠٠، ١٤٤)، وابن حبان في «صحيحه» (١٤٢/ الإحسان)، والحاكم (٢/ ٦٧)، وغيرهم من حديث عائشة رضي الله عنها.



كِتَابُ الْعِلْمْ

مِنْ حَدِيثِ : ٢٦٦٥ إِلَى حَدِيثِ : ٢٦٧٤





ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(١) باب النَّهْيِ عَنِ اتِّبَاعِ مُتَشَابِهِ الْقُرْآنِ وَالتَّحْذِيرِ مِنْ مُتَّبِعِيهِ وَالنَّهْيِ عَنِ الاخْتِلَافِ فِي الْقُرْآنِ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١-(٢٦٦٥) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التُّسْتَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: تَلَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَـٰبَ مِنْهُ ءَايَـٰتٌ مُّحْكَمَـٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَـٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَـٰبِهَـٰتٌ ۖ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَـٰبَهَ مِنْهُ ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ ۗ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ ۗ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا ۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَـٰبِ ﴿٧﴾ ﴾ [آل عمران: ٧]. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا رَأَيْتُمُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ، فَأُولَئِكَ الَّذِينَ سَمَّى اللَّهُ فَاحْذَرُوهُمْ»[1].

٢-(٢٦٦٦) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ الْجَحْدَرِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ، قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَبَاحٍ الأَنْصَارِيُّ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو، قَالَ: هَجَّرْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا -قَالَ- فَسَمِعَ أَصْوَاتَ رَجُلَيْنِ اخْتَلَفَا فِي آيَةٍ، فَخَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْرَفُ فِي وَجْهِهِ الْغَضَبُ فَقَالَ: «إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِاخْتِلَافِهِمْ فِي الْكِتَابِ».

٣-(٢٦٦٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا أَبُو قُدَامَةَ الْحَارِثُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ، عَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اقْرَءُوا الْقُرْآنَ مَا ائْتَلَفَتْ

---

(١) أخرجه البخاري (٤٥٤٧).

عَلَيْهِ قُلُوبُكُمْ، فَإِذَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ فَقُومُوا»[١].

٤-(...) حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ، عَنْ جُنْدَبٍ -يَعْنِي: ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اقْرَءُوا الْقُرْآنَ مَا ائْتَلَفَتْ عَلَيْهِ قُلُوبُكُمْ، فَإِذَا اخْتَلَفْتُمْ فَقُومُوا».

(...) حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ صَخْرٍ الدَّارِمِيُّ، حَدَّثَنَا حَبَّانُ، حَدَّثَنَا أَبَانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ، قَالَ: قَالَ لَنَا جُنْدَبٌ وَنَحْنُ غِلْمَانٌ بِالْكُوفَةِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اقْرَءُوا الْقُرْآنَ». بِمِثْلِ حَدِيثِهِمَا.

الله أكبر! هذا الحديث به دليلٌ على أنه ينبغي أن نقرأ القرآنَ ويشملُ هذا قراءة لفظه وقراءة معناه. ما ائتلفت القلوب، فإذا اختلفنا وتطوّر الأمرُ وصار جدالًا ومِراءً فإن الواجبَ التَّوقف، وأن نقومَ عن هذا ونُعرض عنه، وكذلك -أيضًا- في المسائلِ العلميَّةِ، ينبغي أن تستعملَ هذا، ما دام المقصودُ الحقَّ وبهدوءٍ وائتلاف قلبٍ فليكن البحث، فإذا ترقَّى إلى جدالٍ أو نزاعٍ، وانتفاخِ أوداجٍ، واحمرارِ عيونٍ ووقوفِ شَعْرٍ فحينئذ نتوقف؛ لأنَّ هذا ما يجلب إلَّا الضررَ ويُحدث عداوةً، وهذا يوجد الآن في بعضِ الإخوةِ إذا اختلفوا في مسألةٍ ربما تكونُ بسيطةً بالنسبةِ للمسائلِ الكبار؛ يَعْنِي: قضيةً هينةً بالنسبة للمسائلِ الكبار، تجد الواحد منهم ينفعلُ انفعالًا عظيمًا، حتَّى إنه حدثني بعضُ الناس أنَّ رجلًا قام يعظُ الناسَ في المسجدِ، تكلَّم وقالَ: إن الذي يَحْلِقُ لحيتَه كافرٌ مُرتدٌّ؟

سبحان الله! أعوذ بالله، بعضُ العلماء يقولُ: مكروهٌ. وبعضهم يقولُ: حرامٌ. ولم يقل أحدٌ من أهلِ العلم: أنه كافرٌ. فلما قيل له: لماذا يا أخي؟

قَالَ: لأنَّه رغب عن سنَّةِ الرسولِ ﷺ، وقالَ النَّبيُّ ﷺ: «مَنْ رَغِبَ عن سُنتي فليسَ مِنِّي»[٢]. وإذا لم يكنْ من الرسولِ يكونُ من الشياطينِ والكفَّار، ثم احتدم النزاعُ بينهم، وصار -حسب ما حُدثت به- ضجةٌ عظيمةٌ في المسجدِ حتَّى العامَّة -وتعلمون لهم نصيب- يقولون: هذا أبوه حالق، وهذا أخوه حالق، وهمُّوا بضرب الرجل المتحدث.

فهذا حصل فيه الاحتدامُ، فهذه الأشياء والمجادلة يجب أن يكونَ المقصودُ منها طلبَ

---

(١) أخرجه البخاري (٢٦٦٧).

(٢) أخرجه البخاري (٥٠٦٣)، ومسلم (١٤٠١) من حديث أنس ﷺ.

الحقِّ لا الانتصارَ للنفسِ، وإذا كان القصدُ الانتصارَ للنفسِ فاعلمْ أنك مغبونٌ؛ لأنَّ الذي ينتصرُ لنفسِه دائمًا يُؤولُ ويحرِّفُ النصوصَ من أجلِ أنْ ينتصرَ لقوله، فيجبُ أولًا: أن تريدَ الحقَّ أينما كان، وإذا تبيَّن لك أنَّ قولك خطأ، فاحمد الله على ذلك؛ لأنك لو بقيت على هذا الخطأ ضللتَ أنت وأضللتَ غيرك، لكن إذا يَسَّر اللهُ لك أنْ يبدو الخطأ، فهذا من نعمةِ اللهِ، حتى لو فُرِضَ أنَّ أحدًا من الناس جادلك ولم يتبيَّنْ أنك مخطئٌ، فاحتمال أنك مخطئ واردٌ إذن: فاحمد اللهَ أنَّ اللهَ قيَّد من يجادلك في هذا الأمر، فلعلَّ الصوابَ يكونُ معه، فعلى الأقلِّ يخفُّ من يتبعك من الناس الذين يضلون بسبب قولِك، فإذا قصد الإنسانُ الحقَّ أينما كان -الحمد لله- أنا عليَّ أنْ أبلغَ ما أرى أنه حقٌّ، ومن رأى ما رأيتُ وأخذ بما قلتُ فذاك، ومن رأى خلاف ما رأيت فهو معذور، ويجب عليه أنْ يتبعَ ما يراه من الحقِّ.

المهمُّ: أنَّه إذا وصلَ الجدالُ إلى المراءِ والنِّزاعِ الذي يُؤدِّي إلى اختلافِ القلوب، فالواجبُ قطعُ النزاعِ، وثِقْ بأنك إذا قطعتَ النزاعَ في هذه الحالِ فإن صاحبك -وأنت أيضًا- سوف تهدآن، وربما مع الهدوء يرى الإنسانُ الحقَّ بِعَيْنِ البصيرة، لكن مع الغضب والانفعال وحب الإنسان لنفسه ربما ما ترى الحقَّ، فإذا قُطع النزاعُ وعادت النفوسُ إلى ما هي عليه ربما يتبيَّن الحق، وهذا هو الحكمة في قول الرسولِ: «فَإِذَا اخْتَلَفْتُم فَقُومُوا عَنْهُ».

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٢) باب في الألدِّ الخصمِ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٥-(٢٦٦٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَبْغَضَ الرِّجَالِ إِلَى اللَّهِ الأَلَدُّ الْخَصِمُ»[1].

في هذا الحديثِ: إثباتُ صفةِ البغضِ للهِ عَزَّ وَجَلَّ؛ أي: أن الله يُبْغِضُ، وأن بغضَه يَتَفَاضَلُ فَيَبْغَضُ شخصًا أكثرَ من بغضِ الشخصِ الآخرِ.

والبغضُ والفرحُ والمحبةُ والكراهةُ؛ من الصفاتِ الفعليةِ التي يُثْبِتُها أهلُ السنَّةِ والجماعةِ

(١) أخرجه البخاري (٢٤٥٧).

على ما جاء عن الله، ويُحَرِّفُها أهلُ التعطيلِ ويَقُولُون: إن البغضَ عبارةٌ عن انتقامٍ وليس شيئًا قائمًا بنفسِ الله، فيُفَسِّرُونه بالشيءِ المنفصلِ عن الله، أو يَقُولُونَ: هو إرادةُ الانتقامِ، فيُفَسِّرُونه بالإرادةِ التي يُقِرُّونَ بها، وهذا لا شكَّ أنه من التحريفِ، فما أخبرَ الله به عن نفسِه، فهو صادرٌ عن علمٍ فإنه أَعْلَمُ بنفسِه وبغيرِه، فإذا أخبرَ الله عن نفسِه بشيءٍ وجَب علينا قبولُه، وإذا أخبرَ رسولُه عنه بشيءٍ وجَب علينا قبولُه، وفي هذا التحريفِ من اللدادةِ والمخاصمةِ ما فيه، وأن الإنسانَ الألدَّ الأعوجَ الذي لا يُرِيدُ إلا أن يَتَحَيَّلَ على الناسِ بما يلويه بلسانِه أبْغَضُ الرجالِ إلى الله ﷻ.

فإذا قال قائلٌ: أليس المشركُ أَبغَضَ إلى الله؛ لأن الشركَ أَعْظَمُ؟

قلنا: بلى، ولكن مرادُه أَبغَضُ الرجالِ في المخاصماتِ إلى الله هو الألدُّ الخصمُ الذي يُرِيدُ أن يَخصِمَ الناسَ بما يُبديه من الكلامِ الأعوجِ.

§§§

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٣) باب اتِّبَاعِ سُنَنِ الْيَهُودِ والنَّصَارَى.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٦-(٢٦٦٩) حَدَّثَنِي سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ، حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ، شِبْرًا بِشِبْرٍ، وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ، حَتَّى لَوْ دَخَلُوا فِي جُحْرِ ضَبٍّ لَاتَّبَعْتُمُوهُمْ». قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ آلْيَهُودَ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: «فَمَنْ»[1].

(...) وَحَدَّثَنَا عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، أَخْبَرَنَا أَبُو غَسَّانَ -وَهُوَ: مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ- عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ بِهَذَا الإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

(...) قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ. وَذَكَرَ الْحَدِيثَ نَحْوَهُ.

هذا الحديثُ: فيه أن النبيَّ ﷺ بيَّنَ أن هذه الأمةَ تتَّبعُ طريقَ مَن قبلَها، وهو قولُه: «سننَ». أي: طريقةَ مَنْ كان قبْلكم، وليس المرادُ بهذا: إقرارَ النبيِّ ﷺ للأمةِ على ما تَفعلُ، ولكنَّه إخبارٌ

(١) أخرجه البخاري (٣٤٥٦).

بأن هذا سيقَعُ، ويَتَضَمَّنُ التحذيرُ مِن ذلك، أن تَحذرَ الأمةُ مِن أن تتَّبعَ سبيلَ مَن قبْلَها.

وهناك وجوهٌ كثيرةٌ شاركَت فيها الأمةُ مَن قبلَها، مثالُ ذلك: الحسدُ، وحبُّ الدُّنيا، والنكولُ عن الجهادِ وإضاعةُ الصلاةِ، والحكمُ بغيرِ ما أنزَل اللهُ، والتحريفُ، وأشياءُ كثيرةٌ.

فإذا قال قائلٌ: كيف قال ﷺ في الروايةِ الأخرى، لما قالوا: كفارسَ والروم: فقال: «ومَن الناسُ إلا أولئكَ»[1]. وفي هذه الروايةِ قلنا: يا رسولَ اللهِ اليهودُ والنصارى؟ قال: فمَن؟!

الجواب: لأن المرادَ الجنسُ، فهم لما ذكرُوا الفرسَ والرومَ كمثالٍ، قال: فمَنْ؟ ولما ذكرُوا اليهودَ والنصارى كمثالٍ، قال: فمَنْ؟ فالمرادُ جنسُ المنحرفينَ عن الحقِّ مِن فرسٍ أو يهود أو نصارى، أو غيرِ ذلك.

لكن لو كان للكفارِ عادة معينةٌ، وشاعتْ بينَ المسلمينَ؛ كلُبسِ الكفارِ مثلًا، فهل هذا يُعَدُّ مِنَ التشبهِ المذمومِ؟

الجوابُ: لا، لأن ما كانت العلةُ فيه التشبُّهَ، فإنه يَزولُ حكمُهُ إذا اتسعَ وشمِلَ المسلمينَ ما لم يكن عبادةً أو محرمًا بذاتِه، فلو كان مِن عادةِ المشركينَ لباسُ الحريرِ للرجالِ حرُمَ ولو شاعَ بينَ الناسِ، ولكن ما حَرُمَ للتشبُّهِ فإذا شاعَ بينَ الناسِ وصارَ للمسلمينَ والكفارِ زالَ التشبهُ.

***

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللهُ:

(٤) باب هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللهُ:

٧-(٢٦٧٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَتِيقٍ، عَنْ طَلْقِ بْنِ حَبِيبٍ، عَنِ الأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ». قَالَهَا ثَلَاثًا.

۞ قوله ﷺ: «هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ» المتنطع هو المتقعر في الكلام الذي يتنطع بكلامه أو بقوله أو بفعله أو برأيه أو بغير ذلك مما يعدُّه الناس خروجًا عن المألوف، ومن ذلك أيضًا التقعر في الكلام والتشدق حتى يتكلم الإنسان بملء شدقيه، وحتى يتكلم عند العامة في

---

(١) أخرجه البخاري (٧٣١٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

غرائب اللغة العربية، إما رياءً ليقول الناس: ما أعلمه باللغة العربية أو لغير ذلك. فالإنسان ينبغي أن يكون كلامه ككلام الناس، الكلام الذي يفهم حتى وإن كان بالعامية ما دام يخاطب العوام. أما إذا كان يخاطب طلبة علم وفي مجلس التعلم فهنا ينبغي أن يكون كلامه بما يَقدر عليه من اللغة العربية، وكل هذا من الآداب الحسنة التي جاء بها الإسلام، والحمد لله رب العالمين.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٥) باب رَفْعِ الْعِلْمِ وَقَبْضِهِ وَظُهُورِ الْجَهْلِ وَالْفِتَنِ فِي آخِرِ الزَّمَانِ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٨-(٢٦٧١) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا أَبُو التَّيَّاحِ، حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ: أَنْ يُرْفَعَ الْعِلْمُ، وَيَثْبُتَ الْجَهْلُ، وَيُشْرَبَ الْخَمْرُ، وَيَظْهَرَ الزِّنَا»[1].

٩-(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، سَمِعْتُ قَتَادَةَ، يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: أَلَا أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَا يُحَدِّثُكُمْ أَحَدٌ بَعْدِي سَمِعَهُ مِنْهُ: «إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ: أَنْ يُرْفَعَ الْعِلْمُ، وَيَظْهَرَ الْجَهْلُ، وَيَفْشُوَ الزِّنَا، وَيُشْرَبَ الْخَمْرُ، وَيَذْهَبَ الرِّجَالُ وَتَبْقَى النِّسَاءُ حَتَّى يَكُونَ لِخَمْسِينَ امْرَأَةً قَيِّمٌ وَاحِدٌ».

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ وَأَبُو أُسَامَةَ كُلُّهُمْ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَفِي حَدِيثِ ابْنِ بِشْرٍ وَعَبْدَةَ لَا يُحَدِّثُكُمُوهُ أَحَدٌ بَعْدِي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ.

اللهُ المستَعانُ، العلمُ يُرفعُ بِموتِ أهْلِه، ورُبَّما أيضًا بِالغَفلةِ عنه والنِّسيانِ، لَكِنَّ الرَّسُولَ ﷺ قَالَ: «إنَّ اللهَ لا يَقبِضُ العِلْمَ انتزاعًا مِن صُدورِ العُلَماءِ، ولكنْ يَقبِضُه بِموتِ العُلَماءِ»[2].

(١) أخرجه البخاري (٨٠).

(٢) أخرجه البخاري (١٠٠)، ومسلم (٢٦٧٣) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

الثَّانِي: يَثْبُتُ الجَهْلُ: وهَذَا نَتيجةُ رَفعِ العِلْمِ؛ لأنَّه إذَا رُفِعَ الشَّيءُ ثَبَتَ ضِدُّه.

والثَّالِثُ: يُشْرَبُ الخَمْرُ؛ يَعْنِي: يُشْرَبُ وكأنَّه لا شَيءَ فِيهِ.

ويَظْهَرُ الزِّنَا: والعِياذُ باللهِ، وهَذه بَعضُها خَرجَ؛ يَعني: بَعضَ الأشياءِ ظَهَرَ وبَانَ.

۞ قولُه ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ». من: هذه للتبعيض، وأشراطُ الساعةِ: علاماتُها الدَّالَّةُ على قُرْبِها.

۞ وقولُه ﷺ: «أن يُرْفَعَ العلمُ». والعلمُ يُرْفَعُ كما قَالَ النبيُّ ﷺ: «إِنَّ اللهَ لا يَقْبِضُ العِلْمَ انْتِزاعًا مِنْ صُدُورِ الرِّجَالِ، وَإِنَّمَا يَقْبِضُه بِمَوتِ العُلَمَاءِ، فَإِذَا مَاتَ العُلَمَاءُ اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤسَاءَ جُهَّالًا، فَأَفْتَوا بِغَيرِ عِلْمٍ فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا»[1]. ولهذا قال بعدَه: «ويَظهرُ الجهلُ». فإنه إذا ماتَ أهلُ العلمِ لم يَبْقَ إلا الجُهَّالُ الذين يَفتُونَ بغيرِ علمٍ، فيَضِلُّونَ ويُضِلُّونَ.

۞ وقوله ﷺ: «ويَفشوَ الزِّنَا». -نَسألُ اللهَ العافيةَ- والزِّنا فاحشةٌ من الفواحشِ العظيمةِ الذي هو أسوأُ سلوكٍ سلَكه بنو آدمَ، قَالَ اللهُ تعالى: ﴿ وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَىٰٓ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَسَآءَ سَبِيلًا ۝ ﴾ [الإسراء:٣٢]. فهو من أسوأ السُّبُلِ التي يَسْلُكُها بنو آدمَ.

وكثرةُ الزنا تكُونُ لها أسبابٌ كثيرةٌ: منها كثرةُ المالِ، وقلَّةُ الإيمانِ باللهِ ﷻ، والعُزُوفُ عن النكاحِ الصحيحِ، وغيرُ ذلك من الأسبابِ المعروفةِ.

وإذا تأمَّلت واقعَ الناسِ اليومَ وجَدت أن الزنا كثُر جدًّا لأسبابه الكثيرةِ؛ ومن أعظمِ أسبابِه: التَّبرجُ وكشفُ النساءِ وجوهَهن، وقد كان من عادةِ الناسِ كما قَالَ ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللهُ: ولا زالت عادةُ النساءِ قديمًا وحديثًا سترُ الوجوهِ عن الرجالِ الأجانب[2].

وهذا كلامُ ابنِ حجرٍ رَحِمَهُ اللهُ ؛ وهو من الشافعيةِ؛ وبهذا نَعرِفُ خطأَ من يُطَنْطِنُ الآنَ ويَقُولُ: إن مذهبَ الشافعيةِ كذا، ومذهبُ الشافعيِّ ولا شكَّ: أن ظهورَ النساءِ بهذا الجمالِ، وهذه الروائحِ المغريةِ، وكشفُ الوجوهِ من أسبابِ الزنا.

ومن الأسبابِ أيضًا: سهولةُ المواصلاتِ الآنَ، ولهذا نَسْمَعُ الكثيرَ من الناسِ يَذْهَبُونَ إلى بلادٍ بعيدةٍ عن الإسلامِ، ثم -والعياذ باللهِ- يُكْثِرُونَ من الزِّنا ويَرْجِعُونَ ربما يَتَرَدَّدُ في السَّنةِ مرَّتينِ أو ثلاثةً.

---

(١) انظر التعليق السابق.

(٢) انظر: «فتح الباري» (٩/ ٣٢٤).

ۻ وقولُه ﷺ: «ويَكثُرَ شُربُ الخمرِ». وهذا أيضًا كثر جدًّا حتى إنه عندَ بعضِ الناسِ الآن يُعْتَبرُ كشربِ العصيرِ المُعْتَادِ، فيَجْعَلُونَه في الثلاجاتِ -نَسْأَلُ اللهَ العافية- وهم مُسلمونَ مؤمنونَ باللهِ ورسولِه، ويَعْلَمُونَ أن هذا حرامٌ بإجماعِ المسلمينَ، لكنهم -والعياذ باللهِ- لا يُبَالُونَ.

ۻ وأما قولُه: «ويُشرَبَ الخَمْرُ» هذا ظاهِرٌ وقد شُرِبَ الخمرُ ليس في بلادِ الكُفَّارِ فحسْبَ بلْ في بلادِ المسلمينَ أيضًا حتى إننا نَسْمَعُ أنَّه في بعضِ البلادِ الإسلاميةِ يُشْرَبُ الخَمْرُ علانيةً في المقاهِي، ويُوضَعُ في الثَّلاجاتِ ولا أَحَدَ ينكِرُه، نسأل اللهَ العافيةَ!

والخمْرُ كلُّ ما خَامَرَ العَقْلَ؛ كما قال عُمرُ رضي الله عنه[1]. ومعنَى خامَرَه؛ أي: غطَّاه على وَجْهِ اللَّذَّةِ والطَّرَبِ، ومنه خِمارُ المرأةِ؛ لأنَّه يُغطِّي رأسَها، فمادةُ خَمَرَ (الخاءُ والميمُ والراءُ) تدلُّ على التَّغطيةِ.

ۻ وقولُه ﷺ: «وَيَذْهَبَ الرِّجَالُ وَتَبْقَى النِّسَاءُ حَتَّى يَكُونَ لِخَمْسِينَ امْرَأَةً قَيِّمٌ وَاحِدٌ». وهذا حصَل نسبيًّا، فالظاهرُ أن النساءَ أكثرُ، ولكن حتى يَكُونَ لخمسينَ امرأةً القيِّم الواحدُ لم يَأْتِ بَعْدُ، ولم يُبيِّنِ الرسولُ عليه الصلاة والسلام سببَ ذلك، ولكنَّ العلماءَ يَقُولونَ: إن سببَه كثرةُ الحروبِ، والقتلِ، والهرجِ، والمرجِ، فيُقْتَلُ الرجالُ وتَبْقَى النساءُ، وهذا لا شكَّ أنه احتمالٌ ليس بيقينٍ إلا إن ورَد في ذلك نصٌّ عنِ الرسولِ عليه الصلاة والسلام بأنَّ هذا هو السببُ، وإلا فيَجُوزُ أن اللهَ عز وجل يَخلُقُ النساءَ أكثرَ منَ الرجالِ؛ لأن الذي يَهَبُ الذكورَ والإناثَ هو اللهُ عز وجل.

وهنا أخبرَنا النبيُّ ﷺ عن أشراطِ الساعةِ لِنَعْلَم إذا وقَعت هذه الأشراطُ أن الساعةَ قريبٌ.

هذا وَاقِعٌ، فإذا نظرْنَا إلى هذا الذي حصَلَ نجدُ أنَّه قد رُفِعَ العِلْمُ.

وليس المرادُ بالعِلْمِ: أنْ يَعْلَمَ الإنسانُ الشيءَ نَظَرِيًّا؛ لأنَّ هذا قد يقعُ مِن الكافِرِ فربَّما يقرَأُ الكافِرُ مثل صحيحَ البخاريِّ، ويستَنْتِجُ منه من الأحكامِ ما لا يستنتِجُه المسلِمُ، لكنَّ المرادَ بالعِلْمِ: هذا العلمُ المثمِرُ لخشيةِ اللهِ كما تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُا۟﴾ [فاطر:٢٨].

(١) أخرجه البخاري (٥٥٨٨)، ومسلم (٣٠٣٢).

۞وقوله: «ويظهرَ الجهلُ» وهذا غيرُ رفعِ العِلْمِ فمعنَى يظهرُ؛ أي: يَشِيعُ في الناسِ الجهلُ المركَّبُ، فيظنُّ الإنسانُ أنَّه عالِمٌ وهو جاهِلٌ، وليس المرادُ بالجهْلِ هنا: ضِدَّ العِلْمِ؛ لأنَّ ضِدَّ العِلْمِ معلومٌ من قولِه: «يُرْفَعُ العِلمُ» لكنَّ المرادَ بالجهلِ: الجهلُ المركَّبُ الذي يظنُّ الإنسانُ فيه أنَّه عالِمٌ وليس بعالِمٍ.

فإن قيلَ: هل إخبارُ النبيِّ ﷺ بأنَّ هذهِ الأمور مِن أشراطِ الساعةِ يُعَدُّ إقرارًا لها؟

فالجوابُ: لا، بل هذا مِن بابِ التّحذيرِ كقولِه ﷺ: «لتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ مَن كانَ قبلَكم»[(١)].

فهذا خبرٌ لا يُرادُ به الإقرارُ، بل هو للتحذيرِ، وكقولِه ﷺ: «واللهِ ليُتِمَّنَّ اللهُ هذا الأمْرَ حتَّى تسيرَ الظَّعينَةُ -يعني: المرأة- مِن كذا إلى كذا لا تخافُ»[(٢)]. فهذا أيضًا ليس على سبيلِ الإقرارِ، لكنْ على سبيلِ الإخبارِ، فلا يقولُ قائِلٌ مَثلًا: إنَّ هذا دليلٌ على أنَّ المرأةَ إذا أَمِنَتْ على نفسِها فلها أنْ تسافرَ بلا مَحْرَمٍ؛ كما استدَلَّ به بعضُ العلماءِ، نقولُ: إنَّ الإخبارَ عن الواقِعِ لا يَعْني إقرارَه، ولا يمكنُ أنْ نُهْدِرَ الأدِلَّةَ الدَّالَّةَ على أنَّه لا يجوز للمرأَةِ أنْ تسافِرَ بلا مَحْرَمٍ[(٣)] مِن أَجْلِ هذا الخبرِ الذي لا يريدُ مِنه ﷺ أنَّه يجوز للمَرْأةِ أن تسافِرَ وحدَها.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٠-(٢٦٧٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَأَبِي قَالَا: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ. ح وَحَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الأَشَجُّ -وَاللَّفْظُ لَهُ- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِي مُوسَى فَقَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ أَيَّامًا يُرْفَعُ فِيهَا الْعِلْمُ، وَيَنْزِلُ فِيهَا الْجَهْلُ، وَيَكْثُرُ فِيهَا الْهَرْجُ، وَالْهَرْجُ: الْقَتْلُ»[(٤)].

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ النَّضْرِ بْنِ أَبِي النَّضْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ الأَشْجَعِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ، قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. ح وحَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ، حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ الْجُعْفِيُّ، عَنْ زَائِدَةَ،

(١) أخرجه البخاري (٣٤٥٦)، ومسلم (٢٦٦٩).

(٢) أخرجه البخاري (٣٥٩٥).

(٣) من ذلك ما أخرجه البخاري (١٠٨٧)، ومسلم (٤١٣) من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما مرفوعًا بلفظ: «لَا تُسَافِرِ الْمَرْأَةُ ثَلَاثًا إِلَّا وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ».

(٤) أخرجه البخاري (٧٠٦٣).

عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ شَقِيقٍ، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِي مُوسَى وَهُمَا يَتَحَدَّثَانِ، فَقَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ وَكِيعٍ وَابْنِ نُمَيْرٍ.

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ وَإِسْحَاقُ الْحَنْظَلِيُّ، جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

(...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، قَالَ: إِنِّي لَجَالِسٌ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِي مُوسَى وَهُمَا يَتَحَدَّثَانِ، فَقَالَ أَبُو مُوسَى: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمِثْلِهِ.

١١- (١٥٧) حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ وَيُقْبَضُ الْعِلْمُ، وَتَظْهَرُ الْفِتَنُ، وَيُلْقَى الشُّحُّ، وَيَكْثُرُ الْهَرْجُ». قَالُوا: وَمَا الْهَرْجُ؟ قَالَ: «الْقَتْلُ»(1).

(...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الزُّهْرِيُّ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ وَيُقْبَضُ الْعِلْمُ». ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَهُ.

١٢-(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ وَيَنْقُصُ الْعِلْمُ». ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثِهِمَا.

(...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ -يَعْنُونَ: ابْنَ جَعْفَرٍ- عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ، قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ حَنْظَلَةَ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. ح وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي يُونُسَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، كُلُّهُمْ قَالَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِمِثْلِ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ غَيْرَ أَنَّهُمْ لَمْ يَذْكُرُوا: «وَيُلْقَى الشُّحُّ».

---

(١) أخرجه البخاري (٦٠٣٧).

١٣-(٢٦٧٣) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ النَّاسِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ، حَتَّى إِذَا لَمْ يَتْرُكْ عَالِمًا، اتَّخَذَ النَّاسُ رُءُوسًا جُهَّالًا، فَسُئِلُوا فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا»[١].

(...) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي: ابْنَ زَيْدٍ. ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا عَبَّادُ بْنُ عَبَّادٍ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ وَأَبُو أُسَامَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ وَعَبْدَةُ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ. ح وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ. ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ، كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِمِثْلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ، وَزَادَ فِي حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ، ثُمَّ لَقِيتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو عَلَى رَأْسِ الْحَوْلِ، فَسَأَلْتُهُ فَرَدَّ عَلَيْنَا الْحَدِيثَ كَمَا حَدَّثَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ.

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُمْرَانَ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنِي أَبِي جَعْفَرٌ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ.

١٤-(...) حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التُّجِيبِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي أَبُو شُرَيْحٍ؛ أَنَّ أَبَا الْأَسْوَدِ حَدَّثَهُ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: قَالَتْ لِي عَائِشَةُ، يَا ابْنَ أُخْتِي بَلَغَنِي أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو مَارٌّ بِنَا إِلَى الْحَجِّ فَالْقَهُ فَسَائِلْهُ، فَإِنَّهُ قَدْ حَمَلَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ عِلْمًا كَثِيرًا -قَالَ- فَلَقِيتُهُ، فَسَاءَلْتُهُ عَنْ أَشْيَاءَ يَذْكُرُهَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ عُرْوَةُ: فَكَانَ فِيمَا ذَكَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْتَزِعُ الْعِلْمَ مِنَ النَّاسِ انْتِزَاعًا، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعُلَمَاءَ فَيَرْفَعُ الْعِلْمَ مَعَهُمْ، وَيُبْقِي فِي النَّاسِ رُءُوسًا جُهَّالًا يُفْتُونَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَيَضِلُّونَ وَيُضِلُّونَ». قَالَ عُرْوَةُ: فَلَمَّا حَدَّثْتُ عَائِشَةَ بِذَلِكَ أَعْظَمَتْ ذَلِكَ وَأَنْكَرَتْهُ قَالَتْ: أَحَدَّثَكَ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ هَذَا، قَالَ عُرْوَةُ: حَتَّى إِذَا كَانَ

---

(١) أخرجه البخاري (١٠٠).

قَابِلٍ، قَالَتْ لَهُ: إِنَّ ابْنَ عَمْرٍو قَدْ قَدِمَ فَالْقَهُ، ثُمَّ فَاتِحْهُ حَتَّى تَسْأَلَهُ عَنِ الْحَدِيثِ الَّذِي ذَكَرَهُ لَكَ فِي الْعِلْمِ -قَالَ- فَلَقِيتُهُ فَسَاءَلْتُهُ فَذَكَرَهُ لِي نَحْوَ مَا حَدَّثَنِي بِهِ فِي مَرَّتِهِ الأُولَى. قَالَ عُرْوَةُ: فَلَمَّا أَخْبَرْتُهَا بِذَلِكَ قَالَتْ: مَا أَحْسِبُهُ إِلَّا قَدْ صَدَقَ أَرَاهُ لَمْ يَزِدْ فِيهِ شَيْئًا وَلَمْ يَنْقُصْ.

هَذَا الحديثُ سَبَقَ الكلامُ عليه، لكنْ قَدْ وَرَدَ في بَعضِ الآثارِ أنَّ كلامَ اللهِ ﷻ في آخرِ الزمانِ يُرْفَعُ مِن صُدورِ الرِّجالِ، ومِن المصَاحفِ حتى يُصْبِحَ الناسُ، وليس لَدَيهم مَصَاحفُ مَكتوبٌ فيها كلامُ اللهِ، ويُصْبِحُ الناسُ، وليسَ في صُدُورِهم شَيءٌ مَحفوظٌ مِن كتابِ اللهِ[1].

وذَلِكَ -واللهُ أعلَمُ- فِيما إذَا غفَلَ النَّاسُ عَن كِتابِ اللهِ، ولم يَعمَلُوا به، وزَهِدُوا فِيه، وأعْرَضُوا عَنه، فإنَّه أَعَزُّ مِن أنْ يَبْقَى بيْنَ قومٍ لا يلتَفِتُونَ إليه.

ونَظيرُ هَذَا: الكعبةُ المشرفةُ فإنَّ اللهَ تعالى حَبَسَ عن مكةَ الفيلَ، وأرْسَلَ عَلَى الذينَ أرَادُوا غَزْوَها طَيْرًا أَبَابِيلَ تَرميهِم بحجارةٍ مِن سِجيلٍ فجعلَهم كَعَصفٍ مَأكولٍ، لكنْ في آخِرِ الزمانِ يُسَلَّطُ عليها رجلًا مِن الحبشةِ أفْحَجَ قصيرًا، يَنقُضُها حجرًا حجرًا، وَيَتَناوَلُها أصحابُه مِن مكةَ إلى البَحرِ، كلُّ واحِدٍ يَمُدُّ إلى الثَّاني حَجَرًا منها حتَّى يُلْقُوها في البحرِ[2]، ولا يَحمِيها اللهُ ﷻ، لا عجزًا منه سبحانَه؛ لأنَّه حَمَاها مِن قبلُ، لكنْ لحكمةٍ، وهَذَا نفسِّره -واللهُ أعْلَم- بِما إذا امْتَهَن أهلُ مَكةَ هَذِهِ الكعبةَ المشرفةَ، وصَاروا يُبارِزُونَ اللهَ ﷻ بالعِصْيانِ في هَذَا المكَانِ المعظَّمِ، الذي قَالَ اللهُ فيه: ﴿وَمَن يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ نُّذِقْهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ ۝٢٥﴾ [الحج:٢٥].

فإذا امْتَهَن الناسُ هَذَا البيتَ الحرامَ سُلِّطَ عليه مَن يَنقُضُه حَجرًا حَجرًا.

أمّا في قِصةِ الفيلِ فإنَّ اللهَ تعالى قَدْ عَلِمَ أنَّ هَذَا البيتَ سوفَ يُعظَّمُ برسالةِ محمدٍ ﷺ.

---

(١) لما رواه ابن مسعود رضي الله عنه كما في «الفتح» (١٣/ ١٦)، «لينزعن القرآن من بين أظهركم، يسرى عليه ليلًا فيذهب من أجواف الرجال، فلا يبقى في الأرض منه شيء»، ورواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح غير شداد بن معقل وهو ثقة، كما في «مجمع الزوائد» (٧/ ٣٣٠)، وصحح إسناده الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى كما في «الفتح» (١٣/ ١٦) لكنه موقوف، وقد صح مرفوعًا نحوه من حديث حذيفة رضي الله عنه، رواه ابن ماجه وقوى إسناده الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى كما في «الفتح» (١٣/ ١٦)، وانظر: «الصحيحة» للشيخ الألباني رحمه الله.

(٢) أخرجه البخاري (١٥٩٥) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٦) باب مَنْ سَنَّ سُنَّةً حَسَنَةً أَوْ سَيِّئَةً وَمَنْ دَعَا إِلَى هُدًى أَوْ ضَلَالَةٍ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٥ -(١٠١٧) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ مُوسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ وَأَبِي الضُّحَى، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هِلَالٍ الْعَبْسِيِّ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: جَاءَ نَاسٌ مِنَ الأَعْرَابِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهِمُ الصُّوفُ فَرَأَى سُوءَ حَالِهِمْ قَدْ أَصَابَتْهُمْ حَاجَةٌ فَحَثَّ النَّاسَ عَلَى الصَّدَقَةِ فَأَبْطَئُوا عَنْهُ حَتَّى رُئِيَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ -قَالَ- ثُمَّ إِنَّ رَجُلًا مِنَ الأَنْصَارِ جَاءَ بِصُرَّةٍ مِنْ وَرِقٍ، ثُمَّ جَاءَ آخَرُ ثُمَّ تَتَابَعُوا حَتَّى عُرِفَ السُّرُورُ فِي وَجْهِهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سَنَّ فِي الإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً فَعُمِلَ بِهَا بَعْدَهُ، كُتِبَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ مَنْ عَمِلَ بِهَا وَلَا يَنْقُصُ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْءٌ، وَمَنْ سَنَّ فِي الإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً، فَعُمِلَ بِهَا بَعْدَهُ كُتِبَ عَلَيْهِ مِثْلُ وِزْرِ مَنْ عَمِلَ بِهَا وَلَا يَنْقُصُ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ»[1].

(...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ، جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ جَرِيرٍ، قَالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَحَثَّ عَلَى الصَّدَقَةِ. بِمَعْنَى حَدِيثِ جَرِيرٍ.

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى -يَعْنِي: ابْنَ سَعِيدٍ- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ هِلَالٍ الْعَبْسِيُّ، قَالَ: قَالَ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَسُنُّ عَبْدٌ سُنَّةً صَالِحَةً يُعْمَلُ بِهَا بَعْدَهُ». ثُمَّ ذَكَرَ تَمَامَ الْحَدِيثِ.

(...) حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الأُمَوِيُّ، قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنِ الْمُنْذِرِ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ. ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، قَالُوا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنِ الْمُنْذِرِ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا الْحَدِيثِ.

١٦- (٢٦٧٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ حُجْرٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا

---

(١) انظر شرح الحديث رقم (١٠١٧) من هذا الشرح (٣/ ٥٥٧-٥٦٠).

إِسْمَاعِيلُ -يَعْنُونَ: ابْنَ جَعْفَرٍ- عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى كَانَ لَهُ مِنَ الأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا، وَمَنْ دَعَا إِلَى ضَلَالَةٍ كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الإِثْمِ مِثْلُ آثَامِ مَنْ تَبِعَهُ لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ آثَامِهِمْ شَيْئًا».

هذا الحديث في بيان فضل العلم وآثاره الحميدة، ومثله حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الجَنَّةِ»، وسلوك الطريق يشمل الطريق الحسي الذي تقرعه الأقدام، مثل أن يأتي الإنسان من بيته إلى مكان العلم سواء كان مكان العلم مسجدًا أو مدرسة أو كلية أو غير ذلك، ومن ذلك أيضًا الرحلة في طلب العلم: أن يرتحل الإنسان من بلده إلى بلد آخر يلتمس العلم، فهذا سلك طريقًا يلتمس فيه علمًا. وقد رَحَلَ جابر بن عبد الله الأنصاري صَاحبَ رسُول الله ﷺ في حديث واحد مسيرة شهر كامل على الرواحل -على الإبل- سار من بلده إلى بلد مسيرة شهر من أجل حديث واحد رواه عبد الله بن أنيس عن النبي ﷺ[1].

أما الثاني: فهو الطريق المعنوي ، وهو أن يلتمس العلم من أفواه العلماء ومن بطون الكتب، فالذي يُراجِع الكتب للعثور على حكم مسألة شرعية وإن كان جالسًا على كرسيه فإنه قد سلك طريقًا يلتمس فيه علمًا. ومن جلس إلى شيخ يتعلم منه فإنه قد سلك طريقًا يلتمس فيه علمًا ولو كان جالسًا. فسلوك الطريق ينقسم كما سمعتم إلى قسمين:

قسم يراد به الطريق الذي تقرعه الأقدام. والثاني يراد به الطريق الذي يتوصل به إلى العلم وإن كان جالسًا.

من سلك هذا الطريق سهل الله له به طريقًا إلى الجنة؛ لأن العلم الشرعي تعرف به حكم ما أنزل الله، وتعرف به شريعة الله، وتعرف به أوامر الله، وتعرف به نواهي الله، فتستدل به على الطريق الذي يُرضي الله عز وجل ويوصلك إلى الجنة، وكلما ازددت حِرْصًا في سلوك الطرق الموصلة إلى العلم ازددت طرقًا توصلك إلى الجنة.

وفي هذا الحديث من الترغيب في طلب العلم ما لا يخفى على أحد، فينبغي للإنسان أن ينتهز الفرصة ولاسيما الشاب الذي يحفظ سريعًا، ويمكث في ذهنه ما حفظه ينبغي له أن

---

(١) ذكره البخاري معلقًا بصيغة الجزم، وانظر: «تغليق التعليق» (١/ ٨٣)، و«فتح الباري» (١/ ١٧٤، ١٧٥).

يبادر الوقت يبادر العمر قبل أن يأتيه ما يشغله عن ذلك.

❁قوله ﷺ: «مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى كَانَ لَهُ مِنَ الأَجْرِ مِثل أُجُورِ مَنِ اتَّبَعَهُ» يعني: إلى يوم القيامة، «مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى» يعني: علَّم الناس، فإن الداعي إلى الهدى هو الذي يعلم الناس ويُبيِّن لهم الحق ويرشدهم إليه، فهذا له مثل أجر من فعله.

مثلًا: دللت إنسانًا على أنه ينبغي له أن يوتر، وأن يجعل آخر صلاته في الليل وترًا، كما أمر النبي ﷺ قال: «اجْعَلُوا آخِرَ صَلَاتِكُم فِي اللَّيْلِ وِتْرًا»[1] وحثثت على الوتر، ورغبت فيه، فأوتر أحد من الناس بناء على كلامك وعلى توجيهك، فلك مثل أجره وإذا عَلِمَ بذلك آخر منك أو من الذي علمته أنت فلك مثل أجره، وإن تسلسلوا إلى يوم القيامة.

وفي هذا: دليل على كثرة أجور النبي ﷺ؛ لأنه دلَّ الأمَّة على الهدى، فكل من عمل من هذه الأمة بهدي فللنبي ﷺ أجره من غير أن ينقص من أجورهم شيء، الأجر تام للفاعل والداعي، وإذا تبيَّن أن النبي ﷺ له أجر ما عملته أمته، تبين بذلك خطأ من يهدي ثواب العبادة للرسول ﷺ؛ يعني مثلًا بعض الناس اجتهد وصار يُصلِّي ركعتين، ويقول: اللهم اجعل ثوابها للرسول، يقرأ قرآنًا ويقول: اللهم اجعل ثوابه للرسول، هذا غلط. وأول ما حدث هذا في القرن الرابع الهجري؛ يعني: بعد ثلاثمائة سنة من موت الرسول، فقد استحسن بعض العلماء أن يفعل هذا، فقال: كما أهدي لأبي وأمي صدقة أو صلاة أو ذِكْرًا أهديه للرسول ﷺ.

نقول: هذا خطأ وسفه في التصور وضلال في الدين.

فلو سألناه وقلنا: هل أنت أعظم حبًّا للرسول من أبي بكر وعمر وعثمان وعلي وابن عباس وابن مسعود، والصحابة؟

سيقول: لا. فنقول وهل أحدٌ منهم أو التابعون والأئمة أهدى للرسول عملًا صالحًا؟

الجواب: أبدًا.

فالإمام أحمد بن حنبل والشافعي ومالك، وأبو حنيفة ما فعلوا هذا ، فما الذي أطلعك على شيء لم يعلموا به أو لم يعملوا به، من أنت؟؟ فهذا خطأ في التصور وضلال في الدين؛

---

(١)أخرجه البخاري (٤٧٢)، ومسلم (٧٥١)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

لأن أي عمل تعمله ولو كان ثوابه لك فللرسول ﷺ مثله، وإن لم تقل شيئًا من غير أن ينقص من أجرك شيئًا.

إذن: ما الفائدة؟ فلا يعني إرجاعك القُرَب للرسول إلا أنك حرمت نفسك من الأجر فقط، والرسول ﷺ له مثل أجرك سواء أهديت له أو لم تهد؛ لأنه يقول ﷺ: «مَنْ دَعَا إِلَى هُدى فَلَه أَجْرُ مِن اتَّبَعَهُ، لا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِم شَيْئًا» إذن: فلا حاجة لهذا الفعل.

ونأخذ أيضًا من هذا الحديث: فضيلة العلم[1]؛ لأن العلم به الدلالة على الهدى والحث

(١) قال العلامة ابن باز رحمه الله: «فهذه الأحاديث الثلاثة فيها: الحث على العلم، وتبليغه الناس، يقول عليه الصلاة والسلام: «مَنْ دَلَّ عَلَىٰ خَيرٍ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ فَاعِلِه». وهذا فيه فضل عظيم، أن يكون لك مثل أجور من عمل بالعلم إذا دللته على الخير، فالرسل عليهم الصلاة والسلام لهم مثل أجور أتباعهم؛ لأنهم دلوهم على الخير، وهكذا نبينا ﷺ له مثل أجور أمته؛ لأنه دلَّها، وأرشدها إلى الخير عليه الصلاة والسلام فيكون له مثل أجورها، وهكذا كل عالم، وكل طالب علم أرشد إلَىٰ خير، وكل مؤمن أرشد إلَىٰ خير، يكون له مثل أجر من هداه، رجل عاق لوالديه فينصحه حَتَّىٰ برَّ بوالديه، يكون له مثل أجره، رجل يشرب الخمر فنصحه حتىٰ هداه الله له مثل أجره، رجل يتهاون بالصلاة فنصحه فحافظ عليها، يكون له مثل أجره، وهكذا بقية الأعمال.

وتقدم فِي حديث علي رضي الله عنه يقول ﷺ: «فَوَ اللهِ لأَنْ يَهْدِيَ اللهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا خَيرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَم». فالمؤمن يجتهد فِي إيصال الخير إلىٰ غيره، والدلالة علىٰ الخير بالآيات، والأحاديث، والكلام الطيب، والأسلوب الحسن، والله يأجره، ويعطيه مثل أجور من قَبِلَ منه.

ويقول ﷺ: «إِذَا مَاتَ ابْنُ آدمَ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثٍ: صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ».

«صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ». مثل الأوقاف: مسجد بناه، أو نخل غرسه، مدرسة بناها، رباط بناه للمسلمين، الصدقة الجارية كثيرة؛ يعني: يُحبَّس الأصل، وتبقىٰ الثمرة.

وهكذا العلم الذي ينتفع به مثل الكتب المفيدة الَّتِي ألَّفها، ومثل طلبة العلم الذين تخرجوا عليه، وانتفعوا بعلمه، يكون له مثل أجورهم؛ لأنَّهم تخرجوا عليه، وهو دلَّهم وأرشدهم.

وهكذا الأولاد الصالحون ينفعون والديهم بالدعاء، وكلمة «ولد». تشمل الذكر والأنثىٰ؛ لأن البنت أو الابن يدعو لوالده ويترحم عليه، وهذا ينفعه بعد الموت، وهكذا الدعاء للمؤمنين جميعًا، قال تعالىٰ: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُو مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ﴾ [الحشر: ١٠]. فالدعاء للمؤمنين، والترحم عليهم فيه أجر عظيم، وإن كنت لا تعرف أعيانهم، وإذا دعوت لوالديك أو لأقاربك، أو لجيرانك كذلك أنت مأجور.

وفي الحديث الثالث: يقول ﷺ: «الدُّنْيَا مَلْعُونَةٌ مَلْعُونٌ مَا فِيهَا إِلَّا ذِكْرُ اللهِ، وَمَا وَالاه، وَعَالمًا أَوْ مُتَعَلِّمًا». ملعونة: أي: مذمومة، فاللعن الذم، كما قال تعالىٰ فِي شجرة الزقوم: ﴿إِنَّ شَجَرَتَ الزَّقُّومِ ۝ طَعَامُ الْأَثِيمِ ۝﴾ [الدخان: ٤٣-٤٤]. وسماها ملعونة؛ لأنَّها مذمومة، والسب هو اللعن، سواء قال بلعن كذا أو كذا، يسمىٰ سبًّا، ولو ما قال: لعن، ولو قال: فلان بخيل، فلان جبان، فلان سيئ الخلق، هذا نوع من

على التقوى، فالعلم أفضل بكثير من المال حتى لو تُصُدِّق بأموال عظيمة طائلة فالعلم ونشر العلم أفضل. وأضرب لكم مثلًا على ذلك، في عهد أبي هريرة خلفاء -ملوك- ملكوا الدنيا، وفي عهد الإمام أحمد أغنياء ملكوا أموالًا عظيمة وتصدقوا وأوقفوا، في عهد من بعدهم كشيخ الإسلام ابن تيمية، وابن القيم أناسٌ أغنياء تصدقوا وأنفقوا وأوقفوا، أين ذهب المال؟ أين ذهب ما أنفقوه؟ أين ذهب ما وقفوه؟

ذهب ولا يوجد له أثر الآن، لكن أحاديث أبي هريرة تتلى في كل وقت ليلًا ونهارًا ويأتيه أجرها، وكذلك الأئمة علمهم وفقههم منشور بين الأمة يأتيهم الأجر، وهكذا شيخ الإسلام ابن تيمية، وابن القيم وغيرهم من العلماء ماتوا لكن ذكرهم حي باق يعلمون الناس وهم في قبورهم، ينالهم الأجر وهم في قبورهم، وهذا يدل على أن العلم أفضل بكثير من المال وأنفع للإنسان، ويدل على هذا حديث أبي هريرة الذي يرويه عن رسول الله ﷺ: «إِذَا مَاتَ ابْنُ آدَمَ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثٍ: صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ»[1].

والله الموفق.

اللعن والسب.

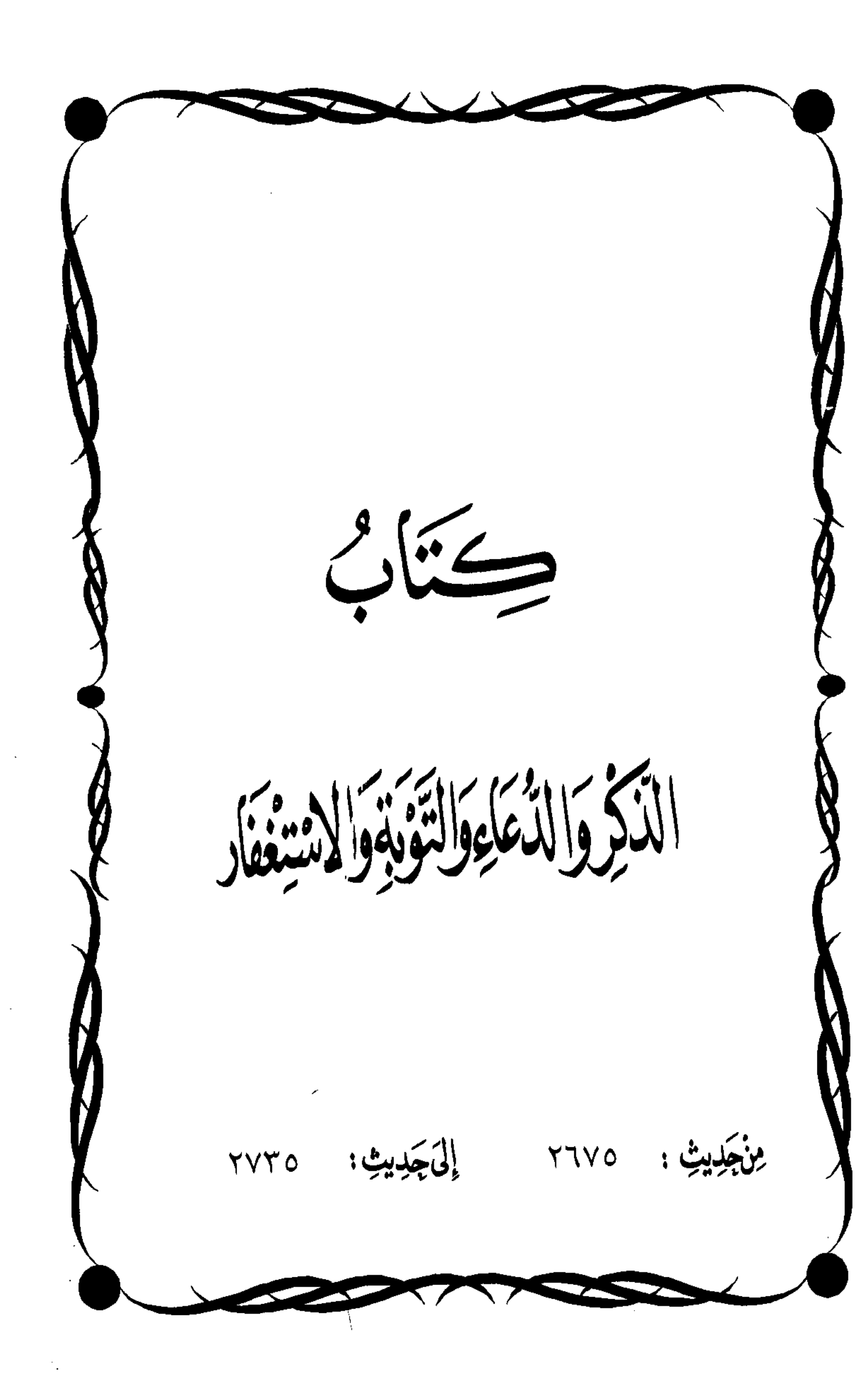
«إلا ذكر الله تعالى». فليس مذمومًا.

«وَمَا وَالَاهُ». من طاعة الله ورسوله، والمؤمنون ليسوا مذمومين، ولا ملعونين، وهكذا العلماء العاملون، والمتعلمون الصالحون، كلهم ليسوا بمذمومين.

وفق الله الجميع.

(١) أخرجه مسلم (١٦٣١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.





كِتَابُ

الذِّكْرِ وَالدُّعَاءِ وَالتَّوْبَةِ وَالاسْتِغْفَارِ

مِنْ حَدِيثِ : ٢٦٧٥ إِلَى حَدِيثِ : ٢٧٣٥



ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(١) باب الحَثِّ عَلَى ذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٢-(٢٦٧٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ -وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ- قَالَا: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، وَأَنَا مَعَهُ حِينَ يَذْكُرُنِي، إِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي، وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلَإٍ ذَكَرْتُهُ فِي مَلَإٍ هُمْ خَيْرٌ مِنْهُمْ، وَإِنْ تَقَرَّبَ مِنِّي شِبْرًا، تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا، وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا، تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا، وَإِنْ أَتَانِي يَمْشِي، أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً»[1].

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، بِهَذَا الإِسْنَادِ، وَلَمْ يَذْكُرْ: «وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا».

٣-(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ قَالَ: إِذَا تَلَقَّانِي عَبْدِي بِشِبْرٍ تَلَقَّيْتُهُ بِذِرَاعٍ، وَإِذَا تَلَقَّانِي بِذِرَاعٍ تَلَقَّيْتُهُ بِبَاعٍ، وَإِذَا تَلَقَّانِي بِبَاعٍ أَتَيْتُهُ بِأَسْرَعَ».

---

(١) أخرجه البخاري (٧٤٠٥).

❁ قولُه تعالَى: «أنَا عندَ ظنِّ عَبْدِي بي» يَعْني كما جاءَ في حديثٍ آخرَ «إنْ ظَنَّ بي خيرًا فَلَهُ، وإنْ ظَنَّ بي سُوءًا فله»[1]، ولكن متى يَحْسُنُ أنْ يَظُنَّ الإنسانُ بربِّه خيرًا؟

يحسنُ إذا عَمِل عملًا يَسْتَحِقُّ به الخيرَ فحينئذٍ يظنُّ بربِّه خيرًا، مثالُه: عبدٌ عَمِل عملًا صالحًا فيَظُنُّ بربِّه أن يَقبَلَه، تابَ إلى اللهِ مِن ذنبٍ فعله فيظنُّ بربِه أنْ يقبلَه، ولا ينظرُ إلى عملِه وإلى حالِه فيُسِيءُ الظنَّ بناءً على ما عنده، ولكنْ ينظرُ إلى رحمة الله ﷻ فيُحْسِنُ الظنُّ، أمَّا مَن ليسَ عندَه ما يكونُ به إحسانُ الظنِّ، فإنَّ إحسانَ الظنِّ إفلاسٌ، ولهذا جاءَ في الحديثِ «الكيِّسُ مَن دَانَ نَفْسَهُ، وعَمِلَ لِمَا بَعْدَ الْمَوْتِ، وَالعَاجِزُ مَنْ أَتْبَعَ نَفْسَه هَوَاهَا وتَمَنَّى عَلَى اللهِ الأمَانيَّ»[2]، فحسن الظنِّ لابدَّ أنْ يكونَ في مَحَلٍّ قابلٍ، بأنْ يَعْمَلَ عَمَلًا صالحًا فيُحسنُ الظنَّ باللهِ ﷻ أنَّه يقبلُه، أمَّا المُصِرُّ على معصيةٍ، ويقولُ: أنا مُحْسِنُ الظنَّ وسيغفرُ اللهُ لي، كرجلٍ يَزْنِي صباحًا ومساءً، ويشربُ الخمرَ صباحًا ومساءً ويقولُ: أُحْسِنُ الظنَّ باللهِ، فهذا يُقال له: يا مسكينُ، كيف تحسنُ الظنَّ باللهِ، تُبْ إلى اللهِ وأَحْسِنِ الظنَّ باللهِ أن يقبل توبتَك.

إذن: إحسانُ الظنِّ باللهِ متَى يكونُ؟ إذا كانَ في محلٍّ قابلٍ، عندَ العملِ الصالحِ أو التوبة مِن العملِ السيءِ فيُحسنُ الظنَّ باللهِ أنْ يَقْبَل توبتَه، وأن يقبلَ عمله.

❁ قال: «وَأَنَا مَعَهُ حِين يَذْكُرُني» المعية هنا معيةٌ خاصةٌ تَقْتَضِي التثبيتَ والتأييدَ والنصرَ وغيرَ ذلك مِن مقتضياتِ هذه المعيةِ الخاصةِ، فكلَّما ذكرتَ اللهَ، سواءٌ ذكرته بقلبك أو بلسانك أو بجوارحك فاعلم أن الله معك، ولهذا قالَ اللهُ تعالَى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَٱثْبُتُواْ وَٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ كَثِيرًا ﴾ [الأنفال:٤٥]. لماذا؟ ﴿لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿١٨٩﴾﴾. حتَّى تنالُوا الفلاحَ؛ بالثباتِ وذكرِ اللهِ.

ولهذا إذا ذكَر الإنسانُ ربَّه مِن قلبِه نَسِي كلَّ شيءٍ، ولستُ أقولُ: نَسِي كلَّ شيءٍ كما يدعي الصوفيةُ الذين يَفْنَوْن عن شهودِ الصُّورِ، إذا قامَ أحدُهم يَتَعَبَّدُ نَسِي كلَّ شيءٍ، فغفَل على زعمِهم بالمعبودِ عن العبادةِ وبالمذكورِ عن الذكرِ، وبواجبِ الوجودِ عن ممكنِ

---

(١) أورده الهيثمي في «موارد الظمآن» (١/ ١٨٣) برقم (٧١٦)، وانظر: «فيض القدير» (٤/ ٤٩١).

(٢) أخرجه الترمذي (٢٤٥٩)، وقال: حديث حسن. وضعفه الألباني رحمه الله، انظر: «ضعيف الجامع» (٤٣٠٥).

الوجودِ، نَسِي كلَّ شيءٍ، حتَّى يَصِلَ بعضُهم إلى حد الجنونِ يُخَبِّط ويقولُ: أنا خَيْمَتِي على جَهَنَّم، ويقولُ: سُبْحَانِي سُبْحَانِي، ويَقولُ: ما في الجُبَّةِ إلا اللهُ. يَعْنِي: نفسَه، فيَصِلُون إلى حدِّ الشَّطَحِ والجنونِ والهذيانِ، فأنتَ كلمَّا ذكرتَ ربَّك فإنَّ اللهَ ﷻ معك بالنصرِ والتأييدِ والتثبيتِ وزوالِ الوحشةِ حتَّى إذا اسْتَوْحَشْتَ بالليلِ، فأردتَ أن تَزُولَ الوحشةُ عنك فاذكرِ اللهَ ﷻ؛ لأنَّك بذكرِك اللهَ يهونُ عنك كلُّ شيءٍ ويتصاغَرُ عندَك كلُّ شيءٍ.

والمعيةُ تنقسمُ إلى أقسام:

القسم الأول: معيةٌ عامةٌ: يرادُ بها بيانُ الإحاطةِ، مثلُ قولِه تعالى: ﴿مَا يَكُونُ مِن نَّجْوَىٰ ثَلَٰثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ وَلَآ أَدْنَىٰ مِن ذَٰلِكَ وَلَآ أَكْثَرَ إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَ مَا كَانُوا۟﴾ [المجادلة:٧]. هذه عامةٌ، ومثلُ قولِه تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ ۚ يَعْلَمُ مَا يَلِجُ فِى ٱلْأَرْضِ وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا وَمَا يَنزِلُ مِنَ ٱلسَّمَآءِ وَمَا يَعْرُجُ فِيهَا ۖ وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ﴾ [الحديد:٤]. وهذه المعيةُ تشملُ المؤمنَ والكافرَ والبرَّ والفاجرَ.

القسم الثاني: معيةٌ خاصةٌ للتهديدِ، فهي خاصةٌ ولكنَّها للتهديدِ، مثلُ قولِه تعالى: ﴿يَسْتَخْفُونَ مِنَ ٱلنَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ ٱللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَىٰ مِنَ ٱلْقَوْلِ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا ﴿١٠٨﴾﴾ [النساء:١٠٨]. هذه خاصةٌ معهم، أي: هؤلاء الذين يَسْتَخْفُون مِن الناسِ ولا يَسْتَخْفُون مِن اللهِ، وهو معهم إذ يُبَيِّتُون ما لا يَرْضَى مِن القولِ في الليل، والمقصودُ بها: التهديدُ.

القسم الثالث: معيةٌ خاصةٌ لقومٍ مُعَيَّنين بأوصافِهم للتأييدِ والتثبيتِ، مثلُ قولِه تبارَك وتعالَى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوا۟ وَّٱلَّذِينَ هُم مُّحْسِنُونَ ﴿١٢٨﴾﴾ [النحل:١٢٨]. وأمثالُها كثيرٌ.

القسم الرابع: معيةٌ مخصوصةٌ بقومٍ مُعَيَّنين للتأييدِ، مثلُ قولِه تعالى: ﴿فَلَا تَهِنُوا۟ وَتَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱلسَّلْمِ وَأَنتُمُ ٱلْأَعْلَوْنَ وَٱللَّهُ مَعَكُمْ﴾ [محمد:٣٥]. فهذه وإنْ كانَتْ خاصةً في المُخَاطَبين في ذلك الوقتِ، فهي خاصةٌ، وإلا فهي عامةٌ خاصةٌ بالمُجَاهِدين، ﴿وَأَنتُمُ ٱلْأَعْلَوْنَ وَٱللَّهُ مَعَكُمْ﴾ [محمد:٣٥]. بالنصرِ والتأييدِ والتثبيتِ.

القسم الخامس: معيةٌ خاصةٌ بأشخاصٍ مُعَينين للتأييدِ والنَّصْرِ والدِّفاع: مثلُ قولِه تبارَك وتعالَى عن مُوسَى وهارونَ، لما قالَ مُوسَى: ﴿رَبَّنَآ إِنَّنَا نَخَافُ أَن يَفْرُطَ عَلَيْنَآ أَوْ أَن يَطْغَىٰ ﴿٤٥﴾ قَالَ لَا

تَخَافَا إِنَّنِي مَعَكُمَا أَسْمَعُ وَأَرَى ﴿٤٦﴾ [طه:٤٥-٤٦]. المعيةُ هنا خاصةٌ بشخصٍ، للتأييدِ والتقويةِ والتثبيتِ، ومِن ذلك قولُه تعالَى: ﴿لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾ [التوبة:٤٠]. في حقِّ نَبِيِّنا ﷺ حينَ قال له أبو بكرٍ وهما في غارِ ثورٍ: يا رسولَ اللهِ، لو نَظَر أحدُهم إلى قَدَمِيه لأبْصَرَنَا، يَعْنِي بذلك: قريشًا الذين يَطْلُبون الرسول ﷺ وأبا بكرٍ، فالمشركون قد وَقَفُوا على الغارِ، ليسَ بينَهم وبينَ الرسول ﷺ وأبي بكرٍ حائلٌ، لا عُشُّ حمامٍ ولا شجرةٌ عليها حمامة ولا شيءٌ، فقال له النبيُّ ﷺ: «لا تحزنْ، إنَّ اللهَ مَعَنَا، ما ظَنُّك باثنينِ اللهُ ثالثُهما»[1] أخبَر وبيَّن الحُكمَ «لا تحزنْ إنَّ اللهَ معنا، ما ظنك باثنين» هذا التثبيتُ والتأييدُ والدفاعُ، ما ظنك باثنين اللهُ ثالثهما، أبو بكر ض ماذا يظنُّ باثنين اللهُ ثالثهُما، لا شك أنَّه يَظُنُّ أنْ لَنْ يَضُرَّهما أحدٌ، ولن يستطيعَ أحدٌ أنْ يعثُرَ عليهما، وهذا هو الذي وقع، حيث وقَفُوا على الغارِ، ولم يَرَوْا أحدًا، أَعْمَى اللهُ أبصارَهم وانصَرَفُوا.

وهذه المعيةُ مِن اللهِ ﷻ للرسولِ وأبي بكرٍ كالمعيةِ التي كانَتْ لمُوسَى وهارونَ، ولهذا كانَت أقْوَى مِن قولِ الرسولِ ﷺ لعليِّ بنِ أبي طالبٍ لما خلَّفه في أهلِه في غزوةِ تبوكَ، وكأنَّ عليًّا صارَ في نفسِه شيءٌ، كيفَ تُخَلِّفُني مع النساءِ والصبيانِ، فقالَ: «أما ترْضَى أنْ تكونَ مِنِّي بمنزلةِ هارونَ مِن مُوسَى، غيرَ أنَّه لا نبيَّ بَعْدِي»[2] بمنزلةِ هارونَ مِن مُوسَى في كونِك خليفةً لي على أهلِي، كما خلَّف مُوسَى هارونَ على قومِه: ﴿اخْلُفْنِي فِي قَوْمِي وَأَصْلِحْ وَلَا تَتَّبِعْ سَبِيلَ الْمُفْسِدِينَ ﴿١٤٢﴾﴾ [الأعراف:١٤٢]. لكنَّ أبا بكرٍ قال له الرسولُ ﷺ: «إِنَّ اللهَ مَعَنَا»، كمعيةِ اللهِ لمُوسَى وهارونَ، فكان هذا أبلغُ مِن قولِ الرسولِ ﷺ لعليِّ بنِ أبي طالبٍ: «أنتَ مِنِّي بمنزلةِ هارونَ مِن مُوسَى، إلا أنَّه لا نبيَّ بعدي»، فبينَهما فرقٌ أن يقولَ الرسولُ ﷺ لأبي بكرٍ: «إنَّ اللهَ معنا»، كما قالَ اللهُ لمُوسَى وهارونَ: ﴿إِنَّنِي مَعَكُمَا أَسْمَعُ وَأَرَى ﴿٤٦﴾﴾ فهذه المعيةُ خاصةٌ بالشخص.

فإذا قال قائلٌ: هل هذه المعيةُ حقيقيةٌ أو المراد بها لوازِمُها؟

نقولُ: هي حقيقيةٌ واللوازمُ تابعةٌ للمَعْنَى الأصليِّ كسائرِ المعاني فاللوازمِ كالعلمِ والسمعِ والبصرِ

(١) أخرجه البخاري (٤٦٦٣)، ومسلم (٢٣٨١).

(٢) أخرجه البخاري (٣٧٠٦)، ومسلم (٢٤٠٤) من حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه.

والمدافعةِ وما أشبهَ ذلك، تابعةٌ للمَعْنَى الأصليِّ الذي يَدلُّ على اللفظِ بالمطابقةِ.

فإنْ قالَ قائلٌ: كيفَ تجعلُونَها حقيقيةً، وأنتم تُنكِرون على الحلوليةِ الذين يقولون: إنَّ الله معنَا حقًّا بذاتِه؟

نقولُ: نعم، ننكرُ عليهم؛ لأنَّ هؤلاء يقولون: إنَّ الله معنَا في نفسِ المكانِ. فيكونُ اللهُ مع الرسولِ وأبي بكرٍ في نفسِ الغارِ، ومع المُحْسِنين في نفسِ الأماكنِ، والمعيةُ العامةُ مع الناسِ كلِّهم في أيِّ مكانٍ، ونحن ننكرُ هذا أشدَّ الإنكارِ.

فإنْ قال قائلٌ: كيفَ يمكِنُ أن تُثْبِتُوا معيةً حقيقيةً مع اعتقادِكم أنَّ اللهَ تعالَى فوقَ عرشِه، فوق السموات السبع، فهذا تناقضٌ؟

فالجوابُ مِن ثلاثةِ أوجهٍ:

الوجهُ الأولُ: أنَّ اللهَ جمَع فيما وصَف به نفسَه بين المعيةِ والعلوِّ، فقال: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ﴾ [الحديد:٤]. وقال: ﴿وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ ﴿٢٥٥﴾﴾ [البقرة:٢٥٥]. بلْ في نفسِ آيةِ الحديدِ ﴿خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ﴾[الأعراف:٥٤]. هذا علوٌّ، ﴿يَعْلَمُ مَا يَلِجُ فِي الْأَرْضِ وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا وَمَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ وَمَا يَعْرُجُ فِيهَا وَهُوَ مَعَكُمْ ﴿٤﴾﴾ [الحديد:٤]. فليسَ استواؤُه على العرشِ بمانعٍ مِن كونِه مَعَنا، فإذا كانَ كذلك -إذا كانَ اللهُ جمَع فيما وصَف فيه نفسَه بينَ العلوِّ والمعيةِ- فإنَّنا نعلمُ علمَ اليقينِ أنَّه لا تناقضَ بينهما؛ لأنَّه لو كان بينهما تناقضٌ لَلَزِمَ أنْ يكونَ أحدَ الخَبَرَين كذبًا، وهذا مستحيلٌ.

الوجهُ الثاني: أنَّه لا تناقضَ بينَ العلوِّ والمعيةِ؛ وذلك لأنَّ المعيةَ مَعْناها الأصليُّ مطلقُ المصاحبةِ والمقارنةِ، وهذا المطلقُ يختلفُ باختلافِ المضافِ إليه، وباختلافِ القرائنِ، فمثلًا الرجلُ يقولُ: زَوْجَتِي مَعِي، وهو في المسجدِ، والمرأةُ في البيتِ، والكلامُ هذا صحيحٌ، ففيه مطلقُ مقارنةٍ ومصاحبةٍ لكن ليسَ معناه أنَّها تكونُ معه في نفسِ المسجدِ، وكذا الجنودُ في الميدانِ في القتالِ، يقُولُون: القائدُ مَعَنَا؛ لأنَّهُم يَمْشُون على توجيهاتِه، هذه المعيةُ أو المقارنةُ أو المصاحبةُ لها مَعْنًى، القائدُ في غرفةِ العملياتِ وهم في ميدانِ القتالِ، ويقُولون: القائدُ معنا.

إذن: تَغيَّرَ المَعْنَى بحسبِ السياقِ، العربُ يَقُولُون: ما زِلْنَا نسيرُ والقمرُ مَعَنَا، والقمرُ ليسَ بأيديهم ولا على رواحِلِهم، بل في السماءِ، ومع ذلك يَقُولون باللفظِ العربيِّ الفصيح المبينِ: إنَّ القمرَ معنا. ولا يُنكَرُ عليهم، أو يقولون: ما زِلْنَا نسيرُ والقطبُ معنا. أو الجَدْيُ مَعَنا، وكلُّ هذا كلامٌ عربيٌّ فصيحٌ صحيحٌ، فهل هناك منافاةٌ الآنَ بينَ علوِّ القمرِ في السماءِ أو القُطْبِ أو الجَدْيِ وبين كونِهِ مَعَنَا؟

الجوابُ: لا، فإذا كانَ هذا ممكنًا في حقِّ المخلوقِ ففي حقِّ الخالقِ أَوْلَى وأَوْلَى.

ولهذا قال شيخُ الإسلامِ رَحِمَهُ اللَّهُ في «العقيدةِ الواسطيةِ»: «بلِ القمرُ في السماءِ وهو مِن أصغرِ المخلوقاتِ، وهو مَع المسافرِ وغيرِه أينَمَا كان» أي: موضوعٌ في السماءِ وهو مِن أصغرِ المخلوقاتِ ومع ذلك هو مع المسافرِ وغيرِه أينما كان، فكيفَ بمنْ هو محيطٌ بكلِّ شيءٍ، كيفِ بمَنْ السمواتُ السبعُ والأرضون السبعُ في كَفِّه كخردلةٍ في كفِّ أحدنا، ألا يصحُّ أن نقولَ: هو مَعَنا وهو في السماءِ؟

الجواب: يصحُّ بلا شك.

الوجه الثالثُ: أنْ نقولَ: هَبْ أنَّ بينَ المَعْنَى الحقيقيِّ للمعيةِ والعلوِّ الذاتيِّ تناقضًا في حقِّ المخلوقِ، فإنَّ ما يلزمُ في حقِّ المخلوقِ لا يلزمُ في حقِّ الخالقِ، وما استحالَ في حقِّ المخلوقِ قد يكونُ جائزًا أو واجبًا في حقِّ الخالقِ، وبهذا يزولُ الإشكالُ.

وأهمُّ هذه الأوجهِ الوجهُ الأولُ: وهو أنَّ اللهَ تعالَى لا يمكنُ أن يجمعَ فيما وصف به نفسَه بينَ شيئين متناقِضَين، لكن يحتاجُ الأمر إلى فطنةٍ، وإلى ذكاءٍ حتَّى يتمكَّنَ الإنسانُ مِن الجمعِ بينَ ما ظاهرهُ التعارضُ، وذلك فضلُ اللهِ يُؤْتيه مَن يشاء.

والمعية في هذا الحديث من المعية الخاصة، فعليك يا أخِي بذكرِ اللهِ دائمًا، اذكرِ اللهَ دائمًا حتَّى يكونَ اللهُ معك دائمًا؛ لقولِه: «فَإِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِه ذَكَرْتُه فِي نَفْسِي».

✪ وقولُه: «وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلَإٍ ذكرتُه في مَلإٍ خيرٍ منهم» ملأ يَعْنِي: جماعةً و«ذكرتُه في ملإٍ خيرٍ منهم»، وهم الملائكةُ المُقَرَّبُون الذين عند ربك لا يستكبرون عن عبادتِه، ويسبحونه وله يسجدون، يذكرُه في ملأ خيرٍ منه، ويا له مِن فخرٍ عظيمٍ إذا جلَسْتَ في مجلسٍ، ما أسهلَ

أن تُذَكِّر الناسَ باللهِ ﷻ لو لم تقلْ إلَّا: لا إله إلا اللهُ. ما أعظمَ اللهَ!، كيف استطاعَ بنو آدمَ أنْ يُكوِّنُوا هذا النورَ من مِسمارٍ يُضغَطُ، هذا مِن ذكرِ اللهِ، فإذا ذكرتَ اللهَ في هذا الملأ ذكرَكَ اللهُ في ملأ خيرٍ منه، وهم الملائكةُ المُقرَّبون عندَ اللهِ.

استَدَلَّ بعضُ العلماءِ بهذا الحديثِ: على أنَّ الملائكة خيرُ مِن البشرِ ومِن الجنَّ، لأنَّه قالَ: «ذكرتُه في ملأ خيرٍ منهم» فهل هذا الاستدلالُ صحيحٌ؟

الجواب: لا؛ لأنَّه لا يلزمُ مِن الخيريةِ الخاصةِ، الخيريةُ المطلقةُ. فمثلًا أنا عندي جماعةٌ أهلُ استقامةٍ ودينٍ ويوجدُ ناسٌ خيرٌ منهم، أعْلَى منهم درجةً، وملأٌ ثالثٌ أعْلَى مِن الوسَطِ، وخيرٌ منهم، فأنا أقولُ للملأ الثاني: هم خيرٌ مِن الملأ الذين عندِي. لكن لا يلزمُ أنْ يكونُوا خيرًا مِن الملأ الذين فوقَهم، فإذا كانَ الملائكةُ الذين عندَ اللهِ حينَ الثناءِ وحينَ الذكرِ خيرًا مِن الملأِ الذين عندِي، لا يلزمُ أنْ يكونُوا خيرًا مِن كلِّ بني آدمَ؛ لأنَّ الذين عندِي ليسُوا خيرَ الناسِ.

وهذه المسألةُ أخذَت نقاشًا طويلًا بينَ العلماءِ، أيُّما أفضلُ الملائكةُ أو بنو آدمَ؟ ولا دَاعِيَ أنْ أُطِيلَ بذكرِه.

عندِي أنَّ الخلافَ والنقاشَ في هذا ليسَ بذاتِ أهميةٍ؛ لأنَّ الملائكةَ مِن جنسٍ آخرَ، وعباداتِهم مِن جنسٍ آخرَ، والتكاليفَ التي أمرَهم اللهُ بها مِن جنسٍ آخرَ، فلا حاجةَ للمقارنةِ، وكونُ اللهِ ﷻ يأمرُ الملائكةَ أنْ يَسْجُدوا لأبينا آدمَ، لا يَدُلُّ على فضلِنا عليهم، وكونُهم مُسَخَّرِين لنا يكْتُبُون أعمالَنا، ويَحْفَظُون أرواحَنا، لا يدلُّ أيضًا على أنَّنا أفضل منهم، وكونُهم يَدْخُلُون علينا في الجنةِ مِن كلِّ بابٍ، نسألُ اللهَ تعالَى أنْ يجعلَنا مِنهم، يَقُولُون: ﴿سَلَٰمٌ عَلَيۡكُم بِمَا صَبَرۡتُمۡ﴾، لا يدلُّ على أنَّنا أفضلُ منهم؛ لأنَّه يأْتِينا خصلةٌ واحدةٌ مِن خصالِهم رُبَّمَا تَقْضِي على كلِّ هذا، وهو أنَّهم ﴿لَا يَسۡتَكۡبِرُونَ عَنۡ عِبَادَتِهِۦ وَلَا يَسۡتَحۡسِرُونَ ۝١٩ يُسَبِّحُونَ ٱلَّيۡلَ وَٱلنَّهَارَ لَا يَفۡتُرُونَ ۝٢٠﴾ [الأنبياء:١٩-٢٠]. فأين نحن مِن هذا؟!

لكنَّ الذين قالُوا: البشرُ أفضلُ. قالُوا: إنَّ البشرَ رُكِّبَ فيهم شهوةٌ، فاتِّبَاعُهم للحقِّ يكونُ صعبًا، ومعاناةُ الشيءِ مع الصعوبةِ أفضلُ مِن معاناتِه مع السهولةِ؛ لأنَّ الملائكةَ أُلْهِموا التسبيحَ وصار عليهم سهلًا، وصارَ امتثالُهم ليسَ له معارضٌ، وليسَ له موانعُ، لكنَّ البشرَ

ابتُلُوا، وصار هناك موانعُ مِن تحقيقِ العبادةِ أو الاستمرارِ فيها فصارت معاناتُهم للعبادةِ تقابلُ استمرارَ الملائكةِ؛ لأنَّ العبادةَ مع المشقةِ تكونُ أفضلَ مِن العبادةِ بدونِ مشقةٍ؛ لقولِ النبيِّ ﷺ لعائشةَ: «أَجْرُكِ عَلَى قَدْرِ نَصَبِكِ»[1].

وأنَا أقولُ: لو سَلَكَ سالكٌ، مسلكَ شيخِ الإسلامِ ابن تيميةَ وقالَ: إنَّ الملائكةَ أفضلُ باعتبارِ البدايةِ، والبشرَ أفضلُ باعتبارِ النهايةِ أمَّا الأعمالُ التي كُلِّفوا بها فهؤلاء أطاعُوا وهؤلاء حَصل منهم عصيانٌ، فهذا شيءٌ آخرُ، لو سلَك سالكٌ هذا المسلكَ لكانَ مسلكًا جيدًا؛ لأنَّ الملائكةَ باعتبارِ البدايةِ خُلِقُوا مِن نورٍ[2]، والنورُ أفضلُ مِن الطينِ، وباعتبارِ النهايةِ البُشْرَى والسعادةُ والفوزُ للبشرِ، حتَّى الملائكةُ يَدْخُلُون على البشرِ مِن كلِّ بابٍ يَقُولُون: ﴿سَلَٰمٌ عَلَيْكُم بِمَا صَبَرْتُمْ﴾ [الرعد:٢٤]. فهم أفضلُ باعتبارِ النهاية؛ لأنَّ اللهَ أعدَّ لهم دارَ كرامتِه ودارَ رحمتِه، أما الأعمالُ التي كُلِّفُوا بها فلكلٍّ منهم ما يناسبُه واللهُ ﷻ حكيمٌ.

وليسَ مَعْنَى قولنا: كلَّما كانت العبادةُ أشقَّ، فهي أفضلُ. أن يتعمد الإنسانُ المشقةَ في العبادةِ، لا، بلْ ربَّمَا يأثم الإنسان لو تَعَمَّد المشقةَ في العبادةِ ؛ لأنَّ اللهَ يُحِبُّ أن تُؤْتَى رُخَصه، ويُرِيدُ بنا اليسرَ، ولمَا رَأى النبيُّ ﷺ رجلًا واقفًا في الشمسِ وسأَل عنه، فقالوا: إنَّه نذَر أنْ يَقِفَ في الشمسِ، فأَمَرَه أنْ يَدَعَ الوقوفَ، وقال كلمةً مَعْنَاهَا: أنَّ اللهَ غَنِيٌّ عن تعذيبِ هذا لنفسِه[3].

فلو قالَ قائلٌ: أنَا أُرِيدُ أنْ يَشُقَّ عليَّ الوضوءُ، ففي الصيفِ أسخنُ الماءَ مِن أجلِ أن أتوضَأَ بماءٍ ساخنٍ، وفي الشتاءِ أُبَرِّدُ الماءَ مِن أجلِ أنْ أتوضَأَ بماءٍ باردٍ.

نقولُ له: أخطأتَ، هذا خلافُ هَدْيِ النبيِّ ﷺ وخلافُ ما يريدُ اللهُ بنا مِن اليسرِ.

فإن قالَ: تسخينُ الماءِ في الشتاءِ، وتبريدُه في الصيفِ للوضوءِ، هل يمنعُ فضلَ الوضوءِ؟

---

(١) أخرجه البخاري (١٧٨٧)، ومسلم (١٢١١).

(٢) وذلك لما ورد عند مسلم (٢٩٩٦) من حديث عائشة ﵂ قالت: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «خُلِقَتِ المَلَائِكَةُ مِنْ نُورٍ، وخُلِقَ الجَانُّ مِنْ مَارِجٍ مِنْ نَارٍ، وخُلِقَ آدَمُ مِمَّا وُصِفَ لَكُمْ».

(٣) أخرجه البخاري (١٨٦٥)، ومسلم (١٦٤٢) من حديث أنس ﵁.

الجواب: لا، بل هذا مِن حسنِ رعايةِ الإنسانِ لنفسِه، ورعايةُ الإنسانِ لنفسِه بدونِ إخلالٍ بالطاعاتِ، لا شكَّ أنّه مطلوبٌ، إنَّ لنفسِك عليك حقًّا[1].

۞ قولُه: «وإنْ تَقَرَّبَ مِنِّي شِبْرًا تقربتُ إليه ذِرَاعًا وإنْ تقرَّبَ إليَّ ذراعًا تَقَرَّبْتُ منه بَاعًا، وإنْ أتاني يَمْشِي أتيتُه هرولةً» في هذه الجملِ الثلاثِ: بيانُ فضلِ اللهِ ﷻ، وأنّه يُعْطِي أكثرُ مما فُعِلَ مِن أجلِه؛ أيْ: يُعْطِي العاملَ أكثرَ ممَّا عَمِلَ، وهذه هي القاعدةُ في ثوابِ اللهِ ﷻ أنّه يُعْطِي أكثرَ، كما جاءَ في القرآنِ الكريمِ من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها، ﴿مَّثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنۢبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ﴾[البقرة:٢٦١]. فهذه الجملُ الثلاثُ تدلُّ على هذا المَعْنَى العظيمِ، وأنَّ عطاءَ اللهِ وثوابَه أكثرُ مِن عملِ العبدِ، وكدحِه.

۞ يقولُ لا: «إنْ تقرَّب إليَّ بشبرٍ تقربتُ إليه ذراعًا» الشِّبرُ مسافةُ ما بينَ طرفِ الخِنْصَرِ إلى طَرَفِ الإبهامِ عند مَدِّ اليد. والذراعُ مسافةُ ما بينَ طرفِ الأصبع الوُسْطَى إلى عَظْمِ المِرْفَقِ، وهذا هو الذي كان يُقَدَّرُ به سابقًا الشِّبْرُ والذراعُ والباعُ وما أشبهَ ذلك.

۞ وقولُه: «وإنْ تَقَرَّبَ إليَّ بشبرٍ تقربتُ إليه ذراعًا» اختلَف العلماءُ في مَعْنَى هذه الجملةِ وما بعدَها فقِيلَ: إنَّ هذا على حقيقتِه، وأنَّ الإنسانَ إذا تقرَّب إلى اللهِ شِبْرًا تقرَّب إليه ذِرَاعًا. وعلى هذا فيكونُ هذا القولُ في العباداتِ التي تحتاجُ إلى مَشْيٍ كالسَّعْيِ إلى المساجدِ والسَّعْيِ إلى الحجِّ وما أشبهَ ذلك، وتَخْرُجُ العباداتُ التي لا يكونُ بها مَشْيٌ ولكنَّها كالتي تحتاجُ إلى مَشْيٍ، أيْ: أنَّ اللهَ يُعْطِي العاملَ أكثرَ ممَّا عَمِلَ.

وقيلَ: إنَّ هذا على سبيلِ المثالِ، وأنَّ الإنسانَ إذا تَقَرَّبَ إلى اللهِ بقلبِه تقرَّب اللهُ إليه على كيفيةٍ لا نعلمُها، ونحن لأنفسنا نعلمُ كيفَ نتقربُ إلى اللهِ، لكنَّ تَقَرُّبَ اللهِ إلينا لا نعلمُه، فَالمَعْنَى: إذا تَقَرَّبَ الإنسانُ بقلبِه إلى اللهِ، فإنَّ اللهَ تعالَى يتقرَّبُ إليه على كيفيةٍ لا تُعْلَمُ؛ وذلك أنَّ الإنسانَ يشعرُ بتقربِه إلى اللهِ بالقلبِ، أحيانًا يكونُ قلبُه ذاكرًا للهِ ﷻ، فيشعرُ بأنّه قريبٌ مِن اللهِ ﷻ، وأحيانًا يكونُ غافلًا، ومن المعلومِ: أنَّ العباداتِ تكونُ سببًا لتقرُّبِ القلبِ إلى اللهِ

---

(١) أخرجه البخاري (١٩٦٨)، ومسلم (١١٥٩).

ﷻ، كما قالَ النبيُّ ﷺ: «أقربُ ما يكونُ العبدُ مِن ربِّه وهو ساجدٌ»(١) ولهذا تشعرُ وأنتَ ساجدٌ بأنَّك قريبٌ مِن اللهِ مع أنَّ اللهَ ﷻ في السماءِ، فيكونُ الحديثُ على هذا القولِ مِن بابِ ضربِ المثلِ، وليسَ على الحقيقةِ، وهذا القولُ أحسنُ مِن الأولِ؛ لأنَّه يشملُ بدلالةِ المطابقةِ جميعَ العباداتِ، والأولُ يختصُّ بالعباداتِ ذات السَّعْيِ والمَشْيِ، وكذلك أيضًا يُقالُ في قوله: «مَن تقرب إليَّ ذِرَاعًا تقربتُ إليه باعًا».

✪ أما قولُه: «وإنْ أتاني يَمْشِي أتيتُه هرولةً» فهذا أيضًا اختلَف فيه العلماءُ، هل هو على حقيقتِه أوْ لا؟

فقيلَ: إنَّه على حقيقتِه، ونحنُ إذا مَشَيْنَا نَعْرِفُ كيفَ نَمْشِي، أمَّا اللهُ ﷻ فإنَّنا لا نعرفُ كيفيةَ مَشْيِه، ولا مانعَ مِن أنَّ اللهَ يَمْشِي مُقَابِلَ المُتَّجِهِ إليه فيقابِلُه -إذا أتاهُ يَمْشِي- بهرولةٍ، ويقالُ: إنَّ الذي يَأْتِي سَيَأْتِي على صفةٍ ما ولابدَّ، فإذا كانَ اللهُ يَأْتِي حقيقةً، فإنَّه لابدَّ أنْ يَأْتِي على صفةٍ ما، سواء كانت الهرولةُ أو غيرها، فإذا قالَ عن نفسِه: «أتيتُه هرولةً» قُلْنَا: ما الذي يَمْنَعُ أنْ يكونَ إتيانُه هرولةً؟ إذا كُنَّا نؤْمِنُ بأنَّه يأتي حقيقةً، ونحنُ نُؤْمِنُ بأنَّه يَأْتِي حقيقةً، فإذا كان يَأْتِي حقيقةً فلابدَّ أنْ يكونَ إتيانُه على صفةٍ مِن الصفاتِ، فإذا أخبرنا بأنَّه يَأْتِي هرولةً، قُلْنَا: آمنَّا باللهِ، لكن كيفَ هذه الهرولةُ؟

فالجواب: لا يجوزُ أنْ نُكيِّفَها ولا يمكنُ أن نتصورَها، فهي فوق ما نتصورُ وفوقَ ما نتكلمُ به، ولكنَّ هذا قولٌ يخصُّ هذا الحكمَ بالعبادتِ التي يَأْتِي إليها الإنسانُ مشيًا، وَتَبْقَى العباداتُ الأُخرَى التي يفعلُها الإنسانُ وهو قائمٌ في مكانِه غيرَ مذكورةٍ في هذا الحديثِ، لكنَّها بمَعْنَاها.

وعلى القولِ الثَّاني نقولُ: هذا من بابِ التمثيلِ، أي: مَن أسْرَع إلى رِضَاي وإلى عِبَادَتي أسرعتُ إلى ثوابِه سرعةً أكثرَ مِن سرعةِ عملِه، وهذا القولُ يشملُ جميعَ العباداتِ؛ لأنَّ الإنسانَ يسرعُ إلى العبادةِ إسراعًا بالبدنِ وأحيانًا يُسْرِعُ بالقلبِ فقط وهو ثابتٌ في مكانِه.

فالمهمُّ: أنَّ للعلماءِ -علماء السلف- في هذه المسألةِ قَوْلَين: هل نُبْقِيها على ظاهرِها، وإنْ كانَ سَيَخْرُجُ عنَّا بَعْضُ العباداتِ إلَّا أنَّها تثبتُ بالقياسِ؟ أو نقولُ: إنَّ هذا كنايةٌ عن أنَّ

(١) أخرجه مسلم (٤٨٢) من حديث أبي هريرة ﵁.

فضلَ اللهِ ﷻ أكثرُ مِن عملِ العاملِ؟

وكأنَّ شيخَ الإسلامِ ر يميلُ إلى هذا الرأيِ الآخرِ: أنَّه مِن بابِ ضربِ المثالِ، ويؤيدُ هذا بأنَّه ليسَتْ جميعُ العباداتِ تحتاجُ إلى سَعْيٍ ومَشْيٍ، وإبقاءً للحديثِ على عمومِه المعنويِّ في جميعِ العباداتِ، أَوْلَى من كونِنا نَخُصُّه في بعضِ العباداتِ التي لا تصلُ إلى عُشْرِ العباداتِ الأُخرى، يَعْنِي: أنَّ العباداتِ التي تحتاجُ إلى مَشْيٍ قليلةٌ بالنسبةِ للعباداتِ الأُخْرَى، وما زالَ الناسُ يَضْرِبون المثلَ في هذا، يقولُ: أنَا إذا رأيتُك تقبلُ عليَّ سوف أُعْطِيك الخطوةَ خُطْوَتين، أو: إذا أقبلتَ مَشْيًا أُقْبِلُ إليكَ مسرعًا، إذا مَشِيْتَ إليَّ بالأقدامِ أَمْشِي إليك بالجُفُونِ.

فهذا أسلوبٌ عربيٌّ معروفٌ، ولا زالَ إلى يومِنا هذا، وبهذا يزولُ الإشكالُ في الحديثِ.

إن حَملْناه على الحقيقةِ لم يَفُتْنا على هذا الحملِ إلا شيءٌ واحدٌ، وهو العباداتُ التي لا تحتاجُ إلى مَشْيٍ ولا إلى مسافةٍ، وإن حملناه على ضَرْبِ المَثَل عمَّ جميع العبادات وهذا المَثَل معروف في أساليب اللغة العربية.

واعلمْ أن السلفَ ليسُوا يَحْمِلُون كلَّ شيءٍ على ظاهرِه، وإنْ دلَّ الدليلُ على خلافِ الظاهرِ، ولهذا لا يُنْكِرُ السلفُ كلَّ تأويلٍ، السلفُ ينكرون كلَّ تأويلٍ لا يدلُّ عليه دليلٌ، فإذا دلَّ عليه دليلٌ، قالُوا: إنَّ المرادَ ما دلَّ عليه هذا الدليلُ.



ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٤-(٢٦٧٦) حَدَّثَنَا أُمَيَّةُ بْنُ بِسْطَامَ الْعَيْشِيُّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ -يَعْنِي: ابْنَ زُرَيْعٍ- حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسِيرُ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ فَمَرَّ عَلَى جَبَلٍ يُقَالُ لَهُ: جُمْدَانُ فَقَالَ: «سِيرُوا هَذَا جُمْدَانُ سَبَقَ الْمُفَرِّدُونَ». قَالُوا: وَمَا الْمُفَرِّدُونَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الذَّاكِرُونَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتُ».

في هذا: دليل على أن الذاكرين الله كثيرًا لهم السبق على غيرهم؛ لأنهم عملوا أكثر من غيرهم، فكانوا أسبق إلى الخير. والله الموفق.

وفي حديث آخر: «مَثَلُ الَّذِي يَذْكُرُ اللهَ، وَالَّذِي لا يَذْكُرُ اللهَ كَمَثَلِ الحَيِّ وَالمَيِّتِ»[1] وذلك لأن الذي يذكر الله تعالى قد أحيا الله قلبه بذكره وشرح له صدره، فكان كالحي، وأما الذي لا يذكر الله فإنه لا يطمئن قلبه، والعياذ بالله، ولا ينشرح صدره للإسلام، فهو كمثل الميت؛ وهذا مثل ينبغي للإنسان أن يعتبر به وأن يعلم أنه كلما غفل عن ذكر الله ﷻ فإنه يقسو قلبه وربما يموت قلبه والعياذ بالله.

⁂

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللهُ:

(٢) باب فِي أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى وَفَضْلِ مَنْ أَحْصَاهَا.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللهُ:

٥-(٢٦٧٧) حَدَّثَنَا عَمْرٌو النَّاقِدُ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَابْنُ أَبِي عُمَرَ جَمِيعًا، عَنْ سُفْيَانَ - وَاللَّفْظُ لِعَمْرٍو- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لِلَّهِ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ اسْمًا، مَنْ حَفِظَهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَإِنَّ اللَّهَ وِتْرٌ يُحِبُّ الْوِتْرَ». وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ أَبِي عُمَرَ: «مَنْ أَحْصَاهَا»[2].

٦-(...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَعَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا، مِائَةً إِلَّا وَاحِدًا، مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ». وَزَادَ هَمَّامٌ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّهُ وِتْرٌ يُحِبُّ الْوِتْرَ».

قوله ﷺ «مَنْ أَحْصَاهَا» الإحصاءِ: هو مَعْرِفَتُها لفظًا ومَعْنًى، والتعبدُ وسؤالُ اللهِ بها، والتعبدُ للهِ بمُقْتَضَاها.

⁂

(١) أخرجه البخاري (٦٤٠٧) من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، وهو عند مسلم (٧٧٩) بلفظ: «مَثَلُ البَيْتِ الَّذِي يُذْكَرُ اللهُ فِيهِ وَالبَيْتِ الَّذِي لا يُذْكَرُ اللهُ فِيهِ مَثَلُ الحَيِّ والْمَيِّتِ».

(٢) أخرجه البخاري (٦٤١٠).

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٣) باب العَزْمِ بِالدُّعَاءِ وَلَا يَقُلْ إِنْ شِئْتَ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٧-(٢٦٧٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ جَمِيعًا، عَنِ ابْنِ عُلَيَّةَ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا دَعَا أَحَدُكُمْ فَلْيَعْزِمْ فِي الدُّعَاءِ وَلَا يَقُلِ: اللَّهُمَّ إِنْ شِئْتَ فَأَعْطِنِي؛ فَإِنَّ اللَّهَ لَا مُسْتَكْرِهَ لَهُ»[1].

يقولُ المترجم رَحِمَهُ اللَّهُ: بابُ العَزْم بالدُّعاء. يعني: أن يعزمَ الإنسانُ في سؤالِ الله ودعائه ولا يُقيِّده، فيقولُ مثلًا: اللهمَّ اغفرْ لي، اللهمَّ ارحمني، اللهمَّ عافني، اللهمَّ اجْبُرني، وهكذا، ولا يَقُل: إن شئتَ؛ لأن قولَه: إن شئت. يتَضَمَّنُ ثلاثةُ محاذيرَ:

أولًا: يُوهِمُ بأن اللهَ له من يُكْرِهُه على الشيءِ، كما أقُولُ: إن شئتَ فافعلْ وإن شئتَ فلا تَفْعَلْ إذا أُكْرِهْتَ؛ ولهذا قَالَ ﷺ في الحديثِ: «فَإِنَّ اللهَ لا مُسْتَكْرِهَ له». ولا يُقَالُ: إن شئتَ. إلا لإنسانٍ له أحدٌ فوقَه يُكْرِهُه.

ثانيًا: أنه يَدُلُّ على أن الإنسانَ يَتَعَاظَمُ هذا الشيءَ أن يُعْطِيَه اللهُ إياه؛ ولهذا جاء في لفظٍ آخرَ: «فَإِنَّ اللهَ لا يَتَعَاظَمُه شَيءٌ أَعْطَاهُ»[2]. وأنتَ إذا قلتَ: إن شئتَ فإنه يَدُلُّ على أنك تَتَعَاظَمُ هذا الشيءَ، وأن هذا قد يَكُونُ عظيمًا على الله فلا يُعطيك إياه.

الثالثُ من المحظوراتِ: أنه يُنْبِئُ عن استغناءِ الإنسانِ وعدمِ مبالاتِه إن حصَل أم لم يَحْصُلْ، كما تَقُولُ مثلًا لشخصٍ من الناسِ: إن كان ودُّك تُعْطِيني كذا وكذا، يعني: وإلا فأنا في غنًى عنه. فأنت تَقُولُ: اللهمَّ اغفرْ لي إن شئتَ؛ يعني: إن شئتَ اغفرْ لي فذاك، وإن لم تشأ فلا يهُم.

لهذا نقولُ: في هذا ثلاثةُ محاذيرَ، اثنان دلَّ عليهما الحديثُ، وثالثٌ يُؤْخَذُ من المعنى.

وإذا كان فيه هذه المحظوراتُ الثلاثةُ فإنه يَكُونُ حرامًا، فيَكُونُ الأمرُ في قولِه: «فَلْيَعْزِم»

---

(١) أخرجه البخاري (٦٣٣٨).

(٢) انظر الحديث التالي برقم (٢٦٧٩).

للوجوبِ، والنهيُ في قولِه: «لا يَقُلِ». للتحريمِ.

فإن قلتَ: إنه قد جاء في رقيةِ المريضِ أن الرسولَ ﷺ كان يَقُولُ للمريضِ: «لا بأسَ طَهُورٌ إن شاء اللهُ»[1]. فهل يُعَارِضُ هذا الحديثَ؟

فالجوابُ: لا يُعَارِضُه؛ وذلك بأن يُحْمَلَ على أحدِ وجهين: إما أن يُقالَ: إن المرادَ بقولِه: «لَا بَأسَ طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللهُ». الخبرُ؛ يَعْنِي: أقولُ: طَهُورٌ إن شاء اللهُ. ومعلومٌ: أن الإنسانَ لا يَجُوزُ أن يَجْزِمَ بشيءٍ من فعلِ غيرِه إلا مقيدًا بالمشيئةِ، هذه واحدة.

ثانيًا: أو نَقُولُ: إن المرادَ بقولِه: «إن شاء اللهُ». التبركُ، وليس المرادُ التعليقَ.

ثالثًا: أن نَقُولَ أيضًا: صورةُ قولِ القائلِ: إن شاء اللهُ. ليست كصورةِ قولِه: إن شئتَ؛ لأن قولَه: «إن شئتَ». صريحٌ في المخاطبةِ، ففيه نوعٌ من سوءِ الأدبِ بخلافِ قولِه: إن شاء اللهُ. فإنه ليس كذلك فيَكُونُ الجوابُ من ثلاثةِ أوجهٍ.

❊ ❊ ❊

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٨-(٢٦٧٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، وَقُتَيْبَةُ، وَابْنُ حُجْرٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ -يَعْنُونَ: ابْنَ جَعْفَرٍ- عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا دَعَا أَحَدُكُمْ، فَلَا يَقُلِ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ وَلَكِنْ لِيَعْزِمِ الْمَسْأَلَةَ وَلْيُعَظِّمِ الرَّغْبَةَ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَتَعَاظَمُهُ شَيْءٌ أَعْطَاهُ».

٩-(...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ -وَهُوَ: ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي ذُبَابٍ- عَنْ عَطَاءِ بْنِ مِينَاءَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ، اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ، لِيَعْزِمْ فِي الدُّعَاءِ، فَإِنَّ اللَّهَ صَانِعٌ مَا شَاءَ لَا مُكْرِهَ لَهُ».

❊ ❊ ❊

(١) أخرجه البخاري (٣٦١٦) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٤) باب كَرَاهَةِ تَمَنِّي الْمَوْتِ لِضُرٍّ نَزَلَ بِهِ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٠-(٢٦٨٠) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ -يَعْنِي: ابْنَ عُلَيَّةَ- عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ لِضُرٍّ نَزَلَ بِهِ، فَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ مُتَمَنِّيًا، فَلْيَقُلِ: اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مَا كَانَتِ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي، وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتِ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي»[1].

(...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي خَلَفٍ، حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ -يَعْنِي: ابْنَ سَلَمَةَ- كِلَاهُمَا، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «مِنْ ضُرٍّ أَصَابَهُ».

١١-(...) حَدَّثَنِي حَامِدُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ وَأَنَسٌ يَوْمَئِذٍ حَيٌّ، قَالَ أَنَسٌ: لَوْلَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ». لَتَمَنَّيْتُهُ.

۞ قوله: «لَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ لِضُرٍّ نَزَلَ بِهِ، فَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ مُتَمَنِّيًا، فَلْيَقُلِ: اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مَا كَانَتِ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي، وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتِ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي»؛ يَعْنِي: أنه لا يَجُوزُ للإنسانِ أن يَدْعُوَ بالموتِ لضرٍّ نزَل به، فإذا كان لابدَّ فَلْيَقُلْ: اللهمَّ أَحْيِنِي ما كانت الحياةُ خيرًا لي، وتوفَّني إذا كانت الوفاةُ خيرًا لي؛ وذلك لأن الإنسانَ لا يَدْرِي، فهذا الضرُّ الذي نزَل به ربما يَزُولُ، وربما يَكْتَسِبُ به درجاتٍ لا يَنالُها إلا به، وإذا زال وبقِي في الحياةِ وَوُفِّقَ للعملِ الصالحِ كان بقاؤه خيرًا، فلهذا قَالَ: «أَحْيِنِي مَا كَانَتِ الحَيَاةُ خَيْرًا لي، وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتِ الوَفَاةُ خَيْرًا لِي». ففي الأولِ قَالَ: «مَا كَانَتِ الحَيَاةُ» فأتى بـ«ما» المصدريةِ الظرفيةِ؛ أي: مدةَ كونِ الحياةِ خيرًا لي، وأما في الوفاةِ فقال: «إذا» فأتى بـ«إذا» الشرطيةِ؛ لأن الغالبَ: أن الحياةَ للمُؤمنِ خيرٌ من الوفاةِ، فلهذا اختلف التعبيرُ، ولا يُنافي هذا قولَه ﷺ عن يوسفَ:

---

(١) أخرجه البخاري (٥٦٧١).

﴿أَنتَ وَلِيِّۦ فِي ٱلدُّنۡيَا وَٱلۡأٓخِرَةِۖ تَوَفَّنِي مُسۡلِمٗا وَأَلۡحِقۡنِي بِٱلصَّٰلِحِينَ ١٠١﴾ [يوسف:١٠١]. وذلك لأنه لم يَسْأَلْ وفاةً مطلقةً، بل سأَل وفاةً على الإسلامِ؛ يَعْنِي: وإن تأخرتْ، ولا يُنَافي ذلك أيضًا قولَه تعالى عن مريمَ: ﴿يَٰلَيۡتَنِي مِتُّ قَبۡلَ هَٰذَا وَكُنتُ نَسۡيٗا مَّنسِيّٗا ٢٣﴾ [مريم:٢٣]. فإنها لم تتمنَّ موتًا عَاجِلًا، لكنها تمنتْ موتًا قبلَ هذه الفتنةِ؛ يَعْنِي: يا ليتني متُّ ولم أُفْتَنْ هذه الفتنةِ فهو تمنٍّ لموتٍ مقيَّدٍ: ﴿مِتُّ قَبۡلَ هَٰذَا﴾. يَعْنِي: قبلَ أن أُفتَنَ، فلذلك نَقُولُ: لا منافاةَ بين هذا وبين ما نَهَى عنه الرسولُ ﷺ، وكذلك لا منافاةَ بينه وبين قولِه ﷺ في الحديثِ الذي لم يذكرْه المؤلفُ: «وإن أردتَ بعبادِك فتنةً فاقْبِضْني إِلَيْك غَيرَ مفتونٍ»[1]. فإن هذا ليس دعاءً بالموتِ، لكنه دعاءٌ بأن يَمُوتَ على غيرِ فتنةٍ؛ يَعْنِي: وإن تأخَّر موتي فاقْبِضْني إليك غيرَ مفتونٍ.

والحاصلُ: أن الإنسانَ لا يَنْبَغِي له أن يتمنى الموتَ مطلقًا، حتَّى وإن كان في أمرٍ نزَل به في دينِه، ولكن إذا نزَل به أمرٌ في دينِه يَفْتِنُه فَلْيَقُلْ: اقْبِضْني إليك غيرَ مفتونٍ. هكذا ينبغي أن يقولَ؛ لأن الغالبَ: أن البقاءَ للمؤمنِ خيرٌ من الموتِ، ولهذا جاء في الحديثِ: أن خيرَ الناسِ من طال عمرُه وحَسُنَ عملُه[2]. اللهمَّ اجْعلْنا منهم.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٢-(٢٦٨١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى خَبَّابٍ وَقَدِ اكْتَوَى سَبْعَ كَيَّاتٍ فِي بَطْنِهِ فَقَالَ: لَوْمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَانَا أَنْ نَدْعُوَ بِالْمَوْتِ لَدَعَوْتُ بِهِ[3].

(...) حَدَّثَنَاهُ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، وَجَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ وَوَكِيعٌ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي. ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ وَيَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ كُلُّهُمْ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بِهَذَا الإِسْنَادِ.

في هذا: نَهْيُ الرسولِ ﷺ أن يَتَمَنَّى الإنسانُ الموتَ؛ لضرٍّ نزل به؛ لأن بعضَ الناسِ لا

(١) أخرجه الترمذي (٣٢٣٣)، وانظر: «الترغيب والترهيب» (٥٧٩).
(٢) أخرجه الترمذي (٢٣٢٩)، وأحمد (٤/ ١٨٨) من حديث عبد الله بن بسر رضي الله عنه.
(٣) أخرجه البخاري (٥٦٧٢).

يصْبِرون إذا ما أصابهم الضرُّ في بدنِهم، أو عِرْضِهم، أو أهلِهم، أو مجتمعِهم فيَدْعُون بالموتِ، وهذا لا يَجُوزُ؛ أي: لا يَجُوزُ أن يَتَمَنَّى الإنسانُ الموتَ لهذا الضرِّ الذي نزَل به، بل يَجِبُ عليه أن يَصْبِرَ ويَحْتَسِبَ، وأن يَقُومَ للهِ ﷻ بما يَجِب عليه في مِثل هذه الحالِ، فإن كان ولابُدَّ فليقل ما أشار إليه الرسول ﷺ: «**اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مَا كَانَتِ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي، وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتِ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي**»[1].

والإنسانُ لا يَدْرِي هل الحياةُ هي الخيرُ، أو الموتُ هو الخيرُ؛ ولهذا يُعَلِّقُ، وهذا مِن أمثلةِ تعليقِ الدعاءِ.

فإن قلتَ: ما الجوابُ عن قولِ الرسولِ عليه الصلاة والسلام: «**إن أردت بعبادِك فتنةً فاقْبِضْني إليك غيرَ مفتونٍ**»[2].

الجواب: أن يُقالَ: أن هذا ليس دعاءً على نفسِه بالموتِ،وإنما هو دعاءٌ بالموت على صفة معيَّنةٍ، وهي: «اقْبِضْني غيرَ مفتونٍ»، ولكنه قد يَبْقَى في هذه الفتنة ويَسْلَمُ مِن شرِّها، ويَنْفَعُ اللهُ به في مدافعتِها، والتخفيفِ مِنها.

وعلى كل حال فالنصوصُ -ولله الحمد- الواردةُ في هذه المسألةِ ليس فيها تنافرٌ، ولا تناقضٌ، لكنها بحَسَبِ ما يَبدو للرائي، أو السامعِ مِن أولِ وَهْلةٍ يَظُنُّ التَّناقضَ، ولكن عند التأمُّلِ يَتَبيَّن له أنه لا تناقضَ، وأنَّ موقفَ الإنسانِ مِن هذه الأمورِ الصبرُ والاحتسابُ وانتظارُ الفرجِ،وعليه أن يُفَوِّضَ الأمرَ إلى الله فيقولَ: «أحْيني ما علمتَ الحياةَ خيرًا لى، وتَوَفَّني إذا علمت الوفاةَ خيرًا لي».

وفي حديثِ خبَّابٍ: دليلٌ على جوازِ الكيِّ؛ لأنه يقولُ: «وقد اكْتَوَى سبعَ كَيَّاتٍ» وهو كذلك.

فالكيُّ لا يَخْلُو من ثلاثِ حالاتٍ:

الأول: إذا غَلَبَ على الظنِّ نَفْعُه فلا كراهةَ فيه، كما يُوجَدُ ذلك في بعض الأمراضِ التي

---

(١) أخرجه البخاري (٥٦٧١)، ومسلم (٢٦٨٠) من حديث أنس رضي الله عنه.

(٢) سبق تخريجه قريبًا.

يَنفَعُ فيها الكيُّ، مثلُ ذات الجنبِ، فإن ذاتَ الجنبِ يَنفَعُ فيهـا الكـيُّ نفعًـا ظـاهرًا، فأحيانًـا يُصابُ الإنسانُ بذاتِ الجنبِ، ويُغمَى عليه مِن شدَّةِ المرضِ، حتى إن أهلَه لَيتأهَّبونَ لموتِه، فيأتي أحدُ الأطباءِ الحُذَّاقِ في هذا المرضِ فيَكويه، فيَنتَعِشَ مِن حين أن يَرْفَعَ يدَه عنه، وهـذا شيءٌ مُجَرَّبٌ، علِمْناه بالمشاهدِةِ، وبالسماعِ.

ومثل ما يُسَمَّى عند الأطباء العرب بالطير، وهو داءٌ يُصِيبُ الأمْعاءَ، فهذا أيضًا أحيانًا يَغْلِبُ على الظنِّ أنه ينتَفِعُ بالكيِّ. فالمهمُّ: أن ما يَغْلِبُ على الظنِّ الانتفاعُ به لا يُكْـرهُ فيـه الكـيُّ؛ ولهـذا كوَى النبيُّ ﷺ سعدَ بن معاذٍ حين جُرِح في أكْحَلِه عامَ الخندقِ[1].

والكيُّ لإيقافِ الدَّمِ أيضًا نافعٌ.

والثاني: ما يَكونُ متردِّدًا، لكن يَتَرَجَّحُ فيه النفعُ، فهذا مكـروهٌ؛ لأن الكـيَّ إِيـلامٌ بالنـار، وربما يَحْصُل مِن هذا الكيِّ مضاعَفاتٌ، وقد تكونُ أكثرَ من المرضِ.

والثالث: ما لا يُظَنُّ نَفْعُه، والأقربُ في هذا: أنه حرامٌ؛ لأنه عدوانٌ على البدنِ.

۞ وقولُه: «لَوْلَا أَنَّ النبيَّ ﷺ نَهَانَا أَنْ نَدعوَ بِالمَوْتِ لَدَعَوْتُ بِهِ». يَعْنِي: مما يَخافُ على نفسِه مِن الفتنةِ.

ولكن -الحمدُ لله- فقد شرع لنا الرسولُ ﷺ إذا خِفْنا على أنفسِنا من الفتنةِ أن نقولَ هذا الدعاءَ المأثورَ: «**إن أردتَ بعبادك فتنةً فاقْبِضْني إليك غير مفتونٍ**»[2].

فإذا قال قائلٌ: إذا رأى الإنسانُ الفتنـةَ في نفسِه ولـيس في النـاس؛ بـأن رأى مِـن نفسِه ضعفَ إيمانٍ؛ لأن الإيمانَ كأمواجِ البحرِ، وكهُبُوبِ الرياحِ، يَزْخَرُ أحيانًـا، ويَـنْقُصُ أحيانًـا، فهل إذا رأى على نفسِه اختلافًا عن حالِه السابقةِ هل يَدْعُو على نفسِه بالموتِ؛ خوفًـا مِـن أن يَتَدَهْورَ حالُهُ؟

الجوابُ: لا، بل عليه أن يَسْأَلَ اللهَ ﷻ الثباتَ، وأنَ يَصْرِفَ قلبَه إلى طاعتِه.

والإنسانُ المؤمنُ إذا رأى مِن نفسِه فُتُورًا، أو ضَعْفًا يَشْتَدُّ لُجُوؤه إلى خالقِه، وبارئِه ﷻ؛

---

(١) أخرجه مسلم (٢٢٠٨).

(٢) سبق تخريجه قريبًا.

حتى يَعصِمَه.

والله ﷻ قد يَبتَلي العبدَ عندما يَرى مِن نفسِه إعجابًا بإيمانه، أو عملِه، فيَبتَليه أحيانًا بالفتُورِ، فإذا كان حيَّ القلبِ فإنه يَتَّجِه إلى اللهِ ﷻ، ويَسألُه أن يُثبِّتَه، وأن يُعِينَه، وأن يُقَوِّيَه.

وهذه مِن حكمة اللهِ ﷻ، ورأفتِه بالعبدِ؛ لأن الإنسانَ لو كان له الرخاءُ، والأمنُ دائمًا فربما يأمَنُ مكرَ اللهِ، وربما يُعجَبُ بنفسِه، وربما يَمُنُّ بعملِه على رَبِّه، وما أشبه ذلك.

فإذا أُصيبَ بمثلِ هذه العواصفِ تحرَّك قلبُه وعرَف أنه على خطإٍ، وأنه إن لم يَعصِمه اللهُ هلك، فيعودَ إلى اللهِ، ويُقبِل عليه.

والله ﷻ أكرَمُ مِن عبدِه، فإذا تقرَّب إليه شبرًا تقرَّبَ اللهُ إليه ذراعًا، وإذا أتاه يَمشِي أتاه اللهُ هَروَلَةً[1].

وأما الإعراضُ، والتَّولِّي، والتعلقُ بِغير اللهِ فهو خِزيٌ وتدهورٌ فكيف تَنالُ مرتبةَ الثُّرَيَّا وأنت في الثَّرَى، قَالَ تعالى: ﴿ وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَٰهُ بِهَا وَلَٰكِنَّهُۥٓ أَخْلَدَ إِلَى ٱلْأَرْضِ وَٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ ﴾ [الأعراف:١٧٦]. نسأل الله أن يَحمِيَنا وإيَّاكم مِن ذلك.

المهمُّ: أن الإنسانَ كما قلنا: إذا ابتُلِي بمثلِ هذه الأمورِ فعليه أن يَلجأ إلى ربِّه ﷻ، وأن يُكثِرَ مِن السؤالِ والإلحَاحِ على اللهِ؛ حتى يُثبِّتَه.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٣-(٢٦٨٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَتَمَنَّى أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ وَلَا يَدْعُ بِهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَهُ، إِنَّهُ إِذَا مَاتَ أَحَدُكُمُ، انْقَطَعَ عَمَلُهُ وَإِنَّهُ لَا يَزِيدُ الْمُؤْمِنَ عُمْرُهُ إِلَّا خَيْرًا»[2].

---

(١) أخرجه البخاري (٧٤٠٥)، ومسلم (٢٦٧٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري (٧٢٣٥) بنحوه.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٥) باب مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٤-(٢٦٨٣) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ»[1].

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

١٥-(٢٦٨٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرُّزِّيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ الْهُجَيْمِيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَارَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ». فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَكَرَاهِيَةُ الْمَوْتِ؟ فَكُلُّنَا نَكْرَهُ الْمَوْتَ فَقَالَ: «لَيْسَ كَذَلِكِ وَلَكِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا بُشِّرَ بِرَحْمَةِ اللَّهِ وَرِضْوَانِهِ وَجَنَّتِهِ، أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ فَأَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَإِنَّ الْكَافِرَ إِذَا بُشِّرَ بِعَذَابِ اللَّهِ وَسَخَطِهِ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ وَكَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ».

(...) حَدَّثَنَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ بِهَذَا الإِسْنَادِ.

١٦-(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ زَكَرِيَّاءَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ هَانِئٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَالْمَوْتُ قَبْلَ لِقَاءِ اللَّهِ».

(...) حَدَّثَنَاهُ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ، عَنْ عَامِرٍ، حَدَّثَنِي شُرَيْحُ بْنُ هَانِئٍ؛ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ بِمِثْلِهِ.

۞ قوله ﷺ: «مَن أحبَّ لقاءَ اللهِ». ولا يُحِبُّ أحدٌ لقاءَ الله إلَّا مَن كان مِن أوليائه، لِمَا يُوقِنُ به مِن الثوابِ الجزيلِ عندَ ربِّه ﷻ. فكيف يقولُ فيما سبَق: «يَكرَهُ الموتَ» وهنا يقولُ:

---

(١) أخرجه البخاري (٦٥٠٧).

«مَن أَحبَّ لقاءَ الله» هذا الإيرادُ أَوْرَدَتْه عائشةُ على النبيِّ ﷺ قالت: «فكُنَّا نكرَه الموتَ»، فقال: «لَيْسَ كَذَلِكِ وَلَكِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا بُشِّرَ بِرَحْمَةِ اللَّهِ وَرِضْوَانِهِ وَجَنَّتِهِ، أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ فَأَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ». إذن عندَما يُبَشَّرُ المؤمنُ برحمةِ الله ورضوانِه عندَ الاحتضارِ يَفرَحُ، ويُحِبُّ لقاءَ الله؛ لأنه بُشِّر بما هو خيرٌ مِن الدنيا كلِّها، وغيرُ المؤمنِ يَحْضُرُه ملائكةُ العذابِ فيُبَشَّرُ - نَسْأَلُ اللهَ العافيةَ- بعذابِ الله وعقوبتِه، فيَكْرَهُ ذلك، وحينئذٍ لا يكونُ هناك تعارضٌ بينَ الحديثَينِ، فالحديثُ الأول فيه: كراهةُ الموتِ وهو أمرٌ طبيعيٌّ جُبِلَت عليه النفوسُ حتى البهائمُ والحشراتُ كلُّها تَهْرَبُ من الموتِ، لكنَّ المدارَ على لقاءِ الله، فالمؤمنُ يُحِبُّه؛ لأنه يُبَشَّرُ عندَ الموتِ بالرحمةِ والمغفرةِ والرضوانِ والثوابِ والكافرُ بالعكسِ، فإنه إذا بُشِّر بعذاب الله وسخطه كره لقاء الله ؛ فكره الله لقاءه، ولهذا جاء في حديث المحتضر: أن نفس الكافر إذا بُشرت بالغضب والسخط تفرقت في جسده وأبَتْ أن تخرج، ولهذا تُنزع النفس - روح الكافر- من جسده كما ينزع الشعر من السَّفود المبلول، بمعنى: أنه يُكْرَه على أن تخرج روحه ؛ وذلك لأنه يبشّر -والعياذ بالله- بالشر ؛ ولهذا قال الله تعالى: ﴿ وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذِ ٱلظَّٰلِمُونَ فِى غَمَرَٰتِ ٱلْمَوْتِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ بَاسِطُوٓا۟ أَيْدِيهِمْ أَخْرِجُوٓا۟ أَنفُسَكُمُ ﴾ [الأنعام:٩٣]. فهم شحيحون بأنفسهم -والعياذ بالله- لا يريدون أن تخرج ولكن الملائكة تقول: «أخرجوا أنفسكم» فإذا بُشرت تَفرقت في الجسد فينتزعها الملائكة كما ينتزع السفود من الصوف المبلول -والعياذ بالله- حتى تخرج.

المهم: أنَّ المؤمنَ يُحِبُّ لقاءَ الله؛ لأنه يحبُّ الله ﷻ ويحبُّ ثوابَه، ويُحبُّ جنته، ويحبُّ النَّعيمَ، فهو يحبُّ لقاء الله ولا سيما عند الموت فيحب الله لقاءه - اللهم اجعلنا ممن يحب لقاءك يا رب العالمين، وأحسن لنا الختام إنك على كل شئ قدير.

§§§

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللهُ:

١٧ -(٢٦٨٥) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الأَشْعَثِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْثَرٌ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ هَانِئٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ

لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ». قَالَ: فَأَتَيْتُ عَائِشَةَ: فَقُلْتُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَذْكُرُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيثًا إِنْ كَانَ كَذَلِكَ فَقَدْ هَلَكْنَا. فَقَالَتْ: إِنَّ الْهَالِكَ مَنْ هَلَكَ بِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَمَا ذَاكَ؟ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ». وَلَيْسَ مِنَّا أَحَدٌ إِلَّا وَهُوَ يَكْرَهُ الْمَوْتَ. فَقَالَتْ: قَدْ قَالَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَيْسَ بِالَّذِي تَذْهَبُ إِلَيْهِ، وَلَكِنْ إِذَا شَخَصَ الْبَصَرُ وَحَشْرَجَ الصَّدْرُ وَاقْشَعَرَّ الْجِلْدُ وَتَشَنَّجَتِ الأَصَابِعُ فَعِنْدَ ذَلِكَ مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ.

(...) وحَدَّثَنَاهُ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، أَخْبَرَنِي جَرِيرٌ، عَنْ مُطَرِّفٍ بِهَذَا الإِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِ عَبْثَرٍ.

١٨-(٢٦٨٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو عَامِرٍ الأَشْعَرِيُّ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ»(1).

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللهُ:

(٦) باب فَضْلِ الذِّكْرِ وَالدُّعَاءِ وَالتَّقَرُّبِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللهُ:

١٩-(٢٦٧٥) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الأَصَمِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي وَأَنَا مَعَهُ إِذَا دَعَانِي»(2).

٢٠-(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارِ بْنِ عُثْمَانَ الْعَبْدِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى -يَعْنِي: ابْنَ سَعِيدٍ- وَابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سُلَيْمَانَ -وَهُوَ التَّيْمِيُّ- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

(١) أخرجه البخاري (٦٥٠٨).
(٢) أخرجه البخاري (٧٤٠٥).

قَالَ: «قَالَ اللَّهُ ﷻ: إِذَا تقرَّبَ عَبْدِي مِنِّي شِبْرًا، تقرَّبْتُ مِنْهُ ذِرَاعًا، وَإِذَا تقرَّبَ مِنِّي ذِرَاعًا، تقرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا -أَوْ بُوعًا- وَإِذَا أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً».

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الأَعْلَى الْقَيْسِيُّ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ أَبِيهِ، بِهَذَا الإِسْنَادِ، وَلَمْ يَذْكُرْ: «إِذَا أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً».

٢١- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ -وَاللَّفْظُ لأَبِي كُرَيْبٍ- قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَقُولُ اللَّهُ ﷻ: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي، وَأَنَا مَعَهُ حِينَ يَذْكُرُنِي، فَإِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي، وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلإٍ ذَكَرْتُهُ فِي مَلإٍ خَيْرٍ مِنْهُ، وَإِنِ اقْتَرَبَ إِلَيَّ شِبْرًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا، وَإِنِ اقْتَرَبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا اقْتَرَبْتُ إِلَيْهِ بَاعًا وَإِنْ أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً».

٢٢- (٢٦٨٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنِ الْمَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَقُولُ اللَّهُ ﷻ: مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا، وَأَزِيدُ، وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَجَزَاؤُهُ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا، أَوْ أَغْفِرُ، وَمَنْ تَقَرَّبَ مِنِّي شِبْرًا، تَقَرَّبْتُ مِنْهُ ذِرَاعًا، وَمَنْ تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعًا، تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا، وَمَنْ أَتَانِي يَمْشِي، أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً وَمَنْ لَقِيَنِي بِقُرَابِ الأَرْضِ خَطِيئَةً لَا يُشْرِكُ بِي شَيْئًا، لَقِيتُهُ بِمِثْلِهَا مَغْفِرَةً». قَالَ إِبْرَاهِيمُ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ بِشْرٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ بِهَذَا الْحَدِيثِ.

(...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ بِهَذَا الإِسْنَادِ. نَحْوَهُ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا أَوْ أَزِيدُ».

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٧) باب كَرَاهَةِ الدُّعَاءِ بِتَعْجِيلِ الْعُقُوبَةِ فِي الدُّنْيَا.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٢٣-(٢٦٨٨) حَدَّثَنَا أَبُو الْخَطَّابِ زِيَادُ بْنُ يَحْيَى الْحَسَّانِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَادَ رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ قَدْ خَفَتَ فَصَارَ

مِثْلَ الْفَرْخِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلْ كُنْتَ تَدْعُو بِشَيْءٍ أَوْ تَسْأَلُهُ إِيَّاهُ؟». قَالَ: نَعَمْ، كُنْتُ أَقُولُ: اللَّهُمَّ مَا كُنْتَ مُعَاقِبِي بِهِ فِي الآخِرَةِ فَعَجِّلْهُ لِي فِي الدُّنْيَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سُبْحَانَ اللَّهِ لا تُطِيقُهُ -أَوْ لا تَسْتَطِيعُهُ- أَفَلا قُلْتَ: اللَّهُمَّ آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً، وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً، وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ». قَالَ: فَدَعَا اللَّهَ لَهُ فَشَفَاهُ.

(...) حَدَّثَنَاهُ عَاصِمُ بْنُ النَّضْرِ التَّيْمِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، بِهَذَا الإِسْنَادِ إِلَى قَوْلِهِ: «وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ». وَلَمْ يَذْكُرِ الزِّيَادَةَ.

٢٤-(...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَى رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِهِ يَعُودُهُ وَقَدْ صَارَ كَالْفَرْخِ. بِمَعْنَى حَدِيثِ حُمَيْدٍ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «لا طَاقَةَ لَكَ بِعَذَابِ اللَّهِ». وَلَمْ يَذْكُرْ فَدَعَا اللَّهَ لَهُ فَشَفَاهُ.

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالا: حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ الْعَطَّارُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا الْحَدِيثِ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٨) باب فضل مجالس الذكر.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٢٥- (٢٦٨٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمِ بْنِ مَيْمُونٍ، حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مَلائِكَةً سَيَّارَةً فُضُلًا، يَتَبَّعُونَ مَجَالِسَ الذِّكْرِ، فَإِذَا وَجَدُوا مَجْلِسًا فِيهِ ذِكْرٌ قَعَدُوا مَعَهُمْ، وَحَفَّ بَعْضُهُمْ بَعْضًا بِأَجْنِحَتِهِمْ، حَتَّى يَمْلَئُوا مَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَإِذَا تَفَرَّقُوا عَرَجُوا وَصَعِدُوا إِلَى السَّمَاءِ. قَالَ: فَيَسْأَلُهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ، مِنْ أَيْنَ جِئْتُمْ؟ فَيَقُولُونَ: جِئْنَا مِنْ عِنْدِ عِبَادٍ لَكَ فِي الأَرْضِ يُسَبِّحُونَكَ، وَيُكَبِّرُونَكَ، وَيُهَلِّلُونَكَ، وَيَحْمَدُونَكَ، وَيَسْأَلُونَكَ. قَالَ: وَمَاذَا يَسْأَلُونِي؟ قَالُوا: يَسْأَلُونَكَ جَنَّتَكَ. قَالَ: وَهَلْ رَأَوْا جَنَّتِي؟ قَالُوا: لا، أَيْ رَبِّ. قَالَ: فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْا جَنَّتِي؟! قَالُوا: وَيَسْتَجِيرُونَكَ. قَالَ: وَمِمَّ يَسْتَجِيرُونَنِي؟ قَالُوا: مِنْ نَارِكَ يَا رَبِّ. قَالَ: وَهَلْ

رَأَوْا نَارِي؟! قَالُوا: لَا. قَالَ: فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْا نَارِي؟! قَالُوا: وَيَسْتَغْفِرُونَكَ. قَالَ: فَيَقُولُ: قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ، فَأَعْطَيْتُهُمْ مَا سَأَلُوا، وَأَجَرْتُهُمْ مِمَّا اسْتَجَارُوا. قَالَ: فَيَقُولُونَ: رَبِّ فِيهِمْ فُلَانٌ عَبْدٌ خَطَّاءٌ إِنَّمَا مَرَّ فَجَلَسَ مَعَهُمْ، قَالَ: فَيَقُولُ: وَلَهُ غَفَرْتُ، هُمُ الْقَوْمُ لَا يَشْقَى بِهِمْ جَلِيسُهُمْ»[1].

۞ قوله: «إِنَّ لِلهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مَلَائِكَةً سَيَّارَةً فُضُلًا» الملائكةُ عالَمٌ غيبيٌّ فَاضِلٌ، خلَقَهُم الله ﷻ من النُّور وجعلَهم صمدًا لا أجواف لهم أي: ليست لهم بُطون ولا أمْعاء، فلا يَأكُلون ولا يَشْربون، ولا يحتاجون إلى هذا، وهم عالم غيبي لا يراهم البشر، ولكن قد يُرِي الله تعالى الناسَ إيَّاهم أحيانًا كما جاء جبريل عليه الصلاة والسلام على هيئة رجلٍ شديدِ بياض الثياب شديدِ سواد الشعر، لا يُرى عليه أثر السفر ولا يعرفه أحد من الصحابة، وجلس إلى النبي ﷺ وسأله[2]، فهذا يحدث أحيانًا، ولكن الأصل: أن عالَم الملائكة عالَمٌ غيبي. والملائكة كلهم خير، ولهذا لا يدخلون الأماكن التي فيها ما يُغضب الله ﷻ، فلا يدخلون بيتًا فيه صورة[3]، ولا يصحبون رُفقة فيها جرس ولا رُفقة معهم كلب[4]، إلا الكلب المُحَلَّل الذي يجوز اقتناؤه، هؤلاء الملائكة وكَّلهم الله ﷻ أن يسيحوا في الأرض، فإذا وجدوا حِلَق الذكر جَلَسُوا معهم، ثم حَفُّوا هؤلاء الجالسين بأجنحتهم إلى السماء، يعني: هؤلاء الملائكة من الأَرْضِ إلى السماء، ثم إن الله تعالى يسألهم ليظهر فضيلة هؤلاء القوم الذين جَلَسُوا يذكرون الله ويُسَبِّحُونه وَيَحْمَدُونه وَيُهَلِّلُونه ويُكَبِّرونه وَيدْعُونه، وإلا فالله أعلم ﷻ لماذا جلسوا؟ لكن ليُظْهِر فضلهم ونبلهم، يسأل الملائكة: من أين جئتم؟ فيقولون: جِئْنَا مِنْ عِند عِباد لك في الأرض، يُسبحون ويهلِّلون ويكبرون ويحمدون ويدعون. فيقول لهم: ماذا يريدون؟. قالوا: يريدون الجنة -اللهم اجعلنا ممن أرادها وكان من أهلها- قال: هل رَأَوْها؟ قالوا: لا. قال: فكيف لو رَأَوْهَا؟ قالوا: لكانوا أشد لها طلبًا، وأشد فيها رغبة؛ لأن الله ﷻ يقول:

---

(١) أخرجه البخاري (٦٤٠٨).
(٢) أخرجه مسلم (٨) من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه.
(٣) أخرجه البخاري (٣٢٢٤)، ومسلم (٢١٠٧) من حديث عائشة رضي الله عنها.
(٤) أخرجه مسلم (٢١١٣) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

«أَعْدَدتُ لِعِبَادِي الصَّالِحينَ مَا لا عَيْنٌ رَأَتْ ولا أُذُنٌ سَمِعَتْ وَلَا خطرَ عَلَى قَلْبِ بَشَر»(١).

ثم يسألهم: ماذا يدعون بالنجاة منه؟ قالوا: يسألونك النجاة من النار. هذا معنى الحديث. قال: هل رَأَوْهَا؟ قالوا: لا، مَا رَأَوْهَا. قال: فكَيْفَ لَوْ رَأَوْهَا؟ قالوا: لكانوا أشد منها مخافة. فيقول الله ﷻ: أُشهدُكم أني قَد غَفرتْ لهـم جميعًا، وإذا غفر الله لإنسان استحق أن يدخل الجنة وأن ينجو من النَّار. فيقول ملك من الملائكة: إنَّ فيهم فُلانًا، ما جاء للذِّكر، لكن جاء لحاجة فوجد هؤلاء القوم فجلس معهم. فيقول جل وعلا: فله قد غفرت؛ هم القوم لا يشقى بهم جليسهم.

ففي هذا الحديث: دليل على فضيلة مجالسة الصالحين، وأن الجليس الصَّالح ربما يعم الله سبحانه وتعالى بجليسه رحمته وإن لم يكن مثله؛ لأن الله قال: قد غفرتُ لهذا. مع أنه ما جاء من أجل الذكر والدعاء لكنه جاء لحاجة، وقال: «هُمُ القُوم لا يَشْقَى بِهِمْ جَلِيسُهُم»، وعلى هذا فيستحب الاجتماع على الذكر وعلى قراءة القرآن وعلى التسبيح والتحميد والتهليل، وكل يدعو لنفسه، ويسأل الله لنفسه ويذكر لنفسه.

ومن الاجتماع كما ذكرت من قبل أن يجتمع المسلمون على صلاة الفجر وصلاة العصر؛ لأنها ذكر: تسبيح وتكبير وتهليل وقراءة قرآن ودعاء، وقد ثبت عن النبي ﷺ أن الملائكة الموكَّلين ببني آدم يجتمعون في صلاة الفجر وصلاة العصر(٢). وفقنا الله وإياكم إلى ما يحبه ويرضاه.

❊❊❊

(١) أخرجه البخاري (٣٢٤٤)، ومسلم (٢٨٢٤) من حديث أبي هريرة ﷺ.
(٢) أخرجه البخاري (٥٥٥)، ومسلم (٦٣٢) من حديث أبي هريرة ﷺ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٩) باب فَضْلِ الدُّعَاءِ

باللَّهُمَّ آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٢٦-(٢٦٩٠) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ -يَعْنِي: ابْنَ عُلَيَّةَ- عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ -وَهُوَ: ابْنُ صُهَيْبٍ- قَالَ: سَأَلَ قَتَادَةُ أَنَسًا، أَيُّ دَعْوَةٍ كَانَ يَدْعُو بِهَا النَّبِيُّ ﷺ أَكْثَرَ؟ قَالَ: كَانَ أَكْثَرُ دَعْوَةٍ يَدْعُو بِهَا يَقُولُ: «اللَّهُمَّ آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً، وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ». قَالَ: وَكَانَ أَنَسٌ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْعُوَ بِدَعْوَةٍ دَعَا بِهَا، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْعُوَ بِدُعَاءٍ دَعَا بِهَا فِيهِ.

٢٧-(...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً، وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً، وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ».

۞قولُه: «ربنا آتنا». يَعْنِي: أعطنا في الدنيا حسنةً، وفي الآخرةِ حسنةً.

۞وقولُه: «في الدنيا حسنةً». ولم يُبَيِّنْ هذه الحسنةَ، فتَشْمَلُ حسنةَ الأولادِ، والمالِ، والجاهِ، والعلمِ، وغيرِ ذلك.

۞وقولُه: «وفي الآخرةِ حسنةً». أيضًا تَشْمَلُ كلَّ ما في الآخرةِ من حسناتٍ، وإن كان لفظُها ليس لفظَ العمومِ، لكنْ لما جاءتْ في سياقِ الدعاءِ، فإن الظاهرَ فيها العمومُ، وهذا كان أكثر دعاءِ النَّبِيِّ ﷺ، وغالبًا ما يَخْتِمُ به النَّبِيُّ ﷺ دعاءَه، كما يَخْتِمُ به كلَّ شوطٍ، فكان يَقُولُ بين الركنِ اليَمَانِيِّ والحجرِ الأسودِ: «ربنا آتنا في الدنيا حسنةً، وفي الآخرةِ حسنةً، وقنا عذابَ النارِ».

وفي هذا الدعاءِ حصولُ المطلوبِ في الدنيا والآخرةِ، وزوالُ المرهوبِ في قولِه: «وقنا عذابَ النارِ».

ومن هديه ﷺ أنه كان يحب الجوامع من الدعاء ويدع ما سوى ذلك، يعني: أنه إذا دعا يختار من الدعاء أجمعه، كلمات جامعة عامَّة، ويدع التفاصيل؛ وذلك لأن الدعاء العام أبلغ في العموم والشمول من التفاصيل، فمثلًا إذا أراد أن يدعو الإنسانُ ربَّه أن يُدخله الجنة قال:

اللَّهُمَّ أَدْخِلْنِي الجنةَ. ولا يحتاج إلى أن يُفَصِّل ويقول: فيها كذا وكذا؛ لأنه قد يكون هناك أشياء لا يعلمها، فيكون هذا التفصيل كالحاصل لها، فإذا دعا دعاءً عامًّا كان هذا أشمل وأجمل.

ومن أجمع ما يكون من الدعاء ما ذُكِرَ في هذا الحديث أن النبي ﷺ كان يُكثر أن يقول في دعائه: «رَبَّنَا آتِنَا فِي الدنيا حَسَنة وفي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ» فإن هذا الدعاء من أجمع الدعاء فقوله: «رَبَّنَا آتِنَا فِي الدنيا حَسَنة» يشمل كل حسنات الدنيا، من زوجة صالحة ومركب مريح وسكن مطمئن وغير ذلك، «وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً»، كذلك يشمل حسنة الآخرة كلها، من الحساب اليسير وإعطاء الكتاب باليمين والمرور على الصراط بسهولة والشرب من حوض الرسول ﷺ ودخول الجنة، إلى غير ذلك من حسنات الآخرة.

فهذا الدعاء من أجمع الأدعية، بل هو أجمعها؛ لأنه شامل، وكان أنس رضي الله عنه يدعو بذلك، وإذا دعا بشيء آخر دعا بذلك أيضًا، يعني كأنَّه رضي الله عنه لا يدعه أبدًا إذا دعا، وهذا يدلُّ على فضيلة هذا الدُّعاء وأنه ينبغي للإنسان أن يدعو به، ولهذا كان الرسول ﷺ يختم به أشواط الطواف، يقول بين الرُّكن اليماني والحجر الأسود: «رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ» في آخر كل شوط. والله أعلم.

⁂

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(١٠) باب فَضْلِ التَّهْلِيلِ وَالتَّسْبِيحِ وَالدُّعَاءِ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٢٨-(٢٦٩١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَالَ: لا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ. فِي يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ. كَانَتْ لَهُ عَدْلَ عَشْرِ رِقَابٍ، وَكُتِبَتْ لَهُ مِائَةُ حَسَنَةٍ، وَمُحِيَتْ عَنْهُ مِائَةُ سَيِّئَةٍ، وَكَانَتْ لَهُ حِرْزًا مِنَ الشَّيْطَانِ يَوْمَهُ ذَلِكَ حَتَّى يُمْسِيَ، وَلَمْ يَأْتِ أَحَدٌ أَفْضَلَ مِمَّا جَاءَ بِهِ، إِلَّا أَحَدٌ عَمِلَ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ. وَمَنْ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ

وَبِحَمْدِهِ فِي يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ، حُطَّتْ خَطَايَاهُ وَلَوْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ»[1].

هذا الحديثُ فيه: فضلُ هذا الذكرِ، وذلك أن من قالَ: لا إله إلا اللهُ وحدَه لا شريكَ له، له الملكُ وله الحمدُ، وهو على كلِّ شيءٍ قديرٌ مائةَ مرةٍ حصَل له هذه الخصالُ الخمسُ: كانت له عَدْلَ عشرِ رقابٍ، وكُتب له مائةُ حسنةٍ، ومُحيت عنه مائةُ سيئةٍ، وكانت له حِرزًا من الشيطانِ يومَه ذلك حتَّى يُمْسِي، ولم يأتِ أحدٌ بأفضلَ مما جاء، إلا رجلٌ عمِل أكثرَ منه.

ولهذا قَالَ العلماءُ: يَنْبَغِي أن تَقُولَ هذا الذكرَ مائةَ مرةٍ في أولِ النهارِ لأجلِ أن تَبْقَى جميعَ نهارِك محروسًا من الشيطان.

ومعنى: لا إلهَ إلا اللهُ؛ أي: لا معبودَ حقٌّ إلا اللهُ، وما عُبِد من دونِ الله فليس بحقٍّ ومعنى: وحدَه لا شريكَ له. تأكيدًا للنفيِّ والإثباتِ، فـ«وحدَه» تأكيدٌ للإثباتِ، و«لا شريكَ له». تأكيدٌ للنفيِ، و«له الملكُ وله الحمدُ» فيه: إثباتُ الربوبيةِ والأسماءِ والصفاتِ، الربوبيةُ في قولِه: له الملكُ. والأسماءُ والصفاتُ في قولِه: له الحمدُ؛ لأنه يُحْمَدُ على كمالِ صفاتِه.

۞ وقولُه: «وهو على كلِّ شيءٍ قديرٌ». فيه: إثباتُ عمومِ قدرتِه على كلِّ شيءٍ؛ ولهذا كان هذا الذكرُ فيه هذا الثوابُ العظيمُ.

❊❊❊

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٢٩-(٢٦٩٢) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الأُمَوِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُخْتَارِ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ وَحِينَ يُمْسِي: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ مِائَةَ مَرَّةٍ. لَمْ يَأْتِ أَحَدٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِأَفْضَلَ مِمَّا جَاءَ بِهِ إِلَّا أَحَدٌ قَالَ مِثْلَ مَا قَالَ، أَوْ زَادَ عَلَيْهِ»[2].

وهذا أيضًا يَشْمَلُ من قالها في أولِ النهارِ وآخرِه، لكن قَالَ العلماءُ: يَنْبَغِي أن يَقُولَها في آخرِه من أجلِ أن تَكُونَ خطاياه في النهارِ محطوطةً بهذا الذكرِ، فصار مائةُ مرةٍ لا إلهَ إلا اللهُ

---

(١) أخرجه البخاري (٦٤٠٥).

(٢) سبق تخريجه قريبًا.

وحدَه لا شريك له تُقالُ في أولِ النهارِ، وسبحانَ الله وبحمدِه مائةَ مرةٍ تُقالُ في آخرِ النهارِ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٣٠-(٢٦٩٣) حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ أَبُو أَيُّوبَ الْغَيْلَانِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ -يَعْنِي: الْعَقَدِيَّ- حَدَّثَنَا عُمَرُ -وَهُوَ: ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ- عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، قَالَ: «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، عَشْرَ مِرَارٍ كَانَ كَمَنْ أَعْتَقَ أَرْبَعَةَ أَنْفُسٍ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ»[1]. وَقَالَ سُلَيْمَانُ: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا عُمَرُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي السَّفَرِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ خُثَيْمٍ. بِمِثْلِ ذَلِكَ قَالَ: فَقُلْتُ لِلرَّبِيعِ: مِمَّنْ سَمِعْتَهُ قَالَ: مِنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ؟ - قَالَ:- فَأَتَيْتُ عَمْرَو بْنَ مَيْمُونٍ، فَقُلْتُ: مِمَّنْ سَمِعْتَهُ؟ قَالَ: مِنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى -قَالَ:- فَأَتَيْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَى، فَقُلْتُ: مِمَّنْ سَمِعْتَهُ؟ قَالَ: مِنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ يُحَدِّثُهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ[2].

---

(١) قال العلامة ابن باز رَحِمَهُ اللَّهُ: يقول ﷺ في حديث أبي أيوب: «مَنْ قَالَ: لا إِلَه إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَه، لَه المُلك وَلَه الحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٍ، عشر مَرَاتٍ، كَانَ كَمَنْ أَعْتَقَ أَرْبَعَةَ أَنْفُسٍ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ».
وهذا فضل عظيم، يدل على أن كثرة الذكر يُعادل العتق.
وفي حديث أبي هريرة رضي الله عنه يقول ﷺ: «مَنْ قَالَ: لا إِلَه إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَه، لَه المُلك وَلَه الحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٍ، فِي يَوم مائة مرة كَانَت لَه عَدل عَشرِ رِقَابٍ، وَكُتِبَتْ لَهُ مِائة حَسَنَةٍ، وَمُحِيَت عَنه مِائة سَيِّئَةٍ، وَكَانَتْ لَهُ حرزًا مِن الشَّيطَان يَومه ذَلِكَ حَتَّى يُمْسِي، وَلَمْ يَأتِ أَحَدٌ بِأَفْضَلِ مِمَّا جَاءَ بِهِ إِلَّا رَجُلٌ عَمِلَ أَكْثَرَ مِنْهُ». كما تقدم.
وفي هذا الحث والتحريض على الإكثار من الذكر، ويقول ﷺ: «البَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ: سُبْحَانَ اللهِ، وَالحَمْدُ للهِ، وَلا إِلَه إِلَّا اللهُ، وَاللهُ أَكْبَرُ، وَلا حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ». سبق قوله ﷺ: «كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ، ثَقِيلَتَانِ فِي المِيزَانِ، حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ: سُبْحَانَ اللهِ وَبِحَمْدِهِ، سُبْحَانَ اللهِ العَظِيمِ».
فلنكثر من هذه الكلمات: سُبْحَانَ اللهِ وَبِحَمْدِهِ، سُبْحَانَ اللهِ العَظِيمِ، سُبْحَانَ اللهِ وَالحَمْدُ للهِ وَلَا إِلَه إِلَّا اللهُ، وَاللهُ أَكْبَرُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ، وهكذا: لَا إِلَه إِلَّا اللهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَه المُلْكُ، وَلَهُ الحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٍ عشر مرات، وفي اليوم مائة مرة، كل هذا فيه فضل عظيم.
(٢) أخرجه البخاري (٦٤٠٤) بنحوه.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٣١-(٢٦٩٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ طَرِيفٍ الْبَجَلِيُّ، قَالُوا: حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ»[1].

ذكَر النَّبيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ في هاتين الكلمتين أنهما: خفيفتان على اللسانِ؛ أي: ليس فيها تعبٌ.

ثقيلتان في الميزانِ. وهذا من بابِ المقابلةِ.

حبيبتان إلى الرحمنِ. يَعْني: إلى الله عَزَّ وَجَلَّ ففيهما هذه الفوائدُ الثلاثُ.

وهاتان الكلمتان هما: سبحانَ الله العظيمِ، سبحانَ الله وبحمدِه.

إذن: يَنْبَغِي لنا أن نُكْثِرَ من هاتين الكلمتينِ لما فيهما من الفوائدِ؛ الثِّقَلُ في الميزانِ، والمحبةُ إلى الرحمنِ عَزَّ وَجَلَّ، مع أنهما ليس فيهما مشقةٌ، بل هما خفيفتانِ على اللسانِ فتَسْتَطِيعُ مثلًا وأنت تمشي من المسجدِ إلى بيتك أن تقولَها كثيرًا.

هذا الحديثُ أيضًا: مما يَدُلُّ على أن الذي يُوزَنُ هو العملُ، قَالَ النَّبيُّ ﷺ: «كَلِمَتَانِ حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ». أي: أنه يُحِبُّهما عَزَّ وَجَلَّ، «خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ». أي: لا تَثْقُلُ على اللسانِ. «سُبْحَانَ اللهِ وَبِحَمْدِه، سُبْحَانَ اللهِ العَظِيمِ». فقولُه: «ثَقِيلَتَانِ فِي المِيزَانِ». واضحٌ بأن الذي يُوزَنُ هو العملُ؛ يَعْنِي: يومَ القيامةِ تُوضَعُ هاتانِ الكلمتانِ في الميزانِ فتكونان ثقيلتان.

فإن قَالَ قائلٌ: كيف تُوضَعُ وهي عملٌ؟

فالجوابُ: أن الله تعالى قادرٌ على أن يَجْعَلَ العملَ أجسامًا، ونظيرُ ذلك أن الموتَ -وهو معنًى وصفةٌ- يُؤْتَى به يومَ القيامةِ، ويَطَّلِعُ عليه أهلُ النارِ وأهلُ الجنةِ، ويُذْبَحُ أمامَ الجميعِ، فيُقالُ: يا أهلَ الجنةِ خلودٌ ولا موتٌ، ويا أهلَ النارِ خلودٌ ولا موتٌ[2]، والله على كلِّ شيءٍ قديرٌ.

---

(١) أخرجه البخاري (٦٤٠٦).

(٢) أخرجه البخاري (٤٧٣٠)، ومسلم (٢٨٤٩) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

۞ وقوله: «سُبْحَانَ اللهِ وَبِحَمْدِهِ». أي: أُسَبِّحُ اللهَ تسبيحًا مقرونًا بحمدِهِ، فيكونُ جمعًا بين التَّخْلِيَةِ والتَّحْلِيَةِ؛ أي: التخليةُ عن صفاتِ العيبِ، والتحليةُ بإثباتِ صفاتِ الكمالِ، وبذلك يَتِمُّ الكمالُ، إذ إن الكمالَ الذي يُمْكِنُ أن يَقْتَرِنَ به عيبٌ ليس كاملًا، والعيبُ الخالي من الكمالِ ليس كاملًا، ويَتِمُّ الكمالُ إذا انتفى النقصُ وثبَتَ الكمالُ، ولهذا جمَعَ بينهما فقال: «سبحانَ اللهِ وبحمدِهِ». و«الباءُ» هنا للمصاحبةِ.

۞ وقولُه: «سبحانَ اللهِ العظيمِ». تأكيدٌ لما سبَق، والعظيمُ: ذو العظمةِ والجلالِ.



ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٣٢-(٢٦٩٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لأَنْ أَقُولَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ».

۞ قوله: «لأَنْ أَقُولَ: سُبْحَانَ اللهِ، وَالْحَمْدُ للهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَاللهُ أَكْبَرُ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ» يعني: أحب إليَّ من كل الدنيا. وهي أيضًا كلمات خفيفة: سبحان الله والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر. الناس الآن يسافرون ويقطعون الفيافي والصَّحاري والمهالك والمفاوز من أجل أن يربحوا شيئًا قليلًا من الدنيا قد يتمتعون به وقد يُحرمون إيَّاه، وهذه الأعمال العظيمة يتعاجز الإنسان عنها؛ لأن الشيطان يكسله ويخذله ويثبطه عنها، وإلَّا فهي كما قال الرسول ﷺ: «أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ»، وإذا فرضنا أن عندك ملك الدنيا كلها، ثم مت، ماذا تستفيد؛ لا تستفيد شيئًا، لكن سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر هي الباقيات الصالحات، قال الله تعالى: ﴿ٱلْمَالُ وَٱلْبَنُونَ زِينَةُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَٱلْبَٰقِيَٰتُ ٱلصَّٰلِحَٰتُ خَيْرٌ عِندَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمَلًا ﴿٤٦﴾﴾ [الكهف:٤٦]. فينبغي لنا أن نغتنم الفرصة بهذه الأعمال الصالحة.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٣٣-(٢٦٩٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، وَابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ مُوسَى الْجُهَنِيِّ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ -وَاللَّفْظُ لَهُ- حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا مُوسَى الْجُهَنِيُّ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ: قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: عَلِّمْنِي كَلَامًا أَقُولُهُ قَالَ: «قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا، سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ». قَالَ: فَهَؤُلَاءِ لِرَبِّي، فَمَا لِي؟ قَالَ: «قُلِ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، وَارْحَمْنِي، وَاهْدِنِي، وَارْزُقْنِي». قَالَ مُوسَى: أَمَّا عَافِنِي فَأَنَا أَتَوَهَّمُ وَمَا أَدْرِي. وَلَمْ يَذْكُرِ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي حَدِيثِهِ قَوْلَ مُوسَى.

٣٤-(٢٦٩٧) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ -يَعْنِي: ابْنَ زِيَادٍ- حَدَّثَنَا أَبُو مَالِكٍ الأَشْجَعِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُ مَنْ أَسْلَمَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، وَارْحَمْنِي، وَاهْدِنِي، وَارْزُقْنِي».

٣٥-(...) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَزْهَرَ الْوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو مَالِكٍ الأَشْجَعِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ إِذَا أَسْلَمَ عَلَّمَهُ النَّبِيُّ ﷺ الصَّلَاةَ، ثُمَّ أَمَرَهُ أَنْ يَدْعُوَ بِهَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، وَارْحَمْنِي، وَاهْدِنِي، وَعَافِنِي، وَارْزُقْنِي».

٣٦-(...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا أَبُو مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ وَأَتَاهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ أَقُولُ حِينَ أَسْأَلُ رَبِّي؟ قَالَ: «قُلِ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، وَارْحَمْنِي، وَعَافِنِي، وَارْزُقْنِي». وَيَجْمَعُ أَصَابِعَهُ إِلَّا الإِبْهَامَ: «فَإِنَّ هَؤُلَاءِ تَجْمَعُ لَكَ دُنْيَاكَ وَآخِرَتَكَ».

عن طارق بن أشيم رضي الله عنه أنَّ النبي ﷺ كان إذا أسلم الرجل علَّمه الصَّلاة؛ لأن الصلاة هي أهم أركان الإسلام بعد الشهادتين، وأركان الإسلام خمسة: شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا رسول الله، وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وحج بيت الله الحرام، وأعظم أركانه بعد شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله الصَّلاة، فكان النبي ﷺ يُعَلِّم الرجل إذا أسلم كيف يُصَلِّي ويأمره بهذا الدعاء «اللَّهُمَّ اغْفِر لِي وَارْحَمْنِي وَاهْدِنِي وَعَافِنِي وَارْزُقْنِي» خمس كلمات يعلمها النبي ﷺ الرجل إذا أَسْلَم.

۞ فقوله: «اللَّهُمَّ اغْفِر لِي» يعني: الذنوب، والكافر إذا أَسْلَم غفر الله له ذنوبه كما قال الله تعالى: ﴿قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِن يَنتَهُواْ يُغْفَرْ لَهُم مَّا قَدْ سَلَفَ﴾ [الأنفال:٣٨]. ولكن مع ذلك فطلب المغفرة يستمر حتى بعد الإسلام فيكون من كل مُسْلِم؛ لأن الإنسان لا يخلو من الذنوب، كما جاء في الحديث: «كُلُّ ابْنِ آدم خَطَّاء وخَيْرُ الخَطَّائِيْنَ التَّوابُونَ»[(١)].

۞ وقوله: «وَارْحَمْنِي» يعني: أسبغ عليّ رحمتك، ففيه: طلب المغفرة، والمغفرة هي: النجاة من السيئات والآثام والعقوبات، وفيه: طلب الرحمة، والرحمة هي: حصول المطلوبات؛ لأن الإنسان لا يتم له الأمر إلا إذا نجا من المكروب وفاز بالمطلوب.

۞ وقوله: «واهْدِني» قد سبق لنا بيان معنى «الهداية» أنها هداية علم وبيان، وهداية توفيق ورُشد.

۞ وقوله: «وَعَافِنِي وَارْزُقْني» عافني أي: من كل مرض، والأمراض نوعان: مرض قلبي كما قال تعالى: ﴿فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ فَزَادَهُمُ ٱللَّهُ مَرَضًا﴾ [البقرة:١٠]. ومرض جسمي في الأعضاء، في البدن. وإذا سألت الله العافية فالمراد من هذا ومن هذا، ومرض القلب أعظم من مرض البدن؛ لأن مرض البدن إذا صبر الإنسان واحتسب الأجر من الله صار رفعة في درجاته وتكفيرًا لسيئاته والنهاية فيه الموت، والموت مآب كل حي ولا بد منه.

لكن مرض القلب -والعياذ بالله- فيه فساد الدنيا والآخرة، إذا مرض القلب بالشك أو الشرك أو النفاق أو كراهة ما أنزل الله أو بغض أولياء الله أو ما أشبه ذلك فقد خسر الإنسان دنياه وآخرته. ولهذا ينبغي لك إن سألت الله العافية أن تستحضر أنك تسأل الله العافية من مرض القلب والبدن، مرض القلب الذي مداره على شك أو شرك أو شهوة.

وفي حديث آخر أَنَّ النبيَّ ﷺ سَأَلَهُ رَجُلٌ عن الذي ينفعه وما الذي يحتاجه؟ فأمره أن يدعو بهذا الدعاء «اللَّهُمَّ اغْفِر لِي وَارْحَمْنِي وَاهْدِنِي وَعَافِنِي وَارْزُقْنِي» فينبغي للإنسان أن يحرص على هذا الدعاء الذي علَّمه النبي ﷺ أمته والذي يبادر بتعليمه إذا أسلم.

---

(١) أخرجه الترمذي (٢٤٩٩)، وابن ماجه (٤٢٥١)، والحاكم (٤/ ٢٧٢)، وغيرهم من حديث أنس رضي الله عنه، وحسنه الألباني، وانظر: «الترغيب والترهيب» (٤٥٩٦).

۞ وقوله: «ارْزُقْنِي» يعني الرزق الذي يقوم به البدن من الطعام والشراب واللباس والمسكن وغير ذلك، والرزق الذي يقوم به القلب وهو العلم النافع والعمل الصالح، وهذا يشمل هذا وهذا، فالرزق نوعان: رزق يقوم به البدن، ورزق يقوم به القلب والدين، والإنسان إذا قال: «ارزقني» فهو يسأل الله هذا وهذا. والله الموفق.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٣٧-(٢٦٩٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ وَعَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ مُوسَى الْجُهَنِيِّ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ -وَاللَّفْظُ لَهُ- حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا مُوسَى الْجُهَنِيُّ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَيَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَكْسِبَ كُلَّ يَوْمٍ أَلْفَ حَسَنَةٍ؟». فَسَأَلَهُ سَائِلٌ مِنْ جُلَسَائِهِ، كَيْفَ يَكْسِبُ أَحَدُنَا أَلْفَ حَسَنَةٍ؟ قَالَ: «يُسَبِّحُ مِائَةَ تَسْبِيحَةٍ، فَيُكْتَبُ لَهُ أَلْفُ حَسَنَةٍ، أَوْ يُحَطُّ عَنْهُ أَلْفُ خَطِيئَةٍ».

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(١١) باب فَضْلِ الاجْتِمَاعِ عَلَى تِلَاوَةِ الْقُرْآنِ وَعَلَى الذِّكْرِ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٣٨-(٢٦٩٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ -وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى- قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا وَقَالَ الآخَرَانِ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ نَفَّسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الدُّنْيَا، نَفَّسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ، يَسَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ، وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ، وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ وَحَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ، وَمَنْ بَطَّأَ بِهِ عَمَلُهُ، لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ».

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي. ح وَحَدَّثَنَاهُ نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، قَالَا: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، وَفِي حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ، غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ أَبِي أُسَامَةَ لَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ التَّيْسِيرِ عَلَى الْمُعْسِرِ.

في هذا الحديث: الحثُّ على قضاءِ حوائج المسلمين، والحوائج: ما يحتاجه الإنسان ليكمل به أموره، وأما الضروريات فهي ما يضطر إليه الإنسان ليدفع به ضررًا، ودفع الضرورات واجب؛ فإنه يجب على الإنسان إذا رأى أخاه في ضرورة أن يدفع ضرورته، فإذا رآه في ضرورة إلى الطعام أو إلى الشراب أو إلى التدفئة، أو إلى التبردة، وجب عليه أن يقضي حاجته، ووجب عليه أن يزيل ضرورته ويرفعها.

حتى إن أهل العلم يقولون: لو اضطر الإنسان إلى طعامٍ في يد شَخْصٍ أو إلى شرابه، والشخص الذي بيده الطعام أو الشَّراب غير مُضطر إلى هذا الطعام أو الشراب، ومنعه بعد طلبه، ومات هذا المضطر، فإنه يضمن؛ لأنه فرط في إنقاذ أخيه من هلكة.

أما إذا كان الأمر حاجيًّا وليس ضروريًّا، فإن الأفضل: أن تُعين أخاك على حاجته، وأن تُيسرها له ما لم تكن الحاجة فيها مضرته، فإن كانت الحاجة فيها مضرته فلا تُعنه؛ لأن الله يقول: ﴿وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ﴾ [المائدة: ٢].

فلو فُرِضَ أن شخصًا احتاج إلى شرب دخان، وطلب منك أن تُعينه بدفع القيمة له أو شرائه له أو ما أشبه ذلك، فإنه لا يحلُّ لك أن تُعينه ولو كان محتاجًا، حتى لو رأيته ضائقًا يُريد أن يشرب الدخان فلا تُعنه؛ لقول الله تعالى: ﴿وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ﴾ حتى لو كان أباك، وغضب عليك إذا لم تأتِ به فليغضب ولا تعنه على ذلك؛ لأنه غَضَبٌ في غير موضع الغضب، بل إنك إذا امتنعت من أن تأتي لأبيك بما يضره، فإنك تكون بارًّا به، ولا تكون عاقًّا له؛ لأن هذا هو الإحسان؛ فأعظم الإحسان أن تمنع أباك مما يضره، قال النبي عليه الصلاة والسلام: «انْصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا» قالوا: يَا رَسُولِ الله: كَيْفَ نَنْصُره إِذَا كان ظَالمًا؟! قال: «تَمْنَعُهُ مِنْ الظُّلْمِ، فَذَلِكَ نَصْرُكَ إِيَّاه»[1].

(١) أخرجه البخاري (٦٩٥٢) من حديث أنس رضي الله عنه، وأخرجه مسلم (٢٥٤٨) من حديث جابر رضي الله عنه بنحوه.

۞وقوله: «مَن يسَّر على مُعْسِر، يسَّر الله عَلَيه فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ» فإذا رأيت مُعسرًا، ويسرت عليه الأمر يَسَّر الله عليك في الدنيا والآخرة، مثل أن ترى شخصًا ليس بيده ما يشتري لأهله من طعام وشراب، لكن ليس عنده ضرورة، فأنت إذا يسرت عليه يَسَّر الله عليك في الدنيا والآخرة.

ومن ذلك أيضًا إذا كنت تُطالب شخصًا مُعسرًا، فإنه يجب عليك أن تيسر عليه وجوبًا؛ لقوله تعالى: ﴿وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ﴾ [البقرة:٢٨٠]. وقد قال العلماء رَحِمَهُمُ اللهُ: مَن كان له غريم مُعسر فإنه يحرم عليه أن يطلب منه الدَّين، أو أن يُطالبه به، أو أن يرفع أمره إلى الحاكم، بل يجب عليه إنظاره.

ويوجد بعض الناس - والعياذ بالله - ممن لا يخافون الله، ولا يرحمون عباد الله، يُطالبون المُعسرين، ويُضيقون عليهم، ويرفعونهم إلى الجهات المسئولة فيُحبسون ويُؤذَون ويُمْنعونَ من أهلهم ومن ديارهم، كلُّ هذا بسبب الظلم، وإن كان الواجب على القاضي -إذا ثبت عنده- إعسار الشخص، أن يرفع الظلم عنه، وأن يقول لغرمائه: ليس لكم شيء.

ثم إن بعض الناس -والعياذ بالله- إذا كان لهم غريم مُعسر يحتال عليه بأن يدينه مرة أخرى بربًا، فيقول مثلًا: اشتر مني السلعة الفلانية بزيادة على ثمنها وأوفني، أو يتفق مع شخص ثالِث يقول: اذهب تَدَيَّن من فلان وأوفني، وهكذا حتى يُصبح هذا المسكين بين يدي هذين الظالمين كالكرة بين يدي الصَّبي يلعب بها والعياذ بالله.

والمهم: أن عليكم إذا رأيتم شخصًا يُطالب معسرًا أن تُبينوا له أنه آثم، وأن ذلك حرام عليه، وأنه يجب عليه إنظاره لقول الله تعالى: ﴿وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ﴾ [البقرة:٢٨٠]. وأنه إذا ضَيَّق على أخيه المسلم، فإنه يوشك أن يُضِيق الله عليه في الدنيا أو في الآخرة، أو في الدنيا والآخرة معًا، ويوشك أن يعجل له بالعقوبة، ومن العقوبة: أن يستمر في مطالبة هذا المعسر وهو معسر؛ لأنه كلما طالبه ازداد إثمًا.

وعلى العكس من ذلك، فإنه يوجد بعض الناس - والعياذ بالله - يماطلون بالحقوق التي عليهم، مع قدرتهم على وفائهم بها، فتجده يأتيه صاحب الحق فيقول: غدًا، وإذا أتاه في



غد قال: بعد غدٍ، وهكذا، وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «مَطْلُ الغَنِي ظُلْمٌ»(١).

وإذا كان ظُلمًا فإن أي ساعة أو لحظة تمضي وهو قادر على وفاء دينه فإنه لا يزداد بها إلا إثمًا، نسأل الله لنا ولكم السلامة والعافية.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٣٩-(٢٧٠٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ يُحَدِّثُ عَنِ الأَغَرِّ أَبِي مُسْلِمٍ؛ أَنَّهُ قَالَ: أَشْهَدُ عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ؛ أَنَّهُمَا شَهِدَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَا يَقْعُدُ قَوْمٌ يَذْكُرُونَ اللَّهَ ﷻ إِلَّا حَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ، وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ، وَنَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ».

(...) وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ فِي هَذَا الإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

٤٠-(٢٧٠١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مَرْحُومُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَبِي نَعَامَةَ السَّعْدِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: خَرَجَ مُعَاوِيَةُ عَلَى حَلْقَةٍ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: مَا أَجْلَسَكُمْ؟ قَالُوا: جَلَسْنَا نَذْكُرُ اللَّهَ. قَالَ: آللَّهِ مَا أَجْلَسَكُمْ إِلَّا ذَاكَ؟ قَالُوا: وَاللَّهِ مَا أَجْلَسَنَا إِلَّا ذَاكَ. قَالَ: أَمَا إِنِّي لَمْ أَسْتَحْلِفْكُمْ تُهْمَةً لَكُمْ، وَمَا كَانَ أَحَدٌ بِمَنْزِلَتِي مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَقَلَّ عَنْهُ حَدِيثًا مِنِّي، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ عَلَى حَلْقَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ: «مَا أَجْلَسَكُمْ؟». قَالُوا: جَلَسْنَا نَذْكُرُ اللَّهَ وَنَحْمَدُهُ عَلَى مَا هَدَانَا لِلإِسْلَامِ وَمَنَّ بِهِ عَلَيْنَا. قَالَ: «آللَّهِ مَا أَجْلَسَكُمْ إِلَّا ذَاكَ؟». قَالُوا: وَاللَّهِ مَا أَجْلَسَنَا إِلَّا ذَاكَ. قَالَ: «أَمَا إِنِّي لَمْ أَسْتَحْلِفْكُمْ تُهْمَةً لَكُمْ، وَلَكِنَّهُ أَتَانِي جِبْرِيلُ فَأَخْبَرَنِي أَنَّ اللَّهَ ﷻ يُبَاهِي بِكُمُ الْمَلَائِكَةَ».

إن هذا الحديث من الأحاديث التي تدل: على فضيلة الاجتماع على ذكر الله ﷻ، وهو ما رواه أبو سعيد الخُدري عن مُعاوية رضي الله عنه أنه خرج على حلقة في المسجد فسألهم على أي شيء اجتمعوا، فقالوا: نَذْكُر الله. فاستَحْلَفَهُم رضي الله عنه أنهم ما أرادوا إلا ذلك، فحلفوا له، ثم قال لهم: إني لم أستحلفكم تهمةً لكم، ولكني رأيتُ النبي ﷺ خَرَجَ على قوم وذكر مثله. فدل

(١) أخرجه البخاري (٢٢٨٧)، ومسلم (١٥٦٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

ذلك على فضيلة هذا الاجتماع على ذكر الله، وأن الله ﷻ يباهي بهم الملائكة، فيقول مثلًا: انظروا إلى عبادي اجتمعوا على ذكري. وما أشبه ذلك، مما فيه المباهاة، ولكن كما أسلفنا ليس هذا الاجتماع أن يجتمعوا على الذكر بصوت واحد، ولكن يتذكرون نعمة الله عليهم بما أنعم عليهم من نعمة الإسلام وعافية البدن والأمن، وما أشبه ذلك، فإن ذكر نعمة الله من ذكر الله ﷻ، فيكون في هذا: دليل على فضل جلوس الناس ليتذاكروا نعمة الله عليهم، ولهذا كان بعض السلف إذا مَرَّ بأخيه أو آتاه أخوه قال: اجلس بنا نُؤمِنُ ساعةً.

أي: اجلس بنا نتذكر نعمة الله علينا حتى يزداد إيماننا، فدلَّ ذلك على فضيلة هذا الاجتماع، نسأل الله أن يجمع قلوبنا على ذكره، وشكره، وحسن عبادته.

§§§

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(١٢) باب اسْتِحْبَابِ الاسْتِغْفَارِ وَالاسْتِكْثَارِ مِنْهُ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٤١-(٢٧٠٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَأَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ جَمِيعًا، عَنْ حَمَّادٍ، قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنِ الأَغَرِّ الْمُزَنِيِّ -وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّهُ لَيُغَانُ عَلَى قَلْبِي وَإِنِّي لأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ فِي الْيَوْمِ مِائَةَ مَرَّةٍ».

٤٢-(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ الأَغَرَّ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يُحَدِّثُ ابْنَ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ تُوبُوا إِلَى اللَّهِ فَإِنِّي أَتُوبُ فِي الْيَوْمِ إِلَيْهِ مِائَةَ مَرَّةٍ».

(...) حَدَّثَنَاهُ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ كُلُّهُمْ، عَنْ شُعْبَةَ فِي هَذَا الإِسْنَادِ.

تقدَّم الكلام على وجوب التَّوبة وشروطها والآيات الدالة على وجوبها.

وهذا مما تضافرت الأدلة عليه، وكلما تضافرت الأدلة على شيء قوي وصار أوكد وصار أوجب.

وفي هذا الحديث: دليلٌ على وجوب التَّوبة؛ لأن النبي ﷺ أمر بها فقال: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ تُوبوا إلى الله» فإذا تاب الإنسان إلى ربِّه حَصَّل بذلك فائدتين:

الفائدة الأول: امتثال أمر الله ورسوله، وفي امتثال أمر الله ورسوله كل خير. فعلى امتثال أمر الله ورسوله تدور السعادة في الدنيا والآخرة.

والفائدة الثانية: الاقتداء برسول الله ﷺ حيث كان ﷺ يتوب إلى الله في اليوم مائة مرة، يعني: يقول: أتوب إلى الله، أتوب إلى الله إلخ.

والتوبة لابد فيها من صدق بحيث إذا تاب الإنسان إلى الله أَقْلَعَ عَن الذَّنْبِ، أما الإنسان الذي يتوبُ بِلسانه وقلبه منطوٍ على فعل المعصية أو على ترك الواجب، أو يتوب إلى الله بلسانه وجوارحه مُصِرَّة على فعل المعصية فإن توبته لا تنفعه بل إنها أشبه ما تكون بالاستهزاء بالله ﷻ!

كيف تقول: أتوب إلى الله من معصية وأنت مُصِرٌّ عليها، أو تقول: أتوب إلى الله من معصية وأنت عازم على فعلها!

فالإنسان لو عامل بشرًا مثله بهذه المعاملة، لقال: هذا يسخر بي ويستهزئ بي، كيف يتنصَّل من أمر عندي وهو مُتلبِّس به ما هذا إلا هزؤ ولَعِب، فكيف بربِّ العالمين؟!

وإنَّ من الناس من يقول إنه تائب من الرِّبا ولكنه -والعياذ بالله- مُصِرٌّ عليه!! يمارسه صراحة ومخادعة، وقد مرَّ بنا كثيرًا أن الذي يُمارس الرِّبا بالمخادعة أعظم إثمًا وجرمًا من الذي يُمارس الرِّبا بالصَّراحة؛ لأن الذي يُمارس الرِّبا بالمخادعة جَنَى على نفسه مرتين:

أولًا: الوقوع في الرِّبا.

وثانيًا: مخادعة الله ﷻ وكأنَّ الله لا يعلم. وهذا يوجد كثيرًا في الناس اليوم، الذين يتعاملون في الرِّبا صريحًا أمرهم واضح، لكن من الناس من يتعامل في الرِّبا خيانة ومخادعة. تجد عنده أموالًا لها سنوات عديدة في دكان فيأتي الغني بشخص فقير يقوده للمذبحة والعياذ بالله!!

فيأتي إلى صاحب الدكان الذي عنده هذه البضاعة ويبيعها على الفقير بالدَّين بيعًا

صوريًّا، وكلٌّ يعلم أنه ليس بيعًا حقيقيًّا؛ لأن هذا المشتري المدين لا يقبله ولا ينظر إليه ولا يهمه بل لو كان أكياسًا من الرمل وبيعت على أنها رزٌّ أو سُكَّر أخذها.

وإنما يهمه أن يقضي حاجة فيبيعها عليه مثلًا بعشرة آلاف لمدة سنة وينصرف بدون أن ينقلها من مكانها ثم يبيعها هذا المدين على صاحب الدكان بتسعة آلاف مثلًا فيؤكل هذا الفقير من وجهين: من جهة هذا الذي ديَّنه، ومن جهة صاحب الدكان، ويقولون: إن هذا صحيح، بل يُسمُّونه التصحيح فيقول قائلهم: أُصَحِّحُ عليك، أو أصحح لك كذا وكذا. سبحان الله هل هذا تصحيح، هذا تلطيخ بالذُّنوب والعياذ بالله!!

ولهذا يجب علينا إذا كُنا صادقين مع الله ﷻ في التوبة: أن نُقلع عن الذنوب والمعاصي إقلاعًا حقيقيًّا ونكرهها ونندم على فعلها حتى تكون التوبةُ توبةً نصوحًا.

وفي هذا الحديث: دليلٌ على أن نبينا محمدًا ﷺ أشدُّ الناس عبادة لله وهو كذلك.

فإنه أخشانا لله وأتقانا لله وأعلمنا بالله صلوات الله وسلامه عليه.

وفيه -أيضًا-: دليل على أنه عليه الصلاة والسلام مُعلِّم الخير بلسانه وفِعاله.

فكان يستغفر الله ويأمر الناس بالاستغفار حتى يتأسُّوا به امتثالًا للأمر واتِّباعًا للفعل.

وهذا من كمال نُصحِهِ صلوات الله وسلامه عليه لأُمَّته. فينبغي لنا نحن أيضًا أن نتأسَّى به، إذا أَمَرْنَا النَّاسَ بأمرٍ أن نكون أول من يمتثل هذا الأمر.

وإذا نهيناهم عن شيء أن نكون أول من ينتهي عنه؛ لأن هذا هو حقيقة الدَّاعي إلى الله بل هذه حقيقة الدعوة إلى الله ﷻ: أن تفعل ما تأمر به وتترك ما تنهى عنه، كما كان الرسول ﷺ يأمرنا بالتوبة وهو عليه الصلاة والسلام يتوب أكثر منا؛ نسأل الله أن يتوب علينا وعليكم وأن يهدينا وإيَّاكم صراطًا مستقيمًا، والله الموفق.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٤٣-(٢٧٠٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ، يَعْنِي: سُلَيْمَانَ بْنَ حَيَّانَ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. ح وَحَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الأَشَجُّ، حَدَّثَنَا حَفْصٌ -يَعْنِي: ابْنَ

غِيَاثٍ- كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامٍ. ح وَحَدَّثَنِي أَبُو خَيْثَمَةَ، زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ -وَاللَّفْظُ لَهُ- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَابَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ».

في هذا الحديث: أن الشمسَ إذا طلعت من مغربها، انتهى قَبُولُ التوبة.

ولكن قد يسأل السائل ويقول: هل الشَّمس تَطْلُع من مَغْرِبها؟ المعروف: أن الشمس تَطْلُعُ من المشرق؟

فنقول: نعم، هذا هو المعروف والمطرد منذ خلق الله الشمس إلى يومنا هذا، لكن في آخر الزمان يأمر الله الشمس أن ترجع من حيث جاءت فتنعكس الدَّورة!.

فتدور بالعكس وتطلع من مغربها، فإذا رآها الناس آمنوا كلهم حتى الكفار: اليهود والنَّصارى والبوذيون والشيوعيون وغيرهم كلهم يؤمنون، ولكن الذي لم يؤمن قبل أن تطلع الشَّمس من مَغْرِبها لا يَنْفَعُه إيمانُه. ولا تقبل توبته؛ لأن هذه آية يشهدها كل أحد وإذا جاءت الآيات المنذرة لم تنفع التوبة ولم ينفع الإيمان!

وفي حديث ابن عمر: «إنَّ اللهَ يَقْبَل تَوْبَةَ عَبْدِهِ مَا لَمْ يُغرْغِر»[1] أي: ما لم تصل الروح الحلقوم، فإذا وصلت الروح الحُلقوم فلا توبة، وقد بيَّنت النصوص الأخرى: أنَّه إذا حضر الموت فلا توبة؛ لقوله تعالى: ﴿وَلَيْسَتِ ٱلتَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ حَتَّىٰٓ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ ٱلْمَوْتُ قَالَ إِنِّى تُبْتُ ٱلْـَٔـٰنَ﴾ [النساء:١٨].

فعليك يا أخي المسلم: أن تُبادر بالتوبة إلى الله من الذنوب، وأن تقلع عما كنت مُتَلبِّسًا به من المعاصي، وأن تقوم بما فرطت به من الواجبات، وتسأل الله قبول توبتك. والله الموفق.

---

(١) أخرجه الترمذي (٣٥٣٧) من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(١٣) باب استِحْبَابِ خَفْضِ الصَّوْتِ بِالذِّكْرِ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٤٤-(٢٧٠٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ فَجَعَلَ النَّاسُ يَجْهَرُونَ بِالتَّكْبِيرِ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَيُّهَا النَّاسُ، ارْبَعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ، إِنَّكُمْ لَيْسَ تَدْعُونَ أَصَمَّ وَلَا غَائِبًا، إِنَّكُمْ تَدْعُونَ سَمِيعًا قَرِيبًا، وَهُوَ مَعَكُمْ». قَالَ: وَأَنَا خَلْفَهُ، وَأَنَا أَقُولُ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ فَقَالَ: «يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ، أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَنْزٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ». فَقُلْتُ: بَلَى، يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «قُلْ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ»[1].

(...) حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَأَبُو سَعِيدٍ الأَشَجُّ، جَمِيعًا، عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، عَنْ عَاصِمٍ بِهَذَا الإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

٤٥-(...) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ -يَعْنِي: ابْنَ زُرَيْعٍ- حَدَّثَنَا التَّيْمِيُّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي مُوسَى؛ أَنَّهُمْ كَانُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُمْ يَصْعَدُونَ فِي ثَنِيَّةٍ. قَالَ: فَجَعَلَ رَجُلٌ كُلَّمَا عَلَا ثَنِيَّةً نَادَى: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ. قَالَ: فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّكُمْ لَا تُنَادُونَ أَصَمَّ وَلَا غَائِبًا». قَالَ: فَقَالَ: «يَا أَبَا مُوسَى -أَوْ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ- أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَلِمَةٍ مِنْ كَنْزِ الْجَنَّةِ». قُلْتُ: مَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ».

(...) وَحَدَّثَنَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الأَعْلَى، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ، عَنْ أَبِيهِ، حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

(...) حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ هِشَامٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ. فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ عَاصِمٍ.

٤٦-(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا الثَّقَفِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ الْحَذَّاءُ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزَاةٍ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَقَالَ فِيهِ:

---

(١) أخرجه البخاري (٤٢٠٥).

«وَالَّذِي تَدْعُونَهُ أَقْرَبُ إِلَى أَحَدِكُمْ مِنْ عُنُقِ رَاحِلَةِ أَحَدِكُمْ». وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِ ذِكْرُ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ.

٤٧-(...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ -وَهُوَ ابْنُ غِيَاثٍ- حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَلِمَةٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ -أَوْ قَالَ- عَلَى كَنْزٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ؟». فَقُلْتُ: بَلَى. فَقَالَ: «لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ».

قَالَ ﷺ: «اربَعُوا على أنفسِكم إنكم لا تَدْعُونَ أصمَّ ولا غائبًا، إنَّكُمْ تدعُونَ سميعًا قَرِيبًا».

۞ قولُه: «لا تَدْعُونَ أصمَّ». أي: لا يَسْمَعُ، ولا غائبًا. أي: لا يَعْلَمُ ولا يَرَى، وإنما تَدْعُونَ «سميعًا»، «بصيرًا»، فأفاد النَّبيُّ ﷺ في هذا الحديثِ: أنه يَنْبَغِي للإنسانِ أن لا يَشُقَّ على نفسِه في الدعاءِ؛ ولهذا قَالَ: «ارْبِعُوا على أنفسِكم». يَعْنِي: خفِّفوا عليها ولا تُزْعِجُوها، وبيَّن أنهم يَدْعُون اللهَ ﷻ، وهو سميعٌ بصيرٌ، قريبٌ من عبادِه ولهذا جاء في اللفظِ الثاني: «إن الذي تَدْعُونَه أقربُ إلى أحدِكم من عنقِ راحلتِه». فهو ﷻ أقربُ إلينا من عنقِ الرواحلِ، ولكنَّ هذا القُربَ لا يُنَافِي علوَّه ﷻ؛ لأن اللهَ ليس كمثلِه شيءٌ في جميعِ صفاتِه، فنُؤمِنُ بقربِه منَّا ونُؤمِنُ بعلوِّه فوق سبعِ سمواتٍ، كما قلنا في حديثِ النزولِ[1]: إن نزولَ اللهِ إلى سماءِ الدنيا لا يُنَافِي علوَّه؛ لأن اللهَ ليس كمثلِه شيءٌ في جميعِ صفاتِه، والنبيُّ عليه الصلاة والسلام يقولُ: «إن الذي تَدْعُونَه أقربُ إلى أحدِكم من عنقِ راحلتِه». وهذا لا يَلْزَمُ منه منافاةُ علوِّ اللهِ ﷻ.

۞ وقولُه: «تَدْعُون أصمَّ ولا غائبًا». هذا من صفاتِ السَّلبِ، وإنما نفَى عنه الصممَ والغَيبةَ لكمالِ سمعِه وبصرِه؛ لأن القاعدةَ عندنا في الصفاتِ المنفيةِ: أن المرادَ بها إثباتُ كمالِ الضدِّ، فإذا قلتَ: ليس اللهُ بأصمَّ. فالمعنى: أنه كاملُ السمعِ، فليس في سمعِه صممٌ، وإذا قلتَ: إن اللهَ لا يَظْلِمُ. فالمعنى: أن اللهَ كاملُ العدلِ، فلا ظلمَ عندَه، وهكذا.

ثم أتى النبي ﷺ على عبدِ اللهِ بنِ قيسٍ، وهو أبو موسى الأشعريُّ رضي الله عنه فقال: «يا عبدَ

(١) يشير الشيخ رحمه الله إلى ما أخرجه البخاري (١١٤٥)، ومسلم (٧٥٨) من حديث أبي هُريرة رضي الله عنه؛ أنَّ رسُولَ اللهِ ﷺ قال: «يَنزِلُ رَبُّنا تبارَك وتعالى كُلَّ لَيْلَةٍ إلى السَّماءِ الدُّنيا حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الآخِرُ، يَقُولُ: مَن يَدْعُونِي فأَستَجِيبَ لَهُ، مَنْ يَسألُني فأُعطِيَهُ، مَنْ يَستَغفِرُني فأَغفِرَ لَهُ».

الله بنَ قيسٍ قل: لا حولَ ولا قوةَ إلا بالله، فإنها كَنزٌ من كنوزِ الجنةِ».

فإذا قال قائل: ما معنى لا حولَ ولا قوةَ إلا بالله؟

نقول: قَالَ العلماءُ: لا حولَ ولا قوةَ إلا بالله؛ أي: لا تَحَوُّلَ من حالٍ إلى حالٍ، ولا قوةَ على ذلك إلا بالله؛ يَعْنِي: إلا بأن يُعِينَك اللهُ عَجَّلَ، فالباءُ هنا للاستعانةِ، ولهذا نَقُولُ: إن هذه الكلمةَ كلمةُ استعانةٍ، وليست كلمةَ استرجاعٍ فإذا حاولتَ شيئًا صعبًا فقلْ: لا حولَ ولا قوةَ إلا بالله. يَسْهُلُ عليك.

وكثيرٌ من الناسِ الآن إذا أُصيبوا بمصيبةٍ قالوا: لا حولَ ولا قوةَ إلا بالله. ولكن هذا خلافُ الأولى، فالأَولى إذا أُصبتَ بمصيبةٍ أن تَقُولَ: إنا لله وإنا إليه راجعون. فإن هذه مقالةُ الصابرين. لكن يُمْكِنُ أن يُوَجَّهَ كلامُ الناسِ -أعني: قولَهم: لا حولَ و لا قوةَ إلا بالله- على أن الإنسانَ يَسْتَعِينُ بالله على تحمُّلِ هذه المصيبةِ، وهذا توجيهٌ لا بأسَ به، لكن الأَولى: المحافظةُ على ما جاءَ في القرآنِ وهو أن يَقولَ: إنا لله وإنا إليه راجعون.

۞ وقولُه: «كنزٌ من كنوزِ الجنةِ». يَعْنِي: أنها من أفضلِ الدعاءِ الذي يَسْتَعِينُ به الإنسانُ على الوصولِ إلى الجنةِ؛ لأن الإنسانَ إذا استعان بالله بهذه الكلمةِ سهَّل اللهُ عليه الأعمالَ وتيسَّرتْ حتَّى يَصِلَ بذلك إلى الجنةِ.

***

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٤٨-(٢٧٠٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي بَكْرٍ؛ أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: عَلِّمْنِي دُعَاءً أَدْعُو بِهِ فِي صَلَاتِي؟ قَالَ: «قُلِ اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَبِيرًا -وَقَالَ قُتَيْبَةُ: كَثِيرًا- وَلَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ فَاغْفِرْ لِي مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ وَارْحَمْنِي إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ»[1].

(...) وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو الطَّاهِرِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي رَجُلٌ سَمَّاهُ، وَعَمْرُو بْنُ

---

(١) أخرجه البخاري (٨٣٤).

الْحَارِثِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ يَقُولُ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: عَلِّمْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، دُعَاءً أَدْعُو بِهِ فِي صَلَاتِي وَفِي بَيْتِي. ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ اللَّيْثِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «ظُلْمًا كَثِيرًا».

هذا الحديثُ له أهميةٌ عظيمةٌ، وذلك لما يلي:

أولًا: من جهةِ السائلِ، ومن جهةِ المسئولِ، فالسائلُ هو أبو بكرٍ، والمسئولُ هو النبيُّ ﷺ، وأحبُّ الناسِ إلى رسولِ الله ﷺ هو أبو بكرٍ.

إذن: فلا بدَّ أن يَتَخَيَّرَ له النبيُّ ﷺ أحسنَ وأجمعَ دعاءٍ.

ثانيًا: من جهةِ الصيغةِ، فقد جمعَ هذا الدعاءُ أنواعَ التوسُّلِ، فقولُه: «اللهمَّ إني ظلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كثيرًا». هذا توسُّلٌ بحالِ الداعي، ومن جملةِ التوسُّلِ في الدعاءِ: أن يَتَوَسَّلَ الإنسانُ بحالِه؛ كقولِ موسى ﷺ: ﴿رَبِّ إِنِّي لِمَآ أَنزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ ۝٢٤﴾ [القصص:٢٤]. ولم يَذْكُرْ ﷺ سوى ذلك. فذكَرَ الحال التي تَدُلُّ ضِمْنًا على أن الذاكرَ يَسْأَلُ اللهَ أن يُغَيِّرَ حالَه.

وفيه أيضًا: التوسُّلُ بالثناءِ على الله، وذلك في قولِه: «ولا يَغْفِرُ الذنوبَ إلَّا أنتَ». وهذا من أنواعِ التوسُّلِ: وهو أن تَتَوَسَّلَ لله تعالى بالصفةِ المناسبةِ لما تُريدُ.

وفيه أيضًا: التوسُّلُ بالأسماءِ وذلك في قولِه ﷺ: «فاغْفِرْ لي مغفرةً من عندِك، وارْحَمْني إنك أنت الغفورُ الرحيمُ». وهذا توسُّلٌ بالأسماءِ.

۞ وفي قولِه ﷺ: «من عندِك»: إشارةٌ إلى عظمِ المطلوبِ؛ لأن كونَ الشيءِ من عندِ الله لا شك أنه أعظمُ وأكثرُ وهذا أيضًا نوعٌ من التَّوسُّلِ.

ويستفادُ من هذا الحديثِ: أنه يَنْبَغِي للإنسانِ أن يَدْعُوَ في صلاتِه بهذا الدُّعاءِ، لكن متى يدعو به؟

الجوابُ: ذَهَبَ بَعْضُ العُلَماءِ إلى أن هذا الدعاءَ يُقَالُ بعدَ التشهُّدِ، والحديثُ لا يَدُلُّ على ذلك صراحةً؛ لأن الصلاةَ للدعاءِ فيها مواضعُ، منها: السجودُ، ومنها الجلوسُ بينَ السجدتين، ومنها القيامُ بعدَ الركوعِ، فكلُّ هذا جاءَت السنةُ بأن فيه دعاءً، فهو مُحْتَمِلٌ، نعم إن جاء في بعضِ الأحاديثِ أنه يُدْعَى به قبلَ السلامِ فإنه يُؤْخَذُ به.

قال الحافظُ ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ في «فتحِ الباري» (٢/ ٣١٧):

قولُه: «بابُ الدعاءِ قبلَ السلامِ»؛ أي: بعدَ التشهُّدِ، هذا الذي يَتَبادَرُ من ترتيبِه، لكنَّ قولَه في الحديثِ: كان يدعو في الصلاةِ. لا تَقْييدَ فيه لما بعدَ التشهدِ، وأجاب الكِرْمانيُّ فقال: من حيث إن لكلِّ مقامٍ ذِكْرًا مخصوصًا، فتعَيَّن أن يكونَ محلُّه بعدَ الفراغِ من الكلِّ. اهـ

وفيه نظرٌ؛ لأنَّ التعيينَ الذي ادَّعاه لا يَخْتَصُّ بهذا المحلِّ؛ لورودِ الأمرِ بالدعاءِ في السجودِ.

[لو قال: بالإكثارِ من الدعاءِ لَكان أحسنَ؛ لأن هذا هو الذي ورَدَ في الحديثِ، قال ﷺ: «أما السجودُ فأكْثِروا فيه من الدعاءِ»][1].

فكما أن للسجودِ ذكرًا مخصوصًا، ومع ذلك أُمِر فيه بالدعاءِ، فكذلك الجلوسُ في آخرِ الصلاةِ له ذكرٌ مخصوصٌ، وأُمِر فيه مع ذلك بالدعاءِ إذا فَرَغ منه.

وأيضًا: فإنَّ هذا هو ترتيبُ البخاريِّ، لكنه مُطالبٌ بدليلِ اختصاصِ هذا المحلِّ بهذا الذكرِ، ولو قطَعَ النظرَ عن ترتيبِه لم يَكُنْ بينَ الترجمةِ والحديثِ منافاةٌ؛ لأن قبلَ السلامِ يَصْدُقُ على جميعِ الأركانِ، وبذلك جزَمَ الزينُ بنُ المنيِّرِ، وأشار إليه النوويُّ، وسأَذْكُرُ كلامَه آخرَ البابِ.

[أقولُ: كونُ قولِ البخاريِّ: قبلَ السلامِ. يَدْخُلُ فيه ما قبلَ السلامِ مطلقًا ولو في الركوعِ من الركعةِ الأولى فيه نظرٌ؛ لأنَّ ظاهرَ قولِ البخاريِّ رَحِمَهُ اللَّهُ: قبلَ السلامِ. يَدُلُّ على أنه يكونُ التشهد؛ لأنه قَالَ: بابُ التشهدِ في الآخرةِ ثم قال: بابُ الدعاءِ قبلَ السلامِ][2].

وقال ابنُ دقيقَ العيدِ في الكلامِ على حديثِ أبي بكرٍ، وهو ثاني حديثِ البابِ: هذا يَقْتَضِي الأمرَ بهذا الدعاءِ في الصلاةِ من غيرِ تعيينِ محلِّه، ولعلَّ الأَوْلَى أن يكونَ في أحدِ موطنَيْنِ؛ السجودِ أو التشهدِ؛ لأنهما أُمِرَا فيهما بالدعاءِ. قلتُ: والذي يَظْهَرُ لي أن البخاريَّ أشار إلى ما وَرَدَ في بعضِ الطرقِ من تعيينِه في المحلِّ، فقد وقَعَ في بعضِ طرقِ حديثِ ابنِ مسعودٍ بعدَ ذكرِ التشهدِ، «ثم لِيَتَخَيَّرْ من الدعاءِ ما شاء». وسيأتي البحثُ فيه.

---

(١) أخرجه مسلم (٤٨٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه بنحوه.

(٢) ما بين معقوفين من كلام العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ.

ثم قد أخْرَج ابنُ خُزَيْمةَ، من روايةِ ابنِ جُرَيْجٍ قال: أخْبَرَني عبدُ الله بنُ طاوسٍ، عن أبيه، أنه كان يقولُ بعدَ التشهدِ كلماتٍ يُعَظِّمُهن جدًّا.

قلت: في المثنى كليهما، قال: بل في التشهدِ الأخيرِ. قلتُ: ما هي؟ قال: أعوذُ بالله من عذابِ القبرِ... الحديثَ.

قال ابنُ جُرَيْجٍ: أخْبَرَنيه، عن أبيه عن عائشةَ مرفوعًا.

ولمسلمٍ، من طريقِ محمدِ بنِ أبي عائشةَ، عن أبي هريرةَ مرفوعًا: «إذا تَشهَّد أحدُكم فلْيَقُلْ..» فذكَر نحوَه، هذه روايةُ وَكيعٍ، عن الأوزاعيِّ، عنه.

وأخْرَجَه أيضًا، من روايةِ الوليدِ بن مسلمٍ، عن الأوزاعيِّ بلفظِ: «إذا فرغَ أحدُكم من التشهدِ الأخيرِ...» فذكَرَه، وصرَّح بالتحديثِ في جميعِ الإسنادِ، فهذا فيه تعيينُ هذه الاستعاذةِ بعدَ الفراغِ من التشهدِ، فيكونُ سابقًا على غيرِه من الأدعيةِ.

وما ورَدَ الإذنُ فيه أنَّ المُصَلِّيَ يَتَخَيَّرُ من الدعاءِ ما يَشَاءُ يكونُ بعدَ هذه الاستعاذةِ، وقبلَ السلامِ. اهـ

[الحقيقةُ أن صاحبَ الفتحِ رَحِمَهُ اللهُ لو أتَى بحديثِ التعوُّذِ من عذابِ القبرِ وعذابِ النارِ. من قبلِ أن يَأْتِيَ بأقوالِ العلماءِ وتعليلاتِهم لَكان فاصلًا للنزاعِ؛ لأن فيه التصريحَ بأن الدعاءَ يكونُ بعدَ التشهُّدِ الأخيرِ.

وهذا الحديثُ قد رواه مسلمٌ بإسنادٍ صحيحٍ، فكلُّهم قد صرَّح فيه بالتحديثِ][1].

ثم قال ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللهُ في «الفتحِ» (٢/ ٣٢٠):

عن أبي الخيرِ، أنه سَمِع عبدَ الله بنَ عمرٍو يقولُ: إن أبا بكرٍ قال للنبيِّ ﷺ. هكذا رواه ابنُ وَهْبٍ، عن عمرٍو، ولا يَقْدَحُ هذا الاختلافُ في صحةِ الحديثِ.

وقد أخرَجَ المصنِّفُ طريقَ عمرٍو مُعَلَّقةً في «الدَّعَواتِ»، وموصولةً في «التوحيدِ».

وكذلك أخْرَجَ مسلمٌ الطريقَين؛ طريقَ الليثِ، وطريقَ ابنِ وهبٍ، وزاد مع عمرِو ابنِ الحارثِ رجلًا مُبْهَمًا، وبيَّن ابنُ خُزَيْمةَ في روايتِه أنه ابنُ لَهِيعةَ.

---

(١) ما بين معقوفين من كلام العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ.

قولُه: «ظلَمْتُ نفسي». أي: بملابسةِ ما يَسْتَوْجِبُ العقوبةَ، أو يَنْقُصُ الحَظَّ، وفيه أن الإنسانَ لا يَعْرَى عن تقصيرٍ، ولو كان صِدِّيقًا.

[أقولُ: إلى الآن لم يَتَبَيَّنْ لنا هل هذا الدعاءُ يكونُ بعدَ التشهدِ، أم في السجودِ؟

والذي يَظْهَرُ أنه يكونُ بعدَ التشهدِ، وقبل السلام؛ لقوله ﷺ في حديثِ ابن مسعودٍ: «ثم لِيَتَخَيَّرْ من الدعاءِ ما شاء». فكأنَّ أبا بكرٍ رضي الله عنه أراد أن يَتَخَيَّرَ له الرسولُ ﷺ ما يَدْعُو به](١).

قولُه: «ولا يَغْفِرُ الذنوبَ إلا أنت». فيه إقرارٌ بالوحدانيةِ، واستجلابٌ للمغفرةِ، وهو كقولِه تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ إِذَا فَعَلُواْ فَٰحِشَةً أَوۡ ظَلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمۡ﴾ [آل عمران:١٣٥]. الآيةَ، فأثنى على المستغفرين، وفي ظلِّ ثنائِه عليهم بالاستغفارِ لوَّح بالأمرِ به، كما قيل: إن كلَّ شيءٍ أثنى اللهُ على فاعلِه فهو آمرٌ به، وكلَّ شيءٍ ذمَّ فاعلَه فهو ناهٍ عنه.

[قولُه: «كما قيل». الظاهرُ أنه لا يُرِيدُ بهذا التمريضَ؛ لأن هذا هو الحقُّ، فكلُّ فعلٍ يُثْنِي اللهُ على فاعلِه فهو مأمورٌ به، ولو لم نَقُلْ بهذا لكان الثناءُ على فاعلِه لَغْوًا، وعَبَثًا.

وكذلك كلُّ فعلٍ قَدَح اللهُ في فاعلِه، أو أثنَى عليه شرًّا فهو منهيٌّ عنه](٢).

قولُه: «مغفرةً من عندِك». قال الطيبيُّ: دلَّ التنكيرُ على أنَّ المطلوبَ غُفرانٌ عظيمٌ لا يُدْرَكُ كُنْهُه، ووصفَه بكونِه من عندِه ﷻ مريدًا لذلك العِظَمِ؛ لأن الذي يكونُ من عندِ الله لا يُحِيطُ به وصفٌ.

وقال ابنُ دقيقِ العيدِ: يَحْتَمِلُ وجهين:

أحدُهما: الإشارةُ إلى التوحيدِ المذكورِ، كأنه قال: لا يَفْعَلُ هذا إلا أنت فافْعَلْه لي أنت.

والثاني -وهو أحسنُ-: أنه إشارةٌ إلى طلبِ مغفرةٍ مُتَفَضَّلٍ بها، لا يَقْتَضِيها سببٌ من العبدِ من عملٍ حسنٍ، ولا غيرِه. انتهى.

وبهذا الثاني جزَمَ ابنُ الجَوْزيِّ، فقال: المعنى هَبْ لي المغفرةَ تفضُّلًا، وإن لم أَكُنْ أهلًا لها بعملي.

---

(١) ما بين معقوفين من كلام العلامة ابن عثيمين رحمه الله.

(٢) ما بين معقوفين من كلام العلامة ابن عثيمين رحمه الله.

[هذا احتمالٌ، والاحتمالُ الثاني ما أشار إليه في أولِ الكلامِ من أنها مغفرةٌ عظيمةٌ؛ لأن الآتيَ من العظيمِ يكونُ عظيمًا، فهو كأنه يقولُ: مغفرةً من عندِك ليس لها سببٌ من قِبَلي، وهي مغفرةٌ عظيمةٌ؛ لأنها من عندِك][1].

قولُه: «إنك أنت الغفورُ الرحيمُ». لقولِه: ارْحَمْني. وهي مقابلةٌ مُرَتَّبَةٌ.

[قولُه: هما صفتان. فيه نظرٌ، والصواب: هما اسمان، لكنهما مُتَضَمِّنانِ الصِّفَتَيْنِ][2].

وفي هذا الحديثِ من الفوائدِ أيضًا: استحبابُ طلبِ التعليمِ من العالِمِ، خصوصًا في الدَّعَواتِ المطلوبِ فيها جوامعُ الكَلِمِ.

ولم يُصَرَّحْ في الحديثِ بتعيينِ مَـحَلِّه، وقد تقَدَّم كلامُ ابنِ دقيقِ العيدِ في ذلك في أوائلِ البابِ الذي قَبلَه.

قال: ولعله ترَجَّح قولُه فيما بعدَ التشهدِ؛ لظهورِ العنايةِ بتعليمِ دعاءٍ مخصوصٍ في هذا المحلِّ، ونازَعَه الفاكهانيُّ، فقال: الأَوْلَى الجمعُ بينَهما في المحلين المذكورين؛ أي: السجودِ والتشهدِ.

وقال النوويُّ: استدلالُ البخاريِّ صحيحٌ؛ لأنَّ قولَه: في صلاتِه. يَعُمُّ جميعها، ومِن مَظَانِّه هذا الموطنُ. قلتُ: ويَحْتَمِلُ أن يكونَ سؤالُ أبي بكرٍ عن ذلك كان عندَ قولِه، لما علَّمهم التشهدَ: «ثم لِيَتَخَيَّرْ من الدعاءِ ما شاء».

ومن ثَمَّ أَعْقَب المصنفُ الترجمةَ بذلك. اهـ كلام الحافظ رَحَمَهُ ٱللَّهُ.



ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحَمَهُ ٱللَّهُ:

(١٤) باب التَّعَوُّذِ مِنْ شَرِّ الْفِتَنِ وَغَيْرِهَا.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحَمَهُ ٱللَّهُ:

٤٩-(٥٨٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ -وَاللَّفْظُ لأَبِي بَكْرٍ- قَالَا: حَدَّثَنَا

(١) ما بين معقوفين من كلام العلامة ابن عثيمين رَحَمَهُ ٱللَّهُ.

(٢) ما بين معقوفين من كلام العلامة ابن عثيمين رَحَمَهُ ٱللَّهُ.

ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو بِهَؤُلَاءِ الدَّعَوَاتِ: «اللَّهُمَّ فَإِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ النَّارِ، وَعَذَابِ النَّارِ، وَفِتْنَةِ الْقَبْرِ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْغِنَى، وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْفَقْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ، اللَّهُمَّ اغْسِلْ خَطَايَايَ بِمَاءِ الثَّلْجِ وَالْبَرَدِ، وَنَقِّ قَلْبِي مِنَ الْخَطَايَا كَمَا نَقَّيْتَ الثَّوْبَ الأَبْيَضَ مِنَ الدَّنَسِ، وَبَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، اللَّهُمَّ فَإِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ وَالْهَرَمِ وَالْمَأْثَمِ وَالْمَغْرَمِ»[1].

(...) وَحَدَّثَنَاهُ أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكِيعٌ، عَنْ هِشَامٍ بِهَذَا الإِسْنَادِ.

§§§

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(١٥) باب التَّعَوُّذِ مِنَ الْعَجْزِ وَالْكَسَلِ وَغَيْرِهِ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٥٠-(٢٧٠٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ، قَالَ: وَأَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ وَالْكَسَلِ وَالْجُبْنِ وَالْهَرَمِ وَالْبُخْلِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ»[2].

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الأَعْلَى، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ كِلَاهُمَا، عَنِ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِمِثْلِهِ غَيْرَ أَنَّ يَزِيدَ لَيْسَ فِي حَدِيثِهِ قَوْلُهُ: «وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ».

٥١-(...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ مُبَارَكٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ تَعَوَّذَ مِنْ أَشْيَاءَ ذَكَرَهَا وَالْبُخْلِ.

٥٢-(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ الْعَبْدِيُّ، حَدَّثَنَا بَهْزُ بْنُ أَسَدٍ الْعَمِّيُّ، حَدَّثَنَا هَارُونُ الأَعْوَرُ، حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ الْحَبْحَابِ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْعُو بِهَؤُلَاءِ الدَّعَوَاتِ:

---

(١) أخرجه البخاري (٦٣٧٦).

(٢) أخرجه البخاري (٢٨٢٣).

«اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبُخْلِ، وَالْكَسَلِ، وَأَرْذَلِ الْعُمُرِ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ، وَفِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ».

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(١٦) باب فِي التَّعَوُّذِ مِنْ سُوءِ الْقَضَاءِ وَدَرَكِ الشَّقَاءِ وَغَيْرِهِ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٥٣-(٢٧٠٧) حَدَّثَنِي عَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، حَدَّثَنِي سُمَيٌّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَعَوَّذُ مِنْ سُوءِ الْقَضَاءِ وَمِنْ دَرَكِ الشَّقَاءِ وَمِنْ شَمَاتَةِ الأَعْدَاءِ وَمِنْ جُهْدِ الْبَلَاءِ. قَالَ عَمْرٌو فِي حَدِيثِهِ: قَالَ سُفْيَانُ: أَشُكُّ أَنِّي زِدْتُ وَاحِدَةً مِنْهَا.

قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (١٧/ ٤٨، ٤٩):

قوله: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَعَوَّذُ مِنْ سُوءِ الْقَضَاءِ وَمِنْ دَرَكِ الشَّقَاءِ وَمِنْ شَمَاتَةِ الأَعْدَاءِ وَمِنْ جُهْدِ الْبَلَاءِ» أما «دَرَكِ الشَّقَاءِ» فالمشهور فيه فتح الراء، وحكى القاضي وغيره أن بعض رواة مسلم رواه ساكنها، وهي لغة، و «جهد البلاء» بفتح الجيم وضمها، الفتح أشهر وأفصح. فأما الاستعاذة من سوء القضاء؛ فيدخل فيها سوء القضاء في الدين والدنيا، والبدن والمال والأهل، وقد يكون ذلك في الخاتمة. وأما درك الشقاء؛ فيكون أيضًا في أمور الآخرة والدنيا؛ ومعناه: أعوذ بك أن يدركني شقاء، وشماتة الأعداء هي فرح العدو ببليةٍ تنزل بعدوه، يقال منه: شمت بكسر الميم، وشمت بفتحها، فهو شامت، وأشمته غيره. وأما جهد البلاء؛ فروي عن ابن عمر أنه فسره بقلة المال وكثرة العيال، وقال غيره: هي الحال الشاقة.اهـ

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٥٤-(٢٧٠٨) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، وَاللَّفْظُ لَهُ،

أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ يَعْقُوبَ؛ أَنَّ يَعْقُوبَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَهُ؛ أَنَّهُ سَمِعَ بُسْرَ بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ خَوْلَةَ بِنْتَ حَكِيمٍ السُّلَمِيَّةَ، تَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ نَزَلَ مَنْزِلًا، ثُمَّ قَالَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، لَمْ يَضُرُّهُ شَيْءٌ حَتَّى يَرْتَحِلَ مِنْ مَنْزِلِهِ ذَلِكَ».

٥٥-(...) وَحَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ وَأَبُو الطَّاهِرِ كِلَاهُمَا، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ -وَاللَّفْظُ لِهَارُونَ- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، قَالَ: وَأَخْبَرَنَا عَمْرٌو -وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ- أَنَّ يَزِيدَ بْنَ أَبِي حَبِيبٍ وَالْحَارِثَ بْنَ يَعْقُوبَ، حَدَّثَاهُ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الأَشَجِّ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ خَوْلَةَ بِنْتِ حَكِيمٍ السُّلَمِيَّةِ؛ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا نَزَلَ أَحَدُكُمْ مَنْزِلًا فَلْيَقُلْ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ. فَإِنَّهُ لَا يَضُرُّهُ شَيْءٌ حَتَّى يَرْتَحِلَ مِنْهُ».

في هذا الحديث: بيان ما يقوله الإنسان إذا نـزل منزلًا.

قوله: «نـزل منـزلًا» يشمل من نـزل منزلًا في السفر إذا كان مُسافرًا ثم نـزل ليستريحَ لغداء أو عشاء أو نوم أو غير ذلك، فإنه إذا نـزل يقول: «أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ». وأعوذ أي: أعتصم بكلمات الله التامات، و «كَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ» تشمل كلماته الكونية والشرعية، فأما الكونية فهي التي ذكرها الله في قوله: ﴿إِنَّمَآ أَمْرُهُۥٓ إِذَآ أَرَادَ شَيْـًٔا أَن يَقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ ۝٨٢﴾ [يس:٨٢]. فيحميك الله تعالى بكلماته الكونية، ويَدفعُ عنك ما يضرُّك إذا قلت هذا الكلام، كذلك الكلمات الشرعية وهي الوحي فيها وقاية من كل سوءٍ وشرٍّ، وقاية من الشر قبل نـزوله وبعد نـزوله، أما قبل نـزوله فقد ثبت عن النبي ﷺ أن من قَرَأَ آية الكرسي في ليلة؛ لم يزل عليه من الله حافظ ولا يقربه شيطان حتى يصبح[1]، وأما بعد نـزول الأثر فقد ثَبَتَ عنه ﷺ أَنَّ الفاتحة إذا قُرِئ بها على المريض فإنه يبرأ بها، حتى إن الصَّحابي رضي الله عنه لما قَرَأَ الفاتحة على سيد القوم الذي لُدِغَ قام كَأَنَّمَا نَشَطَ من عِقال[2]؛ يعني: برأت

(١) أخرجه البخاري (٢٣١١) -معلقًا- من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري (٢٢٧٦) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

حاله؛ لأن القرآن شفاء: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَتْكُم مَّوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَشِفَآءٌ لِّمَا فِى ٱلصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴿٥٧﴾﴾ [يونس:٥٧]. فاحرص - يا أخي المسلم - إذا نـزلت منزلًا في برٍّ أو بحرٍ، أو منـزلًا اشتهيته للنوم وما أشبه ذلك فقل: «أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ» فإنه لا يضرك شيء حتى ترتحل من منـزلك ذلك. والله الموفق.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٢٧٠٩) قَالَ يَعْقُوبُ: وَقَالَ الْقَعْقَاعُ بْنُ حَكِيمٍ، عَنْ ذَكْوَانَ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّهُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا لَقِيتُ مِنْ عَقْرَبٍ لَدَغَتْنِي الْبَارِحَةَ؟ قَالَ: «أَمَا لَوْ قُلْتَ حِينَ أَمْسَيْتَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ لَمْ تَضُرَّكَ».

(...) وَحَدَّثَنِي عِيسَى بْنُ حَمَّادٍ الْمِصْرِيُّ؛ أَخْبَرَنِي اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ يَعْقُوبَ؛ أَنَّهُ ذَكَرَ لَهُ أَنَّ أَبَا صَالِحٍ مَوْلَى غَطَفَانَ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَدَغَتْنِي عَقْرَبٌ. بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ وَهْبٍ.

في ذلك أن الإنسانَ يقولُ إذا أصبح وإذا أمسى: «أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ» فهذا لجوء إلى الله ﷻ واعتصام به من شَرِّ ما خلق، فإذا قلتَه ثلاث مرات في الصَّباح والمساء فإنه لا يضرك شيء، ولهذا اشتكى رجُلٌ إلى النبي ﷺ ما وجده من لدغة عقرب، فقال: «أَمَا لَوْ قُلْتَ حِينَ أَمْسَيْتَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ لَمْ تَضُرَّكَ»، فينبغي للإنسان أن يحافظ على هذه الأذكار الواردة عن النبي ﷺ؛ ليكون من الذاكرين الله كثيرًا والذاكرات. والله الموفق.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(١٧) باب مَا يَقُولُ عِنْدَ النَّوْمِ وَأَخْذِ الْمَضْجَعِ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٥٦-(٢٧١٠) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ -وَاللَّفْظُ لِعُثْمَانَ- قَالَ

إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، حَدَّثَنِي الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَخَذْتَ مَضْجَعَكَ فَتَوَضَّأْ وُضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ اضْطَجِعْ عَلَى شِقِّكَ الأَيْمَنِ، ثُمَّ قُلِ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْلَمْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ، وَأَلْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ، رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ، لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنْجَا مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ، آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ، وَبِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ، وَاجْعَلْهُنَّ مِنْ آخِرِ كَلَامِكَ، فَإِنْ مُتَّ مِنْ لَيْلَتِكَ مُتَّ وَأَنْتَ عَلَى الْفِطْرَةِ». قَالَ: فَرَدَّدْتُهُنَّ لأَسْتَذْكِرَهُنَّ، فَقُلْتُ: آمَنْتُ بِرَسُولِكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ قَالَ: «قُلْ آمَنْتُ بِنَبِيِّكَ، الَّذِي أَرْسَلْتَ»[1].

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ -يَعْنِي: ابْنَ إِدْرِيسَ- قَالَ: سَمِعْتُ حُصَيْنًا، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِهَذَا الْحَدِيثِ غَيْرَ أَنَّ مَنْصُورًا أَتَمُّ حَدِيثًا وَزَادَ فِي حَدِيثِ حُصَيْنٍ: «وَإِنْ أَصْبَحَ أَصَابَ خَيْرًا».

٥٧-(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَأَبُو دَاوُدَ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ عُبَيْدَةَ يُحَدِّثُ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ رَجُلًا إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ مِنَ اللَّيْلِ أَنْ يَقُولَ: «اللَّهُمَّ أَسْلَمْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ، وَوَجَّهْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ، وَأَلْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ، رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ، لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنْجَا مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ، آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ، وَبِرَسُولِكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ. فَإِنْ مَاتَ مَاتَ عَلَى الْفِطْرَةِ». وَلَمْ يَذْكُرِ ابْنُ بَشَّارٍ فِي حَدِيثِهِ مِنَ اللَّيْلِ.

٥٨-(...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِرَجُلٍ: «يَا فُلَانُ إِذَا أَوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ». بِمِثْلِ حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «وَبِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ، فَإِنْ مُتَّ مِنْ لَيْلَتِكَ مُتَّ عَلَى الْفِطْرَةِ وَإِنْ أَصْبَحْتَ أَصَبْتَ خَيْرًا».

(...) حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي

---

(١) أخرجه البخاري (٢٤٧).

إِسْحَاقَ؛ أَنَّهُ سَمِعَ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ يَقُولُ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا. بِمِثْلِهِ وَلَمْ يَذْكُرْ: «وَإِنْ أَصْبَحْتَ أَصَبْتَ خَيْرًا».

هذَا مِن آدابِ النومِ؛ أنْ ينامَ الإنسانُ عَلى طَهارةٍ؛ وذلكَ لأنَّ النائمَ عُرْضةٌ لأنْ يَتوفَّاه اللهُ ﷻ، كَما قالَ اللهُ تعالَى: ﴿ٱللَّهُ يَتَوَفَّى ٱلْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَٱلَّتِى لَمْ تَمُتْ فِى مَنَامِهَا فَيُمْسِكُ ٱلَّتِى قَضَىٰ عَلَيْهَا ٱلْمَوْتَ وَيُرْسِلُ ٱلْأُخْرَىٰٓ إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى﴾ [الزمر:٤٢]. فَيَنْبَغِي أنْ تَبيتَ عَلى طَهارةٍ، ويَتأكَّدُ ذَلكَ إذَا جَامَعَ الإنسانُ أهْلَه، فَلا ينامُ إلا عَلى طَهارةٍ، ولَو وضُوءًا عَلى الأقلِّ.

ويُسْتَفادُ مِن هذَا: أنَّ السُّنةَ الاضْطِجاعُ عَلى الشِّقِّ الأيمنِ؛ لأنَّ النبيَّ ﷺ أَمَرَ بِه، والعِلَّةُ في ذَلكَ:

قِيلَ: إنَّه لمَّا كانَ القَلبُ في الجَانبِ الأيسرِ فإنَّ الإنسانَ إذَا نامَ عَلى الجانبِ الأيسرِ اسْتَغْرَقَ في النَّومِ أكثرَ؛ لأنَّ القلبَ يَبْقَى مُسْتَرِيحًا هَابطًا، وإذَا نامَ عَلى الجانبِ الأيمنِ تعلَّقَ القلبُ، فصارَ ذلكَ أدْعَى لاسْتِيقاظِه بسرعةٍ.

وقِيلَ: إنَّ الحكمةَ في هذَا أنَّ فَمَ المَعِدةِ مِن الجانبِ الأيمنِ، فإذَا نامَ الإنسانُ وتعَطَّلَتْ قُواه، وكانَ بابُ المعدةِ مِن الجَانبِ الأيمنِ سَهُلَ ذَلكَ في الهضْمِ.

وَعَلى كلِّ حَالٍ: يَنْبَغِي لنَا نحنُ إذَا نِمْنا عَلى الجانبِ الأيمنِ ألَّا نَهْتَمَّ بِهذه التَّعاليلِ التي قَدْ تكونُ عَليلةً، وإنَّما نَهْتَمُّ بأنَّنا نَنامُ عَلى الجانبِ الأيمنِ؛ امْتثالًا لأمرِ الرَّسولِ ﷺ، وإنْ جاءَ الانتفاعُ البَدنيُّ تبَعًا، فهذَا مِن نِعمةِ اللهِ.

ومِن فَوائدِ هَذا الحديثِ: هذَا التفويضُ التامُّ للهِ رَبِّ العَالمين؛ لأنَّ الإنسانَ الآنَ نائمٌ، وقدْ فوَّضَ أمرَه للهِ تَفويضًا تامًّا، فيقولُ: «اللهمَّ أَسْلَمْتُ وَجْهِي إليكَ، وفوَّضْتُ أمْرِي إليكَ، والجَأْتُ ظَهرِي إليكَ». فمنْ كلِّ جَانبٍ؛ مِن الوجهِ والظَّهرِ.

والأمرُ؛ يعنِي: الشَّأنَ، فـ«فوَّضْتُ أمْرِي»؛ يعنِي: شَأنِي، وَقولُه ﷺ: «رغبةً ورهبةً إليكَ». يَعنِي: رَغبةً فيما لدَيكَ مِن الفَضلِ والثَّوابِ، ورهبةً ممَّا عِندَكَ مِن العِقَابِ.

۞ وَقولُه ﷺ: «لا مَلْجأَ ولا مَنْجا مِنْك إلا إليْكَ». لَا مَلْجأَ؛ يَعنِي: لا يُمْكِنُ أنْ ألْجأَ لأحدٍ دُونَك، كَما قالَ تَعالَى: ﴿وَإِذَآ أَرَادَ ٱللَّهُ بِقَوْمٍ سُوٓءًا فَلَا مَرَدَّ لَهُۥ﴾ [الرعد:١١].

وكذلكَ إذَا أَرَدْتَ بِي شَيئًا لا يُمْكِنُ أَنْ أَنْجُوَ إِلَّا بِك، ولهذَا قالَ اللهُ تَعالَى: ﴿أَمَّن يُجِيبُ ٱلْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ ٱلسُّوٓءَ﴾ [النمل:٦٢].

۞ وَقولُه ﷺ: «اللهمَّ آمنتُ بِكتابِك الذِي أنزلتَ». يَحْتَمِلُ أنْ يكونَ المرادُ: عُمومَ الكتبِ، ويَحْتَمِلُ أنْ يكونَ المرادُ بِه القرآنَ الذِي أُنزِلَ على محمدٍ ﷺ، وهَذا هُو الأقربُ.

وأُضِيفَ إلى اللهِ؛ لأنَّه المتكلِّمُ بِه ﷻ، وسُمِّي كِتابًا؛ لأنَّه كُتِبَ في المصَاحفِ؛ ولأنَّه كُتِبَ في الصُّحُفِ المُكرَّمةِ بأيْدِي سَفَرةٍ؛ ولأنَّه كُتِبَ في اللوحِ المحفوظِ: إمَّا ذِكرُه، وإما حُروفُه.

۞ وَقولُه: «الذِي أَنزَلْتَ». فيه دَليلٌ عَلى عُلُوِّ اللهِ ﷻ، وكلُّ نُزولٍ يُضافُ إلى اللهِ فِي شَيءٍ نزَلَ منه فإنَّه يَدُلُّ عَلى عُلُوِّه ﷻ.

والإضَافةُ هُنَا في قَولِه ﷺ: «بِكتَابِكَ». هَل هِي كالإضَافةِ في قَولِه: ﴿وَطَهِّرْ بَيْتِيَ﴾ [الحج:٢٦]؟

الجوابُ: لا، فَما أُضِيفَ إلى اللهِ، وهُو عَينٌ قَائمةٌ بِنفسِها، مُنفَصِلةٌ عَن اللهِ فإنَّه مَخلوقٌ، لكنْ إضَافتُه مِن بابِ التَّشريفِ، ومَا أُضِيفَ إلى اللهِ، وهُو وصفٌ لا يَقومُ بِنفْسِه فَهُو مِن صفاتِ اللهِ؛ لأنَّ كلَّ وصْفٍ فلابدَّ لَه مِن مَوصوفٍ، فإذَا أُضِيفَ إلى اللهِ كانَ ذلكَ مِن صِفاتِه، ومنْه القرآنُ، فقَدْ أضَافَه اللهُ إلى نَفسِه؛ لأنَّه مِن صِفاتِه، فإنَّه كَلامُه.

۞ وقولُه ﷺ: «وبنبيِّك الذِي أرْسلْتَ»؛ يَعنِي: محمدًا ﷺ.

۞ وقولُه ﷺ: «فإنْ مُتَّ مِن ليلتِك فأنتَ عَلى الفطرةِ». يَعنِي: إنْ مُتَّ مِن نَومتِك هذِه فأنتَ عَلى الفطرةِ؛ أيْ: عَلى التوحيدِ الخالصِ.

۞ وَقولِه ﷺ: «واجْعَلْهُنَّ آخِرَ مَا تَتكلمُ بِه». وعَلى هذَا فيَكونُ هذَا الدُّعاءُ بعدَ التَّسبيحِ والتَّحميدِ والتَّكبيرِ الذِي أَمَرَ بِه النبيُّ ﷺ عليًّا وفَاطمةَ؛ لأنَّ فاطمةَ طلَبَتْ مِن النبيِّ ﷺ خَادمًا، وأخبرَته أنَّ يَدَيْها تشقَّقَتْ أوْ تفطَّرتْ مِن الرَّحَى؛ لأنَّها هي التي تَطْحَنُ، فقالَ ﷺ: «ألا أدُلُّكما على خيرٍ مِن خادمٍ: تُسبِّحون ثلاثًا وثلاثين، وتَحمَدون ثلاثًا وثلاثين، وتُكبِّرون أربعًا وثلاثين عندَ النَّومِ، فهذَا خيرٌ لكُما مِن خَادمٍ»[1].

(١) أخرجه البخاري (٣٧٠٥)، ومسلم (٢٧٢٧) من حديث عليٍّ ﵁.

فهذَا الذِّكْرُ يُعْطِي الإنسانَ قوةً وعَزيمةً عَلى شُئونِ بيتِه، وظَاهِرُ حَديثِ البراءِ كمَا سبَقَ أنَّ الدُّعاءَ الذِي علَّمَه النبيُّ ﷺ البراءَ يُقالُ بَعدَ ذلكَ التسبيحِ المذكورِ، وبَعدَ كلِّ الأذْكَارِ النَّومِيَّةِ.

يَقولُ: «فرَدَّدْتُهَا عَلى النبيِّ ﷺ». وذلكَ مِن أجلِ أنْ يَتيقَّنَ مِن ضَبطِها، وغَلِطَ فِيها غَلطةً واحدةً، ولذلكَ فنَحن نُقِرُّ أنَّنا ليسَ عندَنا حِفظٌ كحِفظِ الأوَّلِين.

يَقولُ: فلمَّا بلَغْتُ اللهمَّ آمنْتُ بكتابِكَ الذِي أنْزَلْتَ. قُلْتُ: ورسُولِكَ. قَالَ: «لا، ونبيِّك الذِي أرْسَلْتَ». يعنِي: أنَّ البَراءَ قالَ: ورسُولِك الذِي أرْسَلْتَ، لَكنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: ونبيِّك الذِي أرْسَلْتَ.

فاخْتلَفَ العُلماءُ رَحِمَهُمُ اللهُ في تَوجيهِ هذَا التعْليقِ مِن الرسولِ ﷺ؛ إذْ لماذَا قالَ له: «قُلْ ونبيِّك». مَع أنَّ الرسولَ يَتضَمَّنُ النبيَّ، ولا عَكسَ؟

فقالَ بعضُ العُلماءِ: في هذَا دليلٌ عَلى أنَّ ألفاظَ الأذْكارِ تَوقيفيةٌ، وأنَّه لا يَجُوزُ فِيهَا التغْييرُ، ولَو بالمعنَى.

وقالَ بعضُ العُلماءِ: إنَّما قالَ: ونَبيِّك الذِي أرْسَلْتَ. لأنَّ الرَّسولَ يَشْمَلُ الرسولَ البشريَّ والرسولَ المَلكيَّ، فإذَا قالَ: ورسُولِكَ الذِي أرْسَلْتَ. لم يَتَعيَّنْ أنَّه محمدٌ ﷺ، بَل يَحْتَمِلُ أنَّه جبريلُ، فأرادَ أنْ يَأتِيَ بِاللَّفظِ الذِي لا يَحْتَمِلُ هذَا الاحْتمالَ.

وَوجهٌ آخرُ: قَالُوا: إنَّ دَلالةَ الرِّسَالةِ عَلى النُّبوةِ دَلالةُ تَضمُّنٍ، ودَلالةُ التَّضمُّنِ دُونَ دَلالةِ المطَابَقةِ.

فإذَا قالَ: نبيِّكَ الذِي أرْسَلْتَ. صرَّحَ بالنُّبوةِ، وصرَّحَ بِالرِّسالةِ.

وهذَا الوجهُ أَصَحُّ؛ بِمعنَى: أنَّه ليسَ السَّببُ في كَونِه يَقولُ: نَبيِّك الذِي أرْسَلْتَ. أنَّ ألفاظَ الدُّعاءِ والأذكارِ لا تُغيَّرُ، بَل لأنَّه إذَا قالَ: رَسُولِك الذِي أرْسَلْتَ. تَغيَّرَ المعنَى.

ووجهُ التَّغيُّرِ:

أولًا: أنَّه يَحْتَمِلُ الرَّسولَ الْمَلكيَّ، فإذَا قالَ: بَنبيِّك الذِي أرْسَلْتَ. صارَ المرادُ: الرسولَ البشريَّ؛ لأنَّ الرسولَ الملكيَّ لا يُسَمَّى نَبيًّا.

ثانيًا: أنَّه لَو قالَ: رَسولِكَ. لكانَتْ دَلالةُ هذِه الكَلمةِ عَلى النُّبوةِ دَلالةَ التِزامٍ؛ لأنَّ مِن لازِمِ الرسُولِ أنْ يكونَ نبيًّا.

وأمَّا إذَا قالَ: بنبيِّكَ الذِي أرْسَلْتَ. صَارتْ دَلالةَ مُطابقَةٍ، ومَعلومٌ أنَّ دَلالةَ المطابقةِ أَوْلَى مِن دَلالةِ الالتزَام.

وهذَان التَّعليلانِ كِلاهُما صَحيحٌ.

⁂

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٥٩-(٢٧١١) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي السَّفَرِ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي مُوسَى، عَنِ الْبَرَاءِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ قَالَ: «اللَّهُمَّ بِاسْمِكَ أَحْيَا وَبِاسْمِكَ أَمُوتُ». وَإِذَا اسْتَيْقَظَ قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ»[1].

هذا أيضًا من الدعاءِ عند النومِ، إذا أويتَ إلى فراشِك تقولُ: «اللهمَّ بِاسْمِكَ أَحْيَا وَبِاسْمِكَ أَمُوتُ». لأن الله تعالى هو المحيي والمميتُ، وإذا قمتَ تقولُ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ». وذلك لأن النومَ مِيتةٌ صغرى؛ كما قَالَ تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِى يَتَوَفَّىٰكُم بِالَّيْلِ وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُم بِالنَّهَارِ ثُمَّ يَبْعَثُكُمْ فِيهِ﴾ [الأنعام:٦٠].

⁂

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٦٠-(٢٧١٢) حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ الْعَمِّيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ خَالِدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ، يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ أَمَرَ رَجُلًا إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ قَالَ: «اللَّهُمَّ خَلَقْتَ نَفْسِي وَأَنْتَ تَوَفَّاهَا لَكَ مَمَاتُهَا وَمَحْيَاهَا إِنْ أَحْيَيْتَهَا فَاحْفَظْهَا وَإِنْ أَمَتَّهَا فَاغْفِرْ لَهَا، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَافِيَةَ». فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: أَسَمِعْتَ هَذَا مِنْ عُمَرَ، فَقَالَ: مِنْ خَيْرٍ مِنْ عُمَرَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ ابْنُ نَافِعٍ فِي رِوَايَتِهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

---

(١) أخرجه البخاري (٧٣٩٥) من حديث أبي ذرٍّ رضي الله عنه.

الْحَارِثِ. وَلَمْ يَذْكُرْ سَمِعْتُ.

٦١-(٢٧١٣) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ سُهَيْلٍ، قَالَ: كَانَ أَبُو صَالِحٍ يَأْمُرُنَا إِذَا أَرَادَ أَحَدُنَا أَنْ يَنَامَ أَنْ يَضْطَجِعَ عَلَى شِقِّهِ الأَيْمَنِ ثُمَّ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَوَاتِ وَرَبَّ الأَرْضِ، وَرَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، رَبَّنَا وَرَبَّ كُلِّ شَيْءٍ، فَالِقَ الْحَبِّ وَالنَّوَى، وَمُنْزِلَ التَّوْرَاةِ وَالإِنْجِيلِ وَالْفُرْقَانِ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ كُلِّ شَيْءٍ أَنْتَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهِ، اللَّهُمَّ أَنْتَ الأَوَّلُ فَلَيْسَ قَبْلَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الآخِرُ فَلَيْسَ بَعْدَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الظَّاهِرُ فَلَيْسَ فَوْقَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الْبَاطِنُ فَلَيْسَ دُونَكَ شَيْءٌ، اقْضِ عَنَّا الدَّيْنَ وَأَغْنِنَا مِنَ الْفَقْرِ». وَكَانَ يَرْوِي ذَلِكَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٦٢-(...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بَيَانٍ الْوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ -يَعْنِي: الطَّحَّانَ- عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُنَا إِذَا أَخَذْنَا مَضْجَعَنَا أَنْ نَقُولَ. بِمِثْلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ، وَقَالَ: «مِنْ شَرِّ كُلِّ دَابَّةٍ أَنْتَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهَا».

٦٣-(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُبَيْدَةَ، حَدَّثَنَا أَبِي كِلَاهُمَا، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: أَتَتْ فَاطِمَةُ النَّبِيَّ ﷺ تَسْأَلُهُ خَادِمًا فَقَالَ لَهَا: «قُولِي: اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَوَاتِ السَّبْعِ». بِمِثْلِ حَدِيثِ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ.

٦٤-(٢٧١٤) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَوَى أَحَدُكُمْ إِلَى فِرَاشِهِ فَلْيَأْخُذْ دَاخِلَةَ إِزَارِهِ فَلْيَنْفُضْ بِهَا فِرَاشَهُ، وَلْيُسَمِّ اللَّهَ، فَإِنَّهُ لَا يَعْلَمُ مَا خَلَفَهُ بَعْدَهُ عَلَى فِرَاشِهِ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَضْطَجِعَ فَلْيَضْطَجِعْ عَلَى شِقِّهِ الأَيْمَنِ، وَلْيَقُلْ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبِّي بِكَ وَضَعْتُ جَنْبِي وَبِكَ أَرْفَعُهُ، إِنْ أَمْسَكْتَ نَفْسِي فَاغْفِرْ لَهَا، وَإِنْ أَرْسَلْتَهَا فَاحْفَظْهَا بِمَا تَحْفَظُ بِهِ عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ»[1].

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بِهَذَا الإِسْنَادِ، وَقَالَ: «ثُمَّ

---

(١) أخرجه البخاري (٦٣٢٠).



لِيَقُلْ: بِاسْمِكَ رَبِّي وَضَعْتُ جَنْبِي فَإِنْ أَحْيَيْتَ نَفْسِي فَارْحَمْهَا».

في هذا الحديث: بيان أنه إذا أرادَ الإنسانُ أَنْ يَنامَ أَنْ يَنْفُضَ فِراشَه بداخلِة إزارِه ثلاث مرات، ودَاخِلةُ الإزارِ طرفُه مما يلي الجسد وكأنَّ الحكمةَ من ذلك - والله أعلم - بألا يتلوث الإزار بما قد يَحْدُثُ مِن أذى في الفِراش، وليقل: « سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبِّي بِكَ وَضَعْتُ جَنْبِي وَبِكَ أَرْفَعُهُ، إِنْ أَمْسَكْتَ نَفْسِي فَاغْفِرْ لَهَا، وَإِنْ أَرْسَلْتَهَا فَاحْفَظْهَا بِمَا تَحْفَظُ بِهِ عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ » وذلك أن الإنسانَ إذا نَامَ فإن الله تعالى يَقبِضُ رُوحَه كما قال تعالى: ﴿ ٱللَّهُ يَتَوَفَّى ٱلْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَٱلَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا ﴾ [الزمر:٤٢]. ولكنَّ قَبْضَ الرُّوحِ في المنام ليس كقبضِها في الموت، إلا أنه نَوعٌ من القَبْضِ، ولهذا يفقدُ الإنسانُ وَعْيَهُ ولا يَحُسُّ بِمَنْ حَوْلَهُ، فلهذا سمَّاه الله تعالى وفاة، وقال تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يَتَوَفَّىٰكُم بِٱلَّيْلِ وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُم بِٱلنَّهَارِ ﴾ [الأنعام:٦٠]. فينبغي للإنسان أَنْ يقول هذا الذكر: «بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ أَحْيَا وَأَمُوتُ، اللَّهُمَّ بِكَ وضعتُ جَنْبِي وَبِكَ أَرْفَعُه، إِنْ أَمْسَكتَ رُوحي فاغْفِر لَها وَارْحَمْها، وإِنْ أَرْسَلْتَها فَاحْفَظْها بِمَا تَحْفظُ بِه عِبَادَكَ الصَّالحين» والله الموفق.

❧❧❧

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللهُ:

٦٤-(٢٧١٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنَا وَسَقَانَا وَكَفَانَا وَآوَانَا، فَكَمْ مِمَّنْ لا كَافِيَ لَهُ وَلا مُئْوِيَ».

في هذا الحديث: أن النبي ﷺ كان إذا أوى إلى فراشه قال: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنَا وَسَقَانَا وَكَفَانَا وَآوَانَا، فَكَمْ مِمَّنْ لا كَافِيَ لَهُ وَلا مُئْوِيَ» يحمد الله عز وجل الذي أطعمه وسقاه، بأنه لولا أن الله عز وجل يَسَّر لك هذا الطعام وهذا الشَّراب ما أكلت ولاشربت، كما قال تعالى: ﴿ أَفَرَءَيْتُم مَّا تَحْرُثُونَ ﴿٦٣﴾ ءَأَنتُمْ تَزْرَعُونَهُۥٓ أَمْ نَحْنُ ٱلزَّٰرِعُونَ ﴿٦٤﴾ لَوْ نَشَآءُ لَجَعَلْنَٰهُ حُطَٰمًا فَظَلْتُمْ تَفَكَّهُونَ ﴿٦٥﴾ إِنَّا لَمُغْرَمُونَ ﴿٦٦﴾ بَلْ نَحْنُ مَحْرُومُونَ ﴿٦٧﴾ ﴾ [الواقعة:٦٣-٦٧]. وقال تعالى: ﴿أَفَرَءَيْتُمُ ٱلْمَآءَ ٱلَّذِى تَشْرَبُونَ ﴿٦٨﴾ ءَأَنتُمْ أَنزَلْتُمُوهُ مِنَ ٱلْمُزْنِ أَمْ نَحْنُ ٱلْمُنزِلُونَ ﴿٦٩﴾ لَوْ نَشَآءُ جَعَلْنَٰهُ أُجَاجًا فَلَوْلَا تَشْكُرُونَ ﴿٧٠﴾ ﴾ [الواقعة:٦٨-٧٠].

فتحمِد الله الذي أطعمك وسقاك «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنَا وَسَقَانَا وَكَفَانَا وَآوَانَا» كفانا؛ يعني: يسَّر لنا الأمور وكفانا المؤونة، وآوانا؛ أي: جعل لنا مأوى نأوي إليه، فكم من إنسانٍ لا كَافِي لَهُ ولا مَأوى، أو وَلا مُؤوي، فينبغي لك إذا أتيت مضجعك أن تقول هذا الذكر.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(١٨) باب التَّعَوُّذِ مِنْ شَرِّ مَا عَمِلَ وَمِنْ شَرِّ مَا لَمْ يَعْمَلْ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٦٥-(٢٧١٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ -وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى- قَالَا: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ هِلَالٍ، عَنْ فَرْوَةَ بْنِ نَوْفَلٍ الأَشْجَعِيِّ، قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَمَّا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُو بِهِ اللَّهَ قَالَتْ: كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا عَمِلْتُ وَمِنْ شَرِّ مَا لَمْ أَعْمَلْ».

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ هِلَالٍ، عَنْ فَرْوَةَ بْنِ نَوْفَلٍ، قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ، عَنْ دُعَاءٍ كَانَ يَدْعُو بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا عَمِلْتُ وَشَرِّ مَا لَمْ أَعْمَلْ».

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ جَبَلَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ -يَعْنِي: ابْنَ جَعْفَرٍ- كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ حُصَيْنٍ بِهَذَا الإِسْنَادِ مِثْلَهُ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ: «وَمِنْ شَرِّ مَا لَمْ أَعْمَلْ».

٦٦-(...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الأَوْزَاعِيِّ، عَنْ عَبْدَةَ بْنِ أَبِي لُبَابَةَ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ فَرْوَةَ بْنِ نَوْفَلٍ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي دُعَائِهِ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا عَمِلْتُ وَشَرِّ مَا لَمْ أَعْمَلْ».

قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (١٧/ ٥٩):

قوله ﷺ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا عَمِلْتُ وَشَرِّ مَا لَمْ أَعْمَلْ» قالوا: معناه: من شر ما اكتسبته مما قد يقتضي عقوبة في الدنيا، أو يقتضي في الآخرة، وإن لم أكن قصدته،

ويحتمل أن المراد تعليم الأمة الدعاء.اهـ

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٦٧-(٢٧١٧) حَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ، حَدَّثَنِي ابْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمُرَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، وَإِلَيْكَ أَنَبْتُ، وَبِكَ خَاصَمْتُ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِعِزَّتِكَ، لا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَنْ تُضِلَّنِي أَنْتَ الْحَيُّ الَّذِي لا يَمُوتُ وَالْجِنُّ وَالإِنْسُ يَمُوتُونَ»[1].

٦٨-(٢٧١٨) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا كَانَ فِي سَفَرٍ وَأَسْحَرَ يَقُولُ: «سَمَّعَ سَامِعٌ بِحَمْدِ اللَّهِ وَحُسْنِ بَلَائِهِ عَلَيْنَا رَبَّنَا صَاحِبْنَا وَأَفْضِلْ عَلَيْنَا عَائِذًا بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ».

٦٩-(٢٧١٩) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَدْعُو بِهَذَا الدُّعَاءِ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي، وَجَهْلِي، وَإِسْرَافِي فِي أَمْرِي، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي جِدِّي، وَهَزْلِي، وَخَطَئِي، وَعَمْدِي، وَكُلُّ ذَلِكَ عِنْدِي، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، أَنْتَ الْمُقَدِّمُ، وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ، وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ»[2].

(...) وحَدَّثَنَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الصَّبَّاحِ الْمِسْمَعِيُّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ فِي هَذَا الإِسْنَادِ.

٧٠-(٢٧٢٠) حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ دِينَارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو قَطَنٍ عَمْرُو بْنُ الْهَيْثَمِ الْقُطَعِيُّ، عَنْ

(١) أخرجه البخاري (٦٣١٧).

(٢) أخرجه البخاري (٦٣٩٩).

عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ الْمَاجِشُونِ، عَنْ قُدَامَةَ بْنِ مُوسَى، عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ أَصْلِحْ لِي دِينِيَ الَّذِي هُوَ عِصْمَةُ أَمْرِي، وَأَصْلِحْ لِي دُنْيَايَ الَّتِي فِيهَا مَعَاشِي، وَأَصْلِحْ لِي آخِرَتِي الَّتِي فِيهَا مَعَادِي، وَاجْعَلِ الْحَيَاةَ زِيَادَةً لِي فِي كُلِّ خَيْرٍ، وَاجْعَلِ الْمَوْتَ رَاحَةً لِي مِنْ كُلِّ شَرٍّ».

في هذا الحديث: أنَّ النبيَّ ﷺ كانَ يَقولُ: «اللَّهُمَّ أَصْلِحْ لِي دِينِيَ الَّذِي هُوَ عِصْمَةُ أَمْرِي، وَأَصْلِحْ لِي دُنْيَايَ الَّتِي فِيهَا مَعَاشِي، وَأَصْلِحْ لِي آخِرَتِي الَّتِي فِيهَا مَعَادِي أَوْ «الَّتِي فِيهَا مَعَادِي»، وَاجْعَلِ الْحَيَاةَ زِيَادَةً لِي فِي كُلِّ خَيْرٍ، وَاجْعَلِ الْمَوْتَ رَاحَةً لِي مِنْ كُلِّ شَرٍّ».

فبدأ بالدِّين، «أَصْلِحْ لِي دِينِيَ الَّذِي هُوَ عِصْمَةُ أَمْرِي» الذي به يعتصم الإنسان من الشر ويعتصم من الأعداء؛ لأنه كلما صَلُحَ الدِّين اعتصم الإنسانُ به من كل شرٍّ، وصلاحُ الدِّين يكون بالإخلاص لله، والمتابعةُ لرسول الله ﷺ فمن أشرك بالله فدينه غير صالح، ومن صلَّى رياءً أو تصدَّق رياءً أو صام رياءً أو قرأ القرآن رياءً أو ذكر الله رياءً أو طلب العلم رياءً أو جاهد رياءً فكل هذا عمله غير صالح والعياذ بالله، وهو مَرْدُودٌ عليه؛ لقول الله تعالى في الحديث القدسي «أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشِّرْكِ، مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ بِهِ مَعِي غَيْرِي تَرَكْتُه وَشِرْكَهُ»[1] كذلك المبتدع لا عصمة له، فليس مَعْصومًا من الشَّرِّ بل الذي وقع فيه هو الشر، قال الرسول ﷺ: «كُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٍ وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ»[2] فالمبتدع وإن ذَكر الله وإن سبَّح وإن حَمِدَ وإن صَلَّى على وجهٍ ليس بمشروعٍ فَعملُه مَردودٌ عليه، قد يُزينُ الشيطانُ للإنسانِ عبادةً فيلينُ قلبُه ويخشعُ ويبكي ولكن ذلك لا ينفعه إذا كان بدعة، بل هو مردود عليه، ألم تر إلى النَّصارى يأتون الكنيسة، ويبكون ويخشعون أشد من خشوع بعض المسلمين، ومع ذلك لا ينفعهم هذا؛ لأنهم على ضلالة، فكذلك أهل البدع نجدُ مثلًا من أهل البدع ولاسيما الصُّوفية، نجد عندهم أذكارًا كثيرة يذكرون الله ويبكون ويخشعون، وتلين قلوبهم، لكن هذا كله لا ينفعهم؛ لأنه على غير شرع الله، قال النبي ﷺ: «مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ

(١) أخرجه مسلم (٢٩٨٥) من حديث أبي هريرة ﷺ.
(١) أخرجه مسلم (٨٦٧) من حديث جابر ﷺ.

فَهُوَ رَدٌّ»[1] مردود عليه، وقال: «مَنْ عَمِلَ عَمِلًا لَيْسَ عَلَيْه أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ»[2].

۞ فقوله: «أَصْلِحْ لِي دِيْنِي»، يعني: اجعله صالحًا بأن يكون خالصًا صوابًا.

۞ وقوله: «هو عِصْمَةُ أَمْرِي» يعني: الذي أعتصم به من الشَّرِّ والفتن وغير ذلك.

۞ وقوله: «وَأَصْلِحْ لِي دُنْيايَ الَّتِي فِيهَا مَعَاشِي»، الدُّنيا معاش تقيم فيه أو تَسْكُن فيها إلى أن تموت، ولكنها ليست دار قرار وأين الذين استقروا فيها؟ أين الملوك وأبناء الملوك؟ أين الأغنياء؟ أين الأثرياء؟ أين الفقراء؟ أين الأسياد؟ كلهم ذهبوا فصاروا أحاديث، وأنت في يوم من الأيام ستكون أحاديث، قال الشاعر الحكيم:

دنيا يرى الإنسان فيها مخطرًا ... حتى يرى خبرًا من الأخبار

هو الآن مخطر، يقول: صار كذا وصار كذا ومَاتَ فلان ووُلِدَ فلان، ولكنه سوف يكون هو خبرًا من الأخبار، نحن الآن نتحدث عن مشايخنا، عن زملائنا، عن إخواننا، عن آبائنا، خبرًا من الأخبار كأن لم يوجد بالدنيا، كأنهم أحلام، وهكذا أنت أيضًا، فالدُّنيا مَعَاش فقط وليست قرار، ولكنها إن وُفِّق الإنسانُ فيها إلى العمل الصَّالح وجعلها منفعةً للآخرة فيا حبذا وإن كانت الأخرى وصار يعمل للدنيا لا للآخرة خَسِرَ الدنيا والآخرة والعياذ بالله، ولهذا قال: «الَّتِي فِيها مَعَاشِي» فقط معاش يعيش الإنسان ثم يتركها.

۞ وقوله: «وَأَصْلِحْ لي آخرتي الَّتِي إليها مَعَادي» الآخرة هي التي إليها المعاد ولا مَفَرَّ منها، قال الله تعالى في كتابه ﴿قُلْ إِنَّ ٱلْأَوَّلِينَ وَٱلْآخِرِينَ ﴿٤٩﴾ لَمَجْمُوعُونَ إِلَىٰ مِيقَـٰتِ يَوْمٍ مَّعْلُومٍ ﴿٥٠﴾﴾ [الواقعة:٤٩-٥٠]. الأولون والآخرون كلهم سوف يجمعهم الله ﷻ في صَعيدٍ واحدٍ يوم القيامة يسمعهم الدَّاعي وينفذهم البصر، وقال الله تبارك وتعالى: ﴿ذَٰلِكَ يَوْمٌ مَّجْمُوعٌ لَّهُ ٱلنَّاسُ وَذَٰلِكَ يَوْمٌ مَّشْهُودٌ ﴿١٠٣﴾ وَمَا نُؤَخِّرُهُۥٓ إِلَّا لِأَجَلٍ مَّعْدُودٍ ﴿١٠٤﴾﴾ [هود:١٠٣-١٠٤]. لأجل معدود، ما قال لأجل ممدود، فمعدود؛ يعني: يعدّ عدًّا لكن كله يفنى سريعًا، حالَ اليوم الذي هو معاد كل واحد، كل واحد معاده إلى يوم القيامة.

---

(١) أخرجه البخاري (٢٦٩٧)، ومسلم (١٧١٨) من حديث عائشة ﵂.

(٢) هذا اللفظ لمسلم ﵀.

والشاعر الحكيم يقول:

كُلُّ ابنِ أُنْثَى وَإِنْ طَالَتْ سَلَامَتُه ... يَوْمًا عَلَى آلَةٍ حَدْبَاءَ محمولُ

كلنا سنحمل على النعش مهما طالت بنا الحياة، أو نحترق فتأكلنا النار، أو نموت في فلاة من الأرض فتأكلنا السِّباع، أو في البحر فتأكلنا الحيتان، لا ندري، المهم أن كل إنسان معاده إلى الآخرة، ولهذا قال: «أَصْلِحْ لِي آخِرَتِي الَّتِي إِلَيْهَا مَعَادِي» وصلاح الآخرة أن الله تعالى ينجيك من عذاب النار ويدخلك الجنة، نسأل الله أن يُصلح لي ولكم الآخرة.

❁وقوله: «وَاجْعَلْ الحَيَاةَ زِيادةً لي في كُلِّ خَيْر، وَاجْعَلِ المَوْتَ رَاحَةً لِي مِنْ كُلِّ شَرٍّ» الإنسان إذا وفق في هذه الحياة وصار يزداد خيرًا كل يوم يكتسب عملًا صالحًا ويحس ذلك بنفسه وتجده يفرح إذا عمل عملًا صالحًا ويقول: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى هَدَىٰنَا لِهَٰذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِىَ لَوْلَآ أَنْ هَدَىٰنَا ٱللَّهُ﴾ [الأعراف:٤٣]. كل يوم يزداد، يُصلِّي، يُسَبِّح، يقرأ، يأمر بالمعروف، ينهى عن المنكر، يلقي أخاه بوجهٍ طلق، إلى آخره، خيرات كثيرة، فكلما ازداد الإنسان في حياته خيرًا كانت حياته خيرًا، ولهذا في الحديث: «خَيْرُكُمْ مَنْ طَالَ عُمُرُهُ وَحَسُنَ عَمَلُهُ»(١).

❁وقوله: «وَاجْعَلِ المَوْتَ رَاحَةً لِي مِن كُلِّ شَرٍّ» الموت فَقْدُ الحياة، لكن دعا النبي ﷺ أن يجعل الله الموت له راحة من كل شر، لأن الإنسان لا يدري ما يصيبه في هذه الدُّنيا قد يبقى في الدنيا طويلًا لكنه يتتكس والعياذ بالله، يفسد دينه، قد يبقى في الدنيا وتحدث فتن عظيمة يتعب فيها يقول: ليت أمي لم تلدني، يا ليتني مِتّ قبل هذا وكنت نسيًا منسيًّا، يجد فتنًا عظيمة، لكن قد يكون الموت الذي عجَّله الله له راحة له من كل شر، ولهذا كان الرسول يدعو بهذا الدعاء، «وَاجْعَلِ المَوْتَ رَاحَةً لِي مِنْ كُلِّ شَرٍّ» فعليك يا أخي المسلم بهذا الدعاء «اللَّهُمَّ أَصْلِحْ لِي دِينِي الَّذِي هُو عِصْمَةُ أَمْرِي، وَأَصْلِحْ لِي دُنْيَايَ الَّتِي فِيهَا مَعَاشِي، وَأَصْلِحْ لِي آخِرَتِي الَّتِي إليها مَعادي، واجْعَل الحَياةَ زِيادةً لي في كُلِّ خَيْر، واجْعَل المَوْتَ رَاحة لِي مِنْ كُلِّ شَرٍّ».

❁❁❁

---

(١) سبق تخريجه.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٧١-(٢٧٢١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى وَالتُّقَى وَالْعَفَافَ وَالْغِنَى».

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، بِهَذَا الإِسْنَادِ. مِثْلَهُ غَيْرَ أَنَّ ابْنَ الْمُثَنَّى قَالَ فِي رِوَايَتِهِ: «وَالْعِفَّةَ».

كان النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يدعو الله ﷻ بهذا الدعاء: **«اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الهُدَى والتُّقى والعَفَافَ والغِنَى»**.

«الهدى» هنا بمعنى العلم، والنبي ﷺ محتاج إلى العلم كغيره من الناس؛ لأنَّ الله سبحانه قال له: ﴿وَلَا تَعْجَلْ بِالْقُرْءَانِ مِن قَبْلِ أَن يُقْضَىٰٓ إِلَيْكَ وَحْيُهُۥ وَقُل رَّبِّ زِدْنِي عِلْمًا ﴿١١٤﴾﴾ [طه:١١٤]. وقال الله له: ﴿وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ ۚ وَكَانَ فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا ﴿١١٣﴾﴾ [النساء:١١٣].

فهو عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مُحْتَاجٌ إلى العلم فيسأل الله الهدى.

والهُدى إذا ذُكر وحده يشمل العلم والتَّوفيق للحق، أمَّا إذا قُرِن معه ما يدلُّ على التَّوفيق للحق فإنَّه يُفَسَّر بمعنى العِلم؛ لأن الأصل في اللغة العربية أنَّ العطف يقتضي المغايرة فيكون الهدى له مَعْنًى ومَا بَعْدَهُ مِمَّا يدلُّ على التَّوفيق له معنى آخر.

والهُدى؛ يعني: العلم النافع، والهدى نوعان: هدى علم، وهدى عمل. وبعضهم يقول: هدى دلالة ، وهدى توفيق.

فإذا سَأَلَ الإنسانُ ربَّه الهدى فهو يسأل الأمرين؛ يعني: يسأل الله أن يعلمه وأن يوفِّقه للعمل، وهذا داخل في قوله تعالى في سورة الفاتحة: ﴿ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ﴿٦﴾﴾ [الفاتحة:٦]. يعني: دُلنا على الخير ووَفِّقنَا إلى القيام به؛ لأن الناس ينقسمون إلى أربعة أقسام في هذا الباب:

قسم: علَّمه الله ووفقه للعمل وهذا أكمل الأقسام.

وقسم: حُرم العلم والعمل.

وقسم: أُوتي العلم وحُرم العمل.

وقسم: أُوتي العمل لكن بدون علم، فضلَّ كثيرًا.

وخير الأقسـام الذي أُوتي العلم والعمل وهذا داخل في دعاء الإنسان «اللَّهُمَّ اهْدِنِي»، أو ﴿ ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ۝ ﴾.

۞ وأمَّا قوله: «والتُّقى» فالْمراد بالتَّقوى: تقوى الله ﷻ، فسأل النَّبي ﷺ ربَّه التُّقى؛ أي: أن يُوفِّقه إلى تقوى الله؛ لأنَّ الله هو الذي بيده مَقَاليد كل شيء، فإذا وُكِل العَبْدُ إلى نفسِه ضاعَ ولم يحصل على شيء، فإذا وفَّقَهُ الله ﷻ ورزقه التُّقى صار مستقيمًا على تقوى الله.

۞ وأما قوله: «العَفَاف» فالْمراد به: أن يَمُنَّ الله عليه بالعَفاف والعِفَّة عن كل ما حرَّم الله عليه، فيكون عطفه على التقوى من باب عطف الخاص على العام إن خصَّصنا العَفَاف بالعفَاف عن شيء مُعَيَّن، وإلا فهو من باب عطف الْمُترادفين.

فالعفاف أن يُعَفَّ عن كلِّ ما حرَّم الله عليه فيما يتعلَّق بجميع الْمحارم التي حرَّمها الله ﷻ.

و«والعفاف» يعني -أيضًا- العفاف عن الزِّنا، ويشمل الزنا بأنواعه: زنا النظر، وزنا اللمس، وزنا الفرج، وزنا الاستماع، كل أنواع الزنا، فنسأل الله العفاف عن الزنا كله بأنواعه وأقسامه، لأن الزنا -والعياذ بالله- من الفواحش، قال الله تعالى: ﴿ وَلَا تَقْرَبُوا۟ ٱلزِّنَىٰٓ ۖ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَسَآءَ سَبِيلًا ۝ ﴾ [الإسراء:٣٢]. وهو مفسد للأخلاق ومفسد للأنساب ومفسد للقلوب ومفسد للأديان.

۞ وأما قوله: «الغِنَى» فالْمراد به: الغنى عمَّا سِوى الله؛ أي: الغنى عن الخلق بحيث لا يفتقر الإنسان إلى أحد سوى ربه ﷻ.

والإنسان إذا وفَّقه الله ومنَّ عليه بالاستغناء عن الْخلقِ صار عزيز النَّفس غير ذليل؛ لأنَّ الْحاجة إلى الْخلق ذُلٌّ ومَهَانة والْحاجة على الله عِزٌّ وعبادة فهو يسأل عليه الصلاة والسلام الغنى.

فينبغي لنا أن نقتدي بالرَّسولِ عليه الصلاة والسلام في هذا الدُّعاء وأن نسأل الله الهُدَى والتُّقى والعَفَافَ والغِنَى، وفي هذا دليل على أن النبي ﷺ لا يَمْلِكُ لنفسِه نفعًا ولا ضرًّا، وأن الذي يَمْلِكُ ذلك هو الله.

وفيه دليل: على إبطال من تعلَّقوا بالأولياء والصَّالحين في جَلْب الْمنافع ودفع الْمضار كما يفعل بعض الْجهال الذين يدعون الرسول عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ إذا كانوا عند قبره أو يدعون من يزعمونهم أولياء من دون الله فإن هؤلاء ضَالُّون في دينهم سُفهاء في عقولهم؛ لأنَّ هؤلاء المدعوين هم بأنفسهم لا يملكون لأنفسهم شيئًا، قال الله لنبيه ﷺ : ﴿ قُل لَّآ أَقُولُ لَكُمۡ عِندِي خَزَآئِنُ ٱللَّهِ وَلَآ أَعۡلَمُ ٱلۡغَيۡبَ وَلَآ أَقُولُ لَكُمۡ إِنِّي مَلَكٌ ﴾ [الأنعام:٥٠]. وقال له: ﴿قُل لَّآ أَمۡلِكُ لِنَفۡسِي نَفۡعٗا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُ ﴾ [الأعراف:١٨٨]. وقال له: ﴿ قُلۡ إِنِّي لَآ أَمۡلِكُ لَكُمۡ ضَرّٗا وَلَا رَشَدٗا ﴿٢١﴾ قُلۡ إِنِّي لَن يُجِيرَنِي مِنَ ٱللَّهِ أَحَدٞ وَلَنۡ أَجِدَ مِن دُونِهِۦ مُلۡتَحَدًا ﴿٢٢﴾ ﴾ [الجن:٢١-٢٢].

فالإنسان يجب أن يعلم أنَّ البشر مهما أوتوا من الوَجَاهة عند الله ﷻ ومن المنْزِلة والْمرتبة عند الله، فإنهم ليسوا بمُسْتحقينَ أن يُدْعَوا مِنْ دون الله، بل إنهم يتبرَّءون تمامًا ممن يدعونهم من دون الله ﷻ، قال عيسى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَمَّا قال الله له: ﴿ ءَأَنتَ قُلۡتَ لِلنَّاسِ ٱتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إِلَٰهَيۡنِ مِن دُونِ ٱللَّهِۖ قَالَ سُبۡحَٰنَكَ مَا يَكُونُ لِيٓ أَنۡ أَقُولَ مَا لَيۡسَ لِي بِحَقٍّ ﴾ [المائدة:١١٦]. ليس من حق عيسى ولا غيره أن يقول للناس: اتخذوني إلهًا من دون الله: ﴿إِن كُنتُ قُلۡتُهُۥ فَقَدۡ عَلِمۡتَهُۥۚ تَعۡلَمُ مَا فِي نَفۡسِي وَلَآ أَعۡلَمُ مَا فِي نَفۡسِكَۚ إِنَّكَ أَنتَ عَلَّٰمُ ٱلۡغُيُوبِ ﴿١١٦﴾ مَا قُلۡتُ لَهُمۡ إِلَّا مَآ أَمَرۡتَنِي بِهِۦٓ أَنِ ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمۡ ﴾ [المائدة:١١٦-١١٧].

فالْحاصل: أن ما نسمع عن بعض جُهَّال الْمسلمين في بعض الأقطار الإسلامية الذين يأتون إلى قُبور من يزعمونهم أولياء فيدعون هؤلاء الأولياء، فإن هذا العمل سَفَهٌ في العَقْل وضَلالٌ في الدِّين. وهؤلاء لن ينفعوا أحدًا أبدًا فهم جثث هامدة. والله الْموفق.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٧٢-(٢٧٢٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ -وَاللَّفْظُ لابْنِ نُمَيْرٍ- قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا وَقَالَ الآخَرَانِ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ وَعَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ، قَالَ: لا أَقُولُ لَكُمْ إِلَّا كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ وَالْكَسَلِ وَالْجُبْنِ وَالْبُخْلِ وَالْهَرَمِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ، اللَّهُمَّ آتِ نَفْسِي تَقْوَاهَا، وَزَكِّهَا أَنْتَ خَيْرُ مَنْ زَكَّاهَا، أَنْتَ وَلِيُّهَا وَمَوْلَاهَا، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عِلْمٍ لا يَنْفَعُ، وَمِنْ قَلْبٍ لا يَخْشَعُ، وَمِنْ نَفْسٍ لا

تَشْبَعُ، وَمِنْ دَعْوَةٍ لا يُسْتَجَابُ لَهَا».

٧٣-(٢٧٢٣) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سُوَيْدٍ النَّخَعِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَمْسَى قَالَ: «أَمْسَيْنَا وَأَمْسَى الْمُلْكُ لِلَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ لا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ». قَالَ الْحَسَنُ: فَحَدَّثَنِي الزُّبَيْدُ أَنَّهُ حَفِظَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ فِي هَذَا: «لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، اللَّهُمَّ أَسْأَلُكَ خَيْرَ هَذِهِ اللَّيْلَةِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ هَذِهِ اللَّيْلَةِ، وَشَرِّ مَا بَعْدَهَا، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ، وَسُوءِ الْكِبَرِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابٍ فِي النَّارِ، وَعَذَابٍ فِي الْقَبْرِ».

٧٤-(...) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَمْسَى قَالَ: «أَمْسَيْنَا وَأَمْسَى الْمُلْكُ لِلَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، لا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ». قَالَ: أُرَاهُ، قَالَ: فِيهِنَّ: «لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، رَبِّ أَسْأَلُكَ خَيْرَ مَا فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ، وَخَيْرَ مَا بَعْدَهَا، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ، وَشَرِّ مَا بَعْدَهَا، رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ، وَسُوءِ الْكِبَرِ، رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابٍ فِي النَّارِ، وَعَذَابٍ فِي الْقَبْرِ». وَإِذَا أَصْبَحَ قَالَ: ذَلِكَ أَيْضًا: «أَصْبَحْنَا وَأَصْبَحَ الْمُلْكُ لِلَّهِ».

٧٥-(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَمْسَى قَالَ: «أَمْسَيْنَا وَأَمْسَى الْمُلْكُ لِلَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، لا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ هَذِهِ اللَّيْلَةِ، وَخَيْرِ مَا فِيهَا، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا، وَشَرِّ مَا فِيهَا، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ، وَالْهَرَمِ، وَسُوءِ الْكِبَرِ، وَفِتْنَةِ الدُّنْيَا وَعَذَابِ الْقَبْرِ». قَالَ الْحَسَنُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ: وَزَادَنِي فِيهِ زُبَيْدٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، رَفَعَهُ أَنَّهُ قَالَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ».

هـذا الحديث من الأذكار الواردة في الصباح والمساء، وهو مـا رواه ابـن مـسعود ﷺ أن النبي ﷺ كان إذا أمسى يقول: «أَمْسَيْنَا وَأَمْسَى الْمُلْكُ لِلَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ لا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ» وقد سبق أن أوضحنا معاني هذه الكلمات.

والنبي ﷺ يكثر من ذكر الله ﷻ، على وجوه متنوعة، وأما «لا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، رَبِّ أَسْأَلُكَ خَيْرَ مَا فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ، وَخَيْرَ مَا بَعْدَهَا، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ، وَشَرِّ مَا بَعْدَهَا، رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ والهَرَم وسوء الكِبَر» وفي لفظ «وسوء الكِبْر»، «رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابٍ فِي النَّارِ، وَعَذَابٍ فِي الْقَبْرِ» وإذا أصبح يقول مثل ذلك، إلا أنه يقول: «أصبحنا وأصبح الملك لله» ومن أراد الاستزادة من هذه الأذكار فعليه بكتاب «الأذكار» للمؤلف رحمه الله النووي، أو «الوابل الصيب من الكلم الطيب» لابن القيم رحمه الله، أو غير ذلك مما ألفه العلماء في هذا الباب. والله الموفق.

***

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رحمه الله:

٧٦-(٢٧٢٤) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «لا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ، أَعَزَّ جُنْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَغَلَبَ الأَحْزَابَ وَحْدَهُ، فَلا شَيْءَ بَعْدَهُ»[1].

قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رحمه الله فِي «شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (١٧/ ٦٦، ٦٧):

قوله ﷺ: «وَغَلَبَ الأَحْزَابَ وَحْدَهُ» أي: قبائل الكفار المتحزبين عليهم وحده؛ أي: من غير قتال الآدميين، بل أرسل عليهم ريحًا وجنودًا لم تروها. قوله ﷺ: «فَلا شَيْءَ بَعْدَهُ» أي سواه. اهـ

***

(١) أخرجه البخاري (٤١١٤).

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٧٧-(٢٧٢٥) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَاصِمَ بْنَ كُلَيْبٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قُلِ: اللَّهُمَّ اهْدِنِي وَسَدِّدْنِي وَاذْكُرْ بِالْهُدَى هِدَايَتَكَ الطَّرِيقَ وَالسَّدَادِ سَدَادَ السَّهْمِ».

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ -يَعْنِي: ابْنَ إِدْرِيسَ- أَخْبَرَنَا عَاصِمُ بْنُ كُلَيْبٍ، بِهَذَا الإِسْنَادِ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قُلِ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى وَالسَّدَادَ». ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِهِ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(١٩) باب التَّسْبِيحِ أَوَّلَ النَّهَارِ وَعِنْدَ النَّوْمِ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٧٨-(٢٧٢٦) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ -وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي عُمَرَ- قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، مَوْلَى آلِ طَلْحَةَ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ جُوَيْرِيَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ مِنْ عِنْدِهَا بُكْرَةً حِينَ صَلَّى الصُّبْحَ، وَهِيَ فِي مَسْجِدِهَا، ثُمَّ رَجَعَ، بَعْدَ أَنْ أَضْحَى وَهِيَ جَالِسَةٌ فَقَالَ: «مَا زِلْتِ عَلَى الْحَالِ الَّتِي فَارَقْتُكِ عَلَيْهَا». قَالَتْ: نَعَمْ. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَقَدْ قُلْتُ: بَعْدَكِ أَرْبَعَ كَلِمَاتٍ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ لَوْ وُزِنَتْ بِمَا قُلْتِ مُنْذُ الْيَوْمِ لَوَزَنَتْهُنَّ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ عَدَدَ خَلْقِهِ وَرِضَا نَفْسِهِ وَزِنَةَ عَرْشِهِ وَمِدَادَ كَلِمَاتِهِ».

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بِشْرٍ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي رِشْدِينَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ جُوَيْرِيَةَ قَالَتْ: مَرَّ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ صَلَّى صَلَاةَ الْغَدَاةِ أَوْ بَعْدَ مَا صَلَّى الْغَدَاةَ. فَذَكَرَ نَحْوَهُ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ خَلْقِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ رِضَا نَفْسِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ زِنَةَ عَرْشِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ مِدَادَ كَلِمَاتِهِ».

هذا الحديث من الأحاديث التي فيها بيان فضيلة نوع من أنواع الذكر، وهو ما روته أمُّ

المؤمنين جُويرية بنت الحارث عن النبي ﷺ أنه خرَجَ من عِندها الفجر ثم رَجَعَ إليها ضحًا، وهي تُسبِّح وتهلِّل فبيَّن لها ﷺ أنه قال بعدها كلمات تَزِنُ ما قالتْ منذ الفجر أو منذ الصُّبح: «سُبْحَانَ اللهِ وَبِحَمْدِه عَدَدَ خَلْقِهِ» ثلاث مرات، «سُبْحَانَ اللهِ وَبِحَمْدِهِ رِضَا نَفْسِهِ» ثلاث مرات، «سُبْحَانَ اللهِ وَبِحَمْدِه زِنَةَ عَرْشِهِ» ثلاث مرات، «سُبْحَانَ اللهِ وَبِحَمْدِهِ مِدَادَ كَلِمَاتِهِ» ثلاث مرات.

۞ قوله ﷺ: « سُبْحَانَ اللهِ وَبِحَمْدِه عَدَدَ خَلْقِهِ »: فمعناه: أنك تُسبِّح الله ﷻ وتَحْمَدُهُ عدد مخلوقاته، ومخلوقات الله ﷻ لا يُحصيها إلا الله كما قال الله تعالى: ﴿وَمَا يَعْلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ﴾ [المدثر: ٣١].

۞ وقوله ﷺ: «سُبْحَانَ اللهِ وبِحَمْدِهِ زِنَةَ عَرْشِهِ»: وزنة عرشه لا يعلم ثِقَلَها إلَّا الله ﷻ؛ لأن العرش أكبر المخلوقات التي نعلمها، فإن النبي ﷺ يُروى عنه أنه قال: «إِنَّ السَّمَوَاتِ السَّبعِ وَالأَرضِينَ السَّبعِ فِي الكُرْسِي كَحَلَقَةٍ أُلقيتْ فِي فَلاةٍ من الأَرْضِ، وإن فَضْلَ العَرْشِ على الكُرسِي كفَضْلِ الفَلَاةِ عَلى هذه الحلقة»[1] إذًا فهو مخلوق عظيم لا يعلم قدره إلا الله ﷻ.

۞ وقوله ﷺ: «سُبْحَانَ اللهِ وَبِحَمْدِه رضَا نَفْسِه» فيعني: أنك تسبح الله وتحمده حمدًا يرضى به الله ﷻ، وأي حمدٍ يرضى به الله إلا وهو أفضلُ الحمدِ وأكملُه.

۞ وقوله ﷺ: «سُبْحَانَ اللهِ وَبِحَمْدِهِ مِدَادَ كَلِمَاتِهِ»: والمداد ما يُكتب به الشيء، وكلمات الله تعالى لا يقارن بها شيء قال الله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّمَا فِي الْأَرْضِ مِن شَجَرَةٍ أَقْلَامٌ وَالْبَحْرُ يَمُدُّهُ مِنْ بَعْدِهِ سَبْعَةُ أَبْحُرٍ مَّا نَفِدَتْ كَلِمَاتُ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢٧﴾﴾ [لقمان: ٢٧]. وقال تعالى: ﴿قُل لَّوْ كَانَ الْبَحْرُ مِدَادًا لِّكَلِمَاتِ رَبِّي لَنَفِدَ الْبَحْرُ قَبْلَ أَن تَنفَدَ كَلِمَاتُ رَبِّي وَلَوْ جِئْنَا بِمِثْلِهِ مَدَدًا ﴿١٠٩﴾﴾ [الكهف: ١٠٩]. فكلماتُ الله تعالى لا نهاية لها، فالمهم أنه ينبغي لنا أن نُحافظ على هذا الذِّكر.

فقوله: «سُبْحَانَ اللهِ وَبِحَمْدِه عَدَدَ خَلْقِهِ» (ثلاث مرات) «سُبْحَانَ اللهِ وَبِحَمْدِهِ رِضَا نَفْسِهِ» (ثلاث مرات) « سُبْحَانَ اللهِ وَبِحَمْدِهِ زِنَةَ عَرْشِهِ» (ثلاث مرات) « سُبْحَانَ اللهِ وَبِحَمْدِهِ مِدَادَ كَلِمَاتِهِ» (ثلاث مرات) يكون الجميع اثنتي عشرة مرة.

---

(١) انظر: «تفسير ابن كثير» (١/ ٣١٠).

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٧٩-(٢٧٢٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ -وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى- قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَى، حَدَّثَنَا عَلِيٌّ؛ أَنَّ فَاطِمَةَ اشْتَكَتْ مَا تَلْقَى مِنَ الرَّحَى فِي يَدِهَا وَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ سَبْيٌ فَانْطَلَقَتْ، فَلَمْ تَجِدْهُ وَلَقِيَتْ عَائِشَةَ فَأَخْبَرَتْهَا، فَلَمَّا جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ عَائِشَةُ بِمَجِيءِ فَاطِمَةَ إِلَيْهَا فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْنَا وَقَدْ أَخَذْنَا مَضَاجِعَنَا فَذَهَبْنَا نَقُومُ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «عَلَى مَكَانِكُمَا». فَقَعَدَ بَيْنَنَا حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَ قَدَمِهِ عَلَى صَدْرِي ثُمَّ قَالَ: «أَلَا أُعَلِّمُكُمَا خَيْرًا مِمَّا سَأَلْتُمَا إِذَا أَخَذْتُمَا مَضَاجِعَكُمَا: أَنْ تُكَبِّرَا اللَّهَ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ، وَتُسَبِّحَاهُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَتَحْمَدَاهُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمَا مِنْ خَادِمٍ»[1].

(...) وحَدَّثَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ كُلُّهُمْ، عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا الإِسْنَادِ، وَفِي حَدِيثِ مُعَاذٍ: «أَخَذْتُمَا مَضْجَعَكُمَا مِنَ اللَّيْلِ».

(...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَعُبَيْدُ بْنُ يَعِيشَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيٍّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِنَحْوِ حَدِيثِ الْحَكَمِ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ قَالَ: عَلِيٌّ مَا تَرَكْتُهُ مُنْذُ سَمِعْتُهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ. قِيلَ لَهُ: وَلَا لَيْلَةَ صِفِّينَ قَالَ: وَلَا لَيْلَةَ صِفِّينَ. وَفِي حَدِيثِ عَطَاءٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، قَالَ: قُلْتُ لَهُ: وَلَا لَيْلَةَ صِفِّينَ.

هذا الحديث في بيان ما يقوله الإنسانُ عند نَوْمِه، وذلك أن فاطمة اشتكتْ إلى النبيِّ ﷺ ما تجده من الرَّحى (أداة لطَحْن الحب) وطلبت من أبيها خادمًا فقال ﷺ: «أَلَا أَدُلُّكُمَا عَلَى مَا هُوَ خَيْرٌ مِنَ الخَادِمِ؟» ثم أَرْشَدَهُمَا إلى هذا، أنهما إذا أويا إلى فراشهما وأخذا مضجعيهما، يسبحان ثلاثًا وثلاثين ويحمدان ثلاثًا وثلاثين ويكبران أربعًا وثلاثين، قال: «فَهَذَا خَيْرٌ لَكُمَا

(١) أخرجه البخاري (٣٧٠٥).

مِنَ الخَادِمِ. وعلى هذا فيُسَنّ للإنسان إذا أخذ مضجعه لينام أن يسبح ثلاثًا وثلاثين ويحمد ثلاثًا وثلاثين ويكبر أربعًا وثلاثين فهذه مائة مرة، فإن هذا مما يعين الإنسان في قضاء حاجاته، كما أنه أيضًا إذا نام فإنه ينام على ذكر الله ﷻ.

888

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٨٠-(٢٧٢٨) حَدَّثَنِي أُمَيَّةُ بْنُ بِسْطَامَ الْعَيْشِيُّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ -يَعْنِي: ابْنَ زُرَيْعٍ- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، وَهُوَ ابْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ فَاطِمَةَ أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ تَسْأَلُهُ خَادِمًا، وَشَكَتِ الْعَمَلَ فَقَالَ: «مَا أَلْفَيْتِيهِ عِنْدَنَا؟». قَالَ: «أَلا أَدُلُّكِ عَلَى مَا هُوَ خَيْرٌ لَكِ مِنْ خَادِمٍ، تُسَبِّحِينَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَتَحْمَدِينَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَتُكَبِّرِينَ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ حِينَ تَأْخُذِينَ مَضْجَعَكِ».

(...) وَحَدَّثَنِيهِ أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، حَدَّثَنَا حَبَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ بِهَذَا الإِسْنَادِ.

هذا الحديث أيضًا: يدلُّ على أنه ينبغي للإنسانِ عند النومِ أن يُكبِّر ويسبحَ، ويحمَدَ كما جاء في الحديث تقول: **«سبحان الله ثلاثًا وثلاثين والحمد لله ثلاثًا وثلاثين والتَّكبير ثلاثًا وثلاثين فإن هذا خيرٌ لكما من خَادِمٍ»**. يعني: أنه يُعين الإنسان على أشغال البيتِ ويقويه.

وفي هذا الحديث: دليل على أن المرأة. -أي الزوجة- تخدمُ زوجَها في مثلِ هذه الأمور؛ يعني: في الطَّحْن والعَجْنِ والخبزِ وما أشبه ذلك، حتى إن زوجةَ الزبيرِ بن العوام رضي الله عنه[1] كانت تحمل النَّوى من المدينةِ إلى بستانه خارجَ المدينةِ[2]، ففيه ردٌّ على هؤلاء الذين يقولون: إن المرأةلا تخدمُ الزوجَ في شيءٍ من حوائج البيتِ، وإنما هو الذي يأتي بالطَّعام لها ناضجًا، ولا يَلزمُها أنَ تعمل له طعامًا أو شرابًا ولا أن تغسلَ الثوب.

فهذا لا شك أنه خلافُ هدي النبيِّ ﷺ وأصحابِه، وأن هديَ النبيِّ ﷺ وأصحابِهِ أن

---

(١) وهي: أسماء بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنهما.

(٢) أخرجه البخاري (٣١٥١)، ومسلم (٢١٨٢).

الزوجةَ تخدمُ زوجَها في مثلِ هذه الأمور، ولهذا لما شكتْ ما تلقَى في يدها من الرَّحَى ما قال: إنه لا يجب عليك، ولم يَقُل: دعيه يأتي لك بخادمٍ أو دعيه مثلًا يطحنُ هو، بل عليه الصلاة والسلام أقرَّ ما حصل لها من هذا.

وفيه دليل: على ما بين عائشةَ وفاطمةَ رضي الله عنهما من الائتلافِ وحسنِ الصُّحبةِ حتى إنها تُطلع عائشة رضي الله عنها على مثلِ هذا الأمرِ الدقيقِ.

وفيه أيضًا: دليلٌ على حظوةِ عائشةَ عندَ رسول الله ﷺ وأنها من أحبِّ النِّساءِ إليه.

وفيه: دليل على جوازِ مجيءِ الصِّهْرِ إلى ابنتِهِ وزوجها حتى في فراشِ المنامِ؛ لأن النبي ﷺ فعل ذلك ولا شكَّ أنه أحسنُ الناسِ خلقًا وأشدُّهم حياءً، ومع ذلك حضر.

وفيه: دليلٌ على أن الرسولَ ﷺ كان لا يحبُّ أن تأتيَ بالخادم؛ لأن عدوله عن إجابةِ الطلبِ إلى هذا يدلُّ على أن هذا أفضلُ، وأن الإنسانَ كلما صبر عن الخادمِ كان أفضلَ وأولى، وهذا هو الواقعُ وهو الحق، أنه كلما صبر الإنسانُ عن الخادمِ فهو أولى لاسيما في مثلِ هذا الوقتِ الذي ضعف فيه الإيمانُ وقلتْ فيه مراقبة الرحمنِ عز وجل، وصارت الخادمة على خطرٍ ولاسيما إذا كان البيتُ فيه شباب فإن الخطرَ عظيمٌ.

وعلى كلِّ حالٍ: كلما حصل الاستغناء عن الخادمِ فإنه أولى، وإذا كانت الخادمُ كافرةً صار ذلك أقبحَ وأقبحَ؛ لأن وجودَ الكافرِ في الحقيقةِ في البيتِ أمرٌ عظيم، الكافرةُ عدوةٌ للهِ ولرسولِه وللمؤمنين، فكيف يليقُ بك أن تجعلَ عدوةً للهِ ولرسوله وللمؤمنين موجودة في بيتِك؟!.

كان الإمامُ أحمد رحمه الله إذا رأى النصراني يُغمِّضُ عينيه، قال: أنا أكره أن أرى مَن هو عدو للهِ ورسولِه، والمسألةُ خطيرةٌ جدًّا. أعني: وجود غيرِ المسلمين في بيوتِ المسلمين- ولو ذهبنا نَقص ما نسمعُ من القصصِ العظيمةِ من هؤلاء الخدمِ الذين هم غير مسلمين لطال بنا الكلام لكن بعضها معروفٌ ومشهورٌ، والكلُّ يَعْلَمُ ما يحصل من هؤلاء الخدم، لهذا ينبغي لكم أنتم طلبة العلم أن تُحَذِّروا ما استطعتم من وجود الخدمِ إطلاقًا، وشددوا على وجودِ الخدمِ غير المسلمات وتحذروا منهن، وليُعلم أن العداوةَ ليست بالأمرِ الهيِّنِ، قال الله تعالى: ﴿مَن كَانَ عَدُوًّا لِّلَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَىٰلَ فَإِنَّ ٱللَّهَ عَدُوٌّ

لِّلْكَٰفِرِينَ ﴿٩٨﴾ [البقرة:٩٨].

كلُّ كافرٍ فاللهُ عدوٌ له، وقال ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ عَدُوِّى وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَآءَ﴾ [الممتحنة:١].

بدأ بعداوتهِ أولًا وهو يوجه الخطابَ لنا، ما قال عدوكم. قال: عدوي، لأجل أن يكون بُعدنا عن هؤلاء من أجلِ عداوتهم لله قبل أن يكونوا أعداءً لنا؛ لأنهم قد يتظاهرون بالولاية لنا وأنهم ليسوا بأعداء. ولكن هم حقيقةً أعداءٌ مهما كان الأمر.

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ «الفتح» (١١/ ١٢٢):

۞ قوله: «**فكبرا أربعًا وثلاثين وسبحا ثلاثًا وثلاثين واحمدا ثلاثًا وثلاثين**» كذا هنا بصيغة الأمرِ والجزمِ بأربع في التكبيرِ. وفي رواية بدل مثله ولفظه: «**فكبرا الله**» ومثله للقطانِ لكن قدَّم التسبيحَ وأخر التكبيرَ ولم يذكرِ الجلالة. وفي رواية عمرو بن مرة عن ابن أبي ليلى وفي رواية السائب كلاهما مثله، وكذا في روايةِ هبيرة عن علي وزاد في آخرهِ: «**فتلك مائة باللسان وألف في الميزان**» وهذه الزيادةُ ثبتت أيضًا في رواية هبيرة وعمارة بن عبدٍ معًا عن علي عند الطبراني.

وفي رواية السائب كما مضى، وفي حديثِ أبي هريرة عند مسلم كالأول، لكن قال تسبحين بصيغةِ المضارع. وفي روايةِ عبيدة بن عمرو «**فأمرنا عند منامنا بثلاث وثلاثين وثلاث وثلاثين وأربع وثلاثين من تسبيح وتحميد وتكبير**» وفي رواية غندر للكشميهني مثل الأول، وعن غير الكشميهني: «**تكبران**» بصيغةِ المضارعِ وثبوت النون، وحذفت في نسخةٍ وهي إما على أنَّ إذا تعملُ عملَ الشرطِ وإما حذفت تخفيفًا.

وفي روايةِ مجاهد عن عبدِ الرحمن بن أبي ليلى في النفقات بلفظ: «**تسبحين الله عند منامك**» وقال في الجميع «**ثلاثًا وثلاثين**» ثم قال في آخره قال سفيان رواية «**إحداهن أربع**» وفي رواية النسائي عن قتيبةَ عن سفيان «**لا أدري أيها أربع وثلاثون**» وفي رواية الطبريِّ من طريق أبي أمامةَ الباهلي عن علي في الجميع «**ثلاثًا وثلاثين. واختمها بلا إله إلا الله**» وله من طريق محمد بن الحنفية عن علي «**وكبراه وهللاه أربعًا وثلاثين**» وله من طريق أبي مريم عن علي «**احمدا أربعًا وثلاثين**» وكذا له في حديث أم سلمةَ، وله من طريق هبيرةَ أن التهليلَ أربع وثلاثون ولم يذكر التحميد، وقد أخرجه أحمد من طريق هبيرة كالجماعة وما عدا ذلك شاذ.

وفي رواية عطاء عن مجاهد عند جعفر وأصله عند مسلم: «أشك أيها أربع وثلاثون غير أني أظنه التكبير» وزاد في آخره: «قال علي فما تركتها بعد فقالوا له: ولا ليلة صفين؟ فقال: ولا ليلة صفين. اهـ.

وعلى كل حال: فإن ابن حَجر رَحِمَهُ اللَّهُ قد طوَّل لكن عندي قال: اتفاق الرواة على أن أربعًا للتكبيرِ أرجح من كون التسبيحِ أربعًا وثلاثين.

إذن: يعتمد؛ لأن التكبيرَ أربعًا وثلاثين والتسبيح والتحميد على ثلاثًا وثلاثين. فالجميعُ مائة.

⁂

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٢٠) باب استِحْبَابِ الدُّعَاءِ عِنْدَ صِيَاحِ الدِّيكِ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٨١-(٢٧٢٩) حَدَّثَنِي قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا سَمِعْتُمْ صِيَاحَ الدِّيَكَةِ، فَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ فَإِنَّهَا رَأَتْ مَلَكًا، وَإِذَا سَمِعْتُمْ نَهِيقَ الْحِمَارِ، فَتَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِنَّهَا رَأَتْ شَيْطَانًا»[1].

قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (١٧/ ٧٢):

قوله ﷺ: «**إِذَا سَمِعْتُمْ صِيَاحَ الدِّيَكَةِ، فَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ فَإِنَّهَا رَأَتْ مَلَكًا**» قال القاضي: سببه رجاء تأمين الملائكة على الدعاء، واستغفارهم، وشهادتهم بالتضرع والإخلاص. وفيه: استحباب الدعاء عند حضور الصالحين، والتبرك بهم.اهـ

⁂

(١) أخرجه البخاري (٣٣٠٣).

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٢١) باب دُعَاءِ الْكَرْبِ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٨٢-(٢٧٣٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ -وَاللَّفْظُ لِابْنِ سَعِيدٍ- قَالُوا: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ عِنْدَ الْكَرْبِ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَظِيمُ الْحَلِيمُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَرَبُّ الأَرْضِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ»[1].

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ هِشَامٍ بِهَذَا الإِسْنَادِ وَحَدِيثُ مُعَاذِ بْنِ هِشَامٍ أَتَمُّ.

(...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ الْعَبْدِيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، أَنَّ أَبَا الْعَالِيَةِ الرِّيَاحِيَّ، حَدَّثَهُمْ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو بِهِنَّ وَيَقُولُهُنَّ عِنْدَ الْكَرْبِ، فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ مُعَاذِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ قَتَادَةَ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ».

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنِي يُوسُفُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا حَزَبَهُ أَمْرٌ قَالَ. فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ مُعَاذٍ عَنْ أَبِيهِ وَزَادَ مَعَهُنَّ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ».

هذا الحديثُ معناه: أن الإنسانَ إذا أُصيبَ بمكروهٍ فإنه يَذْكُرُ اللهَ ﷻ بهذا الذكرِ.

۞ وقولُه: «لا إله إلا اللهُ العظيمُ الحليم». أي: أنـه يَتوسَّـلُ إلى اللهِ بعظمتِـه وحلمِـه إلى إزالةِ هذا الكربِ؛ لأن هذا ذكرٌ وثناءٌ يَتضَمَّنُ الدعاءَ.

۞ وقولُه: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ». وقـد وَصَـفَ اللهُ العـرشَ بالعظمـةِ في القرآنِ الكريمِ؛ لأنه أعظمُ المخلوقاتِ، فإن السمواتِ السبعِ والأرضين بالنسبةِ إلى الكرسيِّ كحلقةٍ أُلقِيَتْ في فلاةٍ من الأرضِ، وفضلُ العرشِ علـى الكرسـيِّ كفـضلِ الفـلاةِ عـلى هـذه

---

(١) أخرجه البخاري (٦٣٤٥).

الحلقةِ، إذن لا يُقَدِّرُ قدرَه إلا اللهُ ﷻ.

✪ وقولُه: «لا إلهَ إلا اللهُ ربُّ السمواتِ وربُّ الأرضِ وربُّ العرشِ الكريمِ». هكذا أيضًا وصَفَ اللهُ العرشَ بالكرمِ في القرآنِ، والكريمُ في كلِّ شيءٍ بحَسَبِه فمعناه هنا: ذو الحسنِ والبهاءِ، ومنه قولُ الرسولِ ﷺ: «إياك وكرائمَ أموالِهم». فالكريمةُ من المالِ هي الحسنةُ الجميلةُ المرغوبِ فيها، والكريمُ من بني آدمَ هو الجوادُ الكريمُ الذي يَبْذُلُ المالَ في مَحَلِّه.

✪ وقولُه: «رَبُّ العَرْشِ العَظِيمِ»، فيه وصف العرش بوصفين:

أولًا: العظم، والثاني: الكرم، وليس المرادُ بالكرمِ: البذلَ والعطاءَ؛ لأن العرشَ لا يبذلُ ولا يعطي، لكن المرادُ به: الحسنُ والبهاءُ، وهذا كقول النبي ﷺ لمعاذ بن جبل حين بعثه اليمن، قال: «إِيَّاكَ وَكَرائمَ أَمْوَالِهِم»[1]؛ يعني: لا تأخذْ من الزكاةِ الحسنَ من المالِ، وعلى هذا فيكونُ العرشُ عظيمًا في حَجْمِهِ وكريمًا في صفتِه ومنظرِه، وهذا الدُّعاءُ يقوله الإنسانُ إذا أصابه كربٌ، سواء من الدنيا أو من الآخرةِ؛ يعني: من أعمالِ الدنيا أو من أعمالِ الآخرةِ، إذا أصيب الإنسانُ بالكربِ فليدعُ بهذا الدعاءِ كما كان النبي ﷺ يدعو به، وفائدته: أنه يُزيل الكَرْبَ أو يُخفف الكرب.

⁂

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٢٢) باب فَضْلِ سُبْحَانَ اللهِ وَبِحَمْدِهِ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٨٣-(٢٧٣١) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَبَّانُ بْنُ هِلَالٍ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْجِسْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ أَيُّ الْكَلَامِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «مَا اصْطَفَى اللَّهُ لِمَلَائِكَتِهِ أَوْ لِعِبَادِهِ سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ».

٨٤-(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْجَسْرِيِّ مِنْ عَنَزَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ:

---

(١) أخرجه البخاري (١٤٩٦)، ومسلم (١٩).

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا أُخْبِرُكَ بِأَحَبِّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ؟». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي بِأَحَبِّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ؟. فَقَالَ: «إِنَّ أَحَبَّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ».

قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (١٧/ ٧٦):

قوله ﷺ: «إِنَّ أَحَبَّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ» وفي رواية «أفضل» هذا محمول على كلام الآدمي. وإلا فالقرآن أفضل، وكذا قراءة القرآن أفضل من التسبيح والتهليل المطلق، فأما المأثور في وقت أو حال ونحو ذلك فالاشتغال به أفضل. والله أعلم.اهـ

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٢٣) باب فَضْلِ الدُّعَاءِ لِلْمُسْلِمِينَ بِظَهْرِ الْغَيْبِ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٨٥-(٢٧٣٢) حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ حَفْصٍ الْوَكِيعِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ كَرِيزٍ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يَدْعُو لأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ، إِلَّا قَالَ الْمَلَكُ، وَلَكَ بِمِثْلٍ».

٨٦-(...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ سَرْوَانَ الْمُعَلِّمُ، حَدَّثَنِي طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ كَرِيزٍ، قَالَ: حَدَّثَتْنِي أُمُّ الدَّرْدَاءِ، قَالَتْ: حَدَّثَنِي سَيِّدِي؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ دَعَا لأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ، قَالَ الْمَلَكُ الْمُوَكَّلُ بِهِ: آمِينَ، وَلَكَ بِمِثْلٍ».

قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (١٧/ ٧٧، ٧٨):

قوله: «عن طلحة بن عبيد الله بن كريز» هو بفتح الكاف. قوله ﷺ: «مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يَدْعُو لأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ، إِلَّا قَالَ الْمَلَكُ، وَلَكَ بِمِثْلٍ» وفي رواية: «قَالَ الْمَلَكُ الْمُوَكَّلُ بِهِ: آمِينَ، وَلَكَ بِمِثْلٍ» وفي رواية: «دَعْوَةُ الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الغَيْبِ مُسْتَجَابَةٌ، عِنْدَ رَأْسِهِ مَلَكٌ مُوَكَّلٌ، كُلَّمَا دَعَا لِأَخِيهِ بِخَيْرٍ قَالَ المَلَكُ المُوَكَّلُ بِهِ: آمِينَ وَلَكَ بِمِثْلٍ». أما قوله ﷺ:

«بِظَهْرِ الغَيْبِ» فمعناه: في غيبة المدعو له، وفي سره؛ لأنه أبلغ في الإخلاص. قوله: «بمثلٍ» هو بكسر الميم وإسكان الثاء، هذه الرواية المشهورة، قال القاضي: ورويناه بفتحها أيضًا، يقال: هو مثله ومثيله بزيادة الياء؛ أي: عديله سواء، وفي هذا فضل الدعاء لأخيه المسلم بظهر الغيب، ولو دعا لجماعةٍ من المسلمين حصلت هذه الفضيلة، ولو دعا لجملة المسلمين فالظاهر حصولها أيضًا، وكان بعض السلف إذا أراد أن يدعو لنفسه يدعو لأخيه المسلم بتلك الدعوة؛ لأنها تستجاب، ويحصل له مثلها.اهـ

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٨٧-(٢٧٣٣) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ صَفْوَانَ -وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَفْوَانَ- وَكَانَتْ تَحْتَهُ الدَّرْدَاءُ قَالَ: قَدِمْتُ الشَّامَ فَأَتَيْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ فِي مَنْزِلِهِ فَلَمْ أَجِدْهُ وَوَجَدْتُ أُمَّ الدَّرْدَاءِ فَقَالَتْ: أَتُرِيدُ الْحَجَّ الْعَامَ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ. قَالَتْ: فَادْعُ اللَّهَ لَنَا بِخَيْرٍ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «دَعْوَةُ الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ لأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ مُسْتَجَابَةٌ، عِنْدَ رَأْسِهِ مَلَكٌ مُوَكَّلٌ كُلَّمَا دَعَا لأَخِيهِ بِخَيْرٍ، قَالَ: الْمَلَكُ الْمُوَكَّلُ بِهِ: آمِينَ، وَلَكَ بِمِثْلٍ».

(٢٧٣٣) قَالَ: فَخَرَجْتُ إِلَى السُّوقِ فَلَقِيتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ: فَقَالَ لِي مِثْلَ ذَلِكَ، يَرْوِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

(...)وَحَدَّثَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ بِهَذَا الإِسْنَادِ مِثْلَهُ، وَقَالَ: عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَفْوَانَ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٢٤) باب استِحْبَابِ حَمْدِ اللَّهِ تَعَالَى بَعْدَ الأَكْلِ وَالشُّرْبِ.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٨٨-(٢٧٣٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ -وَاللَّفْظُ لابْنِ نُمَيْرٍ- قَالا: حَدَّثَنَا

أَبُو أُسَامَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، عَنْ زَكَرِيَّاءَ بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَيَرْضَى عَنِ الْعَبْدِ أَنْ يَأْكُلَ الأَكْلَةَ فَيَحْمَدَهُ عَلَيْهَا أَوْ يَشْرَبَ الشَّرْبَةَ فَيَحْمَدَهُ عَلَيْهَا».

(...) وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ الأَزْرَقُ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ بِهَذَا الإِسْنَادِ.

قال المؤلف رحمه الله فيما نقله عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «إِنَّ اللهَ لَيَرْضَى عَنِ العَبْدِ أَنْ يَأْكُلَ الأَكْلَةَ فَيَحْمَدهُ عَلَيْهَا، أَوْ يَشْرَبَ الشَّرْبَةَ فَيَحْمَدهُ عَلَيْهَا» وفسر المؤلف رحمه الله الأكلة بأنها الغَدْوَةُ أو العشوة؛ أي: الغداء أو العشاء.

ففي هذا دليل: على أن رضا الله عز وجل قد يُنال بأدنى سبب، قد يُنال بهذا السبب اليسير ولله الحمد. يرضى الله عن الإنسان إذا انتهى من الأكل قال: الحمد لله، وإذا انتهى من الشرب قال: الحمد لله،ذلك أن للأكل والشرب آدابًا فعلية، وآدابًا قولية.

أما الآداب الفعلية: فأن يأكل باليمين ويشرب باليمين، ولا يحل له أن يأكل بشماله أو يشرب بشماله، فإن هذا حرام على القول الراجح؛ لأن النبي ﷺ نهى أن يأكل الرجل بشماله أو يشرب بشماله، وأخبر أن الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله، وأكل رجل بشماله عنده فقال: «كُلْ بِيَمِينِكَ» قال: لا أستطيع، فقال: «لَا اسْتَطَعْتَ» فما استطاع الرجل بعد ذلك أن يرفع يده اليمنى إلى فمه. عوقب بهذا والعياذ بالله.

أما الآداب القولية: فأن يسمي عند الأكل، يقول: باسم الله، والصحيح أن التسمية عند الأكل أو الشرب واجبة، وأن الإنسان يأثم إذا لم يسم الله عند أكله أو شربه؛ لأنه إذا لم يفعل؛ يعني: لم يسم عند الأكل والشرب فإن الشيطان يأكل معه، ويشرب معه.

ولهذا يجب على الإنسان إذا أراد أن يأكل أن يسمي الله، وإذا نسي أن يسمي في أول الطعام ثم ذكر في أثنائه فليقل: باسم الله أوله وآخره، وكذلك إذا نسي أحد أن يسمي فذُكِّر؛ لأن النبي ﷺ ذكر عمر بن أبي سلمة وهو ربيبه- ابن زوجته أم سلمة رضي الله عنها حينما تقدم للأكل فأكل، فقال له النبي ﷺ: «يَا غُلَام، سَمِّ اللهَ، وَكُلْ بِيَمِينِكَ، وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ».

وهذا فيه دليل: على أن التسمية إذا كانوا جماعة تكون من كل واحد، فكل واحد يسمى ولا يكفي أن يسمي واحد عن الجميع، بل كل إنسان يسمي لنفسه.

والتسمية عند الأكل والشرب من الآداب القولية، وهي واجبة لا يحل لأحدٍ أن يدعها. أما عند الانتهاء فمن الآداب أن يحمد الله على هذه النعمة، حيث يسر له هذا الأكل، مع أنه لا أحد غيره يستطيع أن ييسره، كما قال تعالى: ﴿أَفَرَءَيْتُم مَّا تَحْرُثُونَ ﴿٦٣﴾ ءَأَنتُمْ تَزْرَعُونَهُۥٓ أَمْ نَحْنُ ٱلزَّٰرِعُونَ ﴿٦٤﴾﴾ [الواقعة:٦٣-٦٤]. ﴿أَفَرَءَيْتُمُ ٱلْمَآءَ ٱلَّذِى تَشْرَبُونَ ﴿٦٨﴾ ءَأَنتُمْ أَنزَلْتُمُوهُ مِنَ ٱلْمُزْنِ أَمْ نَحْنُ ٱلْمُنزِلُونَ ﴿٦٩﴾﴾ [الواقعة:٦٨-٦٩]. لولا أن الله ﷻ نمى هذا الزرع حتى كمل، وتيسر حتى وصل بين يديك، لعجزت عنه.

وكذلك الماء لولا أن الله يسره فأنزله من المزن وسلكه ينابيع في الأرض حتى استخرجته لما حصل لك هذا، ولهذا قال في الزرع: ﴿لَوْ نَشَآءُ لَجَعَلْنَٰهُ حُطَٰمًا فَظَلْتُمْ تَفَكَّهُونَ ﴿٦٥﴾﴾ [الواقعة:٦٥]. وقال في الماء: ﴿لَوْ نَشَآءُ جَعَلْنَٰهُ أُجَاجًا فَلَوْلَا تَشْكُرُونَ ﴿٧٠﴾﴾ [الواقعة:٧٠]. فلهذا كان من شكر نعمة الله عليك بهذا الأكل والشرب أن تحمد الله إذا انتهيت من الشرب أو من الأكل، ويكون هذا سببًا لرضا الله عنك.

۞ وقوله: «الأكلة» فسرها المؤلف بقوله: الغَدْوة أو العشوة؛ يعني: وليست الردة ليس كل ما أكلت ردة، قلت: الحمد لله، أو كل ما أكلت تمرة قلت: الحمد لله، السنة أن تقول إذا انتهيت نهائيًا، وذكر أن الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ كان يأكل ويحمد على كل ردة، فقيل له في ذلك فقال: أكل وحمد خير من أكل وسكوت، ولكن لاشك أن خير الهدي هدي محمد ﷺ، وأن الإنسان إذا حمد الله في آخر أكله أو آخر شربه كفى، ولكن إن رأى مصلحة في الحمد يذكر غيره أو ما أشبه ذلك فأرجو ألا يكون في هذا بأس، كما فعله الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

⁂

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٢٥) باب بَيَانِ أَنَّهُ يُسْتَجَابُ لِلدَّاعِي مَا لَمْ يَعْجَلْ فَيَقُولُ: دَعَوْتُ فَلَمْ يُسْتَجَبْ لِي.

ثُمَّ قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٨٩-(٢٧٣٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ مَوْلَى ابْنِ أَزْهَرَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يُسْتَجَابُ لأَحَدِكُمْ مَا لَمْ يَعْجَلْ فَيَقُولُ: قَدْ دَعَوْتُ فَلَا أَوْ فَلَمْ يُسْتَجَبْ لِي»[١].

٩٠-(...) حَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ لَيْثٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي، حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ؛ أَنَّهُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عُبَيْدٍ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَكَانَ مِنَ الْقُرَّاءِ وأَهْلِ الْفِقْهِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُسْتَجَابُ لأَحَدِكُمْ مَا لَمْ يَعْجَلْ، فَيَقُولُ: قَدْ دَعَوْتُ رَبِّي، فَلَمْ يَسْتَجِبْ لِي».

٩١-(...) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ -وَهُوَ ابْنُ صَالِحٍ- عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَا يَزَالُ يُسْتَجَابُ لِلْعَبْدِ مَا لَمْ يَدْعُ بِإِثْمٍ، أَوْ قَطِيعَةِ رَحِمٍ، مَا لَمْ يَسْتَعْجِلْ». قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا الِاسْتِعْجَالُ؟ قَالَ: «يَقُولُ: قَدْ دَعَوْتُ، وَقَدْ دَعَوْتُ، فَلَمْ أَرَ يَسْتَجِيبُ لِي، فَيَسْتَحْسِرُ عِنْدَ ذَلِكَ وَيَدَعُ الدُّعَاءَ».

۞ قولُه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «يُسْتَجَابُ لأحدِكم». هل المرادُ أنه يُعطَى ما سَأَل، أو أن المرادَ يُعطَى أحدُ ثلاثةِ أشياءَ؟

الجوابُ: الثاني؛ بمعنى: أن الداعيَ إذا دعا بإخلاصٍ، وعلى حَسَبِ الشروطِ الأربعةِ السابقةِ[٢] حصَل له واحدٌ من أمورٍ ثلاثةٍ: إما أن يُعطَى ما سأَل بعينِه، وإما أن يُصْرَفَ عنه من

---

(١) أخرجه البخاري (٦٣٤٠).

(٢) قال الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ في شرحه لـ «صحيح البخاري» (٨/ ١٣٩، ١٤٠) ط: المكتبة الإسلامية: «... اعلَمْ أن الدعاءَ لابدَّ فيه من أمورٍ:

الأمرُ الأولُ: صدقُ الالتجاءِ إلى الله بحيثُ يَسْأَلُ الإنسانُ ربَّه سؤالَ مضطرٍّ، لا سؤالَ مستغنٍ عن الله؛ لأنك إذا سألتَ سؤالَ المستغني عن الله وأنت لا تبالي أُجِيبت دعوتُك أم لم تُجَبْ؟ فإنه حَرِيٌّ ألا تُجابَ دعوتُك، فلابدَّ أن تَسْأَلَ وأنت مظهرٌ الحاجةَ والفقرَ إلى الله عَزَّ وَجَلَّ.

السوءِ ما هو أعظمُ، وإما أن تُدَّخَرَ له عندَ الله يومَ القيامةِ ولابدَّ.

فإذا عجَّل فإنه لا يُسْتَجَابُ له؛ يَعْنِي: يَقُولُ: دعوتُ فلم يُسْتَجَبْ لي. فإذا قَالَ دعوتُ فلم يُسْتَجَبْ لي. فإنه سوف يَسْتَحْسِرُ ويدع الدعاءَ، وحينئذٍ لا يَحْصُلُ له مطلوبٌ، وهذا يَقَعُ كثيرًا من بعضِ الناسِ، ويَقُولُ: أنا مثلًا فيَّ كذا وكذا فَتَقُولُ له: ادعُ اللهَ. يَقُولُ: يا أخي دعوتُ كثيرًا. هذا غلطٌ، هذا حرمانٌ من الإجابةِ، فنقولُ: ادعُ اللهَ، وادعُ اللهَ ربما يَكُونُ عدمُ سرعةِ الإجابةِ من نعمةِ الله عليك من أجلِ أن تُكْثِرَ من الدعاءِ، وكلما أكثرتَ من الدعاءَ ازددتَ رِفعةً عندَ الله؛ لأن الدعاءَ عبادةٌ وفي النهايةِ سوف يَسْتَجِيبُ اللهُ لك.

الأمر الثاني: أن تَدْعُوَ اللهَ تعالى وأنت تُؤَمِّلُ الإجابةَ، غيرَ مُجَرِّبٍ ولا مستبعدٍ للإجابةِ، فمن دعا اللهَ على سبيلِ التجربةِ، أو دعا اللهَ مستبعدًا إجابتَه فهو حريٌّ ألا يُجابَ؛ ولهذا جاء في الحديثِ: «ادعوا اللهَ وأنتم موقنون بالإجابةِ».

الأمر الثالث: ألَّا يَعْتَدِيَ في الدعاءِ، فإن اعتدى في الدعاءِ بأن سأل ما لا يكونُ شرعًا، أو ما لا يكونُ قدرًا، فإن ذلك عدوانٌ في الدعاءِ، فلا يَحِلُّ له أن يَعْتَدِيَ، ولا يُجَابُ، فإذا قَالَ: اللهمَّ إني أسألُك أن تَضَعَ عني فرضَ صلاةِ الظهرِ. فهذا عدوانٌ في الدعاءِ، ولو قَالَ: اللهمَّ اجعلني نبيًّا من أنبيائِك. فهذا عدوانٌ في الدعاءِ، لا يَحِلُّ ولا يُجابُ.

ومن العدوانِ في الدعاءِ: أن يَدْعُوَ على شخصٍ بغيرِ حقٍّ، فإذا دعا على شخصٍ بغيرِ حقٍّ فإنه لا يُسْتَجَابُ له؛ ولهذا قَالَ النَّبيُّ ﷺ في أهلِ الكتابِ: «يُسْتَجَابُ لنا فيهم، ولا يُسْتَجَابُ لهم فينا»؛ لأنهم ظلمةٌ، ونحن على حقٍّ، فلا يجوزُ أن يَدْعُوَ على شخصٍ بغيرِ حقٍّ؛ لأن هذا من العدوانِ في الدعاءِ.

الأمر الرابع: أن يَجْتَنِبَ التَّغذِّيَ بالحرامِ، فإن تغذى بالحرام فبعيدٌ أن يُسْتَجَابَ له؛ لأن النَّبيَّ ﷺ ذكَرَ الرجلَ يطيلُ السفرَ، أشعثَ أغبرَ، يَمُدُّ يديه إلى السماءِ: يا ربِّ يا ربِّ. ومطعمُه حرامٌ، وملبسُه حرامٌ، وغُذِّيَ بالحرامِ، ثم قَالَ ﷺ: «فأنى يُسْتجابُ لذلك». اهـ

الفِهرس

الفهرس